المحتويات

المقدمة العامة لموسوعة السنة النبوية ٥

مُقدِّمة ١٥

- الشبهة الأولى ١٧

الزعم أن الدين مكتمل بالقرآن دون السنة

- الشبهة الثانية ٤٥

الزعم أن الله تكفَّل بحفظ القرآن دون السنة

- الشبهة الثالثة ٥٣

إنكار الأحاديث القدسية

- الشبهة الرابعة ٥٩

دعوى قصر طاعة النبي ﷺ على ما بلغ من القرآن دون السنة

- الشبهة الخامسة ٦٩

دعوى الاحتكام إلى القرآن دون السنة عند الاختلاف

- الشبهة السادسة ٧٤

الزعم أن تسوية السنة بالقرآن في قوة الإلزام تأليه للرسول ﷺ

- الشبهة السابعة ٧٩

إنكار استقلال السنة بالتشريع

- الشبهة الثامنة ٨٦

الزعم أن السنة النبوية تتضمن أخبارًا تنفي حجيتها

- الشبهة التاسعة ٩٥

نفي وجود المتواتر في السنة

- الشبهة العاشرة ١٠٥

إنكار الاحتجاج بأخبار الآحاد

- الشبهة الحادية عشرة ١٢٧

دعوى جواز الاحتجاج بالأحاديث الضعيفة مطلقًا

- الشبهة الثانية عشرة ١٣٧

دعوى تعذر التمييز بين الصحيح وغيره في السنة لاختلاطهم

- الشبهة الثالثة عشرة ١٥٠

الزعم أن صحة الحديث مرتبطة بعرضه على القواعد السياسية وطبيعة العمران قياسًا على أخبار المؤرخين

- الشبهة الرابعة عشرة ١٥٥

الزعم أن السنة رُويت بالمعنى مما أدى إلى تحريفها

- الشبهة الخامسة عشرة ١٦٤

دعوى أن السنة لا تصلح للاحتجاج في الدرس اللغوي

- الشبهة السادسة عشرة ١٧٣

الزعم أن السنة مجرد اجتهادات نبوية خاطئة

- الشبهة السابعة عشرة ١٨٦

الزعم أن السنة مجرد صدى لعواطف النبي ﷺ الشخصية ولا دخل لها في التشريع

- الشبهة الثامنة عشرة ١٩٢

دعوى أن أقوال النبي ﷺ ليست من السنة

- الشبهة التاسعة عشرة ٢٠٠

الزعم أنَّ التأسِّي بأفعال النبي ﷺ مندوب لا واجبٌ

- الشبهة العشرون ٢٠٨

الزعم أن تقرير النبي ﷺ ليس حجة في الشرع

- الشبهة الحادية والعشرون ٢١٦

الزعم أن السنة لا تُعبِّر عن المرحلة المكيَّة

- الشبهة الثانية والعشرون ٢٢٤

ادِّعاء أن في السنة أحاديث ليست صالحة لزماننا

- الشبهة الثالثة والعشرون ٢٣٠

الزعم أن الصحابة خالفوا السنة

- الشبهة الرابعة والعشرون ٢٤٨

دعوى أن تشدُّد الصحابة في قبول السنة منقصة لها

- الشبهة الخامسة والعشرون ٢٥٧

دعوى اعتماد الأئمة على آرائهم أكثر من اعتمادهم على السنة

- الشبهة السادسة والعشرون ٢٧٠

الزعم أن ديانة إبراهيم عليه السلام بديل يغني عن السنة

- الشبهة السابعة والعشرون ٢٧٨

الزعم أن السنة وحي شيطاني

- الشبهة الثامنة والعشرون ٢٨٤

الزعم أن السنة مقتبسة من اليهودية وبعض الديانات الهندية

- الشبهة التاسعة والعشرون ٢٩٠

الزعم أن السنة مستوحاة من النصرانية

- الشبهة الثلاثون ٣٠٣

دعوى نسبة الأحاديث إلى الصحابة، لا إلى النبي ﷺ

- الشبهة الحادية والثلاثون ٣١١

دعوى أن السنة هي مشهور آراء المدارس الفقهية

• الـشبهة الثانية والثلاثون ٣٢٦

الزعم أن الحديث النبوي من آثار تقدم المسلمين في عصر النضوج

• الـشبهة الثالثة والثلاثون ٣٣٢

دعوى تقديم العقل على السنة

المصادر والمراجع ٣٤٣

المقدمة العامة لموسوعة السنة النبوية

بقلم أ. د/ محمد الأحمدي أبو النور

وزير الأوقاف المصري السابق

منذ أن جاءت الرسالة الخاتمة وأعداء الله لها بالمرصاد، وقد اتخذت العداوة لله ولرسوله ولدينه صورًا مختلفة، وتلبست أشكالًا عديدة، ويمكن إجمال هذه الصور والأشكال في نوعين:

الأول: أعداءٌ للإسلام أعلنوا عداءهم في وضوح، من أمثال الصليبيين والشيوعيين والملاحدة عامة، الذين أعلنوا عن إلحادهم وكفرهم، وهؤلاء ضررهم مشهور، وخطرهم معروف منظور؛ لأن عداءهم معلن، وكفرهم سافر، فالمسلمون منهم على حذر، ومن كيدهم ومكرهم على ترقُّب وتوجُّس.

أما النوع الآخر: فهم المنافقون الذين يُظهرون غير ما يُبطنون، يتدثرون بعباءة الإسلام، ويتصنعون الحرص عليه، والدعوة إليه والعمل على وحدة الأمة، وبينما هم يُعلنون ذلك إذ يسعون إلى أغراضهم الخبيثة للقضاء على الإسلام عن طريق التشكيك في مصادره الموصَى بها من عند الله تعالى، وبخاصة السنة النبوية المطهرة، وذلك بإثارة الشبهات حولها، والزعم أنها ليست من الدين، ولا صلة لها بالتشريع الإسلامي، ويزعمون أن القرآن وحده هو مصدر التشريع.

وهذه الدعوى قديمة حديثة، والعداء لرسول الله ﷺ ولسنته موروث، لكن الجديد هو أن هذه الفئة ـ من أعداء الملة، ومنكري سنة رسول الله ﷺ ـ تنسب نفسها إلى القرآن المجيد، فتسموا بالقرآنيين ـ كما ذكرنا ـ وقد اختاروا هذه النسبة إيهامًا للناس بأنهم ملتزمون بالقرآن.

وليس من المستغرب وجود مثل هذه الطائفة وغيرها من الطوائف؛ ذلك أن أعداء الإسلام كُثُر، ومنكرو السنة مضت بهم القرون جيلًا بعد جيل[1].

ولم يقف عمل هؤلاء عند إنكار حجية السنة جملةً، وإنما ذهبوا إلى التشكيك في صدورها عن النبي ﷺ تارة، وتارة في عدالة الصحابة الذين حملوا السنة ونقلوها إلينا، وأخرى في رواتها بعد الصحابة الكرام، ثم التشكيك في جهد الأئمة الأعلام الذين أوقفوا حياتهم على السنة فحصًا وتنقية حتى استطاعوا تمييز صحيحها من غيره، ثم لجئوا إلى الأحاديث وجعلوا يُحكِّمون العقل فيها، فما يتماشى منها مع عقولهم وأهوائهم قبِلوه، وما ليس كذلك ردُّوه.

---

١. انظر: السنة النبوية بين كيد الأعداء وجهل الأدعياء، حمدي عبد الله عبد العظيم الصعيدي، مكتبة أولاد الشيخ، مصر، ط١، ٢٠٠٧م، ص٩: ١١.

أما عن صفات هؤلاء المنكرين والمشككين فيقول د. عبد المهدي عبد القادر: ظهر في هذه الآونة عدد من الحريصين على إنكار السنة، وعلى الرغم من قلّتهم إلا أنهم يكتبون كثيرًا، ولقد حرصتُ على جمع معلومات عنهم، فكانت صورتهم كما يأتي:

- ليسوا من علماء الإسلام، وإنما هم بعيدون كل البعد عن ذلك، فمنهم مَنْ هو من دارسي الهندسة، أو التجارة، أو الفلسفة، أو القانون، أو غير ذلك؛ ممن لا علاقة لهم بعلوم الإسلام، وهؤلاء لا قيمة لرأيهم في غير تخصصهم.
- في كتاباتهم تلبيس على غير المتخصصين في السنة، فيُوهمون القارئ بأنهم سيتبعون "الأسلوب العلمي"، و"الفكر الحر"، و"النظر الثاقب"، و"تحرير المسائل" إلى غير ذلك من الكلمات البراقة، والتي تُوهم القارئ أنهم سيحققون في المسائل تحقيقًا لم يسبقهم إليه أحد.
- افتراءاتهم مزورة؛ فهم يأخذون أقوال أعداء الإسلام السابقين ويرددونها على أنها طعنات في السنة من عند أنفسهم، يدرك ذلك من قرأ كتاب "الرسالة" للشافعي، وغيره من الكتب التي دافعت عن السنة قديمًا.
- افتراءاتهم لا تنطلي إلا على العامة، فهي هزيلة تافهة يكشف زيفها كلُّ من له دراية بعلوم الإسلام عامة، وعلوم السنة على وجه الخصوص.
- منهجهم مختل؛ فتجدهم يطلبون الشيء من غير بابه، فيدرسون الإسلام من كتب أعدائه، ودراسة الشيء لا يُوثَق بها إلا إذا درست من مصدرها الأساسي.
- ليسوا طلاب حق؛ فيجعلون فكرهم هو الأساس، ولا بد أن تنطوي له كل الحقائق، وتُقصف أعناق النصوص، فلا يهمه ماذا يقول الواقع، وإنما يهمه أن يفسر الشيء حسبما يقتضيه فكره.
- مصادر بحوثهم مصطنعة؛ فمصادرهم لمستشرقين ونصارى ويهود وفِرَقٍ تحسب على الإسلام ظلمًا، وكثير منها لمؤلفين معروفين بالضلال والزيغ[1].

سبل المواجهة:

إذا كانت هذه الحملات الشعواء قد هبَّت أعاصيرها في القرن الثاني الهجري بهدف الإطاحة بالسنة، وإبعاد المسلمين عنها، وتشكيكهم في طرق نقلها وروايتها... فقد وُجدت في القرن الثاني أيضًا العلامات البارزة في طريق رعاية السنة النبوية وتوثيقها والدفاع عنها ضد أعدائها، فلقد قيَّض الله ﷻ أئمة كبارًا في ذلك القرن، وقفوا في وجه هذه الأعاصير يردُّون كيدها، حتى ارتدت سهام العابثين إلى نحورهم.

---

١. انظر: المدخل إلى السنة النبوية: بحوث في القضايا الأساسية عن السنة النبوية، د. عبد المهدي عبد القادر عبد الهادي، مكتبة الإيمان، القاهرة، ط١، ١٤٢٧هـ/ ٢٠٠٧م، ص٣٦٧: ٣٧٥.

وتنوعت هذه الجهود ما بين توضيح صحيح السنة من غيره، والتحذير مما هو دخيل عليها، ووضع القواعد والأصول لعلومها المختلفة، وعلى رأسها علم الجرح والتعديل، وبين الدفاع عن حجيتها والرد على منكريها، وأشهر من دافع عنها الإمام الشافعي (ت: ٢٠٤هـ) في كتابيه "الرسالة" و"اختلاف الحديث"، وابن قتيبة (ت: ٢٧٦هـ) في كتابه "تأويل مختلف الحديث"، والطحاوي (ت: ٣٢١هـ) في كتابه "مشكل الآثار"، والسيوطي (ت: ٩١١هـ) في كتابه "مفتاح الجنة في التمسك بالسنة".

وما أشبه الليلة بالبارحة، فالمشككون في عصرنا الحديث أخذوا أقوال سابقيهم، ونسبوها لأنفسهم، وذهبوا يشككون في السنة في هجمة شرسة غاشمة، هجمة تكاتفت لها كل قوى الشرِّ والبغي من أعداء الإسلام، الذين ضلُّوا وأضلُّوا[1].

لكن الله ﷻ لم يكن ليترك هذه الشرذمة لتعبث بدينه وتفسد غيرها؛ فهيَّأ للسنة ـ في أيامنا هذه ـ عددًا من أهل العلم يُظهرون الحق ويُبطلون الباطل؛ فقضوا أعمارهم مدافعين عن سنة نبيهم.

وعلى رأس هؤلاء العلماء: الشيخ محمد عبد الرزاق حمزة، والشيخ عبد الرحمن المعلمي اليماني، ود. مصطفى السباعي، ود. محمد محمد أبو شهبة، ود. أحمد عمر هاشم، ود. عبد المهدي عبد القادر، ود. عبد العظيم المطعني، ود. طه حبيشي، ود. عماد السيد الشربيني، وغيرهم كثير.

وكان لهذه الجهود الفردية دور عظيم في بيان الحقيقة للناس، وتثبيتهم على دين ربهم، وبيان زيف أقوال هؤلاء المنكرين وبطلانها، لكن ينقص العمل الفردي دائمًا أنه لا يجمع شتات الشيء كله؛ لذلك كانت الحاجة ماسة إلى عمل متكامل يغطي مختلف ميادين الاشتباه.

---

١. السنة النبوية في كتابات أعداء الإسلام، د. عماد السيد الشربيني، مرجع سابق، ص١١.

المقدمة العامة لموسوعة السنة النبوية

بقلم أ. د/ أحمد عمر هاشم

أستاذ الحديث وعلومه، ورئيس جامعة الأزهر الأسبق

لقد مَنَّ الله ﷻ على البشرية بمحمدٍ ﷺ، فأرسله إلى الناس ـ كافة ـ بشيرًا ونذيرًا؛ ليكون هداية لهم، وليخرجهم من الظلمات إلى النور، قال تعالى: ﴿ قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنِّى رَسُولُ ٱللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا ٱلَّذِى لَهُۥ مُلْكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ۖ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ يُحْىِۦ وَيُمِيتُ ۖ فَـَٔامِنُوا۟ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِ ٱلنَّبِىِّ ٱلْأُمِّىِّ ٱلَّذِى يُؤْمِنُ بِٱللَّهِ وَكَلِمَٰتِهِۦ وَٱتَّبِعُوهُ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ ﴿١٥٨﴾ ﴾ (الأعراف).

ولتكون رسالته ﷺ عامة وخالدة وخاتمة أنزل الله عليه وَحْيَيْن عظيمين؛ أولهما: الوحي المتْلو، وهو القرآن الكريم الذي وصفه الله تعالى بقوله: ﴿ وَإِنَّهُۥ لَكِتَٰبٌ عَزِيزٌ ﴿٤١﴾ لَّا يَأْتِيهِ ٱلْبَٰطِلُ مِنۢ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِۦ ۖ تَنزِيلٌ مِّنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ ﴿٤٢﴾ ﴾ (فصلت).

والآخر: الوحي غير المتْلو، وهو السنة المطهرة، التي هي بيان القرآن، وقد أسند الله ﷻ هذا البيان إلى نبيه ﷺ، فقال تعالى: ﴿ وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ ﴿٤٤﴾ ﴾ (النحل)، ولضمان سلامة هذا البيان عصم الله نبيه من الخطأ والهوى، فقال في كتابه: ﴿ وَمَا يَنطِقُ عَنِ ٱلْهَوَىٰٓ ﴿٣﴾ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْىٌ يُوحَىٰ ﴿٤﴾ عَلَّمَهُۥ شَدِيدُ ٱلْقُوَىٰ ﴿٥﴾ ﴾ (النجم)، وقال سبحانه: ﴿ لَّقَدْ كَانَ لَكُمْ فِى رَسُولِ ٱللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِّمَن كَانَ يَرْجُوا۟ ٱللَّهَ وَٱلْيَوْمَ ٱلْءَاخِرَ وَذَكَرَ ٱللَّهَ كَثِيرًا ﴿٢١﴾ ﴾ (الأحزاب)، فجعل الاقتداء بنبيه من لوازم رجائه تعالى واليوم الآخر، وما كان الله ليجعل ذلك إلا ونبيه معصوم من الصغائر.

وبهذه العصمة استطاع ﷺ أن يقوم بمهمة بيان القرآن خير قيام، فوضَّح مُبْهَمَه، وفصَّل مجمله، وقيَّد مطلقه، وخصَّص عامَّه.

وبهذا البيان كانت علاقة القرآن الكريم بالسنة المطهرة، علاقة تلازم بحيث لا ينفصل أحدهما عن الآخر؛ فالسنة المطهَّرة بالنسبة للقرآن كالروح للبدن، والنور للعين...

وبالقرآن والسنة قام بناء الإسلام، وتأسست دولته، واستمدت منهجها من المصدرين معًا.

وجوب اتباع السنة النبوية:

السنة النبوية هي كل ما نُقل عن النبي ﷺ من قولٍ أو فعلٍ أو تقريرٍ، وهي الأصل الثاني من أصول الإسلام، أجمع فقهاء المسلمين المعتَدُّ برأيهم قديمًا وحديثًا بداية من الصحابة الكرام ﷺ إلى يومنا هذا على الاحتجاج بها، واعتبارها المصدر الثاني للتشريع ـ بعد القرآن الكريم ـ الذي لا يمكن الاستغناء عنه، وقد تضافرت الأدلة القطعية من القرآن والسنة على وجوب اتباعها، والتحذير من مخالفتها.

أما عن القرآن فقد حثَّت آيات كثيرة على الاقتداء بالنبي ﷺ، والعمل بسنته، قال ﷻ آمرًا باتباعه وطاعته: ﴿ قُلْ إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ ٱللَّهَ فَٱتَّبِعُونِى يُحْبِبْكُمُ ٱللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ۗ وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٣١﴾ قُلْ أَطِيعُوا۟ ٱللَّهَ وَٱلرَّسُولَ ۖ فَإِن تَوَلَّوْا۟ فَإِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلْكَٰفِرِينَ ﴿٣٢﴾ ﴾ (آل عمران)، وأمر بطاعته ﷺ فقال: ﴿ وَأَطِيعُوا۟ ٱللَّهَ وَٱلرَّسُولَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ ﴿١٣٢﴾ ﴾ (آل عمران)، وقال أيضًا: ﴿ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ يُدْخِلْهُ جَنَّٰتٍ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَا ۚ وَذَٰلِكَ ٱلْفَوْزُ ٱلْعَظِيمُ ﴿١٣﴾ ﴾ (النساء).

وفي هذا الأمر إعلاء لكل ما جاءنا به رسول الله ﷺ، وإعلاء لقدر طاعته وأنها طاعة لله، وأن سنته من دين الله، على المسلم أن يلتزم بها وأن يطيع أوامر القرآن الكريم باتباعها.

وجاءت آيات أخرى تحذر من مخالفته ﷺ، فبينت أن مَن خالفه قد ضل ضلالًا مبينًا، ومصيره جهنم خالدًا فيها، وله عذاب مهين، قال ﷻ: ﴿ وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥٓ أَمْرًا أَن يَكُونَ لَهُمُ ٱلْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ ۗ وَمَن يَعْصِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَٰلًا مُّبِينًا ﴿٣٦﴾ ﴾ (الأحزاب).

وليس هناك أكثر صراحة في وجوب اتباع السنة والتحذير من مخالفتها من قوله تعالى: ﴿ وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمْ عَنْهُ فَٱنتَهُوا۟ ﴾ (الحشر: ٧).

ولا شك أن هذه الآيات وأمثالها ـ وهي كثيرة في كتاب الله ﷻ ـ تأخذ بأيدي المؤمنين إلى الاقتداء به ﷺ، والحرص على كل ما هو من سنته وطريقته، كما أن هذه الآيات صريحة واضحة في وجوب اتباع النبي ﷺ وسنته، والتحذير من مخالفة شيء من ذلك.

وبعد، فماذا يصنع منكرو السنة ـ لا سيما الذين يسمون أنفسهم بـ "القرآنيين"[1] ـ بهذه الحجج القرآنية التي إن قبلوها رجعوا إلى السنة، فبطل قولهم بعدم وجوب اتباعها، وإن لم يرجعوا خالفوا القرآن الذي أوجبوا على أنفسهم العمل به وحده دون السنة.

أما من السنة فقد نصَّت الأحاديث على وجوب اتباعها والتحذير من مخالفتها؛ فمما يدل على وجوب اتباعها ما

١. القرآنيون: جماعة ظهرت في شبه القارة الهندية في ظل الاحتلال البريطاني، ودعت إلى الأخذ بالقرآن فقط، وأنكرت السنة، وانتقلت بعد ذلك إلى بعض الدول الإسلامية الأخرى، وهاجر بعض قادتهم ليقيموا في الغرب، وسموا أنفسهم "أهل القرآن" أو "القرآنيين".

رواه العِرْباض بن سارية ﷺ أن النبي ﷺ قال: "... عليكم بتقوى الله والسمع والطاعة، وإنْ عبدًا حبشيًّا، وسترون من بعدي اختلافًا شديدًا، فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين عَضُّوا عليها بالنواجذ، وإياكم والأمور المحدثات فإن كل بدعة ضلالة"[1].

ومما يحذر من مخالفتها ما رواه أنس بن مالك ﷺ قال: "جاء ثلاثة رهطٍ إلى بيوت أزواج النبي ﷺ يسألون عن عبادة النبي ﷺ، فلما أُخبروا كأنهم تقالُّوها، فقالوا: وأين نحن من النبي ﷺ؟ قد غفر الله له ما تقدم من ذنبه وما تأخر، قال أحدهم: أما أنا فأصلي الليل أبدًا، وقال آخر: أنا أصوم الدهر ولا أفطر، وقال آخر: أنا اعتزل النساء فلا أتزوج أبدًا.

فجاء رسول الله ﷺ فقال: أنتم الذين قلتم كذا وكذا؟ أما والله إني لأخشاكم لله وأتقاكم له، لكني أصوم وأفطر، وأصلي وأرقد، وأتزوج النساء، فمن رغب عن سنتي فليس مني"[2].

وهكذا، فالآيات والأحاديث التي تثبت حجية السنة وتوجب اتباعها، وتحذر من مخالفتها كثيرة جدًّا وصريحة الدلالة.

ولا غَرْوَ، فالسنة وحي من عند الله تعالى كالقرآن، بعضها "بوحي جلي عن طريق أمين الوحي جبريل عليه السلام، بالإلهام والقذف في القلب، وبعضها بالاجتهاد بما امتلأ به قلبه ﷺ من فُيُوضات الوحي والتعليم الإلهي الذي لا يتوقف على قراءة وكتابة وكسب وبحث، وصدق الله حيث يقول: ﴿ٱقْرَأْ بِٱسْمِ رَبِّكَ ٱلَّذِى خَلَقَ ۝١ خَلَقَ ٱلْإِنسَٰنَ مِنْ عَلَقٍ ۝٢ ٱقْرَأْ وَرَبُّكَ ٱلْأَكْرَمُ ۝٣ ٱلَّذِى عَلَّمَ بِٱلْقَلَمِ ۝٤ عَلَّمَ ٱلْإِنسَٰنَ مَا لَمْ يَعْلَمْ ۝٥﴾ (العلق).

فالتعليم بالقلم إشارة إلى العلم الكسبي، وما بعده إشارة إلى العلم الوهبي الذي يضعه الله حيث شاء.

ومتى اجتهد النبي ﷺ وسكت الوحي عن اجتهاده اعتبر هذا إقرارًا من الله ﷻ له ﷺ، واكتسب صفة ما أوحى إليه به، وبهذا المعنى يعتبر كل ما صدر عن النبي ﷺ وحيًا، وصدق الله حيث يقول: ﴿وَمَا يَنطِقُ عَنِ ٱلْهَوَىٰٓ ۝٣ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْىٌ يُوحَىٰ ۝٤﴾ (النجم)"[3].

علاقة السنة النبوية بالقرآن الكريم:

جاء القرآن الكريم بالأصول العامة، ولم يتعرض للتفاصيل والجزئيات، ولم يُفرِّع عليها إلا بالقدر الذي يتفق مع تلك الأصول، ويكون ثابتًا بثبوتها لا يعتريه تغيُّر أو تطور باختلاف الأعراف والبيئات ومرور الزمان؛ لأنه الكتاب

---

١. صحيح: أخرجه ابن ماجه في سننه، المقدمة، باب: اتباع سنة الخلفاء الراشدين المهديين، (١/ ١٥)، رقم (٤٢). وصححه الألباني في صحيح وضعيف سنن ابن ماجه برقم (٤٢).

٢. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: النكاح، باب: الترغيب في النكاح، (٩/ ٥)، رقم (٥٠٦٣).

٣. دفاع عن السنة ورد شبه المستشرقين والكتاب المعاصرين، د. محمد محمد أبو شهبة، مكتبة السنة، القاهرة، ط٢، ١٤٢٨هـ/ ٢٠٠٧م، ص٥.

الخالد الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه.

وجاءت السنة النبوية توافق الكتاب الكريم في أصوله، وتتعرض للتفصيلات والجزئيات، فكانت علاقتها بالقرآن علاقة بيانٍ؛ تفصل مجمله، وتوضِّح مبهمه، وتقيد مطلقه، وتخصص عامه، فلا غنى للقرآن عن السنة؛ فها هي الصلاة وهي ركن الإسلام الأول بعد الشهادتين، وبها يتحدد الفرق بين المؤمنين وغيرهم، ماذا جاء عنها في القرآن؟ لقد جاء الحديث عنها مجملًا في قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلصَّلَوٰةَ كَانَتۡ عَلَى ٱلۡمُؤۡمِنِينَ كِتَٰبٗا مَّوۡقُوتٗا ١٠٣﴾ (النساء)، وفي قوله تعالى: ﴿وَأَقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ﴾ (البقرة: ٤٣).

فهذه الآيات وضَّحت أن الله تعالى أوجب الصلاة على المؤمنين من غير أن تبين لنا أوقاتها وفرائضها، وعدد ركعاتها وأركانها وشروطها، وغير ذلك مما يتعلق بالصلاة.

وعلى هذا جاءت السنة الشريفة، وفصَّلت ذلك المجمل، وعلَّمت الناس الصلاة، وكل ما يتعلق بتفصيلاتها فقال ﷺ: "صلُّوا كما رأيتموني أصلي"[1]، ولولا السنة لَمَا عرفنا كيف نصلي.

وما قلناه عن الصلاة نقوله عن سائر العبادات، من زكاة وصيام وحج؛ فقد جاء ذكر ذلك مجملًا في القرآن الكريم، وتولَّت السنة المطهرة تفصيله وبيان المراد منه.

روى الخطيب البغدادي: "أن عمران بن حصين رضي الله عنه كان جالسًا ومعه أصحابه، فقال رجل من القوم: لا تُحدِّثونا إلا بالقرآن، فقال له: ادْنُه، أي: اقترب مني، فدنا، فقال: أرأيت لو وُكلت أنت وأصحابك إلى القرآن، أكنت تجد فيه صلاة الظهر أربعًا، وصلاة العصر أربعًا، والمغرب ثلاثًا، تقرأ في اثنتين؟! أرأيت لو وُكلت أنت وأصحابك إلى القرآن، أكنت تجد الطواف بالبيت سبعًا، والطواف بالصفا والمروة؟! ثم قال: أي قوم ـ أي: يا قوم ـ خذوا عنَّا، فإنكم والله إلا تفعلوا لتضلُّنَّ"[2].

استقلال السنة بالتشريع:

لا ينكر منصف أن أحكام الشريعة حَوَت كثيرًا من الأحكام التي دليلها المباشر هو السنة، أما القرآن فسكت عنها تفصيلًا، وإن لم تخلُ "كُلِّياته" من الإيماء إليها إجمالًا، ومن هذه الأحكام التي استقلت بها السنة: زكاة الفطر، وتحريم الجمع بين المرأة وعمتها، أو خالتها في عصمة زوج واحد في وقت واحد، وتحريم أكل كل ذي مخلب من الطير، وكل ذي ناب من السباع، وأكل لحوم الحُمُر الأهلية، وغير ذلك مما لا يتسع المجال لذكره.

ومعنى استقلال السنة بالتشريع أنها تُعَدُّ دليل الحكم وأمارته، لا أن الرسول هو المشرِّع من غير إذن الله تعالى،

---

١. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: الأذان، باب: الأذان للمسافرين، (٢/ ١٣١، ١٣٢)، رقم (٦٣١).

٢. الكفاية في معرفة أصول علم الرواية، الخطيب البغدادي، تحقيق: أبي إسحاق الدمياطي، مكتبة ابن عباس، مصر، ٢٠٠٢م، (١/ ٨٣).

فصاحب التشريع هو الله، سواء أكان دليلُ الحكمِ هو القرآن أم الحديث النبوي[1].

فلو نحَّينا السنة جانبًا واكتفينا بالقرآن الكريم فمن أين لنا بهذه التفصيلات والتشريعات التي لا يستقيم الدين والدنيا إلا بها؟!

النبي ﷺ ومنكرو السنة:

مع كل ما ذكرناه من أدلة وجوب اتباع السنة النبوية، وأَمْر الله تعالى ونبيه ﷺ المؤمنين باتباعها والتحذير من مخالفتها، وحاجة المسلمين الملحَّة إليها، ودورها البياني والتشريعي الذي لا غنى عنه ـ مع كل هذا ظهرت طائفة في القديم والحديث تنكر السنة النبوية، وتدَّعي أنها ليست حجة في الشرع، وأن القرآن وحده كافٍ للناس.

وقد أخبر النبي ﷺ عن هذه الفئة الضالة فيما أخرجه أبو داود في سننه من حديث المقدام بن معد يكرب أن النبي ﷺ قال: "ألا إني أُوتِيت الكتاب ومثلَه معه، ألا يوشك رجل شبعان على أريكته يقول: عليكم بهذا القرآن، فما وجدتم فيه من حلال فأحلوه، وما وجدتم من حرام فحرِّموه..."[2].

وفي هذا الحديث معجزة نبوية ودلالة قاطعة على حجية السنة، فإنه إضافة إلى تحقيق نبوءة النبي ﷺ بظهور هذه الشرذمة ـ وهذه معجزة كافية ـ إلا أن الأقوى إعجازًا من ذلك أن النبي ﷺ وصفهم بصفاتهم التي نراها فيهم وذلك بقوله: "يوشك رجل شبعان على أريكته"، ولفظ "شبعان": كناية عن البلادة وسوء الفهم الناشئ عن الشبع، أو عن الحماقة اللازمة للتنعم والغرور، وقوله: "على أريكته"، أي: سريره، وأراد بهذه الصفة: أصحاب الترفُّه والدَّعة الذين لزموا البيوت، ولم يطلبوا العلم من مظانه[3].

فيا ليت المنكرين يعلمون أن النبي ﷺ أبان عن نواياهم الخبيثة قبل أن يُخلقوا.

حقائق السنة النبوية في مواجهة الشبهات:

لهذا جاء هذا العمل "السنة النبوية في مواجهة الشبهات" ضمن مشروع "بيان الإسلام: الرد على الافتراءات والشبهات" للرد على مثل هذه الافتراءات التي وُجِّهت إلى السنة النبوية، بداية من التشكيك في صدورها عن النبي ﷺ، ثم حجيتها، ثم تدوينها والوضع فيها، والطعن في عدالة الصحابة ـ حامليها ـ لا سيما الصحابي الجليل أبو هريرة

---

١. الشبهات الثلاثون المثارة لإنكار السنة النبوية: عرض وتفنيد ونقض، د. عبد العظيم إبراهيم محمد المطعني، مكتبة وهبة، القاهرة، ط١، ١٤٢٠هـ/ ١٩٩٩م، ص١٧٩: ١٨١ بتصرف.

٢. صحيح: أخرجه أبو داود في سننه (بشرح عون المعبود)، كتاب: السنة، باب: في لزوم السنة، (١٢/ ٢٣١). وصححه الألباني في صحيح وضعيف سنن أبي داود برقم (٤٦٠٤).

٣. عون المعبود شرح سنن أبي داود مع شرح الحافظ ابن قيم الجوزية، شمس الحق العظيم آبادي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١٠هـ/ ١٩٩٠م، (١٢/ ٢٣٢).

ﷺ راوية الإسلام، ثم الطعن في الأئمة والرواة ناقليها، وأيضًا الطعن في دواوين السنة، ثم القضايا التي تتعلق بالإسناد والمتن، وكذلك طعنهم في أحاديث بعينها بدعوى مخالفتها للقرآن الكريم، أو لأحاديث أخرى صحيحة، أو للعقل وللواقع.

وقد جمعنا في هذا العمل ما استطعنا من الشبهات التي أثيرت حول السنة وما يتعلق بها قديمًا وحديثًا، واعتمدنا في ردنا عليها على المنهج العلمي المنطقي في الحوار وعرض وجهات النظر وتحليلها، والانطلاق من المسلمات والنقاط المشتركة أو المتفق عليها، وابتعدنا عن نغمة الهجوم والتجريح والإساءة للآخر كما علمنا ديننا الحنيف.

وكان نهجنا في هذه الموسوعة الدفاع عن الحديث الصحيح الثابت عن سيدنا محمد ﷺ، كذلك كان عملنا في الدفاع عن السنة المطهرة من جانب آخر ببيان الأحاديث الباطلة المنسوبة إليها، والتي نسبتها تضر الإسلام في أيٍّ من فروعه.

وكان القرآن الكريم الذي حَوَى كثيرًا من الآيات التي تدافع عن سنة المصطفى ﷺ ـ هو مصدرنا الأساسي في الرد، ثم الأحاديث النبوية الصحيحة، وقدَّمنا ما رواه البخاري ومسلم في صحيحيهما؛ لإجماع الأمة على صحتهما، ثم الأحاديث التي حكم المحدِّثون الثقات عليها بالصحة أو الحسن، أما الأحاديث التي لم نجد عليها حكمًا فقد أهملناها عند الرد.

وقد تم إخراج هذا العمل في سبعة مجلدات، تشتمل على اثني عشر جزءًا، بالإضافة إلى مجلد للفهارس، رُتِّبت الشبهات فيها ترتيبًا موضوعيًّا على النحو الآتي:

المجلد الأول: الجزء الأول: شبهات حول مصدر السنة وحجيتها.

الجزء الثاني: شبهات حول تدوين السنة والوضع فيها.

المجلد الثاني: الجزء الثالث: شبهات حول عدالة الصحابة (١) (الطعن في أبي هريرة).

الجزء الرابع: شبهات حول عدالة الصحابة (٢).

المجلد الثالث: الجزء الخامس: شبهات حول الأئمة والرواة.

الجزء السادس: شبهات حول دواوين السنة.

الجزء السابع: شبهات حول قضايا الإسناد والمتن.

المجلد الرابع: الجزء الثامن: شبهات حول أحاديث العقيدة (١) (الإلهيات).

الجزء التاسع: شبهات حول أحاديث العقيدة (٢) (النبوات).

المجلد الخامس: الجزء العاشر: شبهات حول أحاديث العقيدة (٣) (السمعيات).

المجلد السادس: الجزء الحادي عشر: شبهات حول أحاديث الفقه (١) (العبادات).

المجلد السابع: الجزء الثاني عشر: شبهات حول أحاديث الفقه (٢) (المعاملات وأبواب أخرى).

المجلد الثامن: الجزء الثالث عشر: فهارس.

الجزء الرابع عشر: فهارس.

وأخيرًا، فإن هذا العمل هو أقل ما يمكن أن يُقدَّم لخدمة سنَّة أعظم البشرية، ونبي الرحمة، محمدٍ ﷺ، هذه السنة التي لقيت من الاهتمام والعناية ما لم يلقه كلام أيِّ بشريٍّ على وجه الأرض، حتى حيَّر هذا الاهتمام خصوم الإسلام أنفسهم، فما كان منهم إلا أن اعترفوا بهذا المجهود العظيم، فقال المستشرق مرجليوث: "ليفتخر المسلمون بعلم حديثهم ما شاءوا"[1].

ولقد كان الصحابة الكرام، ومِنْ بعدهم الأئمة والرواة، يقطعون الفيافي والقفار، ويسافرون الليالي الطوال في سبيل سماع حديث واحد جاء عن النبي ﷺ، فهذا أبو أيوب الأنصاري يسافر إلى عقبة بن عامر - رضي الله عنهما - في مصر؛ لسماع حديث سمعه من رسول الله ﷺ، ولم يبق أحد سمعه من رسول الله ﷺ إلا هو وعقبة، فلما سمعه منه ركب راحلته راجعًا إلى المدينة قبل أن يحل رحله[2].

إن كان الأمر كذلك فأجدر بالمسلمين أن يتكاتفوا، وأن تتضافر جهودهم - أفرادًا ومؤسسات - في سبيل الدفاع عن سنة نبيهم ﷺ، والحفاظ عليها ضد هذا الهجوم الشرس.

والله تعالى نسأل أن ينفع بهذا العمل الأمة الإسلامية، والإنسانية جمعاء، وأن يتجاوز عما فيه من خطأ أو زلل، إنه على كل شيء قدير، وهو حسبنا ونعم الوكيل.

---

١. الأنوار الكاشفة لما في كتاب أضواء على السنة من الزلل والتضليل والمجازفة، عبد الرحمن المعلمي اليماني، المكتب الإسلامي، ط٢، ١٤٠٥هـ/ ١٩٨٥م، ص١٠٦.

٢. الرحلة في طلب الحديث، الخطيب البغدادي، تحقيق: د. نور الدين عتر، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٣٩٥هـ/ ١٩٧٥م، ص١١٨، ١١٩.

مُقَدِّمَة

لا خلاف بين العلماء ـ قديمًا وحديثًا ـ في أن السنة حجة في الشرع، واجب اتباعها والأخذ بكل ما ثبتت صحته منها؛ سواء منها ما كان بيانًا لحكم قرآني، أم ما كان مستقلًّا بتشريع أحكام جديدة، فهي المصدر الثاني للتشريع الإسلامي بعد القرآن الكريم، وكيف لا تكون حجة وقد استفاض القرآن الكريم في إثبات ذلك، فقال ﷻ: ﴿ قُلْ إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ ٱللَّهَ فَٱتَّبِعُونِى يُحْبِبْكُمُ ٱللَّهُ ﴾ (آل عمران: ٣١)، وقال: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِى ٱلْأَمْرِ مِنكُمْ ۖ فَإِن تَنَٰزَعْتُمْ فِى شَىْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ ﴾ (النساء: ٥٩)، وجعل ﷻ طاعة الرسول من طاعته، فقال: ﴿ مَّن يُطِعِ ٱلرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ ٱللَّهَ ﴾ (النساء: ٨٠)، وجعل ﷻ أمر رسوله واجب الاتباع، ونهيه واجب الالتزام في قوله: ﴿ وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمْ عَنْهُ فَٱنتَهُواْ ﴾ (الحشر: ٧)، وحذَّر من مخالفته، فقال ﷻ: ﴿ فَلْيَحْذَرِ ٱلَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِۦٓ أَن تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿٦٣﴾ ﴾ (النور).

ومع كل هذه الآيات الصريحة وغيرها والتي توجب الأخذ بكل ما أمر به النبي ﷺ، وتحذِّر من مخالفة كل ما نهى عنه ـ أمام كل هذه الحقائق الناصعة مُني الإسلام بطائفة أنكرت السنة قديمًا، وقد وقف لهم العلماء بالمرصاد، ففندوا أقوالهم وأظهروا بطلانها، ثم جاء المستشرقون ـ حديثًا ـ وأرادوا هدم قواعد الإسلام، فلجئوا إلى أقوال القدامى فأخذوها ونَفَثوا فيها سمومهم ليوهموا الناس بعدم حجية السنة.

ثم ظهرت من بين المسلمين شرذمة ساروا على درب هؤلاء المستشرقين واتبعوا نهجهم، فأخذوا أقوالهم وزادوا فيها؛ محاولين إبطال كل ما جاء عن النبي ﷺ من أوامر ونواهٍ وتقريرات، بحجة الالتزام بالقرآن وحده دون غيره.

وكانت هذه المحنة تحقيقًا للمعجزة النبوية في قوله ﷺ: "ألا إنِّي أُوتيت الكتاب ومثله معه، ألا يُوشك رجلٌ شبعان على أريكته يقول: عليكم بهذا القرآن؛ فما وجدتم فيه من حلال فأحلُّوه وما وجدتم فيه من حرام فحرموه..."[1].

بسبب هذه البواعث والتداعيات جاء هذا الجزء من هذه الموسوعة للتصدي لهذه الشبهات والافتراءات، التي أُثيرت حول حجية السنة النبوية. ولما كان إثبات حجيتها يتطلب التثبت من صحة نسبتها إلى النبي ﷺ دون أي شائبة ـ أوردنا الرد على الشبهات المثارة حول مصدرها.

ومن ثم قُسِّم هذا الجزء إلى محورين هما:

---

١. صحيح: أخرجه أبو داود في سننه (بشرح عون المعبود)، كتاب: السنة، باب: في لزوم السنة، (١٢/ ٢٣١)، رقم (٤٥٩١). وصححه الألباني في صحيح وضعيف سنن أبي داود برقم (٤٦٠٤).

الأول: الرد على الشبهات المثارة حول حجية السنة، مثل: الزعم أن الدين مكتمل بالقرآن دون السنة، إنكار استقلال السنة بالتشريع، الزعم أن السنة النبوية تتضمن أخبارًا تنفي حجيتها، ادعاء أن في السنة أحاديث ليست صالحة لزماننا... إلخ.

الآخر: الرد على الشبهات المثارة حول مصدر السنة، مثل: الزعم أن السنة مقتبسة من اليهودية وبعض الديانات الأخرى، دعوى أن السنة هي مشهور آراء المدارس الفقهية، الزعم أن الحديث النبوي من آثار تقدم المسلمين في عصر النضوج... إلخ.

وقد وضعنا نُصب أعيننا في ردِّنا على هذه الشبهات إجلاء الحقيقة ناصعة دون تعصب منَّا لسنة نبينا ﷺ، أو تحامل على المشتبهين، وتركنا الأدلة الصحيحة الثابتة حَكَمًا بيننا وبينهم.

هذا وقد أردنا من خلال معالجة هذه الشبهات والرد عليها التأكيد على عدة حقائق، منها:

- ثبوت حجية السنة المطهرة بالأدلة القاطعة من القرآن الكريم والسنة النبوية، بالإضافة إلى الأدلة العقلية التي يسلم بها كل ذي عقل سليم.
- أن القرآن الكريم جاء بالأصول العامة مجملًا، وتُركت مهمة بيانه للنبي ﷺ من خلال سنته، فجاءت سنته لتفسِّر مبهم القرآن، وتفصِّل مجمله، وتقيِّد مطلقه، وتخصص عامه.
- أن السنة النبوية استقلت بتأسيس بعض أحكام الشريعة التي سكت عنها القرآن تفصيلًا، وإن لم تخلُ كلياته من الإيماء إليها إجمالًا.
- أن الله ﷻ تكفل بحفظ القرآن والسنة، وذلك في قوله ﷻ: ﴿ إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا ٱلذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُۥ لَحَٰفِظُونَ ﴿٩﴾ ﴾ (الحجر)؛ إذ الذكر هنا هو القرآن والسنة جميعًا.
- السنة النبوية صادرة عن النبي ﷺ، ورويت لنا عن طريق الثقات عن مثلهم في كل طبقة، حتى وصلت إلينا تامة، وكل ما صدر عن النبي ﷺ فيما يخص الأمور التشريعية هو وحي من الله ﷻ يجب التسليم به، قال ﷻ: ﴿ وَمَا يَنطِقُ عَنِ ٱلْهَوَىٰٓ ﴿٣﴾ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْىٌ يُوحَىٰ ﴿٤﴾ ﴾ (النجم).

الشبهة الأولى

الزعم أن الدين مكتمل بالقرآن دون السنة(*)

مضمون الشبهة:

يدَّعي منكرو السنة أن القرآن وحده يكفي المسلمين في كل ما يحتاجون إليه، ولا حاجة لهم في السنة، ويعتبرونها زيادة في الدين وليست منه، ومن ثمَّ يرون أن السنة لا تُعْتَمدُ كمصدرٍ ثانٍ في التشريع الإسلامي؛ إذ إن الدين قد اكتمل بالقرآن وحده دون السنة، ويستدلون على ذلك بالآتي:

- أن الرسول ﷺ لم يصرح بأن السنة هي المصدر الثاني للتشريع.
- قوله ﷻ: ﴿ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾ (المائدة: ٣)، وأن هذه الآية نزلت في أواخر حياة النبي ﷺ ولم يكن للسنة وجود يومها ـ حسب زعمهم ـ فقد جُمعت بعد ذلك، ولو كان الدين وكماله متوقفًا عليها، لما نزلت هذه الآية.
- أن القرآن الكريم جاء بكل شيء قال ﷻ: ﴿مَّا فَرَّطْنَا فِى ٱلْكِتَٰبِ مِن شَىْءٍ﴾ (الأنعام: ٣٨)، وقال ﷻ: ﴿أَوَلَمْ يَكْفِهِمْ أَنَّآ أَنزَلْنَا عَلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ يُتْلَىٰ عَلَيْهِمْ إِنَّ فِى ذَٰلِكَ لَرَحْمَةً وَذِكْرَىٰ لِقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ ﴿٥١﴾﴾ (العنكبوت)، وأن القرآن كما جاء بكل شيء فقد بين كذلك كل أمر من أموره وفصله بحيث لا يحتاج إلى شيء آخر يفصِّله قال ﷻ: ﴿وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ تِبْيَٰنًا لِّكُلِّ شَىْءٍ﴾ (النحل: ٨٩).

ويتساءلون: إذا كان القرآن جاء بكل شيء ولم يترك شيئًا إلا بيَّنه وفصَّله على أكمل وجه، فما الحاجة إلى السنة؟ رامين من وراء ذلك كله إلى إنكار حجية السنة والطعن في كونها المصدر الثاني من مصادر التشريع الإسلامي، بغية التحلل من هذا المصدر العظيم وترك العمل بها.

وجوه إبطال الشبهة:

١) لقد تواترت آيات القرآن الصريحة في الدعوة إلى التمسك بالسنة والحضِّ على الاعتصام بها، وأكد النبي ﷺ في كثير من أحاديثه أن الهدي في اتباع سنته، فأمر بالأخذ بها وحذَّر من مخالفتها، فكيف يدَّعون أن النبي ﷺ لم يصرح بأن السنة هي المصدر الثاني للتشريع؟!

٢) السنة النبوية كانت موجودة في حياة النبي ﷺ؛ إذ كانت هي الطريقة العملية والتطبيق المجسد لتعاليم الدين، وقد بثَّها صحابة رسول الله ﷺ بعد وفاته خشية التأثم بكتمان العلم، كما أن عدم كتابتها لا يعني عدم وجودها؛ إذ لا يلزم من نفي الكتابة نفي المكتوب، هذا فضلًا عن أن الكتابة ليست من لوازم الحجية، لا سيما وقد حلَّ محلَّها ما هو أقوى منها، وهو الحفظ الواعي

(*) من جهود الأمة في حفظ السنة "دراسات في السنة وعلوم الحديث"، د. أحمد حسين محمد إبراهيم، مطبعة الحسين الإسلامية، القاهرة، ط١، ١٤١٩هـ/ ١٩٩٩م. تدوين وتوثيق السنة النبوية في حياة الرسول والصحابة، د. جمال محمود خلف، مكتبة الإيمان، مصر، ٢٠٠٧م. دفاع عن الحديث النبوي، د. أحمد عمر هاشم، مكتبة وهبة، القاهرة، ط١، ١٤٢١هـ/ ٢٠٠٠م. حجية السنة ورد الشبهات التي أثيرت حولها، الجامعة الدولية بأمريكا اللاتينية، طبعة خاصة. الشبهات الثلاثون المثارة لإنكار السنة النبوية، د. عبد العظيم إبراهيم محمد المطعني، مرجع سابق. السنة النبوية بين كيد الأعداء وجهل الأدعياء، حمدي عبد الله عبد العظيم الصعيدي، مرجع سابق. السنة الإسلامية بين إثبات الفاهمين ورفض الجاهلين، د. رءوف شلبي، مطبعة السعادة، القاهرة، ط١، ١٣٩٨هـ/ ١٩٧٨م.

عند الصحابة بعد التلقي المباشر من النبي ﷺ.

٣) إنَّ القرآن لم يتضمن تفصيلًا لكل أمور الشريعة كالعبادات من صلاة وصيام وحج... إلخ، وإنما جاء مجملًا لكل شيء، وترك التفصيل للسنة النبوية. أليس هذا دليلًا قاطعًا على وجوب وجود السنة وصدورها عن النبي ﷺ كمصدر ثانٍ للتشريع؟!

٤) الآيات التي استشهدوا بها لا تنفي حجية السنة، بل تؤكدها:

- فالدين في قول الله ﷻ: ﴿ ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ ﴾ (المائدة: ٣) المقصود به القرآن والسنة؛ إذ هما الوحي الذي بُني عليه الدين، وليس المقصود به القرآن فقط، والدليل على ذلك أن الوحي القرآني لم يتوقف عند نزول هذه الآية، وإنما نزلت بعدها آيات أُخر تتضمن تشريعات ذات أهمية كآية الربا، ولو افترضنا أن هذه الآية آخر ما نزل وأن معنى الدين هو القرآن فليس في ذلك نفي لحجية السنة بل هي دليل آكد على حجيتها؛ إذ هي بيان للقرآن ولا كمال للدين بدون بيان.

- المراد بـ "الكتاب" في قوله تعالى: ﴿ مَّا فَرَّطْنَا فِى ٱلْكِتَٰبِ مِن شَىْءٍ ﴾ (الأنعام: ٣٨) هو اللوح المحفوظ الذي أحصى الله فيه كل شيء من أمور خلقه، وليس المراد به القرآن الكريم، وإذا سلَّمنا بأن المقصود به القرآن الكريم؛ فإن المعنى أنه يحوي كل أمور الدين، إما بالنص الصريح، وإما ببيان السنة له.

- إن استدلالهم بقول الله ﷻ: ﴿ أَوَلَمْ يَكْفِهِمْ أَنَّآ أَنزَلْنَا عَلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ ﴾ (العنكبوت: ٥١) استدلال خاطئ وذلك لأن المخاطبين هنا هم المشركون حينما قالوا: لو أن الله أنزل على محمد آيات من عنده، فردَّ الله عليهم بأن كتابه هذا معجزة كافية لهم في التصديق برسالته، ولا علاقة لها بأن القرآن كفاية للمؤمنين في كل شيء دون السنة كما زعموا.

- قوله ﷻ: ﴿ وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ تِبْيَٰنًا لِّكُلِّ شَىْءٍ ﴾ (النحل: ٨٩) تعني أن القرآن قد نزل مبيِّنًا لكل شيء من أمور الدين في شكل قواعد كلية مجملة، أما تفاصيل تلك القواعد وما أشكل منها فالبيان فيها قد أُوكل إلى السنة النبوية، ولذلك أمر الله نبيه أن يبين للناس ما نزل إليهم، وهذا عن طريق قوله أو فعله أو تقريره، ومن ثم يتعذر الانتفاع بالقرآن دون السنة؟

التفصيل:

أولا. القرآن والسنة أوجبا العمل بما جاءت به السنة، والنبي ﷺ حذَّر من مخالفتها:

إن الله ﷻ أنزل القرآن الكريم هداية بيِّنَة، ومعجزة لرسوله ﷺ باهرة باقية، ثم أوحى إليه السنة مفصلة للكتاب وشارحة له، كما قال الله تعالى: ﴿ وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ ﴾ (النحل: ٤٤)، كانت السنة أصلًا من أصول الدين تاليًا لكتاب الله تعالى، تؤخذ منها العقائد والأحكام والأخلاق، وغير ذلك...

فالقرآن الكريم هو الأصل الأول للدين والسنة هي الأصل الثاني، ولقد اختص الله تعالى هذه الأمة الإسلامية بحفظ دينها وصيانتها له، وتعهد به سبحانه، فحفظت هذه الأمة كتاب الله المنزل إليها، فتلقته بأمانة وثقة وتواتر، وذبت الكذب والخلل عن الحديث النبوي بما وضعته من قوانين للرواية هي أصح وأدق طريق علمي في نقل الروايات واختبارها.

ولقد كانت عناية الأمة الإسلامية برواية الحديث

النبوي وحفظه تهدف إلى صيانة هذا التراث العظيم من التحريف والتبديل فيه؛ فحاز حديث النبي ﷺ من الوقاية والمحافظة ما لم يكن ـ قط ـ لحديث نبي من الأنبياء، فقد نقل لنا الرواة أقوال الرسول ﷺ في الأمور كلها؛ العظيمة واليسيرة، بل في الجزئيات التي قد يتوهم أنها ليست موضع اهتمام، فنقلوا تفاصيل أحواله ﷺ في طعامه وشرابه، ويقظته ونومه، وقيامه وقعوده، حتى ليشعر من يتتبع كتب السنة أنها ما تركت شيئًا صدر عنه ﷺ إلا روته ونقلته[1].

وإذا كانت عناية المسلمين بالسنة والعمل بها معلومة من الدين والتاريخ والحضارة والتراث الإسلامي بالضرورة، ولا يجهل ذلك جاهل ـ فإن الإنسان بعد ذلك لتأخذه الدهشة والعجب ويُحار لُبُّه في أفهام وعقول منكري السنة، كيف يطعنون في حجيتها؟! وبأي عقل وعلى أي منطق اعتمدوا في قبولهم القرآن دون السنة؟! أليس الذي أخبرنا بالقرآن هو صاحب السنة، الصادق المصدوق الذي لا ينطق عن الهوى؟! أليس رواة القرآن هم رواة السنة من خير القرون وخيرة الأجيال؟! القائمين بالحق والمقيمين للعدل من الصحابة ـ المشهود لهم بالثناء الحسن في التوراة والإنجيل والقرآن ـ والتابعين بإحسان إلى يوم الدين؟!

فلماذا يقبل منكرو السنة رواية الصحابة والتابعين للقرآن ولم يقبلوها في السنة، أليسوا هم الذين استرعاهم الله على الكتاب فكانوا أمناء وشهداء بالقسط في حفظه وصيانته وروايته، فَلِمَ وثقوا في جانب وطعنوا في آخر؟! أليست الطريق التي وصلنا القرآن والسنة منها طريقًا واحدًا؟!

ألم يكن منهجهم في الحفظ والتثبت والرواية واحدًا، وإن اختلف في جعل الصدارة والأولوية للمصدر الأول للدين وهو القرآن، إلا أنه لم يهمل المصدر الثاني وهو السنة. إن الذين يطعنون في السنة إنما يطعنون في أخص خصوصيات هذه الأمة وهو الإسناد الذي ميَّز الله به أمة الإسلام وألهمها إيَّاه ـ ولم يكن في أمة من قبل ـ لحفظ كتابه وسنة نبيه، إنهم يريدون للأمة الإسلامية أن تكون كالذين أوتوا الكتاب من قبلهم، حيث طال عليهم الأمد؛ فقست قلوبهم ونبذوا دينهم وراء ظهورهم واشتروا به ثمنًا قليلًا فبئس ما يشترون، وما كان ضلال الأمم السابقة وتحريفهم لكتبهم إلا لفقدهم ما حبانا الله به من حفظ الإسناد، فهل المقصود أن نكون مثل الذين كانوا من قبلنا فنترك شطر الدين؛ فنضلَّ ونحرِّف ونغيِّر ونبدِّل كلَّ ما ليس له تفصيل في القرآن الكريم.

إن الذين يطعنون في السنة يكذبون القرآن؛ لأن الله تعهد بحفظ الكتاب والسنة معًا، قال ﷻ: ﴿ إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا ٱلذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُۥ لَحَٰفِظُونَ ۝٩ ﴾ (الحجر)، وصدق وعده فقيَّض للقرآن رجالًا حفظوه وذبُّوا عنه، كما قيَّض للسنة رجالًا حفظوها وذبوا عنها.

إن الذين يطعنون في السنة إنما يطعنون في القرآن ويكذِّبونه ويخالفون أوامره؛ لأن القرآن أمر باتباع الرسول ﷺ وطاعته ونهى عن مخالفته وعصيان أمره، وحثَّ على التمسك بالسنة والاعتصام بها، فكيف

١. علوم الحديث، ابن الصلاح، تحقيق: د. نور الدين عتر، المكتبة العلمية، بيروت، ١٤٠١هـ/ ١٩٨١م، ص١٢.

يدَّعون أنهم يؤمنون به وهم يخالفونه؟!

- **القرآن الكريم يفرض علينا طاعة الرسول والأخذ بسنته:**

لقد أمرنا الله ﷻ باتباع نبيه ﷺ وحثنا على الاقتداء به، والعمل بسنته، وحذرنا من مخالفته، وجاءت آيات القرآن في ذلك صريحة واضحة، ويمكن تصنيفها إلى:

- آيات تأمر باتباعه ﷺ.
- آيات تأمر بطاعته ﷺ.
- آيات تحذر من مخالفته ﷺ.
- آيات تبين قدره ﷺ.

○ أما الآيات الكريمة التي تأمر باتباعه ﷺ: فمنها قوله ﷻ: ﴿ قُلْ إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ ٱللَّهَ فَٱتَّبِعُونِى يُحْبِبْكُمُ ٱللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ۗ وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٣١﴾ قُلْ أَطِيعُوا۟ ٱللَّهَ وَٱلرَّسُولَ ۖ فَإِن تَوَلَّوْا۟ فَإِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلْكَٰفِرِينَ ﴿٣٢﴾ ﴾ (آل عمران).

وقد رُوي في سبب نزول هذه الآية أن قومًا على عهد النبي ﷺ قالوا: يا محمد إنا نحب ربنا، فأنزل الله ﷻ: ﴿ قُلْ إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ ٱللَّهَ فَٱتَّبِعُونِى يُحْبِبْكُمُ ٱللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ۗ وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٣١﴾ ﴾ (آل عمران)[1]، فجعل اتباع نبيه ﷺ سببًا لحب الله تعالى، وجعل العقاب لمن خالفه.

○ أما الآيات الكريمة التي تأمر بطاعة الرسول ﷺ فمنها: قوله ﷻ: ﴿ وَأَطِيعُوا۟ ٱللَّهَ وَٱلرَّسُولَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ ﴿١٣٢﴾ ﴾ (آل عمران)، وقوله ﷻ: ﴿ تِلْكَ حُدُودُ ٱللَّهِ ۚ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ يُدْخِلْهُ جَنَّٰتٍ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَا ۚ وَذَٰلِكَ ٱلْفَوْزُ ٱلْعَظِيمُ ﴿١٣﴾ ﴾ (النساء).

فجعل ربنا ﷻ طاعة رسوله ﷺ طاعة له سبحانه؛ وذلك لأنه ﷺ مُبلِّغ عن الله، وما جاء به إنما هو من رضوان الله، وفي ذلك إعلاء لكل ما جاءنا به رسول الله ﷺ، وإعلاء لقدر طاعته وأنها طاعة لله، وأن سنته من دين الله، على المسلم أن يلتزم بها، وأن يطيع أوامر القرآن الكريم والسنة النبوية، وأن ينتهي بنواهيهما، والله تعالى يقول: ﴿ إِنَّمَا كَانَ قَوْلَ ٱلْمُؤْمِنِينَ إِذَا دُعُوٓا۟ إِلَى ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ أَن يَقُولُوا۟ سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا ۚ وَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ ﴿٥١﴾ ﴾ (النور).

حيث يؤدب الله ﷻ الأمة كلها، ويعلمها أن تسمع وتطيع رسول الله ﷺ، وأفرد الضمير في قوله ﷻ: ﴿لِيَحْكُمَ﴾؛ لأنه يعود على الرسول ﷺ؛ فهو المباشر للحكم، وإن كان الحكم في الحقيقة لله ﷻ.

هذا، وإن كان سياق الآية على طريقة الخبر، فليس المراد به ذلك، بل المراد به تعليم هذا الأدب، وأنه يجب على المؤمنين أن يقبلوا حكمه ﷺ ويمتثلوا أمره، وهم بذلك المفلحون الفائزون بخيري الدنيا والآخرة، دون من عداهم ممن لم يمتثلوا أمره[2].

○ أما الآيات التي تحذر من مخالفته ﷺ فإنها جاءت لتبين أن من خالفه ﷺ فقد ضل ضلالًا مبينًا، ومصيره جهنم خالدًا فيها، وله عذاب مهين، منها: قوله ﷻ: ﴿ وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥٓ أَمْرًا أَن يَكُونَ لَهُمُ ٱلْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ ۗ وَمَن يَعْصِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدْ ضَلَّ

١. المدخل إلى السنة النبوية، د. عبد المهدي عبد القادر عبد الهادي، مرجع سابق، ص٧٩.

٢. المرجع السابق، ص٨٢ بتصرف.

﴿ضَلَٰلًا مُّبِينًا ﴿٣٦﴾﴾ (الأحزاب).

والمعنى: أنه لا يصح أن يكون للمؤمن اختيار فيما قضى الله ورسوله ﷺ، فعلى كل المؤمنين أن يطيعوا أمر الله ورسوله ﷺ بالامتثال، لا سيما وقد عطف قضاء رسول الله على قضاء الله؛ لأنه ﷺ مُبلِّغ عن الله ﷻ، فطاعته طاعة لله ﷻ.

وحذَّر ربُّنا سبحانه المؤمنين من معصيته، ومن معصية رسوله مبينًا أن هذه المعصية ضلال بيِّن وانحراف عن سواء السبيل.

ومن هذا المنطلق حرص السلف على هدي الرسول ﷺ فها هو طاوس بن كيسان يصلي ركعتين بعد العصر، فقال له ابن عباس رضي الله عنهما: اتركهما، قال: إنما نهى عنهما أن يُتخذا سنة. فقال ابن عباس رضي الله عنهما: قد نهى عن صلاة بعد العصر فلا أدري أتعذب عليهما أم تؤجر؛ لأن الله ﷻ يقول: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥٓ أَمْرًا أَن يَكُونَ لَهُمُ ٱلْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ﴾ (الأحزاب: ٣٦)[1].

ومن الآيات التي تحذر من مخالفة الرسول ﷺ قوله ﷻ: ﴿إِنَّآ أَرْسَلْنَآ إِلَيْكُمْ رَسُولًا شَٰهِدًا عَلَيْكُمْ كَمَآ أَرْسَلْنَآ إِلَىٰ فِرْعَوْنَ رَسُولًا ﴿١٥﴾ فَعَصَىٰ فِرْعَوْنُ ٱلرَّسُولَ فَأَخَذْنَٰهُ أَخْذًا وَبِيلًا ﴿١٦﴾﴾ (المزمل)، واتساقًا مع ما أسلفنا نجد أن القرآن الكريم يؤكد على وجوب العمل بسنته ﷺ، بدليل هذه الآية الكريمة التي أبانت أن فرعون إنما عُذِّب لمخالفة رسوله ﷺ، وعليه فكل من عصى رسوله المبعوث إليه من قبل رب العزة فلينتظر الأخذ الوبيل في الدنيا والآخرة.

○ أما الآيات التي تعظم قدره ﷺ: فمنها قوله ﷻ: ﴿وَمَآ أَرْسَلْنَٰكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَٰلَمِينَ ﴿١٠٧﴾﴾ (الأنبياء)، و"العالمين" اسم لما سوى الله ﷻ، جمع عالم فيشمل جميع المخلوقات، فهو ﷺ رحمة لكل الخلائق.

قال ابن عباس رضي الله عنهما هو رحمة للمؤمنين والكافرين إذ عوفوا مما أصاب غيرهم من الأمم المكذِّبة[2].

قال الله ﷻ: ﴿يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ قَدْ جَآءَكُمْ رَسُولُنَا يُبَيِّنُ لَكُمْ كَثِيرًا مِّمَّا كُنتُمْ تُخْفُونَ مِنَ ٱلْكِتَٰبِ وَيَعْفُوا۟ عَن كَثِيرٍ ۚ قَدْ جَآءَكُم مِّنَ ٱللَّهِ نُورٌ وَكِتَٰبٌ مُّبِينٌ ﴿١٥﴾ يَهْدِى بِهِ ٱللَّهُ مَنِ ٱتَّبَعَ رِضْوَٰنَهُۥ سُبُلَ ٱلسَّلَٰمِ وَيُخْرِجُهُم مِّنَ ٱلظُّلُمَٰتِ إِلَى ٱلنُّورِ بِإِذْنِهِۦ وَيَهْدِيهِمْ إِلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ ﴿١٦﴾﴾ (المائدة).

ولا شك أن هذه الآيات الكريمة وأمثالها ــ وهي كثيرة في كتاب الله تبارك وتعالى ـ تأخذ بأيدي المؤمنين إلى الاقتداء به ﷺ والحرص على كل ما هو من سنته وطريقته، فهو الذي اصطفاه الله لدينه، وأنزل عليه وحيه، وأسرى به وأراه من آياته، ووفقه وشرفه، وأعلاه وكرمه.

وقد اتبعه السلف اتباعًا صادقًا، فاقتدوا به، في كل أمر، واهتدوا به في كل حال، وهكذا يجب على كل مسلم أن يتبع سنته في كل مكان وزمان، وفي كل حلال

١. جامع بيان العلم وفضله، ابن عبد البر، تحقيق: أبي الأشبال الزهيري، مكتبة التوعية الإسلامية، القاهرة، ١٤٢٨هـ/ ٢٠٠٧م، (٢/ ١١٨٣).

٢. انظر: الشفا بتعريف حقوق المصطفى، القاضي عياض، دار الكتب العلمية، بيروت، د. ت، (١/ ١٧).

وحرام[1].

ومما تجدر الإشارة إليه أن القارئ المتدبر للقرآن الكريم، يجد أن القرآن في دعوته إلى التمسك بالسنة، وأمر المؤمنين بذلك قد اتخذ ثلاث صور[2]:

الصورة الأولى: تتمثل في طاعة الله ورسوله ﷺ في آن واحد، وهذا مستمد من مثل قوله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَلَا تَوَلَّوۡاْ عَنۡهُ وَأَنتُمۡ تَسۡمَعُونَ ﴿٢٠﴾ ﴾ (الأنفال).

وكقول الله تعالى: ﴿ فَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَأَصۡلِحُواْ ذَاتَ بَيۡنِكُمۡۖ وَأَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥٓ إِن كُنتُم مُّؤۡمِنِينَ ﴿١﴾ ﴾ (الأنفال).

الصورة الثانية: فتتمثل في طاعة الله ﷻ وطاعة رسول الله ﷺ، وذلك في مثل قوله تعالى: ﴿ وَأَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَۚ فَإِن تَوَلَّيۡتُمۡ فَإِنَّمَا عَلَىٰ رَسُولِنَا ٱلۡبَلَٰغُ ٱلۡمُبِينُ ﴿١٢﴾ ﴾ (التغابن).

الصورة الثالثة: فتظهر في الطاعة مستقلة له ﷺ في مسائل ترك فيها الحق ﷻ لرسوله مهمتي البلاغ والبيان؛ إذ لم يرد لها بلاغ في القرآن الكريم، وأوضح دليل على الأمر باتباع السنة، والسمع والطاعة لكل ما صح عن النبي ﷺ ورد في سورة الحشر في قوله ﷻ: ﴿ وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمۡ عَنۡهُ فَٱنتَهُواْۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَۖ إِنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلۡعِقَابِ ﴿٧﴾ ﴾ (الحشر).

فالآية تؤكد على عقوبة الاكتفاء بالقرآن، وتحذر من شدة العقاب يوم القيامة، ثم إن هناك آيات في القرآن خارج هذه الصور الثلاث تنص على أن طاعة الرسول ﷺ من طاعة الله تعالى في مثل قوله ﷻ: ﴿ مَّن يُطِعِ ٱلرَّسُولَ فَقَدۡ أَطَاعَ ٱللَّهَۖ وَمَن تَوَلَّىٰ فَمَآ أَرۡسَلۡنَٰكَ عَلَيۡهِمۡ حَفِيظٗا ﴿٨٠﴾ ﴾ (النساء).

كما تنص أخرى على نفي الإيمان، عمن لم يُحكم رسول الله ﷺ فيما يقوله ويقضي به، ومثالها قوله تعالى: ﴿ فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤۡمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيۡنَهُمۡ ثُمَّ لَا يَجِدُواْ فِيٓ أَنفُسِهِمۡ حَرَجٗا مِّمَّا قَضَيۡتَ وَيُسَلِّمُواْ تَسۡلِيمٗا ﴿٦٥﴾ ﴾ (النساء).

ومعلوم أن هذا الذي قضى به ﷺ لم يكن تنفيذًا لآية موجودة في القرآن، وإنما كان بحكم من عنده هو ﷺ، ومع ذلك فقد أعلن القرآن أن الإنسان لا يعد ـ أيًّا كان ـ مؤمنًا بالله إلا إن قَبِلَ حكم رسول الله ﷺ وخضع له، ثم لم يجد أي حرج تجاهه[3].

والله أمرنا عند التنازع أن نرجع إلى القرآن الكريم والسنة في قوله ﷻ: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ مِنكُمۡۖ فَإِن تَنَٰزَعۡتُمۡ فِي شَيۡءٖ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ إِن كُنتُمۡ تُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِۚ ذَٰلِكَ خَيۡرٞ وَأَحۡسَنُ تَأۡوِيلًا ﴿٥٩﴾ ﴾ (النساء)[4].

قال "ابن القيم" تعليقًا على هذه الآية: "فأمر الله ﷻ بطاعته، وطاعة رسوله ﷺ، وأعاد الفعل إعلامًا بأن طاعة الرسول تجب استقلالًا من غير عرض ما أمر به على الكتاب، بل إذا أمر وجبت طاعته مطلقًا، سواء

---

١. المدخل إلى السنة النبوية، د. عبد المهدي عبد القادر عبد الهادي، مرجع سابق، ص٩٥ بتصرف.

٢. موقع أفق للبرمجيات. www.affok.com

٣. "هل القرآن يغني عن السنة"، بقلم د. محمد سعيد رمضان البوطي، مقال منشور بموقع: موسوعة الإعجاز العلمي للقرآن والسنة.

٤. "إذا كان القرآن وافيًا مكتملًا فما الحاجة إلى السنة"، مقال منشور بموقع: منتديات شبكة الإعلام العربية.

كان ما أمر به في الكتاب، أو لم يكن فيه، فإنه أوتي الكتاب ومثله معه، ولم يأمر بطاعة أولي الأمر استقلالًا، بل حذف الفعل، وجعل طاعتهم في ضمن طاعة الرسول، إيذانًا بأنهم إنما يطاعون تبعًا لطاعة رسول الله ﷺ، فمن أمر منهم بطاعة الرسول وجبت طاعته، ومن أمر بخلاف ما جاء به الرسول فلا سمع له ولا طاعة[1].

ومن ثم فالآية تدل دلالة واضحة على أن السنة هي المصدر الثاني للتشريع في الإسلام بعد القرآن الكريم الذي يمثل المصدر الأول له، ولا يمكن لدين الله أن يكتمل، ولا لشريعته أن تتم إلا بالأخذ بسنة النبي ﷺ جنبًا إلى جنب مع القرآن الكريم.

وبعد... فماذا يصنع منكر السنة بهذه الحجج القرآنية التي إن قبلها رجع إلى السنة فبطل قوله، وإن لم يرجع، خالف القرآن بزعمه أن الدين اكتمل به دون السنة.

- **النبي ﷺ يأمر باتباع السنة ويحذِّر من مخالفتها:**

أما زعمهم أن النبي ﷺ لم يصرح بأن السنة هي المصدر الثاني للتشريع، فهذا أوهى من أن يعتبر، وهل عموا عن الأحاديث المتعددة التي تأمر باتباع السنة وتوجب ذلك وتُؤَثِّمُ من يخالفها، بل إن النبي ﷺ يصرح بأنه أُعطي السنة وحيًا كما أُعطي القرآن تمامًا، فقد روى المقداد بن معديكرب أنه ﷺ قال: "ألا إنِّي أُوتيت الكتاب ومثله معه، ألا يُوشك رجل شبعان على أريكته يقول: عليكم بهذا القرآن فما وجدتم فيه من حلال فأحلوه وما وجدتم فيه من حرام فحرِّموه..."[2].

فقوله ﷺ: "أُوتيت الكتاب ومثله معه" معناه أنه أُوتي الكتاب وحيًا يُتلى وأُوتي مثله من البيان، أي: أذن له أن يبين ما في الكتاب فيعم ويخص، وأن يزيد عليه فيشرع ما ليس في الكتاب له ذكر فيكون ذلك في وجوب الحكم ولزوم العمل به كالظاهر المتلو من القرآن[3].

وفي هذا الحديث النبوي معجزة نبوية ودلالة قاطعة على حجية السنة، فإنه إضافة إلى تحقيق نبوءة النبي ﷺ بظهور هذه الشرذمة من منكري السنة ـ وهذه معجزة دالة على حجية السنة وليس بعد ذلك برهان ـ إلا أن الأقوى إعجازًا من ذلك أن النبي ﷺ وصفهم بصفاتهم التي نراها فيهم أمامنا وذلك بقوله: "يوشك رجل شبعان على أريكته"، ولفظ "رجل شبعان" كناية عن البلادة وسوء الفهم الناشئ عن الشبع أو عن الحماقة اللازمة للتنعم والغرور، وقوله: "على أريكته" أي: سريره، وأراد بهذه الصفة: أصحاب الترفه والدعة الذين لزموا البيوت ولم يطلبوا العلم من مظانه...[4]، نعم لا تجد واحدًا منهم له شيخ في العلم وكلهم جهلة بالدين وعلومه؛ لذا فإننا نوضح أن النصوص النبوية

١. أعلام الموقعين عن رب العالمين، ابن القيم، تحقيق: طه عبد الرءوف سعد، دار الجيل، بيروت، د. ت، (١/ ٤٨).

٢. صحيح: أخرجه أبو داود في سننه (بشرح عون المعبود)، كتاب: السنة، باب: في لزوم السنة، (١٢/ ٢٣١)، رقم (٤٥٩١). وصححه الألباني في صحيح وضعيف سنن أبي داود برقم (٤٦٠٤).

٣. انظر: عون المعبود شرح سنن أبي داود مع شرح الحافظ ابن قيم الجوزية، شمس الحق العظيم آبادي، مرجع سابق، (١٢/ ٢٣٢).

٤. المرجع السابق، (١٢/ ٢٣٢).

في هذا المجال كانت على اتجاهين: الأمر باتباع السنة، والتحذير من مخالفتها.

أما الاتجاه الأول فيتمثل في: أمره ﷺ باتباع سنته، وقد تعددت صيغ هذا الأمر، وتنوعت أساليبه:

منها ما ورد عن العِرْبَاض بن سَارية قال: "قام فينا رسول الله ﷺ ذات يوم، فوعظنا موعظة بليغة وجلت منها القلوب وذرفت منها العيون، فقيل: يا رسول الله، وعظتنا موعظة مُودِّع، فاعهد إلينا بعهد، فقال: عليكم بتقوى الله، والسمع والطاعة، وإن عبدًا حبشيًّا، وسترون من بعدي اختلافًا شديدًا، فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين، عضُّوا عليها بالنواجذ، وإياكم والأمور المحدثات، فإن كل بدعة ضلالة"[1].

ولقد ترجم ابن حبان لهذا الحديث في صحيحه بباب "الاعتصام بالسنة وما يتعلق بها نقلًا وأمرًا وزجرًا: ذِكْر وصف الفرقة الناجية من بين الفرق التي تفترق عليها أمة المصطفى ﷺ"، وقال عقب إيراد هذا الحديث في صحيحه: قال أبو حاتم في قوله ﷺ "فعليكم بسنتي" ـ عند ذكره الاختلاف الذي يكون في أمته ـ بيان واضح أن من واظب على السنن، وقال بها، ولم يعرج على غيرها من الآراء" هو "من الفرقة الناجية في القيامة، جعلنا الله منهم بمَنِّه"[2].

وقول الرسول ﷺ: "فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين"، فإن لفظ "فعليكم" اسم فعل أمر معناه "الزموا" أي: الزموا سنتي واعملوا بها واحرصوا عليها ثم أكد ذلك ﷺ فقال: "فتمسكوا بهذا" أي: لا تحيدوا عنها، ولا ينبغي أن يصرفكم عنها صارف، ولا يصح أن تقبلوا أي بديل لها، لا من شرق ولا من غرب.

ثم أكد ﷺ ثانية فقال: "عضوا عليها بالنواجذ"، والنواجذ: الأضراس التي في آخر الفك، والعض: كناية عن شدة ملازمة السنة والتمسك بها.

ومع هذه التأكيدات حذر ﷺ من غيرها فقال: "إياكم ومحدثات الأمور"؛ أي: الأمور التي يبتدعها بعض الناس ولا دليل لها من القرآن ولا من السنة، هذه المبتدعات إياكم أن تعملوا بها، "وإياكم": أسلوب تحذير، أي احذروا محدثات الأمور. وتدعيمًا لهذا الأمر يقول الإمام الجنيد: "الطرق كلها مسدودة على الخلق إلا من اقتفى أثر الرسول ﷺ واتبع سنته ولزم طريقته، فإن طرق الخيرات كلها مفتوحة عليه"[3]. وواضح من كل ما تقدم أنه ﷺ يأمرنا باتباع سنته، والشواهد على ذلك من السنة كثيرة وفيها ذكر كفاية.

أما الاتجاه الثاني فيتمثل في التحذير من مخالفتها: فعن أنس بن مالك ﷺ قال: "جاء ثلاثة رهطٍ إلى بيوت أزواج النبي ﷺ يسألون عن عبادة النبي ﷺ، فلما أُخبروا كأنهم تقالُّوها، فقالوا: وأين نحن من النبي ﷺ؟قد غفر الله له ما تقدم من ذنبه وما تأخر. قال أحدهم: أما أنا فإني أصلي الليل أبدًا. وقال آخر: أنا أصوم الدهر ولا أفطر. وقال آخر: أنا أعتزل النساء فلا أتزوج أبدًا.

١. صحيح: أخرجه ابن ماجه في سننه، المقدمة، باب: اتباع سنة الخلفاء الراشدين المهديين، (١/ ١٥)، رقم (٤٢)، وصححه الألباني في صحيح وضعيف سنن ابن ماجه برقم (٤٢).

٢. صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان، ابن حبان، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط٢، ١٤١٤هـ/ ١٩٩٣م، (١/ ١٦٨).

٣. حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، الأصفهاني، دار الكتب العلمية، بيروت، د. ت، (١٠/ ٢٥٧).

فجاء رسول الله ﷺ فقال: أنتم الذين قلتم كذا وكذا؟ أما والله إني لأخشاكم لله وأتقاكم له، لكني أصوم وأفطر، وأصلي وأرقد، وأتزوج النساء، فمن رغب عن سنتي فليس مني"[1].

والشاهد في الحديث قوله ﷺ: "فمن رغب عن سنتي فليس مني"، وفعل "رغب" يحدد معناه حرف الجر الذي بعده، "فرغب عن كذا" معناه أعرض عنه، وقوله ﷺ "فليس مني"؛ أي ليس على ملتي؛ لأن الإعراض عن السنة كُفْرٌ.

وبهذا يتضح أن الله ﷻ قد أوحى لنبيه بالقرآن والسنة، وما دامت السنة وحيًا، فإنه لا بد من العمل بها، ونبذ كلام أهل البدع الذين يدعون إلى بدعة الاكتفاء بالقرآن وترك السنة، وهو ﷺ يحذر من هذا، فإن سنته البيان الصادق للقرآن®.

ثانيًا. وجود السنة في عهد النبي ﷺ:

السنة النبوية وحيٌ مثل القرآن انقطع بموته ﷺ

إن من أغرب الفرى التي ما كان يتصور أن تصدر عن إنسان يحترم عقله ـ أن يدَّعي منكرو السنة أنها لم تكن موجودة على عهد رسول الله ﷺ، ثم يزعمون أنها وجدت بعد ذلك بقرون... والحق أننا أمام دعاوى متهافتة تنقض نفسها بنفسها؛ فلسنا ندري كيف تكون السنة غير موجودة في حياة صاحبها ثم تكون موجودة بعد وفاته ﷺ بقرون؟! هل يقصدون أن الأمة قد اخترعتها من تلقاء نفسها ونسبتها إلى النبي ﷺ؟ أم يقصدون أنها لم تكن مدونة في عهده ﷺ، ثم جمعت ودونت بعد ذلك؟

فإذا كانوا يقصدون الأول، فقد تمَّ الرد على ذلك باستفاضة وبينّا زيف الدعاوى التي تتهم الأمة بالتواطؤ على الكذب والوضع على رسول الله ﷺ، وفصلنا جهود الأمة في حفظ السنة في مواضعه، وإن كانوا يقصدون الاحتمال الثاني فإننا كذلك قد عالجنا كل ما يتصل بقضايا كتابة السنة وتدوينها وتوثيقها، وفنَّدنا كل المزاعم التي تغرض إلى الطعن في السنة من ناحية التدوين بالأدلة العقلية والتاريخية والواقعية في مواضعه أيضًا.

ومع هذا فإننا نشير في إيجاز إلى بطلان ذلك الزعم الذي لا دليل عليه، بل الأدلة على خلافه؛ إذ لا ينكر وجود السنة في عهده ﷺ أو حتى بعد وفاته إلا جاهل أو مكابر، فالأصل في حياة الصحابة في عهد النبي ﷺ ومن بعده هو العمل بالسنة: أولًا لأمر القرآن المتكرر باتباع السنة واقتفاء أثره ﷺ والتحذير من مخالفته وعصيانه، وقد بينا ذلك منذ قليل، وثانيًا لأن السنة كانت الطريقة العملية والتطبيق المجسد لتعاليم الدين منذ نزول الوحي على النبي ﷺ؛ لذلك حظيت السنة النبوية من العناية والحفظ والتمحيص والدرس بذات

---

١. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: النكاح، باب: الترغيب في النكاح، (٩/ ٥)، رقم (٥٠٦٣).

® في **"طاعة الرسول طاعة لله تعالى"** طالع: الوجه الثاني، من الشبهة السادسة، من هذا الجزء. وفي **"وجوب طاعة النبي في اجتهاداته"** طالع: الوجه الأول، من الشبهة السادسة عشرة، من هذا الجزء. وفي **"الاحتكام عند الاختلاف يكون للقرآن والسنة قبل إعمال العقل"** طالع: الوجه الأول، من الشبهة الخامسة، والوجه الأول، من الشبهة الخامسة والعشرين، من هذا الجزء. وفي **"جهود العلماء في الحفاظ على السنة من الوضع"** طالع: الوجه الرابع، من الشبهة الثالثة عشرة، والوجه الأول، من الشبهة السابعة عشرة، والوجه الأول، من الشبهة التاسعة عشرة، والوجه الأول، من الشبهة الحادية والعشرين، من الجزء الثاني (تدوين السنة والوضع فيها).

القدر الذي حظي به القرآن الكريم، فقد عاش ﷺ بضعًا وعشرين سنة يبلغ عن ربه ﷻ، فكانت كل أقواله وأفعاله وحركاته وأحواله وصفاته وتقريراته، وأسفاره وغزواته محل ملاحظة أصحابه وحفظهم وعنايتهم ودرسهم، وفوق ذلك كله العمل بها وتطبيقها بحيث صارت لهم منهج حياة، لا سيما وحبهم له فاق الوصف فقد فدوه بأرواحهم وأموالهم وأهليهم، إضافة إلى أن النبي ﷺ هو الشخص الوحيد الذي لا تنطوي حياته على أسرار أو خفايا يجب أن لا يطلع عليها الناس أو أن لا يعرفوها، فهو ﷺ لم يحجر على واحدة من أزواجه أو واحد من أصحابه أن ينقل عنه ما يرى أو يسمع، ولهذا رويت تفاصيل حياته حتى في أخص الأمور.

ولم تكن عناية الصحابة بسنة النبي ﷺ بدافع حبهم له والاستجابة لأمر القرآن بطاعته أو لأنه معلمهم ومرشدهم والمبيِّن لهم عن الله مراده فقط، وإنما أيضًا لأن السنة وحيٌ مثل القرآن لقوله ﷻ: ﴿ وَمَا يَنطِقُ عَنِ ٱلْهَوَىٰٓ ۝٣ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْىٌ يُوحَىٰ ۝٤ ﴾ (النجم) إلا أن القرآن وحيٌ متلو، متعبد بتلاوته، لا يجوز روايته بالمعنى، معجز بلفظه ومعناه، بينما السنة وحيٌ غير متلو، مُنَزَّلةٌ بالمعنى واللفظ من النبي ﷺ[1]، يقول العلامة ابن حزم: "لما بيَّنا أن القرآن هو الأصل المرجوع إليه في الشرائع نظرنا فيه فوجدنا فيه إيجاب طاعة ما أمرنا به رسول الله ﷺ ووجدناه ﷻ يقول فيه واصفًا رسوله: ﴿ وَمَا يَنطِقُ عَنِ ٱلْهَوَىٰٓ ۝٣ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْىٌ يُوحَىٰ ۝٤ ﴾ (النجم) فصح لنا بذلك أن الوحي من الله ﷻ إلى رسوله على قسمين:

أحدهما: وحي متلو مؤلف تأليفًا معجز النظام وهو القرآن.

والثاني: وحي مروي منقول غير مؤلف ولا معجز النظام، ولا متلو لكنه مقروء، وهو الخبر الوارد عن رسول الله ﷺ، وهو المبين عن الله ﷻ مراده منا، قال ﷻ: ﴿ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ ﴾ (النحل: ٤٤)، ووجدناه ﷻ قد أوجب طاعة هذا القسم الثاني كما أوجب طاعة القسم الأول الذي هو القرآن الكريم دونما تفريق، فقال ﷻ: ﴿ وَأَطِيعُوا ٱللَّهَ وَأَطِيعُوا ٱلرَّسُولَ ﴾ (المائدة: ٩٢)"[2].

أما عن مظاهر وجود السنة في حياته ﷺ فهي أكثر من أن تحصى ولكن نذكر منها بعض الصور:

١. حرص الصحابة على تعلم العلم والعمل جميعًا:

لقد كان الصحابة يتعلمون من النبي ﷺ القرآن الكريم، يقتصرون منه على آيات معدودات، يتفهمون معناها، ويتعلمون فقهها، ويطبقونه على أنفسهم، ثم يحفظون غيرها، وفي ذلك يقول أبو عبد الرحمن السلمي: "حدثنا من كان يقرئنا من أصحاب النبي ﷺ: أنهم كانوا يقترئون من رسول الله ﷺ عشر آيات فلا يأخذون في العشر الأخرى حتى يعلموا ما في هذه من العلم والعمل، قالوا: فعلمنا العلم والعمل"[3].

ومعنى هذا أن أصحاب النبي ﷺ كان همهم الأكبر

---

١. من جهود الأمة في حفظ السنة، د. أحمد حسين محمد إبراهيم، مرجع سابق، ص٣٥.

٢. الإحكام في أصول الأحكام، ابن حزم، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤٠٥هـ/ ١٩٨٥م، (١/ ٩٥).

٣. حسن: أخرجه أحمد في مسنده، باقي مسند الأنصار، حديث رجل من أصحاب النبي، رقم (٢٣٥٢٩). وحسنه الأرنؤوط في تعليقه على المسند.

أن يتلقوا العلم النظري متمثلًا في القرآن الكريم مشفوعًا به التطبيق العملي من الرسول ﷺ، ذلك أن أقوال الرسول ﷺ وتوجيهاته وأفعاله إنما هي بمثابة التطبيق والتنفيذ لآيات وأحكام القرآن الكريم، فكان أصحابه ﷺ يحرصون على تلقي الأمرين جميعًا.

ومذهب الصحابة ﷺ في طلب العلم والعمل هذا قد أمرهم الله تعالى به في كتابه العزيز، فقال ﷻ: ﴿وَمَا كَانَ ٱلْمُؤْمِنُونَ لِيَنفِرُوا۟ كَآفَّةً ۚ فَلَوْلَا نَفَرَ مِن كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَآئِفَةٌ لِّيَتَفَقَّهُوا۟ فِى ٱلدِّينِ وَلِيُنذِرُوا۟ قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوٓا۟ إِلَيْهِمْ﴾ (التوبة: ١٢٢).

أي: إذا نفر المسلمون إلى الجهاد فلتبق طائفة منهم مع النبي ﷺ ليتحملوا عنه الدين ويتفقهوا، فإذا رجع النافرون إليهم أخبروهم بما سمعوا وعلموه. وفي هذا إيجاب التفقه في الكتاب والسنة[1]، فهذه الآية تقتضي أن أقوال وأفعال النبي ﷺ تُحفَظ عنه وتُبلَّغ إلى غيرهم. وكذلك قال الله ﷻ في موضع آخر: ﴿لَقَدْ مَنَّ ٱللَّهُ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ إِذْ بَعَثَ فِيهِمْ رَسُولًا مِّنْ أَنفُسِهِمْ يَتْلُوا۟ عَلَيْهِمْ ءَايَٰتِهِۦ وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْحِكْمَةَ وَإِن كَانُوا۟ مِن قَبْلُ لَفِى ضَلَٰلٍ مُّبِينٍ ﴿١٦٤﴾﴾ (آل عمران: ١٦٤)، والحكمة هي السنة. فهل بعد هذا يقال: إن السنة لم تكن موجودة في عهد النبي ﷺ؟!

٢. مفارقة الأهل والوطن من أجل سماع الحديث من النبي ﷺ وتلقي العلم عنه:

لقد كان الصحابة ﷺ يقيمون عند النبي ﷺ ثم يعودون بعد ذلك إلى أهليهم وذويهم يعلمونهم ما تعلموه ويفقهونهم بما فقهوه. فعن مالك بن الحويرث قال: "أتينا إلى النبي ﷺ ونحن شَبَبَةٌ متقاربون فأقمنا عنده عشرين يومًا وليلة، وكان رسول الله ﷺ رحيمًا رفيقًا، فلما ظنَّ أنَّا قد اشتهينا أهلنا ـ أو قد اشتَقْنا ـ سألنا عمَّن تركنا بعدنا، فأخبرناه. قال: ارجعوا إلى أهليكم، فأقيموا فيهم وعلِّموهم، ومُروهم ـ وذكر أشياء أحفظها أو لا أحفظها ـ وصلُّوا كما رأيتموني أُصلِّي، فإذا حَضَرتِ الصلاة فليؤذِّن لكم أحدكم وليؤُمَّكم أكبركم"[2].

هكذا يأمرهم النبي ﷺ أن يقيموا عند أهليهم؛ ليعلموهم ما تعلموه، ولينقلوا إليهم ما شاهدوه من أحوال النبي ﷺ وعبادته، وأن تكون صلواتهم كصلاته ﷺ.

٣. التناوب في طلب العلم وسماع الحديث:

لقد كان لأصحاب النبي ﷺ ما يشغلهم ـ كغيرهم ـ من الأعمال والمهن والتجارات، بحثًا عن القوت الحلال لهم ولمن يعولونهم من الأهل والولد، وعلى الرغم من ذلك كان حرصهم شديدًا على حضور مجلس رسول الله ﷺ لسماع حديثه، فكان الواحد منهم يتناوب مع صاحبه في حضور مجلس الرسول ﷺ فيبلغه ما فاته ليحفظه وليعمل به!

فعن عمر بن الخطاب ﷺ قال: "كنت أنا وجار لي من الأنصار في بني أمية ابن زيد ـ وهي من عوالي

١. الجامع لأحكام القرآن، القرطبي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ١٤٠٥هـ/ ١٩٨٥م، (٨/ ٢٩٣، ٢٩٤).

٢. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: الأذان، باب: الأذان للمسافرين إذا كانوا جماعة والإقامة، (٢/ ١٣١، ١٣٢)، رقم (٦٣١). صحيح مسلم (بشرح النووي)، كتاب: المساجد ومواضع الصلاة، باب: من أحق بالإمامة، (٣/ ١٢٥١)، رقم (٦٧٤).

المدينة ـ وكنا نتناوب النزول على رسول الله ﷺ، ينزل يومًا وأنزل يومًا، فإذا نزلتُ جئته بخبر ذلك اليوم من الوحي وغيره، وإذا نزل فعل مثل ذلك..." الحديث[1].

٤. تجشم المتاعب والمشاق في سبيل سماع الحديث وجمعه:

يدل على ذلك ماذكره الخطيب البغدادي من حديث عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه قال: "لما قُبِض رسول الله ﷺ قلت لرجل من الأنصار: هلمَّ فلنسأل أصحاب رسول الله ﷺ؛ فإنهم اليوم كثير. قال: واعجبًا لك يا ابن عباس! أترى الناس يفتقرون إليك وفي الناس من أصحاب رسول الله ﷺ من فيهم؟ قال: فترك ذاك، وأقبلت أنا أسأل أصحاب رسول الله ﷺ عن الحديث، فإن كان ليبلغني الحديث عن الرجل، فآتي بابه وهو قائلٌ، فأتوسَّد ردائي على بابه تسفي الريح عليَّ من التراب، فيخرج، فيقول: يا ابن عم رسول الله! ما جاء بك؟ ألا أرسلت إليَّ فآتيَك؟ فأقول: أنا أحق أن آتيك، فأسأله عن الحديث قال: فعاش ذلك الرجل الأنصاري حتى رآني وقد اجتمع الناس حولي يسألوني، فيقول: هذا الفتى كان أعقل مني"[2].

إن هذا الموقف من عبد الله بن عباس رضي الله عنهما ليرسم لنا صورة دقيقة عما كان يتجشمه أصحاب النبي ﷺ من المتاعب والمشاق في جمع حديث نبيهم وسماعه وتحريره.

بل لقد كان الصحابي ـ منهم ـ يقطع المسافات الطويلة ليسأل رسول الله ﷺ عن حكم شرعي، ثم يرجع إلى أهله لا يلوي على شيء.

فعن عقبة بن الحارث: "أنه تزوَّج ابنة لأبي إهاب بن عزيزٍ فأتته امرأة فقالت: إني قد أرضعت عقبة والتي تزوج. فقال لها عقبة: ما أعلم أنَّك أرضعتِني ولا أخبرتني، فركب إلى رسول الله ﷺ بالمدينة، فسأله، فقال رسول الله ﷺ: كيف وقد قيل؟ ففارقها عقبة ونكحت زوجًا غيره"[3].

أي: ذهب من مكة إلى المدينة طلبًا للعلم من رسول الله ﷺ.

٥. الحرص على مذاكرة ما يسمعونه من حديث رسول الله ﷺ:

لقد بلغ من حرص الصحابة الكرام ﷺ على حديث نبيهم ﷺ أن كانوا يتدارسونه ويتذاكرونه فيما بينهم؛ وذلك ليحفظوه ويفقهوه، فعن أنس بن مالك ﷺ قال: "كنا نكون عند النبي ﷺ فنسمع منه الحديث، فإذا قمنا تذاكرناه فيما بيننا حتى نحفظه"[4].

وهذه أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها، "كانت لا تسمع شيئًا لا تعرفه إلا راجعت فيه حتى تعرفه"[5].

---

١. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: العلم، باب: التناوب في العلم، (١/ ٢٢٣)، رقم (٨٩).

٢. الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع، الخطيب البغدادي، تحقيق: د. محمد عجاج الخطيب، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط٢، ١٤١٤هـ/ ١٩٩٤م، (١/ ٢٣٥، ٢٣٦).

٣. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: العلم، باب: الرحلة في المسألة النازلة وتعليم أهله، (١/ ٢٢٢)، رقم (٨٨).

٤. الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع، الخطيب البغدادي، مرجع سابق، (١/ ٣٦٣، ٣٦٤).

٥. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: العلم، باب: من سمع شيئًا فراجع حتى يعرفه، (١/ ٢٣٧)، رقم (١٠٣).

٦. لم يكن يمنعهم الحياء عن سؤال النبي ﷺ:

لم يمنع الحياءُ الصحابةَ من أن يسألوا الرسول ﷺ عن أخص أمورهم وأكثرها سرية، حرصًا منهم على العلم والفقه في الدين، فعن قيس بن طلق بن علي عن أبيه قال: "جاء رجل كأنه بدوي، فقال: يا رسول الله، ما ترى في رجل مسَّ ذكره في الصلاة، قال: وهل هو إلا مضغة منك أو بضعة منك"[١].

إن حرص الأصحاب الكرام على العلم دفعهم إلى السؤال؛ لا فرق بين القريب للرسول ﷺ الملازم له وبين الأعرابي البعيد عنه، كلهم يريد الحق، ومعرفة الصواب من المعلم ﷺ.

وإذا حدث واستحيى أحد الصحابة أن يسأل النبي عن شيء ما ـ كلف غيره عبء السؤال، فعن محمد بن الحنفية قال: "قال عليٌّ: كنت رجلًا مَذَّاءً[٢]، فاستحييتُ أن أسأل رسول الله ﷺ فأمرت المقداد بن الأسود فسأله ، فقال: فيه الوضوء"[٣].

وسبب استحياء سيدنا علي بينه لنا الإمام البخاري ـ في رواية أخرى للحديث[٤] ـ أنه لمكان ابنته فاطمة وأنها زوج علي رضي الله عنهما، مما يجعلنا نقول إن سبب حيائه هو أدبه ووقاره ﷺ.

ولا يتوقف الأمر عند الرجال، بل إن النساء ـ ومن طبعهن الحياء ـ لم يكن يمنعهن الحياء أن يتفقَّهن في الدين! فعن أم سلمة رضي الله عنها قالت: "جاءت أم سليم إلى رسول الله ﷺ فقالت: يا رسول الله، إن الله لا يستحيي من الحق، فهل على المرأة من غسل إذا احتلمت؟ قال النبي ﷺ: إذا رأت الماء، فَغَطَّت أم سلمة ـ تعني وجهها ـ وقالت: يا رسول الله، وتحتلم المرأة؟! قال: نعم تربت يمينك، ففيم يشبهها ولدها"[٥].

بل حرص نساء الصحابة أن يسألن النبي ﷺ عن أخص من ذلك، لم يمنعهن الحياء، فعن عائشة رضي الله عنها قالت: "جاءت امرأة رفاعة إلى النبي ﷺ فقالت: كنت عند رفاعة. فطلقني فبتَّ طلاقي، فتزوجت عبد الرحمن بن الزبير، وإن ما معه مثل هُدْبَةِ الثوب[٦]، فتبسم رسول الله ﷺ فقال: أتريدين أن ترجعي إلى رفاعة؟ لا. حتى تذوقي عُسيلَته ويذوق عسيلتك"[٧].

وهكذا كانت سنة النبي ﷺ في الأساس هي التطبيق العملي لأصحابه الكرام في حياته، وهي كما لاحظنا إما تفسير وبيان للقرآن أو أحكام مستقلة لم ترد في القرآن.

وبذلك يتضح أن السنة كانت موجودة في حياته ﷺ وكانت متداولة بين الناس والعمل جار عليها في كل

---

١. صحيح: أخرجه النسائي في سننه، كتاب: الطهارة، باب: ترك الوضوء من مس الذكر، (١/ ١٢٧)، رقم (١٦٦). وصححه الألباني في صحيح وضعيف سنن النسائي برقم (١٦٥).

٢. مذَّاء: كثير المذي، والمذي: هو الماء الذي يخرج من الرجل عند الملاعبة.

٣. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: الوضوء، باب: من لم ير الوضوء إلا من المخْرَجَيْن من القُبل والدبر، (١/ ٣٣٩)، رقم (١٧٨).

٤. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: الغسل، باب: غسل المذي والوضوء منه، (١/ ٤٥١)، رقم (٢٦٩).

٥. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: العلم، باب: الحياء في العلم، (١/ ٢٧٦)، رقم (١٣٠).

٦. هُدْبَة الثوب: طرفه الذي لم ينسج، تكني بهذا عن استرخاء ذكره، وأنه لا يقدر على الوطء.

٧. صحيح مسلم (بشرح النووي)، كتاب: النكاح، باب: لا تحل المطلقة ثلاثًا حتى تنكح زوجًا غيره، (٥/ ٢٢٦٢)، رقم (٣٤٦٣).

شئون الحياة[1].

أما زعمهم أن السنة جُمِعَتْ بعد وفاة النبي ﷺ بقرون فهذا إن سلمنا به جدلًا وهو غير صحيح[2] لا يقوم حجة على نفي وجود السنة في عهد الرسول ﷺ، بل هو دليل على وجودها محفوظة في الصدور؛ لأنهم يقيمونها ويطبقونها على أنفسهم ويتدارسونها ليل نهار، إضافة إلى أن العرب كانوا أمة أميَّة، من يجهل الكتابة فيهم أضعاف أضعاف من يعلمها، ومن ثم قوت عندهم مَلكة الحفظ، وتوقدت قرائحهم، واشتدت قواهم التذكرية نظرًا لتعويلهم على هذه الوسيلة دون غيرها.

ومعلوم عقلًا أن صيانة الحجة تحصل بعدالة حاملها، ومدى قدرته على المحافظة عليها، وصيانتها من التبديل والخطأ.

ومعلوم أيضًا أن التحمل يكون إما عن طريق حفظ اللفظ، أو كتابته، أو الفهم لمعناه فهمًا دقيقًا مع التعبير عن ذلك المعنى بلفظ واضح الدلالة عليه، دون لبس ولا إبهام.

وأيُّ نوع من هذه الأنواع الثلاثة يكفي في الصيانة، ما دامت صفة العدالة متحققة، وإذا انتفت العدالة انتفت الصيانة، ومن ثم فالكتابة ليست من لوازم الحجية ـ إذ كان المهم في المحافظة على حجية السنة عدالة الحامل لها ـ على أي وجه كان حملها ـ كما سلف.

وكانت وسيلة الحفظ عند العرب أقوى؛ لأن جهلهم بالكتابة، جعلهم يتكئون على الحفظ، عكس الأمم المتمرنة على الكتابة المتعلمة لها، فتضعف فيهم ملكة الحفظ، ويكثر عندهم الخطأ والنسيان لما حفظوه.

وهذه الحال مشاهدة فيما بيننا، فإنا نجد الأعمى أقوى حفظًا لما يسمعه من البصير؛ لأنه جعل كل اعتماده على ملكة الحفظ، بخلاف البصير فإنه يعتمد على الكتاب، وأنه سينظر فيه عند الحاجة.

فإذا كان هذا حال العرب في جاهليتهم، فما بالك بحال الصحابة الذين قيَّضهم الله لحفظ الشرع وصيانته، وحمله وتبليغه لمن بعدهم، وما كانوا عليه من الحفظ، والتثبت والتيقظ لكل ما يصدر عن رسول الله ﷺ.

ومن ثم فنقول للمنكرين: إذا سلَّمنا جدلًا بما قلتم من تأخر الكتابة بعد وفاة النبي ﷺ ـ مع أن القول بذلك خطأ بيِّن ـ فإنه قد حلَّ محلها ما هو أقوى منها ضبطًا، وأعظم فائدة وأجدى نفعًا، ألا وهو الحفظ، ذلك أن لا يكون ـ أي الحفظ ـ إلا مع الفهم وإدراك المعنى والتحقق منه، ثم إنه يحمل المرء على مراجعة ما حفظه، واستذكاره آنًا بعد آن، حتى يأمن من زواله.

ثم إن المحفوظ يكون مع الحافظ في صدره في أي وقت، وفي أي مكان، فيرجع إليه في جميع الأحوال عند الحاجة، ولا يكلفه ذلك الحمل مؤنة ولا مشقة، خلافًا للكتابة، فإنها ربما تكون بدون فهم المعنى عاجلًا وآجلًا، أو سببًا لعدم الفهم في الحال اعتمادًا على ما سوف يفهم فيما بعد، وقد تضيع الفرصة عليه في المستقبل لضياع المكتوب، ثم إن الكاتب لا يجد في الغالب باعثًا يدعوه إلى مراجعة ماكتبه إلا أهل العلم المشتغلين بتدريسه ومراجعته، ثم إنه يجد مشقة ومؤنة

---

١. من جهود الأمة في حفظ السنة، د. أحمد حسين محمد إبراهيم، مرجع سابق، ص٧٠: ٧٦.

٢. الآثار التي تصرح بوجود الذين كانوا يكتبون الحديث عن النبي ﷺ والصحف التي كتبت في عهده ﷺ كثيرة.

في حمل المكتوب معه في كل وقت ومكان[1].

وبذلك يتبين بما لا يدع مجالًا للشك أن الدليل الذي استدل به المنكرون على فرضية صحته ـ واهٍ ضعيف غاية الضعف ولا يقوم دليلًا على شيء®.

ثالثًا. بيان السنة للقرآن وتفصيلها لمجمله، ودورها التشريعي:

لقد جاء القرآن الكريم بالأصول العامة، ولم يتعرض للتفاصيل والجزئيات، ولم يفرع عليها إلا بالقدر الذي يتفق مع تلك الأصول، ويكون ثابتًا بثبوتها لا يعتريه تغير أو تطور باختلاف الأعراف والبيئات ومرور الأزمان؛ لأنه الكتاب الخالد الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه، وقد اشتمل على العقائد والشرائع، وعلى الآداب والأخلاق فكان تبيانًا لكل شيء.

وجاءت السنة توافق الكتاب الكريم في أصوله، وتتعرض للتفصيلات والجزئيات، فتفسر المبهم، وتفصل المجمل، وتقيد المطلق، وتخصِّص العام، كما أتت السنة كذلك بأحكام لم يرد في القرآن نص عليها.

وذلك أن "السنة إما أن تكون بيانًا للكتاب أو زيادة عليه، فإن كانت بيانًا فهي في الاعتبار بالمرتبة الثانية عن المبين؛ فإن النص الأصلي أساس والتفسير بناء عليه، وإن كانت زيادة فهي غير معتبرة (في تأسيسها للأحكام واستقلالها بها) إلا بعد التأكد من أنها لا توجد في الكتاب وذلك على تقدم اعتبار الكتاب"[2].

وعطفًا على ما فات فإن الله ﷻ قد أوكل إلى رسوله ﷺ مهمة بيان ما في القرآن الكريم، وذلك في قوله ﷻ: ﴿ وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ ﴿٤٤﴾ ﴾ (النحل)، وقوله ﷻ: ﴿ إِنَّآ أَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ بِٱلْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ ٱلنَّاسِ بِمَآ أَرَىٰكَ ٱللَّهُ ﴾ (النساء: ١٠٥).

ومن هنا نستطيع القول: إن علاقة السنة النبوية المطهرة بالقرآن الكريم هي علاقة البيان، وهذا البيان له أنواع متعددة، يمكن حصرها في ثلاثة أقسام هي:

١. أن تأتي السنة مؤكدة لما جاء في القرآن ومثبتة له.

٢. أن تأتي السنة مبينة لما في القرآن الكريم، ويأتي هذا البيان على أربعة أنواع[3]:

- تفصيل المجمل.
- تقييد المطلق.
- تخصيص العام.
- توضيح المُشْكِل.

---

١. الرد على من ينكر حجية السنة، عبد الغني عبد الخالق، مكتبة السنة، القاهرة، ط٢، ١٤٢٨هـ/ ٢٠٠٧م، ص٤٣٩.

® في **"عناية الصحابة والتابعين والعلماء بالسنة حفظًا وكتابة وجمعًا وتوثيقًا"** طالع: الوجه الثالث، من الشبهة الثانية، والوجه الثاني، من الشبهة الرابعة عشرة، والوجه الأول، من الشبهة الثالثة والعشرين، والوجه الثاني، من الشبهة التاسعة والعشرين، والشبهة الثلاثين، من هذا الجزء، والوجه الثاني، من الشبهة السادسة، والوجه الثاني، من الشبهة السابعة، والوجه الأول، من الشبهة الحادية عشرة، من الجزء الثاني (تدوين السنة والوضع فيها)، والوجه الأول، من الشبهة العاشرة، من الجزء الرابع (عدالة الصحابة)، والوجه الأول، من الشبهة الأولى، من الجزء السابع (الإسناد والمتن). وفي **"منهج الصحابة في الحفاظ على الحديث"** طالع: الوجه الأول، من الشبهة الثامنة عشرة، من الجزء الرابع (عدالة الصحابة).

٢. السنة النبوية وعلومها، د. أحمد عمر هاشم، مرجع سابق، ص٣٠.

٣. السنة النبوية في كتابات أعداء الإسلام، د. عماد السيد الشربيني، مرجع سابق، (١/ ٥٠٣).

٣. أن تستقل السنة بتأسيس الأحكام من غير أن يسبق لها ذكر في القرآن الكريم.

أما القسم الأول فهو: تأكيد السنة للقرآن الكريم وذلك أن تأتي السنة مؤكدة لما ذكره القرآن الكريم كما في قوله ﷻ: ﴿وَكَذَٰلِكَ أَخْذُ رَبِّكَ إِذَآ أَخَذَ ٱلْقُرَىٰ وَهِىَ ظَٰلِمَةٌ ۚ إِنَّ أَخْذَهُۥٓ أَلِيمٌ شَدِيدٌ ﴿١٠٢﴾﴾ (هود)، فنجد تأكيد السنة لهذا المعنى فيما رُوي عن أبي موسى ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: "إن الله ﷻ ليُملي للظالم حتى إذا أخذه لم يُفلته"[١].

والأمثلة على تأكيد السنة الشريفة للقرآن الكريم كثيرة جدًّا فمنها ما يتعلق بالعبادات من صلاة، وصيام، وزكاة، وحج، ومنها ما يتعلق بالجنايات، والحدود في الإسلام، والأحوال الشخصية من زواج وطلاق، وميراث... إلخ.

واتساقًا مع ما أسلفنا فهذا النوع من البيان النبوي، وهو التأكيد، يشمل كل جوانب التشريع القرآني.

أما القسم الثاني فيتمثل في: بيان السنة لما جاء في القرآن الكريم... ولهذا البيان أنواع منها:

- **تفصيل المجمل**:

بمعنى أن يأتي الشيء في القرآن الكريم مجملًا موجزًا لا نستطيع أن نفهم المراد منه إلا بعد تفصيله، فتتولى السنة ذلك التفصيل[٢].

ومن ذلك مثلًا ما ورد في القرآن الكريم عن الصلاة، وهي ركن الإسلام الأول بعد الشهادتين، وبها يتحدد الفرق بين المؤمنين وغيرهم، فماذا جاء عن الصلاة في القرآن الكريم؟ لقد جاء الحديث عنها مجملًا، في قوله ﷻ: ﴿إِنَّ ٱلصَّلَوٰةَ كَانَتْ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ كِتَٰبًا مَّوْقُوتًا ﴿١٠٣﴾﴾ (النساء)، وكذلك قوله تبارك وتعالى: ﴿وَأَقِيمُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ﴾ (النور: ٥٦)، وقوله: ﴿وَٱلَّذِينَ هُمْ عَلَىٰ صَلَوَٰتِهِمْ يُحَافِظُونَ ﴿٩﴾﴾ (المؤمنون).

إن هذه الآيات توضح أن الله تعالى قد أوجب الصلاة على المؤمنين من غير أن يبين لنا أوقاتها وفرائضها وعدد ركعاتها، وأركانها، وشروطها، وغير ذلك مما يتعلق بالصلاة.

وعلى هذا جاءت السنة الشريفة، وفصَّلت ذلك المجمل، وعلَّمت الناس الصلاة، وكل ما يتعلق بتفصيلاتها في قوله ﷺ: "صلوا كما رأيتموني أصلي"[٣]. ولولا السنة لَمَا عرفنا كيف نصلي.

وما قلناه عن الصلاة نقوله عن سائر العبادات من زكاة، وصيام، وحج، فقد جاء ذكر ذلك مجملًا في القرآن، وتولت السنة المطهرة تفصيله وبيان المراد منه.

وروى الخطيب البغدادي: "أن عمران بن حصين ﷺ كان جالسًا ومعه أصحابه، فقال رجل من القوم: لا تحدثونا إلا بالقرآن. فقال له: أُدْنُه ـ أي اقترب مني ـ فدنا، فقال: أرأيت لو وُكلت أنت وأصحابك إلى القرآن، أكنت تجد فيها صلاة الظهر أربعًا، وصلاة العصر أربعًا، والمغرب ثلاثًا، تقرأ في اثنتين؟! أرأيت لو

---

١. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: التفسير، سورة هود، باب: ﴿وَكَذَٰلِكَ أَخْذُ رَبِّكَ إِذَآ أَخَذَ ٱلْقُرَىٰ وَهِىَ ظَٰلِمَةٌ إِنَّ أَخْذَهُۥٓ أَلِيمٌ شَدِيدٌ﴾، (٨/ ٢٠٥)، رقم (٤٦٨٦).

٢. البحر المحيط في أصول الفقه، الزركشي، تحقيق: عبد القادر العاني ود. عمر سليمان الأشقر، دار الصفوة، مصر، ١٤١٣هـ/ ١٩٩٢م، ص٣٨، ٣٩.

٣. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: الأذان، باب: الأذان للمسافرين، (٢/ ١٣١، ١٣٢)، رقم (٦٣١).

وُكلت أنت وأصحابك إلى القرآن، أكنت تجد الطواف بالبيت سبعًا، والطواف بالصفا والمروة؟! ثم قال: أي قوم ـ أي: يا قوم ـ خذوا عنا فإنكم والله إن لا تفعلوا لتضلُّنَّ"[1].

وبناء على ذلك، كيف تكون حياة الناس مستقيمة لو لم يأت تفصيل كل ذلك في السنة المطهرة؟!

وبالنظر إلى هذا النوع من أنواع بيان السنة للقرآن نجد أنه يؤكد في جلاء ووضوح أن القرآن يستلزم السنة الشريفة، كما يثبت في يقين أنه لولا السنة لضاع القرآن ـ أي: بَعُدَ فهمه ـ وهذا ما يرمي إليه أعداؤنا حين يشككون في السنة الشريفة، فما بالنا ببقية الأنواع التي سيتوالى ذكرها؟!

- **تقييد المطلق:**

وذلك بأن يأتي الشيء مطلقًا في القرآن الكريم، وتقيده السنة مثل قول الله تعالى: ﴿ وَٱلسَّارِقُ وَٱلسَّارِقَةُ فَٱقْطَعُوٓاْ أَيْدِيَهُمَا جَزَآءًۢ بِمَا كَسَبَا نَكَٰلًا مِّنَ ٱللَّهِۗ وَٱللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴿٣٨﴾ ﴾ (المائدة).

وعلى هذا نجد أن الآية الكريمة لم تقيد قطع اليد بوضع محدد؛ لأن اليد تطلق على الأصابع، والكف، والرسغ، والساعد، والمرفق، والعضد. ولكن السنة الشريفة بينت ذلك وقيدت القطع بمقدار الكف فقط من اليد الواحدة[2]. فلولا السنة لما استطعنا إقامة الحد على وجهه الصحيح.

- **تخصيص العام:**

وذلك بأن يأتي اللفظ عامًا فتأتي السنة الشريفة وتبين أن هذا العموم ليس مرادًا، بل المراد بعض أفراده فقط، ويكون ذلك تخصيصًا من السنة لما ورد عامًّا في القرآن مثل قوله ﷻ: ﴿ يُوصِيكُمُ ٱللَّهُ فِيٓ أَوْلَٰدِكُمْۖ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ ٱلْأُنثَيَيْنِۚ ﴾ (النساء: ١١).

وهذا عام يثبت في كل أب وأم موروثين، ويثبت أيضًا في كل ابن وارث، فجاءت السنة فخصصت المورَّث بغير الأنبياء، وذلك بقوله ﷺ: "لا نُوَرَّثُ ما تركنا صدقة"[3]. وخصصت السنة الوارث أيضًا بغير القاتل، وذلك بقوله ﷺ: "ليس للقاتل شيء... "[4]، كما خصصت السنة الاثنين معًا بقوله ﷺ: "لا يرث المسلم الكافر، ولا الكافر المسلم"[5].

فكان معنى الآية بعد التخصيص هو أن كل موروث من أب وأم يرثه أبناؤه، إلا أن يكون المورث نبيًّا، فإن الأنبياء لا يورثون، وإلا أن يكون الوارث قاتلًا لأصله المورث فإنه ـ في هذه الحالة ـ لا يرثه، وإلا أن يختلف الدين بين المورث والوارث، فإنه لا توارث عند اختلاف الدين.

---

١. الكفاية في معرفة أصول علم الرواية، الخطيب البغدادي، تحقيق: أبي إسحاق الدمياطي، مكتبة ابن عباس، مصر، ٢٠٠٢م، (١/ ٨٣).

٢. انظر: صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: الحدود، باب: قول الله تعالى: ﴿ وَٱلسَّارِقُ وَٱلسَّارِقَةُ فَٱقْطَعُوٓاْ أَيْدِيَهُمَا جَزَآءًۢ بِمَا كَسَبَا ﴾، (١٢/ ٩٩).

٣. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: الفرائض، باب: قول النبي ﷺ: "لا نورث، ما تركنا صدقة"، (١٢/ ٨)، رقم (٦٧٣٠).

٤. حسن: أخرجه أبو داود في سننه (بشرح عون المعبود)، كتاب: الديات، باب: ديات الأعضاء، (١٢/ ١٩٩)، رقم (٤٥٥١). وحسنه الألباني في صحيح وضعيف سنن أبي داود برقم (٤٥٦٤).

٥. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: الفرائض، باب: لا يرث المسلم الكافر ولا الكافر المسلم، (١٢/ ٥١)، رقم (٦٧٦٤).

- **توضيح المُشْكِل:**

وذلك بأن تكون هناك بعض الألفاظ في القرآن الكريم مشكلة لا نفهم معناها، فتوضحها لنا السنة الشريفة، مثل ما جاء عن عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله ﷺ: "من نُوقش الحساب، عُذِّب. قالت، قلت: أليس يقول الله ﷻ: ﴿ فَسَوْفَ يُحَاسَبُ حِسَابًا يَسِيرًا ﴿٨﴾ ﴾ (الانشقاق)، قال: ذلك العرض"[1]، وفي رواية: "إنما ذلك العرض، وليس أحد يناقش الحساب يوم القيامة إلا عُذِّب"[2].

ليس معنى ذلك أن كل عام في القرآن يحتاج إلى تخصيص، وأن كل مطلق يحتاج إلى تقييد، وأن كل مجمل يحتاج إلى تفصيل؛ فإن كثيرًا من عام القرآن باقٍ على عمومه؛ لأن عمومه مراد، وكثيرًا من إطلاق القرآن باقٍ على إطلاقه؛ لأن إطلاقه مراد وهكذا في المجمل، وإنما المراد أن يحتاج إلى شيء من ذلك ـ فقط ـ هو الذي يتولى الرسول ﷺ بيانه بواحد من أنواع البيان[3].

أما القسم الثالث فيتجلى في: أن السنة تستقل بتأسيس الأحكام:

لا ينكر منصف ولا عاقل أن أحكام الشريعة حوت كثيرًا من الأحكام التي دليلها المباشر هو السنة، أما القرآن فسكت عنها تفصيلًا وإن لم تخل "كلياته" من الإيماء إليها إجمالًا، وهذه هي عقيدة السلف والخلف، وإن جحد الجاحدون الناكبون.

ومن الأحكام التي استقلت بها السنة: زكاة الفطر، وما يتعلق بها من أحكام؛ إذ لم يكن لها دليل إيجاب إلا ما ورد في السنة.

وكذلك تحريم الجمع بين المرأة وعمتها، أو خالتها في عصمة زوج واحد في وقت واحد، على الرغم من أنه لم يرد في القرآن الكريم إلا تحريم هذا الجمع بين الأختين فحسب.

أضافت السنة إلى ما حرم الله في القرآن من الميتة، ولحم الخنزير، والدم المسفوح... إلخ ـ تحريم أكل كل ذي مخلب من الطير، وكل ذي ناب من السباع، وأكل لحوم الحمر الأهلية، وهذه لم يرد تحريمها في القرآن منصوصًا عليها مفصلًا.

واستقلت السنة بتقرير الشفعة للجار، وكونه أحق من غيره بما جاوره من مملوكات عقارية لجاره إذا زهد فيها وعرضها للبيع، ولا نجد في القرآن إلا الأمر بالترغيب في الإحسان إلى الجار.

وما ذُكر إنما هو غيض من فيض الأحكام المتعلقة بأعمال المكلفين استقلت السنة النبوية المطهرة فيها بالتشريع.

واتساقًا مع ما أسلفنا فإن معنى استقلال السنة بالتشريع، أنها كانت دليل الحكم وأمارته، لا أن الرسول هو المشرع من غير إذن الله، فصاحب التشريع هو الله تعالى، سواء أكان دليل الحكم هو القرآن أم الحديث.

وبعد هذا البيان الشافي الكافي يحقُّ لنا أن نقول: إن المشتبهين خابت مساعيهم في تعطيل السنة وإلغاء

---

١. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: الرقاق، باب: من نُوقش الحساب عُذِّب، (١١/ ٤٠٧)، رقم (٦٥٣٦).

٢. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: الرقاق، باب: من نُوقش الحساب عُذِّب، (١١/ ٤٠٧)، رقم (٦٥٣٧).

٣. تيسير اللطيف الخبير في علوم حديث البشير النذير، د. مروان محمد شاهين، مكتب فوزي الشيمي للطباعة، مصر، د. ت، ص٧٠: ٢٥٩.

مكانتها التشريعية في الإسلام[1]®.

رابعًا. الآيات التي استدلوا بها لا تنفي حجية السنة بل تؤكدها:

١. كلمة "الدين" في قوله ﷻ: ﴿ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾ (المائدة: ٣) تشمل القرآن والسنة؛ بدليل أن هذه الآية ليست آخر ما نزل:

ذكر جماعة من العلماء[2]: أن المراد بكلمة "الدين" في قوله: ﴿ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾ (المائدة: ٣) أركانه الخمسة الرئيسة، وهي الشهادتان، والصلاة، والزكاة، والحج، والصوم، وقد أشار إليها النبي ﷺ بقوله: "بُني الإسلام على خمس..."[3] وذكر الأركان الخمسة.

ومعلوم أن القرآن الكريم قد أثبت حجية هذه الأركان الخمسة إجمالًا، وتولت السنة بيان أحكامها التفصيلية، وإكمال الدين يقتضي إكمال البيان، والاقتصار على القرآن دون السنة يوجب بقاء الدين ناقصًا غير مكتمل، وهذا محال شرعًا وعقلًا، ومن ثم صار مجموع التشريع الحاصل بالقرآن والسنة يندرج تحت مسمى الدين، وبدون السنة لم يكن الدين كافيًا لهدي الأمة في عباداتها ومعاملاتها وسياساتها، في سائر عصورها بحسب ما تدعو إليه حاجتها، لا سيما وقد اقتصر القرآن على الأمور الكلية، والقواعد العامة من ضروريات وحاجيات وتحسينات ومكمل كل واحد منها.

قال الطاهر ابن عاشور: والدين: ما كلف الله به الأمة من مجموع العقائد والأعمال والشرائع والنظم. فإكمال الدين هو إكمال البيان المراد لله تعالى الذي اقتضت الحكمة تنجيمه فكان بعد نزول أحكام الاعتقاد التي لا يسع المسلمين جهلها وبعد تفاصيل أحكام قواعد الإسلام التي آخرها الحج - بالقول والفعل، وبعد بيان شرائع المعاملات وأصول النظام الإسلامي، كان بعد ذلك كله قد تم البيان المراد لله في قوله: ﴿وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ تِبْيَٰنًا﴾ (النحل: ٨٩)، وقوله ﷻ: ﴿لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ﴾ (النحل: ٤٤)، بحيث صار مجموع التشريع الحاصل بالقرآن والسنة كافيًا لهدي الأمة في عبادتها ومعاملتها وسياستها في سائر عصورها بحسب ما تدعو إليه حاجاتها، فقد كان الدين وافيًا في كل وقت بما يحتاجه المسلمون. ولكن ابتدأت أحوال جماعة المسلمين بسيطة ثم اتسعت جماعتهم، فكان الدين يكفيهم لبيان الحاجات في أحوالهم بمقدار اتساعها؛ إذ كان تعليم الدين بطريق التدريج ليتمكن رسوخه، حتى استكملت جماعة

---

١. الشبهات الثلاثون المثارة لإنكار السنة النبوية، د. عبد العظيم المطعني، مرجع سابق، ص١٧٩.

® في **"استقلال السنة بالتشريع"** طالع: الشبهة السابعة، من هذا الجزء. وفي **"اعتماد الفقهاء جميعًا السنة مصدرًا ثانيًا للتشريع بعد القرآن"** طالع: الوجه الثاني، من الشبهة الحادية والثلاثين، من هذا الجزء، والوجه الثاني، من الشبهة السابعة عشرة، من الجزء الثاني (تدوين السنة والوضع فيها)، والوجه الأول، من الشبهة التاسعة والثلاثين، من الجزء الحادي عشر (العبادات). وفي **"بيان السنة للقرآن وتأكيدها له وأدلة أمر الله للنبي بذلك"** طالع: الوجه الأول، من الشبهة الرابعة، من هذا الجزء، والوجه الأول، من الشبهة التاسعة والثلاثين، من الجزء الحادي عشر (العبادات).

٢. الجامع لأحكام القرآن، القرطبي، مرجع سابق، (٦/ ٦٣).

٣. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: الإيمان، باب: دعاؤكم إيمانكم، (١/ ٦٤)، رقم (٨). صحيح مسلم (بشرح النووي)، كتاب: الإيمان، باب: بيان أركان الإسلام ودعائمه العظام، (١/ ٣٢٠)، رقم (١١٢).

المسلمين كل شئون الجوامع الكبرى، وصاروا أمة كأكمل ما تكون أمة، فكمل من بيان الدين ما به الوفاء بحاجاتهم كلها، فذلك معنى إكمال الدين لهم يومئذ. وليس في ذلك ما يشعر بأن الدين كان ناقصًا، ولكن أحوال الأمة في الأمِّيَّة غير مستوفاة، فلما توفرت كمل الدين لهم فلا إشكال على الآية.

ثم نقل عن الشاطبي رحمه الله قوله: القرآن مع اختصاره جامع، ولا يكون جامعًا إلا والمجموع فيه أمور كلية؛ لأن الشريعة تمت بتمام نزوله لقوله ﷻ: ﴿ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾ (المائدة: ٣). وأنت تعلم: أن الصلاة والزكاة والجهاد وأشباه ذلك لم تبين جميع أحكامها في القرآن، إنما بينتها السنة، وكذلك العاديّات من العقود والحدود وغيرها، فإذا نظرنا إلى رجوع الشريعة إلى كليَّاتها المعنويَّة وجدناها قد تضمنها القرآن على الكمال، وهي: الضروريَّات والحاجيات والتحسينات ومكمل كل واحد منها...وفي الصحيح عن عبد الله بن مسعود أنه قال: "لعن الله الواشمات والمستوشمات والنامصات والمتنمصات، والمتفلجات للحسن المغيِّرات خلق الله. قال: فَبَلَغذلك امرأة من بني أسَد، يقال لها: أم يعقوب، وكانت تقرأ القرآن، فأتته فقالت: ما حديث بلغني عنك، أنك لعنت الواشمات والمستوشمات والمتنمصات والمتفلجات للحسن المغيِّرات خلق الله، فقال عبد الله: وما لي لا ألعن من لعن رسول الله ﷺ، وهو في كتاب الله؟ فقالت المرأة: لقد قرأت ما بين لوحي المصحف فما وجدته، فقال: لئن كنت قرأتيه لقد وجدتيه، قال الله ﷻ: ﴿وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمْ عَنْهُ فَٱنتَهُوا۟﴾ (الحشر: ٧)"[1][2].

وقد قيل: إن المراد بإكمال الدين في قوله ﷻ: ﴿ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾ (المائدة: ٣)، أي: بأن أهلكت لكم عدوكم وأظهرت دينكم على الدين كله، كما نقول: قد تم لنا ما نريد إذا كُفيت عدوك، قال الشيخ ابن عاشور: "ثم لـمَّا فتح الله مكة وجاءت الوفود مسلمين، وغلب الإسلام على بلاد العرب، تمكَّن الدين وخدمَتْه القوةُ فأصبح مرهوبًا بأسه، ومَنع المشركين من الحج بعد عام، فحج رسول الله ﷺ عام عشرة وليس معه غير المسلمين، فكان ذلك أجلى مظاهر كمال الدين: بمعنى سلطان الدين وتمكينه وحفظه وذلك تبيَّن واضحًا يوم الحج الذي نزلت فيه هذه الآية.

لم يكن الدين في يوم من الأيام غير كاف لأتباعه؛ لأن الدين في كل يوم من وقت البعثة هو عبارة عن المقدار الذي شرعه الله للمسلمين يومًا فيومًا، فمن كان من المسلمين آخذًا بكل ما أنزل إليهم في وقت من الأوقات فهو متمسك بالإسلام، فإكمال الدين يوم نزول الآية إكمال له فيما يُراد به، وهو قبل ذلك كامل فيما يُراد من أتباعه الحاضرين"[3].

ولقد نص جمهور المفسرين على أن المراد بالآية الكريمة معظم الفرائض، والتحليل والتحريم، لا سيما وأن الآية نزلت يوم الحج الأكبر، وهم بالموقف عشية

١. صحيح مسلم (بشرح النووي)، كتاب: اللباس والزينة، باب: تحريم فعل الواصلة والمستوصلة، (٨/ ٣٢٤٨، ٣٢٤٩)، رقم (٥٤٦٩).

٢. انظر: التحرير والتنوير، ابن عاشور، دار سحنون، تونس، د. ت، (٦/ ١٠٣، ١٠٤).

٣. المرجع السابق، ص١٠٥.

عرفة، فجاءت في معرض الامتنان على المسلمين بأن وفقهم الله ﷻ للحج ـ الذي لم يكن بقي عليهم من أركان الدين غيره ـ فحجّوا، فاستجمع لهم الدين أداء لأركانه، وقيامًا بفرائضه التي بيَّن النبي ﷺ تفاصيلها، ولم يذكرها القرآن، وعُهد بها إلى السنة ـ كما تقدم ـ وقد جاء عن النبي ﷺ في الصحيح: "لتأخذوا مناسككم، فإني لا أدري لعلي لا أحج بعد حجتي هذه"[1]؛ أي: لتأخذوا عني مناسككم.

ومن الأدلة التي تدحض دعاوى منكري السنة، في استشهادهم بقوله ﷻ: ﴿ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾ (المائدة: ٣) على كمال الدين بالقرآن فقط دون السنة ـ أنهم قد ظنوا أن هذه الآية هي آخر ما نزل من القرآن، وهم يفضحون أنفسهم من حيث لا يدرون؛ إذ لا يبينون إلا عن جهلهم بالقرآن الذي يزعمون الإيمان به، فضلًا عن جهلهم المركب بالسنة النبوية ومكانتها في التشريع الإسلامي.

نقول إن هذه الآية ليست آخر ما نزل من القرآن الكريم، فالوحي القرآني لم يتوقف عند هذه الآية؛ وإنما نزلت بعد هذه الآية آيات أخرى تتضمن تشريعات ذات خطر كالربا[2] والكلالة وغيرهما، فكيف يدَّعي أعداء السنة اكتمال الإسلام بالقرآن الكريم ـ فقط دون السنة ويستشهدون بهذه الآية ـ ولما يكتمل القرآن بعد بها؟!

وجاء في تفسير القرطبي: "وقال الجمهور: المراد ـ أي بالآية ـ معظم الفرائض والتحليل والتحريم، قالوا: وقد نزل بعد ذلك قرآن كثير، ونزلت آية الربا، ونزلت آية الكلالة إلى غير ذلك، وإنما كمل معظم الدين وأمر الحج؛ إذ لم يَطُف معهم في هذه السنة مشرك، ولا طاف بالبيت عُريان، ووقف الناس كلهم بعرفة[3].

وقال ابن عاشور: "ولا يصح أن يكون المراد من الدين القرآن؛ لأن آيات كثيرة نزلت بعد هذه الآية وحسبك من ذلك بقية سورة المائدة وآية الكلالة التي في آخر النساء على القول بأنها آخر آية نزلت، وسورة ﴿إِذَا جَآءَ نَصْرُ ٱللَّهِ وَٱلْفَتْحُ ۝١﴾ (النصر) كذلك، وقد عاش رسول الله ﷺ بعد نزول آية ﴿ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾ (المائدة: ٣) نحوًا من تسعين يومًا يوحى إليه[4].

قال الشيخ محمد رشيد رضا في تفسير هذه الآية: "وجملة القول أن الله ﷻ أكمل الدين بالقرآن وببيان النبي ﷺ للناس فيه، فما صحَّ من بيانه لا يعدل عنه إلى غيره، وما بعد سنته نور يُهتدى به في فهم أحكامه"[5].

وبناءً على ذلك يتضح أنه لا دليل لمنكري السنة في إنكارهم لحجيتها وأن الآية التي استدلوا بها، وهي قوله ﷻ: ﴿ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾ (المائدة: ٣) تعني كمال معظم الدين بالقرآن الكريم والسنة المطهرة

---

١. صحيح مسلم (بشرح النووي)، كتاب: الحج، باب: استحباب رمي جمرة العقبة يوم النحر راكبًا، (٥/ ٢٠٣٧)، رقم (٣٠٧٩).

٢. فقد روى البخاري عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: "آخر آية نزلت على النبي ﷺ آية الربا". [صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: التفسير، باب: ﴿وَٱتَّقُوا۟ يَوْمًا تُرْجَعُونَ فِيهِ إِلَى ٱللَّهِ﴾، (٨/ ٥٢)، رقم (٤٥٤٤).]

٣. الجامع لأحكام القرآن، القرطبي، مرجع سابق، (٦/ ٦١، ٦٢).

٤. التحرير والتنوير، ابن عاشور، مرجع سابق، (٦/ ١٠٦).

٥. تفسير المنار، محمد رشيد رضا، دار الفكر، دمشق، ط٢، د. ت، (٦/ ١٦٦).

وليس القرآن فقط؛ إذ إنها لم تكن آخر ما نزل من القرآن كما توهموا، فالإسلام قرآن وسنة ولا يكتمل بأحدهما دون الآخر.

٢. المراد بالكتاب في قوله ﷻ: ﴿مَّا فَرَّطْنَا فِي ٱلْكِتَٰبِ مِن شَيْءٍ﴾ (الأنعام: ٣٨) اللوح المحفوظ وليس القرآن الكريم:

لقد فهم هؤلاء المنكرون للسنة المطهرة خطأً أن المراد من الكتاب في هذه الآية الكريمة هو القرآن الكريم، ولكن المتأمل في أقوال المفسرين والعلماء في تفسيرهم لهذه الآية الكريمة، وكذلك المتأمل في سياق الآيات ـ ابتداء ونهاية ـ يجد أن المراد بالكتاب هنا "اللوح المحفوظ" الذي حوى كل شيء، واشتمل على جميع أحوال المخلوقات كبيرها وصغيرها، جليلها ودقيقها، ماضيها وحاضرها ومستقبلها، على التفصيل التام كما جاء في الحديث عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما قال: "سمعت رسول الله ﷺ يقول: "كتب الله مقادير الخلائق قبل أن يخلق السموات والأرض بخمسين ألف سنة"[١].

وهذا هو المناسب لصدر الآية، يقول ﷻ: ﴿وَمَا مِن دَآبَّةٍ فِي ٱلْأَرْضِ وَلَا طَٰٓئِرٍ يَطِيرُ بِجَنَاحَيْهِ إِلَّآ أُمَمٌ أَمْثَالُكُم﴾ (الأنعام: ٣٨)، والمثلية في الآيات ترشح هذا المعنى؛ لأن القرآن الكريم لم ينظم للطير حياة كما نظمها للبشر، وإنما الذي حوى كل شيء للطير والبشر، وتضمن ابتداءً ونهاية للجميع هو اللوح المحفوظ، يقول الحافظ ابن كثير: "أي الجميع علمهم عند الله ﷻ، ولا ينسى واحدًا من جميعها، من رزقه وتدبيره سواء كان بريًّا أو بحريًّا، كقوله ﷻ: ﴿وَمَا مِن دَآبَّةٍ فِي ٱلْأَرْضِ إِلَّا عَلَى ٱللَّهِ رِزْقُهَا وَيَعْلَمُ مُسْتَقَرَّهَا وَمُسْتَوْدَعَهَا ۚ كُلٌّ فِي كِتَٰبٍ مُّبِينٍ ۝٦﴾ (هود). أي: مفصح بأسمائها وأعدادها ومظانها وحاصر لحركاتها وسكناتها"[٢].

وعلى هذا الأساس فُهِمَ أن المراد من قوله ﷻ: ﴿مَّا فَرَّطْنَا فِي ٱلْكِتَٰبِ مِن شَيْءٍ﴾ (الأنعام: ٣٨)، هو القرآن، وذلك فهم غير دقيق، ويأباه السياق العام للآية وربطها بما قبلها[٣].

قال الشيخ ابن عاشور: "وجملة ﴿مَّا فَرَّطْنَا فِي ٱلْكِتَٰبِ مِن شَيْءٍ﴾ (الأنعام: ٣٨) معترضة لبيان سعة علم الله تعالى وعظيم قدرته... وقيل: الكتاب القرآن، وهذا بعيد إذ لا مناسبة بالغرض على هذا التفسير"[٤].

حتى لو سلمنا لهم جدلًا أن المقصود بالكتاب هنا هو القرآن الكريم؛ فإن المعنى أن ما تركنا شيئًا من أمر الدين إلا وقد دللنا عليه في القرآن، إما دلالة مبينة مشروحة، وإما مجملة يتلقى بيانها من الرسول ﷺ أو من الإجماع، أو من القياس الذي ثبت بنص الكتاب كما قال ﷻ: ﴿وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ تِبْيَٰنًا لِّكُلِّ شَيْءٍ﴾ (النحل: ٨٩).

وقد قال ﷻ طالبًا من رسوله الكريم أن يبين للناس ما نزل إليهم من القرآن فقال: ﴿وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلذِّكْرَ

---

١. صحيح مسلم (بشرح النووي)، كتاب: القدر، باب: حجاج آدم وموسى ـ عليهما السلام، (٩/ ٣٧٦٨)، رقم (٦٦٢٤).

٢. تفسير القرآن العظيم، ابن كثير، المكتبة التوفيقية، مصر، د. ت، (٣/ ١٨٢).

٣. السنة النبوية في كتابات أعداء الإسلام، د. عماد السيد الشربيني، مرجع سابق، (١/ ١٩٣، ١٩٤) بتصرف.

٤. التحرير والتنوير، ابن عاشور، مرجع سابق، (٧/ ٢١٧).

﴿ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ ﴾ (النحل: ٤٤). وهذا التبيين يكون من خلال سنة النبي ﷺ، وقال ﷻ أيضًا: ﴿ وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمْ عَنْهُ فَٱنتَهُوا۟ ﴾ (الحشر: ٧)[1]، وبناء على ذلك، فعلى تقدير أن الكتاب في هذه الآية هو القرآن، فالمعنى أنه يحتوي على كل أمور الدين إما بالنص الصريح، وإما ببيان السنة له، وقد أرسل الله رسوله ليبين للناس أحكام دينهم وأوجب عليهم اتباعه، وكان بيانه للأحكام بيانًا للقرآن، ومن هنا جاءت أحكام الشريعة من كتاب، وسنة، وإجماع، وقياس، أحكامًا من كتاب الله، إما نصًّا وإما دلالة، فلا منافاة بين حجية السنة وبيان القرآن لكل شيء[2].

هذا من ناحية، ومن ناحية أخرى فإننا لو نظرنا إلى المراد من كلمة "شيء" نجد أنه ليس المراد منها في الآية كل الأحكام التي يحتاج إليها المجتمع في وجوده المستمر، وإنما المراد منها الأحكام الرئيسة العليا، التي تحدد القواعد والضوابط التي تأخذ سمة الطابع الدستوري، باعتباره معالم للطريق الفاضل الذي يقيس عليه ﷺ وأصحابه أحكام الحوادث التي تتولد من العلاقات بين الناس في حركة نشاطهم[3].

وعلى هذا فلا بأس في أن يكون الكتاب هو القرآن، وأن يكون القرآن حاويًا ـ دون تفريط ـ كل القواعد الكبرى التي تنظم حياة الناس، وتكون السنة هي الموضحة لهذه المعالم، وبذلك تنسجم هذه الآية مع غيرها من الآيات الأخرى التي تؤكد أهمية السنة في بيان ما في الكتاب من القواعد التي تحتاج إلى تخصيص أو تقييد، أو توضيح، مثل قوله ﷻ: ﴿ وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ ﴾ (النحل: ٤٤).

وعليه، فسواء كان المقصود بالكتاب في قوله ﷻ: ﴿ مَّا فَرَّطْنَا فِى ٱلْكِتَٰبِ مِن شَىْءٍ ﴾ (الأنعام: ٣٨)، اللوح المحفوظ أم القرآن الكريم، فلا مجال للاستدلال بهذه الآية الكريمة في نفي حجية السنة، أو الاستغناء بالقرآن عنها كما يزعم الزاعمون.

٣. إن آية: ﴿ أَوَلَمْ يَكْفِهِمْ ﴾ تقول للكفار: ألم يكفكم القرآن الكريم الذي هو أعظم من كل معجزة للتصديق برسالة النبي ﷺ:

لقد استدل هؤلاء المنكرون بقوله ﷻ: ﴿ أَوَلَمْ يَكْفِهِمْ أَنَّآ أَنزَلْنَا عَلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ ﴾ (العنكبوت: ٥١)، واعتبروا أن هذا دليل على أن في القرآن غناء للمؤمنين عن أي شيء آخر حتى ولو كان السنة، وهذا فهم خاطئ لهذه الآية الكريمة.

وزيادة في البيان نذكر الآية التي قبلها، وهي قوله ﷻ: ﴿ وَقَالُوا۟ لَوْلَآ أُنزِلَ عَلَيْهِ ءَايَٰتٌ مِّن رَّبِّهِۦ ۖ قُلْ إِنَّمَا ٱلْءَايَٰتُ عِندَ ٱللَّهِ وَإِنَّمَآ أَنَا۠ نَذِيرٌ مُّبِينٌ ﴿٥٠﴾ ﴾ (العنكبوت)، فالقرآن هنا يحكي قول المشركين الذين يصرُّون على الاستكبار، ويقولون: لو أن الله أنزل على محمد آيات من عنده؟ وقالوا هذا الكلام، وكان قد نزل قدر عظيم من القرآن سورًا وآيات، وأسمعهم النبي ﷺ هذا القرآن، وكرره على مسامعهم مرات، وراعهم بيانه، وأعجزتهم بلاغته، وهم قد وصفوه بالسحر في

١. انظر: الجامع لأحكام القرآن، القرطبي، مرجع سابق، (٦/ ٤٢٠). تفسير المنار، محمد رشيد رضا، مرجع سابق، (٧/ ٣٩٤، ٣٩٥).

٢. حجية السنة ورد الشبهات التي أثيرت حولها، الجامعة الدولية بأمريكا اللاتينية، مرجع سابق، ص٢٧١ بتصرف.

٣. السنة الإسلامية بين إثبات الفاهمين ورفض الجاهلين، د. رءوف شلبي، مرجع سابق، ص٢٣ بتصرف.

شدة تأثيره على القلوب والعقول والمشاعر.

إنهم وصفوه بالشعر، وللشعر في دولتهم دولة، وفي حياتهم حياة، وهو صناعتهم التي عرفوا بها، ولم تكن لهم صناعة غيرها، لقد جردوا القرآن من دلالته الإعجازية وهم بها مُقرُّون، واعتبروه كأن لم يكن، واعتبروا محمدًا ﷺ رسولًا أو مدعي رسالة بلا معجزات، فأنزل الله تعالى قوله: ﴿ أَوَلَمْ يَكْفِهِمْ أَنَّآ أَنزَلْنَا عَلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ يُتْلَىٰ عَلَيْهِمْ ﴾ (العنكبوت: ٥١). أي: ألم يكن القرآن معجزة كافية لهم في التصديق برسالة الرسول ﷺ، وهم قد تأكدوا من سموه فوق كلام أعقل العقلاء، وأفصح الفصحاء، وأبلغ البلغاء من الخلق أجمعين[١].

جاء في التحرير والتنوير: "والاستفهام تعجبي إنكاري، والمعنى: وهل لا يكفيهم من الآيات آيات القرآن، فإن كل مقدار من مقادير إعجازه آية على صدق الرسول ﷺ"[٢].

وبعد هذا التوضيح لمعنى هذه الآية يتضح لنا أنهم اقتلعوا الآية من سياقها، وحرَّفوا معناها عامدين؛ ليؤيدوا رأيهم، وتحريف المعاني بليِّ أعناق النصوص ليس غريبًا عليهم، بل هو ديدنهم. وبهذا يتضح أنه لا حجة لمنكري السنة في استدلالهم بهذه الآية بعد بيان معناها الحقيقي؛ لأنها لا تدل ـ كما زعموا ـ على أن القرآن وحده فيه كفاية للمسلمين في دينهم عن أي شيء آخر حتى ولو كان السنة النبوية.

١. الشبهات الثلاثون المثارة لإنكار السنة النبوية، د. عبد العظيم المطعني، مرجع سابق، ص١٣٣ بتصرف.

٢. التحرير والتنوير، ابن عاشور، مرجع سابق، (٢١/ ١٤).

٤. قوله ﷻ: ﴿ تِبْيَٰنًا لِّكُلِّ شَيْءٍ ﴾ (النحل: ٨٩)، فيه الأمر بالرجوع إلى السنة التي تكمل هذا البيان:

إذا نظرنا إلى أقوال المفسرين في قوله ﷻ: ﴿ وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ تِبْيَٰنًا لِّكُلِّ شَيْءٍ ﴾ (النحل: ٨٩). فإننا نجد ابن مسعود يقول فيها: "قد بيَّن لنا في هذا القرآن كل علم وكل شيء"، وقال الأوزاعي: ﴿ تِبْيَٰنًا لِّكُلِّ شَيْءٍ ﴾ أي: "السنة"، ولا تعارض بين القولين، فابن مسعود يقصد العلم الإجمالي الشامل لا التفصيل، والأوزاعي يقصد تفصيل وبيان السنة لهذا العلم الإجمالي[٣].

أما معنى "الكتاب" في قوله السالف، فهو القرآن والسنة معًا، يقول د. محمد عبد الله دراز: "إن الذي أوجب الإشكال في المسألة اللفظ المشترك، فإن كتاب الله كما يُطلق على القرآن يطلق على ما كتب الله ﷻ عنده مما هو حكمه وفرضه على العباد، سواء كان هذا الفرض والحكم مسطورًا في القرآن أم لا.

كما قال الله ﷻ: ﴿ كِتَٰبَ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ ﴾ (النساء: ٢٤)؛ أي حكمه وفرضه عليكم، وكل ما جاء في القرآن من قوله ﷻ: ﴿ كُتِبَ عَلَيْكُمُ ﴾ (البقرة: ١٧٨) فمعناه: فَرَضَ وحكم به عليكم، ولا يلزم أن يوجد هذا الحكم في القرآن[٤].

وعليه، فإن القرآن الكريم قد حوى الكثير من أمور

٣. السنة النبوية في كتابات أعداء الإسلام، د. عماد السيد الشربيني، مرجع سابق، (١/ ١٩٦، ١٩٧) بتصرف.

٤. الميزان بين السنة والبدعة، د. محمد عبد الله دراز، تحقيق: أحمد مصطفى فضيلة، دار القلم، القاهرة، ط٢، ١٤٢٧هـ/ ٢٠٠٦م، ص١٦٤ بتصرف.

الدين وأمر باتباع السنة، واتباع الإجماع، والاعتماد على القياس عند الحاجة، فأصبح متضمنًا لعلومه، وعلوم السنة والإجماع والقياس؛ لأنه لما أمر باتباع هذه الأشياء كان العمل بها عملًا بالقرآن الكريم، فبهذا أصبح تبيانًا لكل شيء.

ونتساءل: إذا أمكن أن يُكتفَى بالقرآن وأن تُنحَّى السنة جانبًا، فما بال الصحابة ﷺ كانوا يسألون رسول الله ﷺ عن كثيرٍ من أمور الإسلام؟ كالذي أرسل امرأته إلى بيت رسول الله ﷺ تسأل عن تقبيل الرجل زوجته وهو صائم؟ وأكثر من ذلك لماذا سأل الصحابة رسول الله ﷺ عن معاني القرآن نفسه؟ فسألوه حينما نزلت: ﴿ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَلَمْ يَلْبِسُوٓاْ إِيمَٰنَهُم بِظُلْمٍ أُوْلَٰٓئِكَ لَهُمُ ٱلْأَمْنُ وَهُم مُّهْتَدُونَ ﴿٨٢﴾﴾ (الأنعام) قائلين: أينا لا يظلم نفسه؟ فاهمين أن المقصود بالظلم في الآية مطلق الظلم، فبين لهم ﷺ أن الظلم في الآية المراد به الشرك؛ مستدلًا بآية أخرى من الكتاب العزيز وهي قوله ﷻ: ﴿وَإِذْ قَالَ لُقْمَٰنُ لِٱبْنِهِۦ وَهُوَ يَعِظُهُۥ يَٰبُنَىَّ لَا تُشْرِكْ بِٱللَّهِ إِنَّ ٱلشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ ﴿١٣﴾﴾ (لقمان).

إن تساؤلات الصحابة هذه دليل على أن البيان موكول إليه ﷺ؛ ولذلك جاء الأمر بطاعته والتحذير من مخالفته[1].

ومن ثم فإن مسألة الاكتفاء بالقرآن دون السنة المطهرة أمر غير وارد؛ لأنها تعني تعطيل أركان الإسلام العملية وهي الصلاة، والزكاة، والصوم، والحج، ذلك أن القرآن نص على وجوبها، لكن لم يذكر طريقة أدائها، فإذا نحينا السنة جانبًا كما يريدون فمن أين لنا بعدد الصلوات في اليوم والليلة؟ وكذلك عدد الركعات في كل صلاة؟ وما الذي يقرأ فيها وجوبًا من القرآن؟ وما هي الصلاة التي يجهر فيها والتي يُسرُّ فيها ومتى تؤدى؟

وكذلك الزكاة، فما هي الأموال التي تجب فيها الزكاة، وشروط الزكاة ومقاديرها؟ وما يقال هنا يقال في الصوم والحج أيضًا.

وإذا تركنا هذه الأركان وتوجهنا إلى أمور الإسلام الأخرى، فإننا نتسائل: أين صيغة الأذان في القرآن الكريم؟ وأين زكاة الفطر؟ وأين صيغة العقد الشرعي للزواج؟ أنترك هذه الأمور التي وردت في السنة بترك القرآن لها جريًا وراء هذه الدعوات الخبيثة؟!

ويحاول هؤلاء المنكرون أن يدفعوا هذه الأسئلة القوية التي طرحناها هنا بأن هذه الأركان الأربعة العملية، يكفينا فيها محاكاة النبي ﷺ في كيفية أدائها وهي سنن عملية منقولة إلينا بالتواتر.

فهم يقولون: إن الصلاة ـ مثلًا ـ فيها هذا الأمر بمحاكاة تأدية رسول الله لها إذ قال ﷺ: "صلوا كما رأيتموني أصلي"[2]. كذا في الحج في قوله: "لتأخذوا مناسككم"[3]. والجيل الذي عاصر الرسول ﷺ حاكاه في كيفية الصلاة والحج، ونقل هذه المحاكاة عمليًّا إلى الجيل الذي بعده حتى وصلت إلينا.

---

١. المدخل إلى السنة النبوية، د. عبد المهدي عبد القادر عبد الهادي، مرجع سابق، ص٣٨١ بتصرف.

٢. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: الأذان، باب: الأذان للمسافرين إذا كانوا جماعة والإقامة، (٢/ ١٣١، ١٣٢)، رقم (٦٣١).

٣. صحيح مسلم (بشرح النووي)، كتاب: الحج، باب: استحباب رمي جمرة العقبة يوم النحر راكبًا، (٥/ ٢٠٣٧)، رقم (٣٠٧٩).

فإن كان فريق منهم يحاول أن يخرج من مأزق الأسئلة الحرجة التي طُرحت فقالوا نأخذ بالسنة العملية ونترك القولية، فهذا الدفع مرفوض؛ لأن في السنن العملية التي تحدثوا عنها، كالصلاة، والحج سننًا قولية لا حصر لها، وهذه السنن القولية لا تدرك برؤية النبي ﷺ يصلي ويحج ويصوم ويزكي، وإنما ظهرت لنا بأقواله، وهذان الحديثان اللذان استدلوا بهما هما من السنة القولية لا من السنة العملية، ومعنى هذا أن السنة القولية أصل للسنة العملية، فكيف إذن يُسْتَغْنَى عن أصل تثبت به السنة العملية؟ نعني أن الرسول ﷺ لو لم يقل ذلك ما ثبت شرعًا وجوب محاكاته ﷺ في صلاته وحجه[1].

وختامًا للحديث على هذه الدعوى ـ دعوى أن القرآن يُستغنى به عن السنة ـ **فإننا نتساءل**: إذا كان القرآن يغني عن السنة. فما معنى الآيات الآمرة باتباع رسول الله ﷺ، مثل قوله ﷻ: ﴿ قُلْ إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ ٱللَّهَ فَٱتَّبِعُونِى يُحْبِبْكُمُ ٱللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ۗ وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٣١﴾ ﴾ (آل عمران)، وقوله ﷻ: ﴿ لَّقَدْ كَانَ لَكُمْ فِى رَسُولِ ٱللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِّمَن كَانَ يَرْجُوا۟ ٱللَّهَ وَٱلْيَوْمَ ٱلْءَاخِرَ وَذَكَرَ ٱللَّهَ كَثِيرًا ﴿٢١﴾ ﴾ (الأحزاب).

- وما معنى الآيات التي نزلت تبين نزول السنة عليه ﷺ؛ ومنها قوله ﷻ: ﴿وَأَنزَلَ ٱللَّهُ عَلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْحِكْمَةَ وَعَلَّمَكَ مَا لَمْ تَكُن تَعْلَمُ ﴾ (النساء: ١١٣)، وقوله تعالى لنساء رسول الله ﷺ: ﴿ وَٱذْكُرْنَ مَا يُتْلَىٰ فِى بُيُوتِكُنَّ مِنْ ءَايَٰتِ ٱللَّهِ وَٱلْحِكْمَةِ ﴾ (الأحزاب: ٣٤).

- وما معنى الآيات الآمرة بطاعته ﷺ، والتي تفيد أن طاعته طاعة لله عز وجل، مثل قوله ﷻ: ﴿ مَّن يُطِعِ ٱلرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ ٱللَّهَ ﴾ (النساء: ٨٠).

- وإذا كان القرآن يغني عن السنة فما معنى الآيات المحذرة من مخالفته ﷺ، ومنها قوله ﷻ: ﴿ فَلْيَحْذَرِ ٱلَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِۦٓ أَن تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿٦٣﴾ ﴾ (النور).

إن الذين يدَّعون اتباع القرآن وأنه يغني عن السنة يتناقضون مع القرآن الكريم، فإن القرآن يشتمل على الكثير من الآيات الدالة على وجوب العمل بسنته ﷺ، وعليه فلا يخدعوا أنفسهم بأنهم ينتصرون للقرآن؛ فإنهم ليسوا أنصارًا للقرآن؛ لأنهم لا يعملون بهذه الآيات الآمرة باتباع رسول الله ﷺ والموجبة لطاعته، إنما أنصار القرآن الحقيقيون هم الذين يتبعون رسول الله ﷺ في كل ما جاء به عن الله، من قرآن، ومن سنة، وهو ﷺ القائل: "تركت فيكم أمرين لن تضلوا ما تمسكتم بهما؛ كتاب الله وسنة نبيه"[2][3].

وبعد تفنيدنا لاستدلالاتهم الباطلة يبدو: أنهم لم ينفقوا وقتًا كافيًا في دراسة القرآن الكريم؛ لأنهم لو درسوا القرآن كما ينبغي فهل يتفق لمسلم يؤمن بأن منزل الكتاب قد كلَّف نبيه بتبيين ما أنزل عليه وتفصيله، ثم يضرب عرض الحائط بما جاء به النبي ﷺ ؟!

فالرسول ﷺ مأمور بتبيين الأمور للناس جميعًا، ونحن مأمورون باتباع أوامره ونواهيه وكل هذا بنص

---

١. الشبهات الثلاثون المثارة لإنكار السنة النبوية، د. عبد العظيم المطعني، مرجع سابق، ص١٣٥: ١٣٧.

٢. أخرجه مالك في موطئه، كتاب: القدر، باب: النهي عن القول بالقدر، ص٣٥٥، رقم (١٦٢٨).

٣. المدخل إلي السنة النبوية، د. عبد المهدي عبد القادر عبد الهادي، مرجع سابق، ص٣٨٢، ٣٨٣ بتصرف.

القرآن الكريم[1]®.

الخلاصة:

• إن الآيات القرآنية الصريحة التي تأمر بطاعة الرسول ﷺ واتباع سنته وتحذر من مخالفته ـ أكثر من أن تحصى، فكيف يدَّعي منكرو السنة أن الدين مكتمل بالقرآن دون السنة؟!

• ولو كان ما ادعوه صحيحًا لوجدنا ما يؤكد دعواهم في القرآن الكريم، بل وجدنا ما ينقضها، ورضوان الله أحق أن يتبع، وكل من خالفه حق عليه الخزي والخذلان في الدنيا والآخرة، وهذا الحث الرباني على اتباعه ﷺ هو إعظام لرسالته ﷺ وإعلاء لطاعته ﷺ.

• إن التأكيد على ضرورة اتباع السنة والتحذير من مخالفتها لم يرد في القرآن فحسب، بل ورد أيضًا في الحديث النبوي، حيث بيَّن ﷺ أن الهدي في اتباعه وأن الضلال في سلوك طريق غير طريقه، فكيف يدَّعي منكرو السنة أن النبي ﷺ لم يصرح بأنها المصدر الثاني للتشريع الإسلامي؟

• السنة النبوية وحي انقطع بموت النبي ﷺ، ومظاهر وجودها في عهد النبي ﷺ تتمثل فيما يأتي:

○ حرص الصحابة ﷺ على تعلم العلم والعمل جميعًا من النبي ﷺ، فكانوا يقترئون عشر آيات ولا يأخذون غيرها حتى يعلموا ما فيها من العلم والعمل، وقد حثَّهم القرآن الكريم على ذلك في أكثر من آية.

○ مفارقة الصحابة الأهل والوطن من أجل سماع الحديث من النبي ﷺ، وتلقي العلم عنه.

○ تناوبهم في طلب العلم وسماع الحديث؛ إذ كان عمر بن الخطاب وجار له يتناوبان النزول على رسول الله ﷺ، فينزل عمر يومًا، وينزل جاره يومًا، ويبلغ كل منهما الآخر ما سمعه من النبي ﷺ.

○ تجشمهم المتاعب والمشاق في سبيل سماع الحديث وجمعه، وأفضل مثال على ذلك ابن عباس ﷺ.

○ حرصهم الدائم على مذاكرة ما يسمعونه من حديث رسول الله ﷺ حتى يحفظوه.

○ لم يكن يمنعهم الحياء عن سؤال النبي ﷺ ومراجعته في أخص الأمور وأكثرها سريَّة؛ حرصًا منهم على العلم والفقه في الدين. أليس في كل ذلك دلالة على وجود السنة في حياة النبي ﷺ، وحفاظ الصحابة عليها حتى دُوِّنت؟!

• إن ضبط السنة في الصدور أفضل من ضبطها في السطور؛ لأن العرب في ذلك الحين كانت أمة أمية، وملكة الحفظ عندها قوية بحكم اعتمادها عليه دون الكتابة، هذا فضلًا عن أن الحفظ يمتاز عن الكتابة بخصائص، منها أنه ـ أي الحفظ ـ لا يكون إلا مع الفهم، وإدراك المعنى، ويحمل المرء على مراجعة محفوظه واستذكاره، ثم إن المحفوظ يكون مع الحافظ في صدره في أي وقت وفي أي مكان، بخلاف الكتابة لا تتوافر لها هذه الخصائص إلا مع العلماء المشتغلين بالعلم والمدرسين ليل نهار.

• إن من الجهل حصر مصدر التشريع في القرآن وحده، ولا شك أن القرآن هو المصدر الأول الذي انبنت عليه جميع المصادر بعده من السنة والإجماع

---

١. دراسات في الحديث النبوي وتاريخ تدوينه، د. محمد مصطفى الأعظمي، المكتب الإسلامي، بيروت، ١٤١٣هـ/ ١٩٩٢م، (١/ ٣٦) بتصرف.

® في **"الأدلة القرآنية على إثبات حجية السنة"** طالع: الوجه الثاني، من الشبهة الثامنة، من هذا الجزء.

والقياس، ولكن هذا لا يمنع أن تكون السنة هي الأصل الثاني، بل ذلك هو الحق، لا سيما وقد اتضحت فائدة السنة في بيان القرآن، وإن ذلك لمن أوكد الأدلة العقلية وأصرحها على مكانة السنة في التشريع، وأنها المصدر الثاني ولا ينكر ذلك إلا جاحد.

- إن السنة كانت الطريقة العملية الشرعية التي تبين ما جاء في القرآن، وقد اتخذت ثلاث طرق في هذا البيان:

الأولى: تأكيد أحكام جاءت في القرآن.

الثانية: بيان ما جاء في القرآن، إما بتفصيل مجمله، أو تقييد مطلقه، أو تخصيص عامه، أو توضيح مشكله.

الثالثة: استقلالها بتأسيس أحكام لم يرد لها ذكر في القرآن الكريم، ومن ثم فقد كانت موجودة وإن لم تكن كلها مدونة.

- الآيات التي استدلوا بها لا تنفي حجية القرآن الكريم بل تؤكدها، فلم يكن المقصود من اكتمال الدين في قوله ﷻ: ﴿ ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلْإِسْلَٰمَ دِينًا ﴾ (المائدة: ٣) القرآن بمفرده، وأنه به اكتمل الدين، بدليل أن هذه الآية لم تكن آخر آية نزلت من القرآن، فقد نزلت آيات تضمنت أحكامًا وتشريعات أخرى مهمة كآية الربا والكلالة، فأين اكتمال الدين بالقرآن، وهو لا يزال يستقبل آيات الأحكام الشرعية؟!

- إن المقصود باكتمال الدين في الآية، اكتمال أركان الإسلام الخمسة، وهذه الأركان فرضها القرآن جملة، وأوكل أمر تفصيلها إلى السنة، ومن ثم فإن اكتمال تشريعها، منوط بالقرآن والسنة معًا.

- إن المقصود من الكتاب في قوله ﷻ: ﴿ مَّا فَرَّطْنَا فِي ٱلْكِتَٰبِ مِن شَيْءٍ ﴾ (الأنعام: ٣٨) هو اللوح المحفوظ الذي أثبت الله فيه كل ما هو كائن، وما كان وما سيكون، ويؤيد ذلك صدر الآية، وإذا سلمنا بأن المقصود هو القرآن الكريم، فإن المعنى يكون ما تركنا شيئًا إلا ودللنا عليه في القرآن، إما دلالة مبينة مشروحة، وإما مجملة يُتلقى بيانها من الرسول ﷺ ولهذا قال ﷻ: ﴿ وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمْ عَنْهُ فَٱنتَهُوا۟ ﴾ (الحشر: ٧).

- الخطاب في قوله ﷻ: ﴿ أَوَلَمْ يَكْفِهِمْ أَنَّآ أَنزَلْنَا عَلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ ﴾ (العنكبوت: ٥١) موجه للمشركين لا المؤمنين، حيث إن المشركين على عهد رسول الله طالبوا بنزول آية على سيدنا محمد ﷺ ليصدقوه في رسالته، وكان قد نزل قدر كبير من القرآن، فردَّ الله عليهم بأن هذا القرآن بإعجازه البلاغي كافٍ لهم في التصديق برسالته ﷺ، وليس المقصود هنا ـ كما زعموا ـ أن القرآن فيه كفاية للمسلمين عن السنة في كل أمور الدين.

- لقد نزل القرآن مفصِّلًا ومبيِّنًا لكل شيء في شكل قواعد كلية مجملة، أما تفصيل بيانها فقد أُوكل إلى السنة النبوية، فقال ﷻ: ﴿ وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ ﴾ (النحل: ٤٤)، وأمرنا الله باتباعها فقال ﷻ: ﴿ وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمْ عَنْهُ فَٱنتَهُوا۟ ﴾ (الحشر: ٧).

- المقصود بالكتاب في قوله ﷻ: ﴿ وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ تِبْيَٰنًا لِّكُلِّ شَيْءٍ ﴾ (النحل: ٨٩) القرآن والسنة معًا، فكتاب الله هو ما فرضه على العباد سواء كان في

القرآن أم في غيره.

- لولا السنة لتعطلت أركان الإسلام العملية، وهي: الصلاة، والزكاة، والصوم، والحج، وإذا نحَّينا السنة فمن أين نأتي بصيغة الأذان وزكاة الفطر وغيرها من الأمور الكثيرة التي لم ترد في القرآن؟

الشبهة الثانية

الزعم أن الله تكفَّل بحفظ القرآن دون السنة (*)

مضمون الشبهة:

يزعم بعض الطاعنين أن الله تعالى تكفَّل بحفظ القرآن، ولم يتكفل بحفظ السنة، ويستدلون على ذلك بقوله ﷻ: ﴿ إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا ٱلذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُۥ لَحَٰفِظُونَ ۝٩ ﴾ (الحجر). قائلين: إن في الآية حصرًا يدل على أن السنة لم تدخل في دائرة الحفظ، لقصره على القرآن فقط، فهو المقصود بالذكر في الآية دون غيره. وعليه فإنهم يرون أن السنة لم يكن لها حظ من الحفظ وأنها تعرَّضت للضياع والتحريف.

ويتساءلون: لو كانت السنة حجة فلماذا لم يتكفل الله بحفظها كما تكفل بحفظ القرآن؟ قاصدين من وراء ذلك هدم السنة وإنكار حجيتها بدعوى أن الله لم يتعهد بحفظها مثل القرآن.

وجوه إبطال الشبهة:

١) إن الذكر في الآية موضوع الشبهة، ليس بمعنى القرآن فقط، وإنما معناه الرسالة أو الشريعة الإسلامية التي هي القرآن والسنة معًا؛ لذلك كان حفظ الله للقرآن والسنة معًا حتى وصلت إلينا.

٢) لو سلمنا ـ جدلًا ـ بأن الذكر في الآية هو القرآن فقط ـ كما يزعمون، فإن وعد الله بحفظه يشمل السنة أيضًا؛ إذ السنة بيان للقرآن وحفظ المبيَّن يتضمن حفظ المبيِّن.

٣) لو تتبعنا الحوادث والتاريخ، لوجدنا أن الله ﷻ قيَّض لحفظ السنة رجالًا أفنوا أعمارهم، وبذلوا النفس والنفيس من أجل الذود عن حياضها؛ مما يؤكد أن الله ﷻ قد حفظ سنة نبيه كما حفظ كتابه الكريم.

التفصيل:

أولا. الذكر في الآية بمعنى الرسالة أو الشريعة الإسلامية التي هي القرآن والسنة معًا:

مما لا شك فيه أن منشأ هذه الشبهة جاء من كلمة ﴿ ٱلذِّكْرَ ﴾، الواردة في قول الله ﷻ: ﴿ إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا ٱلذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُۥ لَحَٰفِظُونَ ۝٩ ﴾ (الحجر)، حيث اقتصر فهم الطاعنين في حجية السنة المطهرة على أن المراد بكلمة ﴿ٱلذِّكْرَ﴾ في الآية هو "القرآن الكريم" فقط.

وتناسوا أن ما وعد الله به من حفظ الذكر لا يقتصر على القرآن وحده، بل المراد به شرع الله ودينه الذي بعث به رسوله ﷺ، وهو أعم من أن يكون قرآنًا أو سنة.

إذا رجعنا إلى الكتب المتخصصة نجدها تعدد معاني الذكر التي وردت في القرآن، فقد وردت كلمة "الذكر"

(*) مصادر التشريع ومنهج الاستدلال والتلقي، د. حمدي عبد الله، مكتبة أولاد الشيخ للتراث، مصر، ط١، ٢٠٠٦م. تدوين وتوثيق السنة النبوية في حياة الرسول والصحابة، جمال محمود خلف، مرجع سابق. السنة النبوية في كتابات أعداء الإسلام، د. عماد السيد الشربيني، مرجع سابق.

في القرآن اثنين وخمسين مرة، ولها معانٍ كثيرة؛ فهي تأتي بمعنى القرآن، وبمعنى الرسالة والشريعة، وبمعنى الحفظ، وبمعنى السنة، وبمعنى التذكرة، وبمعنى الشرف، وبمعنى العبادة... إلخ"[1]. وفي ذلك نقل صاحب كتاب "بصائر ذوي التمييز في لطائف الكتاب العزيز" عن أحد العلماء قوله: "ذكر الله الذكر في القرآن على عشرين وجهًا، وفيها الذكر بمعنى رسالة الرسول"[2].

ومما يدل أيضًا على أن الله ﷻ قد تكفل بحفظ الشريعة كلها: كتابها وسنتها قوله ﷻ: ﴿يُرِيدُونَ أَن يُطْفِـُٔواْ نُورَ ٱللَّهِ بِأَفْوَٰهِهِمْ وَيَأْبَى ٱللَّهُ إِلَّآ أَن يُتِمَّ نُورَهُۥ وَلَوْ كَرِهَ ٱلْكَٰفِرُونَ ﴿٣٢﴾﴾ (التوبة)، ونور الله: شرعه ودينه الذي ارتضاه للعباد وكلَّفهم به وضمنه مصالحهم، والذي أوحاه إلى رسوله ـ من قرآن أو غيره ـ ليهتدوا به إلى ما فيه خيرهم وسعادتهم في الدنيا والآخرة[3].

إذًا فالمعنى المناسب "للذكر" في قول الله ﷻ: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا ٱلذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُۥ لَحَٰفِظُونَ ﴿٩﴾﴾ هو رسالة رسول الله ﷺ بصفة عامة بما في ذلك الكتاب والسنة، وذلك أن القرآن والسنة وحيٌ من الله ﷻ، ولم يكن النبي ﷺ ليقول شيئًا من عنده: ﴿إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْىٌ يُوحَىٰ ﴿٤﴾﴾ (النجم). فلماذا يتكفل الله تعالى بحفظ القرآن، ولا يتكفل بحفظ السنة مع أن كليهما وحي من عنده ﷻ؟!

وفي ذلك يقول ابن حزم: "ولا خلاف بين أحد من أهل اللغة والشريعة في أن كل وحي نزل من عند الله ﷻ فهو ذكر منزَّل، فالوحي كله محفوظ بحفظ الله ﷻ له بيقين، وكل ما تكفل الله بحفظه؛ فمضمون ألا يضيع منه، وألا يُحرَّف منه شيء أبدًا تحريفًا لا يأتي البيان ببطلانه... فوجب أن الدين الذي أتانا به محمد ﷺ محفوظ بتولي الله ﷻ حفظه، مُبَلَّغٌ كما هو إلى كل ما طلبه مما يأتي أبدًا إلى انقضاء الدنيا، قال تعالى: ﴿لِأُنذِرَكُم بِهِۦ وَمَنۢ بَلَغَ﴾ (الأنعام: ١٩). فإذا كان ذلك كذلك فبالضروري ندري أنه لا سبيل ألبتة إلى ضياع شيء قاله رسول الله ﷺ في الدين، ولا سبيل ألبتة إلى أن يختلط بباطل موضوع اختلاطًا لا يتميز عند أحد من الناس بيقين؛ إذ لو جاز ذلك لكان الذكر غير محفوظ، ولكان قوله ﷻ: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا ٱلذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُۥ لَحَٰفِظُونَ ﴿٩﴾﴾ (الحجر) كذبًا ووعدًا مخلفًا، وهذا لا يقوله مسلم.

ثم يرد على من زعم أن حفظ الذكر مقتصر على القرآن وحده قائلًا: "هذه دعوى كاذبة مجردة من البرهان وتخصيص للذكر بلا دليل... فالذكر اسم واقع على كل ما أنزل الله على نبيه ﷺ من قرآن أو من سنةٍ وحيٍ يبين بها القرآن، وأيضًا فإن الله ﷻ يقول: ﴿وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ﴾ (النحل: ٤٤) فصحَّ أنه ﷺ مأمور ببيان القرآن للناس، فإذا كان بيانه ﷺ غير محفوظ ولا مضمون سلامته مما ليس

---

١. المعجم المفهرس لألفاظ القرآن الكريم بحاشية المصحف الشريف، محمد فؤاد عبد الباقي، دار الحديث، القاهرة، ١٤٢٢هـ/ ٢٠٠١م، ص٣٣٥، ٣٣٦.

٢. بصائر ذوي التمييز في لطائف الكتاب العزيز، الفيروزآبادي، (٣/ ٤)، نقلًا عن: دفع الشبهات عن السنة النبوية، د. عبد المهدي عبد القادر، مكتبة الإيمان، القاهرة، ط١، ١٤٢١هـ/ ٢٠٠١م، ص٦٤.

٣. الرد على من ينكر حجية السنة، د. عبد الغني عبد الخالق، مرجع سابق، ص٤٢٣.

منه، فقد بطل الانتفاع بنص القرآن فبطلت أكثر الشرائع المفترضة علينا فيه، فلم ندر صحيح مراد الله ﷻ منها، وما أخطأ فيه المخطئ أو تعمَّد فيه الكذبَ الكاذبُ، ومعاذ الله من هذا"[1].

واستنادًا إلى ذلك فإن رب العزة قد تكفل بحفظ ما صحَّ من حديث رسوله ﷺ، ويدل على ذلك الكتاب الكريم، والسنة النبوية الصحيحة، والعقل والتاريخ.

١. أما الأدلة من كتاب الله ﷻ على تكفل الله بحفظ السنة النبوية:

- قوله ﷻ: ﴿وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ﴾ (النحل: ٤٤)، ففي الآية الكريمة إخبار من الله تعالى بأن السنة مبيِّنة للقرآن، وقد تكفل الله بحفظه في قوله ﷻ: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا ٱلذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُۥ لَحَٰفِظُونَ ۝٩﴾ (الحجر) فيلزم من هذا أن يكون قد تكفل أيضًا بحفظ السنة؛ لأن حفظ المُبَيَّن يستلزم حفظ المُبَيِّن للترابط بينهما.

- وقوله ﷻ: ﴿إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُۥ وَقُرْءَانَهُۥ ۝١٧ فَإِذَا قَرَأْنَٰهُ فَٱتَّبِعْ قُرْءَانَهُۥ ۝١٨ ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا بَيَانَهُۥ ۝١٩﴾ (القيامة)، فهذا نص صريح يدل على أن الله ﷻ قد تكفل بحفظ السنة على وجه الأصالة والاستقلال على طريق اللزوم والتَّبَع؛ لأنه تكفل فيه ببيان القرآن في قوله ﷻ: ﴿ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا بَيَانَهُۥ﴾ أي: بيان القرآن، والبيان كما يكون للنبي ﷺ يكون لأمته من بعده، وهو يكون للنبي ﷺ بالإيحاء به إليه ليبلغه الناس، وهو المراد من قوله ﷻ: ﴿وَمَآ أَنزَلْنَا عَلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ إِلَّا لِتُبَيِّنَ لَهُمُ ٱلَّذِى ٱخْتَلَفُوا۟ فِيهِ﴾ (النحل: ٦٤).

فالسنة النبوية على هذا منزلة من عند الله (بوحي غير متلو). وفي هذه الآيات السابقة ـ آيات سورة القيامة ـ دليل على أن الله تكفل بحفظ السنة، كما تكفل بحفظ القرآن، وتحقيقًا لهذا الوعد الكريم من الله ﷻ هيأ الأسباب لحفظها، والذود عن حياضها، فأثار في نفوس المسلمين عوامل المحافظة عليها، والدفاع عنها، فكانت موضع اهتمامهم، ومحل تقديرهم ورعايتهم منذ أن أشرقت شمسها إلى يومنا هذا، وإلى أن يرث الله الأرض ومن عليها.

- ويذكر الإمام ابن حزم الظاهري دليلًا ثالثًا من كتاب الله على تكفله ﷻ بحفظ السنة في قوله ﷻ: ﴿ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِى وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلْإِسْلَٰمَ دِينًا﴾ (المائدة: ٣). وقال ﷻ: ﴿إِنَّ ٱلدِّينَ عِندَ ٱللَّهِ ٱلْإِسْلَٰمُ﴾ (آل عمران: ١٩).

قال: فنقول لمن جوَّز أن يكون ما أمر الله به نبيه من بيان شريعة الإسلام لنا غير محفوظ، وأنه يجوز فيه التبديل، وأن يختلط بالكذب الموضوع اختلاطًا لا يتميز أبدًا: أخبرونا عن إكمال الله ﷻ لنا ديننا، ورضاه الإسلام لنا دينًا، ومنعه تعالى من قبول كل دين حاشا الإسلام. أكل ذلك باقٍ علينا ولنا إلى يوم القيامة؟ أم إنما كان للصحابة ﷺ فقط؟ أم لا للصحابة ولا لنا؟ ولا بد من أحد هذه الوجوه...

فإذا كانت الإجابة بالضرورة: كل ذلك باقٍ لنا وعلينا إلى يوم القيامة، صح أن شرائع الإسلام كلها كاملة، والنعمة بذلك علينا تامة،... وهذا برهان

١. الإحكام في أصول الأحكام، ابن حزم، مرجع سابق، (١/ ١١٧، ١١٨) بتصرف.

ضروري وقاطع على أن كل ما قاله رسول الله ﷺ في الدين، وفي بيان ما يلزمنا محفوظ لا يختلط به أبدًا ما لم يكن منه[1].

٢. أما الدليل من السنة النبوية على تكفل الله ﷻ بحفظ سنة نبيه ﷺ:

- فقوله ﷺ: "أوصيكم بتقوى الله والسمع والطاعة، وإن عبدًا حبشيًّا، فإنه من يَعِشْ منكم بعدي فسيرى اختلافًا كثيرًا، فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديِّين، تمسكوا بها، وعضُّوا عليها بالنواجذ، وإياكم ومُحدثات الأمور، فإن كل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة"[2].
- وقوله ﷺ: "تركت فيكم شيئين لن تضلوا بعدهما، كتاب الله وسنتي، ولن يتفرقا حتى يردا على الحوض"[3].

ففي هذه الأحاديث وغيرها يخبر النبي ﷺ أن له سنة مطهرة تركها لأمته، وحثَّهم على التمسك بها، والعضّ عليها بالنواجذ، ففي اتباعها الهداية، وفي تركها الغواية، فلو كانت سنته المطهرة غير محفوظة، أو يمكن أن يلحقها التحريف أو التبديل، فلا يتميز صحيحها من سقيمها ـ ما طالب أمته بالتمسك بها من بعده، فيكون قوله مخالفًا للواقع، وهذا محال في حقه ﷺ فأمره بالعمل بها يدل على أنها ستكون محفوظة على ما يؤكده قول الله تعالى: ﴿ إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا ٱلذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُۥ لَحَٰفِظُونَ ﴿٩﴾ ﴾ (الحجر)[4].

٣. وأما الدليل العقلي على تكفل الله ﷻ بحفظ سنة نبيه ﷺ:

فيقول د. رءوف شلبي: ليس بلازم في الاحتمالات العقلية أن يكون المراد بالذكر القرآن الكريم وحده، لأمرين:

- أنه لو كان المراد بالذكر القرآن الكريم وحده، لصرَّح المولى ﷻ به باللفظ، كما صرح به في كثير من المواضع في القرآن الكريم، كما في قوله ﷻ: ﴿ إِنَّ هَٰذَا ٱلْقُرْءَانَ يَهْدِى لِلَّتِى هِىَ أَقْوَمُ ﴾ (الإسراء: ٩)، وقوله ﷻ: ﴿ بَلْ هُوَ قُرْءَانٌ مَّجِيدٌ ﴿٢١﴾ فِى لَوْحٍ مَّحْفُوظٍۭ ﴿٢٢﴾ ﴾ (البروج)، وقوله: ﴿ وَلَقَدْ يَسَّرْنَا ٱلْقُرْءَانَ لِلذِّكْرِ فَهَلْ مِن مُّدَّكِرٍ ﴿١٧﴾ ﴾ (القمر).
- لو كان المراد بالذكر القرآن الكريم لعبر عنه بالضمير "إنا نحن نزلناه" ؛ إذ افتتاح السورة فيه نص وذكر للقرآن الكريم: ﴿ تِلْكَ ءَايَٰتُ ٱلْقُرْءَانِ وَكِتَابٍ مُّبِينٍ ﴿١﴾ ﴾ (النمل: ١)، والتعبير بالضمير في نظر اللغة أجود؛ لأن العَلم في المرتبة الثانية من الضمير؛ إذ هو أعرف المعارف، وهو عمل يتفق مع منزلة القرآن، وتعتمده الصناعة الإعرابية.

وعليه فليس بالحتم أمام فهم العقل أن يكون المراد من الذكر هو القرآن فقط دون غيره، بل إن تفسير

---

١. المرجع السابق، (١/ ١٢٢، ١٢٣).

٢. صحيح: أخرجه أبو داود في سننه (بشرح عون المعبود)، كتاب: السنة، باب: في لزوم السنة، (١٢/ ٢٣٤)، رقم (٤٥٩٤). وصححه الألباني في صحيح وضعيف سنن أبي داود برقم (٤٦٠٧).

٣. صحيح: أخرجه الحاكم في مستدركه، كتاب: العلم، (١/ ١٧٢)، رقم (٣١٩). وصححه الألباني في صحيح وضعيف الجامع برقم (٥٢٤٨).

٤. السنة النبوية في كتابات أعداء الإسلام، د. عماد السيد الشربيني، مرجع سابق، (١/ ٢٠٤: ٢٠٩) بتصرف.

الذكر بالقرآن فقط احتمال بعيد في نظر العقل، لعدم وجود مرشح لهذا التفسير يقوى على مواجهة الأمرين السالفين اللذين يقويان بالمنزلة والعرف النحوي.

وعلى هذا يكون الأقرب من هذا التفسير أحد الاحتمالين:

الأول: أن يكون المراد من الذكر الرسالة والشرف الذي استحقه الرسول ﷺ واتصف به بنزول النبوة والقرآن عليه، ويقوِّي عندنا هذا الاحتمال أمام نظر العقل افتتاحة سورة "الحجر"؛ حيث بينت أن مقالات الكافرين المعتدين على النبوة، إنما هي مفتراة ذكرها رب العزة في كتابه حكاية على لسانهم: ﴿ وَقَالُوا۟ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِى نُزِّلَ عَلَيْهِ ٱلذِّكْرُ إِنَّكَ لَمَجْنُونٌ ﴿٦﴾ لَّوْ مَا تَأْتِينَا بِٱلْمَلَٰٓئِكَةِ إِن كُنتَ مِنَ ٱلصَّٰدِقِينَ ﴿٧﴾ مَا نُنَزِّلُ ٱلْمَلَٰٓئِكَةَ إِلَّا بِٱلْحَقِّ وَمَا كَانُوٓا۟ إِذًا مُّنظَرِينَ ﴿٨﴾ إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا ٱلذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُۥ لَحَٰفِظُونَ ﴿٩﴾ ﴾ (الحجر).

فالآيتان الأوليان تصوران اتهامات الكافرين الكاذبة، والآيتان التاليتان تردان على هذه الاتهامات، وتعدان بحفظ الرسالة والشرف الذي نزل على رسول الله ﷺ، وماذاك إلا القرآن الكريم والسنة النبوية المطهرة.

الثاني: أن يكون المراد من الذكر الشريعة مطلقًا، ويرشح لهذا الاحتمال ما تناولته السورة بعد الآية التي معنا في ذكر موقف الأمم السابقة مع رسلهم، يقول تعالى: ﴿ وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ فِى شِيَعِ ٱلْأَوَّلِينَ ﴿١٠﴾ وَمَا يَأْتِيهِم مِّن رَّسُولٍ إِلَّا بِهِۦ يَسْتَهْزِءُونَ ﴿١١﴾ كَذَٰلِكَ نَسْلُكُهُۥ فِى قُلُوبِ ٱلْمُجْرِمِينَ ﴿١٢﴾ لَا يُؤْمِنُونَ بِهِۦ وَقَدْ خَلَتْ سُنَّةُ ٱلْأَوَّلِينَ ﴿١٣﴾ ﴾ (الحجر).

فالأنبياء يكلفون الأمم بالشرائع، والشريعة: كتاب الله وسنة نبيه، والذي يستعرض حالات الأمم مع الأنبياء يقف على محاجات الكافرين مع الرسل، وهي تدور كلها حول التكليف الذي مصدره ما ينزله الله بالوحي وما يشرحه الرسول بالسنة، وتكون الآية قد نبهت إلى أمر خطير: هو أنه إذا كان الأمر في الأمم السالفة ينتهي إلى إلغاء الشريعة بعد معارك عنيفة بين الأمم ورسلهم، فإن هذه الشريعة قرآنًا وسنة سنحفظها، ولن ينال الكافرون من كيدهم إلا خسارًا، لأنه وعد الله، ولن يخلف الله وعده، وكان أمرًا مفعولًا[1].

ومن ثم فإن المراد من الذكر ليس القرآن فقط، كما زعم الطاعنون بل هو الرسالة، أو الشريعة الإسلامية، أي "القرآن والسنة" دون تفريق بينهما، أو اختصاص أحدهما بالحفظ دون الآخر®.

ثانيًا. حفظ القرآن يستلزم حفظ السنة:

إن الحفظ الوارد في الآية الكريمة يشمل القرآن والسنة لا القرآن الكريم وحده، ولو افترضنا ـ جدلًا ـ أن المراد بالذكر، هو القرآن الكريم وحده للزم منه حفظ السنة، فالسنة تابع للقرآن وحفظ المتبوع يلزم منه

---

١. السنة الإسلامية بين إثبات الفاهمين ورفض الجاهلين، د. رءوف شلبي، مرجع سابق، ص٤٠: ٤٣ بتصرف.

® في **"حفظ الله للسنة"** طالع: الوجه الأول، من الشبهة التاسعة والعشرين، من هذا الجزء. وفي **"العوامل التي ساعدت على حفظ السنة ونقلها"** طالع: الوجه الأول، من الشبهة الرابعة، من الجزء الثاني (تدوين السنة والوضع فيها). وفي **"الحفظ أسلم في الحفاظ على السنة من الكتابة"** طالع: الوجه الثاني، من الشبهة الثامنة، من الجزء الثاني (تدوين السنة والوضع فيها).

حفظ التابع.

وعلى هذا فيكون وعد الله بحفظ السنة داخلًا في مضمون حفظه للقرآن؛ إذ السنة توضيح وتبيان لما في القرآن الكريم يقول الله ﷻ: ﴿ وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ ﴿٤٤﴾ ﴾ (النحل)[1].

"وتقديم الجار والمجرور هنا ليس للحصر، وإنما هو لمناسبة رءوس الآيات، بل لو كان في الآية حصر إضافي بالنسبة إلى شيء مخصوص لما جاز أن يكون هذا الشيء هو السنة؛ لأن حفظ القرآن متوقف على حفظها، ومستلزم له بما أنها حصنه الحصين، ودرعه المتين، وحارسه الأمين، وشارحه المبين، تفصِّل مجمله، وتفسِّر مشكله، وتوضِّح مبهمه، وتقيِّد مطلقه، وتبسِّط مختصره، وتدفع عنه عبث العابثين، ولهو اللاهين، وتأويلهم إياه على حسب أهوائهم وأغراضهم، وما يمليه عليهم رؤساؤهم وشياطينهم، فحفظها من أسباب حفظه، وصيانتها صيانة له"[2].

وبهذا يتضح أن الحصر الوارد في الآية الكريمة كان عن طريق تقديم الجار والمجرور، وهو في علم المعاني من الدرجة الثالثة في إفادة الحصر، فلو كان المقصود الأهم هو حفظ القرآن وحده لآثر القرآن التعبير:

١. إما بالحصر الحقيقي حقيقة.

٢. أو بطريق (ما وإلا) التي تفيد الحصر بالدرجة الأولى.

٣. أو (بإنما) التي تفيد الحصر بالدرجة الثانية على الأقل[3].

وبناء عليه فلا وجه معتبر لقول من قال إن الحفظ المذكور في الآية حصري في القرآن مخصوص به؛ إذ كيف يحفظ الله القرآن ويترك حفظ السنة وقد دعا إلى التمسك بها في كثير من الآيات القرآنية من خلال حضِّه على طاعة النبي ﷺ؟! فقال ﷻ: ﴿ قُلْ إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ ٱللَّهَ فَٱتَّبِعُونِى يُحْبِبْكُمُ ٱللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ﴾ (آل عمران: ٣١)، وقال ﷻ: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ أَطِيعُوا۟ ٱللَّهَ وَأَطِيعُوا۟ ٱلرَّسُولَ وَأُو۟لِى ٱلْأَمْرِ مِنكُمْ ﴾ (النساء: ٥٩)، وقال أيضًا: ﴿ فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا۟ فِىٓ أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا۟ تَسْلِيمًا ﴿٦٥﴾ ﴾ (النساء: ٦٥)، وقال الله تبارك وتعالى أيضًا: ﴿ وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ ﴿٤٤﴾ ﴾ (النحل: ٤٤).

"ومن ثم فالرسول ﷺ ليس مجرد واعظ يلقي كلمته ويمضي لتذهب في الهواء، إن الدين منهج حياة، منهج حياة واقعية، بتشكيلاتها وتنظيماتها، وأوضاعها، وقيمها، وأخلاقها، وآدابها، وعباداتها، وشعائرها"[4]، وليس تحكيم الرسول ﷺ تحكيمًا لهواه، إنما هو تحكيم شريعته التي استمرت بعد وفاته ﷺ ولولا أنها منهج قائم بذاته لما استمرت، فها هو أبو بكر ﷺ قاتل المرتدين على منعهم الزكاة، ومخالفتهم لأمر

١. المرجع السابق، ص٤٤، ٤٥.

٢. السنة النبوية في كتابات أعداء الإسلام، د. عماد السيد الشربيني، مرجع سابق، (١/ ٢١٤).

٣. السنة الإسلامية بين إثبات الفاهمين ورفض الجاهلين، د. رءوف شلبي، مرجع سابق، ص٤٦.

٤. في ظلال القرآن، سيد قطب، دار الشروق، القاهرة، ط١٣، ١٩٨٧م، (٢/ ٦٩٥، ٦٩٦).

الله ورسوله، وأقسم أنه لو منعوه عقال بعير أو عناقًا كان يؤدونه إلى رسول الله ﷺ لقاتلهم عليه أو كما قال.

ونخلص من هذا كله إلى أن القرآن الكريم حثَّ على طاعة الرسول ﷺ في كل ما يصدر عنه؛ إذ هو نبي موحى إليه، وما ينطق عن الهوى، وهذا يعطي الثقة بأن السنة قد أقرها الله تعالى، وإقراره لها يعطيها قوة في أنها داخلة في مشتملات كلمة ﴿ٱلذِّكۡرَ﴾، ومن ثم تنال الحفظ والعناية.

ثالثًا. قيَّض الله ﷻ لحفظ السنة رجالا أفنوا أعمارهم، وبذلوا النفس والنفيس؛ من أجل الدفاع، والذود عن حياضها:

لقد نالت أحاديث النبي ﷺ من الاهتمام والعناية ما لم تنله أقوال أي عظيم من العظماء، ولا بطل من الأبطال، ولا رئيس من الرؤساء، ولا ملك من الملوك، ذلك أن رسول الله ﷺ في واقع الأمر ليس إنسانًا عاديًّا، ولا قائدًا يشبه في أخلاقه وصفاته الإنسانية أحدًا، فهو أفق وحده لا يدانيه أفق، ولذلك كان هو الأسوة، وهو النبراس المضيء، بل لم يكن رسول قوم دون غيرهم أو زمان مؤقت وإنما كان رسولًا إلى الثقلين إلى أن يرث الله الأرض ومن عليها.

أدرك هذه الحقيقة أصحابه وتابعوهم، والمسلمون من بعدهم، فعكفوا على نقل، وتدوين وحفظ، وتطبيق كل ما صدر عن رسول الله ﷺ من قول، أو فعل، أو تقرير، حتى الحركات والسكنات، فقد نقلت حياته بكل تفاصيلها، في عباداته، ومعاملاته، في سلمه وحربه، وفي نومه ويقظته، وفي أدق الأمور مما نعده من الخصوصيات الشخصية، بصورة لم تحظ بها سيرة أحد غيره من البشر[1].

ونمثل لهذا الحفظ بنموذج من نماذج حرص الصحابة ومن بعدهم السلف الصالح وأهل الحديث على تلقي السنة ونقلها:

فقد أورد البخاري في كتاب العلم، باب الخروج في طلب العلم، قال: "ورحل جابر بن عبد الله مسيرة شهر إلى عبد الله بن أنيس في حديث واحد... قال ابن حجر: وفي حديث جابر دليل على طلب علو الإسناد؛ لأنه بلغه الحديث عن عبد الله بن أنيس فلم يقنعه حتى رحل فأخذه عنه بلا واسطة... وأخرج الخطيب عن أبي العالية قال: كنا نسمع عن أصحاب رسول الله ﷺ فلا نرضى حتى خرجنا إليهم فسمعنا منهم، وقيل لأحمد: رجل يطلب العلم يلزم رجلًا عنده علم كثير، أو يرحل؟ قال: يرحل يكتب عن علماء الأمصار فيشافه الناس ويتعلم منهم"[2].

وعن أنس بن مالك ﷺ قال: "كان أخوان على عهد رسول الله ﷺ فكان أحدهما يأتي النبي ﷺ والآخر يحترف، فشكا المحترف أخاه إلى النبي ﷺ، فقال: لعلك تُرزَق به"[3]؟

هذا، وإن من أجل مظاهر عناية الله تعالى بالسنة أن الصحابة يتذاكرونها فيما بينهم، فقد كانت عادة

---

١. السنة النبوية في كتابات أعداء الإسلام، د. عماد الشربيني، مرجع سابق، (١/ ٢١٤، ٢١٥) بتصرف.

٢. فتح الباري بشرح صحيح البخاري، ابن حجر، مرجع سابق، (١/ ٢١٠).

٣. صحيح: أخرجه الترمذي في سننه (بشرح تحفة الأحوذي)، كتاب: الزهد، باب: ما جاء في الزهادة في الدنيا، (٧/ ٨)، رقم (٢٤٤٨). وصححه الألباني في صحيح وضعيف سنن الترمذي برقم (٢٣٤٥).

الصحابة ﷺ استذكار أحاديث النبي ﷺ أفرادًا أو جماعات.

ودليل ذلك قول أبي هريرة ﷺ: "جزَّأت الليل ثلاثة أجزاء، ثُلُثًا أُصَلِّي، وثُلُثًا أنام، وثُلُثًا أذكر فيه حديث رسول الله ﷺ"[1].

بالإضافة إلى ما سبق، فإن الصحابة ﷺ كانوا يوصون التابعين بمذاكرة الحديث، فعن أنس بن مالك قال: "كنا نكون عند النبي ﷺ، فنسمع منه الحديث، فإذا قمنا تذاكرناه فيما بيننا حتى نحفظه"، ومن ذلك ما نُقل عن عطاء عن ابن عباس أنه قال: "إذا سمعتم مني حديثًا فتذاكروه بينكم"[2]. وقال علي بن أبي طالب ﷺ: "تذاكروا الحديث فإنكم إلا تفعلوا يندرس"[3].

هكذا كان ديدن الصحابة في تذكر الأحاديث فيما بينهم، والتواصي بذلك، واستمر الوضع على هذا النهج في عهد التابعين[4].

وحمل مشعل الحفاظ على السنة المطهرة بعد الصحابة والتابعين ـ جهابذة العلماء من ذوي الصدق والتحرِّي، فبيَّنوا صحيحها وضعيفها والموضوع منها بدراسة أسانيد الرواة ومتونهم، وتركوا لنا مصنفات مكنت العلماء فيما بعد إلى يوم القيامة من معرفة صحة ما ينسب إلى النبي ﷺ[5].

وكل هذا حفظ من الله لسنة نَبِيِّه ﷺ، ولولا أن المولى ﷻ رعاها كما حفظ القرآن لاندثرت مع تعاقب الدهور لكثرة ما وُجِّه إليها من طعون، ولكثرة ما صادفت من أعداء أضمروا لها شرًّا، وأرادوا بها سوءًا، فجعلهم الله الأخسرين بما قيض لها من الرجال الأوفياء في كل عصر، وفي كل جيل، وفي كل مكان[6].

وهذا يورث اليقين في أن الله ﷻ حفظ كتابه وسنة نبيه، وأنه ﷻ كما أرسل محمدًا ﷺ خاتم النبيين، فإنه أيضًا قد حفظ أصول دينه، لتظل الحجة قائمة على الخلق إلى قيام الساعة[7]®.

الخلاصة:

- إن الآية الكريمة التي استند إليها الطاعنون ـ في أن الله تكفل بحفظ القرآن دون السنة وهي قوله ﷻ: ﴿ إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا ٱلذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُۥ لَحَٰفِظُونَ ۝٩ ﴾ (الحجر) ـ هي نص صريح على حجية السنة، ودليل

---

١. الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع، الخطيب البغدادي، مرجع سابق، (٢/ ٣٩٩).

٢. الجامع لأخلاق الراوي، الخطيب البغدادي، مرجع سابق، (١/ ٣٦٤).

٣. أخرجه الحاكم في المستدرك، كتاب: العلم، (١/ ١٧٣)، رقم (٣٢٤).

٤. السنة النبوية حجية وتدوينًا، محمد صالح الغرسي، مؤسسة الريان، بيروت، ط١، ١٤٢٢هـ/ ٢٠٠٢م، ص٣٨ بتصرف.

٥. خبر الواحد وحجيته، د. أحمد بن محمود عبد الوهاب الشنقيطي، مكتبة الملك فهد الوطنية، المدينة المنورة، ط٢، ١٤٢٢هـ، ص١٧٢ بتصرف.

٦. السنة في كتابات أعداء الإسلام، د. عماد السيد الشربيني، مرجع سابق، (١/ ٢١٥) بتصرف.

٧. دفع الشبهات عن السنة، د. عبد المهدي عبد القادر عبد الهادي، مرجع سابق، ص٦٥.

® في **"عناية الصحابة والتابعين والعلماء بالسنة حفظا وكتابة"** طالع: الوجه الثاني، من الشبهة الرابعة عشرة، والوجه الأول، من الشبهة الثالثة والعشرين، والوجه الثاني، من الشبهة التاسعة والعشرين، والشبهة الثلاثين، من هذا الجزء، والوجه الأول، من الشبهة العاشرة، من الجزء الرابع (عدالة الصحابة)، والوجه الأول، من الشبهة الأولى، من الجزء السابع (الإسناد والمتن).

واضح على حفظ الله لها، كما حفظ القرآن الكريم؛ إذ الذكر لا يقتصر على القرآن وحده، بل المراد به شرع الله ودينه، الذي بعث به رسول الله ﷺ، وشرع الله ودينه ليس القرآن فقط، بل القرآن والسنة.

- ينص القرآن الكريم على أن السنة النبوية هي المصدر التشريعي الثاني بعده، ولا يمكن أن يكتمل الدين ولا الشريعة بدونها، فهي المبيِّنة والموضحة، والمؤكدة للقرآن، وليس من المعقول أن يحفظ المُبَيَّن، ويترك البيان، لذا أمر الله بطاعة نَبِيِّه تأكيدًا للحفظ والرعاية فقال: ﴿وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمْ عَنْهُ فَٱنتَهُواْ﴾ (الحشر: ٧) فهو ﷺ المحرِّم والمحلِّل بشرع الله وأمره ﴿وَمَا يَنطِقُ عَنِ ٱلْهَوَىٰٓ ۝٣ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْىٌ يُوحَىٰ ۝٤﴾ (النجم).

- لو سلمنا ـ جدلًا ـ أن المقصود بالذكر هو القرآن الكريم فقط فهذا يلزم منه حفظ السنة النبوية؛ إذ إن وعد الله بحفظ السنة داخل في مضمون حفظه للقرآن؛ إذ السنة توضيح وتبيان لما في القرآن الكريم.

- إن الله ﷻ قد تكفل بحفظ القرآن والسنة معًا فقيَّض للسنة رجالًا يحفظونها ويرعونها جيلًا بعد جيل، من عهد النبي ﷺ ومرورًا بعصر الصحابة والتابعين، إلى عهد علماء الحديث والمصنفين، وهذا تحقيق لوعد الله ﷻ بحفظ الرسالة الخاتمة إلى أن يرث الله الأرض ومن عليها.

الشبهة الثالثة

إنكار الأحاديث القدسية (*)

مضمون الشبهة:

يدعي منكرو السنة أن الأحاديث القدسية[1] ليست من عند الله ﷻ، ويستدلون على ذلك بدخول الضعيف والموضوع فيها، زاعمين أنها: لو كانت من عند الله حقًّا ما دخل عليها الضعيف والموضوع؛ لأن الله تكفل بحفظ كلامه قال ﷻ: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا ٱلذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُۥ لَحَٰفِظُونَ ۝٩﴾ (الحجر). مضيفين أن هذا يجعلنا لا نثق في هذه الأحاديث ولا يلزمنا العمل بما جاء فيها. ويتساءلون: إذا كانت الأحاديث القدسية ليست من عند الله ﷻ نتيجة ما أصابها من ضعف أو وضع، فكيف نأخذ بها ونجعلها مقدسة؟!

وجوه إبطال الشبهة:

١) إن الأحاديث القدسية الصحيحة مقطوع بأن معناها من عند الله ﷻ، لما ورد فيها من النص الشرعي الدال على نسبتها إلى الله ﷻ بقول الرسول ﷺ قال الله ﷻ كذا.

٢) لقد قيض الله للسنة المطهرة من يقوم على تمييز الصحيح فيها من الضعيف والموضوع، بما في ذلك

(*) دفاع عن الحديث النبوي، د. أحمد عمر هاشم، مرجع سابق.

١. الحديث القدسي: هو من حيث المعنى من عند الله، ومن حيث اللفظ من رسول الله ﷺ، فهو ما أخبر الله به نبيه بإلهام، أو بالمنام، فأخبر ﷺ عن ذلك المعنى بعبارة نفسه. انظر: كتاب التعريفات، علي الجرجاني، تحقيق: إبراهيم الإبياري، دار الكتاب العربي، بيروت، ط١، ١٤٠٥هـ (١/ ١١٣).

الأحاديث القدسية.

٣) إن الأحاديث القدسية الصحيحة تمثل جزءًا من السنة الشريفة؛ إذ هي تعني بالعقيدة، والآداب، والأخلاق، وفي إنكارها إنكار لهذا الجزء المعني بتهذيب النفس وتقويمها.

التفصيل:

أولا. الأحاديث القدسية من عند الله ﷻ، وذلك لنسبتها بالنص الشرعي إلى الله ﷻ:

إن الأحاديث القدسية من عند الله ﷻ، لثبوت نسبتها بالنص الشرعي إلى الله تعالى بقول الرسول ﷺ: "قال الله تعالى كذا..."؛ فلذا سمي قدسيًا، فالأحاديث القدسية ثابتة عن رسول الله ﷺ عن ربه ﷻ، أي أنه ﷺ أخذها عن ربه، وبلغها لأمته، ومعناها من عند الله ﷻ؛ إذ نسبها الرسول ﷺ إلى ربه، ورواها عنه الصحابة كما تروى الأحاديث النبوية.

وللعلماء في تحديد الأحاديث القدسية رأيان:

الأول: أنها من كلام الله ﷻ، وليس للنبي ﷺ إلا حكايتها عن ربه.

والثاني: أنها من قوله ﷺ ولفظه كالأحاديث النبوية، والمعنى من عند الله بإلهام أو بمنام، وهذا الرأي الثاني هو الأرجح، إذ لم ينزل باللفظ من قبل الله ﷻ إلا القرآن الكريم؛ لتميزه عن بقية أنواع الوحي بأنه معجز من أوجه كثيرة منها إعجازه اللفظي والبياني[1].

وعليه فإن الله ﷻ يلقي معنى الحديث القدسي إلى الرسول ﷺ بكيفية من كيفيات الوحي، وأما الألفاظ والصياغة فهي من عند رسول الله ﷺ، ومن هنا ترى أن المراد بنسبة الحديث القدسي إلى الله ﷻ، إنما هي نسبة مضمونه لا نسبة ألفاظه، واستخدام هذه النسبة كثير في منابت العربية، ففي القرآن الكريم عديد من المواقف التي يحكي الله تعالى فيها بلسان عربي مضمون خطاب كل رسول لقومه، وجواب قومه له، وغير ذلك، وينسب ذلك إليهم مع أنهم لم يكونوا يتكلمون العربية[2].

ويوضح ذلك د. محمد عبد الله دراز قائلًا: والحديث القدسي تلقى النبي ﷺ مضمونه من الوحي فبينه للناس بكلامه، وإن كان ما فيه من العلوم منسوبًا إلى معلمه وملهمه سبحانه، لكنه من حيث هو كلام ـ حريٌّ بأن ينسب إلى الرسول ﷺ؛ لأن الكلام إنما ينسب إلى واضعه وقائله الذي ألفه على نحو خاص، ولو كان ما فيه من المعنى قد تواردت عليه الخواطر وتلقاه الآخر عن الأول فالحديث القدسي منزل بمعناه فقط؛ لأنه لو كان منزلًا بلفظه لكان له من الحرمة والقدسية في نظر الشرع ما للنظم القرآني؛ إذ لا وجه للتفرقة بين لفظين من عند الله ﷻ، فكان من لوازم ذلك وجوب المحافظة على نصوصه، وعدم جواز روايته بالمعنى إجماعًا، وحرمة مس المحدث لصحيفته، ولا قائل بذلك كله... والحديث القدسي لم ينزل للتحدي ولا للتعبد بل لمجرد العمل بما فيه، وهذه الفائدة تحصل بإنزال معناه، فالقول بإنزال لفظه قول لا دليل في الشرع عليه، اللهم إلا ما يلوح من إسناد الحديث القدسي إلى الله بصيغة "يقول الله تبارك وتعالى كذا" لكن القرآئن التي ذكرناها آنفًا

١. دفاع عن الحديث النبوي، د. أحمد عمر هاشم، مرجع سابق، ص١٠٦ بتصرف.

٢. الحديث في علوم القرآن والحديث، الشيخ: حسن أيوب، دار السلام، القاهرة، ط ٢، ١٤٢٥هـ/ ٢٠٠٤م، ص١٧٧ بتصرف.

كافية في إفساح المجال لتأويله بأن المقصود نسبة مضمونه لا نسبة ألفاظه، وهذا تأويل شائع في العربية، فإنك تقول حينما تنثر بيتًا من الشعر: "يقول الشاعر كذا"، وتقول حينما تفسر آية من كتاب الله بكلام من عندك: "يقول الله تعالي كذا"، وعلى هذه القاعدة حكى الله ﷻ عن موسى وفرعون وغيرهما مضمون كلامهم بألفاظ وأسلوب غير أسلوبهم، ونسب ذلك إليهم[1].

وعليه فإن هذا هو معنى أن الحديث القدسي منسوب إلى الله ﷻ، بلا شك في ذلك ويؤيده قول النبي ﷺ عنه: "قال الله تعالى... "، والقرآن نفسه كما ذكرنا يعتمد على أسلوب نقل المضمون والمعنى بلفظ آخر.

وإذا كان كل ما ينطق به النبي ﷺ وحيًا من عند الله كما قال ﷻ: ﴿ وَمَا يَنطِقُ عَنِ ٱلْهَوَىٰٓ ۝٣ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْىٌ يُوحَىٰ ۝٤ ﴾ (النجم) فإن الله قد تكفل بحفظ وحيه سواء أكان قرآنًا أم سنة قدسية أم نبوية، فلا يمكن أن يختلط الصحيح بالموضوع فيها، والله يحفظها من ذلك.

وبهذا يتضح لنا أن الأحاديث القدسية من عند الله تعالى ـ معنى ـ مما يبين أن الأحاديث القدسية لها مكانة عظيمة في نصوص الوحي، وأنها ملزمة كالقرآن والسنة النبوية.

ثانيًا. قيَّض الله للسنة من يقوم على تمييز الصحيح فيها من الضعيف والموضوع، بما في ذلك الحديث القدسي:

لما شاعت رواية الحديث بين أهل الأقطار الإسلامية، وظهرت الفرق والأحزاب، كالشيعة والخوارج بعد مقتل سيدنا عثمان، أخذ أصحاب هؤلاء الفرق يكذبون على الصحابة، ولكن الصحابة والتابعين منذ البداية أغلقوا على هؤلاء الوضاعين المسالك، وسدوا عليهم المنافذ، وشردوا بهم من خلفهم[2].

ومعنى هذا أن المدة منذ البعثة النبوية حتى ظهور الفتنة، ومقتل سيدنا عثمان ﷺ لم يقع فيها شيء من الوضع والكذب على رسول الله ﷺ؛ إذ ليس من السهل أن نتصور أن صحابة رسول الله ﷺ الذين فدوا الرسول بأرواحهم وأموالهم، وهجروا في سبيل الإسلام أوطانهم وأقاربهم ـ يُقْدِمون على الكذب على رسول الله مهما كانت الدواعي إلى ذلك.

وهكذا ظلت السنة على صفائها، وخلوصها من الكذب والوضع حتى آخر العقد الرابع من الهجرة النبوية، حيث ظهرت الفرق والأحزاب السياسية التي أخذت شكلًا دينيًّا، وحاول كل حزب أن يؤيد موقفه بالقرآن والسنة، وطبيعي ألا يكون فيها ما يؤيد كل الأحزاب، فعمل بعضهم على تأويل القرآن على غير حقيقته، والسنة على غير مرادها، وأما من لم يسعفهم ذلك لجئوا إلى وضع الحديث تأييدًا لدعواهم.

وعندما رأى علماء الأمة ذلك بذلوا جهودًا عظيمة في الذود عن حمى سنة نبيهم، والدفاع عنها، فأفنوا في ذلك أعمارهم حتى ميزوا الطيب من الخبيث، والمقبول من المردود، والصحيح من المكذوب من الحديث، ورسموا قواعد للنقد، ووضعوا علم الجرح والتعديل،

---

١. النبأ العظيم، د. محمد عبد الله دراز، دار القلم، القاهرة، ط٩، ١٤٢٦هـ/ ٢٠٠٥م، ص٤٤، ٤٥ بتصرف.

٢. الحديث والمحدثون، د. محمد محمد أبو زهو، مطبعة مصر، القاهرة، ط١، ١٣٧٨هـ/ ١٩٥٨م، ص١١٤: ١١٦ بتصرف.

فكان من جملة علومهم علم مصطلح الحديث، وهو أدق الطرق العلمية التي ظهرت في العالم للتحقيق التاريخي، ومعرفة النقل الصحيح من الباطل[1].

لذلك، فإن الوضّاعين في الحديث، وإن خفي حالهم على كثير من الناس، فإنه لم يخف على جهابذة الحديث ونقاده، فقد قيل لعبد الله بن المبارك: هذه الأحاديث الموضوعة، فقال: تعيش لها الجهابذة: ﴿ إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا ٱلذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُۥ لَحَٰفِظُونَ ۝٩ ﴾ (الحجر)[2].

وبالفعل وضع علماء الأمة أصولًا وقواعد لحفظ الحديث القدسي والنبوي، كان من أهمها: التزام الإسناد، لا سيما بعد وقوع الفتنة، وشيوع الروايات المكذوبة، كما ضاعفوا نشاطهم العلمي في البحث، والتحري، والرحلة لجمع الحديث، وطلب الإسناد العالي، كما تتبعوا الكذبة والوضاعين، وحاربوهم علانية، ومنعوهم من التحديث، واستعدوا عليهم السلطان ليأخذ على أيديهم، كما تتبعوا الرواة للأحاديث، ووقفوا على سيرهم وبيَّنوا أحوالهم، ونقدوهم جرحًا وتعديلًا حسبة لله لا تأخذهم في الله لومة لائم. فلم يحابِ أحد منهم أحدًا في رواية الحديث، أيًّا كان من أب، أو أخ أو ولد[3].

بهذه الشدة التي وقف بها علماء السنة في وجه الوضاعين والكذابين، استطاعوا أن يبينوا لنا من يصح رواية الأحاديث عنه ـ سواء كانت قدسية أو نبوية ـ ممن لا يصح، وعليه فإن من بينوا صدقه وضبطه وحرصه على الحفاظ على السنة، كان ما رواه صحيحًا لا شك فيه، ومن جرحوه فلا بد من النظر فيما يرويه والتدقيق فيه قبل التسليم به. كما وضع العلماء قواعد دقيقة يعرف على أساسها الحديث الصحيح والحسن والضعيف والموضوع، وهذه القواعد شملت حفظ الحديث سندًا ومتنًا من الوضع والوضاعين، وضمنت عدم اختلاط الصحيح بالموضوع في الأحاديث.

علامات الوضع في السند:

١. أن يعترف الراوي للحديث بالكذب صراحة، ويقر باختلاقه فيما روى، كما أقر عمر بن صبح بن عمران التميمي عندما قال: أنا وضعت خطبة النبي ﷺ، وكما أقر ميسرة بن عبد ربه الفارسي بأنه وضع أحاديث في فضائل القرآن، وأنه وضع في فضل عليٍّ سبعين حديثًا.

٢. وجود قرينة تقوم مقام الاعتراف بالوضع: كأن يروي عن شيخ لم يلقه، أو يروي عن شيخ في بلد لم يرحل إليه، أو يروي عن شيخ ولد بعد وفاته، أو ما أشبه ذلك.

٣. أن يتفرد راوٍ معروف بالكذب برواية حديث، لم يروه ثقة من الثقات فيحكم على روايته بالوضع، وقد استقصى جهابذة الأمة الكذابين، وبينوا ما كذبوا فيه حتى لم يخف منهم أحد.

٤. ومن القرائن التي يعرف بها الوضع: حال الراوي وبواعثه النفسية، كما وضع محمد بن الحجاج النخعي ـ الذي كان يبيع الهريسة ـ حديث "الهريسة تشد الظهر".

---

١. من جهود الأمة في حفظ السنة، د. أحمد حسين محمد إبراهيم، مرجع سابق، ص١٠٢، ١٠٣ بتصرف.

٢. تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي، السيوطي، تحقيق: عبد الوهاب عبد اللطيف، مكتبة دار التراث، القاهرة، ط٢، ١٣٩٢هـ/ ١٩٧٢م، (١/ ٢٨٢) بتصرف.

٣. من جهود الأمة في حفظ السنة، د. أحمد حسين محمد إبراهيم، مرجع سابق، ص١٠٣ بتصرف.

علامات الوضع في المتن:

١. أن يكون الحديث مخالفًا لصريح القرآن الكريم مناقضًا له، أو مناقضًا للسنة الصحيحة.

٢. أن يكون فيه ما يدل على تواطؤ الصحابة على كتمان أمر وعدم نقله.

٣. أن يكون الحديث مخالفًا للحقائق العقلية والتاريخية الثابتة التي جرت في عهد الرسول ﷺ.

٤. أن يكون الحديث ركيك اللفظ والمعنى، لا يعقل أن يصدر عن النبي ﷺ الذي أوتي جوامع الكلم.

٥. أن يكون الحديث فاسد المعنى، كالأحاديث التي يكذبها الحس، أو مناقضًا للحقائق العقلية، وغيرها مما يتضح بها معرفة قوة الحديث من ضعفه.

٦. أن يكون الحديث موافقًا لمذهب الراوي وهو متعصب مغال في تعصبه، كأن يروي رافضي حديثًا في فضائل أهل البيت.

٧. أن يكون الحديث مشتملًا على خبر جسيم يحضره عدد كبير، ثم لا ينقله إلا واحد.

٨. أن يكون الحديث مشتملًا على إفراط في الثواب أو العقاب على الفعل الصغير.

وإلى جانب هذه القواعد التي ذكرناها، تكونت عند أكثر العلماء ملكة خاصة نتيجة لدرسهم حديث رسول الله ﷺ وتوفرهم على حفظه ومقارنة طرقه، فأصبحوا يعرفون ـ لكثرة ممارستهم هذا العمل ـ ما هو من كلام الصادق المصدوق، وما ليس من كلامه، وفي هذا يقول ابن الجوزي رحمه الله: "الحديث المنكر يقشعر له جلد الطالب للعلم وينفر منه قلبه في الغالب"[1].

ومن جهودهم في بيان الصحيح من الموضوع تثبتهم في الحديث قبل تحمله، والحيطة في الوقوف على حقيقة الرواة، والرد على المفترين، وكذلك تدوين الموضوعات وحفظها للتحذير منها، والتخلص من الموضوعات والقضاء عليها.

وهنا نتساءل: هل من الممكن أن تختلط الأحاديث الموضوعة بالصحيحة سواءً أكانت قدسية، أم نبوية مع هذه الدقة والشروط التي وضعها العلماء؟!

ونضيف إيضاحًا للأمر أن وجود الحديث الموضوع في السنة لا يمثل عيبًا؛ لأنه يدل على أنه كان للسنة رجال يميزون الحديث المقبول من المردود، ويعرفون الثابت من الموضوع، ولقد دونوا كل ذلك في مؤلفات تنطق بين أيدينا بعمق النظر ودقة الفكر.

إن علماء السنة حينما جمعوا الأحاديث المقبولة، كان يمكنهم أن يكتفوا بذلك بناءً على أنهم قد جمعوا المقبول، وما عداه مردود، لكنهم لم يكتفوا بذلك، وإنما ألفوا في الأحاديث المردودة مصرحين ببيان حالها حتى إذا بحث المسلم عن حديث مردود، وجد التصريح ببيان حاله والنطق بأنه مردود.

ولقد لاقت الأحاديث القدسية من العناية ما لاقاه الحديث النبوي، بل إنها دونت مع الأحاديث النبوية.

وتضافرت جهود العلماء في الحفاظ على الأحاديث القدسية، شأنها في ذلك شأن الأحاديث النبوية، جيلًا بعد جيل، حتى دونت في المدونات والكتب المعتمدة بأسانيدها التي لا يرقى إليها الشك بحال[2].

وعليه فإن قول المنكرين قول ساقط مردود؛ لأن

١. من جهود الأمة في حفظ السنة، د. أحمد حسين إبراهيم، مرجع سابق، ص١٠٤: ١١٠ بتصرف.

٢. دفاع عن الحديث النبوي، د. أحمد عمر هاشم، مرجع سابق، ص١٠٦ بتصرف.

الأحاديث القدسية مُحِّصتْ مثل غيرها من الأحاديث النبوية ومُيِّز الصحيح من غيره، لذا فإنه يستدل بالصحيح منها، ويحتج به غضًا طريًا، كما بلَّغه النبي ﷺ عن ربه ﷻ®.

ثالثًا. الأحاديث القدسية الصحيحة تمثل جزءًا من السنة الشريفة؛ لعنايتها بالعقيدة والآداب والأخلاق:

إن الحديث القدسي لا يتعرض لتفصيل الأحكام الفقهية، ولا لبيان الشرائع التعبدية كالحديث النبوي، ولكنه يركز على بناء النفس الإنسانية وتقويمها وتربيتها على الأغراض الشرعية، والمقاصد الربانية، وفي التحذير من المعاصي والمنكرات، وفي الدعوة إلى الخير والفضيلة ومكارم الأخلاق، وفي الترغيب في الجنة والتخويف من النار، وبالجملة فإنه يدور في فلك العقائد والوعظ والتوجيه والتربية[1].

فالأحاديث القدسية تدور حول تقريب العباد من ربهم ﷻ وتزهيدهم في الدنيا، وتحذيرهم من المعاصي، وتحبيبهم في الله ﷻ، وتقريبهم منه، وإظهار حلمه عليهم ورحمته بهم[2].

® في "**عدم الاحتجاج بالأحاديث الضعيفة**" طالع: الشبهة الحادية عشرة، من هذا الجزء. وفي "**علامات عدم صحة متن الحديث**" طالع: الوجه الثاني، من الشبهة الثالثة عشرة، من هذا الجزء. وفي "**علامات معرفة الحديث الموضوع ونقده**" طالع: الوجه الأول، من الشبهة الحادية والعشرين، من الجزء الخامس (الأئمة والرواة)، والوجه الثالث، من الشبهة الثانية، من الجزء السابع (الإسناد والمتن).

١. صحيح الأحاديث القدسية وشرحها، عماد زكي البارودي، المكتبة التوفيقية، القاهرة، د. ت، (١/ ٥، ٦)

٢. الأحاديث القدسية الصحيحة وشروحها، د. محمد محمد تامر وعبد العزيز مصطفى، دار التقوى للتراث، القاهرة، ٢٠٠٠م، ص٣، ٤.

لذا فهي تتعلق بالحق ﷻ، بتبيين عظمته، وإظهار رحمته، والتنبيه على سعة ملكه، وكثرة عطائه.

فمن الأول وهو تبيين عظمة الله ﷻ قوله: "يا عبادي لو أن أولكم وآخركم، وإنسكم وجنكم..."[3].

ومن الثاني وهو إظهار رحمته قوله ﷺ: "قال الله ﷻ: أعددت لعبادي الصالحين ما لا عين رأت، ولا أذن سمعت، ولا خطر على قلب بشر، قال أبو هريرة: اقرءوا إن شئتم ﴿ فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَّآ أُخْفِيَ لَهُم مِّن قُرَّةِ أَعْيُنٍ ﴾ (السجدة: ١٧)[4].

ومن الثالث وهو التنبيه على سعة ملكه، وكثرة عطائه، قوله ﷺ: "قال الله ﷻ: أنفِقْ أُنْفِق عليك، وقال: يد الله ملأى لاتغيضها نفقة، سحاء الليل والنهار، وقال: أرأيتم ما أنفق منذ خلق السماء والأرض؟ فإنه لم يَغِض ما في يده، وكان عرشه على الماء وبيده الميزان يخفض ويرفع"[5].

وهذه من علوم الروح التي تبين عظمته ﷻ، وتظهر رحمته، أو تنبِّه على سعة ملكه وكثرة عطائه، أما الأحاديث التي ليست بقدسية، فهي تتكلم على ما يصلح البلاد والعباد، بذكر الحلال والحرام، والحث على الامتثال، بذكر الوعد والوعيد.

على أن هذا الاختلاف لا يؤدي إلى نتيجة عملية،

٣. صحيح مسلم (بشرح النووي)، كتاب: البر والصلة والآداب، باب: تحريم الظلم، (٩/ ٣٧٠٤)، رقم (٦٤٥٠).

٤. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: التفسير، باب: ﴿ فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَّآ أُخْفِيَ لَهُم مِّن قُرَّةِ أَعْيُنٍ ﴾، (٨/ ٣٧٥)، رقم (٤٧٧٩).

٥. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: التفسير، باب: ﴿ وَكَانَ عَرْشُهُۥ عَلَى ٱلْمَآءِ ﴾، (٨/ ٢٠٢)، رقم (٤٦٨٤).

فسواء علينا عند العمل بالحديث أن يكون من هذا القسم أو من ذاك؛ إذ النبي ﷺ في تبليغه صادق مأمون، وفي اجتهاده فطن موفق، وروح القدس يؤيده فلا يقره على خطأ إن أخطأ في أمر من أمور الشريعة، فكان مرد الأمر في الحقيقة إلى الوحي في كلتا الحالتين، إما بالتعليم ابتداءً وإما بالإقرار أو بالنسخ انتهاءً، ولذلك وجب أن نتلقى كل سنته بالقبول مصداقًا لقول الله ﷻ: ﴿ وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمْ عَنْهُ فَٱنتَهُوا۟ ﴾ (الحشر: ٧)[1].

فدعوى إنكار الأحاديث القدسية، دعوى لإنكار جزء من السنة له خصوصية تميزه عن السنة النبوية، أو القرآن الكريم، وهذا ما يريده المنكرون حينما عجزوا عن إنكار السنة النبوية وهدمها، وأنى لهم ذلك، وقد خابت مساعيهم، وفندت أدلتهم.

الخلاصة:

- الأحاديث القدسية ثابتة عن رسول الله ﷺ عن ربه ﷻ؛ إذ إن النبي ﷺ أخذها عن ربه وبلغها لأمته بلفظه هو، أما المعنى فهو من عند الله ﷻ.
- لقد نُقِّحت السنة كلها، وقيَّض الله لها من يقوم على تمييز صحيحها من ضعيفها من موضوعها، بما في ذلك الأحاديث القدسية؛ ولذلك فإننا لا نستطيع أن ننكر اشتمال الأحاديث القدسية على الضعيف والموضوع، وإنما نأخذ من هذه الأحاديث ما كان صحيحًا، ونترك ما كان ضعيفًا أو موضوعًا، ولا يحق لنا أن ندع كل الأحاديث القدسية بدعوى تطرُّق الضعف إليها.
- لقد وضع العلماء قواعد دقيقة يعرف على أساسها الحديث الصحيح والحسن والضعيف وكذا الموضوع، مما يؤكد ويدلل على عدم اختلاط الصحيح بالضعيف في الأحاديث، فضلًا عن الموضوع.
- إن الأحاديث القدسية تهذب الأنفس، وتقوِّم عقيدتها، وهي أشياء ذات قيمة مضافة إلى السنة النبوية، وفي إنكارها إنكار لجزء مهم من الإسلام.

الشبهة الرابعة

دعوى قصر طاعة النبي ﷺ على ما بلغ من القرآن دون السنة(*)

مضمون الشبهة:

يدَّعي بعض منكري السنة قصر طاعة النبي ﷺ على ما بلَّغ من القرآن دون السنة، وأن مهمة النبي ﷺ تنحصر في تبليغ القرآن فقط دون السنة، ويستدلون على ذلك بقوله ﷻ: ﴿ إِنْ عَلَيْكَ إِلَّا ٱلْبَلَٰغُ ﴾ (الشورى: ٤٨)، وقوله: ﴿ وَمَا عَلَى ٱلرَّسُولِ إِلَّا ٱلْبَلَٰغُ ٱلْمُبِينُ ﴿٥٤﴾ ﴾ (النور)؛ إذ يقولون: إن الآيتين كلتيهما تفيدان حصر الله ﷻ مهمة الرسول ﷺ في تبليغ القرآن الكريم فقط، دون

---

١. النبأ العظيم، د. محمد عبد الله دراز، مرجع سابق، ص٤٦.

(*) رد شبهات حول عصمة النبي في ضوء الكتاب والسنة، د. عماد السيد الشربيني، مطابع دار الصحيفة، القاهرة، ط١، ١٤٢٤هـ/ ٢٠٠٣م. دفع الشبهات عن السنة النبوية، د. عبد المهدي عبد القادر عبد الهادي، مرجع سابق. السنة النبوية في كتابات أعداء الإسلام، عماد السيد الشربيني، مرجع سابق. السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي، د. مصطفى السباعي، دار السلام، القاهرة، ط٣، ١٤٢٧هـ/ ٢٠٠٦م. من جهود الأمة في حفظ السنة، د. أحمد حسين محمد إبراهيم، مرجع سابق.

السنة.

كما يزعمون أن كلمة "الرسول" التي وردت في القرآن الكريم تعني "القرآن"، وأن الله أمرنا باتباع ما أنزل على النبي ﷺ وهو القرآن، ولم يأمرنا باتباع شخصه ولا سننه، حيث قال ﷻ: ﴿ وَءَامَنُوا۟ بِمَا نُزِّلَ عَلَىٰ مُحَمَّدٍ ﴾ (محمد: ٢)، وأن الله يقول في كتابه: ﴿ وَٱتَّبِعُوٓا۟ أَحْسَنَ مَآ أُنزِلَ إِلَيْكُم مِّن رَّبِّكُم ﴾ (الزمر: ٥٥)، فأمر باتباع الأحسن، والقرآن أحسن من السنة، مما يلزم منه القول بعدم حجية السنة في وجود القرآن.

رامين من وراء ذلك إلى الطعن في حجية السنة النبوية الشريفة.

وجوه إبطال الشبهة:

١) إن مهمة البلاغ التي كُلِّف بها النبي ﷺ لا تتوقف على تبليغ القرآن فقط؛ بل التبليغ يكون بالقرآن والسنة وقد نص القرآن نفسه على ذلك في مواضع كثيرة؛ بل وأكد على لزوم سنته ﷺ وذلك لعظيم مكانتها.

٢) إن القرآن الكريم أشار إشارة صريحة إلى وجود وحي غير متلو هو السنة المطهرة، فضلًا عن الوحي المتلو ـ الذي هو القرآن نفسه ـ وذلك في مواضع عديدة.

٣) إن الآيتين اللتين استدلوا بهما تفيدان أن مهمة الرسول ﷺ تتجلى في تبليغ الناس الرسالة، وليس عليه هداهم، أو إكراههم على الاعتقاد والإيمان، ولا وجه لمن استدل بهما على حصر مهمة الرسول ﷺ في تبليغ القرآن وحده.

٤) إن لفظة "الرسول" الواردة في القرآن تفيد شخص النبي ﷺ لا القرآن كما يدَّعون؛ إذ إن إطلاق الرسول على القرآن يخالف النقل والعقل.

٥) التنزيل المذكور في قوله ﷻ: ﴿ وَءَامَنُوا۟ بِمَا نُزِّلَ عَلَىٰ مُحَمَّدٍ ﴾ (محمد: ٢) ليس المقصود به القرآن وحده، وإنما المقصود به القرآن والسنة معًا، بنص القرآن في مواضع أخرى، كما أن المراد بالأحسن في قوله ﷻ: ﴿ وَٱتَّبِعُوٓا۟ أَحْسَنَ مَآ أُنزِلَ إِلَيْكُم مِّن رَّبِّكُم ﴾ (الزمر: ٥٥) هو القرآن والسنة الموحى بهما إلى النبي ﷺ ولا دليل لهم على تخصيص الأحسن بالقرآن؛ لأنهما ـ أي القرآن والسنة ـ وحي من عند الله.

التفصيل:

أولا. التبليغ لا يكون بالقرآن وحده ولا يتحقق إلا بالسنة مع القرآن:

إذا كانت وظيفة النبي ﷺ هي التبليغ، فإن هذا التبليغ يقتضي البيان والتفصيل والتوضيح، وهذا ما قامت به السنة النبوية؛ إضافة إلى تشريع أحكام لم ينص عليها القرآن، ذلك أن الله ﷻ اصطفى محمدًا ﷺ بنبوته ورسالته، فأنزل عليه كتابه، وأمره فيه ـ من جملة ما أمره به ـ أن يبينه للناس، وهناك شواهد قرآنية كثيرة تؤكد ذلك، وتبين في وضوح وجلاء أن دور رسول الله ﷺ في رسالته ليس قاصرًا على بلاغ القرآن الكريم فقط، وإنما بيان هذا الكتاب الكريم، وإخراج الناس من الظلمات إلى النور، وتزكيتهم، والحكم بينهم في كل شأن من شئون حياتهم، وما من سبيل إلى كل ذلك إلا بالسنة المطهرة، ومن هذه الشواهد:

- قوله ﷻ: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلرَّسُولُ بَلِّغْ مَآ أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ ﴾ (المائدة: ٦٧) والبلاغ الذي أمر الله به رسوله ﷺ هو

بلاغ عام وشامل، لكل ما تحتاج إليه البشرية في عاجلها وآجلها، ودنياها وآخرتها، وقد وصل إلينا هذا البلاغ في وحيين:

أحدهما: متلو، وهو القرآن.

وثانيهما: غير متلو، وهو السنة المطهرة.

ولا شك أن السنة النبوية هي وحيٌ غير متلو، فقد قال الله ﷻ: ﴿ وَمَا يَنطِقُ عَنِ ٱلْهَوَىٰٓ ۝٣ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْىٌ يُوحَىٰ ۝٤ ﴾ (النجم) أي أن رسوله ﷺ لا ينطق عن هوى وغرض، وإنما ينطق حسبما جاء به الوحي من الله، و﴿ إِنْ ﴾ في قول الله ﷻ: ﴿ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْىٌ يُوحَىٰ ﴾ نافية بمعنى "ما" أي ما نطقه ﷺ إلا وحي يوحَى إليه من عند الله، ونطقه ﷺ هو السنة التي نحن بصددها.

- ومن الآيات القرآنية التي تثبت أن السنة وحي من عند الله ﷻ قوله: ﴿ وَأَنزَلَ ٱللَّهُ عَلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْحِكْمَةَ ﴾ (النساء: ١١٣) أي أنه أنزل على رسوله شيئين هما: الكتاب وهو القرآن، والحكمة وهي سنته ﷺ وقد جاءت أقوال بعض السلف في تفسيرها توضح ذلك[1].

ومما يدل على عموم "البلاغ" في الآية عموم الاسم الموصول "ما"، كما عمم من أراد تبليغهم، حيث حذف المفعول الأول للفعل "بَلِّغْ" ليعم الخلق المرسَل إليهم، والتقدير: بلغ جميع ما أنزل إليك من كتاب وسنة من يحتاج إلى معرفته من أمر الدين الموحَى به إليك.

- ومنها قوله ﷻ: ﴿ وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ ۝٤٤ ﴾ (النحل)، و"التبيين" هنا غير "التبليغ" الذي هو الوظيفة الأولى للنبي ﷺ ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلرَّسُولُ بَلِّغْ مَآ أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ ﴾ (المائدة: ٦٧)، و"التبيين" و"التبليغ" وظيفتان موضوعهما واحد هو القرآن الكريم، عبر عنه في آية "التبليغ" بهذا اللفظ ﴿ مَآ أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ ﴾، وعبر عنه في آية "التبيين" بلفظ مختلف ﴿مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ ﴾ وبينهما فروق لها دلالتها، مردها إلى الفرق بين الوظيفتين.

و"التبليغ" هو تأدية النص كما أُنزل، دون تغيير على الإطلاق، وهو مسئولية المبلغ، وهذا سر التعبير ﴿وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ﴾ حيث عُدِّي الفعل "أنزل" بـ "إلى" إلى ضمير المخاطب، الذي يعود على النبي ﷺ.

و "التبيين" هو إيضاح وتفسير وكشف لمراد الله ﷻ من خطابه لعباده، كي يتسنى لهم إدراكه وتطبيقه والعمل به، وهي مهمة فرضتها حاجة الناس لفهم ما خوطبوا به، وبُلِّغوه، وإدراك دلالته الصحيحة، ليطبقوه تطبيقًا صحيحًا، ومن هنا كانت المخالفة في العبارة "نُزِّل إليهم"، حيث عُدِّي الفعل "نزل" إلى الضمير "هم" بـ "إلى" أي: الناس، وعُدِّي الفعل "لتبين" إلى الناس بـ "اللام"، أي: كانت حاجتهم إلى "التبيين" هي السبب والحكمة من ورائه، وهي توحي بقوة أن رسول الله ﷺ ليس بحاجة إلى ما احتاج إليه الناس من هذا التبيين، فلقد أوحى الله ﷻ إليه بيانه، وألهمه إياه، فالتقى في نفسه "البيان" و "المبيَّن" معًا، وأصبح مؤهلًا لأن يقوم بالوظيفتين.

وكما أنه محال أن يكتم رسول الله ﷺ شيئًا مما أُمِرَ بتبليغه فمحال أيضًا أن يترك شيئًا مما أمر بتبليغه دون

---

١. انظر: روح المعاني، الألوسي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، د. ت، (٥/ ١٤٤). التحرير والتنوير، الطاهر ابن عاشور، مرجع سابق، (٥/ ١٩٧).

بيان، فكلا الأمرين "التبليغ والتبيين" من صميم رسالته: ﴿ بَلِّغْ مَآ أُنزِلَ إِلَيْكَ ﴾ (المائدة: ٦٧)، ﴿لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ ﴾ (النحل: ٤٤).

واختلاف الناس في فهم القرآن، ما بين مصيب ومخطئ، واختلافهم في درجات الإصابة، ودرجات الخطأ برهان بيِّن على حاجتهم إلى "تبيينٍ" لكتاب ربهم، ينهض به إمام الموقعين عن رب العالمين، رسول الله ﷺ.

أي: بيان المراد من الكلام والمعاني والأحكام فيما أُشكل المراد منه من القرآن، فإن الكلام مع كونه في أعلى درجات البلاغة، قد يُشكل المراد منه ويخفى على كثير من الناس فيحتاج إلى البيان والإيضاح.

فثبت بهذه الآية الكريمة حجية قسم كبير من السنة، وهو ما كان إيضاحًا لمشكل أو تفصيلًا لمجمل، ووظيفة البيان وظيفة قلدها الله رسوله محمدًا ﷺ وأمانة ائتمنه عليها، فهل بالإمكان تجريده ﷺ منها، وهل يتفق رفض ما هو بيان للكتاب من السنة ـ وهو قسم كبير منها ـ مع الإيمان بالكتاب؟ أليس ذلك ردًّا للكتاب نفسه؟!

- ومنها أن الله ﷻ جعل النبي ﷺ أسوة حسنة، يجب على المسلمين اتباعه والاقتداء به. قال الله ﷻ: ﴿ لَّقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ ٱللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِّمَن كَانَ يَرْجُواْ ٱللَّهَ وَٱلْيَوْمَ ٱلْآخِرَ ﴾ (الأحزاب: ٢١).

- ومنها كذلك قول الله تعالى: ﴿ لَقَدْ مَنَّ ٱللَّهُ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ إِذْ بَعَثَ فِيهِمْ رَسُولًا مِّنْ أَنفُسِهِمْ يَتْلُواْ عَلَيْهِمْ ءَايَٰتِهِۦ وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْحِكْمَةَ وَإِن كَانُواْ مِن قَبْلُ لَفِي ضَلَٰلٍ مُّبِينٍ ﴿١٦٤﴾ ﴾ (آل عمران: ١٦٤)، فالله ﷻ هنا يَمُنُّ على هذه الأمة، ببعثة رسول الله ﷺ من أنفسهم، وأنه لم يجئ لمجرد بلاغٍ، ولا لمجرد تلاوة القرآن الكريم فقط، وإنما جاء لتزكيتهم وتعليمهم الكتاب والحكمة، وهذه التزكية والتعليم من مهامه ﷺ في دعوته، مع بلاغه للقرآن وبيانه لما فيه، وحكمه به، وبهذه المهمة "التزكية والتعليم" تكون هداية الناس، وإخراجهم من الظلمات إلى النور.

- ومنها قوله ﷻ: ﴿ إِنَّآ أَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ بِٱلْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ ٱلنَّاسِ بِمَآ أَرَىٰكَ ٱللَّهُ ﴾ (النساء: ١٠٥)، فبيَّن الله ﷻ أنه قد أنزل الكتاب إلى رسوله ﷺ ليحكم بين الناس بما ألهمه الله وأرشده، وإذا كان الحكم بالقانون غير سَنِّ القانون، فإن حكم رسول الله ﷺ بما جاء في القرآن من تشريعات هو بيان عملي لها، وهو أمر زائد على مجرد البلاغ لها[1].

- ومنها أن الله ﷻ جعل طاعته ﷺ واجبة كطاعة الله ﷻ، وغاير بينهما فجعلهما طاعتين في آيات كثيرة ذكرناها سابقًا ولكن نذكر منها هنا آية واحدة تدلل على المطلوب: قوله ﷻ: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلْأَمْرِ مِنكُمْ ۖ فَإِن تَنَٰزَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْآخِرِ ۚ ذَٰلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا ﴿٥٩﴾ ﴾ (النساء). فهذه الآية الكريمة تنص على أن الرسل قد أُرسلَت لتُطَاع بإذن الله لا لمجرد التبليغ والإقناع، وتدل على أن هناك طاعتين متغايرتين واجبتين: طاعة الله ﷻ فيما أمر به بنص كتابه العزيز، وطاعة لرسوله فيما أمر به مما لم يأمر به الله ﷻ بنص كتابه الكريم.

---

١. رد شبهات حول عصمة النبي ﷺ، د. عماد السيد الشربيني، مرجع سابق، ص٣٥٠: ٣٥٧ بتصرف.

وتدل أيضًا على أن الناس لا يؤمنون أبدًا حتى يتحاكموا إلى شرع الله ﷻ متمثلًا في حياة الرسول ﷺ، في أحكامه، وأوامره، وبعد وفاة الرسول ﷺ في الكتاب والسنة، وهذا أمر معلوم ومعروف من الإسلام بالضرورة، ولا ينكره إلا حاقد أو جاحد، قال الله ﷻ: ﴿ فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا ﴿٦٥﴾ ﴾ (النساء).

- ومنها أن الله ﷻ قد خوَّل رسوله محمد ﷺ السلطة التشريعية: قال ﷻ: ﴿ الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الرَّسُولَ النَّبِيَّ الْأُمِّيَّ الَّذِي يَجِدُونَهُ مَكْتُوبًا عِندَهُمْ فِي التَّوْرَاةِ وَالْإِنجِيلِ يَأْمُرُهُم بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَاهُمْ عَنِ الْمُنكَرِ وَيُحِلُّ لَهُمُ الطَّيِّبَاتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ الْخَبَائِثَ وَيَضَعُ عَنْهُمْ إِصْرَهُمْ وَالْأَغْلَالَ الَّتِي كَانَتْ عَلَيْهِمْ ۚ فَالَّذِينَ آمَنُوا بِهِ وَعَزَّرُوهُ وَنَصَرُوهُ وَاتَّبَعُوا النُّورَ الَّذِي أُنزِلَ مَعَهُ ۙ أُولَٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴿١٥٧﴾ قُلْ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا الَّذِي لَهُ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ ۖ لَا إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ يُحْيِي وَيُمِيتُ ۖ فَآمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ النَّبِيِّ الْأُمِّيِّ الَّذِي يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَكَلِمَاتِهِ وَاتَّبِعُوهُ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ ﴿١٥٨﴾ ﴾ (الأعراف).

تتضمن هذه الآيات الأمر بالإيمان بالله ورسوله كما تتضمن مقتضى هذا الإيمان، وهو اتباعه ﷺ فيما يأمر به ويشرِّعه، واتباعه كذلك في سنته وعمله، وليس هناك أمل في هداية الناس إلا باتباعه فيما يدعوهم إليه.

كما تتضمن سلطة النبي ﷺ التشريعية التي منحها الله ﷻ رسوله ﷺ حيث قال: ﴿ وَيُحِلُّ لَهُمُ الطَّيِّبَاتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ الْخَبَائِثَ ﴾ (الأعراف: ١٥٧)، فالتحليل والتحريم هنا أسندهما الله ﷻ إلى رسوله وجعلهما من عمله، مع أنه لا فرق بين ما حرمه الله ﷻ وما أحله، وبين ما حرمه رسوله وما أحله، فكلاهما واجب الإطاعة بدرجة واحدة، ولذلك قال ﷻ: ﴿ وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانتَهُوا ﴾ (الحشر: ٧).

وتشير هذه الآية إلى أن تلقي الشريعة من مصدر واحد، هو ما جاء به الرسول ﷺ وبلغ به أمته، سواء كان ذلك قرآنًا أو سنة، وكلاهما وحي من الله ﷻ: ﴿ وَمَا يَنطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ ﴿٣﴾ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ ﴿٤﴾ ﴾ (النجم).

وباستعراض تلك الآيات، وهي غيض من فيض وقليل من كثير، تتضح الحقيقة جملة، وهي أنه لا يمكن الاستغناء عن سنة رسول الله ﷺ ولا يمكن فصل الكتاب عن حامل الكتاب إلا بإنكار الكتاب نفسه[1]؛ ولذا قال الشافعي رحمه الله: "فكل من قَبِلَ عن الله ﷻ فرائضه قَبِلَ عن رسول الله ﷺ سنته بفرض الله طاعة رسوله على خلقه، وأن ينتهوا إلى حكمه، ومن قَبِلَ عن رسول الله ﷺ فعن الله قَبِلَ لما افترضه الله من طاعته"[2].

وهكذا، فقد أكد القرآن الكريم مرارًا على كون النبي ﷺ ليس مبلِّغًا للقرآن فقط، وإنما هو مبلغ ومبين وموضح وشارح ومفصّل، لكل ما في هذا الكتاب الكريم، وهذا هو الدور المنوط بسنته الشريفة ﷺ.

ومما سبق بيانه يتضح لنا أنه لا غناء عن السنة النبوية في تبيين مشكل القرآن، وتوضيح غامضه، وتفصيل

---

١. السنة النبوية حجية وتدوينًا، محمد صالح الغرسي، مرجع سابق، ص٩١: ٩٥ بتصرف.

٢. الرسالة، الشافعي، تحقيق: أحمد شاكر، المكتبة العلمية، بيروت، د. ت، ص٣٣.

مجمله، فكيف نقول إذن: إن مهمة النبي ﷺ تقتصر على بلاغ القرآن فقط دون السنة؟

وإذا كان زعمهم هذا صحيحًا فمن يبين لنا القرآن، غير سنته ﷺ®؟!

ثانيًا. القرآن الكريم أشار إشارة صريحة إلى وجود وحيٍ غير متلو، وهو السنة:

إن القرآن الكريم يدل دلالة صريحة على أن هناك وحيًا آخر غير متلو أُوحي به إلى النبي ﷺ، وهذه بعض الأدلة على ذلك:

١. قال ﷻ: ﴿ سَيَقُولُ ٱلسُّفَهَآءُ مِنَ ٱلنَّاسِ مَا وَلَّىٰهُمْ عَن قِبْلَتِهِمُ ٱلَّتِى كَانُوا۟ عَلَيْهَا ۚ قُل لِّلَّهِ ٱلْمَشْرِقُ وَٱلْمَغْرِبُ ۚ يَهْدِى مَن يَشَآءُ إِلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ ﴿١٤٢﴾ وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَٰكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِّتَكُونُوا۟ شُهَدَآءَ عَلَى ٱلنَّاسِ وَيَكُونَ ٱلرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا ۗ وَمَا جَعَلْنَا ٱلْقِبْلَةَ ٱلَّتِى كُنتَ عَلَيْهَآ إِلَّا لِنَعْلَمَ مَن يَتَّبِعُ ٱلرَّسُولَ مِمَّن يَنقَلِبُ عَلَىٰ عَقِبَيْهِ ۚ وَإِن كَانَتْ لَكَبِيرَةً إِلَّا عَلَى ٱلَّذِينَ هَدَى ٱللَّهُ ۗ وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَٰنَكُمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ بِٱلنَّاسِ لَرَءُوفٌ رَّحِيمٌ ﴿١٤٣﴾ قَدْ نَرَىٰ تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِى ٱلسَّمَآءِ ۖ فَلَنُوَلِّيَنَّكَ قِبْلَةً تَرْضَىٰهَا ۚ فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ ﴾ (البقرة)، فهذه الآيات تتضمن أمرين مهمين:

الأول: أنه ﷺ أخبر فيها أنه كان هناك قبلة للمسلمين كانوا يتوجهون إليها في صلاتهم، ثم أمرهم النبي ﷺ بالتحول عنها إلى قبلة أخرى يتطلع إليها وهي القبلة الثانية، بالرغم من حب النبي إياها وتمنيه لها كان يتوجه إلى بيت المقدس، وهذا لا يمكن إلا إذا كان النبي ﷺ مأمورًا بذلك وإليه تشير الآية (١٤٢) من سورة البقرة.

الثاني: أن القبلة الأولى كانت مفروضة ومحددة من قِبَلِ الله ﷻ كما عُيِّنت القبلة الثانية من قِبَلِه؛ لأن الله ﷻ يقول: ﴿ وَمَا جَعَلْنَا ٱلْقِبْلَةَ ٱلَّتِى كُنتَ عَلَيْهَآ ﴾ (البقرة: ١٤٣). فنسب القبلة الأولى إلى نفسه.

وبمراجعة القرآن الكريم لا نجد آية واحدة توحي باتخاذ القبلة الأولى، فهذا الأمر إذن نزل بوحي غير متلو، وهو السنة، ومن أجل ذلك لا نجده في القرآن الكريم[1].

٢. قال ﷻ: ﴿ مَا قَطَعْتُم مِّن لِّينَةٍ أَوْ تَرَكْتُمُوهَا قَآئِمَةً عَلَىٰٓ أُصُولِهَا فَبِإِذْنِ ٱللَّهِ ﴾ (الحشر: ٥)، فالله تعالى قد أخبر أن القطع كان بإذن منه، ومن الواضح البين أن هذه الآية نزلت بعد قطع النخيل كما تدل عليه صيغة الماضي في "قطعتم" و "تركتم"، والله تعالى يقول: إن ذلك كان بإذن متقدم على القطع، لكنا لا نجد الآية الدالة على الإذن في قطع النخيل، وليس المراد بالإذن الإذن المتأخر عن القطع؛ لأن الإذن في الفعل لا يكون إلا متقدمًا عليه.

٣. قال الله ﷻ: ﴿ وَإِذْ أَسَرَّ ٱلنَّبِىُّ إِلَىٰ بَعْضِ أَزْوَٰجِهِۦ حَدِيثًا فَلَمَّا نَبَّأَتْ بِهِۦ وَأَظْهَرَهُ ٱللَّهُ عَلَيْهِ عَرَّفَ بَعْضَهُۥ وَأَعْرَضَ عَنۢ بَعْضٍ ۖ فَلَمَّا نَبَّأَهَا بِهِۦ قَالَتْ مَنْ أَنۢبَأَكَ هَٰذَا ۖ قَالَ نَبَّأَنِىَ ٱلْعَلِيمُ ٱلْخَبِيرُ ﴿٣﴾ ﴾ (التحريم)، فالله ﷻ أخبرنا بأنه قد أظهر النبي على إنباء بعض أزواجه بما أسره إليها، وإظهار الله تعالى نبيه ﷺ وإنباؤه إياه بما أفشته مما أسره إليها، ليس عن طريق القرآن ألبتة؛ لأنه لا يوجد في القرآن ما قاله

® في "بيان السنة للقرآن وتأكيدها له" طالع: الوجه الثالث، من الشبهة الأولى، من هذا الجزء، والوجه الأول، من الشبهة التاسعة والثلاثين، من الجزء الحادي عشر (العبادات).

١. السنة النبوية حجية وتدوينًا، د. محمد صالح الغرسي، مرجع سابق، ص٩٦ بتصرف.

النبي ﷺ لزوجته، كما أنه لم يبين ما أفشته زوجته رضي الله عنها فتعين أن يكون ذلك بوحي غير متلو[1].

الأمثلة السابقة تدل دلالة صريحة وواضحة على وجود وحي غير متلو أُوحي إلى النبي ﷺ مما يدحض دعوى قصر طاعة النبي على ما بلغ من القرآن دون السنة، إذ كيف لا نطيعه في شيء أُوحي إليه به ألا وهو السنة®؟!

ثالثًا. التفسير الصحيح للآيتين اللتين استشهدوا بهما على أن التبليغ مقصور على القرآن:

إن الآيتين اللتين استدلوا بهما تفيدان أن مهمة الرسول ﷺ هي تبليغ الناس الرسالة المتمثلة في الكتاب والسنة؛ وذلك أن قوله ﷻ: ﴿ إِنْ عَلَيْكَ إِلَّا ٱلْبَلَٰغُ ﴾ (الشورى: ٤٨) وقوله تبارك وتعالى: ﴿وَمَا عَلَى ٱلرَّسُولِ إِلَّا ٱلْبَلَٰغُ ٱلْمُبِينُ ﴿٥٤﴾﴾ (النور)، مؤداهما هو نفي الإكراه على الاعتقاد، أو على الإيمان، ولذلك فإن الاستدلال بظاهر ذلك على حصر مهمته ﷺ في بلاغ القرآن فقط، هو استدلال في غير محله، وفهم خاطئ لا يستقيم مع التفسير الصحيح لهذه الآيات.

ولبيان ذلك نأتي بسياق هذه الآيات كاملة ليتضح لنا معناها.

أولًا: يقول الله تعالى: ﴿ ٱسْتَجِيبُوا۟ لِرَبِّكُم مِّن قَبْلِ أَن يَأْتِىَ يَوْمٌ لَّا مَرَدَّ لَهُۥ مِنَ ٱللَّهِ ۚ مَا لَكُم مِّن مَّلْجَإٍ يَوْمَئِذٍ وَمَا لَكُم مِّن نَّكِيرٍ ﴿٤٧﴾ فَإِنْ أَعْرَضُوا۟ فَمَآ أَرْسَلْنَٰكَ عَلَيْهِمْ حَفِيظًا ۖ إِنْ عَلَيْكَ إِلَّا ٱلْبَلَٰغُ ﴾ (الشورى).

والمعنى المراد في هذه الآية يتمثل في أن يدعو النبي ﷺ المشركين إلى طاعة ربهم، وامتثال أمره من قبل أن يأتي يوم العذاب، وهو يوم القيامة، فإن أعرضوا عن هذه الدعوة، ولم يستجيبوا لها، فما عليك أيها الرسول إلا أن تبلغهم الرسالة فقط دون إكراه لهم على الإيمان، فمن آمن منهم فله الجنة، ومن كفر فما أرسلناك عليهم حافظًا لأعمالهم حتى تحاسبهم عليها، وإنما مهمتك هي إبلاغهم فقط[2].

وبذلك فلا علاقة بين هذه الآية، وبين حصر مهمته ﷺ في بلاغ القرآن فقط دون السنة، كما يزعمون، وإنما المقصود منها هو حصر مهمته ﷺ في تبليغ الرسالة إلى الناس، دون النظر في مدى إيمانهم أو كفرهم.

وجملة: ﴿ إِنْ عَلَيْكَ إِلَّا ٱلْبَلَٰغُ ﴾ هي بيان لجملة ﴿ فَمَآ أَرْسَلْنَٰكَ عَلَيْهِمْ حَفِيظًا ﴾ (الشورى: ٤٨) باعتبار أنها دالة على جواب الشرط المقدر، وقد فُهم من الكلام أنه قد أدى ما عليه من البلاغ؛ لأن قوله تعالى: ﴿ فَإِنْ أَعْرَضُوا۟ فَمَآ أَرْسَلْنَٰكَ عَلَيْهِمْ حَفِيظًا ﴾ (الشورى: ٤٨) تدل على نفي التبعة عن النبي ﷺ من إعراضهم، وأن الإعراض هو الإعراض عن دعوته، فاستُفيد أنه قد بلغ الدعوة، ولولا ذلك ما أثبت لهم الإعراض[3].

وأما الآية الثانية موضوع الاستدلال هنا فهي

---

١. المرجع السابق، ص٩٦، ٩٧ بتصرف.

® في **"القرآن والسنة وحي من عند الله"** طالع: الوجه الرابع، من الشبهة السابعة، والوجه الثالث، من الشبهة السابعة والعشرين، والوجه الأول، من الشبهة التاسعة والعشرين، والوجه الثاني، من الشبهة الثالثة والثلاثين، من هذا الجزء، والوجه الأول، من الشبهة الثالثة والعشرين، من الجزء الثاني (تدوين السنة والوضع فيها).

٢. الجامع لأحكام القرآن، القرطبي، مرجع سابق، (١٦/ ٤٧).

٣. التحرير والتنوير، ابن عاشور، مرجع سابق، (٢٥/ ١٣٣) بتصرف.

قوله ﷻ: ﴿قُلْ أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ فَإِن تَوَلَّوْا فَإِنَّمَا عَلَيْهِ مَا حُمِّلَ وَعَلَيْكُم مَّا حُمِّلْتُمْ وَإِن تُطِيعُوهُ تَهْتَدُوا وَمَا عَلَى الرَّسُولِ إِلَّا الْبَلَاغُ الْمُبِينُ ﴿٥٤﴾﴾ (النور).

فإن الله يأمرهم فيها أن يطيعوه ﷻ ويطيعوا رسوله ﷺ أيضًا في كل شيء يبلغنا عن طريقه ﷺ فإن تولوا، ولم يطيعوا، فإنما عليك ما حملت من التبليغ، وعليهم ما حملوا من تبعة التكليف، وما عليك أيها الرسول إلا أن تبلغ الرسالة إلى الناس وعلى من حملها ولم يعمل بها العقاب.

وقال الله ﷻ لنبيه ذلك لأنه يعلم حرصه على هداية القوم، وإجهاد نفسه في دعوتهم يقول ﷻ: ﴿لَعَلَّكَ بَاخِعٌ نَّفْسَكَ أَلَّا يَكُونُوا مُؤْمِنِينَ ﴿٣﴾﴾ (الشعراء)، وكأن الحق ﷻ يقول لنبيه ﷺ: قل لهم وادعهم مرة أخرى لتريح نفسك، وإن كنت غير مكلف بالتكرار، فما عليك إلا البلاغ مرة واحدة.

ثم قال ﷻ: ﴿وَإِن تُطِيعُوهُ تَهْتَدُوا﴾ (النور: ٥٤)، ونلحظ أن المفعول هنا مفرد فلم يقل: تطيعوهما لتناسب صدر الآية؛ وذلك لأن الطاعة هنا غير منقسمة بل هي طاعة واحدة[1].

وبذلك يتضح لنا أن فهم الآيتين السابقتين على أنهما يدلان على قصر رسالة النبي ﷺ على تبليغ القرآن فقط دون السنة - إنما هو فهم باطل مغالط، وهما في حقيقتهما توضحان دور السنة النبوية في حياة المسلمين، ودور النبي ﷺ في التشريع الذي أمره الله ﷻ أن يوضحه ويبينه للناس، وأمرهم أن يطيعوه في كل ما يأتي به.

ومعنى هاتين الآيتين يزكيه قوله ﷻ: ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا النَّاسُ قَدْ جَاءَكُمُ الْحَقُّ مِن رَّبِّكُمْ فَمَنِ اهْتَدَىٰ فَإِنَّمَا يَهْتَدِي لِنَفْسِهِ وَمَن ضَلَّ فَإِنَّمَا يَضِلُّ عَلَيْهَا وَمَا أَنَا عَلَيْكُم بِوَكِيلٍ ﴿١٠٨﴾﴾ (يونس). ففيها نفي الإكراه على الاعتقاد والإيمان.

وبعد هذا التوضيح لمعنى هاتين الآيتين موضوع الاستدلال يتضح لنا أن المغالطين حرّفوا المعنى متعمدين ليؤيدوا رأيهم وزعمهم هذا، وتحريف المعنى لا يقل شناعة عن تحريف الألفاظ.

ونوجه إليهم سؤالًا مؤداه: ما علاقة هذا التفسير الذي أوضحناه بما زعمتموه من قصْر مهمة النبي ﷺ على تبليغ القرآن وحده دون السنة؟!

رابعًا. القرآن الكريم يُبيِّن أن لفظة "الرسول" الواردة في القرآن إنما تعني شخص النبي ﷺ:

إن تعسف منكري السنة في تأويل كلمة "الرسول" الواردة في القرآن، بأنها تعني القرآن دون شخص النبي ﷺ أمر يرفضه العقل والنقل، ويؤكد ذلك القرآن الكريم نفسه؛ إذ لا يستقيم معه المعنى في جميع الآيات الأخرى، ولنتأمل الآيات الآتية:

١. قال ﷻ: ﴿وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِن قَبْلِهِ الرُّسُلُ﴾ (آل عمران: ١٤٤)، **فهل يصح من عاقل أن يفسر كلمة الرسول هنا في الآية بأنها القرآن؟! ويكون المعنى: وما محمد إلا قرآن قد خلت من قبله القرآن أو الرسل.**

٢. وقال ﷻ: ﴿وَمَن يَخْرُجْ مِن بَيْتِهِ مُهَاجِرًا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ يُدْرِكْهُ الْمَوْتُ فَقَدْ وَقَعَ أَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ وَكَانَ اللَّهُ

١. تفسير الشعراوي، محمد متولي الشعراوي، دار أخبار اليوم، القاهرة، ١٩٩١م، (١٧/ ١٠٣١٢: ١٠٣١٥) بتصرف.

غَفُورًا رَّحِيمًا ﴿١٠٠﴾ ﴾ (النساء)، فهل يصح من أحد تأويل قوله ﷻ: ﴿وَرَسُولِهِۦ﴾ بمعنى "وقرآنه"؟ وبهذا ينكرون ما هو ثابت بالتواتر من هجرة رسول الله ﷺ من مكة إلى المدينة.

٣. وقال الله ﷻ: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ ءَامِنُواْ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَٱلْكِتَٰبِ ٱلَّذِى نَزَّلَ عَلَىٰ رَسُولِهِۦ وَٱلْكِتَٰبِ ٱلَّذِىٓ أَنزَلَ مِن قَبْلُ ﴾ (النساء: ١٣٦)، فهل يصح أو يعقل أن يكون المراد بالآية: آمنوا بالله وكتابه والكتاب الذي نزل على قرآنه؟!

٤. وقال الله ﷻ: ﴿ ٱلَّذِينَ يَتَّبِعُونَ ٱلرَّسُولَ ٱلنَّبِىَّ ٱلْأُمِّىَّ ٱلَّذِى يَجِدُونَهُۥ مَكْتُوبًا عِندَهُمْ فِى ٱلتَّوْرَىٰةِ وَٱلْإِنجِيلِ ﴾ (الأعراف: ١٥٧)، ويقول ﷻ بعدها: ﴿ قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنِّى رَسُولُ ٱللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا ٱلَّذِى لَهُۥ مُلْكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ۖ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ يُحْىِۦ وَيُمِيتُ ۖ فَـَٔامِنُواْ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِ ٱلنَّبِىِّ ٱلْأُمِّىِّ ٱلَّذِى يُؤْمِنُ بِٱللَّهِ وَكَلِمَٰتِهِۦ وَٱتَّبِعُوهُ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ ﴿١٥٨﴾ ﴾ (الأعراف)، إن هاتين الآيتين تفيدان مع سابقتهما أن كلمة ﴿ٱلرَّسُولَ﴾ مراد بها شخص رسول الله ﷺ، ولا يصح بحال أن تفسر كلمة ﴿ٱلرَّسُولَ﴾ بأنها القرآن كما يزعم الأدعياء، فتكون الآية هكذا: "الذين يتبعون القرآن النبي الأمي"، و "قل يا أيها الناس إني قرآن الله إليكم جميعًا"، و "فآمنوا بالله وقرآنه النبي الأمي".

واستنادًا إلى ما سبق نقول: إن كلمة ﴿ٱلرَّسُولَ﴾ في القرآن، إنما تعني شخص النبي محمد ﷺ لا القرآن الكريم، وهذا واضح وصريح لمن عنده عقل، مما يُبين تهافت هذا الافتراء من أساسه[1].

خامسًا. التنزيل المذكور في قوله ﷻ: ﴿ وَءَامَنُواْ بِمَا نُزِّلَ عَلَىٰ مُحَمَّدٍ ﴾ ليس المقصود به القرآن فقط، وإنما هو القرآن والسنة:

إن التنزيل المذكور في الآية التي استشهد بها منكرو حجية السنة، ليس المقصود به القرآن فقط، وإنما المقصود به القرآن والسنة معًا. والدليل على ذلك ما ورد في القرآن الكريم من آيات تؤكد ما ذهبنا إليه، ومن هذه الآيات:

١. يقول ﷻ: ﴿ وَٱلنَّجْمِ إِذَا هَوَىٰ ﴿١﴾ مَا ضَلَّ صَاحِبُكُمْ وَمَا غَوَىٰ ﴿٢﴾ وَمَا يَنطِقُ عَنِ ٱلْهَوَىٰٓ ﴿٣﴾ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْىٌ يُوحَىٰ ﴿٤﴾ ﴾ (النجم)، إن ربنا ﷻ يقسم في كتابه العزيز بأن الرسول ﷺ لا يضل ولا يغوى، وأن ما ينطق به من أوامر ونواهٍ، هو وحي من عند الله ﷻ، سواء كان ذلك قرآنًا أم سنة، فالآيات السابقة واضحة وضوح الشمس، لمن كان عنده عقل وبصر، في أن السنة منزلة كالقرآن الكريم من عند الله ﷻ.

٢. قال ﷻ: ﴿وَأَنزَلَ ٱللَّهُ عَلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْحِكْمَةَ وَعَلَّمَكَ مَا لَمْ تَكُن تَعْلَمُ ۚ وَكَانَ فَضْلُ ٱللَّهِ عَلَيْكَ عَظِيمًا ﴿١١٣﴾ ﴾ (النساء). وقال ﷻ: ﴿ هُوَ ٱلَّذِى بَعَثَ فِى ٱلْأُمِّيِّـۧنَ رَسُولًا مِّنْهُمْ يَتْلُواْ عَلَيْهِمْ ءَايَٰتِهِۦ وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْحِكْمَةَ وَإِن كَانُواْ مِن قَبْلُ لَفِى ضَلَٰلٍ مُّبِينٍ ﴿٢﴾ ﴾ (الجمعة). ويقول الله ﷻ: ﴿لَقَدْ مَنَّ ٱللَّهُ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ إِذْ بَعَثَ فِيهِمْ رَسُولًا مِّنْ أَنفُسِهِمْ يَتْلُواْ عَلَيْهِمْ ءَايَٰتِهِۦ وَيُزَكِّيهِمْ

١. رد شبهات حول عصمة النبي في ضوء الكتاب والسنة، د. عماد السيد الشربيني، مرجع سابق، ص٣٧٩، ٣٨٠ بتصرف.

وَيُعَلِّمُهُمُ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْحِكْمَةَ وَإِن كَانُوا۟ مِن قَبْلُ لَفِى ضَلَٰلٍ مُّبِينٍ ﴿١٦٤﴾ ﴾ (آل عمران).

قال الإمام الشافعي رحمه الله في تفسير كلمة الحكمة: "سمعتُ مَن أرضى من أهل العلم بالقرآن يقول: الحكمة سنة رسول الله ﷺ"[1].

والظاهر أن كلمتي "الكتاب والحكمة" ليستا بمعنى واحد، وقد احتج الشافعي على منكري السنة قديمًا، فقال مخاطبًا خصمه: "إن ذهبت مذهب تكرير الكلام - يعني أن تكون لفظتا الكتاب والسنة بمعنى واحد - قلت: وأيها أولى به إذا ذكر الكتاب والحكمة أن يكونا شيئين أو شيئًا واحدًا؟ قال: يحتمل أن يكونا كما وصفت كتابًا وسنة فيكونا شيئين، ويحتمل أن يكونا شيئًا واحدًا، قلت: فأظهرهما أولاهما، وفي القرآن دلالة على ما قلت وخلاف ما ذهبت إليه، قال: وأين هي؟ قلت: قوله ﷻ: ﴿ وَٱذْكُرْنَ مَا يُتْلَىٰ فِى بُيُوتِكُنَّ مِنْ ءَايَٰتِ ٱللَّهِ وَٱلْحِكْمَةِ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ لَطِيفًا خَبِيرًا ﴿٣٤﴾ ﴾ (الأحزاب)[2].

يعني أن الآية تدل على أن الحكمة شيء يتلى، كآيات الله ﷻ، فدل ذلك على أنها السنة. وصدق الله ﷻ إذ يقول: ﴿ مَّن يُطِعِ ٱلرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ ٱللَّهَ ۖ وَمَن تَوَلَّىٰ فَمَآ أَرْسَلْنَٰكَ عَلَيْهِمْ حَفِيظًا ﴿٨٠﴾ ﴾ (النساء).

وقوله ﷻ: ﴿ وَٱتَّبِعُوٓا۟ أَحْسَنَ مَآ أُنزِلَ إِلَيْكُم مِّن رَّبِّكُم ﴾ (الزمر: ٥٥) **المقصود بالأحسن هو القرآن، وكله حسن، وكذلك السنة، ومما يؤكد ذلك ما قاله** الحَسَنُ: "التزموا طاعته، واجتنبوا معصيته"، وما قاله السُّدي: "الأحسن ما أمر الله به في كتابه، ولقد أمر الله تعالى في كتابه باتباع الرسول ﷺ قال ﷻ: ﴿ وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمْ عَنْهُ فَٱنتَهُوا۟ ﴾ (الحشر: ٧).

فثبت أن السنة داخلة في معنى الأحسن. وعبر القرآن الكريم بـ "الأحسن" لا ليميز القرآن عن السنة، كما يظن أصحاب هذه الشبهة، وإنما ليميز بين ما أنزل الله ﷻ على نبيه من قرآن وسنة شارحة ومبينة لهذا القرآن، وبين ما أنزله الله ﷻ على أنبيائه السابقين من كتب، كالتوراة والإنجيل والزبور.

وفوق كل هذا فمن المعلوم أن القرآن والسنة في مرتبة واحدة من حيث وجوب الاتباع؛ لأنهما وحي خرج من مشكاة واحدة.

وبعد هذا كيف يكون هناك سبيل لإنكار السنة أو التشكيك في حجيتها بدعاوى واهية مثل هذه؟!

الخلاصة:

- لقد أرسل الله ﷻ نبيه محمدًا ﷺ وأمر أن يطاع؛ لأنه القدوة الحسنة؛ ليدلل على منزلة السنة، ومنزلة صاحب السنة ﷺ ومن ثم وجب عدم قصر طاعة النبي ﷺ على ما بلغ من القرآن دون السنة.
- **إذا كان من وظائف النبي ﷺ التبليغ، فإن هذا التبليغ يقتضي البيان والتفصيل والتوضيح، وهذا هو الدور الذي قامت به السنة النبوية، ولقد نصت آيات كثيرة من القرآن على أن السنة لا غنى عنها في بيان القرآن وتوضيحه، ومن ثمَّ فلا يمكن أن تنحصر رسالة النبي ﷺ في تبليغ القرآن، وإلا فمن يبينه لنا؟**
- **الآيات التي استدلوا بها على تبليغ القرآن فقط**

---

١. الرسالة، الشافعي، مرجع سابق، ص٧٨.

٢. الأم، الشافعي، دار الفكر، بيروت، ط٢، ١٤٠٣هـ/ ١٩٨٣م، (٧/ ٢٨٨).

دون السنة ـ تفيد نفي الإكراه على الاعتقاد أو الإيمان، ولا تفيد حصْر رسالة النبي ﷺ في تبليغ القرآن وحده دون السنة؛ إذ إن:

○ الآية الأولى تقول: ﴿ فَإِنْ أَعْرَضُوا فَمَا أَرْسَلْنَاكَ عَلَيْهِمْ حَفِيظًا إِنْ عَلَيْكَ إِلَّا الْبَلَاغُ ﴾ (الشورى: ٤٨). فمهمة النبي ﷺ هي تبليغ الناس الرسالة فقط، فمن آمن منهم فلنفسه، ومن أعرض فليس عليه هداهم.

○ الآية الثانية تقول: ﴿ قُلْ أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَإِنَّمَا عَلَيْهِ مَا حُمِّلَ وَعَلَيْكُمْ مَا حُمِّلْتُمْ وَإِنْ تُطِيعُوهُ تَهْتَدُوا وَمَا عَلَى الرَّسُولِ إِلَّا الْبَلَاغُ الْمُبِينُ ﴿٥٤﴾ ﴾ (النور)، وهي تدل على ما دلت عليه الآية السابقة.

• لقد أخطأ القائلون بأن كلمة "الرسول" الواردة في القرآن الكريم إنما تعني "القرآن"؛ لأننا من خلال استقراء جميع الآيات التي وردت بها كلمة "الرسول"، نجد أنها تعني شخص النبي ﷺ وليس القرآن، وأن هذا القول مخالف لما هو متعارف عليه في دلالات اللغة العربية.

• إن السنة وحي أنزله الله تعالى على قلب نبيه ﷺ قال ﷻ: ﴿ وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَى ﴿٣﴾ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَى ﴿٤﴾ ﴾ (النجم)، ولهذا وجبت طاعته ﷺ في كل ما أخبر به قرآنًا وسنة؛ لأنهما أحسن ما أنزل الله.

• السنة وحي كالقرآن، ولكنها وحي غير متلو أوحى به الله ﷻ إلى نبيه ﷺ بيانًا للكتاب وشارحًا له، وبهذا يسقط الزعم القائل بقصر طاعة النبي ﷺ على ما بلغه من القرآن دون السنة.

الشبهة الخامسة

دعوى الاحتكام إلى القرآن دون السنة عند الاختلاف(*)

مضمون الشبهة:

يدعي بعض المغرضين أن الاحتكام عند الاختلاف يكون للقرآن فحسب دون السنة، ويستدلون على ذلك بقوله ﷻ: ﴿ وَمَا اخْتَلَفْتُمْ فِيهِ مِنْ شَيْءٍ فَحُكْمُهُ إِلَى اللَّهِ ﴾ (الشورى: ١٠)، بالإضافة إلى أنهم يفرقون بين الاختلاف في هذه الآية، والتنازع في قوله ﷻ: ﴿ فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ ﴾ (النساء: ٥٩)، زاعمين أن الرجوع عند الاختلاف يكون إلى الله وحده (القرآن الكريم)، أما التنازع فالرجوع فيه إلى الله ورسوله، أي: "القرآن والسنة".

رامين من وراء ذلك إلى التهوين من شأن السنة وقصرها على أمور دون أمور؛ وصولًا لتنحيتها جانبًا وحرمان المسلمين مما فيها من أحكام وتفصيلات وتشريعات.

وجها إبطال الشبهة:

١) لا وجه للتفريق بين التنازع والاختلاف؛ إذ إن التنازع هو شدة الاختلاف، أي أنهما بمعنى واحد، ومن ثم فلا معنى لتخصيص التحاكم عند الاختلاف بالقرآن دون السنة، إنما هو اضطراب وتخبط في عقول منكري السنة.

٢) لما دلَّ القرآن على حجية السنة، كان العمل بها

(*) الإسلام وصياح الديك، جواد عفانة، دار جواد للنشر، الأردن، ط١، ١٤٢٧هـ/ ٢٠٠٦م.

عملًا بالقرآن؛ إذ نص على ذلك وألزمنا به، وعليه فلا يصح الاستدلال بهذه الآية على رفض السنة، بل هي نص في الدليل على وجوب العمل بالسنة والرجوع إليها في جميع الأمور.

التفصيل:

أولا. إن لفظي "التنازع والاختلاف" بمعنى واحد، وهذا ما أكدته الآيات حين أوجبت الاحتكام للقرآن والسنة في الحالين على حد سواء:

لقد حاول بعض منكري السنة إيهام الناس، بوجود اختلاف في المعنى بين لفظ "اختلفتم" في قوله ﷻ: ﴿ وَمَا ٱخۡتَلَفۡتُمۡ فِيهِ مِن شَيۡءٖ فَحُكۡمُهُۥٓ إِلَى ٱللَّهِ ﴾ (الشورى: ١٠) وبين لفظ "تنازعتم" في قوله تعالى: ﴿ فَإِن تَنَٰزَعۡتُمۡ فِي شَيۡءٖ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ ﴾ (النساء: ٥٩).

وهذا كلام مجانب للصواب؛ فإن اللفظين متفقان في المعنى، حيث يقال: (تنازع) القوم: أي اختلفوا، ويقال (تنازعوا) في الشيء: أي اختلفوا فيه[١].

ويقول الراغب الأصفهاني في كتابه "مفردات القرآن" ـ موضحًا معنى الاختلاف: "الاختلاف والمخالفة أن يأخذ كل واحد طريقًا غير طريق الآخر في حاله أو قوله"[٢].

أي من غير تنازع ولا شقاق، كما يدل عليه تمام كلامه: "ولما كان الاختلاف بين الناس في القول قد يقتضي التنازع، استعير ذلك للمنازعة والمجادلة، قال ﷻ: ﴿ فَٱخۡتَلَفَ ٱلۡأَحۡزَابُ مِنۢ بَيۡنِهِمۡ ﴾ (مريم: ٣٧)، ﴿ وَلَا يَزَالُونَ مُخۡتَلِفِينَ ﴾ (هود: ١١٨)[٣].

ومع أن الاختلاف في أصل اللغة لا يحمل معنى المنازعة والمشاقة، إلا أنه يحصل من واقع الناس ونفوسهم، وصدورهم التي تضيق عن مخالفة غيرهم لهم، فيكون هذا الاختلاف سببًا في المنازعة، فالاختلاف أعم من التنازع، والثاني درجة من درجاته وصورة من صوره ناتجة عنه وهي أحدُّ وأقوى منه، وقد جاء القرآن الكريم في بعض الآيات على هذا المعنى الحاصل الناتج[٤].

وقال الطاهر ابن عاشور: التنازع هو شدة الاختلاف، وهو تفاعل من النزع، أي: الأخذ، قال الأعشى:

نازعتهم قُضُب[٥] الريحان مُتّكئًا

وقهوةً مُزَّة[٦] راووقُها[٧] خَضِل

فأطلق التنازع على الاختلاف الشديد على طريق الاستعارة؛ لأن الاختلاف الشديد يشبه التجاذب بين شخصين، وغلّب ذلك حتى ساوى الحقيقة، قال الله تعالى: ﴿ وَلَا تَنَٰزَعُواْ فَتَفۡشَلُواْ ﴾ (الأنفال: ٤٦)، ﴿ فَتَنَٰزَعُوٓاْ أَمۡرَهُم بَيۡنَهُمۡ وَأَسَرُّواْ ٱلنَّجۡوَىٰ ﴾ (طه: ٦٢).

وتأكيدًا لما أسلفنا ذكره ـ من أن التنازع درجة من

---

١. المعجم الوسيط، مجمع اللغة العربية، القاهرة، ط٣، مادة: نزع، (٢/ ٩٥٠).

٢. المفردات في غريب القرآن، الراغب الأصفهاني، تحقيق: محمد سيد كيلاني، دار المعرفة، بيروت، د. ت، ص١٥٦.

٣. المرجع السابق، ص١٥٦. المعجم الوسيط، مجمع اللغة العربية، القاهرة، ط٣، مادة: نزع، (٢/ ٩٥٠).

٤. أدب الاختلاف في مسائل العلم والدين، محمد عوامة، دار اليسر، السعودية، ط٣، ١٤٢٨هـ/ ٢٠٠٧م، ص١١ بتصرف.

٥. قُضُب: جمع قضيب، وهو الغصن.

٦. قهوة مُزَّة: الخمر اللذيذة الطعم.

٧. الراووق: الوعاء الذي تروق فيه الخمر.

درجات الاختلاف وصورة من صوره ـ نورد طرفًا من تفسير العلماء لكلمة "تنازعتم" في الآية، ومن أحسن عباراتهم في هذا قول الطبري: "يعني إن اختلفتم أيها المؤمنون أنتم فيما بينكم أو أنتم وأولو أمركم فيه".

وعن مجاهد: "فإن تنازع العلماء ردّوه إلى الله".

ولفظ "شيء" نكرة متوغلة في الإبهام، أي في كل شيء؛ فيصدق التحاكم بالتنازع في الخصومة على الحقوق، ويصدق بالتنازع في اختلاف الآراء عند المشاورة، أو عند مباشرة عمل ما، كتنازع ولاة الأمور في إجراء أحوال الأمة[1].

وأما القرطبي فله تفسير آخر لقوله ﷻ: ﴿ وَمَا ٱخۡتَلَفۡتُمۡ فِيهِ مِن شَيۡءٖ ﴾ (الشورى: ١٠) يبين بطلان زعمهم ويذهب به أدراج الرياح، وهو أن الاختلاف هنا اختلاف بين المؤمنين وأهل الكتاب، وفي هذه الحالة يكون الحكم لله ولدينه الإسلام، يقول القرطبي: "حكاية قول رسول الله ﷺ للمؤمنين؛ أي وما خالفكم فيه الكفار من أهل الكتاب، والمشركين من أمر الدين، فقولوا لهم حكمه إلى الله لا إليكم، وقد حكم أن الدين هو الإسلام لا غيره[2]. وإذا قلنا الإسلام لزم أن ينصرف الذهن لما يشتمل عليه من كتاب وسنة مرتبطين ببعضهما ارتباط مبتدأ بخبر ـ على حد تعبير النحاة، وموضوع بمحمول ـ على حد تعبير المناطقة.

وقال الحافظ ابن كثير: "هذا أمر من الله ﷻ بأن كل شيء تنازع فيه الناس من أصول الدين وفروعه، أن يُردَّ التنازع في ذلك إلى الكتاب والسنة، كما قال: ﴿ وَمَا ٱخۡتَلَفۡتُمۡ فِيهِ مِن شَيۡءٖ فَحُكۡمُهُۥٓ إِلَى ٱللَّهِ ﴾ (الشورى: ١٠). فما حكم به الكتاب والسنة، وشهدا له بالصحة فهو الحق، وماذا بعد الحق إلا الضلال"[3]؟!

واستنادًا إلى ما سبق فإنه لاوجه للتفريق بين المراد من الآيتين؛ إذ المراد منهما: وجوب الاحتكام إلى كتاب الله ﷻ وسنة رسوله ﷺ عند الاختلاف أو التنازع على حد سواء، فالمعنى إن أردنا الدقة والاستقصاء ولم نَقُل أنه واحد، فلن يبعد على أن يكون الثاني ـ التنازع ـ فرعًا من الأول ـ الاختلاف ـ ودرجة من درجاته وصورة من صوره.

وأيًا ما كان من أمر فإن التحاكم في الحالين منصَبٌّ على الكتاب والسنة بمقتضى نسبة الحكم ـ حال الاختلاف ـ إلى الله في الآية: ﴿ وَمَا ٱخۡتَلَفۡتُمۡ فِيهِ مِن شَيۡءٖ فَحُكۡمُهُۥٓ إِلَى ٱللَّهِ ﴾، ذاك أن حكم الله يستوجب العمل بمقتضى الشرع المتمثل في الكتاب والسنة؛ ويعضد هذا قول الشيخ الطاهر ابن عاشور في تفسير قوله ﷻ: ﴿فَٱحۡكُم بَيۡنَهُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ ﴾ (المائدة: ٤٨) أي: بما أنزل الله إليك من القرآن، أو بما أوحاه إليك[4].

هذا من ناحية، ومن ناحية أخرى فإن في استدلال هؤلاء في دعواهم بالآيتين سالفتي الذكر وما استنبطوه منهما ما يشهد عليهم لا لهم؛ فقد قصروا التحاكم إلى السنة بجانب القرآن حال التنازع شافعين كلامهم بقول الحق ﷻ: ﴿ فَإِن تَنَٰزَعۡتُمۡ فِي شَيۡءٖ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ ﴾ (النساء: ٥٩)، وحجبوا الاحتكام إليها حال الاختلاف معضدين كلامهم بقوله تعالى: ﴿ وَمَا ٱخۡتَلَفۡتُمۡ فِيهِ مِن

١. التحرير والتنوير، ابن عاشور، مرجع سابق، (٥/ ٩٩).
٢. الجامع لأحكام القرآن، القرطبي، مرجع سابق، (١٦/ ٧).
٣. تفسير القرآن العظيم، ابن كثير، مرجع سابق، (٢/ ٢٤٥).
٤. التحرير والتنوير، ابن عاشور، مرجع سابق، (٦/ ٢٢٢).

شَيْءٍ فَحُكْمُهُۥٓ إِلَى ٱللَّهِ ﴾ (الشورى: ١٠)، وفي هذا الكلام ـ على طلاوته ـ مفارقة منطقية!

وبالرجوع إلى علاقة اللفظين ببعضهما في اللغة نقف على تلك المفارقة ومؤداها أن الاختلاف أعم من النزاع، وأن هذا الأخير إنما هو ذروة الاختلاف؛ فقد يختلف شخصان في الرأي أو في التصرف أو في وجهات النظر لكن لا يصل الأمر إلى درجة النزاع إلا بعد شدٍّ وجذب حتى يرتقي الاختلاف تدريجيًّا إلى المنازعة بعد ما تضيق الصدور، ويحتد الموقف ويتصاعد.

وإذا استقر في أذهاننا هذا ـ إلى جانب علمنا بما عمد إليه هؤلاء من تحجيم دور السنة في الاحتكام، وقصدهم من وراء إثارة ما أثاروه في دعواهم تلك ـ نتساءل ألم يكن من المنطق أن يستقر الاحتكام للسنة ـ إن كان ثمة اقتصار ـ على حال الاختلاف لا النزاع؟! وألم يكن من المعقول أيضًا ـ إن جاريناهم ـ أن يكون الفصل في النزاعات الكبرى لا الخلافات الهينة للقرآن والسنة؟!

إن سياق القرآن ـ والآيتين اللتين استشهدوا بهما على وجه التحديد ـ ليشهد على خلاف ما ادعوه لو عاملناهم بمنطقهم هم في الاستنباط ـ لا بما عليه حقيقة الموقف ـ فليس الأمر بحاجة لمثل هذه الجدلية أصلًا؛ فلو تأملنا ما تستلزمه نظرتهم الدونية للسنة لوجدناها تقتضي أن ينحصر الاحتكام إليها في الاختلافات البسيطة وقبل أن يحتدَّ الخلاف ويتصاعد ويصبح نزاعًا معقدًا.

لقد كان مقتضى زعمهم أن تأتي الآيتان على نحو ما بينَّا وهو أن يُرد الاختلاف إلى الله ورسوله، بينما يُردُّ النزاع إلى الله دون الرسول وهو عكس ما هو عليه، ولما كان الأمر كذلك علم بهذا أن الآيتين شاهدتان على خلاف ما ادعوه، فهما شاهدان عليهم لا لهم؛ فإذا كانت السنة مشاركة للقرآن في الاحتكام حال التنازع ـ وهو أعقد من الخلاف وأصعب ـ كان الاحتكام إليهما حال الاختلاف أولى وأحرى، فلا يمنع من اليسير حكم في العسير؟!

وبعد... فليس أمام هؤلاء إلا أن يذعنوا للحق، ويسلِّموا وجوههم للحجة أو يذهبوا فيلتمسوا دليلًا غير الذي قالوا، فما زادتهم حجتهم إلا ضعفًا على ضعف، ومعلوم أن تلمُّس الدليل فيما لا يفيد الثبوت ولا يقيم الحجة؛ ضرب من الوهن، وفقدان المرجعية®!

ثانيًا. لمَّا دل القرآن على حجية السنة كان العمل بها عملا بالقرآن:

لقد نص القرآن على وجوب العمل بالسنة، فكان العمل بها عملًا بالقرآن؛ إذ هو الذي نص على ذلك، وألزمنا به، وعليه نستطيع القول بعدم صحة الاستدلال بالآيتين على رفض السنة، بل إن التأمل فيهما يظهر أنهما يقويان الاحتجاج بالسنة كما ذكرنا آنفًا.

ولعلنا نتساءل مع منكري السنة فنقول: إذا كنتم تنكرون السنة، فإنه لا يمكنكم العمل بالقرآن؛ لأن الآيات التي تنص على أن بيان القرآن موكول إلى رسول الله ﷺ لا يمكنكم العمل بها إلا بامتثال السنة، وأيضًا لا يمكنكم العمل بما جاء في القرآن مجملًا؛ لأنه يحتاج إلى

® في "**أمر النبي باتباع السنة والتحذير من مخالفتها**" طالع: الوجه الأول، من الشبهة الأولى، من هذا الجزء. وفي "**احتكام الأئمة إلى السنة قبل إعمال العقل**" طالع: الوجه الأول، من الشبهة الخامسة والعشرين، من هذا الجزء.

بيان، وبيانه في السنة، فكيف تمتثلون الأمر بالصلاة ـ مثلًا ـ إذا أنكرتم السنة؟! وكيف تحتكمون فيما بينكم حال الاختلاف أو التنازع، إذا أنكرتم السنة؟! ورحم الله الأوزاعي إذ قرأ: ﴿ وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ تِبْيَٰنًا لِّكُلِّ شَىْءٍ ﴾ (النحل: ٨٩) فقال: أي بالسنة[١].

وإذا عرفنا أن الكتاب مجمل والسنة مفصلة له، وأن السنة لم تتعد مقاصد التشريع القرآني، كما أن إرجاع كل ما في السنة من الأحكام التفصيلية، يكون إلى الأحكام الإجمالية في القرآن الكريم، تأكدنا أن السنة بيان للقرآن[٢].

واستنادًا إلى ما سبق نعلم أن الرجوع إلى النبي ﷺ هو في حقيقته رجوع إلى الله ﷻ لقوله ﷻ: ﴿ وَمَا يَنطِقُ عَنِ ٱلْهَوَىٰٓ ۝٣ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْىٌ يُوحَىٰ ۝٤ ﴾ (النجم) وقوله ﷻ: ﴿ وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمْ عَنْهُ فَٱنتَهُوا۟ ﴾ (الحشر: ٧).

فَمَنْ قَبِلَ عن النبي ﷺ فعن الله قَبِل؛ إذ إن السنة النبوية تأتي في المرتبة الأولى مساوية للقرآن في الحجية، وإن كانت هي المصدر والمعين الثاني للتشريع، وهي قاضية على الكتاب، وليس الكتاب قاضيًا عليها، وكلاهما مفيد للعلم، موجب للعمل بمقتضاه، على أي نوع من الأحكام الخمسة كان العمل.

ولقد أجمع العلماء على التسوية بين الكتاب والسنة الصحيحة في الحجية.

ومن ذلك أن الخطيب البغدادي قد عنون في كتابه "الكفاية" لهذا الموضوع بقوله: "ما جاء في التسوية بين حكم كتاب الله تعالى، وحكم سنة رسوله ﷺ في وجوب العمل ولزوم التكليف"[٣] يشير إلى أن القرآن والسنة في مرتبة واحدة، من حيث الاعتبار والاحتجاج بها على الأحكام[٤].

واتفاقًا مع هذا، فلو فرضنا جدلًا أن الاختلاف غير التنازع، وأننا أمرنا أن نرجع في حال الاختلاف إلى القرآن فقط، فإن الرجوع إلى السنة بمثابة الرجوع إلى القرآن.

وعلى هذا تبطل هذه الشبهة بالعقل والنقل ويتضح زيفها، وجهل من نادى بها.

الخلاصة:

- إن أصحاب الشبهة استندوا إلى آيات من القرآن لإنكار حجية السنة من خلال التقليل من دورها المنوط بها من قبل الحق ﷻ في إثبات الاختلاف بين لفظي "التنازع"، والاختلاف وهذه الآيات ـ على نقيض ما أرادوا ـ تثبت حجية السنة المطهرة، وتوضح جهلهم المفرط؛ إذ التنازع هو: الاختلاف في شيء ما، **وعلى هذا فأي حكم من أحكام الدين مرده ومرجعه حقيقةً إلى كتاب الله ﷻ وسنة رسوله ﷺ.**
- **جاءت السنة النبوية لتبين وتوضح وتفصل ما كان مبهمًا في كتاب الله ﷻ بحيث إنها لا تتناقض معه أو تعارضه، وهذا دليل على حجيتها، وقد أوجب الله ﷻ**

---

١. السنة النبوية: مكانتها، عوامل بقائها، تدوينها، د. عبد المهدي عبد القادر عبد الهادي، دار النصر، القاهرة، ١٩٨٩م، هامش ص٤٩ بتصرف.

٢. المرجع السابق، ص٥٠: ٥٣.

٣. الكفاية في معرفة أصول علم الرواية، الخطيب البغدادي مرجع سابق، (١/ ٥٩).

٤. دفاع عن سنة الرسول ﷺ، علاء الدين رجب أبو زرد، دار الصابوني، القاهرة، ط١، ١٤٢٨هـ/ ٢٠٠٧م، ص٢٧.

الرجوع إلى السنة في كثير من الآيات، منها قوله ﷻ: ﴿ مَّن يُطِعِ ٱلرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ ٱللَّهَ ﴾ (النساء: ٨٠)، وقوله: ﴿ وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمْ عَنْهُ فَٱنتَهُوا۟ ﴾ (الحشر: ٧)، وكذلك الأحاديث النبوية التي تؤكد أهمية السنة ووجوب طاعة النبي ﷺ والرجوع إليها، لاعتبارها المصدر الثاني من مصادر التشريع الإلهي الإسلامي.

الشبهة السادسة

الزعم أن تسوية السنة بالقرآن في قوة الإلزام تأليه للرسول ﷺ(*)

مضمون الشبهة:

يزعم بعض المغرضين أن تسوية السنة بالقرآن في قوة الإلزام تُعدّ تأليهًا للرسول ﷺ وإهدارًا لخصوصيته البشرية، بوصفه مبلغًا للوحي وشارحًا له. زاعمين أن الإمام الشافعي وحده دون أئمة المسلمين هو من وحّد بين وحي السنة ووحي القرآن، وجعلهما على درجة واحدة من حيث قوة الإلزام، وهذا ـ على حد زعمهم ـ لا يستقيم له؛ إذ إنه تأليه للرسول ﷺ. متساءلين: كيف لنا أن نأخذ برأي الشافعي ونجعل القرآن والسنة في مرتبة واحدة؟! قاصدين من وراء ذلك التقليل من شأن السنة، ومن قوة إلزامها؛ والتشويش عليها حتى يستمرئ الناس تركها وإنكارها.

(*) نقض مطاعن نصر أبو زيد في القرآن والسنة والصحابة وأئمة المسلمين، د. إسماعيل سالم، دار التوزيع والنشر الإسلامية، القاهرة، ط٢، ١٤١٤هـ/ ١٩٩٤م.

وجها إبطال الشبهة:

١) إن الله ﷻ هو الذي وحّد وسوّى بين السنة والقرآن، وجعلهما على درجة واحدة من حيث قوة الإلزام والاتباع، في آيات كثيرة من القرآن الكريم، ولم يكن الشافعي وحده هو الذي سوّى بين القرآن والسنة في الإلزام بل هذا إجماع المسلمين سلفًا وخلفًا، أئمةً وجمهورًا، وهم في ذلك ليسوا إلا منفذين لأمر الله ﷻ الذي عمل به الصحابة وبلغوه للمسلمين من بعدهم.

٢) إن العقل والمنطق يرفضان النتيجة التي توصل إليها مثيرو الشبهة؛ من تأليه الرسول ﷺ لمجرد تسوية سنته بالقرآن في قوة الإلزام؛ إذ لو جاز هذا لجاز تأليهه بمجرد تبليغه القرآن الذي يأمر بطاعته في عدة مواضع، فالنبي ﷺ مبلغ للسنة كما بلغ القرآن وكلاهما يأمر باتباعه ويحذِّر من مخالفته مما يدل على أنهما من مشكاة واحدة وهي الوحي الإلهي، ولو جاز تأليه النبي ﷺ لجاز تأليه جميع الأنبياء قبله؛ لأنهم بلغوا رسالة ربهم وكتبه، وعمل الناس من أتباعهم بسننهم وأقوالهم، ولم يميزوا بينها وبين الكتاب السماوي في قوة الإلزام، كما أن الرسول لا يطاع لذاته وإنما يطاع لكونه رسولًا من عند الله.

التفصيل:

أولا. الله ﷻ هو الذي وحّد بين السنة والقرآن في قوة الإلزام والاتباع:

لقد أوجب الله ﷻ العمل بالسنة المطهرة حيث جاءت آيات كثيرتأمر بطاعة النبي ﷺ واتباعه في كل ما يأمر به وينهى عنه، بعد طاعة الله ﷻ مباشرة دون فاصل بينهما. قال ﷻ: ﴿ قُلْ أَطِيعُوا۟ ٱللَّهَ وَٱلرَّسُولَ ۖ فَإِن

﴿تَوَلَّوْا فَإِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْكَافِرِينَ ﴿٣٢﴾﴾ (آل عمران).

يقول الحافظ ابن كثير: "هذه الآية الكريمة حاكمة على كل من ادعى محبة الله وليس هو على الطريقة المحمدية فإنه كاذب في دعواه حتى يتبع الشرع المحمدي والدين النبوي في جميع أقواله وأفعاله وأحواله... وقوله تعالى في نهاية الآية ﴿فَإِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْكَافِرِينَ﴾ يدل على أن مخالفته ﷺ في الطريقة كفر، والله لا يحب من اتصف بذلك، وإن ادعى وزعم في نفسه أنه يحب الله، ويتقرب إليه، حتى يتابع الرسول ـ النبي الأمي ـ خاتم الرسل ورسول الله إلى جميع الثقلين "الجن والإنس" الذي لو كان الأنبياء بل المرسلون، بل أولو العزم منهم في زمانه ما وسعهم إلا اتباعه والدخول في طاعته واتباع شريعته"[1].

ومما يؤكد أن طاعة الرسول ﷺ لازمة الاتباع كطاعة الله ﷻ سواء بسواء، قوله ﷻ: ﴿مَّن يُطِعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ ۖ وَمَن تَوَلَّىٰ فَمَا أَرْسَلْنَاكَ عَلَيْهِمْ حَفِيظًا ﴿٨٠﴾﴾ (النساء).

فيخبر ﷻ ـ هنا ـ عن عبده ورسوله محمد ﷺ بأنه من أطاعه فقد أطاع الله، ومن عصاه فقد عصى الله، وما ذاك إلا لأنه كما وصفه ربه ﴿وَمَا يَنطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ ﴿٣﴾ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ ﴿٤﴾﴾ (النجم)[2].

وقد جاء في تفسير المنار، ما مفاده أن هذه الآية تدل على أن الله تعالى هو الذي يطاع لذاته؛ لأنه رب الناس، وإلههم، وملكهم وهم عبيده المغمورون بنعمه، وأن رسله إنما تجب طاعتهم فيما يبلغونه عنه من حيث إنهم رسله لا لذاتهم، كما هو الحال في الحاكم الذي تجب طاعته في تنفيذ شريعة المملكة وقوانينها، وهو ما يعبرون عنه بالأوامر الرسمية، ولا تجب طاعته فيما عدا ذلك[3].

ثم إن الآيات التي تؤكد هذا المعنى قد تضافرت وتواترت، منها قوله ﷻ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنكُمْ ۖ فَإِن تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ۚ ذَٰلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا ﴿٥٩﴾﴾ (النساء).

قال عطاء: "﴿فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ﴾، "إلى الله": إلى كتابه، و"إلى الرسول": إلى سنة رسول الله ﷺ"[4].

ويعلق ابن القيم ـ على هذه الآية ـ قائلًا: "فأمر تعالى بطاعته وطاعة رسوله، وأعاد الفعل إعلامًا بأن طاعة الرسول تجب استقلالًا من غير عرْض ما أمر به على الكتاب، بل إذا أمر وجبت طاعته مطلقًا، سواء كان ما أمر به في الكتاب، أو لم يكن فيه، فإنه أوتي الكتاب ومثله معه، ولم يأمر بطاعة أولي الأمر استقلالًا، بل حذف الفعل، وجعل طاعتهم في ضمن طاعة الرسول، إيذانًا بأنهم إنما يطاعون تبعًا لطاعة الرسول، فمن أمر منهم بطاعة الرسول وجبت طاعته، ومن أمر بخلاف ما جاء به الرسول، فلا سمع له ولا طاعة[5].

وعليه، أفلا تدل هذه الآيات وغيرها الآمرة بطاعة الله ﷻ وطاعة رسوله ﷺ على أن السنة تساوي القرآن

---

١. تفسير القرآن العظيم، ابن كثير، مرجع سابق، (٢/ ٢٤).

٢. المرجع السابق، (٧/ ٣٤٠) بتصرف.

٣. تفسير المنار، محمد رشيد رضا، مرجع سابق، (٥/ ٢٧٦: ٢٧٧) بتصرف

٤. جامع بيان العلم وفضله، ابن عبد البر، مرجع سابق، (١/ ٧٦٥).

٥. أعلام الموقعين، ابن القيم، مرجع سابق، (١/ ٤٨).

في قوة الإلزام والاتباع، ليس من منطلق جعل السنة في المرتبة الأولى من مصادر التشريع مع القرآن، وإنما من منطلق عَدّ النبي ﷺ مبلغًا للوحي وشارحًا له، وإن كان مثيرو الشبهة يسلمون بهذا المعطى، فكيف يستقيم هذا مع ما زعموه من عدم تسويتها مع القرآن في قوة الإلزام والاتباع، ألا يُعَدُّ هذا تناقضًا؟!

وإذا تقرر هذا واتضح فإننا نضيف أن السنة تنوعت خدماتها للقرآن على ثلاثة أنواع:

النوع الأول: سنة موافقة شاهدة بما شهد به القرآن نفسه، فيكون توارد القرآن والسنة على الحكم الواحد من باب توارد الأدلة وتضافرها.

النوع الثاني: سنة تفسر الكتاب وتبين مراد الله ﷻ.

النوع الثالث: سنة موجبة لحكم سكت القرآن عن إيجابه؟ أو محرِّمة، لما سكت عن تحريمه، وما كان زائدًا على القرآن، فهو تشريع مبتدأ من النبي ﷺ تجب طاعته فيه، ولا تحل معصيته، وليس هذا تقديمًا لها على كتاب الله، بل امتثال لما أمر الله به من طاعة رسوله، ولو كان رسوله ﷺ لا يطاع في هذا القسم لم يكن لطاعته معنى، وسقطت طاعته المختصة به، وإنه إذا لم تجب طاعته إلا فيما وافق كتاب الله لا فيما زاد عليه ـ لم يكن له طاعة خاصة تختص به ﷺ[1].

ومن ثم نقول لمثيري الشبهة: إذا كانت هذه هي منزلة السنة من القرآن الكريم، فإن أمر تسويتها به في قوة الإلزام والاتباع لا مناص منه، لا سيما وأن الذي أمر بهذا هو الله ﷻ في العديد من آيات الذكر الحكيم ـ كما ذكرنا ذلك سلفًا ـ ولكن يا ترى هل سمع هؤلاء بهذه الآيات؟! وإذا كانوا قد سمعوا بها، فلماذا لم يؤمنوا بمقتضاها؟! مع العلم أن هذه الآيات لم تذكر ألبتة أن مقام السنة التأخر عن الكتاب "القرآن الكريم"، من حيث قوة الإلزام والاتباع.

ثم يدَّعون أن الإمام الشافعي وحده دون أئمة المسلمين من الصحابة والتابعين هو الذي وحّد بين السنة والقرآن في قوة الإلزام والاتباع، وقد كذبوا وافتروا على علماء المسلمين وأئمتهم؛ إذ ليس هذا كلام الشافعي وحده، بل إجماع الأمة سلفًا وخلفًا، أئمة وجمهورًا فذلك معلوم من الدين بالضرورة ويعلمه العوام قبل العلماء ولا ينكره أو يحاول تلبيسه على الناس إلا جاحد معاند، والمسلمون في ذلك ليسوا إلا منفذين لأمر الله ﷻ باتباع السنة، وعدم الحيد عنها، مهتدين بهدي السلف الصالح في تقديسهم لأقوال النبي ﷺ وامتثالهم لها كما أمرهم القرآن.

ونخلص مما سبق إلى أن الذي وحّد وسوّى بين وحي السنة ووحي القرآن في قوة الإلزام والاتباع هو الله ﷻ؛ إذ الكل وحي من عنده تعالى فلِمَ الجحود والإنكار والمكابرة®؟!

ثانيًا. طاعة الرسول طاعة لله:

إن من أعظم نِعَم الله ﷻ على البشرية أن أرسل إليها أنبياء ورسلًا؛ لإخراجها من ظلمات الجهل والضلال إلى نور العلم والهدى، لذا كان حريًّا بهم أن يطيعوا أنبياء الله ورسله كي يهتدوا إلى الطريق المستقيم، وهذه الطاعة مرهونة بكونهم رسل الله ﷻ.

---

١. المرجع السابق، (٢/ ٣٠٧، ٣٠٨).

® في "تمسك الشافعي بالسنة" طالع: الوجه الثالث، من الشبهة الرابعة عشرة، من الجزء الخامس (الأئمة والرواة).

قال الله ﷻ: ﴿ وَمَآ أَرۡسَلۡنَا مِن رَّسُولٍ إِلَّا لِيُطَاعَ بِإِذۡنِ ٱللَّهِ ﴾ (النساء: ٦٤) فإن قوله: ﴿ بِإِذۡنِ ٱللَّهِ ﴾ جاءت للاحتراس؛ إذ الطاعة في الحقيقة لله تعالى، وهذا قيد من قيود القرآن المحكمة الذاهبة بظنون من يظنون أن الرسول يطاع لذاته بلا شرط ولا قيد، وإنما يطاع بأمره تعالى وإرادته[1].

ومن ثم، فإن كان الرسل جميعًا تجب طاعتهم فيما يبلغونه عن الله ﷻ وليس لذاتهم، فإن النتيجة التي توصل إليها مثيرو الشبهة لا تصح عقلًا؛ لأنها تؤدي إلى تأليه جميع الرسل السابقين عليهم السلام.

ومما يؤكد هذا أن الله ﷻ قد أرسل الأنبياء والرسل جميعًا للدعوة إلى توحيده ﷻ ونبذ كل ما يُعبد من دونه، وهذا التوحيد الذي جاءت به الرسل، إنما يتضمن إثبات الألوهية لله وحده، بأن يُشهد أن لا إله إلا الله؛ لا يُعبد إلا إياه، ولا يُتوكل إلا عليه، ولا يُوَالى إلا له، ولا يُعادى إلا فيه، ولا يعمل إلا لأجله[2]، وقد ذكر الله تعالى هذه الدعوة صراحة في كتابه المجيد على ألسنة جميع أنبيائه ورسله، من ذلك قول الله ﷻ: ﴿لَقَدۡ أَرۡسَلۡنَا نُوحًا إِلَىٰ قَوۡمِهِۦ فَقَالَ يَٰقَوۡمِ ٱعۡبُدُواْ ٱللَّهَ مَا لَكُم مِّنۡ إِلَٰهٍ غَيۡرُهُۥٓ ﴾ (الأعراف: ٥٩)، وقوله ﷻ: ﴿ وَإِلَىٰ عَادٍ أَخَاهُمۡ هُودًاۚ قَالَ يَٰقَوۡمِ ٱعۡبُدُواْ ٱللَّهَ مَا لَكُم مِّنۡ إِلَٰهٍ غَيۡرُهُۥٓ ﴾ (الأعراف: ٦٥).

ومن ثم، فإن هؤلاء الأنبياء والرسل لم ينزلهم الله من السماء، بل أرسلهم الله ﷻ من بني جلدتهم، كي يحسوا بإحساسهم، ويعانوا تجاربهم، ويدركوا آلامهم وآمالهم؛ لأنهم في النهاية بشر مثلهم، يرتادون بهم الطريق إلى الله، بوحي من الله وعون منه على وعثاء الطريق[3].

وقد دلت على ذلك آيات كثيرة من القرآن الكريم، منها قوله ﷻ: ﴿ وَإِلَىٰ ثَمُودَ أَخَاهُمۡ صَٰلِحًاۚ قَالَ يَٰقَوۡمِ ٱعۡبُدُواْ ٱللَّهَ مَا لَكُم مِّنۡ إِلَٰهٍ غَيۡرُهُۥ ﴾ (الأعراف: ٧٣)، وقوله ﷻ: ﴿ وَمَآ أَرۡسَلۡنَا مِن رَّسُولٍ إِلَّا بِلِسَانِ قَوۡمِهِۦ لِيُبَيِّنَ لَهُمۡۖ فَيُضِلُّ ٱللَّهُ مَن يَشَآءُ وَيَهۡدِي مَن يَشَآءُۚ وَهُوَ ٱلۡعَزِيزُ ٱلۡحَكِيمُ ﴿٤﴾ ﴾ (إبراهيم)، وقوله: ﴿ لَقَدۡ مَنَّ ٱللَّهُ عَلَى ٱلۡمُؤۡمِنِينَ إِذۡ بَعَثَ فِيهِمۡ رَسُولًا مِّنۡ أَنفُسِهِمۡ ﴾ (آل عمران: ١٦٤).

وعليه، فإن كون الأنبياء والرسل بشرًا يقتضي أن يتصفوا بالصفات التي لا تنفك البشرية عنها، وهي الطعام، والشراب، والنكاح، والنوم، قال ﷻ: ﴿ وَمَا جَعَلۡنَٰهُمۡ جَسَدٗا لَّا يَأۡكُلُونَ ٱلطَّعَامَ وَمَا كَانُواْ خَٰلِدِينَ ﴿٨﴾ ﴾ (الأنبياء). وقال ﷻ: ﴿ وَلَقَدۡ أَرۡسَلۡنَا رُسُلٗا مِّن قَبۡلِكَ وَجَعَلۡنَا لَهُمۡ أَزۡوَٰجٗا وَذُرِّيَّةٗۚ وَمَا كَانَ لِرَسُولٍ أَن يَأۡتِيَ بِـَٔايَةٍ إِلَّا بِإِذۡنِ ٱللَّهِۗ لِكُلِّ أَجَلٖ كِتَابٞ ﴿٣٨﴾ ﴾ (الرعد)، وهم كذلك يموتون كما يموت البشر. وقال الله ﷻ: ﴿ وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٞ قَدۡ خَلَتۡ مِن قَبۡلِهِ ٱلرُّسُلُۚ أَفَإِي۟ن مَّاتَ أَوۡ قُتِلَ ٱنقَلَبۡتُمۡ عَلَىٰٓ أَعۡقَٰبِكُمۡ ﴾ (آل عمران: ١٤٤).

---

١. تفسير المنار، محمد رشيد رضا، مرجع سابق، (٥/ ٢٣٢، ٢٣٣) بتصرف.

٢. فتح المجيد شرح كتاب التوحيد، الشيخ عبد الرحمن بن حسن بن محمد بن عبد الوهاب، تحقيق: عبد القادر الأرنؤوط، مكتبة المعارف، المغرب، ١٤١٩هـ، ص١٨.

٣. العقيدة في ضوء الكتاب والسنة (الرسل والرسالات)، د. عمر سليمان عبد الله الأشقر، دار النفائس، الأردن، ١٤٢٦هـ/ ٢٠٠٥م، ص٦٦ بتصرف.

ومن مقتضى بشريتهم أيضًا، أنهم يتعرضون للابتلاء كما يتعرض البشر، بل أشد، كما حدث مع نبي الله أيوب عليه السلام إذ ابتلاه ربه بفقد أهله، وماله، وصحته، فصبر، قال عز وجل في ذلك: ﴿ وَأَيُّوبَ إِذْ نَادَىٰ رَبَّهُۥٓ أَنِّى مَسَّنِىَ ٱلضُّرُّ وَأَنتَ أَرْحَمُ ٱلرَّٰحِمِينَ ﴿٨٣﴾ فَٱسْتَجَبْنَا لَهُۥ فَكَشَفْنَا مَا بِهِۦ مِن ضُرٍّ ۖ وَءَاتَيْنَٰهُ أَهْلَهُۥ وَمِثْلَهُم مَّعَهُمْ رَحْمَةً مِّنْ عِندِنَا وَذِكْرَىٰ لِلْعَٰبِدِينَ ﴿٨٤﴾ ﴾ (الأنبياء)[1].

وبعد هذا البيان للقصد من إرسال الرسل والأنبياء هل يحق لمدعٍ أن يدعي أن في التسوية بين طاعة الرسول، وطاعة الله تأليهًا للرسول ﷺ هذا بالإضافة لما ذكرناه قبل ذلك من أن طاعة أي رسول، هي طاعة لله في الحقيقة، وليس طاعة ذاتية له؛ لأنه عندما يُطاع، فإنما يطاع لكونه نبيًّا أو رسولًا من قِبَل الله عز وجل هذا مع العلم أن الرسل جميعًا هم حملة رسالة واحدة، ودعاة دين واحد، ومرسلهم واحد، فهم وحدة، يبشر المتقدم منهم بالمتأخر، ويصدق المتأخر المتقدم. كما أشار إلى ذلك قوله ﷺ: "الأنبياء إخوة لِعَلَّات[2]، أمهاتهم شتى، ودينهم واحد"[3].

ومعنى الحديث: "أن أصل دينهم واحد، وهو التوحيد وإن اختلفت فروع الشرائع"[4]. ومع ذلك جاءت آيات كثيرة في القرآن الكريم يتوعد الله فيها الأنبياء والرسل بالعقاب إن أشرك واحد منهم بالله، منها: قوله عز وجل: ﴿ وَلَقَدْ أُوحِىَ إِلَيْكَ وَإِلَى ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِكَ لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ وَلَتَكُونَنَّ مِنَ ٱلْخَٰسِرِينَ ﴾ (الزمر: ٦٥)؛أي: أُوحي إليك وإلى الأنبياء قبلك بالتوحيد، والتوحيد محذوف، ثم قال تعالى: ﴿لَئِنْ أَشْرَكْتَ ﴾ أي: يا محمد ﴿ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ ﴾ وهو خطاب للنبي ﷺ خاصة، وقيل الخطاب له، والمراد أمته؛ إذ قد علم الله أنه لا يشرك ولا يقع منه إشراك[5].

والشاهد هنا: هو قبح الإشراك بالله تعالى، وهو ما ينافي التوحيد الذي جاء به النبي ﷺ والأنبياء والرسل من قبله، فكيف يخالفون بذلك أمر الله، مع أنهم أنبياؤه ورسله إلى البشرية لدعوتهم إلى توحيده عز وجل ثم كيف ينهى الله عز وجل عن الشرك، متوعدًا في ذلك ومهددًا من يشرك به، وفي نفس الحال يقبل أن يشركه أحد من عباده فضلًا عن رسله وأنبيائه في العبادة (توحيد الألوهية) مع أنه لا معبود بحق إلا الله تعالى كما هو معلوم؟!

ومما يزيد الأمر وضوحًا أن القرآن بيَّن أن النبي ﷺ ما هو إلا رسول مبلغ عن ربه قال تعالى: ﴿ وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِن قَبْلِهِ ٱلرُّسُلُ ﴾ (آل عمران: ١٤٤)،وقال تعالى: ﴿ قُلْ إِنَّمَآ أَنَا۠ بَشَرٌ مِّثْلُكُمْ يُوحَىٰٓ إِلَىَّ أَنَّمَآ إِلَٰهُكُمْ إِلَٰهٌ وَٰحِدٌ ﴾ (الكهف: ١١٠).

فالقرآن الذي أوجب طاعة رسول الله ﷺ وحرَّم مخالفته أكد أنه بشر وعلى هذا تكون طاعته ﷺ هي طاعة لأمر الله الذي بلَّغه عن ربه وليست طاعة

١. المرجع السابق، ص٦٨: ٧٠ بتصرف.

٢. العلات: الضرائر، وأولاد العلات هم الأخوة من الأب وأمهاتهم شتى.

٣. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: أحاديث الأنبياء، باب: قوله تعالى: ﴿ وَٱذْكُرْ فِى ٱلْكِتَٰبِ مَرْيَمَ ﴾، (٦/ ٥٥٠، ٥٥١)، رقم (٣٤٤٣).

٤. فتح الباري بشرح صحيح البخاري، ابن حجر، مرجع سابق، (٦/ ٥٦٤).

٥. الجامع لأحكام القرآن، القرطبي، مرجع سابق، (١٥/ ٢٧٦، ٢٧٧) بتصرف.

للنبي ﷺ ذاته؛ لذلك نهى ﷺ عن أي شيء يؤدي إلى المغالاة فيه فأنكر على من قال له: "ما شاء الله وشئت"، فقال: "جعلتني لله عدلًا؟ بل ما شاء الله وحده"[1][2].

وقال ﷺ: "لا تُطْرُوني[3] كما أطرت النصارى ابن مريم، فإنما أنا عبده، فقولوا عبد الله ورسوله"[4].

هل بعد ذلك يكون العمل بالسنة وجعلها في منزلة القرآن من حيث قوة الإلزام وطاعة النبي ﷺ فيما بلغ عن ربه. هل يعد هذا تأليهًا للنبي ﷺ لأن طاعته مساوية لطاعة الله ﷻ في الوجوب؟!

فسبحان الذي قال في كتابه الكريم مؤكدًا عبودية النبي ﷺ له: ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ ٱلَّذِىٓ أَنزَلَ عَلَىٰ عَبْدِهِ ٱلْكِتَٰبَ وَلَمْ يَجْعَل لَّهُۥ عِوَجَا ۜ ﴿١﴾﴾ (الكهف). فأين إذن الألوهية التي يدَّعونها للنبي ﷺ®؟!

الخلاصة:

- إن مصدر السنة والقرآن واحد، ولذلك أمر الله تعالى بطاعة نبيه في كل ما جاء به؛ لأنه كما وصفه ربه ﷻ ﴿وَمَا يَنطِقُ عَنِ ٱلْهَوَىٰٓ ﴿٣﴾ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْىٌ يُوحَىٰ ﴿٤﴾ عَلَّمَهُۥ شَدِيدُ ٱلْقُوَىٰ ﴿٥﴾﴾ (النجم). فكيف نَفْصل السنة ونؤخِّرها عن القرآن في قوة الإلزام، وهي وحي من عند الله ﷻ أُمِرْنا باتباعه.
  - ليس في طاعة النبي ﷺ تأليه له؛ لأن:
    - الله تعالى هو الذي أوجب طاعته وحرَّم مخالفة أمره.
    - طاعته ﷺ لم تكن طاعة لذاته، وإنما هي طاعة لله، فهو ﷺ مبلغ عن الله، قال ﷻ: ﴿مَّن يُطِعِ ٱلرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ ٱللَّهَ﴾ (النساء: ٨٠).
  - إن مساواة السنة للقرآن في قوة الإلزام أمر طبيعي؛ إذ إن السنة جاءت شارحة ومبينة، وموضحة، ومفصلة للقرآن.

الشبهة السابعة

إنكار استقلال السنة بالتشريع(*)

مضمون الشبهة:

ينكر بعض المغرضين استقلال السنة النبوية بالتشريع فيما سكت عنه القرآن؛ بحجة أن ذلك يقدح في القرآن. زاعمين أن وظيفة السنة تقتصر على التفسير والبيان فقط، ولا تتعداهما إلى التشريع الذي هو حق إلهي محض. ويستدلون على ذلك بما يأتي:

---

١. صحيح: أخرجه أحمد في مسنده، مسند عبد الله بن عباس، (٤/ ١٩٣)، رقم (٢٥٦١). وصححه أحمد شاكر في تعليقه على المسند.

٢. فتح المجيد شرح كتاب التوحيد، عبد الرحمن بن حسن بن محمد بن عبد الوهاب، مرجع سابق، ص٥٠٤.

٣. لا تُطروني: لا تمدحوني بالباطل.

٤. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: أحاديث الأنبياء، باب: ﴿وَٱذْكُرْ فِى ٱلْكِتَٰبِ مَرْيَمَ﴾، (٦/ ٥٥١)، رقم (٣٤٤٥).

® في "**صور أمر القرآن بطاعة الرسول والأخذ بسنته، ووجوب طاعته في اجتهاداته**" طالع: الوجه الأول، من الشبهة الأولى، والوجه الأول، من الشبهة السادسة عشرة، من هذا الجزء.

(*) تحرير علوم الحديث، عبد الله يوسف الجديع، مؤسسة الريان، بيروت، ط١، ١٤٢٨هـ/ ٢٠٠٧م. السنة النبوية بين كيد الأعداء وجهل الأدعياء، حمدي عبد العظيم الصعيدي، مرجع سابق. الميزان بين السنة والبدعة، محمد عبد الله دراز، مرجع سابق.

- أن الحكم والأمر والنهي والتشريع لله سبحانه فقط، قال ﷻ: ﴿إِنِ ٱلْحُكْمُ إِلَّا لِلَّهِ﴾ (الأنعام: ٥٧).
- قول النبي ﷺ: "إني لا أحرم إلا ما حرم الله في كتابه".
- ويضيفون إلى ذلك أن السنة خالفت القرآن في كثير من الأحكام التي شرعتها ـ مما يعد اتهامًا للقرآن بالنقص ـ وذلك في نحو:

○ حرَّم القرآن الجمع بين الأختين فقط، ثم قال الله ﷻ: ﴿وَأُحِلَّ لَكُم مَّا وَرَآءَ ذَٰلِكُمْ﴾ (النساء: ٢٤). فخالفت السنة، وحرمت زواج المرأة على عمتها وخالتها.

○ أن القرآن حرَّم الأم والأخت من الرضاع فقط، وأحلَّ ما عداهن، فخالفت السنة ذلك وقالت: "يحرم من الرضاع ما يحرم من النسب".

○ أن السنة حرمت لبس الذهب والحرير للرجال، وفي ذلك مخالفة للقرآن الكريم إذ يقول الله ﷻ: ﴿قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ ٱللَّهِ ٱلَّتِيٓ أَخْرَجَ لِعِبَادِهِۦ وَٱلطَّيِّبَٰتِ مِنَ ٱلرِّزْقِ﴾ (الأعراف: ٣٢).

ويتساءلون: كيف نأخذ بتشريعات السنة مع وجود التشريع الإلهي المتمثل في القرآن؟! رامين من وراء ذلك إلى الطعن في الأحكام التي استقلت السنة بتشريعها لإنكار حجيتها.

وجوه إبطال الشبهة:

١) إن وظيفة السنة لا تقف عند مجرد بيان ما في القرآن فقط، حتى وهي تفسر القرآن، فإن التفسير ذاته لا يخلو من إضافة؛ ما بين تخصيص عام أوتقييد مطلق أو تفصيل مجمل، وهذا في حدِّ ذاته إضافة جديدة، ولو اقتصر دور السنة على بيان ما في القرآن، لتنافى ذلك مع حكمة الله ﷻ القادر على إنزال الكتاب مفصلًا لا يحتاج إلى سنة تبينه، وهذا ما لم يكن!

٢) إن الاستدلال بقوله ﷻ: ﴿إِنِ ٱلْحُكْمُ إِلَّا لِلَّهِ﴾ على قصر التشريع على الله وحده دون رسوله استدلال خاطئ؛ إذ الحكم المقصود في الآية هو الحكم على الكافرين بتأخير العذاب وتأجيله، وهذا الأمر حكمه لله وحده إن شاء عذبهم في الدنيا وإن شاء أجله إلى الآخرة.

٣) حديث: "إني لاأحرم إلا ما حرم الله في كتابه"، حديث منقطع لا يصلح الاستدلال به، وعلى فرض صحته، فإنه لا يصلح أيضًا أن يكون دليلًا على صحة قولهم وادعائهم؛ لأن لفظ "كتابه" يشمل القرآن والسنة معًا.

٤) إن الخلاف بين القرآن والسنة خلاف مزعوم؛ إذ كيف يعقل أن يختلفا، وهما من مشكاة واحدة، وما يُزْعَمُ أنه مخالفة، إنما هو زيادة علم تولت السنة تبليغه، والأمور التي بينتها السنة ولم ترد في القرآن دليل على استقلال السنة بالتشريع لا على اتهام القرآن بالنقص كما يزعم المفترون.

التفصيل:

أولا. وظيفة السنة لا تقتصر على بيان ما في القرآن فقط:

إن وظيفة السنة لا تقتصر على بيان ما في القرآن وشرحه فقط، إنما قررت تشريعات جديدة لم يذكرها القرآن، فهي حين تنص على تحريم الجمع بين المرأة وعمتها أو خالتها وغير ذلك، إنما تأتي بتشريع جديد،

ولو اقتصر دور السنة على بيان ما في القرآن فقط دون إضافة، لتنافى ذلك مع حكمة الله تعالى القادر على إنزال القرآن واضحًا مفصلًا، لا يحتاج إلى سنة تبيِّنه أو تشرحه، وما ذلك إلا لأن السنة أوسع من القرآن؛ إذ إنها تستطيع أن تتحمل ما لا يتحمله القرآن من أحكام تحتاج إلى شرح وبسط في القول.

وإن المتأمل في الكتب الفقهية على تنوعها، يجدها تعتمد في مبتدئها ومنتهاها على السنة النبوية، ولو فرغنا كتب الفقه من الحديث، لما بقي عندنا فقه يُذْكَر، وفي تقرير هذه الحقيقة يقول د. القرضاوي: "والحق الذي لا مراء فيه، أن جُلَّ الأحكام التي يدور عليها الفقه في شتى المذاهب المعتبرة، قد ثبت بالسنة، ومن طالع كتب الفقه تبيَّن له ذلك بكل جلاء، ولو حذفنا السنن وما تفرع عليها، واستنبط منها من تراثنا الفقهي ما بقي عندنا فقه يذكر"[1].

ثم يتطرَّق بعد ذلك إلى إثبات أن السنة لها أن تستقل بتشريعات فيما سكت عنه القرآن من أحكام، فيقول: والناظر فيما حفلت به كتب السنة، يجده على ثلاثة أقسام:

١. قسم مؤكد ومؤيد لما جاء به القرآن دون أن يضيف تفصيلًا أو بيانًا، مثل الأحاديث التي جاءت تدعو إلى بر الوالدين، والتحذير من عقوقهما.

٢. قسم مبيِّن للقرآن، إما بتفصيل ما أجمله، أو تخصيص ما عمَّمه، أو تقييد ما أطلقه أو نحو ذلك.

٣. وقسم دلَّ على حُكْم سكت القرآن عنه، فلم ينفه، ولم يثبته، كحديث "تقضي الحائض الصوم ولا تقضي الصلاة"، وتحريم الجمع بين المرأة وعمتها أو خالتها، وميراث الجدة والعصبة، وأحكام الشفعة، وأن يحرم من الرضاع ما يحرم من النسب... وغير ذلك مما وردت به الأحاديث الكثيرة في العبادات والمعاملات، وهذا القسم الثالث لا يعارض القرآن بوجه ما، كما قال ابن القيم رحمه الله وإنما هو تشريع مبتدأ من النبي ﷺ تجب طاعته فيه، ولا تحل معصيته، وليس هذا تقديمًا لها على كتاب الله، بل امتثال لما أمر الله به من طاعة رسوله ﷺ، ولو كان رسول الله ﷺ لا يُطاع في هذا القسم لم يكن لطاعته معنى، ولسقطت طاعته المختصة به، وإنه إذا لم تجب طاعته إلا فيما وافق القرآن لا فيما زاد عليه كذلك، لم يكن له طاعة خاصة تختص به، ولا معنى لقوله ﷻ: ﴿ مَّن يُطِعِ ٱلرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ ٱللَّهَ ﴾ (النساء: ٨٠)[2].

وبناء على ما سبق يتضح أن ما ادعاه المشتبهون من اختصاص القرآن بالتشريع دون السنة كلام لا تزكيه الأدلة الشرعية، بل تدحضه وتفنده.

ثانيًا. قوله ﷻ: ﴿ إِنِ ٱلْحُكْمُ إِلَّا لِلَّهِ ﴾ أي في تأخير العذاب وتأجيله للكافرين وليس في الأمور التشريعية:

إن استدلال الطاعنين بقوله ﷻ: ﴿ إِنِ ٱلْحُكْمُ إِلَّا لِلَّهِ ﴾ على عدم صلاحية التشريع استدلال باطل؛ إذ إن سياق الآيات التي وردت فيها يوضح أنها تتحدث عن شيء آخر غير ما زعموا، وليتضح الأمر نسوق الآيتين، يقول المولى ﷻ: ﴿ قُلْ إِنِّي نُهِيتُ أَنْ أَعْبُدَ ٱلَّذِينَ

١. المدخل لدراسة السنة النبوية، د. يوسف القرضاوي، مكتبة وهبة، مصر، ط٥، ١٤٢٥هـ/ ٢٠٠٤م، ص٤٥، ٤٦.

٢. المرجع السابق، ص٦٩: ٧١.

تَدْعُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ ۚ قُل لَّآ أَتَّبِعُ أَهْوَآءَكُمْ ۙ قَدْ ضَلَلْتُ إِذًا وَمَآ أَنَا مِنَ ٱلْمُهْتَدِينَ ﴿٥٦﴾ قُلْ إِنِّى عَلَىٰ بَيِّنَةٍ مِّن رَّبِّى وَكَذَّبْتُم بِهِۦ ۚ مَا عِندِى مَا تَسْتَعْجِلُونَ بِهِۦٓ ۚ إِنِ ٱلْحُكْمُ إِلَّا لِلَّهِ ۖ يَقُصُّ ٱلْحَقَّ ۖ وَهُوَ خَيْرُ ٱلْفَٰصِلِينَ ﴿٥٧﴾ ﴾ (الأنعام).

والمعنى أنه ليس عندي من العذاب الذي تستعجلون به؛ فإن الكافرين "كانوا لفرط تكذيبهم يستعجلون نزوله استهزاء نحو قولهم: ﴿ أَوْ تُسْقِطَ ٱلسَّمَآءَ كَمَا زَعَمْتَ عَلَيْنَا كِسَفًا ﴾ (الإسراء: ٩٢)، ﴿ ٱللَّهُمَّ إِن كَانَ هَٰذَا هُوَ ٱلْحَقَّ مِنْ عِندِكَ فَأَمْطِرْ عَلَيْنَا حِجَارَةً مِّنَ ٱلسَّمَآءِ ﴾ (الأنفال: ٣٢)، وقيل: ما عندي من الآيات التي تقترحونها، ﴿إِنِ ٱلْحُكْمُ إِلَّا لِلَّهِ ﴾ أي: ما الحكم إلا لله في تأخير العذاب وتأجيله"[١].

يقول الشعراوي: "إن الحكم لله وحده، فإن شاء أن ينزل عذابًا ويعجل به في الدنيا كما أنزل على بعض الأقوام من قبل فلا راد له، وإن شاء أن يؤخر العذاب إلى أجل أو إلى الآخرة فلا معقب عليه"[٢].

فالحكم المقصود في الآية هو الحكم على هؤلاء الكافرين بالعذاب في الدنيا أو تأجيله إلى الآخرة، ولا علاقة لها بأن التشريع لله ﷻ دون رسوله ﷺ. وكيف يقتصر التشريع على القرآن دون السنة، وقد أمرنا الله ﷻ بالرجوع إلى حكم النبي ﷺ في مثل قوله ﷻ: ﴿ فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ﴾ (النساء: ٦٥). أمر الحق ﷻ بالرجوع إلى حكم النبي ﷺ والنزول عليه حال التنازع، قال ﷻ: ﴿ فَإِن تَنَٰزَعْتُمْ فِى شَىْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ ﴾ (النساء: ٥٩).

ومما يزيد الأمر وضوحًا ما جاء به القرآن الكريم من آيات كثيرة تفيد حجية السنة واستقلالها بالتشريع ـ وقد بسطنا القول فيها في موضعها ـ وكذلك الأحاديث الصحيحة التي تثبت ذلك.

وفي هذا السياق يحسن بنا أن نعرض لموقف الصحابة حيال العمل بالسنة ليزيد الأمر وضوحًا، فقد رُوي عن أبي جحيفة قال: قلت لعليٍّ: هل عندكم كتاب؟ قال: لا، إلا كتاب الله، أو فهم أعطيه رجل مسلم أو ما في هذه الصحيفة... إلخ"[٣]، والصحيفة إنما هي مدونة أحاديث في الأحكام، كتبها علي ﷺ عن النبي ﷺ يلجأ إليها عندما تنزل به النوازل الفقهية.

وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال: "اتخذ النبي ﷺ خاتمًا من ذهب فاتخذ الناس خواتيم من ذهب، فقال النبي ﷺ: إني اتخذت خاتمًا من ذهب فنبذه وقال: إني لن ألبسه أبدًا، فنبذ الناس خواتيمهم"[٤].

فانظر كيف تأسى الصحابة بالنبي ﷺ في الفعل والترك دون أن يسألوا عن العلَّة، هكذا كانت حالتهم، خلع خاتمه فخلعوا خواتمهم، ونزع نعله في الصلاة فنزعوا، ولما حلق وذبح يوم الحديبية حلقوا وذبحوا رغم ما كانوا يجدونه في نفوسهم من شروط الصلح

١. الجامع لأحكام القرآن، القرطبي، مرجع سابق، (٦/ ٤٣٩).
٢. تفسير الشعراوي، محمد الشعراوي، مرجع سابق، (٦/ ٣٦٦٦).
٣. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: العلم، باب: كتابة العلم، (١/ ٢٤٦)، رقم (١١١).
٤. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: الاعتصام بالكتاب والسنة، باب: الاقتداء بأفعال النبي ﷺ، (١٣/ ٢٨٨)، رقم (٧٢٩٨).

الجائرة، ولما واصل الصيام واصلوا مثله حتى نهاهم عن ذلك[1].

ومما سبق يتبين أن الآية معناها أنه لا حكم إلا لله في تأخير العذاب وتأجيله، أما الاستدلال بها على أن الأحكام التشريعية لله وحده دون السنة فهو استدلال خاطئ ليس في موضعه.

وفي النهاية نستطيع القول ـ مع كثير من الاطمئنان: إنه لا مانع عقلًا من وقوع استقلال السنة بالتشريع ما دام رسول الله ﷺ معصومًا، ولله أن يأمر رسوله ﷺ بتبليغ أحكامه على الناس من أي طريق، سواء كان بالكتاب أم كان بغيره، وما دام جائزًا عقلًا، وقد وقع فعلًا باتفاق الجميع، فلماذا لا نقول به[2]®؟

ثالثًا. الحديث المستدل به منقطع، والمنقطع ضعيف لا يصلح الاستدلال به:

إن الحديث المستدل به "إني لا أحل إلا ما أحلَّ الله في كتابه، ولا أحرم إلا ما حرم الله في كتابه". قال عنه السيوطي أخرجه الشافعي والبيهقي من طريق طاووس، وقال الشافعي: وهذا حديث منقطع[3].

والحديث المنقطع[4] لا يجوز الاحتجاج به.

هذا وإن سلمنا ـ جدلًا ـ بصحة هذا الحديث فإنه ليس فيه ما يزكي شبهتهم ولا ما يقوي دليلهم، فها هو البيهقي يوجهه توجيهًا سليمًا على افتراض صحته فيقول: إن صحت هذه فإنما أراد فيما أوحى الله، ثم إن ما أُوحي إليه نوعان: أحدهما وحي يتلى، والآخر وحي لا يتلى[5].

ومما تجدر ملاحظته في هذا الصدد أن الإمام البيهقي رحمه الله فسر الكتاب قد بما هو أعم من القرآن الكريم، وقد أطلق لفظ الكتاب بهذا المعنى في حديث عن رسول الله ﷺ حيث قال لوالد الزاني بامرأة الرجل الذي صالحه على الغنم والخادم: "والذي نفسي بيده، لأقضين بينكما بكتاب الله جلَّ ذِكره، المائة شاةٍ والخادم ردٌّ، وعلى ابنك جلد مائةٍ وتغريب عام، واغدُ يا أُنيس على امرأة هذا، فإن اعترفت فارجمها، فغدا عليها فاعترفت فرجمها"[6].

وفي هذا المعنى يقول ابن حزم في تعليقه على هذا الحديث: "وهذا حديث مرسل إلا أن معناه صحيح، لأنه ﷺ إنما أخبر في هذا الخبر بأنه لم يقل شيئًا من عند نفسه بغير وحي من الله تعالى به إليه، وأحال بذلك على قول الله ﷻ في كتابه: ﴿ وَمَا يَنطِقُ عَنِ ٱلْهَوَىٰٓ ۝٣ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْىٌ يُوحَىٰ ۝٤ ﴾ (النجم) فنص كتاب الله تعالى يقضي بأن

---

١. انظر: فتح الباري بشرح صحيح البخاري، ابن حجر، مرجع سابق، (١٣/ ٢٨٩) بتصرف.

٢. السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي، د. مصطفى السباعي، مرجع سابق، ص٣٤٧.

® في **"حرص الصحابة على التمسك بالسنة ورجوعهم إلى قول النبي في كل شيء"** طالع: الوجه الثامن، من الشبهة الثالثة والعشرين، والشبهة الثلاثين، من هذا الجزء. في **"عدم تقديم الصحابة والتابعين عقولهم على السنة"** طالع: الوجه الثالث، من الشبهة الثالثة والثلاثين، من هذا الجزء.

٣. مفتاح الجنة في الاحتجاج بالسنة، السيوطي، الجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، ط٣، ١٣٩٩هـ، ص٢٧ بتصرف.

٤. الحديث المنقطع: هو كل ما لا يتصل إسناده.

٥. مفتاح الجنة، السيوطي، مرجع سابق، ص٢٧.

٦. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: الحدود، باب: الاعتراف بالزنا، (١٢/ ١٤٠)، رقم (٦٨٢٧، ٦٨٢٨). صحيح مسلم (بشرح النووي)، كتاب: الحدود، باب: من اعترف على نفسه بالزنا، (٦/ ٢٦٣٨)، رقم (٤٣٥٥).

كل ما قاله ﷺ فهو عن الله تعالى"[1].

ومن ثم فلا مانع من إجراء الكتاب على ما هو دون القرآن وهي السنة، فإن ما يحرمه أو يحله الرسول ﷺ مما ليس في القرآن، هو من كتاب الله، الذي أُمرنا بطاعته، ونُهينا عن مخالفته، ونخلص من جملة ما سبق إلى أن هذا الحديث الذي استند إليه أصحاب هذه الشبهة، لم يثبت لدى أهل العلم، وعلى فرض صحته فليس فيه ما يستدل به هؤلاء على زعمهم، وكيف تستدلون بحديث عن النبي ﷺ بهذه الدرجة من الضعف على أن السنة ليس فيها تشريع، وقد ورد في السنة الصحيحة ما يثبت خلاف ذلك؟!

ومن ذلك ما أخرجه الإمام البخاري من حديث عليٍّ ﷺ "أن رسول الله ﷺ نهى عن متعة النساء يوم خيبر، وعن أكل لحوم الحمر الإنسية"[2].

ولا يسعنا في النهاية إلا أن نقول: إن إنكار حجية السنة والادعاء بأن الإسلام هو القرآن وحده، كلام لا يقول به مسلم يعرف دين الله وأحكام شريعته تمام المعرفة؛ لأنه يصادم الواقع، فإن أحكام الشريعة إنما ثبت أكثرها بالسنة، وما في القرآن من أحكام، إنما هي مجملة وقواعد كلية في الغالب، وإلا فأين نجد في القرآن أن الصلوات خمس؟ وأين نجد عدد ركعات الصلاة، ومقادير الزكاة، وتفاصيل شعائر الحج، وسائر أحكام المعاملات والعبادات؟

كما أن في القرآن جملًا لو تُرِكْنا وإياها لم ندر كيف نعمل فيها، وإنما المرجوع إليه في كل ذلك، النقل عن النبي ﷺ، وكذلك الإجماع إنما هو على مسائل يسيرة، وعلى هذا فالرجوع إلى السنة ضرورة، إذ في تركها ضياع للشريعة.

فمثلًا من لا يأخذ إلا بالقرآن لا يلزمه إلا ركعة ما بين دلوك الشمس إلى غسق الليل، وأخرى عند الفجر؛ لأن ذلك هو أقل ما يقع عليه اسم صلاة، ولا حد للأكثر في ذلك، وفاعل هذا وقائله كافر مشرك[3]؛ لأنه أنكر معلومًا من الدين بالضرورة، وقد أثبتته السنة.

وعلى هذا النحو نستطيع أن نتصور كثيرًا من الأحكام والتشريعات إن هي أخذت من القرآن وحده بمعزل عن السنة؛ ومن ثم وجب العمل بالسنة®.

رابعًا. القرآن والسنة نابعان من مشكاة واحدة، وكلاهما متمم للآخر:

إنه لا تعارض بين ما ورد في القرآن وما جاء في السنة من أحكام فقهية حتى ولو أوردت السنة أحكامًا لم يذكرها القرآن، وليس في ذلك اتهام للقرآن بالنقص؛ لأن القرآن وحي والسنة وحي، وكلاهما منزل من عند الله ﷻ، وقد دلَّ على ذلك أكثر من آية في كتاب الله؛ منها قوله ﷻ: ﴿وَأَنزَلَ ٱللَّهُ عَلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْحِكْمَةَ وَعَلَّمَكَ مَا لَمْ تَكُن تَعْلَمُ﴾ (النساء: ١١٣)، وقوله ﷻ: ﴿وَٱذْكُرُوا۟ نِعْمَتَ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ وَمَآ أَنزَلَ عَلَيْكُم مِّنَ ٱلْكِتَٰبِ وَٱلْحِكْمَةِ يَعِظُكُم بِهِۦ﴾ (البقرة: ٢٣١).

---

١. الإحكام في أصول الأحكام، ابن حزم، مرجع سابق، (١/ ٢١٢).

٢. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: المغازي، باب: غزوة خيبر، (٧/ ٥٤٩، ٥٥٠)، رقم (٤٢١٦).

٣. السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي، د. مصطفى السباعي، مرجع سابق، ص١٥٨، ١٥٩ بتصرف.

® في **"انقطاع حديث: إني لا أحل إلا ما أحل الله في كتابه"** طالع: الوجه الأول، من الشبهة الثامنة، من هذا الجزء.

فالله ﷻ قد فرق بين الكتاب والحكمة بالعطف المقتضي للمغايرة، وأفرد الضمير العائد عليهما ليدل على وحدة مصدرهما، وطالما أن القرآن والسنة يستحيل أن يتعارضا فوقوع التعارض من وجهة نظر الطاعن يتوقف على أحد أمرين:

الأول: وجود الأحاديث الموضوعة والمنكرة ـ التي لا يعلمون مدى صحتها ـ والتي تؤدي إلى وقوع هذا النوع من اللبس، أو من توهم الخلاف.

الثاني: عدم فهم القرآن بإغفال النظر والتأمل فيه، ثم إصدار الاتهام بوقوع الاختلاف فيه، دونما تأمل ولا رويَّة.

ومما اتخذوه ذريعة للقول بوقوع الخلاف بين الكتاب والسنة، قولهم: إن الحديث جاء: "لا يجمع بين المرأة وعمتها، ولا بين المرأة وخالتها"[1]، وأنه "يحرم من الرضاع ما يحرم من النسب"[2]، والله تعالى لما ذكر تلك المحرمات لم يذكر من الرضاع إلا الأم، والأخت، ومن الجمع إلا الجمع بين الأختين، وقال بعد ذلك: ﴿وَأُحِلَّ لَكُم مَّا وَرَآءَ ذَٰلِكُمْ﴾ فاقتضى أن المرأة تنكح على عمتها وعلى خالتها، وكل رضاعة سوى الأم والأخت حلال.

الجواب عن هذا كله بأن ذلك من باب تخصيص العموم الذي لا تعارض فيه[3].

وعن قولهم في التعارض بين الحديث الذي يحرِّم على الرجال لبس الذهب والحرير[4] مع قول الله ﷻ: ﴿قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ ٱللَّهِ ٱلَّتِيٓ أَخْرَجَ لِعِبَادِهِۦ وَٱلطَّيِّبَٰتِ مِنَ ٱلرِّزْقِ﴾ (الأعراف: ٣٢). فذلك أيضًا من باب التخصيص الذي لا تعارض فيه؛ إذ إن الآية جاءت بخطاب عام والسنة قامت بتخصيصه.

وعليه يتضح أنه لا تعارض بين القرآن والسنة في شيء، وأن هذا التعارض إنما هو تعارض مزعوم لا يوجد إلا في عقول مدَّعيه؛ لأن كلًّا من القرآن والسنة متمم للآخر®.

الخلاصة:

- لم تقف وظيفة السنة عند مجرد تبيين القرآن فقط؛ بل استقلت بتشريعات أيضًا، وتلك ميزة اختصت بها ليستقيم الأمر ويتضح أمام ناظريه.
- لا تعارض بين ما شرعه الله ﷻ وما شرعه النبي ﷺ، ذاك أن حكم النبي ﷺ داخل في حكم الله ﷻ

---

١. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: النكاح، باب: لا تنكح المرأة على عمتها، (٩/ ٦٤)، رقم (٥١٠٩). صحيح مسلم (بشرح النووي)، كتاب: النكاح، باب: تحريم الجمع بين المرأة وعمتها أو خالتها في النكاح، (٥/ ٢١٧١)، رقم (٣٣٧٥).

٢. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: الشهادة، باب: الشهادة على الأنساب، (٥/ ٣٠٠)، رقم (٢٦٤٥).

٣. الميزان بين السنة والبدعة، د. محمد دراز، مرجع سابق، ص١٥٦: ١٦٥ بتصرف.

٤. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: اللباس، باب: خواتيم الذهب، (١٠/ ٣٢٧)، رقم (٥٨٦٣). صحيح مسلم (بشرح النووي)، كتاب: اللباس والزينة، باب: النهي عن لبس الرجل الثوب المعصفر، (٨/ ٣٢٠١)، رقم (٥٣٣٨).

® في **"القرآن والسنة وحي من عند الله، والأدلة القرآنية على ذلك"** طالع: الوجه الثاني، من الشبهة الرابعة، والوجه الثالث، من الشبهة السابعة والعشرين، والوجه الأول، من الشبهة التاسعة والعشرين، والوجه الثاني، من الشبهة الثالثة والثلاثين، من هذا الجزء، والوجه الأول، من الشبهة الثالثة والعشرين، من الجزء الثاني (تدوين السنة والوضع فيها).

قال الله ﷻ: ﴿ وَمَا يَنطِقُ عَنِ ٱلْهَوَىٰٓ ۝٣ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْىٌ يُوحَىٰ ۝٤ ﴾ (النجم)، ولهذا فقد أثبت القرآن استقلالية السنة في كثير من آياته، قال الله ﷻ: ﴿وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمْ عَنْهُ فَٱنتَهُوا۟ ﴾ (الحشر: ٧) فهو حين يأمر إنما يشرع، وهذا يعني أن التشريع يلزم من طريق السنة، كما يلزم من القرآن.

- إن الاستدلال بقوله ﷻ: ﴿ إِنِ ٱلْحُكْمُ إِلَّا لِلَّهِ ﴾ على قصر التشريع على الله وحده دون رسوله استدلال خاطئ؛ إذ المقصود بالحكم في الآية هو عقاب الكافرين بإنزال العذاب عليهم في الدنيا أو تأجيله للآخرة، وليس ذلك لأحد غير الله.

- لا يصح الاحتجاج بخبر "إني لا أحرم إلا ما حرم الله في كتابه" على تعالى عدم استقلال السنة بالتشريع؛ لأنه حديث منقطع ولا يحتج به في الأحكام والتشريعات، وعلى فرض صحته، فإن تفسير لفظ الكتاب أوسع وأشمل معنى من القرآن؛ إذ يشمل القرآن والسنة معًا.

- إن القول بالتعارض بين القرآن والسنة إنما هو زعم خاطئ؛ وذلك لأن مصدر القرآن والسنة واحد، قال الله ﷻ: ﴿ وَأَنزَلَ ٱللَّهُ عَلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْحِكْمَةَ ﴾ (النساء: ١١٣). وصدق الله إذ يقول: ﴿وَلَوْ كَانَ مِنْ عِندِ غَيْرِ ٱللَّهِ لَوَجَدُوا۟ فِيهِ ٱخْتِلَٰفًا كَثِيرًا ﴾ (النساء: ٨٢).

- الأحاديث التي استدلوا بها على أن السنة جاءت بأحكام لم يأت بها القرآن إنما هي دلائل على استقلال السنة بالتشريع، وهو نقيض ما أرادوا إثباته، وليس فيه دليل على التنقيص من القرآن، إذ القرآن قد أوجب اتباع السنة وأخبر أنهما ينبعان من مشكاة واحدة وهي الوحي الإلهي، قال ﷻ ﴿ وَمَا يَنطِقُ عَنِ ٱلْهَوَىٰٓ ۝٣ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْىٌ يُوحَىٰ ۝٤ ﴾ (النجم).

الشبهة الثامنة

الزعم أن السنة النبوية تتضمن أخبارًا تنفي حجيتها(*)

مضمون الشبهة:

يزعم بعض المغرضين أن السنة النبوية قد نقلت أخبارًا تدل على عدم حجيتها، مستدلين على ذلك بعدد من الأحاديث، وهي:

- "إن الحديث سيفشو عني، فما أتاكم يوافق القرآن فهو عنِّي، وما أتاكم عني يخالف القرآن فليس عنِّي".

- "إذا حُدِّثتم عني حديثًا تعرفونه ولا تنكرونه، فصدقوا به قلته أو لم أقله فإني أقول ما تعرفونه ولا تنكرونه، وإذا حُدِّثتم عنِّي حديثًا تنكرونه ولا تعرفونه فكذبوا به، فإني لا أقول ما تنكرونه، وأقول ما تعرفونه".

- "إني والله لا يمسك الناس عليَّ بشيء إلا أني لا أحل إلا ما أحل السله في كتابه، ولا أحرم إلا ما حرم الله في كتابه".

- روي أن بعض الصحابة سأل النبي ﷺ هل يجب الوضوء من القيء؟ فأجابه النبي ﷺ: "لو كان فريضة

(*) السنة النبوية بين كيد الأعداء وجهل الأدعياء، حمدي عبد العظيم الصعيدي، مرجع سابق.

لوجدته في القرآن".

ويتساءلون: ألا تنفي هذه الأحاديث حجية السنة؟!

وجها إبطال الشبهة:

١) إن الأحاديث التي استدل بها هؤلاء الطاعنون، وأقاموا عليها شبهتهم، إن هي إلا أحاديث شديدة الضعف واهية الإسناد، منكرة المتن، لا تقوم حجة لهم، بل تدل على تناقضهم؛ لأنهم يبرهنون على نفي السنة بشيء من جنسها، إضافة إلى أن هذه الأحاديث على ضعفها الشديد تخالف الأحاديث الصحيحة الثابتة التي تفرض العمل بالسنة وتوجبها وتُحرِّم وتُحذِّر من مخالفتها.

٢) إن القرآن الكريم قد أثبت أن هذه الأحاديث لا تصح؛ ذلك لأنه أمر باتباع النبي ﷺ وذكر أن السنة وحي كالقرآن، ومصدرهما واحد، ولا يجوز أن يتعارض الوحيان فهم بذلك يخالفون القرآن الكريم نفسه.

التفصيل:

أولا. عدم صحة الأحاديث التي استدل بها الطاعنون على دعواهم:

إن المتأمل في الأحاديث التي ساقها هؤلاء الطاعنون دليلًا على صحة دعواهم يجد أن جميعها أحاديث شديدة الضعف، واهية الإسناد، منكرة المتن، وحتى يتبين ذلك علميًّا نعرض لأقوال وآراء أهل العلم الذين تتبعوا هذه الأحاديث بالبحث والتمحيص ونُفنِّدها حديثًا حديثًا كما يأتي:

١. الحديث الأول الذي نصه "إن الحديث سيفشو عني، فما أتاكم عني يوافق القرآن فهو عني، وما أتاكم عني يخالف القرآن فليس عني"[١] حديث لا وزن له عند نُقَّاد الحديث وصيارفته، فقد رُوي من طرق كلها ضعيفة عن علي، وأبي هريرة، وعبد الله بن عمر، وثوبان ﷺ.

وقد ذكر العلماء عن هذا الحديث كلامًا يستلزم أن يكون من أشد الموضوعات فهو حديث منكر مردود، ونختار من أقوالهم ما يأتي:

- قال الشافعي: "ما روى هذا أحد يثبت حديثه في شيء صَغُر ولا كَبُر، وإنما هي رواية منقطعة عن رجل مجهول، ونحن لا نقبل مثل هذه الرواية في شيء"[٢].
- وقال الإمام أحمد: "هذه الرواية منقطعة كما قال الشافعي"[٣].
- وقد علق الأستاذ أحمد شاكر في تحقيقه لكتاب الرسالة على هذا الحديث فقال: "هذا المعنى لم يرد فيه حديث صحيح ولا حسن، بل وردت فيه ألفاظ كثيرة، كلها موضوعة أو بالغة الغاية في الضعف، حتى لا يصلح شيء منها للاحتجاج أو الاستشهاد"[٤].

هذا وقد ضعف الإمام الألباني هذا الحديث في السلسلة الضعيفة، وهذا نص كلامه: "الحديث سيفشو عني أحاديث، فما أتاكم من حديثي فاقرءوا كتاب الله،

١. أخرجه البيهقي في معرفة السنن والآثار، باب: الحجة في تثبيت خبر الواحد، (١/ ٩). أخرجه ابن المقرئ في معجمه، باب: ترجمة علي ﷺ، (٣/ ٢٣٩).

٢. الرسالة، الشافعي، مرجع سابق، ص٢٢٥.

٣. أخرجه البيهقي في معرفة السنن والآثار، باب: الحجية في تثبت خبر الواحد، (١/ ٩).

٤. الرسالة، الشافعي، مرجع سابق، هامش ص٢٢٤.

واعتبروه، فما وافق كتاب الله فأنا قلته، و ما لم يوافق كتاب الله فلم أقله": ضعيف. أخرجه الطبراني في "المعجم الكبير" (٣/ ١٩٤/ ٢): حدثنا علي بن سعيد الرازي: أخبرنا الزبير بن محمد بن الزبير الرهاوي: أخبرنا قتادة بن الفضيل عن أبي حاضر عن الوضين عن سالم بن عبد الله عن عبد الله بن عمر مرفوعًا به.

قلت (أي الألباني): وهذا سند ضعيف وفيه علل:

الأولى: الوضين بن عطاء فإنه سيء الحفظ.

الثانية: قتادة بن الفضيل، قال الحافظ في "التقريب": "مقبول"، يعني عند المتابعة.

الثالثة: أبو حاضر هذا أورده الذهبي في "الميزان" ثم الحافظ في "اللسان" في "باب الكنى" ولم يسمياه، وقالا: عن الوضين بن عطاء: "مجهول".

قلت: فليس هو المسمى عثمان بن حاضر المترجم في "التهذيب"، فإنه تابعي يروي عن العبادلة وغيرهم، ولا هو المسمى عبد الملك بن عبد ربه بن زيتون الذي أورده ابن حبان في "الثقات" (٢/ ١٧٣)، وقال: "يروي عن رجل عن ابن عباس، عداده في أهل الشام، روى عنه أهلها، كنيته أبو حاضر".

و كذا في "الجرح و التعديل" (٢/ ٢/ ٣٥٩) إلا أنه قال: روى عنه عيسى بن يونس. و لم يذكر فيه جرحًا ولا تعديلًا.

و أما قول الهيثمي في "المجمع" (١/ ١٧٠): رواه الطبراني في "الكبير" وفيه أبو حاضر عبد الملك بن عبد ربه و هو منكر الحديث.

ففيه نظر، فقد علمت أن أبا حاضر هذا من أتباع التابعين، و أما المترجم فهو من أتباع أتباعهم، ثم هو قد أخذ قوله: "منكر الحديث" من "الميزان" و"اللسان"، وهما ذكراه في ترجمة "عبد الملك بن عبد ربه الطائي"، فهل الطائي هذا هو أبو حاضر عبد الملك؟ ذلك ما لا أظنه، والله أعلم.

الرابعة: الزبير بن محمد الرهاوي، فإني لم أجد له ترجمة"[1].

• وقد كتب الإمام الحافظ أبو محمد بن حزم في هذا المعنى فصلًا نفيسًا جدًّا في كتاب "الإحكام" روى فيه بعض ألفاظ هذا الحديث المكذوب، وأبان عن عللها فشفى، وأثبت أن رواتها منهم من رُمي بالزندقة، أو كذَّاب ساقط لا يؤخذ حديثه، أو مجهول، أو عيف، ومنها ما هو مرسل، ومنها ما جمع بينهما.

ثم قال: أول ما نعرض على القرآن الحديث الذي ذكرتموه، فلما عرضناه وجدنا القرآن يخالفه، قال ﷻ: ﴿ وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمْ عَنْهُ فَٱنتَهُوا۟ ﴾ (الحشر: ٧)، وقال ﷻ: ﴿مَّن يُطِعِ ٱلرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ ٱللَّهَ﴾ (النساء: ٨٠)، وقال ﷻ: ﴿لِتَحْكُمَ بَيْنَ ٱلنَّاسِ بِمَآ أَرَىٰكَ ٱللَّهُ ۚ وَلَا تَكُن لِّلْخَآئِنِينَ خَصِيمًا ﴿١٠٥﴾﴾ (النساء: ١٠٥).

وقال أيضًا: والحديث الذي روي في عرض الحديث على القرآن حديث باطل لا يصح وهو ينعكس على نفسه بالبطلان، فليس في القرآن دلالة على عرض الحديث على القرآن.

• وقال الإمام ابن عبد البر: "وقد أمر الله ﷻ بطاعته ﷺ واتباعه أمرًا مطلقًا مجملًا لم يقيَّد بشيء، كما أمرنا باتباع كتاب الله، ولم يقل ما وافق كتاب الله كما

١. سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيِّء في الأمة، الألباني، مكتبة المعارف، الرياض، ط٢، ١٤٢٠هـ/ ٢٠٠٠م، (٣/ ٢٠٩، ٢١٠).

قال بعض أهل الزيغ، ونُقل عن عبد الرحمن بن مهدي أنه قال: الزنادقة والخوارج وضعوا ذلك الحديث... إلى أن قال: وهذه الألفاظ لا تصح عنه ﷺ عند أهل العلم بصحيح النقل من سقيمه"[1].

- وقال الإمام ابن عبد البر مزكِّيًا كلام ابن مهدي: "وقد عارض هذا الحديث قوم من أهل العلم، فقالوا: نحن نعرض هذا الحديث على كتاب الله قبل كل شيء، ونعتمد على ذلك، قالوا: فلما عرضناه على كتاب الله ﷻ وجدناه مخالفًا لكتاب الله؛ لأنا لم نجد في كتاب الله ألا نقبل من حديث رسول الله ﷺ إلا ما وافق كتاب الله، بل وجدنا كتاب الله يطلق التأسي به، والأمر بطاعته ويحذر من المخالفة عن أمره جملة على كل حال"[2].

وبعد، فهذه هي أقوال العلماء وأهل الحديث في بيان حال هذا الحديث الذي يستدل به منكرو السنة في نفي حجيتها، وقد تبين من هذه الأقوال مدى ضعف سنده ومتنه، وعليه فلا يصح الاستشهاد به أو الاحتجاج به على أي حال.

٢. وأما الحديث الذي يقول: "إذا حُدِّثْتُم عني حديثًا تعرفونه ولا تنكرونه فصدقوا به، قلته أم لم أقله"[3].

فنقول عنه: إن مجمل رواياته ضعيفة، وهذه أقوال الأئمة فيه:

قال البيهقي: "قال ابن خزيمة: في صحة هذا الحديث مقال؛ لأنا لم نر في شرق الأرض ولا غربها أحدًا يعرف خبر ابن أبي ذئب من غير يحيى بن آدم، ولا رأيت أحدًا من علماء الحديث، يثبت هذا عن أبي هريرة". وقال الإمام البيهقي أيضًا: "وهو مختلف فيه على يحيى بن آدم في إسناده ومتنه اختلافًا كبيرًا، يوجب الاضطراب، منهم من يذكر أبا هريرة، ومنهم من لا يذكره ويرسل الحديث"[4].

ولقد أعلّ البخاري هذا الحديث بالإرسال حيث ذكر أن ابن طهمان رواه عن ابن أبي ذئب عن سعيد المقبري عن النبي ﷺ مرسلًا، وذكر أن يحيى بن آدم رواه وزاد أبا هريرة في السند، واعتبره وَهْمًا من يحيى بن آدم[5].

وإن قلت: إن ابن حجر قال في يحيى بن آدم: "ثقة حافظ فاضل"[6]، وقد روى عنه الجماعة، فيمكن أن نعتبر زيادته هذه زيادة ثقة، وزيادة الثقة مقبولة عند جماعة المحدثين.

فجوابه: أن زيادة الثقة لا تقبل بإطلاق، بل هي مقيَّدة بعدم مخالفة من هو أوثق منه، أو الأكثر منه عددًا، والبخاري رحمه الله لما حكم عليه بالوهم ـ كما سلف ـ كان يستحضر هذه القاعدة، ذلك أن يحيى هنا خالف إبراهيم بن طهمان وهو ثقة محتج به عند

١. جامع بيان العلم وفضله، ابن عبد البر، مرجع سابق، (٢/ ١١٩٠، ١١٩١) بتصرف.

٢. المرجع السابق، (٢/ ١١٩١).

٣. أخرجه الطحاوي في شرح مشكل الآثار، باب: بيان مشكل ما روي عن رسول الله من قوله: "إذا حدثتم عني..."، (١٥/ ٣٤٧)، رقم (٦٠٦٨). وأخرجه الدارقطني في سننه، كتاب عمر إلى أبي موسى الأشعري، (٤/ ٢٠٨)، رقم (١٨).

٤. مفتاح الجنة، السيوطي، مرجع سابق، ص٢٤.

٥. انظر: التاريخ الكبير، البخاري، مؤسسة الكتب الثقافية، بيروت، د. ت، (٣/ ٤٧٤).

٦. تقريب التهذيب، ابن حجر، تحقيق: أبي الأشبال الباكستاني، دار العاصمة، السعودية، ط١، ١٤١٦هـ، ص١٠٤٧.

الجماعة[1] كيحيى تمامًا، وكأن البخاري رجّح روايته لمتابعة الثقات له على إرساله، ويحيى لم يُتابع، وهذا ما نص عليه أبو حاتم لما سُئل عن هذا الحديث فقال: "هذا حديث منكر، الثقات لا يعرفونه"[2]، أي أن الثقات لا يعرفونه موصولًا، أو لم يرووه موصلًا وإنما رُوِيَ مرسلًا.

وقد ضعف الألباني هذا الحديث في السلسلة الضعيفة وهذا نص تحقيقه له: إن حديث "إذا حدثتم عني بحديث تعرفونه و لا تنكرونه، قلته أو لم أقله فصدقوا به، فإني أقول ما يعرف و لا ينكر، و إذا حدثتم بحديث تنكرونه ولا تعرفونه، فكذبوا به، فإني لا أقول ما ينكر، و لا يعرف" ـ حديث ضعيف.

أخرجه المخلّص في "الفوائد المنتقاة" (٩/ ٢١٨/ ١)، و الدارقطني في "سننه" (ص٥١٣)، والخطيب في "تاريخ بغداد" (١١/ ٣٩١)، والهروي في "ذم الكلام" (٤/ ٧٨/ ٢)، وكذا أحمد كما في "المنتخب" (١٠/ ١٩٩/ ٢) لابن قدامة، وليس هو في "المسند" كلهم عن يحيى بن آدم: حدثنا ابن أبي ذئب عن سعيد بن أبي سعيد المقبري (زاد الدارقطني والخطيب: عن أبيه) عن أبي هريرة مرفوعًا به.

وقال الهروي: لا أعرف علة هذا الحديث، فإن رواته كلهم ثقات، والإسناد متصل.

قلت (أي الألباني): قد عرف علته و كشف عنها الإمام البخاري رحمه الله تعالى، ثم أبو حاتم الرازي، فقال الأول في "التاريخ الكبير" (٢/ ١/ ٤٣٤): وقال ابن طهمان عن ابن أبي ذئب عن سعيد المقبري عن النبي ﷺ: "ما سمعتم عني من حديث تعرفونه فصدقوه"، وقال يحيى: عن أبي هريرة وهو وهم ليس فيه أبو هريرة، يعني أن الصواب في الحديث الإرسال، فهو علة الحديث.

فإن قيل: كيف هذا ويحيى بن آدم ثقة حافظ محتج به في "الصحيحين"، وقد وصله بذكر أبي هريرة فهي زيادة من ثقة فيجب قبولها؟ فأقول: نعم هو ثقة كما ذكرنا، و لكن هذا مقيد بما إذا لم يخالف من هو أوثق منه وأحفظ، أو الأكثر منه عددًا، وفي صنيع البخاري السابق ما يشعرنا بذلك، وقد أفصح عنه بعض المحدثين فقال ابن شاهين في "الثقات": قال يحيى بن أبي شيبة: ثقة صدوق ثبت حجة ما لم يخالف من هو فوقه مثل وكيع، وقد خالف هنا ابن طهمان و اسمه إبراهيم كما سبق، وهو ثقة محتج به في "الصحيحين"، ولا أقول إنه فوق يحيى، ولكن معه جماعة من الثقات تابعوه على إرساله، وذلك ما أعل به الحديث الإمام أبو حاتم، فقال ابنه في "العلل" (٢/ ٣١٠/ ٣٤٤٥): سمعت أبي وحدثنا عن بسام بن خالد عن شعيب بن إسحاق عن ابن أبي ذئب عن سعيد المقبري عن أبيه عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: "إذا بلغكم عني حديث يحسن بي أن أقوله فأنا قلته، وإذا بلغكم عني حديث لا يحسن بي أن أقوله فليس مني ولم أقله".

قال أبي: هذا حديث منكر، الثقات لا يرفعونه. يعني لا يجاوزون به المقبري، ولا يذكرون في إسناده أبا هريرة، وإنما تأولت كلامه بهذا لأمرين:

---

١. ميزان الاعتدال، الذهبي، تحقيق: علي محمد البجاوي، دار المعرفة، بيروت، د. ت، (١/ ٣٨).

٢. انظر: تهذيب الكمال في أسماء الرجال، الحافظ المزّي، تحقيق: د. بشار عواد معروف، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط٥، ١٤١٥هـ/ ١٩٩٤م، (٢/ ١١١: ١١٥).

الأول: ليوافق كلام البخاري المتقدم فإنه صريح في ذلك.

والآخر: أن تفسير كلامه على ظاهره مما لا يعقل قصده من مثله، لأنه والحالة هذه لا طائل من إعلاله بالوقف، فإن صيغته تنبئ عن أن الحديث مرفوع معنى، صدر ممن كلامه تشريع، ولأن المعنى حينئذ أن أبا هريرة ﷺ قال هذا الكلام وصح ذلك عنه! فهل يعقل أن يقول هذا مسلم فضلًا عن هذا الإمام؟!

فإن قيل: فقد تابع يحيى بن آدم على وصله شعيب بن إسحاق هذا وهو ثقة محتج به في "الصحيحين" أيضًا، فلم لا يرجح الوصل على الإرسال؟

قلت (أي الألباني): ذلك لأن الطريق إلى شعيب غير صحيح، فإن بسام بن خالد الراوي عنه غير معروف، فقد أورده الذهبي في "الميزان" ثم ابن حجر العسقلاني في "اللسان"، ولم يزيدا في ترجمته على أن ساقا له هذا الحديث من طريق ابن أبي حاتم وكلام أبيه فيه!

وأما قول الشيخ المحقق العلامة المعلمي اليماني فيما علقه على "الفوائد المجموعة" للشوكاني (ص ٢٨٠) في بسام هذا: صوابه: هشام، فكان يمكن أن يكون كذلك لولا أن الذهبي و العسقلاني نقلاه كما وقع في المطبوعة من "العلل" إلا أن يقال: إن نسخة الشيخين المذكورين فيها خطأ، و هو بعيد جدًّا"[١].

هذا وقد أخرج العلامة أبو محمد ابن حزم طرف هذا الحديث، وأبان علَّة كل طريق وكلها لا تخرج عن وجود كذَّاب ساقط كأشعث بن بزار، أو ضعيف كالعرزمي، أو كذَّاب مشهور كعبد الله بن سعيد، وأبان أن في متن هذا الحديث جواز نسبة الكذب إلى رسول الله ﷺ؛ لأنه حكي عنه أنه قال: لم أقله فأنا قلته. فكيف يقول ما لم يقله"[٢]؟

فحاشاه ﷺ أن يجيز الكذب عليه وهو الذي ـ صرح بتأثيم من تعمد الكذب عليه ﷺ كما في الصحيح: "لا تكذبوا عليَّ، فإنه مَنْ كذب عليَّ فليلج النار"[٣].

وعليه يتضح بالدليل الجلي والبرهان القوي أن هذا الحديث باطل متنًا، هالك سندًا، لا يُستدل به على شيء.

٣. أما قولهم في الحديث الثالث: "إني والله لا يمسك الناس عليَّ بشيء إلا أني لا أحل إلا ما أحل الله في كتابه ولا أحرم إلا ما حرم الله في كتابه"[٤].

قال الشافعي: "هذا منقطع"[٥]. وقال ابن حزم: "وهذا مرسل؛ أي: منقطع"[٦].

فظهر أن علة هذا الحديث الانقطاع، والانقطاع بترٌ يصيب الإسناد يؤدي إلى الضعف الذي يحول دون

---

١. السلسلة الضعيفة، الألباني، مرجع سابق، (٣/ ٢٠٥: ٢٠٧).

٢. الإحكام في أصول الأحكام، ابن حزم، مرجع سابق، (١/ ٢١٣).

٣. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: العلم، باب: إثم من كذب على النبي ﷺ، (١/ ٢٤١)، رقم (١٠٦).

٤. أخرجه الشافعي في مسنده، كتاب: استقبال القبلة في الصلاة، (١/ ١٢٩)، رقم (١١٦)، والبيهقي في معرفة السنن والآثار، كتاب: الصلاة، باب: صلاة المريض، (٣/ ٣٦٠)، رقم (١١٥٥).

٥. مفتاح الجنة، السيوطي، مرجع سابق، ص٢٧.

٦. الإحكام في أصول الأحكام، ابن حزم، مرجع سابق، (١/ ٢١٢).

الاحتجاج بالحديث والعمل به، وذلك لعدم اتصال السند والجهل بحال الراوي.

حتى ولو سلمنا لهم بصحة هذا الحديث فليس فيه دلالة على عدم حجية السنة، ولا على أنه ﷺ لا يأتي إلا بما في الكتاب من تحليل أو تحريم، فإنه ليس المراد من الكتاب القرآن، بل المراد به ما أُوحي إليه، وما أوحي إليه نوعان؛ أحدهما: وحي يتلى، والآخر: وحي لا يتلى.

وقد ورد في السنة النبوية استعمال الكتاب في عموم ما أُنزل عليه، فقد رُوي في صحيحي البخاري ومسلم أن رسول الله ﷺ قال لأبي الزاني بامرأة الرجل الذي صالحه على الغنم والخادم: "والذي نفسي بيده لأقضين بينكما بكتاب الله جلَّ ذكره، المائة شاةٍ والخادم ردٌّ، وعلى ابنك جلد مائة وتغريب عام، واغدُ يا أُنيس على امرأة هذا، فإن اعترفت فارجمها، فغدا عليها فاعترفت فرجمها"[1].

فأنت ترى أنه جعل حكم الرجم والتغريب في كتاب الله، فدلَّ ذلك على أنه أراد به ما أُنزِل مطلقًا[2]. وعليه، فلا يصح الاستدلال بهذا الحديث في نفي حُجِّيَّةِ السنة.

٤. وأما الحديث الرابع: وهو الخبر الخاص بسؤال الصحابي عن الوضوء من القيء، وقول النبي ﷺ له: "لو كان فريضة لوجدته في القرآن"[3].

فقد حكى الدارقطني سبب ورود هذا الحديث بسنده عن ثوبان أنه قال: "كان رسول الله ﷺ صائمًا في غير رمضان، فأصابه غمٌّ أذاه، فتقيأ، فقاء، فدعاني بوضوء فتوضأ، ثم أفطر، فقلت: يا رسول الله أفريضة الوضوء من القيء؟ قال: لو كان فريضة لوجدته في القرآن..."[4].

وقد ضعف أبو الحسن الدارقطني هذا الحديث تضعيفًا شديدًا، ووصم أحد رواته بأنه منكر الحديث، ألا وهو عتبة بن السكن[5]، وقال عنه في موضع آخر: متروك الحديث"[6] وهو كما قال؛ ذلك أن الذهبي ذكره في الميزان حاكيًا كلام الدارقطني ـ كأنه يقرُّه؛ إذ لو كان لا يتفق معه على هذا الحكم لاستدرك على الدارقطني، لا سيما وأنه قد وضع هذا الكتاب لإنصاف من تُكلِّم فيهم بحال لا يوجب الرد[7].

هذا من ناحية الإسناد، أما عن محل الطعن في المتن فهو قولهم: "لو كان واجبًا لوجدته في كتاب الله"؛ لأن هناك أحكامًا كثيرة لم يرد تفصيلها في القرآن كعدد ركعات الصلوات، ومقادير الزكاة وغيرها، ومع ذلك أمر النبي ﷺ بالعمل بها، ووجوبها على المسلمين.

---

١. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: الحدود، باب: الاعتراف بالزنا، (١٢/ ١٤٠)، رقم (٦٨٢٧، ٦٨٢٨). صحيح مسلم (بشرح النووي)، كتاب: الحدود، باب: من اعترف على نفسه بالزنا، (٦/ ٢٦٣٨)، رقم (٤٣٥٥).

٢. الرد على من ينكر حجية السنة، د. عبد الغني محمد عبد الخالق، مرجع سابق، ص٤٩٦، ٤٩٧.

٣. المرجع السابق، ص٤٩٦، ٤٩٧.

٤. أخرجه الدارقطني في سننه، كتاب: الطهارة، باب: العمل في مَنْ أحدث في الصلاة، (١/ ١٥٩)، رقم (٤١).

٥. سنن الدارقطني، أبو الحسن الدارقطني، تحقيق: السيد عبد الله هاشم، دار المعرفة، بيروت، ١٣٨٦هـ/ ١٩٦٦م، (١/ ١٥٩).

٦. المرجع السابق، (٢/ ١٨٤).

٧. ميزان الاعتدال في نقد الرجال، الذهبي، مرجع سابق، (٣/ ٢٨).

ونخلص مما سبق إلى القول بأن هذه الأحاديث التي استدل بها هؤلاء المنكرون لحجية السنة؛ بسبب ما اعتراها من ضعف ونكارة ـ لا تقوم دليلًا قويًّا لنفي حجية السنة.

ويبقى في النهاية سؤال: إذا كان هدف هؤلاء هو نفي حجية السنة، فلماذا احتجوا على صحة أقوالهم بأحاديث هي من السنة النبوية التي يبغون سقوط حجيتها، ألا يُعدُّ ذلك تناقضًا؛ إذ كيف تستقيم البرهنة على نفي شيء بشيء من جنسه؟ ثم أليس في أخذهم بهذه الأحاديث اعتراف ضمني بوجود شيء اسمه السنة؟ ومن ثم صلاحيتها للاحتجاج®!

ثانيًا. القرآن يدافع عن السنة ويثبت حجيتها:

إن الأحاديث التي يزعم هؤلاء أنها تنفي حجية السنة بدعوى أنها تخالف القرآن الكريم ـ أحاديث يردها القرآن نفسه؛ لأن القرآن وحي، والسنة وحي إلهي بدليل قوله ﷻ: ﴿ وَمَا يَنطِقُ عَنِ ٱلْهَوَىٰٓ ۝٣ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْىٌ يُوحَىٰ ۝٤ ﴾ (النجم)، وليس من المقبول أن يتعارض وحيان مصدرهما واحد.

قال الشاطبي: "إن الحديث وحي من الله لا يمكن فيه التناقض مع كتاب الله... نعم يجوز أن تأتي السنة بما ليس فيه مخالفة ولا موافقة..."[1]. فالظاهر من كلامه أنه يجوز للسنة أن تأتي بشيء جديد لم يذكره القرآن، لكنه لا يمكن بأي حال من الأحوال أن تأتي السنة مخالفة للقرآن؛ لأنهما من مشكاة واحدة، ولقد أثبت القرآن حجية السنة في أكثر من موضع وهذا طرف منها:

قال ﷻ: ﴿ قُلْ أَطِيعُوا۟ ٱللَّهَ وَٱلرَّسُولَ ۖ فَإِن تَوَلَّوْا۟ فَإِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلْكَٰفِرِينَ ۝٣٢ ﴾ (آل عمران)، وقال ﷻ: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ أَطِيعُوا۟ ٱللَّهَ وَأَطِيعُوا۟ ٱلرَّسُولَ ﴾ (النساء: ٥٩) ففي الآية الأولى جاء الأمر بطاعة الله مقرونًا بطاعة الرسول ﷺ يفيد مطلق الجمع بينهما.

وفي الآية الثانية: عطف بالواو مع إعادة العامل وهو الفعل ﴿وَأَطِيعُوا۟﴾ حيث يفيد ذلك تأكيد عموم الطاعة في كل ما يصدر عن رسول الله ﷺ.

هذا وقد أمر الله تعالى بطاعة رسوله على الانفراد في قوله ﷻ: ﴿ فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا۟ فِىٓ أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا۟ تَسْلِيمًا ۝٦٥ ﴾ (النساء)، وقال سبحانه: ﴿ وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمْ عَنْهُ فَٱنتَهُوا۟ ﴾ (الحشر: ٧).

وأوجب الله تعالى طاعة رسوله ﷺ إذ بيَّن سبحانه أن رسوله ﷺ هو المبين للقرآن ﴿وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ ﴾ (النحل: ٤٤).

والرسول ﷺ حين يبين للناس ما نزل إليهم لا يصدر بيانه من تلقاء نفسه، وإنما يتبع ما يوحى إليه: ﴿إِنْ أَتَّبِعُ إِلَّا مَا يُوحَىٰٓ إِلَىَّ ﴾ (الأنعام: ٥٠)، ولهذا جعل الله تعالى طاعة رسوله طاعة له، وأوجب على المسلمين اتباع بيانه فيما يأمر وينهى، قال ﷻ: ﴿ مَّن يُطِعِ ٱلرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ ٱللَّهَ ﴾ (النساء: ٨٠).

® في "انقطاع حديث: إني لا أحل إلا ما أحل الله في كتابه..." طالع: الوجه الثالث، من الشبهة السابعة، من هذا الجزء.

١. الموافقات، الشاطبي، تحقيق: عبد المنعم إبراهيم، مكتبة نزار مصطفى الباز، السعودية، ط١، ١٤١٨هـ/ ١٩٩٧م، (٤/ ٨٨٠) بتصرف.

وأن ما حرم رسول الله كما حرم الله تعالى، جاء في الحديث الصحيح، عن المقدام بن معديكرب أنه قال: "حرَّم رسول الله ﷺ يوم خيبر أشياء، ثم قال: يوشك أحدكم أن يكذبني وهو متكئ على أريكته يحدث بحديثي فيقول بيننا وبينكم كتاب الله، فما وجدنا فيه من حلال استحللناه وما وجدنا فيه من حرام حرمناه ألا وإن ما حرم رسول الله ﷺ مثل ما حرم الله"[1].

والمتأمل في هذا الحديث يجد أنه يؤكد أهمية السنة وحجيتها؛ لأن لفظ كتاب الله لفظ مشترك، فهو كما يطلق على القرآن يطلق على ما كتب الله تعالى عنده مما هو حكمه وفرضه على العباد، كان مسطورًا أو لا، كما قال ﷻ: ﴿ كِتَٰبَ ٱللَّهِ عَلَيۡكُمۡ ﴾ (النساء: ٢٤) أي حكمه وفرضه، وكل ما جاء في القرآن من قوله: ﴿ كُتِبَ عَلَيۡكُمُ ﴾ (البقرة: ١٧٨) فمعناه فُرِضَ وحُكِمَ، ولا يلزم أن يوجد هذا الحكم في القرآن[2].

دليل ذلك ما رواه الشيخان من حديث أبي هريرة وزيد بن خالد الذي سبق أن تحدثنا عنه: "أن رجلًا قال: يا رسول الله أنشدك الله إلا ما قضيت بيننا بكتاب الله. فقام خصمه، وكان أفقه منه، فقال: اقضِ بيننا بكتاب الله، وائذن لي في أن أتكلم... ثم أتى بالحديث، فقال رسول الله ﷺ: والذي نفسي بيده، لأقضين بينكما بكتاب الله جل ذكره، المائة شاةٍ والخادم ردٌّ، وعلى ابنك هذا جلد مائة وتغريب عام، واغد يا أُنيس على امرأة هذا، فإن اعترفت فارجمها..."[3].

فالرجم والتغريب لم ينص عليهما القرآن، والنبي ﷺ قال في الحديث لأقضين بينكما بكتاب الله، فهذا دليل على أن السنة لها الحجية التامة المكمِّلة للقرآن؛ لأن القرآن إنما يأتي بقواعد عامة شمولية، تصلح لأن تمتد بامتداد القرآن في الزمان والمكان، ثم تأتي السنة بعد ذلك، ومعها الاجتهاد ليقوما بإنزال الجزئيات فيكمل كل منهما الآخر.

وهكذا يتضح لنا أن القرآن لا يتعارض مع السنة لوحدة مصدرهما، بل الآيات الصريحة الموجبة لاتباع السنة أكثر من أن تحصى، وهذا يبين بطلان دعوى منكري السنة؛ إذ إن القرآن الذي يدَّعون الإيمان به هو الذي يؤكد حجيتها®.

الخلاصة:

- إن الأحاديث التي يستدل بها هؤلاء على نفي حُجِّيَّة السنة النبوية المطهرة، إن هي إلا أحاديث شديدة الضعف، منكرة المتن، واهية الإسناد،ولا يصح الاحتجاج بها بأي حال من الأحوال، ويمكننا أن نلخص أقوال العلماء فيها على النحو الآتي:
  - حديث "إن الحديث سيفشو عني" حديث لا وزن له عند نقاد الحديث وصيارفته؛ لأنه روي من طرق كلها ضعيفة، بل قال بعض العلماء إنه من وضع

---

١. صحيح: أخرجه أحمد في مسنده، مسند الشاميين، مسند المقدام بن معديكرب، رقم (١٧٢٣٣). وصححه الأرنؤوط في تعليقه على المسند.

٢. الميزان بين السنة والبدعة، د. محمد عبد الله دراز، مرجع سابق، ص١٦٤.

٣. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: الحدود، باب: الاعتراف بالزنا، (١٢/ ١٤٠)، رقم (٦٨٢٧، ٦٨٢٨). صحيح مسلم (بشرح النووي)، كتاب: الحدود، باب: من اعترف على نفسه بالزنا، (٦/ ٢٦٣٨).

® في **"ليس في القرآن ما ينفي حجية السنة"** طالع: الوجه الرابع، من الشبهة الأولى، من هذا الجزء.

الزنادقة.

- حديث "إذا حُدِّثْتُم عني حديثًا تعرفونه ولا تنكرونه" لا يصح، فجلُّ رواياته ضعيفة ولا يجوز الاحتجاج بها.
- حديث "إني والله لا يمسك الناس عليَّ بشيء إلا أني لا أحلُّ إلا ما أحل الله في كتابه" حديث منقطع ولا يصح الاحتجاج به، وذلك لعدم اتصال سنده، وعلى فرض صحته فالمقصود بالكتاب: كل ما أوحى به الله من كتاب وسنة.
- إن قوله عن الوضوء من القيء: "لو كان فريضة لوجدته في القرآن"، فهو حديث ضعيف من حيث الإسناد، ومنكر من حيث المتن؛ لأن السنة أتت بأحكام لم ترد في القرآن الكريم، وعليه فقد بطلت أدلة الشبهة فبطلت الشبهة.

- لقد أظهرت هذه الشبهة تناقض منكري السنة؛ لأنهم اعتمدوا في نفي حجية السنة على أخبار يدَّعون أنها من السنة، ولقد غفلوا عن أن استدلالهم هذا يُعدُّ إقرارًا ضمنيًّا منهم بحجِّيَّتها.
- إن كل الأحاديث التي استدل بها هؤلاء الطاعنون لنفي حجية السنة بدعوى أنها تخالف القرآن الكريم ـ هي أحاديث يردُّها القرآن نفسه؛ لأن القرآن قد أثبت حُجِّيَّة السنة في أكثر من موضع، كما أن السنة وحي إلهي كالقرآن، ولا يمكن بحال من الأحوال أن تخالفه لأنهما من مشكاة واحدة.

الشبهة التاسعة

نفي وجود المتواتر في السنة (*)

مضمون الشبهة:

ينفي بعض المشككين وجود المتواتر[1] في السنة؛ زاعمين أنه محال عقلًا وواقعًا، ويستدلون على ذلك بأن اختلاف الناس في الأمزجة، والطباع، والآراء، والأغراض، وقصد الصدق والكذب، يحول دون اتفاقهم على الإخبار بشيء ما، ولو سلمنا بوقوع هذا الاتفاق، فما العدد الذي يجب أن يتفق ليتحقق التواتر؟

كما أن كل فرد يجوز عليه الكذب بتقدير انفراده كما يجوز عليه الصدق، فلو امتنع عليه الكذب حالة الاجتماع مع غيره لانقلب الجائز ممتنعًا، وهذا محال. ثم إنه لو جاز أن تخبر جماعة بما يفيد العلم؛ لجاز أن تخبر أخرى بنقيض خبر الأولى فيلزم التناقض في الخبر الواحد. ولو كان المتواتر مفيدًا للعلم؛ لأفاد خبر اليهود وبعض النصارى العلم بقتل عيسى عليه السلام وصلبه، فإذا أنكر المسلمون هذا الخبر وقد وصل إلى أعلى درجات التواتر، فأي خبر بعده يمكن الاعتماد عليه؟

وعلى فرض وجود المتواتر في السنة فإنه من الندرة

(*) الوسيط في علوم ومصطلح الحديث، د. محمد محمد أبو شهبة، دار الفكر العربي، القاهرة، د. ت. حجية السنة ورد الشبهات التي أثيرت حولها، الجامعة الدولية بأمريكا اللاتينية، مرجع سابق. الشبهات الثلاثون المثارة لإنكار السنة النبوية، د. عبد العظيم إبراهيم المطعني، مرجع سابق.

١. المتواتر: هو الحديث الذي رواه جمع تحيل العادة تواطؤهم على الكذب، من أوله إلى آخره، ويكون مرجعه إلى الحس من مشاهد أو مسموع أو نحوهما، (انظر: الوسيط في علوم ومصطلح الحديث، د. محمد محمد أبو شهبة، مرجع سابق، ص١٨٩).

بمكان؛ إذ لا يزيد عن سبعة عشر حديثًا بل لم يذكر له العلماء إلا مثالًا واحدًا وهو قوله ﷺ: "من كذب علي متعمدًا فليتبوأ مقعده من النار". فأين ذلك من ملايين الأحاديث الواردة في السنة مما يؤكد على أن السنة كلها أحاديث آحاد[1]. قاصدين من وراء ذلك التشكيك في حجية السنة لفقدانها التواتر.

وجوه إبطال الشبهة:

١) إن الواقع المحسوس يدل على اتفاق العدد الكبير من الناس على الإخبار بكثير من الأشياء مع اختلاف طباعهم، وتنائي أماكنهم، هذا فضلًا عن أن العدد الذي يتحقق به التواتر يتوقف على عدم تواطؤ هذا العدد على الكذب، وغير مقيد بعدد معين.

٢) إن العقل لا يستلزم أن ما يكون ثابتًا للواحد، يكون ـ بالضرورة ـ ثابتًا للمجموع المنضم إليه هذا الواحد؟ فإن تُكلم في أحد رواة الحديث المتواتر في إحدى الطبقات، فإن هذا لا يسلب الحديث صفة التواتر.

٣) إن العقل يرفض أن يخبر جمع تحققت فيه شروط التواتر، ثم يأتي جمع آخر تحققت فيه الشروط نفسها، ويخبر بما يناقض خبر الأول.

٤) إن أخبار اليهود والنصارى بقتل عيسى عليه السلام وصلبه ليست متواترة ولا تفيد العلم قطعًا، لفقدانها شروط التواتر التي وضعها العلماء، فضلًا عن أن علماء النصارى المعتدلين الراسخين في العلم كذبوا هذا الخبر.

٥) الأحاديث المتواترة في السنة كثيرة ولكن منها اللفظي ومنها المعنوي، كما أن غير المتواتر يأخذ حكم المتواتر في وجوب الأخذ به إذا حكم العلماء بصحته.

التفصيل:

أولا. الواقع المحسوس لا يستبعد اتفاق الكثير من الناس على الإخبار بكثير من الأشياء مع اختلاف طبائعهم وتنائي أماكنهم:

إن اختلاف الناس في أمزجتهم وطباعهم وأغراضهم أمر لا ينكره صاحب عقل، ولكن الاستدلال بذلك على حتمية عدم اتفاق هؤلاء المختلفين على الإخبار بشيء ما ـ هو ما ينكره العقل، ويبطله الواقع المحسوس؛ فإنه "لا خلاف في أن الأخبار المتواترة تقع كثيرًا في حياة الناس اليومية، ففي كل يوم نسمع عن حادثة تقع في ناحية من النواحي النائية، أو نسمع بتصريح يصدر عن مسئول في بلد من البلاد فتطير به وكالات الأنباء وتذيعه جميع الإذاعات في أنحاء العالم فينتشر الخبر بين الناس، ويعلم به القريب والبعيد على السواء، ثم لا يُكَذَّب من أحد فيحصل به العلم الجازم عند سامعيه، بصحة الخبر ونسبته إلى قائليه"[2].

هذا وقد اتفقنا "على الإخبار بوجود مكة أو القاهرة أو بغداد أو لندن أو برلين، وغيرها من المدن والبلاد التي لم نشاهدها، وإنما المعول في ذلك على إخبار العدد الكثير، ونحن لا نشك في هذه المدن، كما لا نشك في وجود الأنبياء والملوك والعظماء، والمدار في ذلك على

١. الآحاد (خبر الواحد): هو الحديث الذي لم تجتمع فيه شروط المتواتر فيشمل ما رواه واحد أو اثنان أو ثلاثة في أي طبقة من طبقاته ما لم يصل إلى عدد التواتر، وينقسم إلى مشهور وعزيز وغريب.

٢. السنة النبوية في كتابات أعداء الإسلام، د.عماد السيد الشربيني، مرجع سابق، (٢/ ٦) بتصرف.

الإخبار"[1].

واستنادًا إلى ما سبق نقول: "إن الحديث المتواتر في السنة له وجود كثير، يؤيد ذلك أنه يوجد بالفعل أحاديث متواترة كثيرة في كتب الحديث المشهور، مثل الكتب الستة والمسانيد وغيرها، وهذه الكتب قد انتشرت، واشتهرت بين أهل العلم وقطعوا بصحة نسبتها إلى أصحابها الذين صنَّفوها وألَّفوها، وكثيرًا ما تجتمع هذه الكتب، وتتفق على تخريج أحاديث قد تعددت طرقها في كل طبقات رواتها تعددًا يحيل العقل تواطؤهم على الكذب عادة أو صدوره منهم اتفاقًا، وقد انتهت إلى قول من أقوال الرسول أو فعل من أفعاله، أو بيان حالة من حالاته"[2].

وأما عن قضية العدد الذي يحصل به التواتر فقد "اختلف العلماء في تحديد العدد الذي يحصل به التواتر، والصحيح الذي ذهب إليه الجمهور أن العدد الذي يتحقق به التواتر غير مقيد بعدد معين؛ لأنه يتعذر ضبط عدد يحصل به التواتر، ولا يحصل بغيره، وإنما المراد أن يكون الرواة، في كل طبقة جمعًا يستحيل تواطؤهم على الكذب، أو وقوعه منهم اتفاقًا، بدون تحديد لعدد هذا الجمع، فالضابط عندهم: عدد يقع معه اليقين، فإذا حصل اليقين مع عدد ما فقد تمَّ، وذلك لاختلاف الرواة وأحوالهم، ومدى استيفائهم لصفات التوثيق، فقد يحصل التواتر بسبعة، ولا يتحقق بعشرين ـ مثلًا ـ لتوفر دواعي الصدق واليقين من عدالة وضبط... إلخ في الجمع الأول ـ وهو السبعة ـ ولا يتحقق في الجمع الثاني، وهو العشرون"[3].

ثانيًا. إن العقل يقضي أنه لا يلزم أن يكون الثابت للواحد ثابتًا بالضرورة للمجموع المنضم إليه هذا الواحد:

إن القول بأن ما يكون ثابتًا للواحد يكون ـ بالضرورة ـ ثابتًا للمجموع المنضم إليه هذا الواحد، يرده العقل ويكذبه الواقع المحسوس، فأما العقل، فيرفض أن تتهم جماعة عُلم صدقها بالكذب؛ لمجرد أن أحد أفرادها كذوب، وبالمقابل يرفض أيضًا أن تمدح جماعة عُلم كذبها بالصدق، لمجرد أن أحد أفرادها صدوق، وإنما يكون الحكم على المجموع لا على كل واحد من أفراده.

وكذلك لا يمكن أن توصم جماعة بعيوب أحد أفرادها أو تميز بمميزاته؛ فلا نَصِمُ قومًا شجعانًا مثلًا بالجبن؛ لأن فيهم جبانًا، ولا نَسِمُ جبناء بالشجاعة؛ لأن فيهم شجاعًا، ونمثل لذلك بقولٍ محسوسٍ فنقول: إن للخيط المكون من عدة خيوط من القوة والمتانة ما ليس لكل خيط على حدة، فالنسيج المنفرد الواهي الضعيف أخذ صفة الجودة والقوة حينما اتحد مع غيره من الأنسجة القوية[4].

وما قلناه آنفًا، يتفق تمامًا مع تعريفات العلماء قديمًا وحديثًا للحديث المتواتر فقد عرفوا المتواتر بأنه: "ما

---

١. الوسيط في علوم ومصطلح الحديث، د. محمد محمد أبو شهبة، مكتبة السنة، القاهرة، ط١، ١٤٢٧هـ/ ٢٠٠٦م، ص١٩٩ بتصرف.

٢. السنة النبوية في كتابات أعداء الإسلام، د.عماد السيد الشربيني، مرجع سابق، (٢/ ٧) بتصرف.

٣. من جهود الأمة في حفظ السنة، د. أحمد حسين محمد إبراهيم، مرجع سابق، ص١٦٦.

٤. الوسيط في علوم ومصطلح الحديث، د. محمد محمد أبو شهبة، مرجع سابق، ص٢٠٠ بتصرف.

رواه جمع كثير، يحيل العقل اتفاقهم على الكذب عادة أو صدوره منهم اتفاقًا، عن مثلهم في كل طبقة من طبقاته، وأن يكون مستند انتهائهم الحس، ويصحب خبرهم إفادة العلم بنفسه لسامعه"[1].

فلو سلمنا بأن أحد رواة الحديث المتواتر في إحدى الطبقات مُتَكَلَّم فيه، فإن هذا لا يسلب الحديث صفة التواتر؛ لأن بنفس الطبقة عددًا كبيرًا من الرواة الثقات الذين يَجْبُرون ما قد يتوهم أنه كُسر في السند. لذلك نقول: إن الحديث المتواتر لكثرة طرقه وانتشاره يغني عن البحث في أسانيده ورجاله.

وإذا أضفنا إلى هذا أحد أصول البحث العلمي في أي موضوع يُدرس، وهو مراعاة المؤثرات التي تؤثر في هذا العلم، فمن يدرس تاريخ السنة وعلومها ـ منذ عصر النبي ﷺ إلى عصر التدوين ـ عليه أن يراعي منهج رجال هذا الوقت في حفظ العلم وقوة قدراتهم العقلية في حفظ ما يسمعونه، فلذلك أثر كبير في إصابة الحقيقة، والدارس لهذه المرحلة يجد أن الأمة كانت تعتمد على ذاكرتها كثيرًا إذ هي الأصل والكتابة فرع عنها[2].

وليس أدل على ذلك من حفظهم للأنساب، ولا شك أن حفظ السنة وسندها الكامل أيسر كثيرًا من حفظ الأنساب. فإذا كان في استطاعة هؤلاء العلماء في هذه الحقبة أن يحفظوا الأنساب بهذه الصورة التي وصلت إلينا على درجة كبيرة من الدقة، فإن حفظ السنة بسندها عندهم أيسر مما يجعل تواتر الأحاديث أمرًا سهلًا يقبله العقل.

وجمعًا بين الحقيقتين السابقتين وهما: عدم تأثر الجمع العظيم بجزء قد يكون في ضعفه شك، وقوة ذاكرة العرب الأُول؛ نجد أنه ليس من المحال أن يتواتر الحديث كما زعموا، بل نجد التواتر واقعًا ولا توجد موانع لحدوثه®.

ثالثًا. إن العقل يرفض أن يخبر جمع تحققت فيه شروط التواتر، ثم يأتي جمع آخر تحققت فيه الشروط نفسها، ويخبر بما يناقض خبر الأول:

إن محاولة اختلاق الافتراضات غير المنطقية، والقياسات الخاطئة لهدم حقائق ثابتة أمر غير مقبول عقلًا وواقعًا. فالقول بإمكان تناقض جمعين في الإخبار عن شيء واحد في وقت واحد ـ قول يناقض الواقع ويعارض المنطق؛ إذ لا يُعْقَل أن يخبر جمع من الثقات بموت فلان، ويخبر جمع آخر ـ ثقات مثلهم ـ بحياته في الوقت نفسه، فهل يكون الفرد حيًّا وميتًا في آن واحد؟! فإذا كان هذا محالًا في الأمور العادية، فإنه لا يمكن بأي شكل من الأشكال أن يحدث في علوم السنة؛ وذلك لأن المحدثين وضعوا شروطًا صارمة لقبول رواية الراوي وشروطًا أشد صرامة للحكم بالتواتر.

أما عن شروط الراوي الذي يحتج بروايته، فقد حصرها جمهور أئمة الحديث في "أن يكون عدلًا، ضابطًا لما يرويه، وتفصيله أن يكون مسلمًا، بالغًا،

---

١. مقاصد الحديث في القديم والحديث، مصطفى التازي، (٢/ ٧). نقلًا عن: السنة النبوية في كتابات أعداء الإسلام، د. عماد السيد الشربيني، مرجع سابق، ص٦.

٢. المدخل إلى السنة النبوية، د. عبد المهدي عبد القادر عبد الهادي، مرجع سابق، ص٣٩٢ بتصرف.

® في "اعتماد العرب على الحفظ أكثر من الكتابة" طالع: الوجه الثاني، من الشبهة الثامنة، من الجزء الثاني (تدوين السنة والوضع فيها).

عاقلًا، سالمًا من أسباب الفسق وخوارم المروءة، متيقظًا غير مغفل، حافظًا إن حدث من حفظه، ضابطًا لكتابه إن حدث من كتابه، وإن كان يُحدِّث بالمعنى اشترط فيه مع ذلك أن يكون عالمًا بما يحيل المعاني"[1].

وبالإضافة إلى هذه الشروط الخاصة بالراوي، ثمة شروط أخرى للتواتر، وهي: أن يرويه جمع كثير عن مثله في كل طبقات السند؛ بحيث يحصل اليقين وتحيل العادة والعقل تواطؤهم على الكذب أو صدوره منهم اتفاقًا، وأن يكون مفادهم في الإخبار الحس من مشاهد أو مسموع أو نحوهما[2]. وفي ضوء هذا التصور نجد لدينا عددًا كبيرًا من الرواة العدول في كل طبقة، وهذا ما يطلق عليه التواتر.

وبناء على هذه الشروط والقواعد، نقول لهؤلاء: كيف يأتي جمع آخر متصف بنفس الصفات ومنطبقة عليه الشروط نفسها، ويروي خلاف ما أخبر به الجمع الأول؟! إن ما ذكره هؤلاء محال عقلًا وواقعًا، خاصة إذا استند رواة الخبر على الحس، ومن ثم فوقوع التعارض بين جمعين في الإخبار بحديث ما، أو خبر ما غير ممكن الحدوث.

رابعًا. إن أخبار اليهود والنصارى بقتل عيسى عليه السلام وصلبه ليست أخبارًا متواترة، ولا تفيد العلم قطعًا، وأنكرها علماء النصارى أنفسهم:

من المسلم به عدم رفض الحقائق إذا أقيم الدليل الواضح، والحجة القاطعة عليها، لذلك فلو ورد خبر عن اليهود والنصارى، ودللوا عليه بأدلة صحيحة وحجج لا تخالف الواقع، والعقل، والعلم، لقبله المسلمون.

لكن قضية قتل المسيح عليه السلام وصلبه، وإخبار اليهود والنصارى بذلك، ودعوى تواتر هذا الخبر، وأن المسلمين كذبوه رغم تواتره، قضية مليئة بالمغالطات والأخطاء التاريخية والعلمية، وذلك للأسباب الآتية:

١. لم توجد عند اليهود أثارة من علم تدل على أن رجلًا جاء باسم المسيح في زمن كذا، وصلب وقتل، ولا يوجد في تاريخهم الديني شيء من ذلك أصلًا[3].

٢. هناك شهادات من النصارى أنفسهم، تفيد بأن قضية صلب المسيح عليه السلام محض افتراء، نذكر منها ما قاله الهر أرنرست دي بونس الألماني في كتابه "الإسلام أي: النصرانية الحقة": "إن جميع ما يختص بمسائل الصلب والفداء، هو من مبتكرات ومخترعات بولس ـ ومن شابهه من الذين لم يروا المسيح ـ لا من أصول النصرانية الأصلية"[4].

٣. إن إنجيل برنابا ـ وقد سلم من التحريف ـ ينكر قصة الصلب، ويوافق القرآن في هذا.

٤. لقد أنكر الصلب من المسيحيين بعض الفرق مثل: "السيرنثيين" و"التانيانوسيين" أتباع تاتيانوس، ولقد قال "نونيوس": إنه قرأ كتابًا يسمى رحلة الرسل فيه أخبار بطرس ويوحنا، وأندراوس، وتوما، وبولس، ومما قرأ فيه: "إن المسيح لم يصلب ولكنه صُلِبَ غيره، وقد ضحك بذلك من صالبيه"، وقد حرمت مجامعهم الأولى قراءة الكتب التي تخالف الأناجيل الأربعة

١. علوم الحديث، ابن الصلاح، مرجع سابق، ص٩٤.
٢. الوسيط في علوم ومصطلح الحديث، د. محمد محمد أبو شهبة، مرجع سابق، ص١٩٦، ١٩٧ بتصرف.
٣. قصص الأنبياء، عبد الوهاب النجار، مكتبة دار التراث، القاهرة، ط٢، ص٥١٢.
٤. المرجع السابق، ص٥٣١.

والرسائل التي اعتمدتها، فصار أتباعهم يحرِّقون هذه الكتب ويتلفونها إلا ما سلم منهم كإنجيل "برنابا"[1].

٥. لم يتحقق تواتر خبر النصارى بصلب المسيح أو قتله؛ إذ إن عدد المخبرين بقتله لم يبلغ حد التواتر، لا في الطبقة الأولى ولا الوسطى، وشرط التواتر إخبار الكثير عن مثلهم في كل طبقة، فاختل شرط التواتر في إخبارهم، وكُتَّاب الأناجيل والرسائل المعتمدة لا يبلغ عددهم العدد الكثير الذي لا بد منه في التواتر، وأيضًا فلم يخبر أحد منهم عن مشاهدة، ومن نُقل عنه المشاهدة، كبعض النساء لا يؤمن عليه الاشتباه، بل جاء في إنجيل يوحنا أن مريم المجدلية، وهي أعرف الناس بالمسيح اشتبهت فيه، وظنت أنه البستاني، فقد: "قال لها يسوع: يا امرأة، لماذا تبكين؟ من تطلبين؟ فظنت تلك أنه البستاني، فقالت له: يا سيد، إن كنت أنت قد حملته فقل لي أين وضعته وأنا آخذه". (يوحنا ٢٠: ١٥)، وهذا ما يؤكده قوله تعالى: ﴿ وَلَٰكِن شُبِّهَ لَهُمْ ﴾ (النساء: ١٥٧).

وإذا انعدم شرط التواتر فلا يكون خبرهم مفيدًا للعلم قطعًا، وإنما هي ظنون لا تغني من الحق شيئًا، كما صح به القرآن الشاهد والمهيمن على الكتب السماوية كلها.

٦. فقد انعقد رأي الأحرار من رجال الفكر في الغرب على أن هذه الأناجيل قد كتبت بعد عصر عيسى عليه السلام بمدة طويلة، ولقد بين ابن حزم انقطاع أسانيد اليهود والنصارى وعدم اتصالها، كما بين العلامة الشيخ رحمة الله الهندي رحمه الله وغيره انقطاع أسانيد هذه الكتب وتناقضها بالدلائل البينات[2].

انطلاقًا مما سبق نقول: إن أخبار اليهود والنصارى بقتل عيسى عليه السلام وصلبه ليست متواترة ولا تفيد العلم قطعًا مما يدحض هذه الفكرة من أساسها. وعليه فإن ما ادعاه المغرضون من أن خبر صلب المسيح خبر متواتر عند اليهود والنصارى، هو كلام لا وزن له في ميزان العلم ـ كما تبين بالأدلة.

خامسًا. المعوَّل عليه في قبول الحديث تحقق شروط الصحة فيه وليس التواتر:

- **السنة مليئة بالمتواتر:**

لا شك أن ادعاءهم قلة الأحاديث المتواترة في السنة، إما هو جهل منهم بمصطلح التواتر خاصة، وعلوم مصطلح السنة عامة، أو هو مكابرة وعناد منهم؛ ذلك أن المتواتر في السنة قسمان:

الأول: المتواتر اللفظي: وهو الذي يُرْوَى بلفظه ومعناه، أي: يتفق رواته على كل لفظ من ألفاظه عند روايته، بحيث لا يحصل منهم اختلاف بتغيير لفظ بمرادفه، ولا تقديم بعض الألفاظ على بعض.

الثاني: المتواتر المعنوي: وهو ما روي من طرق متعددة بألفاظ مختلفة، إلا أنها اتفقت في إفادة شيء واحد؛ وذلك مثل الأخبار التي نقلت شجاعة عليٍّ ـ مثلًا ـ فإنها نقلت وقائع مختلفة لكنها اتفقت في معنى واحد، وهو الشجاعة، ومثاله في الحديث: أحاديث رفع اليدين في الدعاء، لكنها في وقائع مختلفة، فكل واقعة منها لم تتواتر، لكن القدر المشترك بينها، وهو الرفع عند

١. الوسيط في علوم ومصطلح الحديث، د. محمد محمد أبو شهبة، مرجع سابق، ص٢٠١ بتصرف.

٢. المرجع السابق، ص٢٠٠، ٢٠١ بتصرف.

الدعاء تواتر باعتبار المجموع.

أما عن كثرة المتواتر اللفظي فبلغت عند بعضهم ـ أي العلماء ـ مائة وعشرة أحاديث، وزاد بعضهم على هذا العدد.

هذا عن المتواتر اللفظي، أما عن المتواتر المعنوي فهناك كم هائل من الأحاديث المتواترة معنويًّا، على أن بعض العلماء يجعل من أمارات التواتر تلقي الأمة للحديث بالرضا والقبول، وبهذا يدخل في المتواتر جميع ما رواه الإمامان البخاري ومسلم في صحيحيهما؛ لأن إجماع الأمة على قبولهما قائم منذ وُضِعا، وإلى يوم الناس هذا[1].

ومما يؤيد وجود المتواتر بكثرة في كتب الحديث، أن الكتب المشهورة، والمقطوع بصحتها عند أهل الحديث، إذا اجتمعت على إخراج حديث، وتعددت طرقه تعددًا تحيل العادة تواطؤهم على الكذب ـ أفاد ذلك صحة هذا الحديث وصحة تواتره عن النبي ﷺ.

وإن من العلماء من جزم بوجود المتواتر بكثرة، كالحافظ جلال الدين السيوطي الذي ألف كتابًا أسماه "الأزهار المتناثرة في الأخبار المتواترة" ثم لخصه في كتاب سمّاه "قطف الأزهار"، وأورد فيها أحاديث كثيرة متواترة.

وبناءً على هذا، فإن الأحاديث المتواترة سواء باللفظ، أو بالمعنى كثيرة العدد، وليست سبعة عشر حديثًا، أو حديثًا واحدًا كما زعموا.

- **إن غير المتواتر من الحديث يفيد ما يفيده المتواتر، بمعرفة القرائن التي تؤيده:**

إن كثيرًا من القرائن إذا وُضِعت في الاعتبار عند النظر إلى الأحاديث غير المتواترة ـ جعلتها تفيد ما يفيده المتواتر من وجوب الأخذ بها، ومن هذه القرائن التي تؤيد ذلك:

١. الراوية الثقة؛ فالراوية إذا كان موثوقًا فيه عند أهل العلم كان ذلك باعثًا على الاطمئنان والثقة في الحديث الذي رواه.

٢. ومن القرائن أيضًا موافقة الحديث غير المتواتر لقواطع الإسلام، وقيمه، ومبادئه، فهذا من القرائن التي تساعد على الثقة في غير المتواتر منها.

٣. وكذلك ما أخرجه الشيخان في صحيحيهما مما لم يبلغ حد المتواتر، فإنه مُؤَيّد بقرائن منها:

- جلالتهما في هذا الشأن.
- وتقدمهما في تمييز الصحيح على غيرهما.
- وتلقي العلماء لكتابيهما بالقبول.

فكل ما أخرجه البخاري ومسلم، مما لم يبلغ حد التواتر يفيد ما يفيده المتواتر من وجوب الأخذ به، لهذه القرائن المؤيدة له.

٤. وكل ما تكاثرت أدلته فهو في حكم المتواتر بوجوب العمل به ـ كما سلف الذكر ـ فإذا أردنا البحث عن شرعية صلاة الجماعة، فإن كل حديث يبين فضلها، أو يحذر من تركها، أو يبين صلاة الجماعة في الحرب، وكذا كل حديث في سهو الإمام، أو ورد فيه شيء عن صلاة الجماعة ـ فهذه الاحاديث برمتها تثبت شرعيتها وتفيد العلم الشبيه بالتواتر المعنوي.

يقول الشاطبي: "وإنما الأدلة المعتبرة هنا المستقرأة

---

١. انظر: علوم السنة وعلوم الحديث: دراسة تاريخية حديثية أصولية، د. عبد اللطيف عامر، مكتبة وهبة، القاهرة، ط١، ١٤٢١هـ/ ٢٠٠٠م، ص٥٢. الشبهات الثلاثون المثارة لإنكار السنة النبوية، د. عبد العظيم المطعني، مرجع سابق، ص١١٣.

من جملة أدلة ظنية، تضافرت على معنى واحد، حتى أفادت فيه القطع، فإن للاجتماع من القوة ما ليس للافتراق، ولأجله أفاد التواتر القطع، وهذا نوع منه، فإذا حصل من استقراء أدلة المسألة مجموع يفيد العلم، فهو الدليل المطلوب، وهو شبيه بالتواتر المعنوي، بل هو كالعلم بشجاعة علي ﷺ وجود حاتم المستفاد من كثرة الوقائع المنقولة عنهما"[1].

وهكذا يوضح الشاطبي أن المعنى الذي يرد في كثير من الأدلة يكون متواترًا تواترًا معنويًّا، وليس بشرط للتواتر أن تكون النصوص متفقة في الموضوع متحدة في المعنى، وإنما لو ورد نص في الترغيب في طاعة، ونص في الترهيب من تركها، ونص في كيفيتها، فهذه النصوص كلها مثبتة لهذه الطاعة، فلو كثرت أفادت تواترًا معنويًّا، وهذه القاعدة تجعل الكثير من أمور السنة متواترًا، فإنك تجد في الباب أحاديث كثيرة، وأيضًا تجد فيها آثارًا كثيرة، وكل هذا يؤكد المعنى ويجعله مفيدًا العلم[2].

ومما سبق نستطيع أن نقول: إن الأحاديث غير المتواترة يمكن أن تفيد ما يفيده المتواتر إذا اعتمدت على قرائن أخرى تؤيدها، فيجب العمل بها كما يجب العمل بالمتواتر.

- **كل ما حكم المحدِّثون بإفادته العلم اليقيني لتواتره، فإنه يفيد العلم اليقيني:**

إن كل ما حكم المحدثون بإفادته العلم اليقيني لتواتره، فهو كما قالوا؛ ذلك أن العبرة في كل علم بأهله، فالفقهاء مختصون بالحلال والحرام، والمفسرون مختصون بأمور القرآن الكريم، والمحدثون مختصون بالحديث النبوي الشريف، فالقول في أي أمر من أمور الحديث قولهم، فإذا حكموا على حديث بالتواتر أو إفادة العلم، فالقول قولهم، ولا يحتاج الأمر لقول غيرهم.

فهم أدرى الناس بحديث رسول الله ﷺ يعرفون طرق كل حديث، ويعرفون أحوال الرواة، ومرويات كل واحد، يعرفون اتصال الإسناد أو انقطاعه، قارنوا المتون ببعضها، وقارنوا الأسانيد ببعضها، وتذاكروا ودرسوا أحوال كل حديث على انفراده.

إن من قرأ حياتهم، وجهدهم وجهادهم أدرك منزلتهم، وعرف قدرهم، فهم العلماء بسنته ﷺ فكلامهم هو المعتمد، وكلام غيرهم لا يرقى في هذا العلم إلى منزلة كلامهم.

يقول ابن القيم: إن ما تلقاه أهل الحديث وعلماؤه بالقبول والتصديق، فهو محصل للعلم، مفيد لليقين، ولا عبرة بمن عداهم من المتكلمين والأصوليين، فإن الاعتبار في الإجماع على كل أمر من الأمور الدينية بأهل العلم به دون غيرهم، كما لم يعتبر في الإجماع على الأحكام الشرعية إلا العلماء بها دون المتكلمين والنحاة والأطباء، كذلك لا يعتبر في الإجماع على صدق الحديث أو عدم صدقه إلا أهل العلم بالحديث وطرقه، وعلله، وهم علماء الحديث العالمون بأحوال نبيهم، الضابطون لأقواله وأفعاله، المعتنون بها أشد من عناية المقلدين بأقوال متبوعيهم.

فكما أن العلم بالتواتر ينقسم إلى عام وخاص، فيتواتر عند الخاصة ما لا يكون معلومًا لغيرهم فضلًا عن أن يتواتر عندهم، فأهل الحديث لشدة عنايتهم

---

١. الموافقات في أصول الشريعة، الشاطبي، مرجع سابق، (١/ ٣٠).

٢. المدخل إلى السنة النبوية، د. عبد المهدي عبد القادر، مرجع سابق، ص٣٣٣ بتصرف.

بسنة نبيهم، وضبطهم لأقواله وأفعاله، وأحواله يعلمون من ذلك علمًا لا يشكون فيه مما لا شعور لغيرهم به ألبتة[1].

ويقول ابن تيمية: وعلماء الحديث يتواتر عندهم ما لا يتواتر عند غيرهم، لكونهم سمعوا ما لم يسمع غيرهم، وعلموا من أحوال النبي ﷺ ما لم يعلم غيرهم.

ويقول أيضًا: "وخبر الواحد المتلقى بالقبول يوجب العلم عند جمهور العلماء من أصحاب أبي حنيفة، ومالك، والشافعي، وأحمد، وهو قول أكثر أصحاب الأشعري كالإسفراييني وابن فورك؛ فإنه وإن كان في نفسه لا يفيد إلا الظن، لكن لما اقترن به إجماع أهل العلم بالحديث على تلقيه بالتصديق، كان بمنزلة إجماع أهل العلم بالفقه على حكم مستندين في ذلك إلى ظاهر أو قياس أو خبر واحد، فإن ذلك الحكم يصير قطعيًّا عند الجمهور، وإن كان بدون الإجماع ليس بقطعي، وكذلك أهل العلم بالحديث لا يُجمعون على التصديق بكذب، ولا التكذيب بصدق، وتارة يكون علم أحدهم لقرائن تَحْتَفُّ بالأخبار توجب لهم العلم، ومن علم ما علموه حصل له من العلم ما حصل لهم[2].

فكثير من الأحاديث حكم العلماء بتواترها، وكثير من الأحاديث أيقنوا بصحتها، وهذه الكثرة كثيرة جدًّا شاملة لكل أحاديث أبواب الإسلام.

وهذه نماذج لما حكموا بتواتره:

- حديث رؤية الله في الآخرة.
- حديث "من بنى لله مسجدًا..." من رواية عشرين.
- حديث الشفاعة.
- حديث "من كذب عليّ...".
- حديث الحوض عن نيف وخمسين صحابيًّا.
- حديث المسح على الخفين عن سبعين صحابيًّا.
- حديث الأئمة من قريش.
- حديث "كل مسكر حرام".
- حديث "نضر الله امرأ سمع مقالتي فوعاها..." من رواية نحو ثلاثين.
- حديث "نزل القرآن على سبعة أحرف..." من رواية سبعة وعشرين صحابيًّا.
- حديث "بدأ الإسلام غريبًا... ".
- حديث سؤال منكر ونكير.
- حديث "كلٌّ ميسر لما خلق له".
- حديث "المرء مع من أحب".
- حديث "إن أحدكم ليعمل بعمل أهل الجنة...".
- حديث "بشر المشائين في الظلم إلى المساجد بالنور التام يوم القيامة"[3].

ومن ثم فكل الأحاديث التي تلقاها علماء الحديث بالقبول والتصديق، وحكموا عليها بإفادة العلم، لا سيما وقد تضافرت طرقها، فهي في حكم المتواتر المعنوي، فيجب الأخذ بكل ما ورد فيها.

---

١. الصواعق المرسلة، ابن القيم، ص٥٣٧، نقلًا عن: المدخل إلى السنة النبوية، د. عبد المهدي عبد القادر، مرجع سابق، ص٣٣٣، ٣٣٤ بتصرف.

٢. مجموع الفتاوى، ابن تيمية، تحقيق: أنور الباز وعامر الجزار، دار الوفاء، مصر، ط٣، ١٤٢٦هـ/ ٢٠٠٥م، (١٨/ ٤١).

٣. تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي، السيوطي، مرجع سابق، (٢/ ١٧٩، ١٨٠) بتصرف.

وهكذا يتضح لنا كثرة المتواتر في السنة، سواء ما تواتر بأحاديث كثيرة أجمعت الأمة عليه وإن كان بقدر منها، أو حكم المحدثون بتواتره، أو حكموا بإفادته القطع، أو تلقته الأمة بالقبول، أو احتفَّ بقرينة قوية كإخراج أصحاب الصحيح له، أو تسلسله بالأئمة الثقات، وكل هذا يوضح أن المتواتر أو الذي يفيد العلم كالمتواتر، إنما هو كثير في السنة، وهو الأصل في نصوصها[1].

فلا يضر بعد هذا كله قول من قال بندرة المتواتر؛ لمخالفة هذا القول للواقع.

الخلاصة:

- إن العدد الذي يتحقق به التواتر غير مُقَيَّد بعدد معين، وإنما المراد أن يكون الرواة في كل طبقة جمعًا يستحيل تواطؤهم على الكذب، أو وقوعه منهم اتفاقًا دون تحديد لعدد هذا الجمع.
- توجد أحاديث كثيرة متواترة في كتب السنة المشهورة، مثل الكتب الستة والمسانيد وغيرها، وهذه الكتب مقطوع بصحة نسبة ما فيها للنبي ﷺ، وأحاديثها مندرجة تحت باب المقبولات.
- في الواقع المحسوس ما يدلل على أن اتفاق العدد الكثير من الناس على الإخبار بكثير من الأشياء أمر وارد حتى مع اختلاف طباعهم وتنائي أماكنهم، واختلافهم لا يحول دون اتفاقهم كما زعموا.
- إن العقل لا يُلزم أن ما يكون ثابتًا للواحد يكون بالضرورة ثابتًا للمجموع المنضم إليه؛ فإن تُكلم في أحد رواة الحديث المتواتر في إحدى الطبقات، فإن هذا لا يسلب الحديث صفة التواتر.
- إذا كان في استطاعة هذه الأمة قبل عصر تدوين السنة أن تحفظ الأنساب بدرجة كبيرة من الدقة والسلامة؛ فإن حفظ أسانيد الأحاديث أيسر.
- لا يمكن أن يخبر جمع تحققت فيه شروط التواتر بخبر، ثم يأتي جمع آخر تحققت فيه الشروط نفسها، ويخبر بما يناقض خبر الأول، وهل يعقل أن يخبر جمع بموت أحد، ثم يخبر جمع آخر بحياته؟!
- إن أخبار اليهود والنصارى بقتل عيسى عليه السلام وصلبه ليست متواترة؛ لأن عدد المخبرين بها لم يصل إلى حد التواتر في الطبقات الأولى من السند فضلًا عن أن هناك انقطاعًا فيه.
- إن خبر قتل المسيح وصلبه مليء بالمغالطات مما جعل علماء النصارى أنفسهم ينكرون هذا الخبر ويكذبونه، كما قال الهر أرنست وإنجيل برنابا وغيرهما.
- إن المتواتر عمومًا في السنة كثير وليس قليلًا؛ وذلك لأن المتواتر متواتر لفظي ومعنوي، واللفظي منه جعله بعض العلماء مائة وعشرة أحاديث، وزاد بعضهم في هذا العدد، أما المعنوي فيشمل كمًّا هائلًا من الأحاديث ؛ إذ إن نسبة كبيرة مما رواه البخاري ومسلم في صحيحيهما متواتر؛ لأن من علامات التواتر تلقي الأمة الحديث بالرضا والقبول، وقد كثرت التآليف في هذا المجال، مما يدل على كثرة المتواتر من الأحاديث، وليس كما زعموا سبعة عشر حديثًا أو حديثًا واحدًا.
- إن غير المتواتر من السنة يفيد ما يفيده المتواتر منها، وذلك إذا كانت هناك قرائن تؤيده وتثبت ما يقوله، وكذا ثقة الرواة، وموافقة الحديث لثوابت

---

١. المدخل إلى السنة النبوية، د. عبد المهدي عبد القادر، مرجع سابق، ص٣٣٨ بتصرف.

الإسلام ومبادئه وقيمه السامية، ومن ثم فغير المتواتر مساوٍ للمتواتر في وجوب العمل به حينئذ.

- إن أهل الحديث هم أعلم الناس بحديث نبيهم، فكل حديث حكموا عليه بإفادته القطع والعلم اليقيني، وتلقوه بالقبول والتصديق هو حديث صحيح، ويجب الأخذ بكل ما ورد فيه.

الشبهة العاشرة

إنكار الاحتجاج بأخبار الآحاد (*)

مضمون الشبهة:

يدَّعي بعض المتوهمين أن أخبار الآحاد[1] لا يحتج بها في الدين، زاعمين أنها تفيد الظن لا اليقين باعتراف علماء الحديث أنفسهم، وقد ذم الله ﷻ الظن كما في قوله ﷻ: ﴿إِن يَتَّبِعُونَ إِلَّا ٱلظَّنَّ وَإِنَّ ٱلظَّنَّ لَا يُغْنِى مِنَ ٱلْحَقِّ شَيْـًٔا﴾ (النجم: ٢٨)، ويقول الرسول ﷺ: "إياكم والظن، فإن الظن أكذب الحديث".

ويستدلون على ذلك: بموقف النبي ﷺ من خبر ذي اليدين، حيث لم يقبله ﷺ حتى وافقه عليه الباقون. وكذا توقف الصحابة الكرام ﷺ في قبول خبر الواحد، ومن ذلك: توقف أبي بكر الصديق ﷺ في قبول خبر المغيرة بن شعبة في ميراث الجدة، حتى تابعه محمد بن مسلمة، وتوقف عمر بن الخطاب ﷺ في قبول خبر أبي موسى الأشعري ﷺ في الاستئذان، حتى تابعه أبو سعيد الخدري.

ويتساءلون: أليس راوي الحديث هذا بشرًا قد ينسى أو يخطئ، وقد تتفاوت كلمات الرواة في نقل حادثة واحدة تبعًا لذلك؟! وإذا كنا في شئون الدنيا نستوثق للحقوق، بأن نأخذ بشهادة رجلين عدلين، أو رجل وامرأتين، فكيف نهبط بنصاب الاستيثاق في شئون الدين عن الدنيا؟! ومن هؤلاء من يدَّعي قبول خبر الآحاد في الفروع دون الأصول (العقيدة).

رامين من وراء ذلك إلى: إسقاط حجية أخبار الآحاد التي تنبني عليها كثير من الأحكام سواء في العقيدة أو الفروع.

وجوه إبطال الشبهة:

١) إن الظن الراجح الذي يفيد العلم عند المحدثين والفقهاء يختلف عن الظن بمعنى الشك في الآية والحديث، والآحاد من الأخبار هي ما يرويه عدد دون التواتر كالثلاثة أو الاثنين في الطبقة الواحدة، ونادرًا

(*) السنة النبوية في كتابات أعداء الإسلام، د. عماد السيد الشربيني، مرجع سابق. السنة بين الأصول والتاريخ، حمادي ذويب، المركز الثقافي العربي، المغرب، ط١، ٢٠٠٥م. حجية السنة ورد الشبهات التي أثيرت حولها، الجامعة الدولية بأمريكا اللاتينية، مرجع سابق. الشبهات الثلاثون المثارة لإنكار السنة النبوية، د. عبد العظيم المطعني، مرجع سابق. السنة النبوية حجية وتدوينًا، محمد صالح الغرسي، مرجع سابق. مصادر التشريع ومنهج الاستدلال والتلقي، د.حمدي عبد الله، مرجع سابق. التبيان فيما جد من أمر الجان، أبو عمر فوزي بن عبد العزيز، دار الدعوة، مصر، ط١، ١٤٢٦هـ/ ٢٠٠٥م. السنة بين كيد الأعداء وجهل الأدعياء، حمدي عبد العظيم الصعيدي، مرجع سابق. دفاع عن الحديث النبوي، د. أحمد عمر هاشم، مرجع سابق.

١. خبر الآحاد: هو ما لم تجتمع فيه شروط المتواتر، فيشمل ما رواه واحد في طبقة أو في جميع الطبقات وما رواه اثنان وما رواه ثلاثة فصاعدًا، ما لم يصل إلى عدد التواتر، وينقسم إلى: مشهور وعزيز وغريب.

جدًّا ما ينفرد به راوٍ واحد في طبقة واحدة؛ وفي هذه الحالة لا بد أن تتلقاه الأمة بالقبول حتى يجري العمل به، ولا تتلقاه الأمة بالقبول إلا إذا كان عليه أدلة من القرآن الكريم والسنة تؤيده كحديث: "الأعمال بالنيات" الذي هو في أعلى درجات الصحة وتؤيد معناه عشرات الآيات والأحاديث الأخرى، إضافة إلى الشروط الصارمة التي وضعها العلماء في قبول خبر الآحاد.

٢) لقد تضافرت الأدلة العقلية والنقلية الصريحة من القرآن والسنة على حجية خبر الآحاد وكذلك سيرة الصحابة الكرام وإجماع الأمة القائم على العمل بخبر الآحاد الدائم في كل أمور الدين سواء العقدية منها أو التشريعية؛ إذ لا يعقل أن نعتمده في جانب من جوانب الدين ونتركه في جانب آخر، وإلا فماذا لو اجتمع في حديث واحد عقيدة وأحكام، فهل نعتمد ما يخص الأحكام ونترك ما يختص بالعقيدة؟!

٣) لا يصح قياس الرواية على الشهادة، وذلك أن الرواية شرع عام تكفل الله بحفظه وقيَّد له من يحفظه ولم يتكفل ﷻ بحفظ الدماء والأموال؛ فالخوف من الكذب في الشهادة أشد، كما أن توثيق الرواة وتعديلهم عمل قام عليه أفذاذ النقاد، أما الشهود فلا يتوفر في تعديلهم مثل ذلك أبدًا.

٤) كان توقف النبي ﷺ والصحابة ﷺ من بعده في قبول خبر الواحد زيادة في التثبت والاستيثاق، ولم يكن ردًّا لحجية خبر الواحد في الفروع، بدليل أن هذا التوقف لم يكن مطردًا، بل كان نادرًا لما قد ثبت عن النبي ﷺ والصحابة ﷺ قبولهم أخبار آحاد كثيرة دون توقف.

التفصيل:

أولا. اختلاط المفاهيم والمصطلحات:

- **أخبار الآحاد:**

ينقسم الحديث من حيث عدد رواته إلى: متواتر وآحاد.

فالمتواتر: ما رواه جمع تحيل العادة تواطؤهم على الكذب أو صدوره منهم اتفاقًا من غير قصد، ويستمر ذلك من أوله إلى آخره ويكون مرجعه إلى الحس من مشاهد أو مسموع أو نحوهما[1].

والآحاد أو خبر الواحد: هو مالم تجتمع فيه شروط المتواتر، فيشمل ما رواه واحد في طبقة أو في جميع الطبقات، وما رواه اثنان، وما رواه ثلاثة فصاعدًا، ما لم يصل إلى عدد التواتر.

وينقسم إلى:

مشهور: وهو ما رواه ثلاثة فصاعدًا ـ في كل طبقة ـ ولم يصل إلى حد التواتر.

عزيز: ما لا يرويه أقل من اثنين في جميع الطبقات وقد يزيد في بعض طبقاته على الاثنين.

غريب: هو ما ينفرد بروايته راوٍ واحد إما في كل طبقة من طبقات السند أو في بعضها. ومثاله: "حديث إنما الأعمال بالنيات" فهو حديث فرد غريب في أوله، مستفيض في آخره، وهو صحيح[2].

ومن هذا يتضح أن خبر الآحاد ليس كما يفهمه

١. الوسيط في علوم ومصطلح الحديث، د. محمد محمد أبو شهبة، مرجع سابق، ص١٩٦.

٢. المرجع السابق، ص٢٠٥: ٢٠٩. وانظر: تيسير مصطلح الحديث، د. محمود الطحان، مكتبة المعارف، الرياض، ص٢٠: ٢٤.

الناس أنه هو الخبر الذي انفرد به راو واحد؛ إذ هذا قسم من أقسامه الثلاثة لذلك كانت أخبار الآحاد هي القسم الأكبر في السنة النبوية؛ لأن المتواتر وخاصة اللفظي قليل، بالنسبة إلى مجموع ما رُوي فيها.

وبهذا أيضًا تتبين خطورة الدعوة إلى إنكار حجية أخبار الآحاد والهدف من ورائها هو هدم للسنة كلها؛ إذ هدم أغلبها هو هدم لها، وفي هذا يقول د. يوسف القرضاوي: "على أن كثيرًا ممن يتناولون هذا الأمر - يعني إنكار حجية خبر الواحد - لا يدركون معنى حديث الآحاد ويحسبون أنه الذي رواه واحد فقط، وهذا خطأ فالمراد بحديث الآحاد ما لم يبلغ درجة التواتر وقد يرويه اثنان أو ثلاثة أو أربعة أو أكثر من الصحابة وأضعافهم من التابعين"[1].

يقول د. أبو زهرة: "ويشترط لقبول خبر الآحاد العدالة والضبط، وأن يكون الراوي قد سمع الحديث عمن يرويه عنه بأن يكون اللقاء بينهما ثابتًا، وألا يكون في متن الحديث شذوذ بألا يكون مخالفًا للمقرر الثابت عند أهل الحديث، أو ما عُلم من الدين بالضرورة، أو مخالفًا للقطعي من القرآن.

وإن العدالة معناها ألا يكون معروفًا بالكذب، وأن يكون مؤديًا للفرائض منتهيًا عن النواهي في الدين، فلا يقبل رواية في الدين ممن لا يتحرج من مخالفة أوامر الدين ونواهيه. ومن العدالة ألا يكون صاحب بدعة في الدين يدعو إليها.

وأما الضبط فقد فسره فخر الإسلام البزدوي بقوله: أما الضبط فإن تفسيره هو سماع الكلام كما يحق سماعه، ثم فهمه بمعناه الذي أريد به، ثم حفظه ببذل المجهود له، ثم الثبات عليه بمحافظة حدوده، ومراقبته بمُذَاكَرَتِهِ على إساءة الظن بنفسه إلى حين أدائه، وهو نوعان: ضبط المتن بصيغته ومعناه، والثاني أن يضم إلى هذه الجملة ضبط معناه، فقهًا وشرعًا وهذا أكملها، والمطلق من الضبط يتناول الكامل؛ ولهذا لم يكن خبر من اشتدت غفلته خِلْقَةً أو مسامحةً ومجازفةً حجة لعدم وجود القسم الأول من الضبط، ولهذا قصرت رواية من لم يعرف بالفقه عند معارضة من عُرف بالفقه في باب الترجيح"[2].

وهذه الشروط التي ذكرها الشيخ أبو زهرة عن العلماء، منها ما هو في راوي الحديث، ومنها ما هو في متن الحديث.

أما الشروط الخاصة براوي الحديث فنستطيع أن نفصلها من كلامه على النحو التالي:

١. العدالة.
٢. الضبط.
٣. أن يكون فقيهًا.
٤. أن يعمل الرواة بما يوافق الخبر ولا يخالفه.
٥. أن يؤدي الحديث بحروفه.
٦. أن يكون عالمًا بما يحيل معاني الحديث من اللفظ.

وأما الشروط الخاصة بالحديث فهي:

١. أن يكون متصل السند برسول الله ﷺ.
٢. خلوه من الشذوذ والعلة.

---

١. جريمة الردة وعقوبة المرتد في ضوء القرآن والسنة، د. يوسف القرضاوي، مكتبة وهبة، القاهرة، ط٢، ١٤٢٥هـ/ ٢٠٠٥م، ص٦٣.

٢. أصول الفقه، محمد أبو زهرة، دار الفكر العربي، القاهرة، ٢٠٠٦م، ص١٠٥ بتصرف.

٣. ألا يخالف السنة المشهورة؛ قولية أو فعلية.

٤. ألا يخالف ما كان عليه الصحابة والتابعون، وألا يخالف عموم الكتاب أو ظاهره.

٥. ألا يكون بعض السلف قد طعن فيه.

٦. ألا يشتمل الحديث على زيادة في المتن أو السند انفرد بها راويه عن الثقات.

وهكذا احتاط العلماء في قبول خبر الواحد، فاشترطوا له الشروط الكافية، ووضعوا لراويه الصفات اللازمة التي تجمع بين الثقة في الدين والصدق في الحديث[١].

وإذا كان خبر الواحد يتوفر فيه وفي راويته مثل هذه الشروط، فهل من المعقول أن يقال إنه لا يحتج به في أمور العقيدة؟

إن هذه المقاييس الدقيقة، والشروط القوية المحكمة التي وضعها علماء الحديث، والتي لا تعرف الدنيا مثيلًا لها، تدفع كل محاولة يحاول أعداء السنة إلصاقها بالحديث النبوي.

وبهذه الشروط يتضح معنى قول العلماء: إن حديث الآحاد يفيد العلم الظني الراجح ومعنى قولهم: إن الأمة تلقته بالقبول أي في الطبقة التي تلي التابعين ولذا وجب العمل به إن لم يعارضه معارض.

ولقد كان الأئمة أبو حنيفة والشافعي وأحمد يأخذون بأخبار الآحاد إذا استوفت شروط الرواية الصحيحة، بيد أن أبا حنيفة اشترط مع الثقة بالراوي وعدالته ألا يخالف عمله ما يرويه، واشترط الإمام مالك ﷺ في الأخذ بخبر الآحاد ألا يخالف ما عليه أهل المدينة؛ لأنه يرى أن ما عليه أهل المدينة في الأمور الدينية هو رواية اشتهرت واستفاضت، فهو كشيخه ربيعة الرأي يرى أن عمل أهل المدينة في أمر ديني هو رواية ألف، عن ألف، عن ألف حتى يصل إلى النبي ﷺ، فإذا خالفها خبر آحاد كان ضعيف النسبة للرسول فتقدم عليه فهو تقديم مشهور مستفيض متواتر على خبر آحاد في نظر مالك ﷺ، وليس ردًّا مجردًا لخبر الآحاد.

وبذلك ننتهي إلى أن الأئمة الأربعة يأخذون بخبر الآحاد ولا يردونه ومن يرده في بعض الأحوال فلسبب رآه يضعف نسبته إلى الرسول ﷺ، أو لمعارضته لما هو أقوى منه سندًا في نظره[٢].

ومما تجدر الإشارة إليه أن الأمة لاتتلقى الخبر بالقبول إلا بعد توفر شروط الصحة فيه، وكذلك توافر الأدلة عليه من الكتاب والسنة، واعتماد العمل عليه من عهد الصحابة فمن بعدهم، فمثلًا حديث: "إنما الأعمال بالنية وإنما لامرئ ما نوى، فمن كانت هجرته إلى الله ورسوله فهجرته إلى الله ورسوله، ومن كانت هجرته إلى دنيا يُصيبها، أو امرأة يتزوجها فهجرته إلى ما هاجر إليه"[٣].

فهذا الحديث قد تحققت فيه شروط الصحة، بل هو في أعلى درجات الصحة؛ لذا رواه البخاري ومسلم،

---

١. دفاع عن الحديث النبوي، د. أحمد عمر هاشم، مرجع سابق، ص٦٥، ٦٦ بتصرف.

٢. أصول الفقه، محمد أبو زهرة، مرجع سابق، ص١٠٤، ١٠٥ بتصرف.

٣. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: الأيمان والنذور، باب: النية في الأيمان، (١١/ ٥٨٠)، رقم (٦٦٨٩). صحيح مسلم (بشرح النووي)، كتاب: الإمارة، باب: قوله ﷺ: "إنما الأعمال بالنية"، (٧/ ٢٩٧٧)، رقم (٤٨٤٤).

رغم أنه حديث آحاد بل فرد في أربع طبقات، حيث تفرد به عمر بن الخطاب فلم يصح إلا عنه، وتفرد به علقمة بن وقَّاص الليثي فلم يصح إلا عنه عن عمر رضي الله عنه، وتفرد به محمد بن إبراهيم التيمي عن علقمة، وتفرد به يحيى بن سعيد عن محمد بن إبراهيم، ثم اشتهر عن يحيى بن سعيد بعد ذلك، قال ابن حجر العسقلاني: "وقد تواتر النقل عن الأئمة في تعظيم قدر هذا الحديث: قال أبو عبد الله البخاري: ليس في أخبار النبي ﷺ شيء أجمع وأغنى وأكثر فائدة من هذا الحديث... وذكر أبو جعفر الطبري أن هذا الحديث لا يُروى عن عمر إلا من رواية علقمة، ولا عن علقمة إلا من رواية محمد بن إبراهيم، ولا عن محمد بن إبراهيم إلا من رواية يحيى بن سعيد...

ثم يعلق ابن حجر على ذلك بقوله: "وهو كما قال، فإنه إنما اشتهر عن يحيى بن سعيد وتفرد به من فوقه وبذلك جزم الترمذي والنسائي والبزار وابن السكن وحمزة بن محمد الكناني، وأطلق الخطابي نفي الخلاف بين أهل الحديث في أنه لا يعرف إلا بهذا الإسناد، وهو كما قال لكن بقيدين:

أحدهما: الصحة لأنه ورد من طرق معلولة ذكرها الدارقطني وأبو القاسم بن منده وغيرهما.

ثانيهما: السياق لأنه ورد في معناه عدة أحاديث صحت في مطلق النية كحديث عائشة وأم سلمة عند مسلم "يبعثهم الله على نياتهم"[1]، وحديث ابن عباس "ولكن جهاد ونية"[2]، وحديث أبي موسى: "من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله"[3] متفق عليهما...[4].

بل لقد ورد في معنى هذا الحديث آيات بينات من القرآن الكريم كقوله ﷻ: ﴿قُلْ إِنَّمَآ أَنَا۠ بَشَرٌ مِّثْلُكُمْ يُوحَىٰٓ إِلَيَّ أَنَّمَآ إِلَٰهُكُمْ إِلَٰهٌ وَٰحِدٌ فَمَن كَانَ يَرْجُواْ لِقَآءَ رَبِّهِۦ فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَٰلِحًا وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِۦٓ أَحَدًۢا ﴿١١٠﴾﴾ (الكهف: ١١٠). وقال ﷻ: ﴿وَمَآ أُمِرُوٓاْ إِلَّا لِيَعْبُدُواْ ٱللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ حُنَفَآءَ وَيُقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَيُؤْتُواْ ٱلزَّكَوٰةَ ۚ وَذَٰلِكَ دِينُ ٱلْقَيِّمَةِ ﴿٥﴾﴾ (البينة). وقال ﷻ: ﴿لَن يَنَالَ ٱللَّهَ لُحُومُهَا وَلَا دِمَآؤُهَا وَلَٰكِن يَنَالُهُ ٱلتَّقْوَىٰ مِنكُمْ﴾ (الحج: ٣٧). إلى غير ذلك من الآيات التي يتعذر حصرها في هذا المعنى.

وبناء على ذلك نستطيع أن نجزم بأن كل حديث آحاد حكم العلماء بصحته فهو صحيح منسوب إلى النبي ﷺ، وهو من الوحي الإلهي، وكذلك يتضح لدينا مصطلح الظنية الذي أطلقه العلماء على حديث الآحاد بقولهم: "إنه يفيد العلم أو الظن الراجح" أي يفيد إدراك الطرف الراجح، وهذا بلا شك يختلف تمامًا عن

---

١. صحيح مسلم (بشرح النووي)، كتاب: الفتن وأشراط الساعة، باب: الخسف بالجيش الذي يؤم البيت، (٩/ ٣٩٨٥)، رقم (٧١١١).

٢. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: جزاء الصيد، باب: لا يحل القتال بمكة، (٤/ ٥٦)، رقم (١٨٣٤). صحيح مسلم (بشرح النووي)، كتاب: الحج، باب: تحريم مكة وصيدها...، (٥/ ٢١٠٩)، رقم (٣٢٤٤).

٣. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: الجهاد والسير، باب: من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا، (٦/ ٣٣، ٣٤)، رقم (٢٨١٠). صحيح مسلم (بشرح النووي)، كتاب: الإمامة، باب: من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا، (٧/ ٢٩٧٣)، رقم (٤٨٣٧).

٤. انظر: فتح الباري بشرح صحيح البخاري، ابن حجر، مرجع سابق، (١/ ١٧) بتصرف.

الظن الذي يعني الشك والتردد أو الكذب.

وأما استدلالهم بالظن الوارد في قوله ﷺ: "إياكم والظن، فإن الظن أكذب الحديث"[1]. وفي قوله ﷻ: ﴿إِن يَتَّبِعُونَ إِلَّا ٱلظَّنَّ وَإِنَّ ٱلظَّنَّ لَا يُغْنِى مِنَ ٱلْحَقِّ شَيْـًٔا ﴿٢٨﴾﴾ (النجم). فالظن في اصطلاحات العلوم المختلفة يرد بمعانٍ كثيرة وليس كله مذمومًا بل منه المحمود كما سنوضحه.

- **الفرق بين الظن المذموم ومصطلح الظنية عند الفقهاء والمحدثين:**

مما سبق يتضح أن هذا الربط بين الظن المذموم الذي ورد في الآية الكريمة والحديث الصحيح المستدل بهما من قبل المتوهمين وبين مصطلح الظنية الذي أطلقه علماء الحديث على أخبار الآحاد ـ هذا الربط من أفرى الفِرَى؛ لأن المقصود بالظن الوارد في الآية الكريمة والحديث الشريف، غير الظن الذي وُصِفَ به خبر الآحاد على لسان أئمة المسلمين من الفقهاء والمحدثين والأصوليين.

فالمقصود بالظن الوارد في قول الله ﷻ: ﴿وَمَا لَهُم بِهِۦ مِنْ عِلْمٍ إِن يَتَّبِعُونَ إِلَّا ٱلظَّنَّ وَإِنَّ ٱلظَّنَّ لَا يُغْنِى مِنَ ٱلْحَقِّ شَيْـًٔا ﴿٢٨﴾﴾ (النجم)، هو ترك الحق الثابت قطعًا واتباع الظن الذي لا دليل عليه، والذي لا يدفع شيئًا من هذا الحق الثابت [2]؛ إذ الآية تتحدث عن ادعاء الكفار أن الملائكة إناث، وأنهم بنات الله، وأن الله تعالى اصطفى البنات على البنين، يقول ﷻ: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِٱلْـَٔاخِرَةِ لَيُسَمُّونَ ٱلْمَلَٰٓئِكَةَ تَسْمِيَةَ ٱلْأُنثَىٰ ﴿٢٧﴾ وَمَا لَهُم بِهِۦ مِنْ عِلْمٍ إِن يَتَّبِعُونَ إِلَّا ٱلظَّنَّ وَإِنَّ ٱلظَّنَّ لَا يُغْنِى مِنَ ٱلْحَقِّ شَيْـًٔا ﴿٢٨﴾﴾ (النجم).

فهذا إنكار من الله ﷻ على المشركين في تسميتهم الملائكة تسمية الأنثى، وجعلهم بنات الله ﷻ؛ ولهذا قال ﷻ: ﴿وَمَا لَهُم بِهِۦ مِنْ عِلْمٍ﴾ (النجم: ٢٨) أي: ليس لهم علم صحيح يصدق ما قالوه، بل هو كذب وزور وافتراء، وكفر شنيع، لهذا فإن ظنهم هذا لا يجدي شيئًا ولا يقوم أبدًا مقام الحق[3].

أما الظن الوارد في الحديث في قوله ﷺ: "إياكم والظن فإن الظن أكذب الحديث"[4]، فإن المراد منه النهي عن ظن السوء، والمحرم من الظن ما يستمر صاحبه عليه، ويستقر في قلبه، دون ما يعرض في القلب ولا يستقر، فإن هذا لا يكلف به.

هذا عن المقصود بالظن في الآية الكريمة والحديث الذي استدل به هؤلاءالمدَّعون، أما عن حقيقة الظن المنسوب لأخبار الآحاد فإننا نوضح أولًا أن الظن في القرآن الكريم قد ورد على أربعة أوجه:

فورد بمعنى: اليقين في عشرة مواضع منها قوله ﷻ: ﴿ٱلَّذِينَ يَظُنُّونَ أَنَّهُم مُّلَٰقُوا۟ رَبِّهِمْ وَأَنَّهُمْ إِلَيْهِ رَٰجِعُونَ ﴿٤٦﴾﴾ (البقرة: ٤٦). أي يوقنون أنهم ملاقو ربهم، وقوله ﷻ: ﴿إِنِّى ظَنَنتُ أَنِّى مُلَٰقٍ حِسَابِيَهْ ﴿٢٠﴾﴾ (الحاقة: ٢٠).

وورد بمعنى: الشك في مواضع نذكرمنها: قول

١. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: الوصايا، باب: قول الله تعالى: ﴿مِنۢ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِى بِهَآ﴾، (٥/ ٤٤١)، معلقًا.

٢. انظر: دراسات في الحديث النبوي وتاريخ تدوينه، د. محمد مصطفى الأعظمي، مرجع سابق، (١/ ٣٤) بتصرف.

٣. تفسير القرآن العظيم، ابن كثير، مرجع سابق، (٧/ ٣٥٢).

٤. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: الوصايا، باب: قول الله ﷻ: ﴿مِنۢ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِى بِهَآ﴾، (٥/ ٤٤١) معلقًا.

الله ﷻ: ﴿إِن نَّظُنُّ إِلَّا ظَنًّا وَمَا نَحْنُ بِمُسْتَيْقِنِينَ ﴿٣٢﴾﴾ (الجاثية: ٣٢).

وورد بمعنى: التهمة، كما في قوله ﷻ: ﴿وَظَنَنتُمْ ظَنَّ السَّوْءِ﴾ (الفتح: ١٢)، وقوله ﷻ: "وما هو على الغيب بظنين" (التكوير: ٢٤) على قراءة الظاء، أي: ما محمد على ما أنزله الله إليهم بمتهم.

وورد بمعنى: الحسبان، كما في قوله ﷻ: ﴿إِنَّهُ ظَنَّ أَن لَّن يَحُورَ﴾ (الانشقاق: ١٤) أي: إنه حسب أن لن يرجع، أي: أن لن يُبعث.

ومن هذه الآيات يتضح أن لفظ "ظن" له عدة معانٍ، فهو ليس بمعنى الشك دائمًا، وإنما قد يأتي بمعنى اليقين، فحينما يمدح الله عباده الصالحين هل يعقل أن يمدحهم بالشك في الحساب والمعاد؟ لا، وعليه فالظن في قوله ﷻ: ﴿وَاسْتَعِينُوا بِالصَّبْرِ وَالصَّلَاةِ ۚ وَإِنَّهَا لَكَبِيرَةٌ إِلَّا عَلَى الْخَاشِعِينَ ﴿٤٥﴾ الَّذِينَ يَظُنُّونَ أَنَّهُم مُّلَاقُو رَبِّهِمْ وَأَنَّهُمْ إِلَيْهِ رَاجِعُونَ ﴿٤٦﴾﴾ (البقرة) ـ هو بمعنى اليقين، وهو يختلف تمامًا عن "ظن" بمعنى "شك" والتي في قوله ﷻ عن الكافرين: ﴿وَإِذَا قِيلَ إِنَّ وَعْدَ اللَّهِ حَقٌّ وَالسَّاعَةُ لَا رَيْبَ فِيهَا قُلْتُم مَّا نَدْرِي مَا السَّاعَةُ إِن نَّظُنُّ إِلَّا ظَنًّا وَمَا نَحْنُ بِمُسْتَيْقِنِينَ ﴿٣٢﴾﴾ (الجاثية) حيث أكدوا معنى الظن، بأنهم يشكون في البعث بعد الموت، وليسوا بمستيقنين[١].

وعليه فليس معنى الظن دائمًا الشك، بل قد يتطرق لمعان أخرى يحددها السياق القرآني، فهو ليس مذمومًا كله، ولكن المذموم فيه هو الظن السيء، كما قال ﷻ: ﴿إِنَّ بَعْضَ الظَّنِّ إِثْمٌ﴾ (الحجرات: ١٢)، وهذه الآية تدل دلالة قاطعة على أن بعض الظن حق وصواب، وهو ما عناه علماء الحديث، والظن الذي تفيده الأحاديث والسنن هو الظن الممدوح الذي يكفي حصوله في امتثال الأمر، واجتناب النهي، وعلى ذلك تنزلت آلاف الأحكام الفقهية في هذه الشريعة الرحيمة[٢].

ويؤكد ما ذهبنا إليه أقوال أهل اللغة في تحديد المعنى الدقيق لكلمة الظن حيث أوضحوا أنه يدور حول إدراك الطرف الراجح حتى قارب اليقين، فهذا هو أبو هلال العسكري يعرِّف الظن بأنه: رجحان أحد طرفي التجويز، والشك استواء طرفي التجويز.

فقد جاء في لسان العرب: الظن: شك ويقين إلا أنه ليس بيقين عيان، إنما هو يقين تدبر... و "طلبت الدنيا من مظان حلالها" أي: المواضع التي يُعلم فيها الحلال... وإنه لمظنة أن يفعل ذاك؛ أي خليق من أن يُظن به فعله"[٣].

وقال الإمام القرطبي: ويستعمل فيما لم يخرج إلى الحس بعد، مثل قوله ﷻ: ﴿فَظَنُّوا أَنَّهُم مُّوَاقِعُوهَا﴾ (الكهف: ٥٣)... فلا يقال في رجلٍ مرئيٍّ حاضر: أظن هذا إنسانًا[٤].

ويقول الفيروزآبادي: الظن: علم يحصل من مجرد إمارة، ومتى قويت أدت إلى العلم، ومتى ضعفت جدًّا لم يتجاوز حد التوهم[٥].

---

١. الجامع لأحكام القرآن، القرطبي، مرجع سابق، (١/ ٣٧٥، ٣٧٦) بتصرف.

٢. الشبهات الثلاثون المثارة لإنكار السنة النبوية، د. عبد العظيم المطعني، مرجع سابق، ص١١٥ بتصرف.

٣. لسان العرب، ابن منظور، مادة: ظنن.

٤. الجامع لأحكام القرآن، القرطبي، مرجع سابق، (١/ ٣٧٦).

٥. القاموس المحيط، الفيروزآبادي، مادة: ظنن.

ونسوق قولًا للزبيدي في تعريف الظن، حيث يقول: الظن: التردد الراجح بين طرفي الاعتقاد غير الجازم[1].

ويقول ابن سيده: الظن: هو شك ويقين، إلا أنه ليس بيقين عيان، إنما هو يقين تدبر، فأما يقين العيان، فلا يقال له إلا علم[2].

ويقول الأزهري: الظن: يقين وشك[3].

وواضح من تلك التعريفات لأهل اللغة أن الظن ليس شكًّا، وإنما هو ترجيح أحد الطرفين، وعليه فحينما يقول أحد العلماء: إن خبر الواحد يفيد الظن، فمعناه أنه يترجح عنده ما حكاه عن رسول الله ﷺ. فإذا انضاف إلى قرائن أخرى ارتقى الظن إلى العلم، فإذا ثبت ضبط الراوي وعدالته ارتقى إلى العلم، وإذا تلقته الأمة بالقبول فهذا يفيد العلم، وإذا قبله علماء الحديث فهذا يفيد العلم، ومن ثم فلا خلاف بين القائلين بإفادة خبر الآحاد العلم، والقائلين بإفادته الظن إلا في شعرة دقيقة (وهو خلاف لفظي) ومع ذلك فهم جميعًا متفقون على حجية خبر الآحاد، ووجوب العمل به[4].

ونخلص مما سبق إلى أن الظن الوارد في الآية الكريمة والحديث الشريف ـ المستدل بهما ـ هو من الظن المذموم، أما ما عناه علماء الحديث في وصف حديث الآحاد فهو الظن المحمود (أي إدراك الطرف الراجح) وهو يختلف عن الشك، كما أكد ذلك علماء اللغة®.

ثانيًا. حجية خبر الآحاد:

بداية نحب أن نشير إلى أن خبر الآحاد حجة في العقيدة والفروع على السواء ولم يفرق أحد من العلماء في ذلك بين الأصول والفروع. كما سنوضحه بالأدلة القاطعة كالتالي:

١. الأدلة على حجية خبر الآحاد من القرآن:

إن القرآن الكريم في آيات كثيرة قد دلل على حجية خبر الآحاد، وهذه الآيات لم تفرق في تلك الدلالة بين الأصول (العقيدة) أو الفروع، ومن هذه الآيات:

- قوله ﷻ: ﴿وَمَا كَانَ ٱلْمُؤْمِنُونَ لِيَنفِرُوا۟ كَآفَّةً ۚ فَلَوْلَا نَفَرَ مِن كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَآئِفَةٌ لِّيَتَفَقَّهُوا۟ فِى ٱلدِّينِ وَلِيُنذِرُوا۟ قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوٓا۟ إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ ﴿١٢٢﴾﴾ (التوبة).

والطائفة من الشيء جزءٌ منه، فهي تطلق على الرجل الواحد فما فوقه[5]، وفي هذه الآية أخبرنا الله أن تخرج طائفة من كل فرقة، ولو كان رجلًا واحدًا، لتتعلم العلم وتعلمه لقومها، وهذا العلم مطلق، يشمل العقائد والتشريعات، ولم يُخرج منها ما يخص العقائد، وهذه الطائفة مصدقة فيما تقول، وفي هذا دليل على قبول خبر الواحد.

- وقوله ﷻ: ﴿وَجَآءَ مِنْ أَقْصَا ٱلْمَدِينَةِ رَجُلٌ يَسْعَىٰ قَالَ يَٰقَوْمِ ٱتَّبِعُوا۟ ٱلْمُرْسَلِينَ ﴿٢٠﴾﴾ (يس) ففي هذه الآية يثبت المولى ﷻ أنه يقبل خبر الواحد في تبليغ أمور

١. تاج العروس، الزبيدي، مادة: ظنن.
٢. المحكم، ابن سيده، مادة: ظنن.
٣. تهذيب اللغة، الأزهري، مادة: ظنن.
٤. المدخل إلي السنة النبوية، د. عبد المهدي عبد القادر، مرجع سابق، ص٣١٥، ٣١٦ بتصرف.

® في "الدلالة القطعية والظنية" طالع: الوجه الأول، من الشبهة الأولى، من الجزء الثامن (الإلهيات).
٥. لسان العرب، ابن منظور، مادة: طوف.

العقيدة، ومنها اتباع المرسلين، وما يأتون به من الأمر بعبادة الله وحده الذي فطرهم وإليه يرجعون.

- وقوله أيضًا: ﴿وَٱضْرِبْ لَهُم مَّثَلًا أَصْحَٰبَ ٱلْقَرْيَةِ إِذْ جَآءَهَا ٱلْمُرْسَلُونَ ﴿١٣﴾ إِذْ أَرْسَلْنَآ إِلَيْهِمُ ٱثْنَيْنِ فَكَذَّبُوهُمَا فَعَزَّزْنَا بِثَالِثٍ فَقَالُوٓا۟ إِنَّآ إِلَيْكُم مُّرْسَلُونَ﴾ (يس).

قال الشافعي بعد ذكره هذه الآية: "فظاهر الحجج عليهم باثنين، ثم ثالث، وكذا أقام الحجة على الأمم بواحد، وليس الزيادة في التأكيد مانعة أن تقوم الحجة بالواحد، إذ أعطاه ما يباين به الخلق غير النبيين"[1].

وفي هذه الآية دليل قوي على أن أخبار الآحاد يؤخذ بها، سواء كان راويها واحدًا أو اثنين أو ثلاثة، وهو ما دون المتواتر، ولو كانت غير مقبولة كما يزعمون لما اعتمد الله تعالى عليها في تبليغ الدعوة لهذه القرية.

وهذه الآيات وغيرها كثير تثبت حجية خبر الآحاد، فإذا كان القرآن نفسه أقرّ العمل بخبر الآحاد والأخذ به، فكيف لا نأخذ به نحن في السنة النبوية المطهرة؟!

ثم إن القرآن الكريم جاء بآيات كثيرة تأمر باتباع النبي ﷺ وتحث على طاعته، وتحذر من مخالفته، وكل هذه الآيات عامة في الأخذ عن رسول الله ﷺ دون أن تشترط في السند التواتر أو الآحاد، فمثلًا قوله ﷻ: ﴿وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمْ عَنْهُ فَٱنتَهُوا۟﴾ (الحشر: ٧). فيه أمر عام بالأخذ عن النبي ﷺ في كل ما جاءنا عنه، أمرًا كان أو نهيًا؛ لم ينص القرآن على الطريق المعتبرة في النقل عنه ﷺ لا بالتواتر، ولا الآحاد.

ولو أن خبر الواحد لا يؤخذ به لبيَّن لنا الله ﷻ أن نأخذ بما تواتر عنه ﷺ فقط، ونترك ما سواه، ولكن هذا لم يحدث.

ومن ثم يظهر أن اشتراط التواتر في الحديث حتى يعمل به هو تحكّم لم يرد شيء في القرآن يؤكده أو يزكيه. فإذا كان منكرو السنة يؤمنون بالقرآن كما يدَّعون فعليهم أن ينصاعوا لأوامره.

٢. حجية خبر الآحاد من السنة:

وأما السنة النبوية فقد دلَّ كثير من أخبارها على اعتبار خبر الآحاد وحجيته، فقد روى عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال: "بينا الناس بقباء في صلاة الصبح، إذ جاءهم آتٍ، فقال: إن رسول الله ﷺ قد أُنزِل عليه الليلةَ قرآنٌ، وقد أُمِر أن يستقبل الكعبة، فاستقبلوها، وكانت وجوههم إلى الشام فاستداروا إلى الكعبة"[2].

فنجد في هذا الحديث أن صحابة رسول الله ﷺ قد قبلوا خبرًا عظيمًا من واحد؛ لعلمهم بجواز الأخذ بخبر الواحد إذا توافرت فيه شروط نقل الخبر، واستداروا إلى الكعبة، وما قالوا له لا بد من أن تأتينا بكافة حتى نصدقك... كلا بل قالوا بلسان الحال سمعنا وأطعنا.

قال الشافعي تعقيبًا على هذا الحديث في سياق إثبات حجية خبر الواحد: وأهل قباء أهل سابقة من الأنصار وفقهٍ، وقد كانوا على قبلة فرض الله عليهم استقبالها، ولم يكن لهم أن يَدَعُوا فرض الله في القبلة إلا بما تقوم عليهم الحجة، ولم يلقوا رسول الله، ولم يسمعوا ما أنزل الله عليه في تحويل القبلة، فيكونوا مستقبلين بكتاب الله وسنة نبيّه سماعًا من رسول الله ولا بخَبرِ عامة، وانتقلوا بخبر واحدٍ إذ كان عندهم من أهل

١. الرسالة، الشافعي، مرجع سابق، ص٤٣٧، ٤٣٨.

٢. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: الصلاة، باب: ما جاء في القبلة ومن لا يرى الإعادة على من سها فصلى إلى غير القبلة، (١/ ٦٠٣)، رقم (٤٠٣).

الصدق: عن فرض كان عليهم فتركوه إلى ما أخبرهم عن النبي أنه أحدث عليهم من تحويل القبلة.

ولم يكونوا ليفعلوه ـ إن شاء الله ـ بخبر إلا عن علم بأن الحجة تثبت بمثله إذا كان من أهل الصدق، ولا ليُحدِثوا أيضًا مثل هذا الحدث العظيم في دينهم إلا عن علم بأن لهم إحداثه، ولا يدعون أن يخبروا رسول الله بما صنعوا منه.

ولو كان ما قبلوا من خبر الواحد عن رسول الله في تحويل القبلة ـ وهو فرض ـ مما لا يجوز لهم؛ لقال لهم رسول الله: قد كنتم على قبلة، ولم يكن لكم تركها إلا بعد علم تقوم عليكم به حجة من سماعكم منِّي أو خبر عامة، أو أكثر من خبر واحدٍ عنِّي[1].

ومنها ما أخرجه البخاري بسنده عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ لمعاذ بن جبل حين بعثه إلى اليمن: "إنك ستأتي قومًا أهل كتاب، فإذا جئتهم فادعهم إلى أن يشهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمدًا رسول الله، فإن هم أطاعوا لك بذلك، فأخبرهم أن الله قد فرض عليهم خمس صلوات في كل يوم وليلة، فإن هم أطاعوا لك بذلك، فأخبرهم أن الله قد فرض عليهم صدقة تؤخذ من أغنيائهم فترد على فقرائهم، فإن هم أطاعوا لك بذلك، فإياك وكرائم أموالهم، واتق دعوة المظلوم؛ فإنه ليس بينه وبين الله حجاب"[2].

فالحديث صريح في الدعوة إلى الإيمان بالله، والإيمان بالرسول ﷺ، وجاءت في طليعة وصية الرسول لمعاذ بالتبليغ عنه، مع الدعوة إلى ما ورد في الحديث من أحكام، فكانت مهمته تتعلق بالدعوة إلى العقيدة، وأحكام الشريعة، وهذا الحديث آحاد. فلماذا لم يعترض أهل اليمن على معاذ، ويقولون لا نصدقك ولا نعمل بقولك حتى تأتينا بمن يشهد معك؟! وكيف يتسنى للنبي ﷺ أن يرسل فردًا واحدًا، ويرضى ذلك إلا إذا كان خبر الواحد حجة؟!

فلو لم تقم الحجة بخبر معاذ بن جبل ﷺ وحده في العقيدة والشريعة، لما أرسله رسول الله ﷺ فدل هذا على أن خبر الواحد يحتج به في العقائد. فضلًا عن الشرائع.

وعلى هذا فإن في هذا الحديث دليلًا على قبول خبر الواحد، ووجوب العمل به[3].

وأخرج الإمام البخاري رحمه الله في صحيحه بسنده عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما قال: "إن وفد عبد القيس لما أتوا رسول الله ﷺ قال: من الوفد؟ قالوا: ربيعة، قال: مرحبًا بالوفد والقوم غير خزايا ولا ندامى، قالوا: يا رسول الله، إن بيننا وبينك كفار مضر، فمرنا بأمر ندخل به الجنة ونخبر به من وراءنا، فسألوا عن الأشربة، فنهاهم عن أربع، وأمرهم بأربع، أمرهم بالإيمان بالله، قال: هل تدرون ما الإيمان بالله؟ قالوا: الله ورسوله أعلم، قال: شهادة أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأن محمدًا رسول الله، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، وأظن فيه صيام رمضان، وتؤتوا من المغانم الخمس، ونهاهم عن: الدُّباء، والحنتم، والمزفت،

١. الرسالة، الإمام الشافعي، مرجع سابق، ص٤٠٧، ٤٠٨.

٢. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: الزكاة، باب: أخذ الصدقة من الأغنياء، وترد في الفقراء حيث كانوا، (٣/ ٤١٨)، رقم (١٤٩٦).

٣. انظر: فتح الباري بشرح صحيح البخاري، ابن حجر، مرجع سابق، (٣/ ٤٢٢).

والنقير، وربما قال المقَيَّر، قال: احفظوهن وأبلغوهن من وراءكم"[1].

قال ابن حجر في شرحه لقوله ﷺ: "احفظوهن وأبلغوهن من وراءكم": فإن الأمر بذلك يتناول كل فرد، فلولا أن الحجة تقوم بتبليغ الواحد ما حضهم عليه[2].

والحديث يثبت حجية أخبار الآحاد في العقيدة والفروع على السواء، إذ مما سيبلغ كل واحد ممن أوصاهم ﷺ الدعوة إلى الإيمان بالله تعالى ورسوله، وهما من أصول الاعتقاد، فدل هذا على أن منهج السلف الاحتجاج بأحاديث الآحاد في العقائد والأحكام، دون التفريق بين الأحاديث المحتج بها وبين مواضع الاحتجاج فيها[3].

وأخرج الإمام البخاري في صحيحه عن يحيى بن قزعة: حدثني مالك عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة عن أنس بن مالك ﷺ قال: كنت أسقي أبا طلحة الأنصاري وأبا عبيدة بن الجراح وأبي بن كعب شرابًا من فضيخ[4] وهو تمر، فجاءهم آت فقال: إن الخمر قد حُرِّمت. فقال أبو طلحة: يا أنس قم إلى هذه الجرار فاكسرها، قال أنس: فقمت إلى مِهْراس[5] لنا فضربتها بأسفله حتى انكسرت"[6].

"وهؤلاء في العلم والمكان من النبي ﷺ وتقدُّم صحبته بالموضع الذي لا ينكره عالم. وقد كان الشراب عندهم حلالًا يشربونه فجاءهم آتٍ وأخبرهم بتحريم الخمر فأمر أبو طلحة وهو مالك الجرار بكسر الجرار ولم يقل هو ولا هم ولا واحد منهم: نحن على تحليلها حتى نلقى رسول الله ﷺ مع قربه منا أو يأتينا خبر عامةٍ، وذلك أنهم لا يُهرقون حلالًا إهراقه سرفٌ وليسوا من أهله.

والحال في أنهم لا يَدَعون إخبار رسول الله ﷺ ما فعَلُوا ولا يَدَعُ لو كان ما قبلوا من خبر الواحد ليس لهم: أن ينهاهم عن قبوله"[7].

وجاء عن عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود عن أبيه، أن النبي ﷺ قال: "نضَّر الله امرأ سمع منَّا حديثًا فحفظه حتى يبلغه فرُبَّ مُبلِّغ أحفظ له من سامع"[8].

"فلما ندب رسول الله ﷺ ـ إلى استماع مقالته وحفظها وأدائها ـ امرأً يؤدِّيها والامرُؤ واحد ـ دلَّ على أنه لا يأمر أن يُؤَدَّى عنه إلا ما تقوم به الحجة على من أدَّى إليه؛ لأنه إنما يؤدَّى عنه حلال يُمْتثل، وحرام يجتنب، وحَدٌّ يُقام، ومال يُؤخذ ويعطَى، ونصيحة في دين ودنيا"[9].

فلمَّا دعا ﷺ بنضارة الوجه المنبئة عن رضوان الله

١. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: أخبار الآحاد، باب: وصاة النبي ﷺ وفود العرب أن يبلغوا من وراءهم، (١٣/ ٢٥٦)، رقم (٧٢٦٦).

٢. فتح الباري بشرح صحيح البخاري، ابن حجر، مرجع سابق، (١٣/ ٢٥٦).

٣. قضايا حديثية، أشرف خليفة عبد المنعم، مكتبة أولاد الشيخ للتراث، القاهرة، ٢٠٠٤، ص٢٠٤، ٢٠٥ بتصرف.

٤. الفضيخ: هو شراب يتخذ من البر المفضوخ أي المشدوخ.

٥. المِهراس: هو الحجر المنقور الكبير الذي يُدقُّ به الشيء.

٦. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: أخبار الآحاد، باب: ما جاء في إجازة خبر الواحد الصدوق، (١٣/ ٢٤٥)، رقم (٧٢٥٣).

٧. الرسالة، الشافعي، مرجع سابق، ص٤٠٩، ٤١٠.

٨. صحيح: أخرجه أحمد في مسنده، مسند عبد الله بن مسعود، (٦/ ٩٦)، رقم (٤١٥٧). وقال أحمد شاكر: إسناده صحيح.

٩. الرسالة، الشافعي، مرجع سابق، ص٤٠٢، ٤٠٣.

تعالى، دعا بذلك لمن بلغ عنه حديثًا، وهذا يدل على قيام الحجة بخبر الواحد، وإلا لما طلب ﷺ من الواحد أن يبلغ؟ وإنما كان يكلف الجماعة الموجبة للتواتر؟! ولما لم يأمر بالجماعة وأمر بالواحد دل على قيام الحجة بخبر الواحد[1].

وبتدقيق النظر في هذا الحديث نجد أن النبي ﷺ لم يفرق بين أحاديث العقيدة وبين غيرها، وإنما كان دعاؤه موجّها لمن بلغ عنه حديثًا بصفة عامة دون تخصيص لنوع معين من الأحاديث، فهل نقول بعدم الأخذ بخبر الواحد في أمور العقيدة، والأخذ به فيما سواه. وهو ﷺ لم يخصص أحاديث بعينها.

٣. الأدلة العقلية على حجية خبر الآحاد:

إن القرآن الحكيم في صريح لفظه ومعناه، جعل الظن المجرد أساسًا لبعض الأحكام الشرعية، وذلك كما في قوله ﷻ: ﴿ فَإِن طَلَّقَهَا فَلَا تَحِلُّ لَهُۥ مِنۢ بَعۡدُ حَتَّىٰ تَنكِحَ زَوۡجًا غَيۡرَهُۥۗ فَإِن طَلَّقَهَا فَلَا جُنَاحَ عَلَيۡهِمَآ أَن يَتَرَاجَعَآ إِن ظَنَّآ أَن يُقِيمَا حُدُودَ ٱللَّهِۗ وَتِلۡكَ حُدُودُ ٱللَّهِ يُبَيِّنُهَا لِقَوۡمٖ يَعۡلَمُونَ ﴿٢٣٠﴾ ﴾ (البقرة).

وبالنظر إلى هذه الآية نجد أن الله تعالى، قد أباح للزوجين اللذين بينهما طلاق أن يعودا إلى الاقتران مرة أخرى، إذا ظن كل منهما استقرار الحياة الزوجية الجديدة، فبنى الحكم هنا على الظن لا اليقين.

ومن المعلوم عموم بعثة النبي ﷺ إلى الناس كافة، وليس في إمكانه مشافهة الجميع، ولا أن يبعث إلى كل جهة عددًا يبلغون حد التواتر، فلم يبق إلا الاكتفاء بالآحاد، فلو لم يجب على الأمة العلم بأخبارهم لم يحصل التبليغ، ولم يكن لبعثهم فائدة"[2].

ثم إن العقل والمنطق السليمين المجردين من الهوى والزيغ ليقبلان خبر الآحاد الذي ورد عن الرسول ﷺ دون اشتراط حد التواتر فيه، فمن المستحيل أن يسير الرسول ﷺ في كل أحيانه مع مجموعة من الصحابة لا يقل عددهم عن التواتر المعروف، ولا يتركونه في حله وترحاله، وفي نومه ويقظته، وذلك لينقلوا لنا سنته ﷺ حتى تكون كلها متواترة لا آحادًا.

ولذلك كان الصحابة يتناوبون المجيء إلى رسول الله ﷺ على أن يخبر الشاهدُ الغائبَ، وربما يسمع الحديث من النبي ﷺ جمع من أصحابه، ولكن لا يُبلِّغه إلا واحد منهم إذ لم تأت مناسبة لأحدهم أن يذكره إلا لهذا الفرد بعينه.

كما أننا لو قلنا: إن الأحكام لا تثبت بخبر الواحد ـ كما يزعمون ـ لاختلف المسلمون فيما يجب عليهم من أحكام فمن سمع منه ﷺ حكمًا لزمه، أما من لم يسمعه فإنه لا يلزمه إذا كان آحادًا مما يجعل الصحابة والناس من بعدهم مختلفين في أحكام دينهم[3].

وقد كانت زوجاته رضي الله عنهن يروين عنه ما يحدث في حجراتهن من أموره ﷺ، كل منهن على حدة، ويستحيل أن يرويها غيرهن من الصحابة، وهذه الأمور هل نتركها لأن راويها واحد؟! إن هذا ما لا يقبله العقل السليم.

---

١. المدخل إلى السنة النبوية، د. عبد المهدي عبد القادر، مرجع سابق، ص٢٨٦ بتصرف.

٢. أخبار الآحاد في الحديث النبوي، عبد الله الجبرين، دار عالم الفوائد، مكة المكرمة، ط٢، ١٤١٦هـ، ص١٤١.

٣. المدخل إلي السنة النبوية، د. عبد المهدي عبد القادر، مرجع سابق، ص٢٩١.

ونخلص من ذلك إلى أن خبر الآحاد ثابت بالقرآن والسنة وإجماع الأمة والعقل السليم، والعمل قائم عليه في الأصول والفروع على حد سواء، فلماذا لا نأخذ به؟!

أما سيرة الصحابة، فهي تؤكد بجلاء أنهم كانوا يعملون بخبر الآحاد في العقيدة؛ إذ كانوا يحدثون بعضهم بعضًا بما يشاهدون، أو يسمعون من الرسول ﷺ ويتناقلون أحاديثه بينهم، ويبلغون بعضهم بعضًا في غياب بعضهم عن السماع منه مباشرة، ولم يقل أحد منهم لمن حدثه بحديث غاب عنه: إن حديثك حديث واحد، لا أقبله منك حتى يكون معك غيرك، أو حتى يتواتر، أو أن هذا الحديث الذي أسمعه منك وحدك هو في موضوع العقيدة، فلا أقبله منك حتى أسمعه من عدد التواتر، بل إنهم جميعًا كانوا يقبلون مصدقين بعضهم بعضًا، سواء تعلق الخبر بالعقائد أو بالأحكام.

إذا كان تجريح من عرفوا بالثقة والعدالة واستقامة الأحوال، واشتهروا بين الناس بالعلم والرواية والتفقه، كأئمة التابعين وتابعيهم، وأئمة الإسلام بعدهم ـ لا يجوز، فمن باب أولى أنه لا يجوز في حق الصحابة ﷺ كما أنه لا يجوز أن يستمر القول بهذا، وأمور الروايات وطرق الحديث الواحد قد ضبطت بضوابط وقواعد علمية، فعرفت طرق كل حديث، وفُتش عن رجال إسناد كل طريق واحدًا واحدًا، وعرفت أحوالهم الظاهرة، وميزت الروايات الصحيحة من السقيمة من الحسنة، فلم يبق مجال للتخوف من خبر ما، أنه لا يعمل به لكون المخبر قد ظهر صدقه[1].

وقد ذكر الإمام الشافعي كثيرًا من الآيات، والأحاديث عند استدلاله على إثبات حجية أحاديث الآحاد في كل أبواب الدين دون تفريق بينها، ثم إن تخصيص أحاديث الآحاد بالأحكام دون العقائد تخصيص بدون مخصص، فهو مجرد وهم توهمه من يقول به، لا أصل له يعتمد عليه، ولا سند له، وما كان كذلك فهو مردود على صاحبه؛ لأن الرأي العاري من الدليل الشرعي في الأمور الشرعية مرفوض شرعًا.

كما أن غلبة الظن بصدق الراوي يرجح وجود الحكم الذي يترتب على تركه العقاب، والعاقل يحتاط بامتثال الأمر ليسلم من العقاب ولو كان مظنونًا.

ولمَّا كان العمل بما جاء به الرسول ﷺ معلومًا من الدين بالضرورة في الجملة، لما في فعله مصلحة، وفي تركه مضرة، كانت مما تثير الخوف في القلب، فوجب العمل بمفادها عند ترجح صدقها وثبوتها[2].

هذا وإن من أوضح الأدلة على الاحتجاج بخبر الآحاد ما ذكره الشافعي أن النبي ﷺ قد فرَّق عمالًا على نواحي عرفنا أسماءهم والمواضع التي فرقهم عليها... فبعث معاذ بن جبل إلى اليمن، وأمره أن يقاتل من أطاعه من عصاه، ويعلمهم ما فرض الله عليهم، ويأخذ منهم ما وجب عليهم لمعرفتهم بمعاذ ومكانه منهم وصدقه.

ولم يكن لأحد ـ عندنا ـ في أحدٍ ممن قدم عليه من أهل الصدق أن يقول: أنت واحد وليس لك أن تأخذ منّا ما لم نسمع رسول الله يذكر أنه علينا..

وبعث أمراء سراياه ﷺ وكلهم حاكم فيما بعثه فيه؛

١. قضايا حديثية، أشرف خليفة عبد المنعم، مرجع سابق، ص٢٢٢ بتصرف.

٢. أخبار الآحاد في الحديث النبوي، عبد الله الجبرين، مرجع سابق، ص١٤١.

لأن عليهم أن يدعوا من لم تبلغه الدعوة، ويقاتلوا من حَلَّ قتاله، وكذلك كل والٍ بعثه أو صاحب سريّة، ولم يزل يمكنه أن يبعث والين وثلاثة وأربعة وأكثر[1].

قال الإمام الشافعي: أخبرنا سفيان وعبد الوهاب عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب: أن عمر بن الخطاب قضى في الإبهام بخمس عشرة، وفي التي تليها بعشر، وفي الوسطى بعشر، وفي التي تلي الخنصر بتسع، وفي الخنصر بست.

قال الشافعي: لما كان معروفًا ـ والله أعلم ـ عند عمر أن النبي ﷺ قضى في اليد بخمسين، وكانت اليد خمسة أطراف مختلفة الجمال والمنافع ـ نزلها منازلها فحكم لكل واحد من الأطراف بقدره من دية الكف فهذا قياس على الخبر.

فلما وجدنا كتاب آل عمرو بن حزم فيه أن رسول الله ﷺ قال: "وفي كل إصبع مما هنالك عشر من الإبل ـ صاروا إليه ولم يتوقفوا في قبول كتاب آل عمرو بن حزم ـ والله أعلم ـ حتى يثبت لهم أنه كتاب رسول الله ﷺ.

وفي الحديث دلالتان:

أحدهما: قبول الخبر في الوقت الذي يثبت فيه، وإن لم يمض عمل من الأئمة بمثل الخبر الذي قبلوا.

والأخرى: دلالة على أن حديث رسول الله يثبت بنفسه لا بعمل غيره بعده.

ولم يقل المسلمون قد عمل فينا عمر بخلاف هذا بين المهاجرين والأنصار ولم تَذْكروا أنتم أن عندكم خلافه ولا غيرُكم، بل صاروا إلى ما وجب عليهم من قبول الخبر عن رسول الله وترك كل عمل خالفه.

ولو بلغ عمر هذا صار إليه ـ إن شاء الله ـ كما صار إلى غيره فيما بلغه عن رسول الله بتقواه الله، وتأديته الواجب عليه في اتباع أمر رسول الله ﷺ وعلمه، وبأن ليس لأحد مع رسول الله أمر، وأن طاعة الله في اتباع أمر رسول الله[2].

ثم إن القول بأن أحاديث الآحاد لا يؤخذ بها في العقيدة كما يزعم فريق من هؤلاء الواهمين ـ مخالف لما كان عليه أئمة الإسلام من سلف الأمة؛ إذ لم يقل به أحد يعتد بقوله من أهل الرواية والدراية، الذين عليهم المعول في هذا العلم ـ علم الحديث الشريف ـ وهو قول قصد به قائلوه تضييق مجال العمل بالسنة، لما علموا أن أكثر الأحاديث رويت آحادًا، وأن ما سموه "متواترًا" قليل بالنسبة للآحاد[3].

وهذا هو الإمام الجليل إسحاق بن راهويه، قال: "دخلت على عبد الله بن طاهر، فقال لي: يا أبا يعقوب تقول: إن الله ينزل كل ليلة؟ فقلت: أيها الأمير، إن الله بعث إلينا نبيًّا، نُقِل إلينا عنه أخبارٌ، بها نحلل الدماء، وبها نحرم، وبها نحلل الفروج، وبها نحرم، وبها نبيح الأموال، وبها نحرم، فإن صح ذا صح ذاك، وإن بطل ذا بطل ذاك، قال فأمسك عبد الله"[4].

فهو يرى أن من صدق بأحاديث الآحاد في الأحكام عليه أن يصدق بها في العقيدة، فكيف تأمرني أن أثق

١. الرسالة، الشافعي، مرجع سابق، ص٤١٥: ٤١٨.

٢. المرجع السابق، ص٤٢٢: ٤٢٥.

٣. قضايا حديثية، أشرف خليفة عبد المنعم، مرجع سابق، ص٢٢٠.

٤. أخرجه البيهقي في الأسماء والصفات، باب: ما ذكر في الساق، (٢/ ٣٧٥)، رقم (٩٥٠).

بالراوي، وأقبل خبره في صلاتي وعبادتي ربي، ولا أثق به في عقيدتي في الله؟[1].

ولذا كان الاحتجاج بأحاديث الآحاد في العقيدة يؤكد وحدة الاحتجاج بالسنة، كما يؤكد استمرار منهج السلف في عدم التفريق بين ما رواه الواحد والاثنان، وما رواه الجماعة في الاحتجاج بالسنة في العقيدة والشريعة، سواء بسواء.

لو قلنا: إن العقائد لا تثبت بخبر الواحد لاختلف المسلمون فيما يجب عليهم اعتقاده، فمن سمع حديثًا في العقيدة من رسول الله ﷺ وجب عليه اعتقاده، وكل من غاب عن هذا المجلس، فلم يسمعه، وكل من أتى بعد الصحابة لا يجب عليهم اعتقاد هذا الأمر؛ لأنهم لا يأخذون بخبر الواحد الذي حمل إليهم هذا الحديث، ومن هذا لا تكون عقيدة المسلمين واحدة.

ونستدل على ذلك بحديث أبي هريرة ﷺ عن رسول الله ﷺ أنه قال: "إذا فرغ أحدكم من التشهد الآخِرِ، فليتعوذ بالله من أربع: من عذاب جهنم، ومن عذاب القبر، ومن فتنة المحيا والممات، ومن شر المسيح الدجال"[2].

وبناء على زعمهم السابق، فإن من سمع هذا الحديث من رسول الله ﷺ يجب عليه أن يؤمن بعذاب القبر، وأن يؤمن بظهور المسيح الدجال، أما من لم يسمعه منه ﷺ فإنه لا يجب عليه الإيمان بذلك؛ لأنه خبر آحاد.

وعلى هذا فإن إيمان بعض الصحابة يختلف عن إيمان بعضهم الآخر، وإيمان الصحابة يختلف كثيرًا عن إيماننا، فهل يكون دين يجمع الأمة في أنحاء المعمورة كلها بهذا الشكل؟! لا أعتقد ذلك، أما إذا أخذنا بحجية خبر الآحاد فإن إيمان الجميع يتوحّد، وتكون الأمة متحدة في عقيدتها، وإذا اتحدت في الأساس الذي يقوم عليه الدين، فلا اختلاف فيما بينها بعد ذلك.

وإذا قلنا بأن أخبار الآحاد لا تثبت بها العقائد، فماذا نفعل في الأحاديث التي تضم عقائد وأحكامًا معًا؟ أنأخذ منها الأحكام ونترك العقائد؟! كلَّا، لا يجوز قطعًا.

فهل يتصور في الحديث السابق مثلًا، أن نأخذ منه جانب الدعاء في التشهد؛ لأنه من الأحكام، ونترك الإيمان بعذاب القبر؟ وكيف نستعيذ بالله من عذاب القبر، ولا نؤمن به؟

إن ما يقبله العقل ويتفق معه أن نأخذ بأحاديث الآحاد في العقائد، كما نأخذ بها في الأحكام، لا سيما أنه لم يرد تخصيص في الأخذ بها في الأحكام دون العقائد، وإنما كان الأمر مطلقًا[3]. ويقول الله ﷻ: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلرَّسُولُ بَلِّغۡ مَآ أُنزِلَ إِلَيۡكَ مِن رَّبِّكَ ﴾ (المائدة: ٦٧) فيجب عليه ﷺ أن يبلغ رسالته إلى الناس كافة، ولو كان خبر الواحد غير مقبول لتعذر إبلاغ الشريعة إلى الكل، وذلك لتعذر خطاب الناس شفاهة، أو إرسال رسالة التواتر إليهم، ويبقى أن يكون التبليغ عن طريق

١. المدخل إلى السنة النبوية، د. عبد المهدي عبد القادر عبد الهادي، مرجع سابق، ص٢٩٣ بتصرف.

٢. صحيح مسلم (بشرح النووي)، كتاب: المساجد ومواضع الصلاة، باب: ما يُستعاذ منه في الصلاة، (٣/ ١١٦٩)، رقم (١٣٠٣).

٣. المدخل إلى السنة النبوية، د. عبد المهدي عبد القادر، مرجع سابق، ص٢٩٢، ٢٩٣ بتصرف.

الواحد، حتى يتم تبليغ رسالة ربه.

وبذلك يتبين عور قول المشتبهين في عدم الأخذ بأحاديث الآحاد في العقيدة، أو التشريع على حد سواء.

٤. الإجماع وعمل الأئمة على حجية خبر الآحاد:

لقد أجمع جمهور المسلمين قديمًا وحديثًا على حجية خبر الآحاد، ووجوب العمل به، فقد قال الحافظ ابن عبد البر: "والضرب الثاني من السنة خبر الآحاد الثقات الأثبات المتصل الإسناد، فهذا يوجب العمل عند جماعة علماء الأمة الذين هم الحجة والقدوة، ومنهم من يقول: إنه يوجب العلم والعمل جميعًا"[١].

ويؤكد هذا الإمام النووي فيقول: "الذي عليه جماهير المسلمين من الصحابة والتابعين، فمن بعدهم من المحدثين والفقهاء وأصحاب الأصول ــ أن خبر الواحد الثقة حجة من حجج الشرع، يلزم العمل بها"[٢].

وقد ذكر الخطيب البغدادي في كتابه "الكفاية" أنه أفرد لوجوب العمل بخبر الواحد كتابًا، وأشار إلى شيء منه في "الكفاية" تحت عنوان "باب ذكر بعض الدلائل على صحة العمل بخبر الواحد ووجوبه"[٣].

ويقول الشيخ محمد الخضري: "إنه تواتر عن الصحابة في وقائع لا تحصى، العمل بخبر الواحد، ومجموع هذه الوقائع تفيد إجماعهم على إيجاب العمل بأخبار الآحاد، وكثيرًا ما كانوا يتركون آراءهم التي ظنوها باجتهادهم، إذا رُوي لهم خبر عن رسول الله ﷺ"[٤].

ومن ثم، فهذه بعض أقوال علماء المسلمين قديمًا وحديثًا، وغيرها كثير في حجية خبر الآحاد، ووجوب العمل به في الأصول فضلًا عن الفروع؛ وذلك لأن أمة الإسلام لا تجتمع على باطل، كما قال النبي ﷺ: "إن الله تعالى قد أجار أمتي من أن تجتمع على ضلالة"[٥]، بل ويحذر الله من مخالفة اجتماعها فيقول: ﴿ وَمَن يُشَاقِقِ ٱلرَّسُولَ مِنۢ بَعۡدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ ٱلۡهُدَىٰ وَيَتَّبِعۡ غَيۡرَ سَبِيلِ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ نُوَلِّهِۦ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصۡلِهِۦ جَهَنَّمَۖ وَسَآءَتۡ مَصِيرًا ﴿١١٥﴾ ﴾ (النساء).

٥. إن عمل الأئمة في الحديث يشهد بحجية خبر الآحاد في العقيدة:

إن كتب أئمة الحديث النبوي تشهد بحجية خبر الآحاد في العقيدة، فكتب العقيدة عند الأئمة أمثال البخاري (ت: ٢٥٦)، ومسلم (ت: ٢٦١)، وابن ماجه (ت: ٢٧٣)، وأبي داود (ت: ٢٧٥)، والترمذي (ت: ٢٧٥)، والنسائي (ت: ٣٠٣)، وابن خزيمة (ت: ٣١١)، وابن حبان (ت: ٣٥٤) كلها تدور على أخبار آحاد لا أخبار تواتر.

وكذلك الكتب المتخصصة في العقيدة أمثال: الإيمان لابن أبي شيبة (ت: ٢٣٥)، والتوحيد لابن خزيمة

---

١. جامع بيان العلم وفضله، ابن عبد البر، مرجع سابق، (١/ ٧٨٠).

٢. شرح صحيح مسلم، النووي، تحقيق: عادل عبد الموجود وعلي معوض، مكتبة نزار مصطفى الباز، مكة المكرمة، ط٢، ١٤٢٢هـ/ ٢٠٠١م، (١/ ٢٧٥).

٣. انظر: الكفاية، الخطيب البغدادي، مرجع سابق، (١/ ١٠٧).

٤. أصول الفقه، الشيخ الخضري، دار الحديث، القاهرة، د. ت، ص٢٨٠.

٥. حسن: أخرجه ابن أبي عاصم في السنة، باب: ما ذكر عن النبي ﷺ من أمره، (١/ ٩٢)، رقم (٧٠). وحسنه الألباني في الجامع الصغير برقم (٢٦٦٧).

(ت:٣١١)، والإيمان لابن مندة (ت: ٣٩٨)، ودلائل النبوة للبيهقي (ت: ٤٥٨)، وكتب البعث والأسماء والصفات والاعتقاد وهي للبيهقي أيضًا ـ كل هذه المؤلفات لم يشترط الأئمة فيها أن يكون الحديث متواترًا بالمعنى الذي يقول به بعض علماء الأصول من اشتراط الكثرة في كل طبقة، وعليه فهذه المؤلفات تدل على أن خبر الآحاد حجة في العقائد كما هو حجة في الأحكام، وهؤلاء العلماء والأئمة هم أعلم الناس بالسنة، وأعلمهم بما يصح الأخذ به، وما لا يصح، فإذا اعتمدوا على أحاديث الآحاد في العقائد فإن ذلك من أكبر الأدلة على الأخذ بها في العقائد.

إن صحيح البخاري اشتمل على كتاب "الإيمان"، وعلى كتاب "الأنبياء"، وعلى كتاب "القدر"، وعلى كتاب "الاعتصام بالكتاب والسنة"، وعلى كتاب "التوحيد"، وهذه الكتب كلها في العقيدة، وكلها قائمة على خبر الآحاد.

بل إنَّ البخاري جعل في صحيحه كتابًا بعنوان: "أخبار الآحاد"، وفي بعض النسخ "كتاب خبر الواحد"، ولم يُرِدْ بذلك "الآحاد" المقابل للمتواتر، وإنما المقصود بالآحاد هنا كما قال الحافظ ابن حجر في شرحه للباب حقيقة الوحدة.

فالبخاري أراد بذلك أن يثبت أن خبر المسلم الواحد يقبل، ويحتج به، ولا يحتاج إلى رواية أخرى، ما دام هذا الراوي صدوقًا، إنه لم يقصد إثبات خبر من قلوا عن عدد التواتر، وإنما أراد أن يثبت أن خبر الشخص الواحد تقوم به الحجة، وما زاد عن الواحد فهو من باب أولى.

وكتاب "التوحيد" لابن خزيمة عنوانه يكفي لإثبات حجية خبر الآحاد في العقيدة، فعنوان الكتاب كاملًا هو "كتاب التوحيد وإثبات صفات الرب ﷻ التي وصف بها نفسه في تنزيله الذي أنزله على نبيه المصطفى ﷺ وعلى لسان نبيه نقل الأخبار الثابتة الصحيحة نقل العدول عن العدول من غير قطع في إسناد ولا جرح في ناقلي الأخبار الثقات".

فالواضح من عنوان الكتاب أنه يثبت لله ﷻ من الصفات ما أثبته ﷻ لنفسه في القرآن، الذي أنزله على نبيه محمد ﷺ ويثبت له ﷻ من الصفات ما جاء في أحاديث رسول الله ﷺ ونقلها العدل عن العدل من غير قطع في الإسناد، ولا جرح في الرواة، إنه يشترط في الأخبار اتصال الإسناد وعدالة الرواة، ولم يشترط التواتر[1].

وواضح من كلام هؤلاء الأئمة المحدثين أنهم يعتمدون على خبر الآحاد في العقائد، ولم ينفرد المحدثون بهذا القول، وإنما كل سلف الأمة على هذا، فسلف الأمة مجمعون على حجية الآحاد في العقيدة والأحكام، وهذا هو الإمام المتكلم أبو الحسن الأشعري يقول: "وجملة قولنا أنا نقر بالله، وملائكته، وكتبه، ورسله، وما جاء من عند الله، وما رواه الثقات عن رسول الله ﷺ لا نرد من ذلك شيئًا"[2].

ثالثًا. الفرق بين الرواية والشهادة:

لقد خلط هؤلاء بين الأمور إيهامًا وتضليلًا على الناس حينما قاسوا الرواية على الشهادة، ولكن الفرق

١. المدخل إلى السنة النبوية، د. عبد المهدي عبد القادر، مرجع سابق، ص٢٩٨ بتصرف.

٢. الإبانة عن أصول الديانة، أبو الحسن الأشعري، تحقيق: فوقية حسين محمود، دار الأنصار، القاهرة، ط١، ١٣٩٧هـ، ص٢٠.

بينهما جلي مما يدل على بطلان دعواهم إذ زعموا أنا لا نقبل شهادة شاهد واحد.

وإنما يُشترط شاهدان عدلان، فهل نستوثق في حقوقنا الدنيوية ونهبط بنصاب الثقة في شئون الدين، ولا نشترط أن تكون الرواية كذلك؟

ولكن لكي يتضح تلبيسهم على الناس وجب أن تتبين الفروق بين الشهادة والرواية، وهي:

الأول: أن الله ﷻ تكفل بحفظ الدين وإكماله من الغي، ومما ليس منه، ولم يتكفل سبحانه بحفظ دمائنا وفروجنا ولا بحفظ أبشارنا وأموالنا في الدنيا، بل قدر الله تعالى بأن كثيرًا من كل ذلك يؤخذ بغير حق في الدنيا. وقد نص على ذلك رسول الله ﷺ إذ يقول: "إنكم تختصمون إليَّ، ولعل بعضكم أن يكون ألحن بحجته من بعض، فأقضي له على نحو مما أسمع منه، فمن قطعت له من حق أخيه شيئًا، فلا يأخذه فإنما أقطع له به قطعة من النار"[1].

لذلك تشدَّد الله في قبول الشهادة حفظًا للأمور التي لم يتكفل بحفظها، على عكس أمور الدين التي تكفل بحفظها، فلا خوف عليها.

الثاني: أن الله افترض علينا أن نستند في جميع الشريعة إلى رسول الله ﷺ، وأمرنا تعالى بذلك في قوله ﷻ: ﴿ وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ ﴾ (المائدة: ٩٢)، ففرض علينا أن نقول: نهانا الله تعالى ورسوله ﷺ عن كذا، وأمرنا بكذا، ولم يأمرنا تعالى قط أن نقول: شهد هذا بحق، ولا حلف هذا الحالف على حق، ولا أن هذا الذي قضينا به لهذا حق له يقينًا، ولا قال ﷻ: ما قال هذا الشاهد، لكن الله ﷻ قال لنا: احكموا بشهادة العدول وبيمين المدعى عليه، إذا لم يقم عليه بينة وهذا فرق لا خفاء فيه.

أي أن كل ما حكمنا به مما نقله العدل عن العدل إلى رسول الله، فهو حق من عند الله تعالى، أوحى به ربنا ﷻ مضافًا إلى رسول الله محكيًّا عنه أنه قاله، وكل ما حكمنا فيه بشهادة العدول، عندنا فهو حق مقطوع به من عند الله ﷻ، أمرنا بالحكم به، ولم يأمرنا بأن نقول فيما شهدوا به، وما حلف به الحالف أنه من عند الله ﷻ، ولا أنه حق مقطوع به، وبهذا فالخوف من الكذب في الشهادة أشد؛ لأن الله لم يأمرنا بها، ولا قالها على عكس الرواية.

الثالث: أن حُكمنا بشهادة الشاهد ويمين الحالف ليس حكمًا بالظن كما زعموا، بل نحن نقطع بأن الله تبارك وتعالى افترض علينا الحكم بيمين الطالب مع شهادة العدل، ويمين المدعى عليه إذا لم يقم بينة، وإن كانوا في باطن أمرهم كذابين أو واهمين، والحكم بكل ذلك حق عند الله ﷻ، وعندنا مقطوع على غيبه، والأمر في الرواية مختلف، إذ لا تقبل الرواية بخبر وضعه فاسق، أو وهم فيه واهم، وهذا فرق في غاية البيان[2].

الرابع: العدد ـ وهو الأهم ـ لا يشترط في الرواية

١. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: الأحكام، باب: من قضى له بحق أخيه فلا يأخذه، (١٣/ ١٨٤)، رقم (٧١٨١). صحيح مسلم (بشرح النووي)، كتاب: الأقضية، باب: الحكم بالظاهر واللحن بالحجة، (٦/ ٢٦٦٨)، رقم (٤٣٩٣).

٢. جناية الشيخ محمد الغزالي على الحديث وأهله، أشرف عبد المقصود عبد الرحيم، مكتبة الإمام البخاري، القاهرة، ط١، ١٤١٠هـ/ ١٩٨٩م، ص١٨١، ١٨٢ بتصرف.

بخلاف الشهادة، وقد ذكر ابن عبد السلام في مناسبة ذلك أمورًا أحدها: أن الغالب من المسلمين مهابة الكذب على رسول الله ﷺ بخلاف شهادة الزور، وثانيها: أنه قد ينفرد بالحديث راو واحد، فلو لم يقبل لفات على أهل الإسلام تلك المصلحة، بخلاف فوت حق واحد على شخص واحد، وثالثها: أن بين كثير من المسلمين عداوات تحملهم على شهادة الزور، بخلاف الرواية عنه ﷺ لذلك كان الشرط في الشهادة أشد.

الخامس: لا تقبل رواية من عُرِف بالتساهل في سماعه، أو إسماعه، كمن لا يبالي بالنوم في السماع، أو يحدث لا من أصل مصحح، أو عرف بقبول التلقين في الحديث أو كثرة السهو في روايته، إذا لم يحدث من أصل، أو كثرة الشواذ والمناكير في حديثه، قال ابن المبارك والحميدي وأحمد وغيرهم: من غلط في حديث فبين له فأصر على روايته سقطت رواياته، وهذا صحيح إن ظهر أنه أصر عنادًا أو نحوه[1].

وعن الفروق بين الرواية والشهادة يقول د. عماد السيد الشربيني: "وأما قياسهم الرواية على الشهادة في اعتبار العدد بحجة أن الرواية شرع عام، والشهادة شرع خاص، ولم يقبل فيها رواية الواحد، فلأن لا تُقبل في حق كل الأمة من باب أولى. فهذا الكلام منقوض بسائر الأمور التي هي معتبرة في الشهادة، لا في الرواية، كالحرية والذكورية والبصر وعدم القرابة"[2].

رابعًا. توقف النبي ﷺ والصحابة ﷺ في قبول خبر الواحد كان زيادة في التثبت والتحوط، ولم يكن ردًّا لحجيته:

إن توقفه ﷺ في قبول خبر الواحد لم يكن مطَّردًا، وإنما كان نادرًا، بدليل أن السنة النبوية لم تذكر لنا إلا خبرًا واحدًا توقف فيه النبي ﷺ وهو خبر ذي اليدين.

وقد كان توقفه ﷺ في قبول خبر ذي اليدين هذا ليس ردًّا، أو إنكارًا له، وإنما لانفراده ﷺ بسؤال النبي ﷺ عندما قال: "أقصرت الصلاة يا رسول الله أم نسيت؟ فقال ﷺ: أصدق ذو اليدين؟ فقال الناس: نعم، فقام رسول الله ﷺ فصلى ركعتين أخريين ثم سلم... "[3]، فالحديث واضح في أن النبي ﷺ لم يَردَّ خبر ذي اليدين وإنما نُسِّيَ فأراد التذكير فلعل ذا اليدين وَهِمَ هو الآخر فلما تابع باقي الصحابة ممن صلى مع النبي ﷺ ذا اليدين ـ كما هو بيِّنٌ في الحديث ـ قَبِلَ النبي خبره، وعمل بموجبه في التو واللحظة، ولم يكن له ﷺ أن يرد أو ينكر خبر صحابي من أصحابه الأطهار، وهو القائل: "إن الله نظر في قلوب العباد فوجد قلب محمد ﷺ خير قلوب العباد، فاصطفاه لنفسه، فابتعثه برسالته، ثم نظر في قلوب العباد بعد قلب محمد، فوجد قلوب أصحابه خير قلوب العباد، فجعلهم وزراء نبيه يقاتلون على دينه، فما رأى المسلمون حسنًا فهو عند الله حسن، وما رأوا سيئًا فهو عند الله سيء"[4].

وقد زكاهم الله ﷻ في القرآن إجمالًا فقال:

---

١. تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي، السيوطي، مرجع سابق، (١/ ٣٣٩، ٣٤٠) بتصرف.

٢. السنة النبوية في كتابات أعداء الإسلام، د. عماد السيد الشربيني، مرجع سابق، (٢/ ٣٠).

٣. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: أخبار الآحاد، باب: ما جاء في إجازة خبر الواحد الصدوق، (١٣/ ٢٤٥)، رقم (٧٢٥٠).

٤. صحيح: أخرجه أحمد في مسنده، مسند عبد الله بن مسعود، (٥/ ٢١١)، رقم (٣٦٠٠). وصحح إسناده أحمد شاكر.

﴿ وَٱلسَّٰبِقُونَ ٱلْأَوَّلُونَ مِنَ ٱلْمُهَٰجِرِينَ وَٱلْأَنصَارِ وَٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُم بِإِحْسَٰنٍ رَّضِىَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا۟ عَنْهُ وَأَعَدَّ لَهُمْ جَنَّٰتٍ تَجْرِى تَحْتَهَا ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَآ أَبَدًا ۚ ذَٰلِكَ ٱلْفَوْزُ ٱلْعَظِيمُ ﴿١٠٠﴾ ﴾ (التوبة).

ومن ثم فهذا يدل على أن توقف النبي ﷺ في قبول خبر ذي اليدين كان زيادة في التذكير؛ إذ إن انفراده دون باقي الصحابة بتذكير النبي ﷺ في البداية قد يُفهم منه أن الوهم وقع منه وحده، والصواب في هذا أن لا يؤخذ بكلام واحدٍ في مقابل المجموع حتى يتابعوه، إذن لم يكن ردًّا لحجية خبر الواحد كما توهم المشتبهون.

ومما يؤكد هذا أن كتب الآثار تزخر بأمثلة عديدة تدل على اعتبار الرسول ﷺ خبر الواحد حجة في الأصول فضلًا عن الفروع، وقد سبق أن أشرنا إلى أنه ﷺ بعث رسله واحدًا واحدًا إلى كل بلد ليبلغ أهلها أحكام الدين كلها، بما فيها العقائد والعبادات والمعاملات، فكان أهلها يستقبلون بعوث النبي ﷺ وهو فرد واحد كي يسمعوا منه كل ما يهمهم من أمر دينهم ليعملوا به، ولو كان خبر الواحد لا يعمل به في الفروع والأصول لأرسل النبي ﷺ وفدًا لهم، ولكنه لم يفعل ذلك[1]. لذا يقول ﷺ: "نضَّر الله امرأً سمع منا حديثًا فحفظه حتى يبلغه غيره، فربَّ حامل فقهٍ إلى من هو أفقه منه، ورب حامل فقهٍ ليس بفقيه"[2].

فالخطاب في هذا الحديث موجه إلى امرئ وهو واحد، فالنبي ﷺ يندب لسماع حديثه وتبليغه امرأ واحدًا، وفي هذه دلالة واضحة على أنه ﷺ يثبت حجية خبر الآحاد، وأنه تقوم به الحجة على من سمع هذا الخبر.

وعلى هذا سار الصحابة ﷺ يتثبتون ويستوثقون في قبول ما يُروى عنه ﷺ حفاظًا منهم على حديث رسول الله ﷺ خشية تسرب الدسِّ إليه من قبل الجهلاء وأصحاب الأهواء، وليس طعنًا في صحابي بعينه، بتكذيب قوله؛ وذلك لأن الصحابة كلهم عدول، سواء منهم من تقدم إسلامه ومن تأخر، ومن هاجر ومن لم يهاجر، ومن اشترك في الغزوات ومن لم يشترك، ومن لابس الفتنة ومن لم يلابسها، وهذه العدالة لهم جميعًا تضافرت عليها الأدلة من الكتاب الكريم، والسنة النبوية المطهرة[3].

وعلى هذا نستطيع أن نفسر توقف أبي بكر الصديق ﷺ في قبول خبر المغيرة بن شعبة في ميراث الجدة، كما روى ذلك قبيصة بن ذؤيب ﷺ قائلًا: جاءت الجدة إلى أبي بكر الصديق تسأله ميراثها، فقال: مالَكِ في كتاب الله ﷻ من شيء، وما علمت لك في سنة نبي الله شيئًا، فارجعي حتى أسأل الناس، قال: فسأل الناس، فقال المغيرة بن شعبة: سمعت رسول الله ﷺ أعطاها السدس، فقال: هل معك غيرك؟ فقام محمد بن مَسْلمة، فقال مثل ذلك، فأنفذه لها أبو بكر"[4].

---

١. السنة المفترى عليها، سالم علي البهنساوي، دار الوفاء، مصر، ط٤، ١٤١٣هـ/ ١٩٩٢م، ص١٦٦ بتصرف.

٢. صحيح: أخرجه الترمذي في سننه (بشرح تحفة الأحوذي)، كتاب: العلم، باب: ما جاء في الحث على تبليغ السماع، (٧/ ٣٤٧، ٣٤٨)، رقم (٢٧٩٤). وصححه الألباني في صحيح وضعيف سنن الترمذي برقم (٢٦٥٦).

٣. عدالة الصحابة ﷺ في ضوء القرآن الكريم والسنة النبوية ودفع الشبهات، د. عماد السيد الشربيني، مكتبة الإيمان، القاهرة، ١٤٢٧هـ/ ٢٠٠٦م، ص١٧.

٤. أخرجه مالك في الموطأ، كتاب: الفرائض، ص٢٣٠، رقم (٧٢٣).

فإن الناظر في هذا الخبر يدرك أن أبا بكر ﷺ لم يتوقف في قبوله إلا للمزيد من التثبت والتحوط، وليس طعنًا في عدالة المغيرة بن شعبة ﷺ باعتباره راويًا فردًا، أو ردًّا لحجية خبر الواحد في الفروع، مع العلم أن توقف أبي بكر ﷺ في قبول خبر الواحد لم يكن منه مطَّردًا، بل كان نادرًا[1].

ويؤيد هذا أن أبا بكر ﷺ قد قَبِلَ خبر عائشة وحدها في أن النبي ﷺ مات يوم الإثنين، وقبل أيضًا خبرها وحدها في قدر كفن النبي ﷺ، فعن عائشة قالت: "دخلت على أبي بكر ﷺ فقال: في كم كفنتم النبي ﷺ؟ قالت: في ثلاثة أثوابٍ بيضٍ سَحُوليَّةٍ[2] ليس فيها قميص، ولا عمامة، وقال لها: في أي يوم توفي رسول الله ﷺ؟ قالت: يوم الإثنين..." الحديث[3].

وعليه، فلو كان أبو بكر ﷺ يردُّ حجية خبر الواحد في الفروع لردَّ بذلك خبر عائشة رضي الله عنها! ولكن لما قبله دلَّ هذا دلالة قاطعة على قبول أبي بكر حجية خبر الواحد في الفروع.

وعلى هذا النهج الذي رسمه أبو بكر ﷺ في المحافظة على السنة سار خليفته عمر بن الخطاب ﷺ يتثبت ويستوثق في قبول ما يُروى عن النبي ﷺ خشية الكذب على رسول الله ﷺ أو اختلاط الحديث الشريف بالقرآن الكريم، وليس إنكارًا لحجية خبر الواحد في الفروع، ومن ذلك أيضًا: "توقفه في قبول خبر أبي موسى الأشعري في الاستئذان، فإن أبا موسى قد أخبره بذلك الحديث عقب إنكاره عليه رجوعه بعد الثلاث، وتوعده، فأراد عمر ﷺ التثبت خشية أن يكون دافع بذلك عن نفسه[4].

يدل على ذلك ما جاء في إحدى طرق الحديث أن أُبي بن كعب قال لعمر: "سمعت رسول الله ﷺ يقول ذلك يا ابن الخطاب، فلا تكونن عذابًا على أصحاب رسول الله ﷺ، قال: سبحان الله إنما سمعت شيئًا فأحببت أن أتثبت"[5]. وفي رواية: "والله إن كنت لأمينًا على حديث رسول الله ﷺ، فقال: أجل ولكن أحببت أن أستثبت"[6].

وفي رواية أخرى: "أما إني لم أتهمك، ولكن خشيت أن يتقوَّل الناس على رسول الله ﷺ"[7].

قال الشافعي: فإن قال قائل قد طلب عمر مع رجل ـ أخبره خبرًا ـ آخر؟ قيل له: لا يطلب عمر مع رجل أخبره آخر إلا على أحد ثلاثة معانٍ:

١. إما أن يحتاط فيكون أوثق عنده، وإن كانت الحجة تثبت بخبر الواحد فخبر اثنين أكثر وهو لا

---

١. السنة النبوية في كتابات أعداء الإسلام، د. عماد السيد الشربيني، مرجع سابق، (٢/ ٣٢) بتصرف.

٢. أثواب بيض سَحُولية: أي منسوبة إلى قرية سَحول باليمن، والسَّحْل: هو الثوب الأبيض النقي.

٣. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري) كتاب: الجنائز، باب: موت يوم الإثنين، (٣/ ٢٩٧)، رقم (١٣٨٧).

٤. انظر: الرسالة، الشافعي، مرجع سابق، ص٤٣٣، ٤٣٤. تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي، السيوطي، مرجع سابق، (١/ ٧٣).

٥. صحيح مسلم (بشرح النووي)، كتاب: الآداب، باب: الاستئذان، (٨/ ٣٢٧٤)، رقم (٥٥٢٩).

٦. صحيح لغيره: أخرجه البخاري في الأدب المفرد، كتاب: الاستئذان، باب: إذا سلم الرجل على الرجل في بيته، (١/ ٣٦٨)، رقم (١٠٧٣). وصححه الألباني في صحيح الأدب المفرد برقم (٨٢١).

٧. صحيح: أخرجه أبو داود في سننه (بشرح عون المعبود)، كتاب: الأدب، باب: كم مرة يسلم الرجل في الاستئذان، (١٤/ ٥٩)، رقم (٥١٧٣).

يزيدها إلا ثبوتًا.

وقد رأيت ممن أثبت خبر الواحد من يطلب معه خبرًا ثانيًا، ويكون في يده السنة من رسول الله ﷺ من خمسة وجوه فيحدِّث بسادس فيكتبه؛ لأن الأخبار كلما تواترت وتظاهرت كان أثبت للحجة وأطيب لنفس السامع.

٢. ويحتمل أن يكون لم يعرف المخبر فيقف عن خبره حتى يأتي مخبر يعرفه وهكذا ممن أخبر ممن لا يُعرف لم يُقبل خبره، ولا يقبل الخبر إلا عن معروف بالاستئهال له[١]؛ لأن يُقبل خبره.

٣. ويُحتمل أن يكون المخبر له غير مقبول القول عنده فيرد خبره، حتى يجد غيره ممن يقبل قوله.

فإن قال قائل: فإلى أي المعاني ذهب عندكم عمر؟

قلنا: أما في خبر أبي موسى فإلى الاحتياط؛ لأن أبا موسى ثقة أمين عنده إن شاء الله.

فإن قال قائل: ما دلّ على ذلك؟ قلنا: قد رواه مالك بن أنس عن ربيعة عن غير واحد من علمائهم أن أبا موسى... فذكر القصة، وفي آخره "فقال عمر لأبي موسى: أما إني لم أتهمك، ولكني خشيت أن يتقول الناس على رسول الله ﷺ"[٢][٣].

ومما يؤكد هذا قبول عمر ﷺ أخبارًا كثيرة دون توقف، من ذلك قبوله خبر الضحاك بن سفيان في توريث امرأة أشيم من دية زوجها؛ فقد روى الإمام أحمد أن عمر بن الخطاب ﷺ قال: ما أرى الدية إلا للعصبة؛ لأنهم يعقلون عنه، فهل سمع أحد منكم من رسول الله ﷺ في ذلك شيئًا، فقال الضحاك بن سفيان الكلابي ـ وكان استعمله رسول الله ﷺ على الأعراب: كتب إلى رسول الله ﷺ أن أورِّث امرأة أشيم الضبابي من دية زوجها، فأخذ بذلك عمر بن الخطاب ﷺ"[٤].

ومن ثم، أفلا يدل هذا وغيره من الأخبار الصحيحة على قبول عمر ﷺ حجية خبر الواحد في الفروع؟!

ونخلص من ذلك إلى أن توقف النبي ﷺ والصحابة ﷺ من بعده في قبول خبر الواحد، كان زيادة في التثبت والاستيثاق، ولم يكن ردًّا لخبر الواحد أو إنكارًا لحجيته في الفروع، أو طعنًا في صحابي بعينه؛ إذ الصحابة كلهم عدول بنص القرآن والسنة، وهذا التوقف لم يكن مطردًا بدليل اعتباره ﷺ بحجية خبر الواحد في الأصول فضلًا عن الفروع، وكذا قبول أبي بكر وعمر والصحابة ﷺ أخبار آحاد كثيرة دون توقف، كما دلت على ذلك كتب الأحاديث والآثار.

ومن ثم يسقط قول من جعل توقف النبي ﷺ والصحابة في القبول، مشجبًا يعلِّق عليه رده لأخبار الآحاد جملة بدعوى إفادتها الظنية®.

---

١. الاستئهال له: أن يكون أهلًا له.

٢. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: الاستئذان، باب: التسليم والاستئذان ثلاثًا، (١١/ ٢٣)، رقم (٦٢٤٥). صحيح مسلم (بشرح النووي)، كتاب: الآداب، باب: الاستئذان، (٨/ ٣٢٧٤)، رقم (٥٥٢٩). والقصة صحيحة أخرجها مالك في الموطأ، كتاب: الاستئذان، باب: الاستئذان، (٢/ ٩٦٤)، رقم (١٧٣١).

٣. الرسالة، الشافعي، مرجع سابق، ص٤٣٢: ٤٣٥ بتصرف.

٤. صحيح: أخرجه أحمد في مسنده، مسند المكيين، مسند الضحاك بن سفيان، رقم (١٥٧٨٣). وقال شعيب الأرنؤوط في تعليقه على المسند: إسناده صحيح على شرط الشيخين.

® في **"تثبُّت الصحابة في قبول الحديث لا يعني تكذيب بعضهم بعضًا"** طالع: الوجه الثاني، من الشبهة الرابعة، من الجزء الثاني (تدوين السنة والوضع فيها).

الخلاصة:

- إن الظن المقصود من الأدلة التي استدلوا بها هو الظن المذموم الذي مرده الهوى في مخالفة الحق، أما الظن الذي عناه علماء الحديث فهو الظن المحمود الذي يفيد إدراك الطرف الراجح منه، ويؤكد ذلك أن القرآن الكريم قد أورد الظن بمعان عدة منها: اليقين، والتأكيد، وكذلك الشك والتهمة والحسبان أيضًا، وهذا يؤكد على أن الظن ليس كله بمعنى الشك.
- لقد جاءت آيات قرآنية كثيرة وكذلك السنة نفسها لتؤكد على حجية خبر الآحاد ووجوب العمل به، كما أجمع الصحابة وعلماء المسلمين قديمًا وحديثًا على ذلك.
- مما لا يقبله العقل أن نشترط أن يرافق النبي ﷺ مجموعة من الصحابة تبلغ حد التواتر؛ لينقلوا عنه سنته حتى نقبلها منهم بدعوى أننا لا نأخذ بخبر الآحاد، وماذا نفعل في أخبار زوجاته رضي الله عنهن عما يدور في بيته؛ إذ إنها أخبار آحاد، وكيف نأتي بعدد التواتر لتروي لنا أخباره في داخل بيته ﷺ؟
- لقد أخذ الصحابة الكرام بأحاديث النبي ﷺ التي وردت من طريق آحاد، ولم يفرقوا فيها بين العقيدة والأحكام؛ إذ إن القول بعدم حجية خبر الآحاد في العقائد فضلًا عن التشريع يؤدي إلى تجريح من عُرفوا بالثقة والعدالة من الأئمة وغيرهم، وهذا لا يجوز باتفاق العلماء، كما أن ذلك يؤدي إلى اختلاف المسلمين في دينهم عقيدة وتشريعًا؛ لأن من سمع حديثًا وجب عليه اعتقاده والعمل به، وإذا اجتمع في الحديث الواحد عقائد وأحكام، فهل يعقل أن نأخذ بالأحكام التي فيه ونترك ما يخص العقائد؟!
- لقد وضع علماء الحديث شروطًا صارمة لقبول خبر الآحاد، فلا يكون هناك مجال للتخوف منها في وجود مثل هذه الشروط. لذا نجد أن كتب أئمة الحديث الأعلام تثبت حجية خبر الآحاد، ولم يفرقوا في ذلك بين العقيدة والتشريع.
- لا يصح قياس الرواية على الشهادة لما بينهما من فروق كبيرة، منها أن الله ﷻ تكفل بحفظ الدين، ولم يتكفل بحفظ دمائنا، وفروجنا وغيرها، لذا تشدد فيها لم يتكفل بحفظه سبحانه، وأن الغالب بين المسلمين مهابة الكذب على رسول الله ﷺ بخلاف شهادة الزور مثلًا، ولو انفرد راوٍ واحد بالحديث ولم يقبل منه لفات على أهل الإسلام تلك المصلحة، بخلاف فوت حق واحد على شخص واحد.
- كان توقف النبي ﷺ والصحابة في قبول خبر الآحاد ـ زيادة في التثبت لا ردًّا لحجيته أو إنكارًا لها، لذا جاءت أحاديث كثيرة ومواقف عديدة من الصحابة تبين أخذهم بخبر الآحاد.

الشبهة الحادية عشرة

دعوى جواز الاحتجاج بالأحاديث الضعيفة مطلقًا(*)

مضمون الشبهة:

يدَّعي بعض المغالطين أنه يجوز الاحتجاج بالأحاديث الضعيفة مطلقًا في الفضائل والأحكام.

(*) مصادر التشريع ومنهج الاستدلال والتلقي، د. حمدي عبد الله، مرجع سابق.

مستدلين على ذلك بأن بعض العلماء أجازوا الاحتجاج بها مطلقًا، ومن هؤلاء أبو حنيفة وأحمد بن حنبل وأبو داود السجستاني. رامين من وراء ذلك إلى إصدار أحكام خاطئة تخدم أهدافهم بناءً على هذه الأحاديث الضعيفة إلى جانب التشويش على المسلمين باختلاط الضعيف بالصحيح.

وجها إبطال الشبهة:

١) إن الحديث الضعيف الذي قصده العلماء الذين جوزوا الاحتجاج به هو الذي يرتقي إلى درجة الحسن، وليس الضعيف المتروك؛ وذلك لأن تقسيم الحديث أول الأمر كان إلى صحيح وضعيف فقط، ولم يقسم إلى صحيح وحسن وضعيف إلا مؤخرًا.

٢) لقد اختلف العلماء في العمل بالحديث الضعيف على ثلاثة أقوال: إما الاحتجاج به مطلقًا (وهؤلاء يقصدون الحسن أو الضعيف الذي انجبر بكثرة الطرق)، وإما الاحتجاج به في فضائل الأعمال بشروط، والثالث عدم الاحتجاج به مطلقًا وهو أقواها وأصحها؛ إذ الشريعة شاملة كاملة بالصحيح فقط، فلماذا نبني أحكامًا على أحاديث ضعيفة؟!

التفصيل:

أولا. إن الضعيف الذي قصده هؤلاء العلماء هو الذي يرتقي إلى درجة الحسن وليس الضعيف المتروك:

إن الحديث الضعيف الذي قصده العلماء الذين جوزوا الاحتجاج به هو الذي يرتقي إلى درجة الحسن، وليس الضعيف المتروك؛ وذلك لأن تقسيم الحديث إلى صحيح وحسن وضعيف لم يظهر إلا مؤخرًا، فقد كان في عرف هؤلاء العلماء أن الحديث ينقسم إلى نوعين: صحيح، وضعيف.

والضعيف عندهم ينقسم إلى: ضعيف متروك لا يحتج به، وإلى ضعيف حسن، كما أن ضعف الإنسان بالمرض ينقسم إلى: مرض مخوف يمنع التبرع من رأس المال، وإلى ضعيف خفيف لا يمنع من ذلك[1].

فكما أن المريض الذي لا يُرجى برؤه لا يصرف عليه المال طلبًا للشفاء، كذلك الحديث الضعيف المتروك لا يحتج به، على عكس المريض الذي يُرجى برؤه يستحق أن يصرف عليه المال طلبًا للشفاء فهذا يشبه الحديث الحسن الذي يحتج به، وهو النوع الثاني من أنواع الضعيف عند العلماء المتقدمين.

ويوضح شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في كتابه "منهاج السنة النبوية" معنى قول السلف: (إن الحديث الضعيف خير من الرأي) بقوله: "ليس المراد به الضعيف المتروك، لكن المراد به الحسن؛ كحديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، وحديث إبراهيم الهجري وأمثالهما ممن يحسِّن الترمذي حديثه أو يصححه، وكان الحديث في اصطلاح مَنْ قبل الترمذي: إما صحيح وإما ضعيف، والضعيف نوعان: ضعيف متروك، وضعيف ليس بمتروك، فتكلم أئمة الحديث بذلك الاصطلاح، فجاء من لم يعرف إلا اصطلاح الترمذي فسمع قول بعض الأئمة: "الحديث الضعيف أحب إليَّ من القياس"، فظن أنه يحتج بالحديث الذي يضعفه مثل الترمذي، وأخذ يرجِّح طريقة من يرى أنه أتبع للحديث الصحيح، وهو في ذلك من المتناقضين الذين يرجّحون الشيء على ما هو أولى بالرجحان منه إن لم

١. مجموع الفتاوى، ابن تيمية، مرجع سابق، (١/ ٢٥١).

يكن دونه"[1].

وهذا هو أحمد بن حنبل رحمه الله أحد هؤلاء العلماء القائلين بجواز الاحتجاج بالحديث الضعيف وتقديمه على الرأي... لكن ما هو حد الضعيف عنده؟ هذا ما يوضحه لنا ابن القيم إذ يقول: "ليس المراد بالضعيف عنده ـ يعني الإمام أحمد بن حنبل ـ الباطل، ولا المنكر، ولا ما في روايته متّهم، بحيث لا يسوغ الذهاب إليه والعمل به، بل الحديث الضعيف عنده قسيم الصحيح وقسم من أقسام الحسن، ولم يكن يُقسِّم الحديث إلى صحيح وحسن وضعيف، بل إلى صحيح وضعيف.

وللضعيف عنده مراتب، فإذا لم يجد في الباب أثرًا يدفعه، ولا قول صاحب، ولا إجماع على خلافه ـ كان العمل به أولى من القياس، وليس أحد من الأئمة إلا وهو موافقه على هذا الأصل من حيث الجملة، فإنه ما منهم من أحدٍ إلا وقد قدّم الحديث الضعيف على القياس"[2].

ويؤكد ابن القيم ذلك أيضًا فيقول: "وليس المراد بالحديث الضعيف في اصطلاح السلف هو الضعيف في اصطلاح المتأخرين، بل ما يسميه المتأخرون: حسنًا، قد يسميه المتقدم ضعيفًا"[3].

يقول الشيخ محمد أديب الصالح: "إن الضعيف الذي يقدّمه أحمد بن حنبل على الرأي ليس الضعيف على الاصطلاح المشهور، وهو الذي لم يجمع صفات القبول التي هي شروط الصحيح والحسن، والذي هو القسم الثالث من أقسام الحديث على رأي المتأخرين، وإنما هو الضعيف الذي يقابل الصحيح في اصطلاحه هو ـ اصطلاح المتقدمين ومنهم الإمام أحمد ـ إذ الخبر عندهم قسمان فقط: صحيح وضعيف، وإنما كان الضعيف كذلك؛ لأنه ضعف عن درجة الصحيح فيشمل الحديث الحسن"[4].

وقد تُلقِّيَ كلام العلامة ابن تيمية، وتلميذه ابن القيم رحمهما الله تعالى عند كثير من أهل العلم بالقبول والتأييد، بناءً على أن الترمذي رحمه الله تعالى هو الذي أشهر هذا التقسيم للحديث من حيث القبول والرد، أعني: الصحيح والحسن والضعيف، بحيث أصبح إطلاق أحد هذه الأقسام يفيد حكمًا محددًا، لا يتداخل مع غيره، وهذا لا يتنافى مع مجرد ورود ذكر الحديث الحسن، أو الرجل حسن الحديث في كلام المتقدمين؛ لأنه لا يشترط إرادة الحسن الاصطلاحي[5].

وبهذا يتضح لنا أن هؤلاء العلماء عندما جوزوا الاحتجاج بالحديث الضعيف، لم يقصدوا به الضعيف بمصطلحه المعروف بيننا وهو الضعيف الواهي أو المتروك، لكنهم قصدوا به الحسن الذي ينجبر بغيره من الشواهد، أو الذي يوافق نصوص القرآن، وتتلقاه الأمة

١. منهاج السنة النبوية في نقض كلام الشيعة والقدرية، ابن تيمية، تحقيق: محمد أيمن الشبراوي، دار الحديث، القاهرة، ١٤٢٥هـ/ ٢٠٠٤م، (٤/ ١٥٤).

٢. أعلام الموقعين، ابن القيم، مرجع سابق، (١/ ٣١).

٣. المرجع السابق، ص٧٧.

٤. انظر: لمحات في أصول الحديث، د. محمد أديب الصالح، ص١٩٨، نقلًا عن: القول المنيف في حكم العمل بالحديث الضعيف، فواز أحمد زمرلي، دار ابن حزم، بيروت، ط١، ١٤١٥هـ/ ١٩٩٥م، ص٣٧. حكم العمل بالحديث الضعيف في فضائل الأعمال، أشرف بن سعيد، مكتبة السنة، القاهرة، ط١، ١٤١٢هـ/ ١٩٩٢م، ص٨٨، ٨٩.

٥. حكم العمل بالحديث الضعيف في فضائل الأعمال، أشرف بن سعيد، مرجع سابق، ص٨٩ بتصرف.

بالقبول.

ومن ثَمَّ فلا يجوز الاحتجاج بالأحاديث الضعيفة في الأحكام؛ لأن الأحكام تحتاج إلى دقة في النقل لاشتمالها على الحلال والحرام، فلا يجوز أن يتطرق إليهما بحديث ضعيف، وإن كنا نجوِّز رواية الضعيف مع بيان ضعفه في الأحكام وغيرها للاستئناس به فقط، لا لأخذ حكم شرعي منه، أو بنائه على حديث ضعيف®.

ثانيًا. آراء العلماء في العمل بالحديث الضعيف:

لقد ذهب العلماء في حكم العمل بالحديث الضعيف إلى ثلاثة مذاهب أساسية:

المذهب الأول: يُعمل به مطلقًا ـ أي في الأحكام وفضائل الأعمال ـ والمقصود بالضعيف عندهم هو الحسن عند المتأخرين.

المذهب الثاني: يُعمل به في فضائل الأعمال بشروط.

المذهب الثالث: لا يُعمل به مطلقًا لا في الأحكام ولا في الفضائل.

هذه هي مذاهب علماء الأمة في العمل بالحديث الضعيف، وحتى يتضح ما قررناه من أن الضعيف المتروك لم يقل أحد بجواز العمل به لا في الفضائل ولا في الأحكام نعرض هذه المذاهب بشيء من التفصيل والإيضاح:

المذهب الأول. يُعمل بالحديث الضعيف مطلقًا (ولكن المقصود بالضعيف هنا الحسن وما قاربه):

وعُزي ذلك إلى أبي داود وأحمد بن حنبل؛ لأنهما يريان ذلك أقوى من رأي الرجال، إذا لم يوجد في الباب غيره ولا يوجد ثمَّة ما يعارضه من عموم آية أو حديث، قال عبد الله بن أحمد: سمعت أبي يقول: الحديث الضعيف أحبُّ إليَّ من الرأي.

وذكر ابن القيم في "إعلام الموقعين" أن الأصل الرابع في الأصول التي بنيت عليها فتاوى ابن حنبل هو "الأخذ بالمرسل والحديث الضعيف إذا لم يكن في الباب شيء يدفعه، وهو الذي رجحه على القياس[1]، وعلى هذا المذهب إشكال، فيقال: إذا كان الحديث لم يأت إلا من طريق أو طرق لا تقوم بها حجة، فلا يحل إعماله ولا القول به، وحينئذ يُرجع في هذه المسألة بخصوصها إلى الاجتهاد فيما صح من النصوص للخروج بالحكم الثابت فيها، وعليه يكون الحديث بهذه الصفة كأن لم يكن، وهو المعتبر[2]... لكن هذا الإشكال يزول إذا علمنا أن الضعيف الذي قصده هؤلاء العلماء هو الذي يرتقي إلى درجة الحسن وليس الضعيف المتروك كما بيَّنا ذلك في الوجه الأول.

المذهب الثاني. يُعمل بالحديث الضعيف في فضائل الأعمال بشروط:

إن كثيرًا من العلماء أخذوا بالحديث الضعيف في

® في "**مفهوم الحديث الضعيف عند أحمد بن حنبل**" طالع: الوجه الثاني، من الشبهة السادسة عشرة، من الجزء الخامس (الأئمة والرواة). وفي "**خلو مسند أحمد بن حنبل من الأحاديث الموضوعة والضعيفة التي لم تجبر**" طالع: الوجه الثاني، من الشبهة الثانية، من الجزء السادس (دواوين السنة). وفي "**مصطلح الحديث الحسن عند المحدثين**" طالع: الوجه الأول، من الشبهة السادسة عشرة، من الجزء السادس (دواوين السنة). وفي "**تعدد طرق الحديث الضعيف لا تستلزم تحسينه**" طالع: الوجه الأول، من الشبهة السابعة، من الجزء السابع (الإسناد والمتن).

١. أعلام الموقعين، ابن القيم، مرجع سابق، (١/ ٣١).

٢. حكم العمل بالحديث الضعيف في فضائل الأعمال، أشرف بن سعيد، مرجع سابق، ص٨٧.

فضائل الأعمال دون غيرها، وذكر العلامة القاسمي أن هذا المذهب هو المعتمد عند الأئمة، ونسبه الإمام النووي إلى العلماء من المحدثين والفقهاء وغيرهم[1].

وقد اشترط العلماء عدة شروط في العمل بالحديث الضعيف، جمعها أشرف بن سعيد في كتابه، وهي:

١. أن يكون الضعف غير شديد، فيخرج ما انفرد به أحد الكذابين أو المتهمين بالكذب، ومن فحش غلطه.

٢. أن يندرج تحت أصل عام معمول به، فيخرج ما لا يكون له أصل أصلًا.

٣. ألا يُعتقد عند العمل به ثبوته بل يُقصد الاحتياط، لئلا ينسب إلى النبي ﷺ ما لم يقله.

٤. أن يعتقد العامل كون ذلك الحديث ضعيفًا، وأن لا يشهر ذلك، لئلا يعمل المرء بحديث ضعيف، فيُشرِّع ما ليس بشرع، أو يراه بعض الجهال فيظن أنه سنة صحيحة.

٥. أن يكون العمل الوارد في ذلك الحديث الضعيف، مما ثبت بالشرع حُكمه مدحًا أو ذمًّا.

٦. أن لا يشتمل ذلك الضعيف على تفصيلات أو تقديرات أو تحديدات، زيادة على ما ثبت في الصحيح[2].

وممن قال بهذا الرأي:

- سفيان الثوري (ت: ١١١هـ)، حيث يقول: لا تأخذوا هذا العلم في الحلال والحرام إلا من الرؤساء المشهورين بالعلم، الذين يعرفون الزيادة والنقصان ولا بأس بما سوى ذلك من المشايخ[3].
- الإمام أحمد بن حنبل(ت: ٢٤١ هـ)، حيث يقول: إذا روينا عن رسول الله ﷺ في الحلال والحرام والسنن والأحكام تشددنا في الأسانيد، وإذا روينا عن النبي ﷺ في فضائل الأعمال، وما لا يضع حكمًا ولا يرفعه تساهلنا في الأسانيد. وقال أيضًا: أحاديث الرقاق يُحتمل أن نتساهل فيها حتي يجيء شيء فيه حكم[4].
- الحافظ ابن عبد البر (ت: ٤١٣هـ)، حيث يقول: "أحاديث الفضائل لا نحتاج فيها إلى من يُحتج به"[5]. وقال أيضًا: "وأهل العلم ما زالوا يسامحون أنفسهم في رواية الرغائب والفضائل عن كل أحد، وإنما كانوا يتشددون في أحاديث الأحكام"[6].

المذهب الثالث: لا يعمل به مطلقًا لا في الأحكام ولا في الفضائل:

حكاه ابن سيد الناس في "عيون الأثر"، ونسبه السخاوي لأبي بكر بن العربي، والظاهر أنه مذهب البخاري ومسلم، يدل عليه شرط البخاري في صحيحه، وتشنيع الإمام مسلم على رواة الضعيف، وعدم إخراجهما في صحيحيهما شيئًا منه.

---

١. الحديث الضعيف أسبابه وأحكامه، د. ماهر عبد الرازق، دار اليقين، مصر، ط١، ١٤٢٣هـ/ ٢٠٠٢م، ص٢٥٥: ٢٥٨ بتصرف.

٢. حكم العمل بالحديث الضعيف في فضائل الأعمال، أشرف سعيد، مرجع سابق، ص٥٣: ٥٥.

٣. الكفاية في معرفة أصول علم الرواية، الخطيب البغدادي، مرجع سابق، (١/ ٣٩٨).

٤. المرجع السابق، (١/ ٣٩٩).

٥. فتح المغيث شرح ألفية الحديث، السخاوي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤٠٣هـ، (١/ ٢٨٨).

٦. التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، ابن عبد البر، تحقيق: مصطفى بن أحمد العلوي ومحمد عبد الكبير البكري، مطبعة فضالة، المغرب، ط٢، ١٤٠٢هـ/ ١٩٨٢م، (١/ ١٢٧).

وممن قال بهذا القول أيضًا:

- شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله حيث يقول في "مجموع الفتاوى": "لا يجوز أن يُعتمد في الشريعة على الأحاديث الضعيفة التي ليست بصحيحة ولا حسنة"[١].

- الشوكاني، حيث يقول في "إرشاد الفحول": الضعيف الذي يبلغ ضعفه إلى حدٍّ لا يحصل معنى الظن لا يثبت به الحكم ولا يجوز الاحتجاج به في إثبات شرع عام، وإنما يثبت الحكم بالصحيح والحسن لذاته أو لغيره لحصول الظن بصدق ذلك وثبوته عن الشارع"[٢].

- العلامة أحمد شاكر، حيث يقول: "لا فرق بين الأحكام وبين فضائل الأعمال ونحوها في عدم الأخذ بالرواية الضعيفة، بل لا حجة لأحد إلا بما صح عن رسول الله ﷺ من حديث صحيح أو حسن"[٣].

- وهذا ما اختاره الشيخ الألباني، حيث يقول: والذي أعتقده وأدين لله به أن الحق في هذه المسألة مع العلماء الذين ذهبوا إلى ترك العمل بالحديث الضعيف في فضائل الأعمال"[٤].

أدلة كلّ مذهب:

لقد اعتمد كل فريق من الثلاثة على أدلة تعضد ما ذهب إليه، وفيما يلي نعرض لأدلة كل فريق حتى يتبين لنا الراجح منها:

المذهب الأول: الذين يجوزون العمل بالحديث الضعيف مطلقًا، ويشترطون لذلك شروطًا ثلاثة:

١. ألا يكون في الباب غيره من الأحاديث أو فتاوى الصحابة.

٢. ألا يكون الحديث شديد الضعف؛ لأنه إن كان كذلك فهو متروك عند العلماء.

٣. ألا يكون هناك ما يعارضه.

ووجهة نظر هذا المذهب قائمة على أن الحديث الضعيف لمّا كان محتملًا الإصابة، ولم يعارضه شيء، فإن هذا يقوِّي جانب الإصابة في روايته، فيعمل به.

فالحديث الضعيف فيه نسبة إلى النبي ﷺ، وإن كانت ضئيلة، بالإضافة إلى أن الحديث الضعيف المقصود هنا هو الذي يرتقي إلى الحسن وليس المتروك[٥].

المذهب الثاني: الذي يجوِّز العمل بالأحاديث الضعيفة في فضائل الأعمال والمواعظ والقصص والترغيب والترهيب، بالشروط المذكورة آنفًا:

فقد قال الخطيب البغدادي: "قد ورد عن غير واحد من السلف أنه لا يجوز حمل الأحاديث المتعلقة بالتحليل والتحريم إلا عمن كان بريئًا من التهمة، بعيدًا عن المظنة، وأحاديث الترغيب والترهيب، والمواعظ ونحو ذلك، فإنه يجوز كَتْبُهَا عن سائر المشايخ[٦].

وعن أبي زكريا العنبري قال: "الخبر إذا ورد لم يحرِّم حلالًا، ولم يحل حرامًا، ولم يوجب حكمًا، وكان في

١. مجموع الفتاوى، ابن تيمية، مرجع سابق، (١/ ٢٥٠).

٢. إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول، الشوكاني، مطبعة مصطفى الحلبي، القاهرة، ط١، ١٣٥٦هـ/ ١٩٣٧م، ص٤٨.

٣. الباعث الحثيث اختصار علوم الحديث، أحمد شاكر، مكتبة دار التراث، القاهرة، ط٣، ١٣٩٩هـ/ ١٩٧٩م، ص٧٦.

٤. الثمر المستطاب في فقه السنة والكتاب، الألباني، مكتبة غراس، الكويت، ط١، (١/ ٢١٨).

٥. القول المنيف في حكم العمل بالحديث الضعيف، فواز أحمد، مرجع سابق، ص٤٣.

٦. الكفاية، الخطيب البغدادي، مرجع سابق، (١/ ٣٩٨).

ترغيب، أو ترهيب، أو تشديد، أو ترخيص وجب الإغماض عنه، والتساهل في رواته"[1].

وعن أحمد بن حنبل قال: "أحاديث الرقاق يحتمل أن يتساهل فيها حتى يجيء شيء فيه حكم"[2].

وقد وجه الهيتمي الاستدلال للعمل بالحديث الضعيف في فضائل الأعمال فقال: "قد اتفق العلماء على جواز العمل بالحديث الضعيف في فضائل الأعمال؛ لأنه: إن كان صحيحًا في نفس الأمر فقد أعطي حقه من العمل به. وإلا لم يترتب على العمل به مفسدة تحليل ولا تحريم ولا ضياع من الغير"[3].

المذهب الثالث: وهم الذين لا يجوزون العمل بالحديث الضعيف مطلقًا، ومن أدلتهم:

١. أن فضائل الأعمال، كالفرض والحرام؛ لأن الكل شرع.

قال الشوكاني في "الفوائد المجموعة": إن الأحكام الشرعية متساوية الأقدام، لا فرق بينها إلا بما يقوم به الحجة، وإلا كان من التقول على الله ما لم يقل، وفيه من العقوبة ما هو معروف[4].

قال الجلال الرواني: اتفقوا على أن الحديث الضعيف لا يثبت به الأحكام الخمسة الشرعية، ومنها الاستحباب.

٢. أن في الأحاديث الصحاح والحسان مندوحة عن الأحاديث الضعيفة.

٣. ما يكون حجة في الدين بعد القرآن الكريم هو الحديث الذي يثبت، أو يغلب على الظن ثبوته، والحديث الضعيف ليس كذلك، فالأخذ به زيادة في الدين بغير بيِّنة.

٤. الحديث الضعيف يفيد الظن المرجوح لا الراجح[5]، وهذا النوع مذموم مردود؛ يقول الشيخ الألباني: إن الحديث الضعيف لا يفيد إلا الظن اتفاقًا، والعمل بالظن لا يجوز؛ لقوله ﷻ: ﴿ وَإِنَّ ٱلظَّنَّ لَا يُغْنِى مِنَ ٱلْحَقِّ شَيْـًٔا ﴾ (النجم: ٢٨)، وقال: ﴿إِن يَتَّبِعُونَ إِلَّا ٱلظَّنَّ ﴾ (النجم: ٢٨).

وقال رسول الله ﷺ: "إياكم والظن، فإن الظن أكذب الحديث"[6][7].

هذه حجج المذاهب الثلاث[8].

والمذهب الذي نرتضيه هو المذهب الثالث القائل بعدم جواز العمل بالحديث الضعيف مطلقًا لا في الأحكام ولا في الفضائل لقوة أدلتهم، وهذا ما ذهب إليه أشرف بن سعيد في كتابه "حكم العمل بالحديث

---

١. المرجع السابق، (١/ ٣٩٩).

٢. السابق، (١/ ٣٩٩).

٣. قواعد في علم الحديث، التهانوي، نقلًا عن: القول المنيف في حكم العمل بالحديث الضعيف، فواز أحمد زمرلي، مرجع سابق، ص٤٧ بتصرف.

٤. الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة، الشوكاني، المكتب الإسلامي، بيروت، ط٣، ١٤٠٧هـ، (١/ ٢٨٣).

٥. الظن الراجح يختلف عن الظن المرجوح؛ فالظن الراجح يفيد العلم أو إدراك الطرف الراجح، وهذا ليس مذمومًا، بل يجب الأخذ به والعمل عليه، وأحاديث الآحاد الصحيحة من هذا النوع لذا أوجب العلماء الأخذ بها.

٦. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: النكاح، باب: لا يخطب على خطبة أخيه حتى ينكح أو يترك، (٩/ ١٠٦)، رقم (٥٤١٣). صحيح مسلم (بشرح النووي)، كتاب: البر والصلة والآداب، باب: تحريم الظن والتجسس والتنافس والتناجش ونحوها، (٩/ ٣٦٩٢)، رقم (٦٤١٦).

٧. الثمر المستطاب، الألباني، مرجع سابق، ص٢١٨.

٨. القول المنيف في حكم العمل بالحديث الضعيف، فواز أحمد زمرلي، مرجع سابق، ص٢٦: ٣٠ بتصرف.

الضعيف في فضائل الأعمال" وذكر الأدلة على ذلك، فأحسن وأجاد، لذلك ننقل كلامه ففيه الكفاية، يقول: تتلخص أدلة هذا المذهب في النقاط الآتية:

١. ليس ثَمَّ دليل معتبر على ذلك التفصيل الذي ادَّعاه أصحاب المذهب المفرِّق بين فضائل الأعمال وغيرها، فالكل شرع سواء كان توحيدًا أو أحكامًا أو فضائل ورقائق ومواعظ ونحوها، فيلزم في الجميع ثبوت الدليل.

٢. إذا كان في الصحيح بأقسامه كفاية، وغُنْيَةٌ عن اللجوء للضعيف في شيء من الشرع، وهي أحاديث راجحة الدلالة، فلماذا نلجئ إلى مرجوح الدلالة ونحن لسنا في حاجة إليه؟!

قال الإمام مسلم: "... مع أن الأخبار الصحيحة من رواية الثقات وأهل القناعة أكثر من أن يضطر إلى نقل مَنْ ليس بثقة ولا مقنع[1]. وقال ابن حبان: "ولسنا نستجيز أن نحتج بخبر لا يصح من جهة النقل في شيء من كتبنا، ولأن فيما يصح من الأخبار بحمد الله ومَنّه يُغني عنا عن الاحتجاج في الدين بما لا يصح منها..."[2].

فمن المسلمات أنه يمتنع أن يريد الله تعالى تشريع حكم، ثم يقطع على الأمة الطريق الموصلة إليه وهذا القطع قد يكون بأحد أمرين:

الأول: عدم وصوله إليهم وكتمانه عنهم أصلًا.

الثاني: وصوله، لكن بطريق لا تقوم عليهم به حجة.

والأول ممنوع شرعًا وعقلًا، والثاني يتنزل منزلته، لأنه بالنسبة إليهم كأنه لم يصلهم.

ويؤيد ما ذكرناه قول ابن حزم رحمه الله تعالى: إننا قد أَمِنَّا ولله الحمد أن تكون شريعةٌ أمر بها رسول الله ﷺ أو ندب إليها، أو فعلها ﷺ فتضيع، ولم تُبلَّغ إلى أحد من أمته، إما بتواتر، أو بنقل الثقة عن الثقة حتى تُبلَّغ إليه، وأمِنَّا أيضًا قطعًا أن يكون الله تعالى يُفردُ بنقلها من لا تقوم الحجة بنقله من العدول.

وأَمِنَّا أيضًا قطعًا أن تكون شريعة يُخطئ فيها راويها الثقة ولا يأتي ببيان جَليٍّ واضح بصحة خطأه فيه... ".

فتأمل قوله: وأَمِنَّا أيضًا أن يكون الله تعالى يفرد بنقلها من لا تقوم الحجة بنقله".

٣. فتح باب العمل بالضعيف في تلك الأمور المذكورة، يفتح أبوابًا من المفاسد، منها:

- انسحاب ذلك إلى غيره من أحاديث التوحيد والعقيدة والأحكام، وهذا ما حدث من بعضهم. حيث حكموا على بعض الأحاديث المنكرة الباطلة بالضعف فقط ثم جعلوها من فضائل الأعمال بحجة أن الضعيف يؤخذ به في فضائل الأعمال.
- عدم الأمن من خلط الصحيح بالضعيف في هذه الأمور، لا سيما مع روايتها دون بيان حالها.
- الوقوع في مغبَّة الكذب على رسول الله ﷺ بنسبة ما لم يقله أو يفعله إليه، لا سيما ممن لا يُعْنَون بتمحيص الأخبار والتفتيش عنها، مع الاعتماد على مجرد سماعها أو قراءتها عن غير المختصين بهذا العلم الشريف.
- الوقوع في مضار الابتداع في الدين، من جرَّاء العمل بما لم يثبت في الشرع، لا سيما في الأحاديث المتضمنة على تفصيلات وتقديرات وتحديدات، كتخصيص عبادة مشروعة في الأصل، بزمان أو بمكان

١. شرح صحيح مسلم، النووي، مرجع سابق، (١/ ١٨٢).
٢. كتاب المجروحين، ابن حبَّان، تحقيق: محمود إبراهيم زايد، دار الوعي، دمشق، ط٢، ١٤٠٢هـ (١/ ٢٥).

أو بصفة أو بهيئة أو بعدد ونحو ذلك، والذي لم يرد إلا من طريق ضعيف فلا تقوم به الحجة.

٤. بالنظر في نصوص الأئمة الأوائل كالإمام سفيان الثوري وأحمد وغيرهما ممن استشهد بهم المتأخرون على جواز العمل بالحديث الضعيف ـ لا نجد في كلامهم نصًّا صريحًا ولا شبه نصٍّ على ما أطلقه المتأخرون من مسألة العمل بالضعيف في الفضائل أو غيرها، وحتى يتضح ذلك نأخذ بعض أقوالهم على سبيل المثال:

- قول سفيان الثوري: "لا تأخذوا العلم... إلا من الرؤساء المشهورين بالعلم الذين يعرفون الزيادة والنقصان، فلا بأس بما سوى ذلك من المشايخ".

فالمقصود بهؤلاء الرؤساء المشهورين هم الحفاظ المتقنون الذين يعرفون الزيادة من النقصان، وهم الذين يقال فيهم، ثقة ثقة، أو ثقة ثبت، ونحوه، وقد يقال فيهم: ثقة، ومن دون هؤلاء، لم يقل أحد أن أحاديثهم ضعيفة، بل فيها الصحيح والحسن ونحوه، وهم الذين يقال فيهم: ثقة أو صدوق، أو لا بأس به وما شابه ذلك.

- قول الإمام أحمد في محمد بن إسحاق صاحب المغازي: "هو رجل تكتب عنه هذه الأحاديث ـ يعني المغازي ونحوها ـ... "فاعْتبرَ هذا مع قول أحمد فيه "حسن الحديث".

- قول الإمام البيهقي: "وإنما تساهلوا في أخذ التفسير عنهم، لأن ما فسروا به ألفاظه تشهد لهم به لغات العرب، وإنما عملهم في ذلك الجمع والتقريب فقط".

يفيد هذا أنه لم يُعتمد على هؤلاء الضعفاء في التفسير؛ لأن التفسير مما لا يطلب فيه الثقات، بل لأن ما فسروا به له شواهد صحيحة، تقوي أقوالهم وتعضدها، وبالتالي لا يصلح أن يقال: الضعيف حجة في التفسير، والمواعظ.... ونحوها.

- ما جاء في تعبير أحمد: "يحتمل أن يتساهل فيها حتى يجيء شيء فيه حكم"، وقال ابن المبارك: يحتمل أن يُروى هذا القدر أو مثل هذه الأشياء، فالتعبير بذلك يوحي بأن الأمر ليس بالمطَّرد المفروغ منه.

- مسألة "التشدد والتساهل" غير منضبطة، وتحديد المراد منها غير واضح، وقد اختُلف في مدلولها وفهم المقصود منهما؛ فمن قائل: التشدد في الأحكام يعني الاحتجاج بالأحاديث ذات الصفات العالية، أما التساهل فهو الاحتجاج بأحاديث أقل من تلك في الرتبة وإن كانت لا تزال على رتبة الاحتجاج، وقد سبق ما في كلام الثوري من هذا المعنى، ومثَّلوا لذلك بالصحيح والحسن.

ومن قائل: بل التشدد يقتضي الاحتجاج بما تقوم به الحجة والتساهل ضد ذلك، ومثَّلوا لهذا بالمقبول بقسميه ـ الصحيح والحسن، والآخر الضعيف.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: "... ما عليه العلماء من العمل بالحديث الضعيف في فضائل الأعمال ليس معناه إثبات الاستحباب بالحديث الذي لا يحتج به، فإن الاستحباب حكم شرعيٌّ فلا يثبت إلا بدليل شرعي، ومن أخبر عن الله أنه يحب عملًا من الأعمال من غير دليل شرعي فقد شرَّع من الدين ما لم يأذن به الله، كما لو أثبت الإيجاب أو التحريم، ولهذا يختلف العلماء في الاستحباب كما يختلفون في غيره، بل هو أصل الدين المشروع، وإنما مرادهم بذلك أن يكون

العمل مما قد ثبت أنه مما يحبه الله، أو مما يكرهه الله، بنص أو إجماع، كتلاوة القرآن والتسبيح والدعاء والصدقة وغيرها... فإذا رُوي حديث في فضل بعض الأعمال المستحبة وثوابها وكراهة بعض الأعمال وعقابها، فمقادير الثواب والعقاب وأنواعه، إذا رُوي فيها حديث لا نعلم أنه موضوع جازت روايته والعمل به، بمعنى: أن النفس ترجو ذلك الثواب، كرجل يعلم أن التجارة تربح، لكن بَلَغَه أنها تربح ربحًا كثيرًا فهذا إن صدقه نَفَعَه، وإن كذب لم يضره. ومثال ذلك: الترغيب والترهيب بالإسرائيليات والمنامات، وكلمات السلف ووقائع العلماء ونحو ذلك مما لا يجوز بمجرده إثبات حكم شرعي، لا استحباب ولا غيره...[1].

وبهذا يتبين لنا رجحان الرأي القائل بعدم جواز العمل بالحديث الضعيف مطلقًا لا في الفضائل ولا في الأحكام؛ إذ إن الشريعة غنية بالصحاح ولسنا في حاجة إلى الضعيف، كما أن العمل بالضعيف يفتح بابًا للعمل بغيره؛ لأن مراتب الضعف تختلف من شخص لآخر، إضافة إلى أن الفضائل كالأحكام تستوجب التثبت منها؛ لأن الكل شرع وتبليغ عن الله تعالى.

لذلك يتبين أنه لا يجوز العمل بالحديث الضعيف مطلقًا لا في الأحكام ولا في الفضائل، فقد يكون الرأي الذي يحتويه الضعيف رأيًا ساقطًا، وليس له قيمة فيكون الرأي المجرد خيرًا من حيث قوة معناه، ورجحانه بما يناسب الشريعة، والشريعة كاملة شاملة بالصحيح فقط، فلماذا نبني أحكامًا على الضعيف والصحيح كافٍ؟!

١. انظر: حكم العمل بالحديث الضعيف في فضائل الأعمال، أشرف سعيد، مرجع سابق، ص٣٨، ٤٤، ٧٤: ٧٧.

الخلاصة:

- إن الحديث الضعيف الذي قصده العلماء الذين جوزوا الاحتجاج به هو الذي يرتقي إلى درجة الحسن، وليس الضعيف المتروك؛ إذ إن التقسيم المشهور للحديث بين الناس إلى صحيح وحسن وضعيف لم يعرف إلا بعد الترمذي، وإنما كان ينقسم عند الأوائل إلى صحيح وضعيف، وكان الحسن يدخل ضمن الضعيف؛ لذلك لم يجوز العلماء الاحتجاج بالأحاديث الضعيفة كما ادعى هؤلاء وإنما جوزوا الاحتجاج بالحسن منها فقط.
- لقد انقسمت آراء العلماء في العمل بالحديث الضعيف إلى ثلاثة آراء هي:
  - يعمل بالحديث الضعيف مطلقًا لأنه أقوى من رأي الرجال، ويشترطون لذلك ألا يكون في الباب غيره من الأحاديث أو فتاوى الصحابة، وألا يكون شديد الضعف، وألا يكون هناك ما يعارضه، وقصدوا به الحسن كما بيَّنا.
  - يعمل بالحديث الضعيف في فضائل الأعمال بشرط ألا يكون ضعيفًا ضعفًا شديدًا، وأن يندرج تحت أصل معمول به، وألا يُعتقد صحته عند العمل به بل يعتقد الاحتياط، وهذا الرأي نسبه النووي إلى العلماء والمحدثين والفقهاء وغيرهم.
  - لا يعمل به مطلقًا لا في الأحكام ولا في الفضائل؛ وذلك لأن فضائل الأعمال كالأحكام، فالكل شرع، كما أن في الأحاديث الصحاح والحسان كفاية عن الضعيف، والضعيف يفيد الظن المرجوح فكيف يُقال بجواز العمل به؟!
  - الرأي الأخير هو الذي نرتضيه وعليه كثير من

العلماء، فما دامت الشريعة كاملة وغنيَّة بالصحيح فلماذا اللجوء إلى الضعيف؟!

الشبهة الثانية عشرة

دعوى تعذر التمييز بين الصحيح وغيره في السنة لاختلاطهما(*)

مضمون الشبهة:

يدَّعي بعض المغرضين أن الموضوعات في السنة اختلطت بالأحاديث الصحيحة، وأن هذا الاختلاط قد بلغ مبلغًا عظيمًا لم يتمكن ولم يستطع معه المسلمون التمييز بينهما، زاعمين أن الأحاديث الموضوعة ليست من المتأخرين فقط، بل شارك فيها الصحابة والتابعون، وذلك لأن ثمة أحاديث كثيرة عليها طابع القدم ولا نستطيع ـ حسبما يزعمون ـ أن نعزوها إلى الأجيال المتأخرة. ويرمون من وراء ذلك إلى رفض السنة وإنكار حُجِّيتها.

وجوه إبطال الشبهة:

١) لم يرد عن أحد من أصحاب النبي ﷺ أنه نطق بغير الصدق أو أخبر بخلاف الحق، فكيف يكذبون على النبي ﷺ وهم حماة شرعه، ولم يثبت عنهم كذب في أمور الدنيا فضلًا عن الدين؛ بل كلهم عدول بنص القرآن والسنة وإجماع الأمة؛ وإنما الكذب والافتراء دأب المفترين على أصحاب رسول الله ﷺ وسمة المجترئين على مقامهم الرفيع.

٢) لقد كان الصحابة ﷺ مع عدالتهم المشهود لهم بها أشد حرصًا في الأخذ والتبليغ، وأقوى تثبتًا في التحمل والأداء عن رسول الله ﷺ، وتابعهم السلف الصالح في هذه الأمة، وعنهم أُخذت القواعد التي حفظت السنة ومحَّصتها وميَّزت صحيحها من غيره منذ البداية.

٣) إن السبل المتخذة لتحقيق الخبر عند علماء المسلمين، والتي ينهض بها فن مصطلح الحديث وعلم الجرح والتعديل، كلها تدل على الميزان الدقيق الذي يُميَّز به الصحيح من غيره، ودقة هذه السبل وعمقها وكمالها ـ مما لم يُعثر عليها إلا عند المسلمين ـ لا تدع مجالا لمدع أن يزعم صعوبة التمييز بين الصحيح وغيره.

التفصيل:

أولا. عدالة الصحابة وبراءتهم من الكذب على رسول الله ﷺ:

من أهم التعاليم التي جاء بها رسول الله ﷺ إلى أصحابه وعوَّدهم عليها، وأكّد عليهم التمسك بها، ولم يتساهل في الإخلال بها ـ الصدق، فقد عرف أنه ﷺ كان يتحلَّى بالصدق ويتحرَّاه ويتصف به، وبلغ من تحلِّيه به أن سُمِّي قبل البعثة بالصادق الأمين، وكذلك أمر أصحابه بالصدق وحذَّرهم من الكذب، حتى جعل الصدق من علامات الإيمان والكذب من علامات النفاق، بل ونفى الإيمان عن الكذَّاب.

(*) الرد على المستشرقين في شبهاتهم حول السنة النبوية، محمد شيخ عبد الله، مكتبة عباد الرحمن، القاهرة، ط ١، ١٤٢٩هـ/ ٢٠٠٨م. المدخل إلى السنة النبوية، د. عبد المهدي عبد القادر عبد الهادي، مرجع سابق. دفع الشبهات عن السنة النبوية، د. عبد المهدي عبد القادر عبد الهادي، مرجع سابق. السنة النبوية في كتابات أعداء الإسلام، د. عماد السيد الشربيني، مرجع سابق. الشبهات الثلاثون المثارة لإنكار السنة النبوية، د. عبد العظيم المطعني، مرجع سابق.

وكان هذا دافعًا قويًّا إلى تحرِّي الصحابة الصدق في أقوالهم وأفعالهم، وحرصًا منه ﷺ على تأسي المسلمين به واتباعه؛ فقد حرص على أن يُبَلَّغ ذلك عنه، يتناقله جيل بعد جيل، ولذا حضَّهم على التبليغ عنه، كقوله ﷺ: "فليبلغ الشاهد منكم الغائب"[1].

وقال أيضًا: "نضَّر الله امرأً سمع مقالتي فوعاها وحفظها وبلَّغها، فَرُبَّ حامل فقه إلى من هو أفقه منه"[2].

وخشية من أن يتجرَّأ شخص ما على رسول الله ﷺ فيقول ما لم يقل أو يكذب عليه ـ حذَّر الأمة من الكذب عليه وشدَّد النكير على من يقترف هذه الجريمة؛ وذلك لما يترتب عليه من مفسدة تعم بها البلوى، فقال ﷺ: "من كذب عليَّ متعمدًا فليتبوأ مقعده من النار"[3].

لكل هذا عاش الرعيل الأول من أصحاب رسول الله ﷺ وهم مجانبون للكذب هاجرون له، ولم يثبت أن أحدًا منهم تجرَّأ عليه بكذب وحاشاهم ذلك.

ولما لحق رسول الله ﷺ بالرفيق الأعلى واجتمع الناس على أبي بكر ﷺ، وأحكم أمر الناس في القرآن، ووضع الأسس الحصينة لصيانة حديث رسول الله ﷺ من أن يتطرق إليه ما ليس منه، مما قد يَهِمُ به بعضهم أو يخطئ، فكان ﷺ أحيانًا لا يكتفي بقبول الرواية عن واحد من الأصحاب ـ مع تصديقه لهم جميعًا ـ وإنما كان يطلب شاهدًا ومؤيِّدًا؛ إذ باجتماعهما يرتفع احتمال الوهم والخطأ فضلًا عن التخرص والكذب.

وسار الفاروق عمر بن الخطاب ﷺ على نهج سلفه أبي بكر ﷺ وزاد في الاحتياط والحذر، فكم من صحابي طلب منه الفاروق شاهدًا، وهو لا يتهمه؛ لأن الدافع إلى ذلك هو صيانة حديث رسول الله ﷺ من أن يتطرق إليه شك أو يختلط به غيره، وأسلمت روح عمر ﷺ لربها وقد عظم في الناس أمر حديث رسول الله ﷺ، وسار عثمان ﷺ على ما سار عليه صاحباه، وأخذ صحابة رسول الله ﷺ يعلِّمون من عايشهم ممن لم ير رسول الله ﷺ، ويربونهم على الصدق، ويحذرونهم من الكذب وعاقبته، وخاصة ما كان منه على النبي ﷺ.

وهكذا عاش الجيل الأول محاذرًا الكذب مجانبًا له، لا يلوي على شيء مما يروى تخرُّصًا وكذبًا، إلى أن وقعت الفتنة الكبرى، وتفرق المسلمون شيعًا وأحزابًا، واندس في تلك الحقبة جماعة يكيدون للإسلام، فانضموا تحت لوائه وتستروا بمسوحه فأذكوا نار الفتنة، وأخذوا يتصيدون في الماء العكر رغبة في السيادة وإكمالًا لمركب النقص الذي اعتراهم بسقوط دولهم ومملكاتهم، وأخذ كل فريق يطعن في الآخر، فهرعوا إلى القرآن يبحثون فيه عما يؤيدون به مذاهبهم وأهواءهم إما صراحة أو تلميحًا، ولما أعياهم أن يجدوا في القرآن ما ينشدون، يمَّموا شطر السنة رغبة في الحصول على إربهم وأنَّى لهم ذلك، وهي والقرآن صنوان؟ ولما أعيتهم السنة الصحيحة أن يجدوا فيها ما يبحثون عنه،

---

١. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: العلم، باب: قول النبي ﷺ: "رب مبلَّغ أوعى من سامع"، (١/ ١٩٠)، رقم (٦٧).

٢. صحيح: أخرجه الترمذي في سننه (بشرح تحفة الأحوذي)، كتاب: العلم، باب: ما جاء في الحثِّ على تبليغ السماع، (٧/ ٣٤٧، ٣٤٨)، رقم (٢٧٩٤، ٢٧٩٥). وصححه الألباني في صحيح وضعيف سنن الترمذي برقم (٢٦٥٨).

٣. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: العلم، باب: إثم من كذب على النبي ﷺ، (١/ ٢٤٤)، رقم (١١٠). صحيح مسلم (بشرح النووي)، المقدمة، باب: تغليظ الكذب على رسول الله ﷺ، (١/ ١٦٩).

وضاقت نفوسهم ذرعًا أن يحصلوا على ما يطلبون، انقدح في زناد عقول الفاسقين منهم التقول على رسول الله ﷺ، وزين لهم الشيطان ما كانوا يعملون، فانغمسوا في الكذب وما رعوا لرسول ﷺ حرمة[1].

ومن ثم فلا يتصور أن الصحابة الذين فَدَوا رسول الله ﷺ بأرواحهم وأموالهم، وهجروا في سبيل الله أوطانهم وأقرباءهم، وامتزج حب الله وخوفه بدمائهم ولحومهم؛ لا يُتَصَوَّر أن هؤلاء الأصحاب يقدمون على الكذب على رسول الله ﷺ مهما كانت الدواعي إلى ذلك، ولقد دلَّنا تاريخهم في حياة الرسول وبعده أنهم كانوا على خشية من الله وتقى يمنعهم من الافتراء على الله ورسوله، وأنهم كانوا أشد ما يكونون حرصًا على الشريعة وأحكامها والذب عنها وإبلاغها إلى الناس كما تلقَّوها عن رسول الله ﷺ، يتحملون في سبيل ذلك كل تضحية، ويخاصمون كل أمير أو خليفة أو أي رجل يرون فيه انحرافًا عن دين الله، لا يخشون لومًا ولا موتًا ولا أذًى ولا اضطهادًا، وقد جاء في ذلك مئات الأخبار واستفاضت بها كتب التاريخ، وهي تدل دلالة قاطعة على أن هؤلاء الصحابة كانوا من الجرأة في الحق والتفاني في الدفاع عما يعتقدون أنه حق ومن تغليبهم الحق على كل صديق وصاحب وقريب، بحيث يستحيل عليهم أن يكذبوا على رسول الله ﷺ اتباعًا لهوى أو رغبة في دنيا؛ إذ لا يكذب إلا الجبان، كما يستحيل عليهم أن يسكتوا عمن يكذب على رسول الله ﷺ وهم الذين لا يسكتون على اجتهاد خاطئ يذهب إليه بعضهم بعد فكر وإنعام نظر.

لا يبقى بعد ذلك شك في أن الكذب لم يكن على عهد رسول الله ﷺ من الصحابة ﷺ ولا وقع منهم بعده[2].

فلا يختلف منصفان في أن العصر الأول للإسلام يُعَدُّ أنظف العصور وأسلمها من حيث استقامة المجتمع وتوفيق رجاله وصلاحهم ولا غرو؛ فإن أجلَّ القيادات كانت من الصحابة، كما أن التربية القرآنية التي غرسها ﷺ في صحبه، وتعهدها بالرعاية كانت عاملًا فعَّالًا في تطهير نفوس الصحابة مما يطرأ عادة على القلوب والنفوس والأهواء والرغائب التي تكون مدعاة للكذب والافتراء[3].

فالصحابة كلهم عدول بتعديل الله ورسوله لهم، وإجماع الأمة على ذلك، يقول ابن أبي حاتم الرازي: "فأما أصحاب رسول الله ﷺ فهم الذين شهدوا الوحي والتنزيل، وعرفوا التفسير والتأويل، وهم الذين اختارهم الله ﷻ لصحبة نبيه ﷺ ونصرته وإقامة دينه وإظهار الحق، فرضيهم له صحابة، وجعلهم لنا أعلامًا وقدوة، فحفظوا عنه ﷺ ما بلغهم عن الله ﷻ، وما سن وشرع وحكم وقضى وندب وأمر ونهى وحظر وأدب، ووعوه وأتقنوه، ففقهوا في الدين، وعلموا أمر الله ونهيه ومراده بمعاينة رسول الله ﷺ ومشاهدتهم منه تفسير الكتاب وتأويله، وتلقفهم منه واستنباطهم عنه،

---

١. الوضع في الحديث، د. عمر بن حسن عثمان فلاتة، مؤسسة مناهل العرفان، بيروت، ١٤٠١هـ/ ١٩٨١م، (١/ ١٧٧: ١٧٩) بتصرف.

٢. السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي، د. مصطفى السباعي، مرجع سابق، ص٧٩: ٨١ بتصرف.

٣. أصول علم الحديث بين المنهج والمصطلح، د. أبو لبابة حسين، نقلًا عن: السنة النبوية في كتابات أعداء الإسلام، د.عماد السيد الشربيني، مرجع سابق، (١/ ٤٠٣).

فشرفهم الله ﷻ بما منَّ عليهم وأكرمهم به من وضعه إياهم موضع القدوة، فنفى عنهم الشك والكذب والغلط والريبة والغمز، وسماهم عدول الأمة، فقال ـ عز ذكره ـ في محكم كتابه: ﴿ وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَٰكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِّتَكُونُوا۟ شُهَدَآءَ عَلَى ٱلنَّاسِ ﴾ (البقرة: ١٤٣). ففسر النبي ﷺ عن الله ـ عزَّ ذكره ـ قوله: ﴿وَسَطًا ﴾، قال: عدلًا، فكانوا عدول الأمة وأئمة الهدى، وحجج الدين ونقلة الكتاب والسنة، وندب الله ﷻ إلى التمسك بهديهم والجري على منهاجهم. والسلوك لسبيلهم، والاقتداء بهم، فقال: ﴿وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ ٱلْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِۦ مَا تَوَلَّىٰ ﴾ (النساء: ١١٥)"[١].

وقال ابن حجر رحمه الله في بيان حال الصحابة من العدالة: "اتفق أهل السنة على أن الجميع عدول، لم يخالف في ذلك إلا شذوذ من المبتدعة"[٢]. وقد ذكر الخطيب في "الكفاية" فصلًا نفيسًا في ذلك، فقال: عدالة الصحابة ثابتة معلومة بتعديل الله لهم، وإخباره عن طهارتهم، واختياره لهم في نص القرآن:

فمن ذلك قول الله ﷻ: ﴿ كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ ﴾ (آل عمران: ١١٠)، وقوله: ﴿ لَّقَدْ رَضِىَ ٱللَّهُ عَنِ ٱلْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ ٱلشَّجَرَةِ فَعَلِمَ مَا فِى قُلُوبِهِمْ فَأَنزَلَ ٱلسَّكِينَةَ عَلَيْهِمْ وَأَثَٰبَهُمْ فَتْحًا قَرِيبًا ﴿١٨﴾ ﴾ (الفتح)، وقوله: ﴿ وَٱلسَّٰبِقُونَ ٱلْأَوَّلُونَ مِنَ ٱلْمُهَٰجِرِينَ وَٱلْأَنصَارِ وَٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُم بِإِحْسَٰنٍ رَّضِىَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا۟ عَنْهُ ﴾ (التوبة: ١٠٠)، وقوله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِىُّ حَسْبُكَ ٱللَّهُ وَمَنِ ٱتَّبَعَكَ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ﴿٦٤﴾ ﴾ (الأنفال)، وقوله: ﴿لِلْفُقَرَآءِ ٱلْمُهَٰجِرِينَ ٱلَّذِينَ أُخْرِجُوا۟ مِن دِيَٰرِهِمْ وَأَمْوَٰلِهِمْ يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِّنَ ٱللَّهِ وَرِضْوَٰنًا وَيَنصُرُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥٓ ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلصَّٰدِقُونَ ﴿٨﴾ ﴾ (الحشر) وغير ذلك من آيات كثيرة يكثر إيرادها ويطول ذكرها، وأحاديث شهيرة يكثر تعدادها، وجميع ذلك يقتضي القطع بتعديلهم، ولا يحتاج أحد منهم مع تعديل الله له إلى تعديل أحد من الخلق، على أنه لو لم يرد من الله ورسوله فيهم شيء مما ذكرناه، لأوجبت الحال التي كانوا عليها من الهجرة والجهاد ونصرة الإسلام وبذل المُهَج والأموال وقتل الآباء والأبناء، والمناصحة في الدين وقوة الإيمان واليقين ـ القطع بتعديلهم، والاعتقاد بنزاهتهم، وأنهم أفضل من جميع الخالفين بعدهم، والمعدلين الذين يجيئون من بعدهم. هذا مذهب كافة العلماء، ومن يُعتد بقوله من الفقهاء.

ثم روى بسنده إلى أبي زرعة الرازي، قال: "إذا رأيت الرجل ينتقص أحدًا من أصحاب رسول الله ﷺ فاعلم أنه زنديق، وذلك أن الرسول ﷺ عندنا حق والقرآن الكريم حق، وإنما أدى إلينا هذا القرآن والسنن أصحاب رسول الله ﷺ؛ إنما يريدون أن يجرحوا شهودنا ليبطلوا الكتاب والسنة والجرح بهم أولى، وهم زنادقة"[٣].

---

١. الجرح والتعديل، ابن أبي حاتم الرازي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، د. ت، (١/ ٧)، وأول الآية الكريمة: ﴿ وَمَن يُشَاقِقِ ٱلرَّسُولَ مِنۢ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ ٱلْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ ٱلْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِۦ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصْلِهِۦ جَهَنَّمَ ۖ وَسَآءَتْ مَصِيرًا ﴿١١٥﴾ ﴾ (النساء).

٢. معرفة الثقات، العجلي، مكتبة الدار، السعودية، ط١، ١٤٠٥هـ/ ١٩٨٥م، ص٩٣.

٣. الكفاية في معرفة أصول علم الرواية، الخطيب البغدادي، (١/ ١٨٠، ١٨١). والأثر المروي عن أبي زرعة ص١٨٨.

والأحاديث الواردة في تفضيل الصحابة كثيرة، ومن أدلّها على المقصود قوله ﷺ: "خير الناس قرني ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم"[1]، وقوله ﷺ "لا تسبوا أصحابي، فوالذي نفسي بيده، لو أن أحدكم أنفق مثل أحد ذهبًا ما أدرك مُدَّ أحدهم ولا نصيفه"[2].

وقال ﷺ: "النجوم أَمَنَةٌ للسماء، فإذا ذهبتِ النجوم أتى السماء ما تُوعَد، وأنا أمنة لأصحابي فإذا ذهبتُ أتى أصحابي ما يُوعَدون، وأصحابي أَمَنَةٌ لأمتي، فإذا ذهب أصحابي أتى أمتي ما يُوعَدون"[3]®.

ثانيًا. تثبت الصحابة في التحمل في الأداء، ومنهجهم الحصيف في حفظ السنة:

لقد بلغت حيطة أصحاب رسول الله ﷺ وتثبتهم في قبول الحديث مبلغًا عظيمًا، فليس كل من يقول لهم: قال رسول الله ﷺ يقبلون حديثه، وليس هذا زهدًا في الحديث النبوي ولا تعطيلًا له، وإنما محافظة عليه، وصيانة له، وهناك مجموعة من الأخبار الصحيحة التي تبيِّن إلى أي مدى كانوا يتثبتون في قبول الأخبار خشية

---

١. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: فضائل الصحابة، باب: فضائل أصحاب النبي ﷺ، (٧/ ٥)، رقم (٣٦٥١).

٢. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: فضائل الصحابة، باب: فضائل أصحاب النبي ﷺ، (٧/ ٢٥)، رقم (٣٦٧٣). صحيح مسلم (بشرح النووي)، كتاب: فضائل الصحابة، باب: تحريم سب الصحابة ﷺ، (٩/ ٣٦٦٦)، رقم (٦٣٦٩).

٣. صحيح مسلم (بشرح النووي)، كتاب: فضائل الصحابة، باب: بيان أن بقاء النبي ﷺ أمان لأصحابه وبقاء أصحابه أمان للأمة، (٩/ ٣٦٥٧)، رقم (٦٣٤٨).

® في **"ثبوت عدالة الصحابة بالقرآن والسنة والإجماع"** طالع: الوجه الثاني، من الشبهة الخامسة عشرة، من هذا الجزء، والوجه الثاني، من الشبهة التاسعة، والوجه الأول، من الشبهة السادسة والثلاثين، من الجزء الرابع (عدالة الصحابة)، والوجه الثالث، من الشبهة الثالثة، من الجزء السابع (الإسناد والمتن). وفي **"جهود الصحابة والعلماء في نقد الحديث سندًا ومتنًا"** طالع: الوجه الأول، من الشبهة الحادية والثلاثين، من هذا الجزء، والوجه الأول، من الشبهة الثانية، والوجه الأول، من الشبهة الحادية والعشرين، من الجزء الخامس (الأئمة والرواة)، والوجه الثاني، من الشبهة الثانية، والوجه الأول، من الشبهة الرابعة، من الجزء السابع (الإسناد والمتن). وفي **"تثبُّت الصحابة في قبول الحديث لا يعني تكذيب بعضهم بعضًا"** طالع: الوجه الثاني، من الشبهة الرابعة، من الجزء الثاني (تدوين السنة والوضع فيها). وفي **"سبب قول النبي: من كذب عليَّ متعمدًا"** طالع: الوجه الثاني، من الشبهة العاشرة، من الجزء الثاني (تدوين السنة والوضع فيها). وفي **"عدالة الصحابة الأعراب والصحابة الذين حدثوا بالإسرائيليات"** طالع: الوجه الثالث، من الشبهة التاسعة عشرة، من الجزء الثاني (تدوين السنة والوضع فيها)، والوجه الأول، من الشبهة السابعة، من الجزء الرابع (عدالة الصحابة). وفي **"براءة أبي هريرة من الكذب على النبي فيما يخص عليًّا"** طالع: الوجه الثالث، من الشبهة الحادية عشرة، من الجزء الثالث (أبو هريرة). وفي **"نفي الكذب عن عبد الله بن سلام"** طالع: الوجه الرابع، من الشبهة السادسة عشرة، من الجزء الثالث (أبو هريرة). وفي **"ثناء الله تعالى ونبيه على الصحابة وتزكيتهم"** طالع: الوجه الثاني، من الشبهة الأولى، والوجه الأول، من الشبهة الثانية، من الجزء الرابع (عدالة الصحابة). وفي **"عدالة الصحابي لا تتوقف على حجية قوله"** طالع: الشبهة الثالثة، من الجزء الرابع (عدالة الصحابة). وفي **"العصمة والاجتهاد ليسا شرطين في عدالة الصحابة"** طالع: الشبهة الرابعة، والوجه الأول، من الشبهة السادسة، من الجزء الرابع (عدالة الصحابة). وفي **"استعمال الصحابة والعرب لفظ "الكذب" بمعنى الخطأ"** طالع: الوجه الأول، من الشبهة الخامسة، من الجزء الرابع (عدالة الصحابة)، والوجه الرابع، من الشبهة الثامنة، من الجزء الخامس (الأئمة والرواة). وفي **"أسباب رد بعض الصحابة روايات بعضهم الآخر"** طالع: الوجه الثالث، من الشبهة الخامسة، من الجزء الرابع (عدالة الصحابة). وفي **"نفي وصف الصحابة بالضلال"** طالع الوجه الثالث، من الشبهة الخامسة والعشرين، من الجزء التاسع (النبوات).

رواية حديث غير صحيح[1].

ولا نبالغ إذا قلنا إن قواعد المحدثين، والتي تهدف إلى معرفة الرواة والمرويات، ببيان صفاتهم وأحوالهم والطرق الموصلة إلى ذلك وتتبُّعها ونقدها، وبيان ما لها وما عليها ـ كانت من حين عرف الصحابة الكرام أهمية الحديث النبوي ومكانته بالنسبة إلى التشريع عمومًا وخصوصًا.

وعليه يمكن القول بأن هذه القواعد قد نشأت في وقت مبكر تزامن مع بدء الرواية والتحمل والأداء، وقد كانت لدى الصحابة ما يمكن أن نطلق عليه "قواعد تحديث" أو "أصول الحديث"؛ إذ إنهم وجدوا تأصيل ذلك في الكتاب والسنة من الحث على المطالبة بالشاهد واليمين والبينة والبرهان، ومن ثمَّ استخدموا منهج التحري والتثبت وكذلك تمحيص ما يجيء عن الناس من الأخبار ونقدها، وعدم قبولها إلا ببينة، والأمر بالدعوة والتبليغ والرواية والاهتمام عند البلاغ بالسند المتصل، قال ﷻ: ﴿ قُلْ أَرَءَيْتُم مَّا تَدْعُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ أَرُونِى مَاذَا خَلَقُوا۟ مِنَ ٱلْأَرْضِ أَمْ لَهُمْ شِرْكٌ فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ ٱئْتُونِى بِكِتَٰبٍ مِّن قَبْلِ هَٰذَآ أَوْ أَثَٰرَةٍ مِّنْ عِلْمٍ إِن كُنتُمْ صَٰدِقِينَ ﴿٤﴾ ﴾ (الأحقاف).

مما يقطع بأن لهذه القواعد بدايات مبكرة منذ عهد النبوة، وإن لم تأخذ شكل العلوم المدونة المبلورة في صورة أفكار واضحة محددة، بل كانت أشبه بالمشورة واستطلاع الرأي، بقصد التثبت والتوثيق والاطمئنان القلبي تمشيًا مع مقتضيات الوقت وظروفه، فالصحابة كلهم عدول[2].

فطالما أن مقصد هذه القواعد الأسمى هو السنة، فلا بد وأن تكون هذه القواعد سبَّاقة بالإعلان عن نفسها، والكشف عن غاية وجودها، كي يتم التعامل مع السنة على أساس منها.

ومن ثم فإن الصحابة الكرام قد مهدوا الطريق بخصوصها، فسار العلماء بعدهم في الطريق الممهد. فقد وضعوا للرواية قوانين، منها:

- إحجام كثير من الصحابة بل من أعلامهم عن الإكثار من الرواية، وما ذلك إلا لأن الحديث عن رسول الله ﷺ شديد.
- التشدد في قبول الأخبار لدرجة طلب اليمين والبيِّنة، فسنُّوا بذلك للناس سنة التثبت.
- ظهور بعض المصطلحات الحديثية خاصة ما يتعلق بالجرح والتعديل، بل لقد اعتبر الحاكم النيسابوري ـ صاحب المستدرك (ت: ٤٠٥هـ) ـ زعماء الطبقة الأولى من طبقات الجرح والتعديل: أبا بكر وعمر وزيد بن ثابت ﷺ، وقال: إنهم قد جرَّحوا وعدَّلوا، وبحثوا عن صحة الروايات وسقيمها.
- استدراك بعض الصحابة على بعض، ورد بعضهم أوهام بعضٍ، ولا يقلل هذا من شأنهم، ولا يُعَدُّ تهمة لأحدهم؛ لأنهم ما كان بعضهم يكذب بعضًا.

ومن ثم فإننا نقرر أن القرن الأول يُعد بداية التكوين الرسمي لقواعد المحدثين[3].

إن القواعد التي وضعها صحابة رسول الله ﷺ

١. من جهود الأمة في حفظ السنة، د. أحمد حسين إبراهيم، مرجع سابق، ص٧٩، ٨٠ بتصرف.

٢. التأصيل الشرعي لقواعد المحدثين، د. عبد الله شعبان، دار السلام، القاهرة، ط١، ١٤٢٦هـ/ ٢٠٠٥م، ص١٤ بتصرف.

٣. المرجع السابق، ص١٣: ٢٠ بتصرف.

للذود عن سنة نبيِّهم وحمايتها من الوضع، والتي تدل عليها هذه الأخبار التي جاءت عنهم بذلك ـ لتدل دلالة قاطعة على عنايتهم الفائقة بحديث رسول الله ﷺ وتثبتهم في روايته وقبولها من الآخر، وسدِّهم كل طريق من الطرق التي يمكن أن تؤدي إلى وضع حديث ونسبته إلى رسول الله ﷺ، فضلًا عن أن يكونوا هم المتخرصين بذلك، كل هذا واضح بما لا يدع مجالًا لمدَّع أن يزعم أن الأحاديث قد وُضِعَ بعضها واختلط بالصحيح ولم يستطيعوا تمييز المقبول منها من المردود، والصحيح من السقيم، كيف ذلك وهم الذين عاشروا الرسول ﷺ وصحبوه نيِّفًا وعشرين عامًا قبل الهجرة وبعدها، وحفظوا عنه جميع أقواله وأفعاله، حتى نقلوها إلى التابعين نقيَّة خالصة من أية شائبة، ومن ادَّعى أن ثمة أحاديث قد مرَّت عليهم دون تمييزها فليأتنا بالمثال وبالشاهد وما يدلِّل به على ذلك، وإلا كان متَّبِعًا للوهم والحدس والقول الجزاف بل والتخرص، وما يغني ذلك من الحق شيئًا®.

ثالثًا. اقتدار منهج المسلمين على تحقيق الأخبار وتمييز صحيحها من غيره:

إن السُبل المتخذة عند المسلمين لتحقيق الخبر تنفي أن يكون ثمة أية صعوبة لتمييز الصحيح من غيره؛ لأنه "إذا كان إدراك الحقيقة ـ على ما هي عليه في الواقع ـ علمًا، كما يقولون، فإن المنهج المتخذ إلى ذلك الإدراك ينبغي ـ بلا ريب ـ أن يكون هو الآخر علمًا، أي ينبغي أن لا تكون خطوات هذا المنهج في حقيقته إلا مجموعة إدراكات صادقة من شأنها أن تكشف اللثام عن الحقيقة المبحوث عنها.

ذلك لأن العلم لا يتولَّد إلا عن علم مثله، وما كان للظن أن يصلح سبيلًا إلى العلم بحال، وإلا لأمكن لمقدمتين ظنيَّتين أن تأتيا بنتيجة يقينية، وهو من أجلى صور المحالات"[1].

ولما كان الدين هو الدافع الوحيد للمسلمين إلى تكوين منهج علمي دقيق للبحث عن الحقيقة، وذلك في نصوص كثيرة فيها الحثُّ على المطالبة بالشاهد، واليمين، والبيِّنة، والبرهان، ومن ثم استخدام منهج التحرِّي والتثبت، وتمحيص ما يجيء عن الناس من الأخبار ونقدها، وعدم قبولها إلا ببيِّنة، ورَدِّ خبر الفاسق والكاذب والكافر من باب أولى، وتسوية القرآن في العاقبة وسوء المصير بين الكاذب والكافر، والاهتمام عند البلاغ بالسند المتصل[2].

لما كان هذا هو الدافع، كان المنهج المتَّبع منهجًا علميًّا دقيقًا لم يعرف له مثيل من قبل، فهو منهج سليم صاف لا تشوبه شائبة، ولا يتسرَّب إليه خطأ أو مظنته ـ بفضل الله رب العالمين.

ويتلخص هذا المنهج عند علماء المسلمين في قاعدة جليلة كبرى، لم يُعرف مثلها عند غيرهم، وهي قولهم:

® في **"تثبت الصحابة في نقل الأحاديث والأخبار ونقدها"** طالع: الشبهة الثلاثين، من هذا الجزء، والوجه الأول، من الشبهة الرابعة، من الجزء الثاني (تدوين السنة والوضع فيها)، والوجه الثالث، من الشبهة السادسة، من الجزء الثالث (أبو هريرة)، والوجه الثاني، من الشبهة الخامسة، من الجزء الرابع (عدالة الصحابة)، والوجه الثاني، من الشبهة الثانية، من الجزء السابع (الإسناد والمتن).

١. كبرى اليقينيات الكونية، د. محمد سعيد رمضان البوطي، دار الفكر المعاصر، بيروت، ط ٢٥، ١٤٢٦هـ/ ٢٠٠٥م، ص٣١.

٢. انظر: التأصيل الشرعي لقواعد المحدثين، د. عبد الله شعبان، مرجع سابق، ص١٤: ١٨.

إن كنت ناقلًا فالصحة، أو مدَّعيًا فالدليل:

وبناءً على ذلك فما هو السبيل العلمي الذي وضعه علماء الإسلام لتحقيق النسبة بين الخبر ومصدره؟ (وبعيدًا عن شطر القاعدة الثاني، فليس هذا مقام الحديث عنه) نقول: إن السُبل المتخذة لتحقيق الخبر عند المسلمين تنهض بها فنون عديدة خاصة بهم لم يعثر عليها التاريخ إلا في المكتبة الإسلامية، مثل فن مصطلح الحديث، وفن الجرح والتعديل، وتراجم الرجال، وتلتقي هذه الفنون على وضع ميزان دقيق يتضح فيه الخبر الصحيح من غيره والفرق بين الخبر الصحيح الذي يورث اليقين والذي يورث الظن.

فالخبر يرقى إلى أولى درجات الصحة عندما يثبت ـ لدى التحرِّي والبحث ـ أن سلسلة السند متصلة من صاحب هذا الخبر ومصدره، بنقل العدل الضابط عن مثله إلى نهايته التي انبثق منها دون أن يحتوي الخبر على شذوذ في جوهره أو علة في روايته، فإن تدانَى الخبر عن هذه الرتبة، بأن سقطت حلقة من سلسلة الرواية بسبب الجهل به أو عدم الوثوق بعدالته، أو عدم اليقين بحفظه وضبطه، أو بأن كان متن الخبر شاذًّا بالنسبة إلى المقبول من غيره، فهو غير صحيح.

ولكن الصحيح نفسه يرقى في درجات متفاوتة، تبدأ من الظن القوي إلى الإدراك اليقيني... فإذا كانت السلسلة التي توفرت فيها مقومات الصحة مكونة من آحاد الرواة الذين ينتقل الخبر بينهم، فهو لا يعدو أن يكون خبرًا ظنيًّا في حكم العقل، وإذا كانت حلقات السلسلة مكونة من راويين أو ثلاثة رواة، فهو لا يزال خبرًا ظنيًّا، ولكنه ظن قوي يداني اليقين.

أما إذا غدت كل حلقة من الحلقات، من الكثرة، جموعًا يطمئن العقل إلى أنها لا تتواطأ على الكذب، فإن الخبر المروي يكتسب عندئذ صفة اليقين، وهو ما يسمَّى بالخبر المتواتر.

ويسأل السائل فيقول: فمن أين للباحث أن يعلم شروط الخبر الصحيح؟ ولنفرض أنه سمع سلسلة الرواية، فكيف يستطيع أن يعلم اتصال هؤلاء ببعضهم، وأنهم جميعًا ثقات عدول ضابطون؟!

والجواب: إن علم الجرح والتعديل وتراجم الرجال إنما وُجِدَ تذليلًا لسبيل هذا البحث، وتيسيرًا للاطلاع على الواقع الذي ينبغي الوقوف عليه.

وهكذا، فقد تكونت في مكتبتنا الإسلامية قواميس من نوع مختلف... قواميس لضبط الأشخاص والرجال، تقف منها على المجروحين والضعفاء والمتروكين بالسهولة ذاتها التي تقف بها على ضبط الكلمة وتقويمها في قواميس اللغة ومعاجمها المعروفة.

ففي مكتبتنا الإسلامية مؤلفات كثيرة تستعرض معجم الرجال الذين وردت أسماؤهم في أي سند من الأسانيد، تستطيع أن تقف فيها على ترجمة من تشاء منهم جرحًا وتعديلًا، وأن تضبط الزمن الذي عاش فيه، لتعلم بذلك معاصريه الذين أمكنه أن يلتقي بهم، والغريب أن هؤلاء الأئمة الذين عكفوا على جمع تراجم الرجال ـ وهم أئمة ثقات يعتبر كل منهم مرجعًا في هذا الشأن ـ لم يبالوا في سبيل البحث عن الحقيقة واحترام الميزان العلمي أن لا يشوبه أي فساد، أن يضعوا النقاط على حروفها في وصف الرجال وصفًا دقيقًا سواءً انتهى بالجرح والتحذير منهم، أم التعديل والتوثيق لهم.

كما قد تكوَّن في مكتبتنا فن خاص بهذا الشأن، وهو

ما يُسمَّى بفن مصطلح الحديث، وقد ضم هذا الفن كل المقومات المختلفة للتحقيق في النقل والأخبار، طبق منهج علمي فريد[1].

فهل عرفت البشرية منهجًا أدق وأعمق وأكمل من هذا المنهج؟ وهل يظن ظان بعد ذلك أن هذا المنهج يتفلت منه شيء دون أن يُفْحص ويُمَحَّص؟!

لقد تميز المسلمون بمنهج في نقل الروايات والآثار ونقدها لا يوجد عند غيرهم من الأمم، حيث يعتمد هذا المنهج على الإسناد، الذي يعني تلقي الخبر من راوٍ ينقله عمن فوقه وهكذا حتى نصل إلى أول الإسناد، بشرط توفر العدالة والضبط في كل راو، قال الحافظ أبو حاتم الرازي وكان في مجلس: "لم يكن في أمة من الأمم منذ خلق الله آدم أمناء يحفظون آثار نبيهم وأنساب سلفهم إلا في هذه الأمة، فقال له رجل: يا أبا حاتم، ربما رووا حديثًا لا أصل له ولا يصح، فقال أبو حاتم: علماؤهم يعرفون الصحيح والسقيم، فروايتهم ذلك ـ أي الحديث الواهي ـ للمعرفة، ليتبيَّن لمن بعدهم أنهم ميزوا الآثار وحفظوها".

ومن ثم فلا تفوتهم ـ بفضل الله تعالى ـ زلة في كلمة فما فوقها في شيء من النقل إن وقعت لأحدهم، ولا يمكن لفاسق أن يقحم كلمة موضوعة، ولله تعالى الشكر[2].

عُلِمَ مما أسلفنا أن المحدثين الجهابذة قاموا بالنقد للرواة تجريحًا وتعديلًا وردًّا وقبولًا... ورسموا في شأن الرواة قواعد وضوابط مدهشة، تبارت فيها الأذهان المرهفة الدقيقة اللامعة، والقرائح المشرقة التقية الصالحة، فجاءت على أحسن ما يُرام، وأدق ما ينبغي، وأوفى ما تكون. ولقد أقاموا أساسًا آخر في كشف الحديث الصحيح من المزيَّف، والقوي من الضعيف، لا يقل أهمية عن الأساس السابق ـ نقد الرواة ـ ولا يستغني عنه في بعض الأحيان، بل قد يكون هو الفيصل في الأمر، وهذا الأساس هو ما يسمونه: نقد المتن، أو سَبْر متن الحديث ومعناه.

وهذا المنهج النقدي (سَبْر المتن) الذي أُسِّس من أول عهد الصحابة ﷺ[3] قد قرره المحدِّثون والتزموه ـ لقبول الحديث ـ التزامًا تامًّا؛ فاشترطوا في تعريف (الحديث الصحيح) سلامة مَتْنِه من الشذوذ والعلة، واعتمدوا في رد الحديث الموضوع القرائن الدالة على وضعه من الكتاب والسنة، أو كونه مخالفًا للإجماع أو العقل أو الحِسِّ أو المشاهدة أو الواقع التاريخي. وكل هذا قائم على نقد متن الحديث.

ومن نماذج ذلك حديث "ولد الزنا، لا يدخل الجنة إلى سبعة أبناء" مخالف لقوله ﷻ: ﴿ وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ ﴾ (فاطر: ١٨) فهو موضوع بسبر متنه.

وحديث "إذا حدثتم عنِّي بحديث يوافق الحق، فخذوا به، حدثت به أم لم أحدِّث" يعارض الحديث المتواتر الذي يقول: "من كذب عليَّ متعمدًا فليتبوَّأ

١. كبرى اليقينيات الكونية، د. محمد سعيد رمضان البوطي، مرجع سابق، ص٣٢: ٣٧ بتصرف.

٢. انظر: المختصر القويم في دلائل نبوة الرسول الكريم، د. وليد عبد الجابر أحمد نور الله، دار الصفا والمروة، مصر، ط١، ٢٠٠٦م، ص١٧٦، ١٧٧ بتصرف.

٣. من ذلك ما استدركته عائشة رضي الله عنها على الصحابة ﷺ، وقد جمع الإمام بدر الدين الزركشي هذه الاستدراكات في كتاب أسماه "الإجابة لإيراد ما استدركته عائشة على الصحابة".

مقعده من النار"[1]. و"من يقل عليَّ ما لم أقل فليتبوَّأ مقعده من النار"[2].

وحديث: "من وُلِد له ولد فسماه محمدًا، كان هو ومولوده في الجنة"، والحديث القدسي: "آليت على نفسي أن لا أدْخِلَ النار من اسمه محمد أو أحمد" كلاهما كذب مكشوف البطلان؛ لأنهما يعارضان القواعد القطعية المقررة في الكتاب والسنة، من أن النجاة إنما تكون بالأعمال الصالحة، لا مجرد الأسماء والألقاب.

وهذا المنهج ـ سَبْر المتن ـ ينفع مع فقد الإسناد للحديث، ومع وجود الإسناد، فقد يكون هو الطريق المفضية إلى كشف الخبر المكذوب، لأنه قد رُكِّب عليه إسنادٌ كلُّ رجاله ثقات، وأحكم المركب الكذاب الكذبَ في اختيار الراوي وشيخه ومن فوقه، بحيث لا يُنكر إسناد الحديث إليهم، من جهة طبقات رجاله ورواية الشيخ والتلميذ لذلك الحديث، فحينئذ يلجأ الناقد إلى سبر المتن، فيكشف به كذب الحديث وتركيب السند عليه، ويتضح البطلان فيه؛ لأنه جرت سنة الله في خلقه ـ أن كل باطل يكون معه دليل بطلانه، يدركه من يدركه، ويجهله من يجهله.

وللجهابذة المحدثين في هذا المضمار العجائب المدهشات والنفائس الغاليات، ومن ذلك قصة فداء النبي ﷺ سلمان الفارسي ﷺ، وشهادة عدد من الصحابة على ذلك، وكتابة عليّ هذا الفداء بتاريخ: يوم الإثنين في جمادى الأولى من سنة مهاجر محمد بن عبد الله ﷺ.

فهذه الرواية قد كذبها الخطيب البغدادي، فقال: "في هذا الحديث نظر، وذلك أن أول مشاهد سلمان مع رسول الله ﷺ غزوة الخندق؛ وكانت في السنة الخامسة من الهجرة، ولو كان يخلص سلمان من الرق في السنة الأولى من الهجرة لم يفته شيء من المغازي مع رسول الله ﷺ. وأيضًا فإن التاريخ بالهجرة لم يكن في عهد رسول الله ﷺ، وأول من أرخ بها عمر بن الخطاب في خلافته"[3].

ومما يدل على نقدهم المتن أيضًا ما حدث أن بعض اليهود أظهروا كتابًا، وادعوا أنه كتاب رسول الله ﷺ بإسقاط الجزية عن أهل خيبر، وفيه شهادة بعض الصحابة ﷺ، وذكروا أنه خط علي ﷺ.

وعندما عرضوه على الخطيب البغدادي أنكره، وقال: هذا مزوَّر! فقيل له: من أين لك هذا؟ قال: فيه شهادة معاوية، وهو إنما أسلم عام الفتح سنة ثمان من الهجرة، وفتح خيبر كان في سنة سبع، ولم يكن معاوية مسلمًا آنذاك، ولا حضر ما جرى في خيبر، وفيه شهادة سعد بن معاذ، وهو قد مات قبل خيبر بسنتين[4].

ولقد سبق الحافظ الخطيب البغدادي رحمه الله إلى كشف كذب هذا الكتاب وتزويره الإمام "ابن جرير

١. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: العلم، باب: إثم من كذب على النبي ﷺ، (١/ ٢٤٤)، رقم (١١٠). صحيح مسلم (بشرح النووي)، المقدمة، باب: تغليظ الكذب على رسول الله ﷺ، (١/ ١٦٩).

٢. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: العلم، باب: إثم من كذب على النبي ﷺ، (١/ ٢٤٣)، رقم (١٠٩).

٣. تاريخ بغداد، الخطيب البغدادي، دار الكتب العلمية، بيروت، د. ت، (١/ ١٧٠).

٤. تذكرة الحفاظ، الذهبي، دار الكتب العلمية، بيروت، د. ت، (٣/ ١١٤١).

الطبري"، كما حكى ذلك "ابن كثير" في البداية والنهاية[1].

وبعد؛ فليس لمدعٍ أن يقول باختلاط صحيح السنة بغيره، ولو كانت ظاهرة الوضع في الحديث قد غفل عنها علماء الأمة من محدثين ومفسرين وأصوليين وفقهاء، ولم يكتشفها إلا منكرو السنة المعاصرون، لكان لهم حق في ترويجها والاستناد إليها في إنكارهم للسنة، ولَمَا استطاع أحد الوقوف أمامهم فيما يقولون، ولكن لسوء حظهم وفضح أمرهم وتسجيل الخزي عليهم ـ أن علماء الأمة منذ البدء الواسع في تدوين الحديث وجمعه قد فطنوا إلى وجود هذه الآفة، وحاصروها من كل جهة، وأبطلوا مفعولها تمامًا حين كان منكرو السنة ذرات في عالم الغيب، ليس لهم وجود إلا في علم الله المحيط، الذي لا يعزب عنه شيء في الأرض ولا في السماء، وصدق رسولنا الكريم حين قال: "إذا لم تستحِ فاصنع ما شئت"[2][3].

فهذه سنة النبي ﷺ مستقرة في بطون الكتب المعتمدة من علماء الأمة الثقات مميزًا صحيحها من ضعيفها، وهؤلاء أهل الاختصاص في علم الحديث قد ألَّفوا مؤلفات كثيرة في الموضوع من الحديث، ولهم في التأليف في الموضوعات طريقان:

الأولى: طريقة الذين ترجموا للوضاعين والكذابين والضعفاء، ومنهم: البخاري، والجوزجاني، وابن عدي، والنسائي، والعقيلي، والدارقطني، وغيرهم كثير، وهذه طريقة الأقدمين من المحدثين في الأغلب، وهم إذ يترجمون لهؤلاء يذكرون في تراجمهم ما وضعوه من الأحاديث.

الثانية: الذين خصوا الأحاديث الموضوعة بالتأليف، كابن الجوزي، والسيوطي، وعلي القاري، وأمثالهم، وهؤلاء أوردوا الضعيف والموضوع في مؤلفاتهم، ومنهم من أفرد الموضوع بالتأليف، وبعضهم أفرد بابًا واحدًا بالتأليف[4].

فعلماء السنة ـ إذن ـ لم يكتفوا بجمع الأحاديث المقبولة، ولو فعلوا لاستُسِيغ ذلك منهم، باعتبار أن ما عدا المقبول مردود، لكنهم لم يفعلوا؛ فقد ألَّفوا في الأحاديث المردودة مصرِّحين ببيان حالها، حتى يقف المسلم عليها وقوف الواثق المطمئن المتيقن.

ومن ثم فلا يصح أن يُقال: إن السنة اختلط فيها الصحيح بالموضوع، ولكن يُقال: إن السنة لها كتبها المشتملة على الأحاديث الصحيحة والمقبولة، كصحيحي البخاري ومسلم، والموطأ، وكتب السنن الأربعة، وصحيح ابن حبان، وصحيح ابن خزيمة، وكتب المسانيد وغيرها[5]، وهناك كتب الأحاديث الموضوعة، مثل كتاب "الموضوعات" لأبي سعيد محمد بن علي الأصبهاني، وكتاب "تذكرة الحفاظ"

١. انظر: لمحات من تاريخ السنة وعلوم الحديث، عبد الفتاح أبو غدة، مكتب المطبوعات الإسلامية، دمشق، ط٥، ١٤٢٩هـ/ ٢٠٠٨م، ص١٦٥: ١٧١.

٢. صحيح: أخرجه أبو داود في سننه (بشرح عون المعبود)، كتاب: الأدب، باب: في الحياء، (١٣/ ١٠٦)، رقم (٤٧٨٧). وصححه الألباني في صحيح وضعيف سنن أبي داود برقم (٤٧٩٧).

٣. الشبهات الثلاثون المثارة لإنكار السنة النبوية، د. عبد العظيم المطعني، مرجع سابق، ص١٦٩، ١٧٠.

٤. الوضع في الحديث النبوي، د. عمر سليمان عبد الله الأشقر، دار النفائس، الأردن، ط١، ١٤٢٤هـ/ ٢٠٠٤م، ص١٤٠.

٥. دفع الشبهات عن السنة النبوية، د. عبد المهدي عبد القادر عبد الهادي، مرجع سابق، ص٤٩ بتصرف.

لمحمد بن طاهر بن علي القيسراني، وكتاب "الذخيرة في الأحاديث الضعيفة والموضوعة" لابن طاهر القيسراني أيضًا، وكتاب "الأباطيل والمناكير والصحاح والمشاهير" للحافظ أبي عبد الله الحسين بن إبراهيم الجوزقاني الهمذاني، وكتاب "الموضوعات" لابن الجوزي، وكتاب "العلل المتناهية في الأحاديث الواهية" لابن الجوزي، وكتاب "تنزيه الشريعة المرفوعة عن الأخبار الشنيعة الموضوعة" لابن عراق، وكتاب "تذكرة الموضوعات" للفتَّني، وكتاب "الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة" للشوكاني، وغيرها كثير من كتب الموضوعات[1].

لا مراء في وجود أحاديث كثيرة موضوعة من قبل الكذابين والوضاعين الذين لفقوا أقوالًا، ونسبوها إلى رسول الله ﷺ، ولكن الأمر لم يكن بهذه الصورة التي تخيلها هؤلاء، وحاولوا أن يثيروا بها الوساوس في النفوس، وقد جهلوا أو تجاهلوا الحقائق التي سادت الحياة الإسلامية فيما يتعلق بالسنة النبوية، فقد استطاع المحدثون بسعة اطلاعهم، ونفاذ بصيرتهم، وجدهم واجتهادهم، ومثابرتهم، أن يعرفوا الوضاعين، وأن يقفوا على نيَّاتهم ودوافعهم، وأن يضعوا أصابعهم على كل ما نسب إلى رسول الله ﷺ على سبيل الوضع والكذب والافتراء.

فهؤلاء الوضاعون لم يُتْرَك لهم الحبل على الغارب يعبثون في الحديث النبوي كما يشاءون، ولم يترك لهم المجال ليَنْدَسُّوا بين رواة الأحاديث النبوية الثقات العدول دون أن يعرفوا. فقد أدرك العلماء الثقات من المحدثين هذا الاتجاه عند الوضاعين فضربوا عليهم حصارًا فكريًّا، وعلميًّا، وعمليًّا، وميزوهم، وكشفوا أساليبهم وأهدافهم ودوافعهم، وذكروهم فردًا فردًا، وبيَّنوا حكم الدين في كل منهم، كما استَعْدوا عليهم الحكام والأمراء بمنعهم من الحديث[2].

وعلى صعيد آخر فإنهم ميزوا الصحيح من الضعيف والموضوع، فدُوِّنَ كلٌّ على حدة، وتلك مزية للسنة لم يصل إليها أي علم من العلوم، إلا أن أعداء الإسلام يريدون أن يصوروا هذه المَزِيَّة على أنها عيب بزعمهم أن الموضوع يوجد في السنة بلا تمييز[3].

وتلك مغالطة واضحة، فلماذا إذًا كان هذا التراث الضخم من علم الحديث وكتب التراجم وعلم الجرح والتعديل وكتب العلل؟! ولماذا كان تقسيم الحديث إلى صحيح وضعيف وموضوع؟! ولماذا يتوقف المسلم عند سماع الحديث حتى يعلم حكم العلماء عليه من حيث الصحة وغيرها؟! وهل يستطيع أحد أن ينكر ما بذله المسلمون الأوائل للذب عن سنة رسول الله ﷺ؟! "فالسنة لها رجالها وعلماؤها، ولقد بيَّنوا حال كل حديث، وحكموا على الصحيح بالصحة، وعلى الحسن بالحسن، وعلى الضعيف بالضعف، وعلى الموضوع بالوضع"[4] حتى قال مرجليوث: "ليفتخر المسلمون

١. انظر: الوضع في الحديث، د. عمر بن حسن عثمان فلاتة، مرجع سابق، (٣/ ٤٤٤: ٥٢٢). الوضع في الحديث النبوي، د. عمر سليمان عبد الله الأشقر، مرجع سابق، ص١٤١: ١٥٢.

٢. ال٤١ سنة النبوية في كتابات أعداء الإسلام، د. عماد السيد الشربيني، مرجع سابق، (١/ ٣٩٩) بتصرف.

٣. السنة النبوية، د. عبد المهدي عبد القادر عبد الهادي، مرجع سابق، ص٥٤ بتصرف.

٤. دفع الشبهات عن السنة النبوية،د. عبد المهدي عبد القادر عبد الهادي، مرجع سابق، ص٤٦.

بعلم حديثهم ما شاءوا"[1].

وبعد؛ فإن للقارئ بعد استيعاب كل ما ذكرناه أن يعجب كل العجب لمن يدَّعي اختلاط صحيح السنة بموضوعها، وعدم إمكانية تمييز العلماء بينهما! أَفَنَدَعُ الحقيقة إلى الدعوى، واليقين إلى الحَدْس والوهم والتخمين؟! نعوذ بالله من الضلال®.

الخلاصة:

- لما كان الصدق من أهم التعاليم التي جاء بها الرسول ﷺ، ورغَّب أصحابه فيه، وحذَّرهم منه، كان هذا دافعًا قويًّا إلى تحرِّي الصحابة الصدق في أقوالهم وأفعالهم، وكان من باب أولى أنهم لم يكذبوا على رسول الله ﷺ، ولذا لم يثبت أن أحدًا منهم تجرَّأ عليه بكذب.
- ليس من السهل أن نتصوَّر الصحابة الذين فَدَوالنبي ﷺ بأرواحهم وأموالهم، وهجروا في سبيل الله أوطانهم وأقرباءهم وامتزج حب الله وخوفه بدمائهم ولحومهم؛ لا يتصور أن يقدموا على الكذب على رسول الله ﷺ.
- إن التربية التي غرسها النبي ﷺ في قلوب الصحابة وتعهده لهم بالرعاية التربوية الإيمانية كان عاملًا فعَّالًا في تطهير نفوس الصحابة مما يطرأ عادة على القلوب والنفوس من الأهواء والرغائب التي تكون مدعاة للكذب والافتراء.
- إن شهادة الواقع والعقل والمنطق تدل بلا ريب على أمانة أصحاب النبي ﷺ وصدقهم، واستحالة أن يبدر منهم كذب على رسول الله ﷺ، والأقوى من ذلك في توثيقهم أنهم كلهم عدول بتعديل الله ورسوله لهم وإجماع الأمة على ذلك، فهل يحتاج أحد منهم مع تعديل الله إلى تعديل أحد من الخلق؟!
- لقد بلغت حيطة الصحابة وتثبتهم في قبول الأخبار مبلغًا عظيمًا، لذا فإنهم بما وضعوه من قواعد يُعَدُّون ممهِّدِين الطريق بخصوص قواعد المحدثين، حتى لقد اعتبر الحاكم النيسابوري زعماء الطبقة الأولى من طبقات الجرح والتعديل: أبا بكر وعمر وزيد بن ثابت، وقال: إنهم جرَّحوا وعدَّلوا، وبحثوا عن صحة الروايات وسقيمها.
- إذا كان الوضع قد انتشر بعد الفتنة الكبرى وخاصة حينما اندس تحت لواء الإسلام جماعة يكيدون للإسلام والمسلمين، فإن الصحابة قد سدُّوا كل طريق من الطرق التي يمكن أن تؤدي إلى وضع حديث ونسبته إلى رسول الله ﷺ دون تمييزه وكشف عواره، ومن ادَّعى غير ذلك، طالبناه بالدليل، وإلا فإن التخرص والوهم لا يغني من الحق شيئًا.
- يتلخص منهج البحث عن الحقيقة عند المسلمين في قاعدة جليلة كبرى، وهي: إن كنت ناقلًا فالصحة، أو مدَّعيًا فالدليل. ولذا كان لا بد من تحقيق

---

١. الأنوار الكاشفة لما في كتاب أضواء على السنة من الزلل والتضليل والمجازفة، عبد الرحمن اليماني، مرجع سابق، ص١٠٦.

® في "**منهج المحدثين في التحقق من صحة الحديث، وعلامات عدم صحة الحديث**" طالع: الوجه الثاني، من الشبهة الثالثة عشرة، من هذا الجزء، والوجه الثالث، من الشبهة الثانية، من الجزء الخامس (الأئمة والرواة). وفي "**انفراد الأمة الإسلامية بالإسناد**" طالع: الوجه الأول، من الشبهة الحادية والثلاثين، من هذا الجزء. وفي "**تفرد الأمة الإسلامية بعلم الجرح والتعديل**" طالع: الوجه الرابع، من الشبهة الثانية، من الجزء الخامس (الأئمة والرواة). وفي "**دقة علماء الجرح والتعديل في الحكم على الأحاديث ومهارتهم فيه**" طالع: الوجه الأول، من الشبهة الثالثة، من الجزء السابع (الإسناد والمتن).

الخبر وصحة نسبته إلى قائله، وقد نهضت بذلك فنون مثل مصطلح الحديث وفن الجرح والتعديل وتراجم الرجال، وكلها لم يُعْثَر عليها إلا عند المسلمين، وقد استخدمت هذه الفنون بأدق وأعمق وأكمل ما يكون.

• لقد فطن علماء الأمة إلى ظاهرة الوضع في الحديث النبوي، منذ البدء الواسع في تدوين الحديث وجمعه، وقد أحاطوا هذه الآفة وحاصروها من كل جهة، وأبطلوا مفعولها تمامًا، فهذه كتب الوضَّاعين والكذابين وتراجمهم شاهدة بذلك، وهذه كتب الأحاديث الموضوعة خير دليل على ما نقول.

• إن علماء الحديث لم يكتفوا بذكر الأحاديث المقبولة الصحيحة في الكتب، باعتبار أن ما سواها يُعَدُّ مردودًا، ولكنهم ألَّفوا الكتب في الأحاديث الموضوعة مصرحين ببيان حالها، فهل يحق لمدَّع بعد ذلك أن يدَّعي اختلاط صحيح السنة بسقيمها؟!

• لقد عرف المحدِّثون الوضاعين، فضربوا عليهم حصارًا فكريًّا وعلميًّا، وميَّزوهم وكشفوهم، وكشفوا أساليبهم ودوافعهم، وذكروهم وأحصوهم فردًا فردًا، واسْتَعْدَوا عليهم الحكام، وذكروا الأحاديث التي وضعوها مبيِّنين حالها، وعلى صعيد آخر فإنهم ميَّزوا الصحيح من الضعيف والموضوع، ودُوِّن كلٌّ على حدة، أليس في كل هذا تمييز بين صحيح السنة وموضوعها؟!

• هل نتجاهل هذا كله لنصدق كلامًا لا يعتمد إلا على التخرص والطعن والوهم، متجاهلين كل هذه الحقائق التي شهد بها الأعداء أنفسهم حتى قال مرجليوث: "ليفتخر المسلمون بعلم حديثهم ما شاءوا"؟! نعوذ بالله من الخذلان والضلال.

الشبهة الثالثة عشرة

الزعم أن صحة الحديث مرتبطة بعرضه على القواعد السياسية وطبيعة العمران قياسًا على أخبار المؤرخين(*)

مضمون الشبهة:

يزعم بعض المشككين أن الحكم بصحة الحديث لا يكفي فيه صحة السند فقط، بل لا بد من عرضه على قواعد السياسة، وطبيعة العمران، وهذا قياسًا على الكلام الذي ذكره ابن خلدون عن أخبار المؤرخين والعامة، وأصحاب الحكايات والوقائع التاريخية. قائلين: طالما أننا لم نطبق على السنة هذه القواعد ـ سالفة الذكر ـ فإننا لا نستطيع قبولها أو الجزم بصحتها. رامين من وراء ذلك كله إلى التشكيك في صحة الأحاديث ونفي حجيتها.

وجها إبطال الشبهة:

١) لقد حظي حديث رسول الله ﷺ بالعناية والاهتمام والحفظ التام بما لم يتوفر لحديث رسول من الرسل؛ إذ قيَّض الله ﷻ لحفظ الحديث ونقده علماء أجلاء، وقفوا حياتهم على خدمته، وغربلته، وتمييز صحيحه من سقيمه.

٢) إن أخبار المؤرخين، والعامة، وأصحاب الحكايات، والوقائع التاريخية، لم تصل درجة صيانتها وحفظها إلى ما وصلت إليه السنة، فاحتاجت هذه العلوم إلى قواعد للحكم على صحتها، والتأكد من

(*) السنة المطهرة بين أصول الأئمة وشبهات صاحب فجر الإسلام وضحاه، د. سيد أحمد رمضان المسير، دار الطباعة المحمدية، القاهرة، ط١، ١٤٠٢هـ/ ١٩٨١م.

ثبوتها، ومن ثم فلا وجه لقياس السنة عليها.

التفصيل:

أولا. العناية بالحديث وحفظه:

لقد حُفظت سنة النبي ﷺ في الصدور والسطور على حد سواء، حتى وصلت إلينا الأحاديث غضة طرية عن رسول الله ﷺ كما صدرت عنه، مصونة من التغيير والتبديل، محققة تحقيقًا دقيقًا، بما لم يحدث لكلام نبي من الأنبياء.

فقد قام علماء المسلمين بالواجب المنوط بهم؛ فحققوا حديث رسول الله ﷺ، ووضعوا القواعد التي لا تدع شكًا بعدها في نسبة الحديث لقائله ﷺ حتى قال بعض المستشرقين: "ليهنأ المسلمون بعلم مصطلح الحديث، فإنه لا يوجد تاريخ على وجه الأرض موثق إلا تاريخ نبيهم محمد ﷺ"[1].

ولم تكن عناية المسلمين بعلوم السنة ريثما وضع علم المصطلح فحسب، بل زادت عنايتهم به بعد ذلك دراسة لمعانيه، وأحكامه وتعليمه وتعلّمه وكانت عنايتهم به منذ جيل الصحابة وحتى اليوم وإلى أن يرث الله الأرض ومن عليها.

وقد كثرت الرحلات العلمية لبعض الصحابة والتابعين، ومن تبعهم من علماء الحديث من أجل التثبت من الحديث، يقول سعيد بن المسيب: "إن كنت لأسير الليالي والأيام في طلب الحديث الواحد"[2].

١. دفاع عن سنة الرسول ﷺ، علاء الدين رجب أبو زرد، مرجع سابق، ص٣٣ بتصرف.

٢. الطبقات الكبير، ابن سعد، تحقيق: د. علي محمد عمر، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، ٢٠٠٢م، (٢/ ٣٢٨).

وفي سبيل التثبت كانوا ينهجون منهج مذاكرة الأحاديث فيما بينهم لمعرفة ما يأخذون منها وما يتركون، ولأنهم على جانب كبير من الوعي والحيطة، كانوا يحفظون الأحاديث الصحيحة والضعيفة والموضوعة؛ خشية أن تختلط عليهم، حتى يستطيعوا تمييز الصحيح من غيره بدقة فائقة وحيطة بالغة[3].

ومما لا يجهله أهل العلم الدارسون لتاريخ الأمم والأديان: أن اشتراط الإسناد الصحيح المتصل في نقل العلم الديني، وعلم النبوة، مما تفردت به أمة الإسلام عن سائر الأمم، ولا يحسبن هؤلاء المشككون أن علماء الحديث كانوا يقبلون أي إسناد يذكر لهم، أو أن بوسع أي إنسان أن يركب لهم سلسلة من الثقات إلى أن يصل إلى الصحابي الذي سمع من النبي ﷺ فهم إنما يقبلون الإسناد إذا توافرت له جملة شروط، منها:

١. أن يكون كل راو من رواته معلوم العين والحال، وبعبارة أخرى معلوم السيرة، فلا يقبل سند فيه: حدثنا فلان عن رجل، أو شيخ من قبيلة كذا، أو عن الثقة دون أن يذكر اسمه.

ولا يقبل سند فيه راو لا يعرف من هو؟ وما بلده؟ ومن شيوخه؟ ومن تلاميذه؟ وأين عاش ومتى ولد؟ وأين ومتى توفي؟ وهذا الذي يسمونه مجهول العين.

ولا يقبل راو عُرف شخصه وعينه، ولم تعرف حاله وصفته، بخير ولا شر، ولا إيجاب ولا سلب، وهو الذي يسمونه مجهول الحال أو المستور.

٢. أن يكون موصوفًا بالعدالة، والعدالة ما يتصل

٣. دفاع عن الحديث النبوي، د. أحمد عمر هاشم، مرجع سابق، ص٨٦ بتصرف.

بدين الراوي، وخلقه، وأمانته فيما يروي وينقل؛ إذ يُشترط أن يكون امرأً يخشى الله ﷻ، ويخاف حسابه، ولا يستبيح الكذب أو التزيد أو التحريف، وقد احتاطوا أشد الاحتياط، فكانوا يردون الحديث لأقل شبهة في السيرة الشخصية لناقله، فإن أُثر أنه كذب في شيء من كلامه رفضوا روايته، وسموا حديثه موضوعًا أو مكذوبًا، وإن لم يعرف عنه الكذب في رواية الحديث، مع علمهم بأنه قد يصدق الكذوب.

ومن دلائل العدالة: أن لا يرى عليه كبيرة، ولا يصرُّ على صغيرة، وأكثر من ذلك أنهم اشترطوا مع التقوى "المروءة"، وفسروها بأنها التنزه عن الدنايا، وما يشينه عند الناس، كالأكل في الطريق، أو المشي عاري الرأس في زمنهم.

فلم يكتفوا من الراوي أن يجتنب ما ينكره الشرع، بل أضافوا إليه ما يستقبحه العرف، وبهذا يكون إنسانًا مقبولًا عند الله وعند الناس.

٣. الضبط: فلا يكون الراوي ثقة مقبولًا لمجرد اتصافه بالعدالة والتقوى، بل لا بد أن يضم إلى العدالة والأمانة "الضبط".

فقد يكون الراوي من أتقى عباد الله، وأعلاهم في الورع والصلاح، ولكنه لا يضبط الرواية، بل يغلط فيها، أو ينسى فيخلط حديثًا بحديث؛ لهذا كان لا بد من "الضبط"، سواء أكان ضبط صدر بقوة الحفظ، أو ضبط كتاب بسلامته والعناية به.

وهذا الشرط يعني أن يكون الراوي في أعلى درجات الضبط والإتقان، حتى يُطمئن إلى حفظه وإجادته، ويعرفون ذلك بمقارنة رواياته بعضها ببعض، وبروايات غيره من الحفاظ الثقات.

وكثيرًا ما يكون الراوي ضابطًا حافظًا متقنًا، ولكنه يُعمَّر فتضعف ذاكرته، ويتشوش عليه حفظه، فيضعِّفونه بذلك، قائلين: اختلط في آخره ـ أي آخر حياته، وقد يصنفون من يروي عنه بأمارات وأدلة مختلفة، فيقولون: هذا رُوي عنه قبل اختلاطه فيقبل، وهذا روي عنه بعد اختلاطه، أو لا يُعرف متى رُوي عنه فيُردُّ.

٤. أن تكون حلقات السند كلها متصلة، متماسكة من مبتدأ السند إلى منتهاه، فإذا سقطت حلقة من السلسلة في أولها أو أوسطها أو آخرها، كان الحديث ضعيفًا مردودًا، مهما تكن مكانة رجاله من العدالة والضبط، حتى إن بعض أئمة التابعين الذين يستسقى بهم الغيث، وتضرب أكباد الإبل لطلب العلم منهم، مثل الحسن البصري، وعطاء، والزهري، وغيرهم، إذا قال: قال رسول الله ﷺ ولم يذكر الصحابي الذي سمع الحديث من رسول الله ﷺ ـ لم يقبل حديثه، لاحتمال أن يكون سمعه من تابعي آخر، وأن يكون التابعي سمعه من تابعي وهكذا... وإذا جُهلت الواسطة لم يُقبل الحديث، وهو ما يُسمى بـ "المرسل"، وإن كان بعض الفقهاء يقبله بشروط خاصة.

ومعنى هذا: أن يكون كل راوٍ تلقى الحديث عمن فوقه تلقِّيًا مباشرًا بلا واسطة، ولا يجوز للراوي أن يحذف الواسطة بناء على أن المحذوف ثقة عنده، فربما كان الموثق عنده مجروحًا عند غيره، بل إن مجرد حذف الواسطة يشكك في المحذوف.

٥. أن لا يكون الحديث شاذًّا، ومعنى الشذوذ عندهم: أن يرويه الثقة مخالفًا من هو أوثق منه، كأن يروي أحد الثقات الحديث بصيغة، أو زيادة معينة، ثم

يرويه راو آخر أقوى منه وأوثق بغير هذه الصيغة، وغير هذه الزيادة.

وكذلك إذا رواه واحد بعبارة، ورواه اثنان أو جماعة غيره بعبارة مخالفة، فهنا يُقبل حديث مَن هو أوثق، ويسمى "المحفوظ"، ويُرد المخالف ويسمى "الشاذ" مع أن راويه عندهم ثقة مقبول.

٦. ألا يشتمل الحديث على علة قادحة في سنده أو متنه: وهذه إنما يعرفها أئمة هذا الشأن، ممن عايشوا الأحاديث، وخبروا الأسانيد والمتون، حتى إن الحديث ليبدو في ظاهر الأمر مقبولًا لا غبار عليه، فإذا نظر إليه هؤلاء الصيارفة الناقدون، سرعان ما يكتشفون فيه خللًا يوجب وهنه، ولهذا نشأ علم رحب يسمى علم "العلل"[١].

ومن هنا نتبين أن الحكم على صحة الحديث، إنما هو نتاج علم قوي مستقل قائم بذاته، وأن هناك علماء أجلاء قد أفنوا أعمارهم في هذا المضمار، بما لا يدع مجالًا بعد ذلك للخوض في هذا الباب، وإذا ثبت ذلك فإن أي إنسان يحاول التشكيك في صحة الحديث النبوي أو يعرضه على قواعد جديدة، إنما هو غارق في الخيال، جاهل بما حظيت به السنة من اهتمام وعناية.

ثانيًا. القواعد التي وضعت للتثبت من أخبار المؤرخين وغيرهم، لا يصح الاعتماد عليها في الحكم على السنة:

إن أخبار المؤرخين والعامة، وأصحاب الحكايات، والوقائع التاريخية، لم تصل درجة صيانتها وحفظها إلى ما وصلت إليه السنة، ولذلك احتاجت هذه العلوم إلى قواعد للحكم على صحتها، والتأكد من ثبوتها؛ ولذلك فإن القواعد التي وضعها ابن خلدون للتثبت من هذه الأشياء، لا يصح الاعتماد عليها في الحكم على السنة؛ لأن السنة قد نالت من العناية والحفظ ـ كما سبق الذكر ـ درجة تغنيها عن هذه القواعد في الحكم على صحتها.

إن ابن خلدون رحمه الله وضع هذه القواعد، ألا وهي عرض أخبار المؤرخين على قواعد السياسة وطبيعة العمران للتأكد من صحتها؛ لأنها معرضة إلى زلة القدم والحيدة عن جادة الصدق، وكثيرًا ما وقع للمؤرخين من المغالط في الحكايات والوقائع لاعتمادهم فيها على مجرد النقل غثًّا كان أو سمينًا، ولم يعرضوها على أصولها ولا ساقوها بأشباهها، ولا سبروها بمعيار الحكمة، والوقوف على طبائع الكائنات، وتحكيم النظر، والبصيرة في الأخبار، فضلُّوا عن الحق[٢].

كما أنه من المعلوم بداهة أن التاريخ يُكتب للأقوى، لذلك لا بد وأن نعرض هذه الأخبار على قواعد السياسة، وطبيعة العمران، وإلا لضاع منا الكثير من المعالم التاريخية، والحقب الزمنية، ولاستطاع كل إنسان امتلك مقومات القوة أن يسجل التاريخ لصالحه.

وعليه فلا بد من قواعد يحفظ بها التاريخ، وليس بلازم أن ينطبق هذا الأمر على السنة؛ لأنها وصلت إلينا عن النبي ﷺ من طريق الوحي عن رب العزة ﷻ محفوظة غضة طرية، فلم يضع منها شيء، ولا زيد عليها شيء.

---

١. المدخل لدراسة السنة النبوية، د. يوسف القرضاوي، مرجع سابق، ص٨٤: ٨٨ بتصرف.

٢. مقدمة ابن خلدون، ابن خلدون، دار القلم، بيروت، ط٦، ١٤٠٦هـ/ ١٩٨٦م، ص٩ بتصرف.

وهذا كله عكس الحكايات والأخبار العامة التي قد يحكيها أي إنسان في أي مكان بأي لغة، مما يسمح له ذلك أن يضيف ويزيد أو يحذف، أو يصوغ صياغة قد يفهم منها غير الحقيقة، ولذلك تجد فيها من اختلاف الروايات العجب العجاب.

وكم من الحقب التاريخية التي ضاعت واندثرت ولم نعرف عنها شيئًا إلا من خلال القرآن الكريم أو السنة النبوية المطهرة.

وعليه فإن هذه التناقضات التي حدثت في الأخبار التاريخية، لم تحدث أبدًا مع السنة لما حباها الله ﷻ من حفظ في الصدور والسطور، كما أشرنا إلى ذلك في تفصيل الوجه الأول.

ونضيف إلى ذلك أن العلماء الأوائل وضعوا علامات وصفات يجب توافرها في متن الحديث ليكون صحيحًا، هذه العلامات أقوى في بيان صحة الأحاديث من عرضها على قواعد السياسة وطبيعة العمران التي قالوا بها.

ومن هذه العلامات التي تدل على أن الحديث موضوع غير صحيح:

١. ركاكة لفظه ومعناه، وتعرف بكثرة الممارسة لألفاظ الحديث، فتحصل هيئة نفسانية، وملكة يعرف بها اللفظ النبوي من غيره، قال الحافظ ابن حجر رحمه الله: "المدار في الركاكة على ركة المعنى، فحيثما وجدت دلت على الوضع، وإن لم ينضم إليها ركاكة اللفظ"[(١)].

٢. فساد المعنى بأن يخالف الحديث بدهيات العقول، أو القواعد العامة في الأخلاق والآداب، أو يخالف الحس، أو قواعد الطب، أو ما يوجبه العقل من تنزيه الله ﷻ، أو ما يخالف قطعيات التاريخ، أو سنة الله في الكون والإنسان، أو ما يشتمل على سخافات يبعد عنها كل عاقل.

٣. مخالفته القرآن الكريم، أو السنة النبوية المتواترة، أو الإجماع القطعي، فإذا خالف شيئًا من ذلك فهو موضوع.

٤. مخالفته لوقائع التاريخ المقطوع بصحتها.

٥. صدور الحديث من راوٍ تأييدًا لمذهبه، كالأحاديث الصادرة من أتباع المذاهب الفقهية والكلامية المغالين في تعصبهم.

وغيرها من القواعد الهامة التي استطاعوا من خلالها بيان الصحيح من الموضوع، وبدأت حركة النقد هذه منذ وقوع الفتنة، وحتى تم تدوين السنة في دواوينها التي وصلت إلينا.

هذه هي القواعد التي عرض علماء الحديث عليها كل المرويات قبل الأخذ بها واعتمادها، فهل بعد عرضه على مثل هذه القواعد يُعقل أن نصدق من يقول بعرض الحديث على قواعد السياسة وطبيعة العمران لمعرفة صحته والحكم عليه®؟!

---

١. تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي، السيوطي، مرجع سابق، (١/ ٢٧٦).

® في **"استخدام العلماء قواعد الحكم على الأحاديث منذ ظهور الوضع"** طالع: الوجه الأول، من الشبهة الحادية والعشرين، من الجزء الثاني (تدوين السنة والوضع فيها). وفي **"منهج المحدثين في التحقق من صحة الحديث"** طالع: الوجه الثالث، من الشبهة الثانية عشرة، من هذا الجزء، والوجه الثالث، من الشبهة الثانية، من الجزء الخامس (الأئمة والرواة). وفي **"قواعد معرفة الحديث الموضوع ونقده"** طالع: الوجه الثالث، من الشبهة الثانية، من الجزء السابع (الإسناد والمتن).

الخلاصة:

- لم تكن السنة كغيرها من الأخبار، ولكنها نالت من العناية والحفظ ما صانها وحفظها، حتى وصلت إلينا غضة طريَّة، فما شابها تحريف أو تبديل، ولا زيادة فيها أو نقصان منها؛ وذلك لأن الله قيَّض لها علماء أجلاء تولوا حفظها في الصدور قبل السطور، فلم يكن قبول الحديث شيء هين يتساهل فيها عالم من العلماء، بل إنه مرَّ بمراحل عديدة من أجل التحقق من صحة متنه وسنده، مما يؤكد أن السنة لا تحتاج بعد ذلك إلى شيء للتحقق من صحتها.
- أما بالنسبة للأخبار التاريخية فلا بد لها من قواعد تضبطها، وتبين لنا صحتها فلو لم تعرض هذه الأخبار على قواعد السياسة وطبيعة العمران لضاع كثير من المعالم التاريخية والحقب الزمنية، ولاستطاع كل إنسان امتلك مقومات القوة أن يسجل التاريخ لصالحه.
- إن هذه الأخبار لم تلق من العناية ما لقيته السنة، فكان من الواجب علينا نحن المسمون أن نضع لها قواعد توضح لنا ماهيتها، وليس بلازم أبدًا أن نطبق هذه القواعد على السنة بعدما تبين لنا كم كانت درجة العناية بها، فما قواعد السياسة وطبيعة العمران بأدق من القواعد التي وضعت من أجل التثبت من صحة الحديث.

الشبهة الرابعة عشرة

الزعم أن السنة رُويت بالمعنى مما أدى إلى تحريفها(*)

مضمون الشبهة:

يزعم بعض المشككين أن السنة قد رُويت بالمعنى مما أدى إلى تحريفها وتغيير كثير من مضامينها؛ مستدلين على ذلك بأن النبي ﷺ قد أقرَّ الرواية بالمعنى، فشاعت وانتشرت وأدى ذلك إلى إهمال الصحابة والتابعين رواية الحديث بلفظه، ومع الرواية بالمعنى لا يُؤْمَن أن يقع من الراوي ـ من غير قصد ـ تغيير فيما سمع بالزيادة، أو بالنقص، أو بالتبديل، أو بالتحريف، كما لا يؤمن أن يكون الراوي مصيبًا في فهمه، واعيًا لكل ما صاحب الحديث من ظروف وأحوال، فربما يروي الحديث مطلقًا في حين أنه صدر مقيدًا، أو يرويه مقيدًا في حين أنه صدر مطلقًا. ويرمون من وراء ذلك إلى محاولة تلمس خيط في الرواية بالمعنى ينفذون منه إلى تعميم القول في السنة ووصمها بالتحريف؛ وصولًا لإنكار حجيتها.

وجوه إبطال الشبهة:

١) لقد حثَّ النبي ﷺ أصحابه أن يرووا أحاديثه بألفاظها كما سمعوها منه ﷺ ورغّب في ذلك أيما ترغيب، فقد كان ﷺ إذا سمع هو راويًا يبدل لفظًا مكان لفظ استوقفه، وأمره أن يرويه كما قاله ﷺ.

(*) في السنة النبوية ومصطلح الحديث، د. حسين سمرة، دار الهاني، القاهرة، ١٤٢٧هـ/ ٢٠٠٦م. السنة النبوية في كتابات أعداء الإسلام، د. عماد السيد الشربيني، مرجع سابق. دفاع عن السنة ورد شبه المستشرقين والكتاب المعاصرين، د. محمد أبو شهبة، مرجع سابق.

٢) لقد حرص الصحابة ﷺ على رواية الحديث بلفظه أشد الحرص، وذلك بحفظه ـ كما قاله النبي ﷺ ـ في صدورهم أو بكتابته في صحفهم.

٣) إذا كان العلماء قد جوَّزوا للراوي العالم بالألفاظ ومدلولاتها روايته الأحاديث بالمعنى، فإنهم لم يجوزوا لغير العالم بالألفاظ ذلك، وعلى الجملة فقد وضعوا قيودًا وضوابط لرواية الحديث بالمعنى تضمن حفظه من التحريف والتغيير، وقد كانت هذه الشروط خاصة برواة أجيال ما بعد الصحابة، لا جيل الصحابة الكرام أنفسهم.

التفصيل:

أولا. رواية الأحاديث باللفظ هي الأصل، وحثُّ النبي ﷺ على ذلك:

لقد حثَّ النبي ﷺ أصحابه على رواية أحاديثه باللفظ كما سمعوها منه ﷺ، ورغب في هذا كثيرًا؛ فقال رسول الله ﷺ: "نضَّر الله امرءًا سمع منا شيئًا فبلَّغه كما سمعه، فرُبَّ مُبلَّغٍ أوعى من سامع"[١].

فانظر إلى قوله ﷺ: "فبلَّغه كما سمع" إنها دعوة إلى نقل الحديث عنه بألفاظه ومعانيه، لا بمعانيه فقط، وهذا دليل على استحباب الرواية على اللفظ، وكراهة روايته على المعنى، وإن كان ذلك لا يتعدى إلى رفض الرواية بالمعنى.

وقال رسول الله ﷺ: "ومن كذب عليَّ متعمدًا فليتبوأ مقعده من النار"[٢].

وواضح ما في الحديث من وعيد لمن يكذب على رسول الله ﷺ، وإبدال لفظ مكان لفظ ـ مع التعمد ـ يندرج تحت الكذب على رسول الله، وهذا الحديث بلغ مبلغ التواتر الذي لا مثيل له، وقد اشتهر بذلك عند المحدثين، فمن يا ترى ـ من أصحاب رسول الله، وهم الذين رووا لنا كل أحاديثه القولية، وكل سنته الفعلية، ومن منهم ـ يجرؤ على الكذب على رسول الله مع علمه بهذا الحديث؟!

ومن أقوى الأدلة التي تؤكد حرص رسول الله ﷺ على الرواية عنه باللفظ ما رواه البخاري من حديث البراء بن عازب ﷺ قال: قال النبي ﷺ: "إذا أتيت مضجعك فتوضأ وضوءك للصلاة، ثم اضطجع على شقك الأيمن، ثم قل: اللهم أسلمت وجهي إليك، وفوضت أمري إليك، وألجأت ظهري إليك، رغبة ورهبة إليك، لا ملجأ ولا منجا منك إلا إليك، آمنت بكتابك الذي أنزلت، وبنبيك الذي أرسلت، فإن مُتَّ من ليلتك فأنت على الفطرة، واجعلهن آخر ما تتكلم به. قال البراء: فرددتها على النبي ﷺ، فلما بلغت "اللهم آمنت بكتابك الذي أنزلت" قلت: ورسولك، قال: لا، ونبيك الذي أرسلت"[٣].

ففي هذا الحديث دعوة من النبي ﷺ إلى رواية

---

١. صحيح: أخرجه الترمذي في سننه (بشرح تحفة الأحوذي)، كتاب: العلم، باب: ما جاء في الحث على تبليغ السماع، (٧/ ٣٤٧، ٣٤٨)، رقم (٢٧٩٤، ٢٧٩٥). وصححه الألباني في صحيح وضعيف سنن الترمذي برقم (٢٦٥٧).

٢. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: العلم، باب: إثم من كذب على النبي ﷺ، (١/ ٢٤٤)، رقم (١١٠). صحيح مسلم (بشرح النووي)، المقدمة، باب: تغليظ الكذب على رسول الله ﷺ، (١/ ١٦٩).

٣. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: الوضوء، باب: فضل من بات على الوضوء، (١/ ٤٢٦)، رقم (٢٤٧).

الحديث بلفظه، والتمسك بذلك، وعدم مخالفة اللفظ، و قد أدى حثُّه ﷺ الصحابةَ على ذلك إلى تأثرهم الشديد بما قاله، فعمل الصحابة على المحافظة على نصه.

وعليه فإن النبي ﷺ وإن لم ينه عن الرواية بالمعنى ربما لكي لا يشق على أمته إلا أنه رغَّب في رواية الحديث بلفظه، وحث أصحابه الكرام على ذلك كثيرًا ونهى من سمعه عن أن يُغَيِّر لفظًا ولو بمرادفه، وقد اتبع أصحابه هذا المبدأ فحفظوا لنا السنة، كما قالها النبي ﷺ.

ثانيًا. صيانة الصحابة للحديث وحرصهم على روايته بلفظه:

لقد حرص الصحابة ﷺ على نقل الحديث بألفاظه، وإن ترخص بعضهم في روايته بالمعنى، فإن ذلك عند الضرورة فقط، وعلى هذا المنوال سار التابعون من بعدهم، ونهجوا نهجهم.

فمما لا شك فيه أن جميع الصحابة حرصوا على أداء الحديث، كما سمعوه من الرسول ﷺ حتى إن بعضهم ما كان يرضى أن يبدل حرفًا بحرف، أو كلمة مكان كلمة، أو يقدم كلمة على أخرى، وقد رُوي عن عمر ﷺ أنه كان يقول: "من سمع حديثًا فحدث به كما سمع فقد سلم"[1].

وروي نحو ذلك عن عبد الله بن عمر وزيد بن أرقم.

وقد اشتهر من بين الصحابة الذين كانوا يتشددون في الحرص على لفظ حديث رسول الله ﷺ عبد الله بن عمر؛ فقد روى حديث بُني الإسلام على خمس، فأعاده رجل فقال له ابن عمر: "لا، اجعل صيام رمضان آخرهن، كما سمعت من فيْ رسول الله ﷺ"[2]. وقد كان عبد الله بن عمر جالسًا ذات يوم وعبيد بن عمر يقصُّ على أهل مكة، فقال عبيد: مثل المنافق كمثل الشاة بين الغنمين، إن أقبلت إلى هذه الغنم نطحتها، وإن أقبلت إلى هذه نطحتها، فقال: عبد الله بن عمر: ليس هكذا، فغضب عبيد بن عمير، وفي المجلس عبد الله بن صفوان، فقال: يا أبا عبد الرحمن، كيف قال رحمك الله؟ فقال: قال: مثل المنافق مثل الشاة بين الربيضين، إن أقبلت إلى ذا الربيض نطحتها، وإن أقبلت إلى ذا الربيض نطحتها، فقال له: رحمك الله، هما واحد، قال: كذا سمعت[3].

ولهذا نرى في بعض الأحاديث، قول الراوي ـ كذا وكذا ـ لا أدري بأيهما بدأ، أو أيهما قال قبل، ونحو ذلك، وهذا تنبيه من الراوي إلى أنه أدرك الحديث وفَهِمه، ولكنه لم يتأكد من ترتيب اسمين فيه أو كلمتين فيبين موضع شكه وأن الشك ليس في أصل الحديث.

ومِنْ تشدد الرواة في المحافظة على نص الحديث بألفاظه، أنهم كانوا يمنعون زيادة حرف واحد، أو حذفه وإن كان لا يغير المعنى؛ ومن هذا ما رواه سفيان قال: حدثنا الزهري أنه سمع أنس بن مالك يقول:

---

١. المحدث الفاصل بين الراوي والواعي، القاضي الحسن بن عبد الرحمن الرامهرمزي، تحقيق: د. محمد عجاج الخطيب، دار الفكر، دمشق، ط٣، ١٤٠٤هـ/ ١٩٨٤م، ص٥٣٨.

٢. الكفاية في معرفة أصول علم الرواية، الخطيب البغدادي، مرجع سابق، (١/ ٥١٥).

٣. صحيح: أخرجه أحمد في مسنده، مسند عبد الله بن عمر بن الخطاب، (٧/ ٥٥٤٦)، رقم (٥٥٤٦). وقال الشيخ أحمد شاكر في تعليقه على المسند: إسناده صحيح.

"نهى رسول الله ﷺ عن الدباء[1] والمزفت[2] أن ينتبذ فيه[3]، فقيل لسفيان: أن ينبذ فيه؟ فقال: لا، هكذا قاله لنا الزهري ينتبذ فيه"[4].

وبلغ من شدة حرصهم على اللفظ الذي سمعوه أنهم كانوا لا يخففون حرفًا ثقيلًا، ولا يثقلون حرفًا خفيفًا، ولا يبدلون حركات الحروف التي يسمعونها، بل يروونها كما سمعوها، وإن كان ذلك التغيير لا يبدل معناها، نحو "نَمَا ـ نَمَّى" في حديثه ﷺ: "ليس الكاذب من أصلح بين الناس، فقال خيرًا أو نمى خيرًا". قال حماد: "سمعت هذا الحديث من رجلين، فقال أحدهم: نَمَا خيرًا "خفيفة". وقال الآخر نَمَّى خيرًا مثقلة"[5].

إلى هذا الحد بلغ حرص الصحابة والتابعين على الحفاظ على حديثه ﷺ بلفظه دون أي تغيير أو تبديل، فهل من المعقول أن يروي قوم هذا حالهم السنة بطريقة تؤدي إلى تحريفها؟!

لقد اهتم الصحابة الكرام بسنة النبي ﷺ اهتمامًا عظيمًا في حياته وبعد مماته، وهذا الاهتمام الواضح يبين أن ما ادعاه المغرضون من إهمال الصحابة للسنة إن هو إلا كذب مفترى، فقد تنوعت أساليب حفظ الصحابة لها بحفظها في الصدر أو تقييدها في الكتاب.

أما عن حفظ الصدر؛ فعن أبي هريرة ﷺ أنه قال: "جزأت الليل ثلاثة أجزاء، ثُلُثًا أصلي وثلثًا أنام وثلثًا أذكر فيه أحاديث رسول الله ﷺ"[6].

وكان الصحابة يحثون بعضهم بعضًا على مذاكرة الحديث، فمن ذلك قول علي بن أبي طالب ﷺ "تذاكروا الحديث، فإنكم إلا تفعلوا يندرس"[7]. فدل هذا كله على حرص الصحابة ﷺ على حفظ الحديث بلفظه، وضبطه في صدورهم كما قاله المصطفى ﷺ وأنهم رضوان الله عليهم قد بذلوا ما في وسعهم لتحقيق هذا الغرض، معتبرين ذلك تعبدًا لله ﷻ وطاعة لأمر رسوله ﷺ ولذلك وصل إلينا الحديث النبوي دون تحريف أو تبديل.

ولا ننسى أن مما ساعدهم على حفظ الحديث بلفظه في صدورهم ـ الذاكرة الحافظة التي وهبها الله ﷻ لحملة الشريعة الإسلامية، ورواة الحديث الشريف من الصحابة والتابعين؛ فيروي لنا التاريخ، ما كان يحفظه أبو هريرة وغيره، وإن المرء ليعجب عندما يطلع على أخبار صحيحة تذكر أولئك الحفاظ الذين حملوا إلينا السنة، فنجد عبد الله بن عباس الذي اشتهر بسرعة حفظه، كان يحفظ الحديث من مرة واحدة، ويُروى أنه سمع قصيدة لابن أبي ربيعة عدتها ثمانون بيتًا فحفظها من المرة الأولى، وكذلك زيد بن ثابت الذي حفظ معظم القرآن قبل بلوغه، وتعلم لغة اليهود في سبعة

١. الدباء: القرع، واحده دُبَّاءه، وكانوا ينتبذون فيها فتسرع الشدة في الشراب.

٢. المزفت: الوعاء المطلي بالقار وهو الزفت.

٣. النبذ والانتباذ: أن يُوضع الزبيب أو التمر في الماء ويُشرب نقيعه قبل أن يختمر أو يسكر.

٤. الكفاية في معرفة أصول علم الرواية، الخطيب البغدادي، مرجع سابق، (١/ ٥٢٢).

٥. المرجع السابق، (١/ ٥٣٠).

٦. الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع، الخطيب البغدادي، مرجع سابق، (٢/ ٣٩٩).

٧. أخرجه الحاكم في مستدركه، كتاب: العلم، (١/ ١٧٣)، رقم (٣٢٤).

عشر يومًا، وفيهم عائشة ـ أم المؤمنين ـ التي كانت آية من آيات الذكاء والحفظ، وغيرهم كثير.

وفي التابعين نافع مولى عبد الله بن عمر الذي لم يخطئ فيما حفظ، وأجمع النقاد على دقة حفظه، وفيهم ابن شهاب الزهري حافظ زمانه، وعامر الشعبي ديوان عصره، وقتادة بن دعامة السدوسي مضرب المثل في سرعة الحفظ والضبط والإتقان[1].

أضف إلى هذا أن الرسول ﷺ كان يختار في تعليمه من الأساليب أحسنها، وأفضلها، وأوقعها في نفس المخاطب وأقربها إلى فهمه وعقله، وأشدها تثبيتًا للعلم في ذهن المخاطب، وأكثرها مساعدة على إيضاحه له[2]، فكان ﷺ إذا حدث بحديث فإنه يفصل كلامه ويردِّده، ولم يكن يتحدث كما يتحدث الناس على عجل، وهذا أدعى إلى حفظ الحديث بلفظه.

هذا عن حفظ الصدر، أما عن حفظ السنة بالكتابة فقد اهتم الصحابة ﷺ بكتابتها كما قالها المصطفى ﷺ لا سيما بعد أن نسخت أحاديث المنع، وما كان اهتمامهم بالكتابة إلا لحفظ الحديث لفظًا، ووصوله إلى المسلمين بلفظه، فنجد من المحدثين من لم يحدث طلابه إلا إذا كتبوا عنه، إذ خشي ألا يحفظوا عنه؛ فيقع منهم الوهم والخطأ، وهذا ما يرويه الخطيب البغدادي، بسنده عن ابن عيينة، قال: "قال محمد بن عمرو: لا والله لا أحدثكم حتى تكتبوا، إني أخاف أن تكذبوا عليَّ، وفي رواية: أخاف أن تغلطوا علي"[3].

ومما يدل على أن كتابة الحديث مندوب إليها إذا خيف عليه التحريف أو النسيان ما رُوي عن أبي هريرة ﷺ قال: "لم يكن أحد من أصحاب النبي ﷺ أكثر حديثًا مني إلا ما كان من عبد الله بن عمرو، فإنه كان يكتب وكنت لا أكتب"[4]. وفي هذا تأكيد على أنهم كانوا يدركون جيدًا أن كتابة الحديث أدعى لحفظه من غيرها.

وعن ابن عمرو قال: "كنت أكتب كل شيء أسمعه من رسول الله ﷺ أريد حفظه فنهتني قريش، فقالوا: إنك تكتب كل شيء تسمعه من رسول الله ﷺ، ورسول الله ﷺ بشر يتكلم في الغضب والرضا، فأمسكت عن الكتاب، فذكرت ذلك لرسول الله ﷺ فقال: "اكتب فوالذي نفسي بيده ما خرج منِّي إلا حق"[5]، فدل هذا على أن ابن عمرو كان يكتب خلف رسول الله ما يقوله بلفظه، ويحفظه كما هو لفظًا لا معنى.

ولم يقتصر الأمر على هذا فحسب؛ فقد كان الصحابة ﷺ يرسل كل منهم للآخر في طلب أحاديث رسول الله ﷺ مكتوبة، فتعددت الصحف التي كتب فيها الصحابة الحديث، وانتقل هذا الحرص على الكتابة إلى الجيل الأول من التابعين.

ونخلص من هذا كله إلى أن مرحلة ما قبل التدوين

---

١. السنة قبل التدوين، د. محمد عجاج الخطيب، مكتبة وهبة، القاهرة، ط٤، ١٤٢٥هـ/ ٢٠٠٤م، ص١٣٦ بتصرف.

٢. الرسول المعلم وأساليبه في التعليم، د. عبد الفتاح أبو غدة، دار البشائر الإسلامية، بيروت، ط٣، ١٤٢٤هـ/ ٢٠٠٣م، ص٦٣ بتصرف.

٣. الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع، الخطيب البغدادي، مرجع سابق، (٥/ ٦٧٥).

٤. تقييد العلم، الخطيب البغدادي، تحقيق: يوسف العش، دار إحياء السنة النبوية، بيروت، ط٢، ١٩٧٤م، ص٨٣.

٥. صحيح: أخرجه أحمد في مسنده، مسند عبد الله بن عمرو بن العاص، (١٠/ ١٥)، رقم (٦٥١٠). وصححه أحمد شاكر في تعليقه على المسند.

الرسمي للسنة لم تقف الرواية فيها على المشافهة فقط، وإنما كانت الكتابة موافقة لها، ومن ثم لم تكن السنة مروية بالمعنى في بادئ الأمر مما يدل على سلامتها ووصولها إلينا باللفظ والمعنى محفوظة من التحريف والتغيير مؤداة كما سمعت من النبي ﷺ®.

ثالثًا. شروط الرواية بالمعنى:

إن للعلماء في رواية الحديث بالمعنى مذاهب عدة، نستخلص منها مذهبين:

المذهب الأول: أن رواية الحديث بالمعنى لا تجوز لمن لا يعلم مدلول الألفاظ في اللسان العربي، ومقاصدها، وما يحيل معناها، والمحتمل من غيره، والمرادف منها، وذلك على وجه الوجوب بلا خلاف بين العلماء؛ لأن من اتصف بذلك لا يؤمن أن تؤدي روايته بالمعنى إلى خلل، ووجب على من هذا حاله أن يروي الحديث بالألفاظ التي سمع بها مقتصرًا عليها دون تقديم ولا تأخير، ولا زيادة، ولا نقص لحرف أو أكثر، ولا إبدال حرف أو أكثر بغيره، ولا مشدد بمثقل، أو خلافه[1].

أما من كان عالمًا بالألفاظ ومدلولاتها ومقاصدها، خبيرًا بما يحيل معانيها، بصيرًا بمقادير التفاوت بينها، فاختلف فيه السلف وأصحاب الحديث، وأرباب الفقه والأصول، فالمعظم منهم أجاز له الرواية بالمعنى إذا كان قاطعًا بأنه أدى معنى اللفظ الذي بلغه سواء في ذلك الحديث المرفوع أو غيره[2].

المذهب الثاني: المنع من الرواية بالمعنى مطلقًا، بل يجب نقل اللفظ بصورته من غير فرق بين العارف بمعاني الألفاظ وغيره، وهو مذهب كثير من السلف وأهل التحري في الحديث، وهو مذهب الإمام مالك، ومعظم المحدِّثين[3].

ومن هنا يظهر لنا أن الأصل في رواية الحديث عند العلماء روايته باللفظ للعالم بالألفاظ ومدلولاتها، وغيره أيضًا، والفرع هو الترخص في الرواية بالمعنى للعالم دون غيره، وهذا هو الراجح عند العلماء.

وإذا سلمنا ـ جدلًا ـ بأن الأصل هو الرواية بالمعنى، فإنها لا تفضي إلى تحريف السنة كما يزعمون؛ لأن اختلاف ألفاظ الأحاديث لا يرجع إلى الرواية بالمعنى وحدها، بل يرجع إلى رسول الله ﷺ الذي كانت تختلف ألفاظه بتعدد الأزمنة والأمكنة، والحوادث والأحوال، والسامعين والمستفتين، والمتخاصمين والمتقاضين، والوافدين والمبعوثين، ففي كل ذلك تختلف ألفاظه ﷺ إيجازًا وإطنابًا، وتقديمًا وتأخيرًا، وزيادة ونقصانًا، بحسب ما تقتضيه الحال ويدعو إليه المقام.

® في **"عناية الصحابة والتابعين والعلماء بالسنة حفظًا وكتابة وجمعًا وتوثيقًا"** طالع: الوجه الثالث، من الشبهة الثانية، والوجه الأول، من الشبهة الثالثة والعشرين، والوجه الثاني، من الشبهة التاسعة والعشرين، والشبهة الثلاثين، من هذا الجزء، والوجه الأول، من الشبهة العاشرة، من الجزء الرابع (عدالة الصحابة)، والوجه الأول، من الشبهة الأولى، من الجزء السابع (الإسناد والمتن). وفي **"حرص الصحابة والرواة على نقل الأحاديث باللفظ"** طالع: الوجه الأول، من الشبهة الرابعة والعشرين، من هذا الجزء، والوجه الثاني، من الشبهة الثامنة والعشرين، من الجزء الرابع (عدالة الصحابة)، والوجه الثاني، من الشبهة الثالثة، من الجزء الخامس (الأئمة والرواة).

١. تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي، السيوطي، مرجع سابق، (٢/ ٩٨، ٩٩).

٢. السنة النبوية في كتابات أعداء الإسلام،د. عماد السيد الشربيني، مرجع سابق، (١/ ٣٧٦) بتصرف.

٣. إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول، الشوكاني، مرجع سابق، ص٥٧.

فقد يُسأل عن أفضل الأعمال مثلًا، فيجيب كل سائل بجواب غير جواب صاحبه فيظن من لا علم له أن هذا من باب التعارض، أو من عدم ضبط الرواة، أو من آثار الرواية بالمعنى، وواقع الأمر أن رسول الله ﷺ كان طبيب النفوس، يجيب كل إنسان عن مسألته بما يناسبه، وبما يكون أنفع له أو للناس في جميع الظروف، أو في الظرف الذي كان فيه الاستفتاء[1].

فقد كانت له ﷺ حكمة عظيمة في التعليم، وتبليغ الوحي الإلهي، وإسداء ما يناسب الأفراد والجماعات، من العِظات وبيان الحُكْم، ولا غرابة في ذلك، فهذا كتاب الله الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه، فيه القصة الواحدة لنبي من الأنبياء، تذكر في جملة سور منه على وجوه شتى، فتارة تُذكر كلها كاملة، موجزة أو مبسوطة، وتارة يُذكر طرف منها في سورة وطرف آخر في سورة أخرى، موجزًا ذلك الطرف أو مبسوطًا، كل ذلك مع اختلاف الألفاظ، وتنوع العبارات، كما تراه في قصة آدم، ونوح، وإبراهيم، وموسى، وعيسى عليهم الصلاة والسلام[2].

ويرجع اختلاف الأحاديث أيضًا إلى أنها ليست كلها قولية، بل منها ما هو إخبار عن أفعال النبي ﷺ وهي كثيرة، ومنها ما أصله قولي ولكن الصحابي لا يذكر القول بل يقول: أمرنا النبي ﷺ بكذا، أو نهانا عن كذا، أو قضى بكذا، وأشباه ذلك، وهذان الضربان ليسا محل نزاع، ولا دخل للرواية بالمعنى فيهما[3].

هذا من جانب، ومن جانب آخر فإن علماء الحديث قد وضعوا شروطًا، وضوابط حازمة فيما تصحُّ روايته بالمعنى، حفاظًا على الرواية من التحريف أو الخطأ، من هذه الشروط:

١. أن يكون الراوي ثقة في دينه، معروفًا بالصدق في حديثه، عاقلًا لما يُحدِّث به.

٢. أن يكون الراوي عالمًا بلغات العرب ووجوه خطابها.

٣. بصيرًا بالمعاني والفقه.

٤. عالمًا بما يحيل المعنى وما لا يحيله.

٥. أن لا يكون الحديث أحد ثلاثة؛ وهي:

- مما يتعبد بلفظه كالشهادة، والتشهد، والإقامة، والدعاء وغير ذلك.
- أن يكون من جوامع كلمه ﷺ.
- أن يكون مما يستدل بلفظه على حكم لغوي.

٦. أن يكون ذلك في خبر ظاهر.

٧. أن لا يكون ذلك في الخبر؛ لأنه ربما نقله الراوي بلفظ لا يؤدي مراد رسول الله ﷺ.

٨. أن يقول الراوي عقب روايته للحديث: (أو كما قال) أو (نحوه) أو (شبه).

٩. أن يكون الراوي قد اضطر اضطرارًا إلى روايته بالمعنى:

- كأن يغيب اللفظ عنه في حالة روايته له.
- أو أن لا يكون ضابطًا للحديث؛ لأن الضبط

١. الحديث والمحدثون، د. محمد محمد أبو زهو، مرجع سابق، ص٢٠٧، ٢٠٨ بتصرف.

٢. المرجع السابق، ص٢٠٩.

٣. السنة النبوية في كتابات أعداء الإسلام، د. عماد السيد الشربيني، مرجع سابق، (١/ ٣٨١) بتصرف.

الدقيق مطلب عزيز لا يتقنه إلا القليل، والضرورة تقدر بقدرها.

١٠. أن لا تكون روايته للحديث على سبيل الرواية والتبليغ خاصة بخلاف الاستفتاء والمناظرة.

١١. أن يبين الراوي أن هذا هو معنى قول النبي ﷺ لا لفظه[١].

هذه هي الشروط التي وضعها العلماء لقبول رواية الحديث بالمعنى، فهل يعقل أن الحديث الذي رُوي بالمعنى مراعيًا مثل هذه الشروط هل يعقل أن يؤدي إلى تحريف السنة؟!

نود أن نبين أن الخلاف الذي وقع بين العلماء في جواز رواية الحديث بالمعنى، إنما يقصد بهم رواة ما بعد جيل الصحابة الكرام؛ لأن الصحابة ﷺ كانوا حفاظًا من الطراز الأول وساعدهم على حفظ الحديث بلاغة النبي ﷺ وكان الصحابة أعلم الناس بالنبي ﷺ وأحواله وأقواله، ومن ثم فإن روايتهم لحديثه بأي شكل من الأشكال لن تؤثر في معنى الحديث ولفظه.

وبذلك فإن المنبع ـ وهو الرسول ﷺ ـ والجداول ـ وهم الصحابة الكرام ـ كانت سليمة من أي تحريف.

وإذا علمنا أن التدوين الخاص وجد في القرن الأول الهجري، وأن التدوين العام بدأ في أواخر القرن الأول وبداية الثاني، وأن الرواية بالمعنى لا تجوز في الكتب المدونة، والصحف المكتوبة، وأن الذين نقلوا الأحاديث ورووها، منهم من التزم باللفظ، ومنهم من أجاز الرواية بالمعنى، وهؤلاء المجيزون كانوا عربًا خُلَّصًا، ممن قد سمعوا من الرسول ﷺ، وشاهدوا أحواله، وأنهم أعلم الناس بمواقع الخطاب، وكامل الكلام، وأنهم يعلمون حق العلم أنهم يروون ما هو دين، ويعلمون حق العلم حرمة الكذب على رسول الله ﷺ، ويعلمون أيضًا أن الكذب على رسول الله إنما هو في حقيقته كذب على الله فيما شرع وحكم.

إذا علمنا كل ذلك، علمنا أن الرواية بالمعنى لم تجن على الدين، وأنها لم تدخل على النصوص التحريف والتبديل، كما زعم بعض المستشرقين ومن لفَّ لفَّهم، وأن الله ﷻ الذي تكفل بحفظ كتابه قد تكفل بحفظ سنة نبيه من التحريف والتبديل، وقيَّض لها في كل عصر من ينفون عنها تحريف المغالطين، وانتحال المبطلين، وتأويل الجاهلين، فذهب الباطل الدخيل، وبقي الحق موردًا صافيًا للشاربين[٢]، ﴿فَأَمَّا ٱلزَّبَدُ فَيَذْهَبُ جُفَآءً وَأَمَّا مَا يَنفَعُ ٱلنَّاسَ فَيَمْكُثُ فِى ٱلْأَرْضِ﴾ (الرعد: ١٧).

وإذا كان الأمر كما أوضحنا، وأن الراوي بالمعنى لا بد أن تتوفر فيه مثل هذه الشروط، يتأكد أن احتمال الخطأ بالنسبة إليه أشبه بالأمر الموهوم الذي لا يؤبه له، ولا يلتفت إليه، وبخاصة إذا نظرنا إلى ما كان عليه السلف من دقة وأمانة وثقة وورع وصدق ودين، والأحاديث مع تعدد طرقها لا نرى فيها اختلافًا في المعنى، وعلى هذا الأساس يكون الظن بصحة الرواية بالمعنى قائمًا وراجحًا، ومع الظن يجب العمل؛ إذ الظن في هذا كافٍ لوجوبه بما في ذلك أصول الدين التي يكفر جاحدها، وهو ما علم من الدين بالضرورة[٣].

---

١. قضايا حديثية، أشرف خليفة عبد المنعم، مرجع سابق، ص٤٥٥.

٢. دفاع عن السنة ورد شبه المستشرقين والكتاب المعاصرين، د. محمد محمد أبو شهبة، مرجع سابق، ص٥٦: ٥٨ بتصرف.

٣. مكانة السنة في بيان الأحكام الإسلامية، علي الخفيف، ص٢٣ بتصرف.

الخلاصة:

- لقد حثَّ النبي ﷺ أصحابه الكرام أن يرووا أحاديثه بألفاظها كما سمعوها منه ﷺ ووعدهم بالخير الجزيل إذا فعلوا ذلك.
- إن النبي ﷺ نهى من سمعه أن يبدل لفظًا مكان لفظ في رواية الحديث، وأرشده إلى التزام اللفظ الذي قاله، وفي ذلك ما يدل على ترغيبه ﷺ في الرواية باللفظ.
- توعد ﷺ من يكذب عليه أشد الوعيد، ومن يبدل لفظًا مكان لفظ ـ متعمدًا ـ يندرج تحت الكذب على رسول الله ﷺ إذا غيَّر المعنى.
- لقد حرص الصحابة ﷺ على نقل الحديث بألفاظه، ولم يترخصوا في ذلك إلا عند الضرورة، وعلى هذا المنوال سار التابعون من بعدهم.
- لقد اعتنى الصحابة ﷺ بالحديث النبوي، وكانوا يرفضون أيَّ تغيير ولو لم يؤثر على المعنى سواء أكان ذلك في الكلمات نفسها، أم الحروف، أم الحركات.
- لقد تجلى اهتمام الصحابة بالحديث في صور كثيرة منها حفظهم إياها في الصدور، وتقييدهم له في الكتب والصحائف. ومدارسته حتى يتسنى لهم إتقانه وتثبيته، وساعدهم على ذلك الحافظة القوية، وأسلوب النبي ﷺ الذي بلغ الغاية في حسن العرض والأداء، وسلامة التلقين.
- لقد حرص الصحابة على كتابة الحديث النبوي من فم رسول الله ﷺ حتى لا يتغير لفظه، وحثَّ العلماء تلاميذهم على ذلك، والأدلة على كتابة السنة النبوية المطهرة في مرحلة ما قبل التدوين الرسمي أكثر من أن تحصى.
- إذا كان العلماء قد جوَّزوا للراوي العالم بالألفاظ ومدلولاتها رواية الحديث بالمعنى فإنهم لم يجوزوا ذلك لغير العالم بالألفاظ، ووضعوا شروطًا حازمة لقبول رواية الحديث بالمعنى، مما يضمن سلامته من أي تغيير أو تحريف، وما حدث من تغيير في بعض الأحاديث لم يقبلها العلماء.
- إن الأصل في رواية السنة هو روايتها باللفظ، والفرع هو الترخص في رواية المعنى عند الضرورة بشروط وضوابط.
- اختلاف بعض الألفاظ في الأحاديث النبوية الشريفة ليس مردُّه الرواية بالمعنى فقط، وإنما من أسبابه أن النبي ﷺ كان يلقي الأحاديث وقد تتغير العبارات أو الألفاظ بما يقتضيه الحال دون أن تتغيّر المعاني، وذلك موجود في القرآن حيث تُروى القصة أو يقع الأمر والنهي بأكثر من صياغة في أكثر من موضع، كما أن الإخبار عن أفعال النبي ﷺ محل تنوع؛ فكلٌّ يروي بلفظه ما يراه، فهل يعقل أن يتهم هؤلاء السنة بالتحريف وقد أحيطت بكل هذه العناية وذاك الاهتمام؟!

الشبهة الخامسة عشرة

دعوى أن السنة لا تصلح للاحتجاج في الدرس اللغوي(*)

مضمون الشبهة:

يدعي بعض المتوهمين أن السنة لا تصلح أن تكون حجة في الدرس اللغوي، مستدلين على ذلك بأن علماء اللغة تركوا الاستشهاد بها، لا سيما العلماء القدامى، بدعوى عدم التأكد من كون لفظ الحديث هو لفظ النبي ﷺ وذلك لشيوع "الرواية بالمعنى". وكذا وقوع اللحن في روايات الحديث؛ لأن كثيرًا من المحدثين لم يكونوا عربًا. متسائلين: كيف تكون السنة حجة في الاستشهاد اللغوي، وأهل اللغة لم يحتجوا بها؟!

وجوه إبطال الشبهة:

١) مما لا شك فيه أن كثيرًا من علماء اللغة قد استشهدوا بأحاديث النبي ﷺ في مسائل اللغة، وإن حدث أن بعض العلماء القدامى لم يستشهدوا بالحديث، فإنما كان ذلك لعدم معرفتهم وقتئذ بهذا العلم الدقيق - علم رواية الحديث ودرايته؛ لأن تحصيله يحتاج إلى فراغ وطول زمان.

٢) إن رواية الحديث بالمعنى لا تشوش على طراوة أحاديث النبي ﷺ ومعانيها ذلك أن من تولاها كان من الصحابة، وهم العرب الأقحاح الذين خبروا أساليب العربية ومعاني ألفاظها، وكذلك الشأن بمن روى بالمعنى من التابعين وأتباعهم، وشروط العلماء في ذلك مقررة معلومة، وأهمها: الإحاطة بالألفاظ ومدلولاتها ومقاصدها بحيث لا تؤدي إلى اختلاف المعنى.

٣) إن اعتذارهم بأعجمية بعض الرواة في عدم الاحتجاج بالحديث اعتذار واهٍ لعور منطقهم في الاستدلال؛ ذلك أن أعجمية الراوي لا تقف حائلًا للاحتجاج بحديثه لا سيما وقد أجاد العربية ونبغ فيها، فضلًا عن أن وقوع اللحن في بعض المروي لا يؤثر؛ إذ غربلها الجهابذة من العلماء.

التفصيل:

أولا. إن عدم استدلال بعض اللغويين القدامى بالحديث، كان لعدم خبرتهم بعلم رواية الحديث ودرايته، أما من درس هذا العلم فإنه أكثر من الاستشهاد بالحديث في اللغة:

بداية نشير إلى أن الإجماع قائم على صحة الاستشهاد بالحديث في اللغة بين القدامى والمحدثين، فلو ذهبنا نتصفح كتب اللغة قاطبة لرأينا الأحاديث النبوية منثورة فيها بكثرة مستفيضة، سواء منها المتواتر وغير المتواتر.

فمن اللغويين الذين استشهدوا بالحديث في مسائل اللغة:

أبو عمرو بن العلاء، والخليل، والكسائي، والفراء، والأصمعي، وأبو عبيدة، وابن الأعرابي، وابن السكيت، وأبو حاتم، وابن قتيبة، والمبرِّد، وابن دريد، وأبو جعفر النحاس، وابن خالويه، والأزهري،

(*) دفاع عن الحديث النبوي، د. أحمد عمر هاشم، مرجع سابق. أخطاء وأوهام في أضخم مشروع تعسفي لهدم السنة النبوية، د. عبد العظيم المطعني، مكتبة وهبة، القاهرة، ط١، ١٩٩٩م. الشبهات الثلاثون المثارة لإنكار السنة النبوية، د. عبد العظيم المطعني، مرجع سابق. قواعد التحديث من فنون مصطلح الحديث، محمد جمال الدين القاسمي، دار العقيدة، القاهرة، ط١، ١٤٢٥هـ/ ٢٠٠٤م.

والفارابي، والصاحب بن عباد، وابن فارس، والجوهري، وابن بري، وابن سيده، وابن منظور، والفيروزآبادي، وغيرهم.

واستنادًا إلى ذلك كله جاء قول "ابن الطيب الفاسي" حيث يقول: "ذهبَ إلى الاحتجاج بالحديث الشريف جمعٌ من أئمة اللغة، منهم: ابن مالك، وابن هشام، والجوهري، وصاحب البديع، والحريري، وابن سيده، وابن فارس، وابن خروف، وابن جني، وابن بري، والسهيلي، وغيرهم ممن يطول ذكره[1].

حتى ولو صح أن القدماء لم يستشهدوا بالحديث، فليس معناه أنهم كانوا لا يجيزون الاستشهاد به؛ إذ لا يلزم من عدم استدلالهم بالحديث عدم صحة الاستدلال به، كما أنهم لم يصرِّحوا برفض الاستشهاد به، بل يمكننا القول بكل صراحة: إن عدم استدلال بعضهم بالحديث على أنه مرفوع للنبي ﷺ لا يعني أنهم لا يجيزون الاستدلال به، وإنما يعني عدم خبرتهم بهذا العلم الدقيق، وهو علم رواية الحديث ودرايته؛ لأن تحصيله بحاجة إلى فراغ، وطول زمان، كما يعني عدم تعاطيهم إياه[2].

ويعلل د. صبحي الصالح عدم كثرة احتجاج بعض أئمة النحو المتقدمين بالحديث؛ بأن ذلك عائد إلى أن كتب الحديث لم تكن متوفرة لغير ذوي الاختصاص في ذلك الحين، ولولا ذلك لاقتصروا على الاستشهاد بها دون الأشعار، وقد تلافى المتأخرون هذا، فكانوا يحتجون دائمًا بأحاديث رسول الله ﷺ؛ فيقول: على أنَّا نلتمس بعض العذر للمتقدمين من أولئك اللغويين والنحويين ـ فنرى شحَّ المورد، وندرة الرواية، وقلة التصنيف، من أقوى الأسباب التي حملت القوم على انتجاع الجدب في غير الحديث والخصبُ محيط بهم من كل جانب فيما صحت يومئذ روايته عن رسول الله ﷺ.

وفي ضوء هذا التفسير يمكننا أن نفهم سر الامتناع عن الاحتجاج بالحديث الذي عَزَوهُ إلى واضعي النحو الأولين كأبي عمرو بن العلاء وسيبويه والكسائي والفراء.... كما أننا في ضوء هذا التفسير نفسه، يمكننا أن نفهم سر احتجاج المتأخرين من اللغويين بأحاديث الرسول في معجماتهم التي اشتملت على أنقى الألفاظ وأفصحها مصحوبة بشروحها وشواهدها، كما في "تهذيب" الأزهري، و"صحاح" الجوهري، و"مقاييس" ابن فارس، و"فائق" الزمخشري، وكما في مسائل كبار النحويين كابن خروف وابن جني وابن بري والسهيلي...[3].

وعليه فإن للرواد الأوائل من دارسي النحو، في القرن الأول ومفتتح القرن الثاني للهجرة عذرهم في عدم الاعتماد على الحديث؛ لأن عملية الجمع كانت في بداياتها[4].

أما ابن مالك ـ الذي أكثر من الاستشهاد بالحديث ـ فهو إمام في الحديث، بالإضافة إلى إمامته في علم

١. الحديث النبوي في النحو العربي، د. محمود فجال، مكتبة أضواء السلف، الرياض، ط٢، ١٤١٧هـ/ ١٩٩٧م، ص١٠١ بتصرف.

٢. المرجع السابق، ص١٠٩.

٣. علوم الحديث ومصطلحه "عرض ودراسة"، د. صبحي الصالح، دار العلم للملايين، بيروت، ط١٧، ١٩٨٨م، ص٣٣٢بتصرف.

٤. الحديث النبوي ومكانته في الفكر الإسلامي الحديث، محمد حمزة، المركز الثقافي العربي، المغرب، ط١، ٢٠٠٥م، ص٢٦٨ بتصرف.

العربية، وهذا هو السبب الذي حدا به إلى الاستشهاد بالحديث.

قال "الصلاح الصفدي": كان ـ ابن مالك ـ أمة في الاطلاع على الحديث، فكان أكثر ما يستشهد بالقرآن، فإن لم يكن فيه شاهد عَدَل إلى الحديث، فإن لم يكن فيه شاهد عدل إلى أشعار العرب"[1].

كما أننا يمكننا أن نضيف سببًا آخر لقلة استشهاد بعض القدماء بالحديث النبوي في الدرس اللغوي وهو قلة خبرتهم بعلم الحديث رواية ودراية مما جعلهم يتحرجون من رواية الحديث خوفًا من الكذب على رسول الله ﷺ كما كان الرعيل الأول من الرواة العلماء فاختاروا لأنفسهم السلامة في دينهم ورعًا واحتياطًا، ولا ريب أنهم في رواية الشعر كانوا أسلم منهم في رواية الحديث... أي نعم: إنهم لم يكونوا متساهلين في رواية شيء وأنهم حاولوا ما وسعهم الأمر أن يكونوا في كل ما يروون صادقين حذرين محتاطين، ولكن حزم أهل الحديث لم يكن يدركهم إذا أرسلوا مسندًا، أو أسندوا مرسلًا، أو قطعوا موصولًا، أو وصلوا مقطوعًا، أو أدخلوا رواية في رواية، فإن لهم العذر على كل حال، وإنما يتمثل هذا العذر في أخذ معظمهم أخبار الأدب وشواهد النحو واللغة من رجال لم يشهدوا العصر الجاهلي[2].

وإذا عزا بعضهم السبب في ترك بعض العلماء القدامى الاحتجاج بالحديث إلى عدم وثوقهم أن ذلك لفظ الرسول ﷺ[3]، فلم يكن قد انتشر علم نقد الروايات وتمييز صحيحها من سقيمها؛ إذ لو وثقوا بذلك لجرى مجرى القرآن الكريم في إثبات القواعد الكلية، فإن ذلك أيضًا راجع إلى قلة دراستهم ودرايتهم بعلم الحديث.

ومن ثم فلا عجب في أن يتدارك المتأخرون ما فات المتقدمين، بل إن ذلك هو المنتظر المعقول؛ إذ كان العالم من الأوائل يعلم روايات محدودة، وخيرهم من صنف مفردات اللغة في موضوع واحد كالأصمعي مثلًا، ثم جاءت طبقة بعدهم وصل إليها كل ما صنف السابقون، فكانت أوسع إحاطة، ثم جاءت طبقة بعد طبقة، وأُلفت المعاجم بكل ما اطلع عليه أصحابها من تصانيف ونصوص غاب أكثرها عن الأولين، فكانوا أوسع علمًا؛ ولذلك نجد ما لدى المتأخرين من ثروة نحوية، أو لغوية، أو حديثية شيئًا وافرًا مكنهم من أن تكون نظرتهم أشمل وأحكامهم أسدَّ.

وعليه فلو كانت هذه الثروة الحديثية في أيدي الأقدمين كأبي عمرو بن العلاء، وسيبويه، والأصمعي،

---

١. بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة، السيوطي، تحقيق: محمد أبي الفضل إبراهيم، مطبعة البابي الحلبي، القاهرة، ١٩٦٤م، (١/ ١٣٤).

٢. علوم الحديث ومصطلحه، د. صبحي الصالح، مرجع سابق، ص٣٢٦ بتصرف.

٣. ولعل هذا الأمر جعل سيبويه يستشهد بحديث النبي ﷺ، ولكن من غير نسبته إليه ﷺ، ومن ذلك مثلًا ما ذكره في كتابه (الكتاب): "وأما قولهم: كل مولود يولد على الفطرة حتى يكون أبواه، هما اللذان يهودانه أو ينصرانه أو يمجسانه". فهارس كتاب سيبويه، د. محمد عبد الخالق، ص٧٦٢ نقلًا عن: السنة النبوية في كتاب أعداء الإسلام، د. عماد السيد الشربيني، مرجع سابق، (١/ ٣٨٩) بتصرف، والحديث أخرجه البخاري في صحيحه (بشرح فتح الباري)، كتاب: الجنائز، باب: ما قيل في أولاد المشركين، (٣/ ٢٩٠)، رقم (١٣٨٥). ومسلم في صحيحه (بشرح النووي)، كتاب: القدر، باب: كل مولود يولد على الفطرة، (٩/ ٣٧٧٢)، رقم (٦٦٣١).

لعضوا عليها بالنواجذ ولأثَرُوا بها ـ فرحين مغتبطين ـ كثيرًا من قواعدهم التي صاحبها ـ حين وضعها ـ شحُّ المورد، إذ لم يكتمل تصنيفها في عصرهم.

ولعل هذا الأمر جعل الأئمة والعلماء بعد ذلك يكثرون من الاستشهاد بالحديث في النحو، ومن هؤلاء: الزمخشري (ت: ٥٣٨هـ)، وعز الدين الزنجاني، وناظر الجيش، وأبو علي الشلوبيني، وابن الشجري، وابن يعيش (ت: ٦٤٣هـ)، وعلم الدين السخاوي (ت: ٦٤٣هـ)، والرضي (ت:٦٨٢ هـ)، والأشموني، والكافيجي، وابن عقيل، والشيخ الأزهري (ت: ٩٠٩ هـ)، وغيرهم.

وأكثر السهيلي (ت: ٥٨١هـ) من الاستشهاد بالحديث في كتابه "أمالي السهيلي" في النحو، واللغة، والحديث، والفقه، فقد ذكر فيه أربعًا وسبعين مسألة، وتناول مشكلات وقعت في الحديث، وأغلبها مشكلات نحوية ولغوية.

وفاقهم في ذلك كله "ابن مالك" وبلغ الذروة في كتابه "التوضيح والتصحيح لمشكلات الجامع الصحيح" فقد عقده للأحاديث التي يشكل إعرابها في الجامع الصحيح للبخاري، وذكر لها وجوهًا يستبين بها أنها من قبيل الكلام العربي الصحيح[1].

ومن يرجع إلى كتب ابن هشام، كالقطر والشذور، أوشرح ابن عقيل، أو الخصائص لابن جني، أو لسان العرب لابن منظور، يجد كمًّا هائلًا من الحديث النبوي الذي سيق للاستشهاد به على مختلف الأغراض، مما يؤكد أن علماء النحو واللغة كانوا يثقون في مفردات وتراكيب الأساليب اللغوية، بما لا حصر له من كلامه ﷺ[2].

ودعمًا لهذه الرؤية، فإن الحديث النبوي ـ نفسه ـ قد قامت حوله دراسات لغوية ذات شأن، ومعروفة لأهل العلم المعاصرين، منها:

- غريب الحديث للخطابي.
- غريب الحديث للهروي.
- الفائق في غريب الحديث للزمخشري.
- إعراب الحديث للعكبري.

وبعد كل هذا لو افترضنا ـ جدلًا ـ أن عدم الاحتجاج بالحديث النبوي هو موقف النحاة واللغويين جميعًا ـ وهذا لم يصح كما بيَّنا ـ فهذا الموقف لا تأثير له على سلامة السنة من التزوير، فعلماء السنة والحديث ـ بلا شك ـ كانوا أشد ضبطًا وأحكم منهاجًا وأشد احتياطًا من علماء اللغة في تمحيص الرواية، والتمييز بين صحيحها وعليلها[3].

ومن خلال ما سبق يتبين لنا فساد هذه الشبهة لضعف الحجة القائمة عليها، وتتأكد لدينا سلامة السنة النبوية وحجيتها وعظمة صاحبها ﷺ.

ثانيًا. الرواية بالمعنى قليلة ولا تأثير لها على سلامة الأحاديث النبوية:

بداية لا بد لنا أن نعلم أن المذاهب في رواية الحديث بالمعنى قد تعددت، وقد تم تلخيص هذه المذاهب في مذهبين:

---

١. الحديث النبوي في النحو العربي، د. محمود فجال، مرجع سابق، ص١٠٦ بتصرف.

٢. الشبهات الثلاثون المثارة لإنكار السنة النبوية، د. عبد العظيم المطعني، مرجع سابق، ص١٣٩ بتصرف.

٣. أخطاء وأوهام في أضخم مشروع تعسفي لهدم السنة، د. عبد العظيم المطعني، مرجع سابق، ص٢٤ بتصرف.

المذهب الأول: إنّ رواية الحديث بالمعنى لا تجوز لمن لا يعلم مدلول الألفاظ في اللسان العربي ومقاصدها وما يحيل معناها، والمحتمل من غيره، وكذا المرادف، وذلك على وجه الوجوب بلا خلاف بين العلماء؛ لأن من اتصف بذلك لا يُؤمن بتغييره الخللُ، ووجب على من هذا حاله أن يروي الحديث بالألفاظ التي سمع بها مقتصرًا عليها بدون تقديم ولا تأخير، ولا زيادة ولا نقص لحرف فأكثر، ولا إبدال حرف أو أكثر بغيره، ولا مشدَّد بمثقل أو عكسه؛ إذ جميع ما يفعله من ذلك تحكم بالجهالة، وتصرف على غير حقيقة في أصول الشريعة، وتقوُّل على الله تبارك وتعالى ورسوله ﷺ بما لم يحط به علمًا.

أما من كان عالمًا بالألفاظ ومدلولاتها ومقاصدها، خبيرًا بما يحيل معانيها، بصيرًا بمقادير التفاوت بينها، فاختلف فيه السلف وأصحاب الحديث، وأرباب الفقه والأصول، فالمعظم منهم أجاز له الرواية بالمعنى؛ إذا كان قاطعًا بأنه أدى معنى اللفظ الذي بلغه سواء في ذلك الحديث المرفوع أو غيره.

المذهب الثاني: المنع من الرواية بالمعنى مطلقًا، بل يجب نقل اللفظ بصورته من غير فرق بين عارف بمعاني الألفاظ أو غير عارف، وهو مذهب كثير من السلف، وأهل التحرِّي في الحديث، وهو مذهب الإمام مالك، ومعظم المحدثين، وهو مذهب الظاهرية.

ومن هنا يظهر لنا جليًّا أن الأصل في رواية الحديث النبوي روايته باللفظ للعالم بالألفاظ ومدلولاتها وغيره، والفرع هو الترخص في الرواية بالمعنى للعالم دون غيره، وهذا هو خلاصة المذهب الأول، وهو المختار عند الجمهور من السلف الصالح وأصحاب الحديث[1].

وقد كانت رواية الحديث بالمعنى موضع حرج شديد عند الرواة، فقد كان أصحاب النبي ﷺ يتحرَّجون في الرواية بالمعنى؛ لأنهم وحدهم هم الذين رووا، ونقلوا ما سمعوه منه ﷺ ولم يشاركهم في ذلك أحد.

أما التابعون وتابعوهم فهم الذين سمعوا الحديث من الصحابة الكرام، والصحابة مشهود لهم بالعدل والاستقامة بصريح القرآن في قوله ﷻ: ﴿ لَّقَد تَّابَ ٱللَّهُ عَلَى ٱلنَّبِيِّ وَٱلْمُهَٰجِرِينَ وَٱلْأَنصَارِ ٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُ فِي سَاعَةِ ٱلْعُسْرَةِ مِنۢ بَعْدِ مَا كَادَ يَزِيغُ قُلُوبُ فَرِيقٍ مِّنْهُمْ ثُمَّ تَابَ عَلَيْهِمْ إِنَّهُۥ بِهِمْ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ ﴿١١٧﴾ ﴾ (التوبة). وكذلك التابعون في قوله ﷻ: ﴿ وَٱلسَّٰبِقُونَ ٱلْأَوَّلُونَ مِنَ ٱلْمُهَٰجِرِينَ وَٱلْأَنصَارِ وَٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُم بِإِحْسَٰنٍ رَّضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا۟ عَنْهُ وَأَعَدَّ لَهُمْ جَنَّٰتٍ تَجْرِي تَحْتَهَا ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَآ أَبَدًا ذَٰلِكَ ٱلْفَوْزُ ٱلْعَظِيمُ ﴿١٠٠﴾ ﴾ (التوبة).

وفي الحديث الصحيح: "خير الناس قرني، ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم"[2].

وعن طريق هؤلاء البررة الكرام وصل إلينا كتاب الله العزيز، وعنهم أخذنا السنة النبوية الطاهرة، فهل

---

١. السنة النبوية في كتابات أعداء الإسلام، د.عماد السيد الشربيني، مرجع سابق، (١/ ٣٧٦).

٢. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: فضائل الصحابة، باب: فضائل أصحاب النبي ﷺ، (٧/ ٥)، رقم (٣٦٥١). صحيح مسلم (بشرح النووي)، كتاب: فضائل الصحابة، باب: فضل الصحابة ثم الذين يلونهم، (٩/ ٣٦٥٩)، رقم (٦٣٥٤).

يقع في وهم واهم أن هؤلاء الصفوة من الأصحاب، ثم التابعين يتهاونون في النقل عن رسول الله ﷺ؟

وهل قاوم ظاهرة الوضع في الأحاديث، ووقف لها بالمرصاد إلا هؤلاء التابعون؟!

ثم إن الرواية بالمعنى، لم تقع بالصورة التي زُعم أنها شملت الأحاديث كلها، بل إن الثابت أنها كانت ضرورة أو رخصة في أضيق الحدود، إذ اضطر الراوي إليها، وأنها كانت تقع في بعض الألفاظ ـ أحيانًا ـ مثل وضع كلمة مكان أخرى تؤدي معناها، أو في أداة من أدوات العطف، وأنها لم تقع تعمدًا ولا اختيارًا، بل إذا نسي الراوي لفظًا في حديث يسوقه للاستشهاد به على أمر، وأنها كانت تقع في الرواية الشفهية العابرة لا في تدوين الحديث وكتابته، وأن من كان يروي أمرًا بالمعنى كان ينبه إلى تلك الرواية حتى لا يفهم السامع أنها من كلام النبي ﷺ[1].

وعلى هذا نستطيع أن نقول: إن تجويز الرواية بالمعنى قد أحيط ـ عند المجوزين ـ بشروط لم تتوافر إلا في الصحابة والتابعين وكبار أئمة الفقهاء والرواة ممن كانت لغتهم سليمة وجبلتهم عربية، فلو غيَّر أحدهم ـ وهو العربي المطبوع ـ لفظًا بلفظ آخر مرادف له، لكان على النحاة تفضيله على غيره من كلام العرب، لأن تقلب صاحبه في البيئات العربية الفصحى لا يسمح قط بالتردد في قبوله والأخذ به؛ لذلك قال الإمام أحمد بن حنبل في الشافعي: "إن كلامه في اللغة حجة"[2].

ومن ثم فإن قول المشككين بأن علماء اللغة اعتذروا عن الاستشهاد بالحديث لروايته بالمعنى أمر غير صحيح، لا سيما وقد استشهد به معظم النحاة واللغويين، خاصة بعد جمعه وتدوينه، وبذلك يتضح أن رواية الحديث بالمعنى لم يكن لها ضرر، كما يتبين أنها لم تكن مانعًا من الاحتجاج بالحديث في الدرس اللغوي.

وإليك هذه الدلائل:

١. أن الأحاديث أصح سندًا من كثير مما يُنقل من أشعار العرب؛ ولهذا قال "الفيومي" بعد أن استشهد بحديث: "فَأَثْنَوا عليه شرًّا"[3] على صحة إطلاق الثناء على الذِّكْر بشرٍّ، قال: "قد نقل هذا العدل الضابط، عن العدل الضابط، عن العرب الفصحاء عن أفصح العرب، فكان أوثق من نَقْل أهل اللغة، فإنهم يكتفون بالنقل عن واحد، ولا يعرفون حاله"[4].

٢. أن المحدثين الذين ذهبوا إلى جواز الرواية بالمعنى اشترطوا في الراوي أن يكون محيطًا بجميع دقائق اللغة، ذاكرًا جميع المحسنات الفائقة بأقسامها، ليراعيها في نظم كلامه، وإلا فلا يجوز له الرواية بالمعنى على أن المجوِّزين للرواية بالمعنى معترفون أن الرواية باللفظ هي الأَوْلى، ولم يجيزوا النقل بالمعنى إلا فيما لم يُدَّون في الكتب وفي حالة الضرورة فقط.

وقد ثبت أن كثيرًا من الرواة في الصدر الأول كانت لهم كتب يرجعون إليها عند الرواية، ولا شك أن كتابة الحديث تساعد على روايته بلفظه وحفظه عن ظهر

---

١. أخطاء وأوهام في أضخم مشروع تعسفي لهدم السنة النبوية، د. عبد العظيم المطعني، مرجع سابق، ص٢٢، ٢٣ بتصرف.

٢. علوم الحديث ومصطلحه، د. صبحي الصالح، مرجع سابق، ص٣٢٩.

٣. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: الجنائز، باب: ثناء الناس على الميت، (٣/ ٢٧٠)، رقم (١٣٦٧).

٤. المصباح المنير في غريب الشرح الكبير للرافعي، أحمد بن محمد بن علي الفيومي، المكتبة العلمية، بيروت، د. ت، (١/ ٨٦).

قلب مما يبعده عن أن يدخله غلط أو تصحيف.

٣. أن كثيرًا من الأحاديث، دُوِّن في الصدر الأول ـ قبل فساد اللغة ـ على أيدي رجال يُحتَج بأقوالهم في العربية، فالتبديل على فرض ثبوته، إنما كان ممن يسوغ الاحتجاج بكلامه. فغايته تبديل لفظ يصح الاحتجاج به بلفظ يصح كذلك.

٤. أن اللغويين احتجوا بالحديث في اللغة؛ لأجل الاستدلال على معاني الكلمات العربية، وهو ما دفع السهيلي إلى أن يقول: "لا نعلم أحدًا من علماء العربية خالف في هذه المسألة إلا النذر القليل"[١].

واستنادًا إلى ما سبق فلفظ الحديث في هذه الحالة أيضًا حجة، ولم لا، وعلماء اللغة عندما جمعوا اللغة العربية النقية البعيدة عن الخطأ واللحن كانوا يذهبون إلى البوادي ليستمعوا إلى اللغة من فصحاء العرب، ومن بلغاء البادية مختارين القبائل التي اشتهرت بفصاحتها، مثل: قريش وتميم، وهذيل وأسد وغيرها من القبائل.

وكانوا يتحرون في اختيار الفصحاء، فلم يأخذوا إلا من الذي وثقوا في فصاحته، ولم يشكوا في مخالطته لغير العرب، وقد حدد العلماء بعض العصور التي أخذوا عنها اللغة، كالعصر الجاهلي، وصدر الإسلام، وبني أمية، حتى بداية القرن الثاني الهجري، ولم يلتفتوا إلى ما جاء بعد ذلك عن العرب من شعر ونثر، باعتبار أنه لا يحتج به، وكل هذا ينطبق على رواة السنة والأحاديث المروية؛ لأن الرواية بالمعنى كانت في القرن الأول قبل فساد اللسان العربي وعلى قلة وفي حدود ضيقة، هذا في الوقت الذي كانت فيه كتابات عديدة للصحابة في زمن النبوة وبعده، وكذلك كتابات التابعين فمن بعدهم حتى زمن التدوين الرسمي للسنة في القرن الأول نفسه، مما يرجح أن الذي في مدونات الطبقة الأولى لفظ النبي ﷺ نفسه، فإن كان هناك إبدال لفظ بمرادفه، فالذي أبدله عربي فصيح يُحتج بكلامه العادي، حتى إذا دُوِّنت السنة المطهرة منع من الرواية بالمعنى وتغيير اللفظ المدون بلا خلاف كما قال ابن الصلاح[٢].

وعلى ذلك؛ فلا مانع من الاحتجاج بالحديث النبوي حتى ولو كان مرويًّا بالمعنى، لما علمنا أن مرحلة الرواية بالمعنى كانت في عصر الفصحاء من الصحابة والتابعين®.

---

١. الحديث النبوي في النحو العربي، د. محمود فجال، مرجع سابق، ص١١١، ١١٢ بتصرف.

٢. السنة النبوية في كتابات أعداء الإسلام، د. عماد السيد الشربيني، مرجع سابق، (١/ ٣٨٦، ٣٨٧).

® في **"ثبوت عدالة الصحابة بالقرآن والسنة والإجماع"** طالع: الوجه الأول، من الشبهة الثانية عشرة، من هذا الجزء، والوجه الثاني، من الشبهة التاسعة، والوجه الأول، من الشبهة السادسة والثلاثين، من الجزء الرابع (عدالة الصحابة)، والوجه الثالث، من الشبهة الثالثة، من الجزء السابع (الإسناد والمتن). وفي **"رواية السنة بالمعنى"** طالع: الشبهة الرابعة عشرة، من هذا الجزء. وفي **"عدالة الصحابة الأعراب والصحابة الذين حدثوا بالإسرائيليات"** طالع: الوجه الثالث، من الشبهة التاسعة عشرة، من الجزء الثاني (تدوين السنة والوضع فيها)، والوجه الأول، من الشبهة السابعة، من الجزء الرابع (عدالة الصحابة). وفي **"ثناء الله تعالى ونبيه على الصحابة وتزكيتهم"** طالع: الوجه الثاني، من الشبهة الأولى، والوجه الأول، من الشبهة الثانية، من الجزء الرابع (عدالة الصحابة). وفي **"عدالة الصحابي لا تتوقف على حجية قوله"** طالع: الشبهة الثالثة، من الجزء الرابع (عدالة الصحابة). وفي **"العصمة والاجتهاد ليسا شرطين في عدالة الصحابة"** طالع: الشبهة الرابعة، والوجه الأول، من الشبهة السادسة، من الجزء الرابع (عدالة الصحابة). وفي **"نفي وصف الصحابة بالضلال"** طالع الوجه الثالث، من الشبهة الخامسة والعشرين، من الجزء التاسع (النبوات).

ثالثًا. لا تقف حجية السنة على أن بعض الرواة أعاجم، أو أن راويًا قد لحن في الحديث، بل القدح يكون في هذا الراوي دون الحديث:

إن كون الراوي غير عربي لا يقوم وحده دليلًا على رفض الاحتجاج بالحديث النبوي في الدرس اللغوي، فقد كان من أصدق مصنفي كتب الحديث دقة مثلًا أناس من غير العرب كالبخاري ومسلم، ذلك أن "الإمام البخاري" هو صاحب أصح كتاب في السنة جميعها، وأن "الإمام مسلم" هو صاحب ثاني أصح كتاب في السنة بعد صحيح البخاري، وما ذلك إلا لاعتمادها على أصح الأحاديث سندًا ومتنًا.

وعليه فما زعموه من وقوع اللحن في بعض الأحاديث بسبب عجمة بعض الرواة هو شيء - إن وقع - قليل جدًّا، لا ينبني عليه حكم، ولا يقوم بهذا الزعم حجة لأحد، ولا يصح أن يُمنع من أجله الاحتجاج بالحديث الصحيح، ثم إن اللحن كان موجودًا في غير نصوص السنة من موارد اللغة التي اعتمد عليها النحاة من شعر ونثر، ورغم ذلك فقد قُبلت؛ لأن العبرة بغلبة العصر لا بلحن الأفراد، ولم يقل أحد أنه لا يحتج بهما في اللغة والنحو[1]. وتأكيدًا لما سبق فإن أصحاب الكتب الشهيرة في الحديث النبوي، وأشهر المصنفين فيه كان معظمهم من غير بلاد العرب.

فكما ألمحنا آنفًا، فقد كان البخاري من مدينة بخارى، إحدى مدن ما وراء نهر جيحون، على بعد ثمانية أيام من سمرقند في بلاد فارس[2]، وكذلك كان الإمام مسلم من نيسابور[3]، وها هو النسائي - صاحب السنن - كان من بلاد خراسان[4] وغيرهم كثير؛ لذلك خصص المباركفوري في مقدمة كتابه "تحفة الأحوذي" فصلًا في أن علم الحديث أكثر من اهتم به هم الأعاجم.

ومن ثم فعجمتهم هذه لم تمنعهم من التصنيف والتدوين لكتب الحديث النبوي؛ إذ سخَّرهم الله تعالى حرَّاسًا أمناء للسنة يذبُّون عنها، ويذودون عن حياضها.

وبناءً على ذلك، فلا ضير إذن من الاحتجاج بأحاديث الراوي غير العربي، متى أجاد اللغة العربية وأتقنها وتعلَّم قواعدها.

هذا وإن ادعاء اللحن في الحديث ادعاء باطل؛ لأنه إن أراد اللحن الذي هو الخطأ في الإعراب، بحيث لا يتخرج على وجه من الوجوه، فهذا لا وجود له في شيء من الأحاديث أصلًا.

وإن أراد أنه على خلاف الظاهر كنصب الجزأين بـ"إنَّ" ونحوه من الأحاديث الواردة على لغة من اللغات غير المشهورة كقوله ﷺ: "إن قعر جهنم لسبعين خريفًا"[5]، فهذا لا يضر؛ لأن القرآن العظيم - وهو متواتر - فيه آيات على خلاف الظاهر في الإعراب، ولم يدع أحد أن بها لحنًا.

---

١. المرجع السابق، (١/ ٣٨٧) بتصرف.

٢. السنة النبوية وعلومها، د. أحمد عمر هاشم، مرجع سابق، ص١٤٧.

٣. المرجع السابق، ص١٩٧.

٤. السابق، ص٢٧١.

٥. صحيح: أخرجه الحاكم في المستدرك، كتاب: الأهوال، (٤/ ٦٣١)، رقم (٨٧٤٩). وصححه الحاكم ووافقه الذهبي، وقالا: على شرط الشيخين، ومسلم في صحيحه (بشرح النووي) بلفظ "إن قعر جهنم لسبعون خريفًا"، كتاب: الإيمان، باب: أدنى أهل الجنة منزلة فيها، (٢/ ٦٧٨)، رقم (٤٧٤).

ولو افترضنا جدلًا وقوع لحن في بعض الأحاديث المروية فهو من قِبل الرواة غير الضابطين فيؤخذ بالرواية الصحيحة ويُترك ما عداها من الروايات.

وهذا يظهر في تشدُّد النقاد في أخذ الرواة بضبط ألفاظ الحديث، حتى إذا لحن فيه شادٍ[1] أو عاميٌّ، أقاموا عليه النكير، وكان هذا التشديد تقليدًا متوارثًا في حملة الحديث، حتى يومنا هذا.

قال الشيخ جمال الدين القاسمي: "من قرأ حديث رسول الله، وهو يعلم أنه يلحن فيه، سواء أكان في أدائه أم في إعرابه، يدخل في هذا الوعيد الشديد ـ يعني قوله ﷺ "من كذب عليَّ متعمدًا فليتبوأ مقعده من النار"[2]؛ لأنه بلحنه كاذب عليه[3].

وأغلب الظن أن من لم يستشهد بالحديث من المتقدمين لو تأخر بهم الزمن إلى العهد الذي راجت فيه بين الناس ثمرات علماء الحديث من رواية ودراية لقصروا احتجاجهم عليه، بعد القرآن، ولما التفتوا قط إلى الأشعار والأخبار التي لا تلبث أن يطوقها الشك إذا وزنت بموازين فن الحديث العلمية الدقيقة، ولجرى الاحتجاج بما صح منها دون قيد ولا شرط.

ويعرض د. طه الراوي للذين اعترضوا بوجود أعاجم في رواة بعض الأحاديث فيقول: "والقول بأن في رواة الحديث أعاجم ليس بشيء؛ لأن ذلك يقال في رواة الشعر والنثر اللذين يحتج بهما، فإن فيهم الكثير من الأعاجم، وهل في وسعهم أن يذكروا لنا محدِّثًا ممن يعتد به أن يوضع في صف "حماد الراوية" الذي كان يكذب ويلحن ويكسر، ومع ذلك لم يتورع الكوفيون ومن نهج منهجهم عن الاحتجاج بمروياته، ولكنهم تحرجوا في الاحتجاج بالحديث".

ويستدرك قائلًا: "ثم لا أدري لمَ ترفَّع النحويون عما ارتضاه اللغويون من الانتفاع بهذا الشأن، والاستقاء من ينبوعه الفياض العذب الزلال، فأصبح رَبْع اللغة به خصيبًا، بقدر ما صار رَبْع النحو منه جديبًا:

وكان حالهما في الحكم واحدة

لو احتكمنا من الدنيا إلى حكم[4]

وعليه فلا ضير إذن من الاحتجاج بأحاديث الراوي غير العربي، طالما أنه أجاد وأتقن العربية وقواعدها، وطبَّق عليه منهج المحدثين في النقد، وطريقتهم في التعديل والتجريح، وتدقيقهم في التحري في معرفة حقيقة الراوي وطوية نفسه.

الخلاصة:

- إن المتصفح لكتب اللغة قاطبة ليرى بكل جلاء كثرة الأحاديث المنشورة المستشهد بها، فمن اللغويين الذين استشهدوا بالحديث في مسائل اللغة: أبو عمرو بن العلاء، والخليل، والكسائي، والفراء، والأصمعي، وغيرهم كثير، أما من قلَّ استشهاده بالحديث منهم ـ وهم بعض المتقدمين من النحاة ـ فلا

---

١. شاد: الشادي هو الذي أخذ طرفًا من العلم.

٢. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: العلم، باب: إثم من كذب على النبي ﷺ، (١/ ٢٤٤)، رقم (١١٠). صحيح مسلم (بشرح النووي)، المقدمة، باب: تغليظ الكذب على رسول الله ﷺ، (١/ ١٦٩).

٣. قواعد التحديث من فنون مصطلح الحديث، القاسمي، مرجع سابق، ص١٧٣.

٤. نظرة في النحو، مقال في مجلة المجمع العلمي بدمشق، ص٣٢٥: ٣٢٧، نقلًا عن: الحديث في النحو العربي، د. محمود فجال، مرجع سابق، ص١٢٤.

يعني عدم استشهاده به عدم صحة الاستشهاد به، وإنما يعني عدم توفر كتب الحديث في ذلك الحين، كما يعني عدم درايتهم بعلم الحديث الذي يحتاج تحصيله إلى فراغ، وطول زمان.

- لم يكن لرواية الحديث بالمعنى أي ضرر يذكر على الصحة اللغوية للحديث؛ لأنها كانت في أضيق الحدود، وفي أحاديث قليلة جدًّا، وكان يتم بتبديل كلمة مكان كلمة دون أن تخدش المعنى؛ إذ إن هذا التبديل ـ رغم ندرته ـ قد قام به رجال يحتج بأقوالهم في العربية؛ لأن الرواية بالمعنى كانت في عصر الفصحاء من الصحابة والتابعين.
- إن ما زعمه هؤلاء من وقوع اللحن في بعض الأحاديث النبوية بسبب عجمة بعض الرواة لا يعد حجة لمنع الاحتجاج بالحديث الصحيح؛ لأن هذا اللحن إن وقع لم يكن فاحشًا يُغيِّر المعنى كما أن اللحن لم يكن مقتصرًا على السنة النبوية فحسب، بل كان موجودًا في كل موارد اللغة التي اعتمد عليها النحاة من شعر ونثر.
- دعوى أن بعض رواة الحديث أعاجم تنطبق على رواة الشعر والنثر فإن فيهم الكثير من الأعاجم، ولم يقل أحد أنه لا يُحتج بهم، فما بالنا إذا علمنا أن هؤلاء الرواة ـ من الأعاجم ـ للأحاديث قد أتقنوا وأجادوا العربية وقواعدها، هذا فضلًا عن المناهج القويمة التي اتبعوها في قبول المرويات ونقد الأحاديث بخلاف رواة الشعر الذين لم تكن لديهم مثل هذه المناهج في رواياتهم للشعر والأدب.

الشبهة السادسة عشرة

الزعم أن السنة مجرد اجتهادات نبوية خاطئة(*)

مضمون الشبهة:

يدعي بعض المغرضين أن السنة مجرد اجتهادات نبوية خاطئة، ويستدلون على ذلك بأن النبي ﷺ لم يكن معصومًا في اجتهاده في مصير أسرى بدر، وكذلك في النهي عن تأبير النخل، بل إن النبي ﷺ أقرّ بوقوع الخطأ منه، فقال: "لو استقبلت من أمري ما استدبرت ما سقت الهدي"، كما أنه ﷺ رجع عن كثير من آرائه لما تبين له خطؤها، فأخذ برأي الحُبَاب بن المنذر في اختيار موقع القتال في غزوة بدر، وأباح قطع الإِذْخِر[1] من مكة بعدما نهى عنه، بل إنه ﷺ قال إنه قد يظلم أحدًا بناءً على ما يسمعه من خصمه[2].

ويتساءلون: إذا كانت السنة مجرد اجتهادات خاطئة من بشر غير معصوم في اجتهاده، فلم نجعلها أساسًا في

(*) السنة تشريع لازم ودائم، د. فتحي عبد الكريم، دار التوفيقية، القاهرة، ١٤٠٥هـ/ ١٩٨٥م. كيف ولماذا التشكيك في السنة؟، د. أحمد عبد الرحمن، مكتبة وهبة، مصر، ط١، ١٤٢٨هـ/ ٢٠٠٥م. تحرير العقل من النقل وقراءة نقدية لمجموعة من أحاديث البخاري ومسلم، سامر إسلامبولي، مطبعة الأوائل، دمشق، ٢٠٠١م. الشبهات الثلاثون المثارة لإنكار السنة النبوية، د. عبد العظيم المطعني، مرجع سابق.

١. الإذخر: حشيش أخضر طيب الريح، يُطحن ويدخل في الطيب ويتداوى به، وينبت في السهول.

٢. المقصود: حديث: "إنما أنا بشر، وإنكم تختصمون إليَّ، ولعل بعضكم أن يكون ألحن بحجته من بعض، فأقضي على نحو ما أسمع، فمن قضيت له بحق أخيه شيئًا فلا يأخذه، فإنما أقطع له قطعة من النار". صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: الأحكام، باب: موعظة الإمام للخصوم، (١٣/ ١٦٨)، رقم (٧١٦٩).

التشريع؟!

وجوه إبطال الشبهة:

١) إن عصمة النبي ﷺ في اجتهاده ثابتة بالقرآن الكريم، فلقد أرسله الله ليقيم به الحجة على الناس، وعليه فلا يصدر عنه إلا الحق والصواب.

٢) لم يخطئ النبي ﷺ في اجتهاده في مصير أسرى بدر، وإنما جانب الأَوْلى فأرشده الله إليه، وفي هذا عناية من الله تعالى بالسنة وحفظ لها؛ لتأتي على أكمل الوجوه وأصوبها، ولله في مجانبة النبي ﷺ أحيانًا للأَوْلى حِكَمٌ جليلة.

٣) رَأْي النبي ﷺ في أمور المعايش وظنه كغيره من الناس ما دام أنه ليس إخبارًا على سبيل التشريع؛ لذا قال ﷺ: "إذا أمرتكم بشيء من دينكم فخذوا به، وإذا أمرتكم بشيء من رأي فإنما أنا بشر".

٤) إن النبي ﷺ أراد بقوله: "لو استقبلت من أمري ما استدبرت ما سقت الهدي" أن يوضح لأمته جواز التمتع من العمرة إلى الحج، بل أفضليته على الراجح حتى لا يفهم من فعله وجوب القران فقط، وأما نزوله ﷺ على رأي الحباب في بدر فإنه لم يكن تراجعًا عن رأيه الأول؛ لأن المكان الأول لم يكن رأيًا له قد استقرَّ عليه، وكذلك إباحته للإذخر لا تُعَدُّ استدراكًا من العباس عليه؛ لأنه ﷺ لم ينه عنه ابتداءً، وكل ذلك لم يكن اجتهادًا من النبي ﷺ ابتداء حتى يرجع عنه كما يدَّعي المغرضون.

٥) إن النبي ﷺ لا يظلم أحدًا مطلقًا، ولكنه أراد أن يؤصل منهج القضاء في الإسلام، وهو الحكم بالظاهر وقرائن الحال؛ إذ ليس للقاضي أن يحكم بخلاف الظاهر حتى وإن كان على يقين من خلاف الظاهر أمامه.

التفصيل:

أولا. ثبوت عصمة النبي ﷺ بالقرآن الكريم:

الرسل ـ عليهم أفضل الصلاة والسلام ـ قدوة للبشر جميعًا وحجة عليهم، وما دامت الحجة تقوم بهم؛ فلا بد أن يكونوا معصومين في كل ما صدر عنهم سواء ما كان تبليغًا لوحي الله، أو ما كان اجتهادًا فيما ليس فيه وحي.

فكما أن النبي ﷺ أمين في تبليغ وحي ربه، ومعصوم في هذا الصدد من الخطأ فيه، فإنه أيضًا معصوم في اجتهاده، يقول الإمام الشاطبي: "فاعلم أن النبي ﷺ مؤيد بالعصمة، معضود بالمعجزة الدالة على صدق ما قال، وصحة ما بيَّن، وأنت ترى الاجتهاد الصادر منه معصومًا بلا خلاف، إما بأنه لا يخطئ ألبتة، وإما بأنه لا يقرُّ على خطأ إن فرض فما ظنك بغير ذلك؟"[1].

وقد شهد القرآن الكريم بعصمة النبي ﷺ في اجتهاده في أكثر من موضع نذكر منها:

١. قوله ﷻ: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ مِنكُمۡۖ فَإِن تَنَٰزَعۡتُمۡ فِي شَيۡءٖ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ إِن كُنتُمۡ تُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِۚ ذَٰلِكَ خَيۡرٞ وَأَحۡسَنُ تَأۡوِيلًا ٥٩ ﴾ (النساء).

ووجه الاستدلال بهذه الآية الكريمة في موضعين:

- أن الله ﷻ أمر فيها بطاعته سبحانه، وطاعة رسوله، وطاعة الله ﷻ إنما تكون بامتثال جميع ما نزل به

١. الموافقات، الشاطبي، مرجع سابق، (٤/ ٩٢٤).

وحيه تعالى على رسوله ﷺ، وطاعة الرسول ﷺ إنما تكون بامتثال كل حكم يخبر به، سواء كان عن وحي أو عن اجتهاد منه، وإلا لما كان لتخصيص طاعة رسول الله ﷺ بعد طاعة الله فائدة في الذكر، ويستفاد من الأمر بطاعته أنه معصوم في اجتهاده.

- أن الله ﷻ أمر في هذه الآية الكريمة المتنازعين في شيء بالرد إلى الله وإلى الرسول، والرد إلى الله ردٌّ إلى وحيه المنزل على الرسول ﷺ سواء كان متلوًّا وهو القرآن، أم غير متلو وهو السنة، والرد إلى الرسول يقتضي أن يكون الأمر المردود إليه غير داخل في الوحي وإلَّا لزم التكرار والقرآن منزه عنه، والذي لا يدخل في الوحي وتجب طاعة الرسول ﷺ فيه هو ما أمر به باجتهاد فيه، بدليل قوله ﷻ: ﴿ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى ٱلرَّسُولِ وَإِلَىٰٓ أُوْلِي ٱلْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ ٱلَّذِينَ يَسْتَنۢبِطُونَهُۥ مِنْهُمْ ﴾ (النساء: ٨٣).

ووجه الاستدلال به أن الله ﷻ قد سوى بين الرسول وبين أولي الأمر ـ وهم العلماء ـ في الاستنباط، فلو لم يكن الاجتهاد جائزًا للرسول ﷺ وتجب طاعته فيه لعصمته، لما كان للأمر بالرد أي فائدة.

٢. قوله ﷻ: ﴿ فَإِن جَآءُوكَ فَٱحْكُم بَيْنَهُمْ أَوْ أَعْرِضْ عَنْهُمْ ۖ وَإِن تُعْرِضْ عَنْهُمْ فَلَن يَضُرُّوكَ شَيْـًٔا ۖ وَإِنْ حَكَمْتَ فَٱحْكُم بَيْنَهُم بِٱلْقِسْطِ ﴾ (المائدة: ٤٢).

ووجه الاستدلال بالآية من ناحيتين هما:

- أن الله ﷻ جعل الرسول ﷺ بالخيار في الحكم بينهم، فإن شاء حكم، وإن شاء أعرض ولم يحكم، أي أن الأمر مفوَّض إليه ﷺ فإن رأى ـ باجتهاده ـ مصلحة وحسن قبول منهم لحكمه، حكم بينهم، وإلا أعرض عنهم ولا ضرر عليه منهم.
- أن تقييد أمره بالحكم بينهم بالقسط يشعر بزيادة تنبيهه ﷺ على تحري الصواب، فيما يحكم به، وهو دليل على أن الله تعالى أذن له أن يحكم بينهم باجتهاده؛ لأنه لو كان الحكم بالوحي لم يكن لهذا القيد فائدة بالنسبة للرسول ﷺ؛ لأنه لا يحكم إلا بالقسط، فدل ذلك على عصمته ﷺ في اجتهاده، فيما يحكم فيه.

٣. أما قوله ﷻ: ﴿ فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا۟ فِىٓ أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا۟ تَسْلِيمًا ﴿٦٥﴾ ﴾ (النساء)، فوجه الاستدلال أن رب العزة حذَّر عباده من عدم تحكيم رسول الله ﷺ في كل شأن من شئون حياتهم مع عدم انقيادهم لحكمه انقيادًا مطلقًا لا معارضة فيه، وإلا نفى عنهم وصف الإيمان.

وإذا كان حكم الرسول ﷺ طبقًا لما سبق من آيات مسبقة يكون بالوحي وبالاجتهاد، دل ذلك على عصمته في اجتهاده، وإلا لما وجب التسليم لحكمه تسليمًا مطلقًا.

٤. قوله ﷻ: ﴿ لِتَحْكُمَ بَيْنَ ٱلنَّاسِ بِمَآ أَرَىٰكَ ٱللَّهُ ﴾ (النساء: ١٠٥). فقد احتج بها العلماء على حكم رسول الله ﷺ باجتهاده، وأن هذا الحكم معصوم فيه، بدلالة قوله: ﴿بِمَآ أَرَىٰكَ ٱللَّهُ﴾ فإذا أقره رب العزة على اجتهاده في حكمه، فهو حكم الله في النهاية[1].

فهذه بعض الأدلة على عصمة النبي ﷺ في اجتهاده، ولو وضعنا الأمر أمام العقل لشهد بعصمة النبي ﷺ؛ إذ

١. رد شبهات حول عصمة النبي ﷺ في ضوء الكتاب والسنة، د. عماد السيد الشربيني، مرجع سابق، ص٤١٢: ٤١٧ بتصرف.

إن اجتهاده ﷺ يكون على ضربين: فإما أنه لا يخطئ، وإما أن الله تعالى يرشده إلى الصواب والأَوْلَى إن جانبه؛ لأنه ﷺ ما كان يترك خطأ يصدر عن رسوله المبلغ عنه، مما يترتب عليه وقوع الأمة فيه اتباعًا، ومن ثم فاجتهاد النبي ﷺ اجتهادٌ مزكًّى بإقرار الله تعالى له، فهو في النهاية حكم الله.

فهل هناك أقوى حجية من حكم الله؟

فإن كانت الإجابة نعم، فقد خرجنا من دائرة الطعن في السنة إلى الإلحاد، وإن كانت لا، فعليكم التسليم بحجية اجتهادات النبي ﷺ؛ لأنها حكم الله®.

ثانيًا. مسألة أسرى بدر دليل على عناية الله بالسنة، وحفاظه عليها:

إن ما حدث في مسألة أسرى بدر أن النبي ﷺ أشار على أصحابه الكرام في مصير هؤلاء الأسرى، فأشار عليه بعضهم بقبول الفدية منهم، وأشار بعضهم بقتلهم.

فأما الذي أشار عليه بالفدية فهو أبو بكر ﷺ حينما قال له: "يا نبي الله هؤلاء بنو العم والعشيرة والإخوان، فإني أرى أن تأخذ منهم الفدية فيكون منهم قوة على الكفار، وعسى الله أن يهديهم للإسلام، فيكونوا لنا عضدًا".

وأما الذي أشار على النبي ﷺ بقتلهم فهو عمر الفاروق ﷺ معللًا ذلك بقوله: "حتى يعلم الله أنه ليس في قلوبنا هوادة للمشركين، هؤلاء هم صناديدهم، وأئمتهم وقادتهم"[1]. وأصبح أمام النبي ﷺ رأيان هما: الفدية، أو القتل، وبما أنه لم يرد نص قرآني يحكم في هذه المسألة، إذ لم يكن للمسلمين أسرى من قبل كان عليه أن يجتهد فيها، فوجد أن الله أمره بالصفح فقال: ﴿ فَٱصۡفَحِ ٱلصَّفۡحَ ٱلۡجَمِيلَ ﴿٨٥﴾ ﴾ (الحجر)، وحدد له الله طريقة الدعوة إليه، فقال: ﴿ ٱدۡعُ إِلَىٰ سَبِيلِ رَبِّكَ بِٱلۡحِكۡمَةِ وَٱلۡمَوۡعِظَةِ ٱلۡحَسَنَةِ ﴾ (النحل: ١٢٥).

وانسجامًا مع هدف إسلامي عظيم، هو الحد من الرق قدر الإمكان قَبِلَ النبي ﷺ الفدية من الأسرى وترك قتلهم. ولا بد أن نعلم أن هناك فرقًا بين حكم يسبق الحدث فلا يخالفه رسول الله ﷺ، وحكم يأتي مع الحدث، فلو خالف حكمًا سبق الحدث وقع في الإثم والمعصية، وحاشاه ﷺ من ذلك، أما الحكم الذي يأتي مع الحدث فيكون مختلفًا تمامًا، وهذا ما كان في أسرى بدر؛ إذ شاور النبي ﷺ أصحابه ثم جاء الحكم من عند الله بعد انتهاء العملية، والدليل على ذلك أن الله ﷻ لم يغير الحكم فظل الأسر والفداء[2]، فقال ﷻ: ﴿ فَإِذَا لَقِيتُمُ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ فَضَرۡبَ ٱلرِّقَابِ حَتَّىٰٓ إِذَآ أَثۡخَنتُمُوهُمۡ فَشُدُّواْ ٱلۡوَثَاقَ فَإِمَّا مَنَّۢا بَعۡدُ وَإِمَّا فِدَآءً ﴾ (محمد: ٤).

إذن فقوله ﷻ: ﴿ مَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَن يَكُونَ لَهُۥٓ أَسۡرَىٰ حَتَّىٰ يُثۡخِنَ فِي ٱلۡأَرۡضِۚ تُرِيدُونَ عَرَضَ ٱلدُّنۡيَا وَٱللَّهُ يُرِيدُ ٱلۡأٓخِرَةَۗ

® في "**طاعة الرسول طاعة لله تعالى وصور أمر القرآن بذلك**" طالع: الوجه الأول، من الشبهة الأولى، والوجه الثاني، من الشبهة السادسة، من هذا الجزء. وفي "**الأدلة على عصمة النبي من وساوس الشيطان**" طالع: الوجه الأول، من الشبهة السابعة والعشرين، من هذا الجزء.

١. صحيح: أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه، كتاب: المغازي، باب: غزوة بدر الكبرى ومتى كانت وأمرها، (٨/ ٤٧٤)، رقم (٣٢). وصححه الألباني في تحقيقه كتاب فقه السيرة للإمام الغزالي برقم (٢٣٦).

٢. تفسير الشعراوي، محمد متولي الشعراوي، مرجع سابق، (٨/ ٤٨١١).

﴿وَٱللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴿٦٧﴾﴾ (الأنفال). ليس عتابًا له ﷺ وإنما هو إرشاد له إلى الأولى والأفضل، ولا إثم على النبي ﷺ فيه، ولذلك قال ﷻ بعد هذه الآية: ﴿لَّوْلَا كِتَٰبٌ مِّنَ ٱللَّهِ سَبَقَ لَمَسَّكُمْ فِيمَآ أَخَذْتُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿٦٨﴾﴾ (الأنفال)؛ أي: لولا كتاب من الله موجود فيه أنكم ستفعلون ذلك لا محالة، أو لولا كتاب من الله خط فيه أنه لا يعاقب إلا بعد نزول الحكم مع مخالفته، وكلا التوجيهين يخبر بأنه لا إثم على النبي ﷺ في ذلك، وأنه معصوم في كل ما ورد عنه من أقوال أو أفعال، أو تقريرات، فالسنة النبوية ملزمة وحجة في التشريع، إذ لا مجال فيها للخطأ أو الزلل.

ومن هذا يتبين لنا أن لله ﷻ في تعليم أنبيائه طريقتين؛ فقد يعلمهم بطريق التوجيه، أو التكليف المباشر، وقد يعلمهم بواسطة التجربة[1]، والاستدراك عليهم إن جانبوا الأولى، أو الأحسن إلى الحسن، وذلك من تربية الله لأوليائه وتعليمه لهم.

ولا يستنتج من ذلك قدح في عصمتهم ـ عليهم الصلاة والسلام ـ بل إنه يثبتها ويقويها؛ إذ إنها بذلك محوطة بعناية الله في كل لحظة، والنبي ﷺ ـ في هذه الحادثة ـ من هؤلاء الأنبياء الذين اجتهدوا واختاروا الحسن وتركوا الأحسن، وهذه ليست خطيئة، وإنما هو عدول عن الأولى.

وهنا نريد أن نبين المقاصد والحكم الربانية من عدم مصادفة بعض اجتهادات النبي ﷺ للأولى، فليس المقصود من هذا أن يعلم الله النبي ﷺ أنه أخطأ، أو جانب الأولى ـ فحسب ـ وإنما لهذا الأمر حكم ومقاصد عظيمة نذكر منها ما يأتي:

١. تشجيع الأمة على الاجتهاد، وإعمال الفكر فيما يعرض لها من قضايا:

لا ريب أن رسول الله ﷺ كان في موضع الإمامة الكبرى للخلق، فكان من حكمة الله تبارك وتعالى أن يجتهد ليقلِّده الخلق في الاجتهاد، وأن يخطئ في بعض الأمور، لئلا يصرفهم خوف الخطأ في الاجتهاد عن الاجتهاد، ما دام أفضل الخلق على الإطلاق قد جانب الأولى، ومع ذلك لم يمتنع عن الاجتهاد، بل عاش طوال حياته يجتهد في كل ما لم ينزل عليه فيه وحي، حتى يتقرر في الناس مبدأ الانتفاع بمواهب العقول، وثمار القرائح، ويتحرر الفكر البشري من رق الجمود والركود، وفي ذلك أيضًا تشجيع للأمة على الاجتهاد، وإعمال الفكر فيما يعرض لها من قضايا وأحداث، لا يجدون فيها نصوصًا، فإن الأحداث تتجدد، ولا تنتهي عند حد، فلا بد إذن من الاجتهاد للتعرف على أحكامها[2].

٢. إقامة أدلة مادية على بشرية الرسول ﷺ وعبوديته:

ففي مجانبة النبي ﷺ في بعض اجتهاداته للأولى، إقامة الدليل على بشرية الرسول ﷺ وعبوديته لله تعالى، وأنه مع كونه رسولًا وهو أفضل الخلق، لم يتجاوز أن يكون عبدًا يصيب ويخطئ، كما يصيب البشر ويخطئون، وذلك حتى لا يضل المسلمون في إطرائه، ولا يغلوا في

١. ضلالات منكري السنة، د. طه حبيشي، مطبعة رشوان، القاهرة، ط٢، ١٤٢٧هـ/ ٢٠٠٦م، ص٥٣٣.

٢. مناهل العرفان في علوم القرآن، محمد عبد العظيم الزرقاني، مكتبة نزار مصطفى الباز، الرياض، ١٤١٧هـ/ ١٩٩٦م، (٢/ ٣١٠، ٣١١) بتصرف.

إجلاله، كما ضل النصارى في عيسى ابن مريم عليه السلام[1].

٣. البرهنة على أمانة الرسول في إبلاغ الرسالة:

إن رجوع النبي ﷺ إلى الصواب الذي أرشده إليه مولاه دون أن يبدي غضاضة، ودون أن يكتم شيئًا مما أُوحي إليه من تسجيل الأخطاء عليه، أو توجيه العتاب إليه، أو إرشاده للأولى والأحسن - أنصع دليل على عصمته ﷺ وأمانته، وعلى صدقه في كل ما يبلغ، وعلى أن القرآن ليس من تأليفه ووضعه، لكنه تنزيل العزيز الرحيم[2].

كانت هذه بعض الحكم من مجانبة بعض اجتهادات النبي ﷺ الأولى، ولكننا نؤكد في النهاية أن النبي ﷺ معصوم في اجتهاده، فليس اجتهاده كاجتهاد أحد من الأمة؛ لأن الله يتولاه دائمًا فلا يقره على خطأ في الأمور الاجتهادية، وهنا يزداد الذين آمنوا إيمانًا به، وثقة بكل ما صدر عنه؛ لأن إقراره ﷺ على خطأ هو إقرار ضمنيٌّ بمساواة الخطأ بالصواب، والحق بالباطل، فما دامت الأمة مأمورة من الله باتباع الرسول ﷺ فيما يقول ويفعل، فلا بد أن يبين الله له وجه الصواب، وقد يكون مع هذا البيان لون من ألوان العتاب[3].

والغاية في النهاية هي أن يصل حكم الله إلى الأمة وتتبعه، فهي الأمة الخاتمة التي كتب الله لها حمل رسالته إلى يوم الدين، وإذا كان الأمر كذلك فإن الأمة ملزمة بكل ما بلغه وما فعله ﷺ مما جاء في السنة المطهرة، وما فيها من اجتهاداته ﷺ.

١. المرجع السابق، (٢/ ٣١٢).

٢. السابق، (٢/ ٣١٣).

٣. السنة تشريع لازم ودائم، د. فتحي عبد الكريم، مرجع سابق، ص٣٣ بتصرف.

وبهذا يتضح جليًّا بطلان ما زعموه من أن النبي ﷺ اجتهد وأخطأ في بعض الأمور لأنه ﷺ معصوم من الخطأ واجتهاده كان تشريعًا وإرشادًا للأمة.

ثالثًا. إن حديث تأبير النخل لا علاقة له بالتشريع، فهو في أمور المعاش:

إن حب الصحابة للنبي ﷺ وحرصهم على اتباعه دفعهم إلى السمع والطاعة لكل ما يقوله ﷺ دون أن يسألوا عما إذا كان ذلك وحيًا، أي أمرًا تشريعيًّا أم أنه في أمور المعاش التي يُعول فيها على الرأي والخبرة؟ فهم أعلم بأمور دنياهم والمرجع يكون إليهم فيها كما قال تعالى: ﴿فَسْـَٔلُوٓاْ أَهْلَ ٱلذِّكْرِ إِن كُنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ۝٧﴾ (الأنبياء)، وحديث تأبير النخل رواه مسلم وغيره، ووردت فيه ثلاث روايات عند مسلم نذكرها حتى يتبين المعنى منها، وهي:

١. عن موسى بن طلحة عن أبيه قال: "مررت مع رسول الله ﷺ بقوم على رءوس النخل، فقال: ما يصنع هؤلاء؟ فقالوا: يُلقِّحُونه، يجعلون الذَّكر في الأنثى فيَلْقَح، فقال رسول الله ﷺ: ما أظن يُغني ذلك شيئًا، قال: فأُخبِروا بذلك فتركوه، فأُخبِر رسول الله ﷺ بذلك، فقال: إن كان ينفعهم ذلك فليصنعوه، فإني إنما ظننت ظنًّا فلا تؤاخذوني بالظن، ولكن إذا حدثتكم عن الله شيئًا، فخذوا به، فإني لن أكذب على الله تعالى"[4].

٢. عن رافع بن خديج، قال: "قدم نبي الله ﷺ

٤. صحيح مسلم (بشرح النووي)، كتاب: الفضائل، باب: وجوب امتثال ما قاله شرعًا دون ما ذكره ﷺ من معايش الدنيا، (٨/ ٣٤٨٧)، رقم (٦٠١١).

المدينة، وهم يَأْبُرُون النخل، يقولون: يلقحون النخل، فقال: ما تصنعون؟ قالوا: كنا نصنعه، قال: لعلكم لو لم تفعلوا كان خيرًا فتركوه، فنفضت، أو فنقصت، قال: فذكروا ذلك له، فقال: إنما أنا بشر، إذا أمرتكم بشيء من دينكم فخذوا به، وإذا أمرتكم بشيء من رأيٍ، فإنما أنا بشر. قال عكرمة: أو نحو هذا. قال المعْفِريُّ: فَنَفَضَتْ ولم يشك"[1].

٣. عن عائشة رضي الله عنها، وعن ثابت، عن أنس "أن النبي ﷺ مرَّ بقوم يلقِّحون، فقال: لو لم تفعلوا لصلح، قال: فخرج شيصًا، فمرَّ بهم فقال: ما لنخلكم؟ قالوا: قلت كذا وكذا، قال: أنتم أعلم بأمور دنياكم"[2].

وبإمعان النظر في الروايات يظهر أن الحديث في رواياته الثلاث لم يتضمن نهيًا عن تأبير النخل، وكل ما صدر عنه ﷺ حسب الرواية الأولى قوله: "ما أظن يغني ذلك شيئًا"، وحسب الرواية الثانية قوله: "لعلكم لو لم تفعلوا كان خيرًا"، وحسب الرواية الثالثة قوله: "لو لم تفعلوا لصلح".

وقد ترجم النووي لهذا الباب بعنوان: "باب وجوب امتثال ما قاله شرعًا دون ما ذكره ﷺ من معايش الدنيا على سبيل الرأي". وهذه الترجمة تدل على أن ما يذكره النبي ﷺ من أمور الدنيا ولم يُقصد به شيء من أمور التشريع لا يدخل تحت طائلة الأمر والنهي الشرعي، إنما هي أمور المعاش التي تكتسب بالخبرة والتجربة، ولذلك قال ﷺ: "ما أظن يغني ذلك شيئًا، فتركوه، فأُخبر رسول الله ﷺ بذلك، فقال: إن كان ينفعهم ذلك فليصنعوه، فإني إنما ظننت ظنًّا، فلا تؤاخذوني بالظن، ولكن إذا حدثتكم عن الله شيئًا فخذوا به".

وفي رواية: "إذا أمرتكم بشيء من دينكم فخذوا به، وإذا أمرتكم بشيء من رأيٍ فإنما أنا بشر"، وفي رواية: "أنتم أعلم بأمر دنياكم". قال العلماء قوله ﷺ: "من رأيٍ" أي: من أمر الدنيا ومعاشها لا على التشريع، فأما ما قاله باجتهاده ﷺ ورآه شرعًا يجب العمل به، وليس إِبَار النخل من هذا النوع، بل من النوع الذي قبله... قال العلماء: ولم يكن هذا القول خبرًا، وإنما كان ظنًّا كما بيَّنه في هذه الروايات، قالوا: ورأيه في أمور المعايش وظنه كغيره، فلا يمتنع وقوع مثل هذا، ولا نقص في ذلك"[3].

فالمسألة إذن ترجع إلى التجربة والخبرة ولا علاقة لها بالوحي من قريب أو بعيد، ومن المعلوم أن الأمور التي تقوم عليها معايش الناس وحياتهم الدنيوية لا صلة لها بالوحي إلا فيما يتصل بها من حلٍّ وحرمة وإباحة، وأما كيفية مزاولتها والقيام بها فذلك متروك للخبرة والتجربة يزاولونها حسب ما ألفوا وتعودوا... ورسول الله ﷺ لم تكن له سابقة خبرة بتأبير النخل، ولما رآهم يفعلون ذلك، قال لهم: لو تركوه لصلح، إما على هيئة الاستفهام، وإما على الاقتراح المبني على عدم التجربة

١. صحيح مسلم (بشرح النووي)، كتاب: الفضائل، باب: وجوب امتثال ما قاله شرعًا دون ما ذكره ﷺ من معايش الدنيا، (٨/ ٣٤٨٧)، رقم (٦٠١٢).

٢. صحيح مسلم (بشرح النووي)، كتاب: الفضائل، باب: وجوب امتثال ما قاله شرعًا دون ما ذكره ﷺ من معايش الدنيا، (٨/ ٣٤٨٧)، رقم (٦٠١٣).

٣. شرح صحيح مسلم، النووي، مرجع سابق، (١/ ٣٤٨٨).

ولم يكن لذلك من صلة بالتشريع لا أمرًا ولا نهيًا، لذلك قال لهم لما تركوه ولم يصلح: "أنتم أعلم بأمور دنياكم".

وتركهم لتأبير النخل يدل على شدة حبهم للنبي ﷺ وقوة حرصهم على اتباع كل ما يصدر عنه من قول، سواء كان حكمًا تشريعيًّا أو لم يكن. ثم إن الدليل على أن رسول الله ﷺ لم ينههم، وإنما ظن أنه لا داعي لفعل ذلك التأبير، ما ورد في الرواية الأولى من قوله "إن كان ينفعهم ذلك فليصنعوه".

وبهذا يتبين أن مسألة تأبير النخل خارجة عن إطار الأحكام الشرعية فلا يقال إنه ﷺ اجتهد فيها وأخطأ فهو من أمور الدنيا والمعاش لا أمور الدين والتشريع.

رابعًا. لم يصدر عن النبي ﷺ اجتهاد في أنواع الحج أو قطع الإذخر أو موقع بدر:

١. **القِران في الحج:**

إن النبي ﷺ أراد بقوله: "لو استقبلت من أمري ما استدبرت ما سقت الهدي"[1] أن يؤكد على جواز القران بين الحج والعمرة؛ وذلك لأن الرسول ﷺ أدى فريضة الحج مرة واحدة قارنًا، وأراد أن يعلم المسلمين أن الحج يصح قرانًا كان أو إفرادًا أو تمتُّعًا، ولذلك قال قولته تلك، فلربما فهم البعض من فعله وجوب التمتع، وإن كان الناس معه في حجة الوداع لم يقرنوا كلهم كما قرن ﷺ، بل منهم من قرن الحج بالعمرة كما فعل النبي ﷺ، ومنهم من أفرد وأهلّ بالحج فقط، ومنهم من تمتع بالعمرة إلى الحج، والنبي في ذلك كله شاهد، ومقِرٌّ للجميع ولم ينكر على أحد منهم، وهذا مما يدل أيضًا على أن قوله ﷺ: "لو استقبلت من أمري ما استدبرت..." ليس رجوعًا عن اجتهاد سابق؛ إذ إنه كان قد أقرّ من أهلَّ بحج، أو بحج وعمرة أي المفرد والقارن، ولم ينه عن ذلك مع كونه شاهدًا ومع كونه قارنًا، فكيف يقال: إنه رجوع عن اجتهاد خاطئ مع أنه تأكيد لما سبق إقراره ومع أنه ليس مما يوصف بالاجتهاد حتى يُحكم عليه بالصواب والخطأ، ومن الذي يحكم على اجتهاده ﷺ؟

وحتى يتبين الأمر نوضح بإيجاز أنواع الحج، وأن الصحابة ﷺ قد فعلوا الأنواع الثلاثة وأقرّهم النبي ﷺ ولم ينكر على أحد منهم، مما يدل على أنها كانت موجودة جميعًا في حجة النبي ﷺ، وأن قوله ﷺ بعد ذلك: "لو استقبلت من أمري ما استدبرت..." لم يكن رجوعًا عن اجتهاد خاطئ بل تأكيدًا لما سبق أن أقرَّه عام حجة الوداع، فقد روى البخاري عن عائشة رضي الله عنها قالت: "خرجنا مع رسول الله ﷺ عام حجة الوداع، فمنَّا مَنْ أهلَّ بعمرة، ومنَّا مَنْ أهلَّ بحجة وعمرة، ومنَّا مَنْ أهلَّ بالحج، وأهلَّ رسول الله ﷺ بالحج، فأما من أهلَّ بالحج أو جمع الحج والعمرة لم يَحِلُّوا حتى كان يوم النحر"[2].

---

١. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: التمني، باب: قول النبي ﷺ: "لو استقبلت من أمري ما استدبرت..."، (١٣/ ٢٣١)، رقم (٧٢٢٩). صحيح مسلم (بشرح النووي)، كتاب: الحج، باب: بيان وجوه الإحرام وأنه يجوز إفراد الحج، (٥/ ١٩٠٦)، رقم (٢٨٨٣).

٢. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: الحج، باب: التمتع والإقران والإفراد بالحج، (٣/ ٤٩٣)، رقم (١٥٦٢). صحيح مسلم (بشرح النووي)، كتاب: الحج، باب: بيان وجوه الإحرام وأنه يجوز الإفراد والتمتع، (٥/ ١٩٠٢)، رقم (٢٨٦٩).

وفي رواية أخرى للبخاري أيضًا عن عائشة قالت: خرجنا مع النبي ﷺ في حجة الوداع، فمنَّا من أهلَّ بعمرة، ومنَّا من أهلَّ بحج، فقدمنا مكة، فقال رسول الله ﷺ: "من أحرم بعمرة ولم يُهْدِ فليُحلل، ومن أحرم بعمرة وأهدى فلا يُحِلُّ حتى يُحِلَّ بنحر هديه، ومن أهلَّ بحجٍّ فليتم حجه..."[1].

ومن هذه الأحاديث الصحيحة يتبين أن النبي ﷺ حجَّ قارنًا، إلا أنه أمر من كان قد حج من أصحابه ولم يسق الهدي أن يتحلل وأن يجعلها عمرة، أما هو فلم يتحلل؛ لأنه قد ساق الهدي ولبَّد رأسه، وقد أخذ بعض العلماء أن التمتع هو أفضل أنواع الحج وهو قول ابن عباس؛ لأن النبي ﷺ تمناه كما في الحديث الذي معنا: "لو استقبلت من أمري ما استدبرت لأحللت ولجعلتها عمرة"[2]، والمقصود أن يتمتع بالعمرة إلى الحج.

ومن جملة هذه الأحاديث يتضح أن الحج والعمرة على ثلاثة أقسام:

الأول: الإقران: وذلك بأن يلبي بالحج والعمرة معًا فإذا وصل إلى مكة طاف وسعى، وظل على إحرامه حتى ينتهي من أعمال العمرة والحج معًا.

الثاني: التمتع: وصفته أن يهلَّ بالعمرة في أشهر الحج "لبيك اللهم بعمرة" على أن يحجّ في نفس العام، فإذا انتهى من أداء العمرة تحلل فحلق شعره أو قصره، ولبس ثيابه وأُبيح له كل شيء كان محظورًا عليه بسبب الإحرام فإذا كان يوم التروية (وهو الثامن من ذي الحجة) أهلَّ بالحج.

الثالث: الإفراد: وهو أن يهل عند الميقات بالحج فقط ويبقى محرمًا حتى تنتهي أعمال الحج[3].

وهكذا طابت نفوس الحجاج الذين أدوا الفريضة بأية طريقة من هذه الطرق الثلاث، ولا خطأ هنا في أي نوع، بل هو تشريع إسلامي عظيم الشأن، ولو كان ثمة خطأ لنهى النبي ﷺ عن القِرَان لكنه لم ينه عنه، ولا يزال المسلمون يَحُجُّون قارنين إلى يومنا هذا، دون أدنى نكير من أحد، قولًا واحدًا[4].

٢. مسألة الإذخر:

أما فيما يتعلق بزعمهم أن النبي ﷺ رجع عن رأيه في قطع شجر الإذخر، فالحق أنه ﷺ لم ينه عنه ابتداءً ليرجع عن هذا النهي. فقد كان نص كلامه ﷺ في هذه المسألة أنه قال عن مكة: "لا يُختلى خلاها، ولا يُعضَدُ شجرها، ولا يُنفَّر صيدها، ولا تلتقط لُقطتها إلا لمعرِّف. فقال العباس ﷺ: إلا الإذخر لصاغتنا وقبورنا، فقال ﷺ: إلا الإذخر"[5]. فهل يفيد هذا نهيًا عن قطع الإذخر، أو أن

---

١. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: الحيض، باب: كيف تهل الحائض بالحج والعمرة، (١/ ٤٩٩)، رقم (٣١٩). صحيح مسلم (بشرح النووي)، كتاب: الحج، باب: بيان وجوه الإحرام وأنه يجوز إفراد الحج والتمتع، (٥/ ١٩٠٠)، رقم (٢٨٦٣).

٢. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: التمني، باب: قول النبي ﷺ: "لو استقبلت من أمري..."، (١٣/ ٢٣١)، رقم (٧٢٢٩).

٣. تمام المنة في فقه الكتاب وصحيح السنة، عادل بن يوسف العزازي، دار العقيدة، القاهرة، ط٣، ١٤٢٧هـ/ ٢٠٠٦م، (٢/ ٣٤٠، ٣٤١).

٤. كيف ولماذا التشكيك في السنة؟، د. أحمد عبد الرحمن، مرجع سابق، ص١٣ بتصرف.

٥. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: الجنائز، باب: الإذخر والحشيش في القبر، (٣/ ٢٥٣)، رقم (١٣٤٩). صحيح مسلم (بشرح النووي)، كتاب: الحج، باب: تحريم مكة وصيدها، (٥/ ٢١٠٩)، رقم (٣٢٤٤).

النبي ﷺ أخطأ في اجتهاده وصحح له العباس ﷺ؟

ولقد كان النبي ﷺ يصدر الحكم، ويسكت قليلًا، ثم يستثني منه ما يشاء، وكثيرًا ما فعل ﷺ هذا، ومن ذلك قوله: "والله لأغزون قريشًا، والله لأغزون قريشًا، والله لأ غزون قريشًا، ثم قال: إن شاء الله"[1].

كذلك فالعباس ﷺ طلب استثناء الإذخر لحاجة الناس إليه، فاستكمل النبي ﷺ كلامه قائلًا: "إلا الإذخر". فليس في هذا اجتهاد من النبي ﷺ، وإنما هو تشريع منه ﷺ، ولا يشترط في الاستثناء أن ينويه من أول الكلام، وقبل فراغه؛ لأن النبي ﷺ لو كان ناويًا لاستثناء الإذخر من أول كلامه، أو قبل تمامه، لم يتوقف استثناؤه له على سؤال العباس له ذلك، وإعلامه أنهم لا بد لهم منه لِقَيْنِهم وبيوتهم[2]، وهذا بلا ريب فيه من الفقه وتعليم الأمة أن الحاكم والمجتهد قد ينسى أمرًا ويذكِّره أحد من الناس به، فيستذكر ويستدرك الأمر، وما كان سهوه ﷺ في الصلاة من الله إلا إرشادًا وتربية وتعليمًا للأمة من بعده.

٣. موقع الجيش في غزوة بدر:

أما عن اختياره ﷺ لمكان نزول جيشه في معركة بدر فإن الحديث الذي رُوي عن الحباب بن المنذر ضعيف، رواه ابن إسحاق، قال: حُدِّثت عن رجال من بني سلمة أنهم ذكروا أن الحُبَاب بن المنذر بن الجموح، قال: يا رسول الله أرأيت هذا المنزل، أمنزلًا أنزلكه الله ليس لنا أن نتقدمه ولا نتأخر عنه، أم هو الرأي والحرب والمكيدة؟ قال: بل هو الرأي والحرب والمكيدة. فقال: يا رسول الله، فإن هذا ليس بمنزل، فانهض بالناس حتى نأتي أدنى ماءٍ من القوم، فننزله ثم نُغوِّرُ[3] ما وراءه من القلب ثم نبني عليه حوضًا فنملؤه ماء، ثم نقاتل القوم، فنشرب ولا يشربون، فقال رسول الله ﷺ: لقد أشرت بالرأي. فنهض رسول الله ﷺ ومن معه من الناس، فسار حتى إذا أتى أدنى ماء من القوم نزل عليه، ثم أمر بالقُلُب فغورت، وبنى حوضًا على القَلِيب الذي نزل عليه فمُلِئ ماء، ثم قذفوا فيه الآنية"[4].

وهذا الحديث ضعفه الإمام الألباني لجهالة الواسطة بين ابن إسحاق والرجال من بني سلمة[5].

ولو افترضنا ـ جدلًا ـ صحته فإنه لا تقوم به حجة على أن النبي ﷺ اجتهد وأخطأ ثم رجع عن اجتهاده إلى رأي الحباب؛ إذ ليس رأيًا للنبي ﷺ، أو اختيارًا منه، والدليل على ذلك أن الحباب بن المنذر عندما سأل النبي ﷺ قائلًا: "يا رسول الله، أرأيت هذا المنزل، أمنزلًا أنزلكه الله، ليس لنا أن نقدمه ولا نتأخر عنه؟ أم هو الرأي والحرب والمكيدة"[6].

---

١. صحيح: أخرجه أبو داود في سننه (بشرح عون المعبود)، كتاب: الأيمان والنذور، باب: الحالف يستثني بعدما يتكلم، (٩/ ١١٩)، رقم (٣٣٢١). وصححه الألباني في صحيح وضعيف سنن أبي داود برقم (٢٨١١).

٢. زاد المعاد في هدي خير العباد، ابن قيم الجوزية، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط٨، ١٤٠٥هـ/ ١٩٨٥م، (٣/ ٤٥٦).

٣. نغوّر: نخرب.

٤. السيرة النبوية، ابن هشام، تحقيق: محمد بيومي، دار الحرم للتراث، القاهرة، ط١، ١٤١٦هـ/ ١٩٩٥م، (٢/ ١٨٠).

٥. فقه السيرة، الغزالي، تحقيق: محمد ناصر الدين الألباني، دار الدعوة، الإسكندرية، ط٦، ١٤٢١هـ/ ٢٠٠٠م، هامش ص١٩٩.

٦. السيرة النبوية "عرض وقائع وتحليل أحداث"، د. علي محمد محمد الصلابي، دار الفجر، القاهرة، ط١، ١٤٢٤هـ/ ٢٠٠٣م، (٢/ ١٣).

أجابه ﷺ "إنه الرأي والحرب والمكيدة". ولم يقل إنه رأيي ـ أي ما تطلبته الحرب ومكيدة الأعداء، وليس رأيًا شخصيًّا للنبي ﷺ ـ ولما عرض الحباب رأيه فضَّله رسول الله ﷺ، ولا ريب أن هذا الموقف لا صلة له باجتهادات النبي ولا بالعصمة؛ لأن النبي ﷺ لم يجتهد هنا ومن ثم لم يخطئ، وإنما كانت مهمته ﷺ هي اختيار الأصلح من الآراء، فإن كان ثمة اجتهاد منه ﷺ فهو اختياره ﷺ لرأي الحباب وأخذه به، وهو اجتهاد صائب موفق لا ريب.

ومما تجدر الإشارة إليه هنا أن أمور الحرب والمكيدة هي من باب السياسة والمعايش التي لا نص فيها ولا وحي على التفاصيل، وإنما وردت فيها قواعد كلية صالحة لكل زمان ومكان وكل حال، وتُركت التفاصيل الجزئية لأهل الخبرة في كل عصر ومصر، وهم الموكول إليهم الاجتهاد فيها لأنهم أهل الذكر في ذلك كما قال ﷻ: ﴿فَسْـَٔلُوٓاْ أَهْلَ ٱلذِّكْرِ إِن كُنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ۝٧﴾ (الأنبياء)، ولهذا قال النبي ﷺ للحباب: "بل هو الرأي والحرب والمكيدة"؛ أي ليس هذا من أمور التشريع التي لا اجتهاد معها بل هو من الأمور التي يجب الاجتهاد والتشاور بشأنها مع أهل الرأي والخبرة. والله أعلم.

وعليه فالمسائل الثلاث السابقة ليست من اجتهاد النبي ﷺ في شيء، ومن ثم فلا مجال للحكم عليها ووصفها بالخطأ أو الصواب.

خامسًا. بناء النبي ﷺ قواعد القضاء:

إن الحكمة من قوله ﷺ: "فمن قضيت له من حق أخيه شيئًا" هي إرساء لمبادئ القضاء من اعتماد القضاة على الحجج وقرائن الحال الظاهرة، والحديث كما جاء في رواية البخاري عن أم سلمة رضي الله عنها أن رسول الله ﷺ قال: "إنكم تختصمون إليَّ، ولعل بعضكم أن يكون ألحن بحجته من بعض، فأقضي له على نحوٍ مما أسمع منه، فمن قطعتُ له من حَقِّ أخيه شيئًا، فلا يأخذه؛ فإنما أقطع له به قطعة من النار"[1].

أفاد العلماء من قوله ﷺ: "فمن قضيت له من حقِّ أخيه شيئًا" أنه ﷺ يرسي مبدأ هامًّا من مبادئ القضاء في الإسلام، وهو اعتماد القضاة في حكمهم على الحجج الظاهرة، وقرائن الحال الواضحة، دون الاستناد إلى الإلهام.

فمن المقاصد الربانية من إرسال النبي ﷺ أن يكون قدوة يُقتدى به، قال ﷻ: ﴿لَّقَدْ كَانَ لَكُمْ فِى رَسُولِ ٱللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾ (الأحزاب: ٢١)، وهذا يقتضي أن تكون سنته ﷺ منهجًا للحياة، وألا يكون بها ما لا يستطيع البشر العاديون تطبيقه.

ولأن الغيب من علم الله ﷻ قد يطلع عليه أحد رسله، دون سائر البشر، قال ﷻ: ﴿عَٰلِمُ ٱلْغَيْبِ فَلَا يُظْهِرُ عَلَىٰ غَيْبِهِۦٓ أَحَدًا ۝٢٦ إِلَّا مَنِ ٱرْتَضَىٰ مِن رَّسُولٍ﴾ (الجن) ـ شرع الله لنبيه ﷺ أن يحكم بالظاهر وقرائن الأحوال دون الاستناد إلى الإلهام؛ لأنه تعالى يريد أن يرسي منهج القضاء في الإسلام، ويضمن ديمومة هذا المنهج إلى أن يرث الله الأرض ومن عليها، فشرع الحكم بالظاهر؛ لأن الإلهام لا يتيسر لكل قاضٍ، وإنما هو من خصوصيات النبوة.

---

١. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: الشهادات، باب: من أقام البينة بعد اليمين، (٥/ ٣٤٠)، رقم (٢٦٨٠). صحيح مسلم (بشرح النووي)، كتاب: الأقضية، باب: الحكم بالظاهر واللحن بالحجة، (٦/ ٢٦٦٨)، رقم (٤٣٩٣).

وهذا ما أراد أن يؤكده ﷺ بقوله: "إنكم تختصمون إليّ ولعلَّ بعضكم أن يكون ألحن بحجته من بعض، فأقضي له على نحوٍ مما أسمع منه، فمن قطعت له من حق أخيه شيئًا فلا يأخذه، فإنما أقطع له به قطعة من النار"[1]، فهو بذلك مُؤصِّل لمنهج حياة الأمة كاملة في بلاد مترامية لا يجمعها إلا دين الإسلام.

جاء في فتح الباري: "قال ابن التين: هو ـ أي الحديث ـ خطاب للمقضي له، ومعناه: أنه أعلم من نفسه هل هو محق أم مبطل؟ فإن كان محقًّا فليأخذه، وإن كان مبطلًا فليتركه فإن الحكم لا ينقل الأصل عما كان عليه"[2].

ثم ذكر ابن حجر عدة فوائد في هذا الحديث نذكر منها:

- إثم من خاصم في باطل حتى استحق به في الظاهر شيئًا هو في الباطن حرام عليه.
- أن من احتال لأمر باطل بوجه من وجوه الحيل حتى يصير حقًّا في الظاهر ويحكم له به أنه لا يحلُّ له تناوله في الباطن ولا يرتفع عنه الإثم بالحكم.
- ثم ذكر الحكمة في قضاء النبي ﷺ بالظاهر مع أن الله قادر أن يطلعه على بواطن الأمور وحقائقها، فقال: "والحكمة في ذلك مع أنه كان يمكن إطلاعه ﷺ بالوحي على كل حكومة ـ أنه لما كان مشرعًا كان يحكم بما شرع للمكلفين ويعتمده الحكام بعده، ومن ثم قال: "إنما أنا بشر"، أي: في الحكم بمثل ما كُلِّفوا به"، وإلى هذه النكتة أشار المصنف (البخاري) بإيراده حديث عائشة في قصة ابن وليدة زمعة [3]، حيث حكم ﷺ بالولد لعبد بن زمعة وألحقه بزمعة، ثم لما رأى شبهه بعتبة أمر سودة أن تحتجب منه احتياطًا، ومثله قوله ﷺ في قصة المتلاعنين لما وضعت التي لُوعنت ولدًا يشبه الذي رُمِيت به: "لولا الأيمان لكان لي ولها شأن"[4]. فأشار البخاري رحمه الله إلى أن النبي ﷺ حكم في ابن وليدة زمعة بالظاهر، ولو كان في نفس الأمر ليس من زمعة ولا يسمى خطأ في الاجتهاد ولا هو من موارد الاختلاف، وسبق البخاريَّ إلى ذلك الشافعيُّ فإنه لَمَّا تكلم في حديث الباب قال: "وفيه أن الحكم بين الناس يقع على ما يسمع من الخصمين بما لفظوا به، وإن كان يمكن أن يكون في قلوبهم غير ذلك، وأنه لا يقضي على

---

١. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: المظالم، باب: إثم من خاصم في باطل وهو يعلمه، (٥/ ١٢٨)، رقم (٢٤٥٨). صحيح مسلم (بشرح النووي)، كتاب: الأقضية، باب: الحكم بالظاهر واللحن بالحجة، (٦/ ٢٦٦٨)، رقم (٤٣٩٣).

٢. فتح الباري بشرح صحيح البخاري، ابن حجر، مرجع سابق، (١٣/ ١٨٦).

٣. يقصد الحديث الثاني الذي أورده البخاري في هذا الباب عن عائشة أنها قالت: "كان عتبة بن أبي وقاص عهد إلى أخيه سعد بن أبي وقاص أن ابنَ وليدةِ زمعة مني فأقبضه إليك، فلما كان عام الفتح أخذه سعد فقال: ابن أخي، قد كان عهد إليّ فيه، فقام إليه عبد بن زمعة، فقال: أخي وابنُ وليدةِ أبي وُلِدَ على فراشه، فتساوقا إلى رسول الله ﷺ فقال سعد: يا رسول الله، ابن أخي، كان عهد إليّ فيه، وقال عبد بن زمعة: أخي وابن وليدة أبي وُلد على فراشه، فقال رسول الله ﷺ: هو لك ياعبد بن زمعة، ثم قال رسول الله ﷺ: الولد للفراش، وللعاهر الحجر، ثم قال لسودة بنت زمعة: احتجبي منه لما رأى شبهه بعتبة، فما رآها حتى لقي الله تعالى". [صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: الأحكام، باب: من قضى له بحق أخيه فلا يأخذه، (١٣/ ١٨٤)، رقم (٧١٨٢).]

٤. صحيح: أخرجه أحمد في مسنده، مسند بني هاشم، مسند عبد الله بن العباس، (٤/ ٦)، رقم (٢١٣١). وصححه أحمد شاكر في تعليقه على المسند.

أحد بغير ما لفظ به... ولعل السر في قوله: "إنما أنا بشر" امتثال قول الله ﷻ: ﴿ قُلْ إِنَّمَآ أَنَا۠ بَشَرٌ مِّثْلُكُمْ ﴾ (الكهف: ١١٠). أي في إجراء الأحكام على الظاهر الذي يستوي فيه جميع المكلفين فأُمر أن يحكم بمثل ما أمروا أن يحكموا به، ليتم الاقتداء به، وتطيب نفوس العباد للانقياد إلى الأحكام الظاهرة من غير نظر إلى الباطن..."[1].

وقال الإمام النووي في شرحه لهذا الحديث: "وقوله ﷺ: "إنما أنا بشر" معناه: التنبيه على حالة البشرية، وأن البشر لا يعلمون من الغيب وبواطن الأمور شيئًا إلا أن يطلعهم الله تعالى على شيء من ذلك، وأنه يجوز عليه في أمور الأحكام ما يجوز عليهم، وأنه إنما يحكم بين الناس بالظاهر، والله يتولى السرائر فيحكم بالبينة واليمين ونحو ذلك من أحكام الظاهر مع إمكان كونه في الباطن خلاف ذلك، ولكنه إنما كلف الحكم بالظاهر... ولو شاء الله تعالى لأطلعه ﷺ على باطن أمر الخصمين، فحكم بيقين نفسه من غير حاجة إلى شهادة أو يمين، لكن لَمَّا أمر الله تعالى أمته باتباعه والاقتداء بأقواله وأفعاله وأحكامه أجرى له حكمهم في عدم الاطلاع على باطن الأمور، ليكون حكم الأمة في ذلك حكمه، فأجرى الله تعالى أحكامه على الظاهر الذي يستوى فيه هو وغيره؛ ليصح الاقتداء به، وتطيب نفوس العباد للانقياد للأحكام الظاهرة من غير نظر إلى الباطن والله أعلم"[2].

ولحكمة الله العظيمة فقد أصَّل نبيه ﷺ منهج الحياة الميسَّر لكل من يأتي بعده وحفظ عصمته ﷺ في الوقت نفسه من أن تُمس.

لكن الفهم الخاطئ للحديث مع خبث الغرض كانا وراء هذا الطعن في شخص رسول الله ﷺ ومن ثم في سنته، ولكن هيهات أن يضر غبارهم السماء وقد تعهد الله تعالى بحفظ دينه ممثلًا في القرآن الكريم والسنة النبوية.

الخلاصة:

- إن النبي ﷺ معصوم في اجتهاده، فإما أنه لا يخطئ ابتداءً، وإما أنه لا يُقَرُّ على خطأ إن وقع منه (لو جاز لنا أن نسميه خطأً) فيأتي التصويب والسداد من الله لرسوله؛ لأن الله ما كان ليترك خطأ يقع من نبيه المُبلِّغ عنه ولا يصوبه، فتقع الأمة فيه.
- إن لله حِكَمًا جليلة في اجتهادات النبي ﷺ ومجانبة بعضها للأَوْلى، منها أنه أراد أن يوضح أن الاجتهاد جائز، ومنها تقرير بشرية النبي ﷺ.
- لم يخطئ النبي ﷺ في مصير أسرى بدر، وإنما جانب الأولى والأحسن إلى الحسن، فأرشده الله للأَوْلى، وفي هذا دليل على عناية الله بالسنة النبوية؛ لتأتي على أكمل الوجوه وأصوبها.
- تأبير النخل من أمور المعاش التي تؤخذ بالخبرة والرأي، والنبي ﷺ لم ينه عن تأبيرها، وإنما أبدى رأيه في أمور المعاش التي ليست بوحي، والتي لا توصف بالاجتهاد بمعناه الشرعي، ومن ثم لا يحكم عليها بالخطأ أو الصواب الشرعي.
- إن النبي ﷺ أراد بقوله: "لو استقبلت من أمري ما استدبرت ما سقت الهدي" التأكيد على إجازة التمتع

١. فتح الباري بشرح صحيح البخاري، ابن حجر، مرجع سابق، (١٣/ ١٨٦، ١٨٧) بتصرف.

٢. شرح صحيح مسلم، النووي، مرجع سابق، (٦/ ٢٦٦٩).

بين الحج والعمرة، حتى لا يفهم الناس من فعله ﷺ وجوب القِران، وليس في هذا الحديث رجوع عن اجتهاد سابق؛ لأن النبي ﷺ حجَّ وحجَّ معه الناس؛ فمنهم من قرن، ومنهم من أفرد، ومنهم من تمتع ولم ينكر على أحد، فدل على جواز الأنواع الثلاثة؛ ومن ثم فقوله ﷺ ليس رجوعًا عن القران بل كان تقريرًا وتأكيدًا على جوازه؛ إذ إنه كان معمولًا به من قبل.

- إن حديث الحباب بن المنذر حديث ضعيف ضعفه الإمام الألباني، وعلى افتراض صحته فلم يكن نزول النبي ﷺ على رأي الحباب بن المنذر في يوم بدر رجوعًا عن رأيه الأول؛ لأنه لم يكن هناك رأي من أساسه، فأمور الحرب متروكة للخبرة والرأي كما قال ﷺ: "بل هو الرأي والحرب والمكيدة".

- إن إباحته ﷺ قطع الإذخر لا تُعدُّ استدراكًا من العباس عليه؛ لأن النبي ﷺ لم ينه عنه ابتداءً، وإنما كان ﷺ يصدر الحكم ويسكت قليلًا، ثم يستثني منه ما يشاء، والعباس ﷺ بطلبه استثناء الإذخر منه لا يُعد سببًا في استثناء الإذخر أو استدراكًا على قول النبي ﷺ، وليس في هذا اجتهاد من النبي ﷺ، إنما هو تشريع منه ولا يشترط في الاستثناء أن ينويه من أول الكلام وقبل فراغه.

- قوله ﷺ: "فمن قطعت له من حق أخيه شيئًا فلا يأخذه، فإنما أقطع له به قطعة من النار" هو إرساء لمبادئ القضاء في الإسلام، وأن الأحكام تقوم على الظاهر والله يتولى السرائر؛ لأن الله قادر أن يطلع نبيه على بواطن الأمور ولكنه تعليم للأمة بعده، كما أنه تحذير من الكذب والغش في الحجة من أجل إبطال حق أو إحقاق باطل، وهذا من فضائل السنة لا عيوبها.

الشبهة السابعة عشرة

الزعم أن السنة مجرد صدى لعواطف النبي ﷺ الشخصية ولا دخل لها في التشريع(*)

مضمون الشبهة:

يزعم بعض المشككين أن السنة مجرد صدى لعواطف النبي ﷺ الشخصية، تبدت على هيئة مِنَحٍ أعطاها أهله وذويه، بدليل أنه جعل ابنته فاطمة سيدة نساء المؤمنين، وجعل سبطيه الحسن والحسين سيدي شباب أهل الجنة، بل إنه أعطى زوج ابنته ـ رقيَّة ـ عثمان بن عفان سهمًا لا يستحقه من غنائم بدر؛ لأنه لم يشهد الغزوة، وعليه فلا دخل للسنة في التشريع، وقد أقر النبي ﷺ بذلك فلم يأكل الضب ولم يحرمه، ولو كانت السنة تشريعًا لحرَّمه.

رامين من وراء ذلك إلى القول بعدم أهلية السنة لأن تكون مصدرًا للتشريع الإسلامي.

وجوه إبطال الشبهة:

١) إن فضل آل البيت ثابت بالقرآن، قال ﷻ: ﴿ إِنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنكُمُ ٱلرِّجْسَ أَهْلَ ٱلْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا ﴿٣٣﴾ ﴾ (الأحزاب)، ومن ثم لم تأت السنة ـ في تكريمهم ـ بشيء مخالف لما جاء في كتاب الله تعالى، بل أكدته؛ وعليه فلا وجه للطعن في أحاديث

(*) ضلالات منكري السنة، د. طه حبيشي، مرجع سابق.

فضائل آل البيت الصحيحة.

٢) لم يكن إبقاء النبي ﷺ عثمان بن عفان ﷺ في المدينة كي يمرض زوجته نوعًا من المحاباة، وإنما كان بقاؤه حتمًا مع بقية الأصحاب، كما أن النبي ﷺ ومن معه حين خرجوا طالبين عير قريش ما كان يدور بخلدهم أبدًا أن الأمر سينتهي إلى القتال، لذا لم ينكر النبي ﷺ على من لم يخرج معه دون عذر، فضلًا عمن حبسه العذر، أما إعطاء عثمان سهمًا من الغنائم دون شهوده القتال فذلك أمر ورد في أكثر من غزوة مع غير واحد من الصحابة.

٣) تَرْكُ النبي ﷺ لأكل الضب عمل جِبِلِّي، لا تطالب الأمة بفعل مثله، فهو ليس موضوعًا للتشريع، وكونه ﷺ لم يحرمه دليل على أن السنة ليست ميولًا شخصية له، وإنما هي تشريع رباني معصوم من الأهواء، ملزم لكل المسلمين في كل زمان ومكان.

التفصيل:

أولا. فضل آل البيت ثابت بالقرآن قبل السنة:

إن الله اصطفى محمدًا ﷺ لحمل آخر رسالات السماء إلى الأرض، وهيَّأ له أسباب النصر والتوفيق في أداء دعوته كي لا يحول الأعداء دون تبليغ الرسالة للخافقين. وذلك بتكريمه ﷺ وإجلاله، ومن مُستلزمات هذا التكريم تكريم أهله وذويه لحكمة جليلة، وهي ألا يُؤتى من قبلهم، مما يكون له أثر ليس بالهين على مسار الدعوة.

وأعظم ما كرم الله به آل بيته ﷺ أنه طهرهم من الرجس، فقال ﷻ: ﴿ إِنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنكُمُ ٱلرِّجْسَ أَهْلَ ٱلْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا ﴿٣٣﴾ ﴾ (الأحزاب)، والرجس في الأصل القذر الذي يلوث الأبدان، واستُعير هنا للذنوب والنقائص الدينية؛ لأنها تجعل عرض الإنسان في الدنيا والآخرة مرذولًا مكروهًا كالجسم الملوث بالقذر، واستُعير التطهير لضد ذلك وهو تجنيب الذنوب والنقائص كما يكون الجسم أو الثوب طاهرًا.

ثم أنعم القرآن في صَوْن آل بيت النبي ﷺ من الرجس بالتعبير بالإذهاب المفيد للإنجاء والإبعاد، وقد أخذ صيغة الفعل المضارع الدالة على تجدد الإرادة واستمرارها، وإذا أراد الله أمرًا قدَّره إذ لا راد لإرادته[1]، ولا شك في أن هذا التطهير الرباني تكريم ـ ما بعده تكريم ـ لآل بيت رسول الله الأتقياء الأنقياء، الوارد بصريح العبارة في كتاب الله العظيم، الذي لا يأتيه الباطل أبدًا.

وما أتت به السنة من تكريم عام لهم جميعًا، أو خصصت التكريم بأحدهم ـ ما هو إلا تأكيد لما أتى في كتاب الله، أو تخصيص له، وكثيرًا ما أكدت السنةُ الكتاب وخصصت عامه. فقول النبي ﷺ لفاطمة رضي الله عنها: "ألا ترضين أن تكوني سيدة نساء المؤمنين؟ أو سيدة نساء هذه الأمة"[2]، كان عن علمٍ أطلعه الله عليه، وأوحى به إليه، فالنبي ﷺ لم يتأثر قط في الإخبار عن الله بعواطفه الشخصية؛ لأنه معصوم من ذلك.

---

١. انظر: التحرير والتنوير، ابن عاشور، مرجع سابق، (١١/ ١٤، ١٥).

٢. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: الاستئذان، باب: من ناجى بين يدي الناس، (١١/ ٨٢)، رقم (٦٢٨٥، ٦٢٨٦).

والرسالة المحمدية مرتكزة على العدل حتى مع ذوي القربى، فها هو النبي ﷺ ـ المفترى عليه محاباته آل بيته ـ يقول لأحبهم إليه فاطمة رضي الله عنها: "يا فاطمة، أنقذي نفسك من النار، فإني لا أملك لكم من الله شيئًا غير أن لكم رحمًا سَأَبُلُّها بِبِلَالها"[1].

بل إنه ﷺ في إنكاره على قريش لشفاعتهم في المرأة المخزومية التي سرقت أقسم قائلًا: "والذي نفسي بيده، لو فاطمة فعلت ذلك لقطعتُ يدها"[2]، مُقَعِّدًا بذلك لمبدأ العدل المطلق، شافيًا لما قد يعتري القلوب المريضة من تساؤلات، كمن يقول ـ مثلًا ـ ماذا لو سرق أحد من آل بيته أيقطع يده؟ فاستشرف النبي ﷺ السؤال دون أن يُسأل، وأجاب عنه، مغلقًا الباب أمام أصحاب الهوى.

فأين تلك المحاباة المزعومة؟! أين هي والنبي ﷺ يفضل الفقراء والمساكين على أقرب الناس إليه، فهذا هو عليُّ بن أبي طالب يخبرنا أن فاطمة رضي الله عنها اشتكت ما تلقى من الرَّحى مما تطحنه، فبلغها أن رسول الله ﷺ أُتي بسبيٍ، فأتته تسأله خادمًا فلم توافقه، فذكرت لعائشة، فجاء النبي ﷺ فذكرت ذلك عائشة له، فأتانا وقد أخذنا مضاجعنا فذهبنا لنقوم، فقال: على مكانكما، حتى وجدت برد قدمه على صدري فقال: "ألا أدلكما على خير مما سألتُماني؟ إذا أخذتما مضاجعكما فكبِّرا الله أربعًا وثلاثين، واحمدا ثلاثًا وثلاثين، وسبحا ثلاثًا وثلاثين، فإن ذلك خير لكما مما سألتماه"[3].

وهذا الحديث صريح في بابه، ذلك أن النبي ﷺ منع ابنته ـ وهي أحب الناس إليه ـ خادمًا يكفيها شقاء الأشغال المنزلية؛ نظرًا لأنه آثر أهل الصُّفَّة والمساكين والأرامل بالمال والسبي[4].

ولو كان النبي ﷺ يتبع هواه ويقدم المنح لأهله ـ كما يزعم هؤلاء الزاعمون ـ لَمَا آثر أهل الصُّفَّة على أحب الناس إليه وهي ابنته، وقد قال لها في رواية أخرى: "والله لا أعطيكهما وأدع أهل الصفة تَطْوَى بطونهم لا أجد ما أنفق عليهم. ولكني أبيعهم وأُنفق عليهم أثمانهم"[5].

وعليه فإن السنة ليست ـ كما يزعمون ـ منحًا وامتيازات من قِبَلِ النبي ﷺ لآل بيته، وإنما هي تشريع لازم دائم، ولا مجال فيها للتفرقة بين المسلمين، ولا محاباة لأحد، ولو كان ألصق الناس به وأحبهم إليه ـ فاطمة بنت رسول الله ﷺ.

أما قولهم إن النبي ﷺ متأثر في سنته بالعصبية

---

١. صحيح مسلم (بشرح النووي)، كتاب: الإيمان، باب: في قوله تعالى: ﴿وَأَنذِرْ عَشِيرَتَكَ ٱلْأَقْرَبِينَ﴾، (٢/ ٧٠١)، رقم (٤٩١). والبِلال هو الماء، ومعنى الحديث: سأصلها ـ أي الرحم، وقد شبِّهت قطيعة الرحم بالحرارة، ووصلها بإطفاء الحرارة ببرودة، ومنه بلوا أرحامكم.

٢. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: الحدود، باب: إقامة الحدود على الشريف والوضيع، (١٢/ ٨٨)، رقم (٦٨٨٧).

٣. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: فرض الخمس، باب: الدليل على أن الخمس لنوائب رسول الله ﷺ، (٦/ ٢٤٨، ٢٤٩)، رقم (٣١١٣).

٤. فتح الباري بشرح صحيح البخاري، ابن حجر، مرجع سابق، (٦/ ٢٤٩).

٥. صحيح: أخرجه أحمد في مسنده، مسند علي بن أبي طالب، (٢/ ١٤٩)، رقم (٨٣٨). وصححه أحمد شاكر في تعليقه على المسند.

القبلية؛ إذ جعل سبطيه الحسن والحسين رضي الله عنهما سيدي شباب أهل الجنة، وذلك في قوله ﷺ: "الحسن والحسين سيدا شباب أهل الجنة"[1]، قول مردود؛ لأن النبي ﷺ لا يُدْخِلُ أحدًا الجنة، فضلًا عن أن يجعله سيدًا فيها، ولكن الله هو الذي يُدْخِلُ من يشاء من عباده جنته، وأنه ﷻ أخبر نبيه ﷺ بهذا، فأخبر النبي ﷺ الناس، ولو أن هناك مجالًا للمحاباة في السنة لكانت فاطمة رضي الله عنها أَوْلَى، فالحسن والحسين داخلان فيما دخلت فيه أمهما، من عدم نفع الرسول ﷺ لها في الآخرة، وأنه لا يملك لها من الله ضرًّا ولا نفعًا.

ونقول لهؤلاء المغرضين الذين اعتبروا النبي ﷺ متأثرًا بالعصبية لأهله يرفعهم على الناس: ألا يعد عدم استطاعة النبي ﷺ إنقاذ عمه أبي طالب من النار أكبر الأدلة على كذب دعواهم؟! مع الوضع في الاعتبار ما لأبي طالب من محبة في قلب النبي ﷺ، ومع ذلك فلم يملك أن يجعله يسلم، لذلك أنزل الله ﷻ قوله: ﴿ إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَٰكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَن يَشَاءُ ۚ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ ﴿٥٦﴾ ﴾ (القصص)، حسبهم هذه الآية ترد عليهم وتفند شبهتهم.

وإذا أضفنا إلى ما سبق تقريره أن آل البيت لا يرثون النبي ﷺ، فقد ورد عنه ﷺ أنه قال: "لا نُوْرَثُ ما تركنا فهو صدقة"[2]، ومعلوم أن الصدقة لا تجوز عليهم لقوله ﷺ: "إن الصدقة لا تنبغي لآل محمد"[3].

إذا أضفنا ذلك وغيره مما لم نذكره واستوعبناه بنظرة محرَّرة عن أي أسبقيَّة؛ ظهر لنا بجلاء أن السنة إن هي إلا تشريع رباني على لسان النبي ﷺ، وليست ـ كما يزعم هؤلاء ـ امتيازات ومنح أعطاها النبي ﷺ آل بيته، بل إن آل البيت أنفسهم حُرموا دون سائر المسلمين ميراث مورِّثهم ـ أي النبي ﷺ ـ ومنعت عنهم الزكاة، فأين المحاباة المزعومة في هذا؟! ومن ثم فلا دخل لعواطف النبي ﷺ في التشريع كما زعم هؤلاء®.

ثانيًا. لا محاباة في إعطاء النبي ﷺ عثمان ﷺ سهمًا من غنائم بدر:

إن قولهم: إن النبي ﷺ كان يحابي أهله وذويه على حساب المسلمين، مستدلين بإعطاء النبي ﷺ عثمان بن عفان سهمًا في غنائم بدر وهو لم يشهدها ـ قول يفتقر إلى الموضوعية؛ لأنه ﷺ حين خرج هو وأصحابه ما كان خروجهم إلا لأخذ عير قريش فقط، ولم يكن في حسبانهم أنهم سيدخلون في قتال مع قريش.

لذا قال النبي ﷺ لهم حين أرادوا الخروج لأخذ أموال القافلة في بادئ الأمر: "هذه عير قريش فيها أموالهم فاخرجوا إليها لعل الله ينفلكموها"[4]،

---

١. صحيح: أخرجه الترمذي في سننه (بشرح تحفة الأحوذي)، كتاب: المناقب، باب: مناقب الحسن والحسين رضي الله عنهما، (١/ ١٨٥)، رقم (٤٠٢٠). وصححه الألباني في صحيح وضعيف سنن الترمذي برقم (٣٧٦٨).

٢. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: فضائل الصحابة، باب: مناقب قرابة رسول الله ﷺ، (٧/ ٩٧)، رقم (٣٧١٢).

٣. صحيح مسلم (بشرح النووي)، كتاب: الزكاة، باب: ترك استعمال آل النبي ﷺ على الصدقة، (٤/ ١٧١٣)، رقم (٢٤٤٢).

® في **"كثرة الأحاديث الصحيحة في فضل علي بن أبي طالب"** طالع: الوجه الثاني، من الشبهة الرابعة والعشرين، من الجزء الثاني (تدوين السنة والوضع فيها). وفي **"احتواء صحيح البخاري على مناقب ومرويات لأهل البيت"** طالع: الوجه الثاني، من الشبهة الخامسة، من الجزء السادس (دواوين السنة).

٤. صحيح: أخرجه ابن إسحاق في السيرة، باب: ندب المسلمين للعير وحَذَرُ أبي سفيان، (٢/ ١٧١). وصححه الألباني في هامش تخريجه لفقه السيرة للغزالي ص٢١٨، برقم (٢١٨).

فالنبي ﷺ لم يعزم على أحد بالخروج، بل ترك الأمر للرغبة المطلقة؛ ولذلك مكث كثير من الصحابة في المدينة وهم يحسبون أن مضي رسول الله ﷺ في هذا الوجه لن يعدو ما ألفوه في السرايا الماضية، حيث كانت تنتهي بعودة المسلمين دون قتال؛ ولذا لم ينكر الرسول ﷺ على أحد بدون عذر، فكيف بمن له عذر كتطبيب زوجته؟!

فسماح النبي ﷺ لعثمان بن عفان بالبقاء بجوار زوجته ـ التي هي ابنة النبي ﷺ ـ ثم إعطاؤه سهمًا من الغنائم ليس من المحاباة في شيء، وما زعمه أصحاب هذه الشبهة مردود من وجهين:

الأول: أن بقاء عثمان بجوار زوجته لرعايتها، والقيام على شئونها، أمر لم يختص به عثمان وحده، بل كان متبعًا مع جميع المسلمين، فكان النبي ﷺ يمنع كل مسلم له قريب مريض ـ زوجة أو أم ـ من الخروج معه، ثم يأمره بالبقاء مع قريبه لتطبيبه ورعايته. ومثاله ما جاء في الصحيح أن رجلًا جاء إلى النبي ﷺ فاستأذنه في الجهاد فقال: "أحيٌّ والداك؟ قال: نعم، قال: ففيهما فجاهد"[1]، والحديث صريح في الإذن للرجل بأن يبقى لرعاية والديه على الرغم من أنه جاء النبي ﷺ يستأذنه في الجهاد، فدَّله ﷺ على ما هو أفضل منه في حقه، وفي الحديث دليل واضح يرد ويدحض قول كل من زعم أن النبي ﷺ حابى عثمان بن عفان لأنه زوج ابنته.

الثاني: ليس في إعطاء النبي ﷺ عثمان بن عفان سهمًا، وهو لم يحضر معه الغزوة، دليل على أنه ﷺ حاباه لقربه، وإنما هو شيء جرت عادة النبي ﷺ أن يفعله، فلربما أعطى أحد الصحابة سهمًا، وهو لم يحضر معه الغزوة من الأساس، كما صنع مع الأشعريين لما قدموا من خيبر مع جعفر[2]؛ إذ أعطاهم من غنائم سرية لم يشاركوا فيها، فاتضح من هذا أن لرسول الله ﷺ أن يعطي من يشاء من أصحابه ما يشاء من الغنائم حسب تقديره ﷺ.

يقوي ذلك ويعضده ما حدث في غزوة حنين من أمر توزيع الغنائم على المسلمين، إذ زاد النبي ﷺ أشراف مكة وكبراء العرب زيادة جعلت الأنصار يغضبون، حتى قال رجل من الأنصار: "إن هذه لقسمةٌ ما أريد بها وجه الله"[3]، وفي الصحيحين من حديث أنس بن مالك "أن ناسًا من الأنصار قالوا لرسول الله ﷺ حين أفاء الله على رسوله ﷺ من أموال هوازن ما أفاء، فطفق رسول الله ﷺ يُعطي رجالًا من قريش المائة من الإبل، فقالوا: يغفر الله لرسول الله ﷺ: يُعطي قريشًا ويدَعنا، وسيوفنا تقطر من دمائهم..."[4].

والشاهد من الحديث أن الأنصار قاتلوا قتالًا شديدًا ومع ذلك لم يأخذوا شيئًا، وهذا ليس ظلمًا لهم، وإنما لمصلحة الإسلام العامة، يقول ابن القيم معلقًا: "ومعلوم أن الأنفال لله ولرسوله يقسمها رسوله حيث أمره لا يتعدى الأمر، فلو وضع الغنائم بأسرها في

---

١. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: الجهاد والسير، باب: الجهاد بإذن الأبوين، (٦/ ١٦٢)، رقم (٣٠٠٤).

٢. انظر: فتح الباري بشرح صحيح البخاري، ابن حجر، مرجع سابق، (٦/ ٢٥٩).

٣. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: أحاديث الأنبياء، باب: رقم (٢٨)، (٦/ ٥٠٣)، رقم (٣٤٠٥).

٤. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: فرض الخمس، باب: ما كان النبي ﷺ يعطي المؤلفة قلوبهم وفيهم من الخمس ونحوه، (٦/ ٢٨٨)، رقم (٣١٤٧).

هؤلاء ـ أي الذين أخذوا الغنائم من المؤلفة قلوبهم ـ لمصلحة الإسلام العامة، لما خرج عن الحكمة والمصلحة والعدل، ولما عميت أبصار ذي الخويصرة التميمي وأضرابه عن هذه المصلحة والحكمة ـ قال له قائلهم: اعدل فإنك لم تعدل، وقال مشبهه: إن هذه لقسمة ما أريد بها وجه الله، ولعمر الله: إن هؤلاء من أجهل الخلق برسوله ﷺ ومعرفته بربه، وطاعته له وتمام عدله، وإعطائه لله، ومنعه لله، ولله ﷻ أن يقسم الغنائم كما يحب، وله أن يمنعها الغانمين جملة كما منعهم غنائم مكة، وقد أوجفوا عليها بخيلهم وركابهم، وله أن يسلط عليها نارًا من السماء تأكلها، وهو في ذلك كله أعدل العادلين وأحكم الحاكمين، وما فعل ما فعله من ذلك عبثًا، ولا قدَّره سدًى، بل هو عين المصلحة، والحكمة والعدل والرحمة"[1]، وعلاوة على ما ذكره ابن القيم نضيف أن سيدنا عثمان ﷺ كان في حاجة تتعلق بمنفعة الجيش؛ إذ قد كفى الإمام هَمَّ التفكير في ابنته. فضلًا عن أنها كانت بإذنه فأسهم له بخلاف غيره.

من هذا كله يتبين أنه ﷺ حين أعطى عثمان بن عفان سهمًا من الغنائم، لم يكن ذلك عن غرض نفسي أو محاباة له، وإنما أعطاه من نصيبه في الخمس، أو من أموال الغنائم غير الخمس لمصلحة يراها ﷺ.

ثالثًا. إن ترك النبي ﷺ أكل الضَّبِّ لا يعني أنه حرمه؛ فهو من باب الأفعال الجِبِلِّيَّة:

إن السنة هي ما أثر عن النبي ﷺ من قول أو فعل أو تقرير، لكن أي هذه السنة يُعتبر حجة في التشريع ومصدرًا له؟ وأيها يدخل في العادات الجِبِلِّيَّة وطرائق العيش؟ إن هذا الميدان يشيع الجهل بحقائقه بين جمهور غفير من المثقفين فضلًا عن غيرهم[2].

ولعدم مقدرتهم على التفرقة بين أنواع السنة السابقة احتج منكرو السنة بحديث عدم أكل النبي ﷺ الضب مع عدم تحريمه له، على أن السنة ليست تشريعية؛ لأنها لو كانت تشريعية لحرم النبي ﷺ أكل الضب.

وفات هؤلاء أن هذا الفعل ـ عدم أكل النبي ﷺ الضب ـ هو فعل جِبِلِّي من أفعاله ﷺ ولا يكون موضوعًا لمطالبة الأمة بفعل مثله، بل لكل أحد أن يسلك ما يليق بحاله؛ ولذلك لم ينكر النبي ﷺ على من أكل الضب في الواقعة نفسها التي رفض فيها أكله، ولكن قال: "لا آكله ولا أحرمه"[3].

وقد علل ﷺ عدم أكله له حين سأله خالد بن الوليد ﷺ ـ أحرام هو يا رسول الله؟ فقال: "لا ولكن لم يكن بأرض قومي فأجدني أعافه"[4]، وليس لأن في أكله إثمًا أو ضررًا.

ولو حرم النبي ﷺ أكل الضب لأنه يعافه لصدق القول بأن السنة مجرد ميول شخصية للنبي ﷺ، ولا دخل لها بالتشريع وحاشاه أن يصنع ذلك ﷺ، ولكن هذا هو شأنهم في قلب الحقائق لتوافق أهواءهم، وهو

---

١. زاد المعاد في هدي خير العباد، ابن القيم، مرجع سابق، (٣/ ٤٨٥).

٢. انظر: السنة التشريعية وغير التشريعية، محمد الفاضل بن عاشور وآخرون، نهضة مصر، القاهرة، ط٢، ٢٠٠٥م.

٣. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: الذبائح والصيد، باب: الضب، (٩/ ٥٨٠)، رقم (٥٥٣٦).

٤. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: الذبائح والصيد، باب: الضب، (٩/ ٥٨٠)، رقم (٥٥٣٧).

هدم السنة وإنكارها، ولكن الله حال بينهم وبين تحقيق أهدافهم على مر العصور، وبقيت السنة النبوية منارة شامخة سالمة من كل طعن.

الخلاصة:

- لقد كرم الله ﷻ آل بيت النبي ﷺ وطهرهم من الرجس، فقال ﷻ: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنكُمُ ٱلرِّجْسَ أَهْلَ ٱلْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا ﴿٣٣﴾﴾ (الأحزاب)، ومن ثم فإن تفضيل النبي ﷺ لآل بيته كان بوحي من الله له.
- إن النبي ﷺ كان قد قال لفاطمة رضي الله عنها: "ألا ترضين أن تكوني سيدة نساء المؤمنين"، فهو الذي قال لها: "يا فاطمة أنقذي نفسك من النار، فإني لا أملك لك من الله شيئًا"، فليس للنبي ﷺ دخل في رفع شأن أحد أو وضعه، وإن كان كذلك، فَلِمَ لَمْ يستطع أن ينقذ عمه أبا طالب من النار.
- إن إعطاء النبي ﷺ عثمان بن عفان سهمًا من غنائم غزوة بدر ـ بعيد كل البعد عن المحاباة أو التعصب لذوي القربى؛ لأن عادة النبي ﷺ جرت على أن يعطي بعض الصحابة من غنائم الغزوات حتى وإن لم يشاركوا فيها، فالأمر لا يختص بعثمان بن عفان فقط.

الشبهة الثامنة عشرة

دعوى أن أقوال النبي ﷺ ليست من السنة(*)

مضمون الشبهة:

يدعي بعض المتوهمين أن سنة النبي ﷺ تنحصر في فعله فقط دون قوله، مستدلين بأنه:

- لو كان الحديث الذي يقوله الرسول ﷺ يعتد به أو يؤخذ به في التشريع، لوجب أخذ كلامه ﷺ بما في ذلك ما كان منه ﷺ قبل البعثة.
- وبأن الفعل أوقع في النفس، بحيث تطمئن إليه أكثر، ويستمر في الذاكرة زمنًا أطول، فهو أجود الوسائل التي يستخدمها النبي ﷺ لأداء مهماته لا سيما في تعليم هذه الأمة؛ إذ بالفعل تتبين هيئات وتفصيلات ما يصعب بيانه بالقول، حتى إن ما يتبين بالفعل ليتعذر بيانه بالقول أحيانًا، لا سيما وأن من الهيئات الفعلية ما لم يوضع له لفظ خاص.

مضيفين: أن القول يدخله احتمال المجاز والنقل، والفعل يخلو من ذلك. رامين من وراء ذلك إلى التشكيك في حجية أقواله ﷺ.

وجوه إبطال الشبهة:

١) إن المهمة العظمى التي جاء النبي ﷺ من أجلها،

(*) رياض الجنة في الرد على المدرسة العقلية ومنكري السنة، د. سيد بن حسين العفاني، دار العفاني، القاهرة، ط١، ١٤٢٦هـ/ ٢٠٠٦م. أفعال الرسول ﷺ ودلالتها على الأحكام الشرعية، د. محمد سليمان الأشقر، دار النفائس، الأردن، ط١، ١٤٢٤هـ/ ٢٠٠٤م. دفاع عن السنة ورد شبه المستشرقين والكتّاب المعاصرين، د. محمد محمد أبو شهبة، مكتبة السنة، القاهرة، ط٢، ١٤٢٨هـ/ ٢٠٠٧م.

هي تبليغ ما أوحي إليه من قِبَلِ ربه، عقيدة وشريعة، كتابًا وحكمة، ولا يختلف اثنان في أن الوسيلة المثلى للتبليغ هي القول باللسان، وفي ذلك يقول الله تعالى: ﴿ وَمَآ أَرْسَلْنَا مِن رَّسُولٍ إِلَّا بِلِسَانِ قَوْمِهِۦ لِيُبَيِّنَ لَهُمْ ﴾ (إبراهيم: ٤) فنص على أن البيان يكون باللسان.

٢) إن أقوال النبي ﷺ حجة كأفعاله؛ وذلك لأن قول النبي ﷺ وحيٌ من عند الله ﴿ وَمَا يَنطِقُ عَنِ ٱلْهَوَىٰٓ ۝٣ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْىٌ يُوحَىٰ ۝٤ ﴾ (النجم)، فكيف يُقتصر على السنة الفعلية فقط؟! واحتجاجهم بأن ذلك يُلْزِمُنا بأقواله ﷺ قبل البعثة منقوض؛ إذ إننا لم نلزم إلا بما كان بعد البعثة.

٣) إن البيان القولي أقوى دلالة من التطبيق الفعلي، ومردُّ ذلك إلى أن القول له صيغة يمكن أن يعلم بها من جميع الوجوه، بل ويمكن أن يدل به على أنه بيان للمجمل، ولذا كانت أكثر سنة النبي ﷺ أقوالًا، وكانت الأدلة المعتمدة في الشريعة أغلبها أقوال لرسول الله ﷺ، وعليه فإننا لا نستطيع إهمال أقواله ﷺ وإلا فقدنا القسم الأكبر والرئيس من السنة، فكم من حقائق كانت موجودة بالفعل، ولكننا لم ننتبه إليها إلا بالقول.

٤) لقد كشفت الدراسات التربوية عن حقيقة مفادها أن الأقوال هي أولى طرق التعليم للمعلم، وإن أولى طرق تحصيل المعرفة والتعلم الاستماع لهذه الأقوال، لذا كانت الأقوال هي الوسيلة الرئيسة للنبي ﷺ في أداء مهمته، من التبليغ والدعوة إلى الله، وتربية الأمة وتعليمها، فكيف يكون الفعل مقدمًا على القول؟!

التفصيل:

أولا. مهمة التبليغ التي كُلِّف النبي ﷺ بالقيام بها لا تُؤدَّى إلا بالقول:

إن الإسلام دين الكافة؛ فإن رسول الله ﷺ أُرسِل إلى الناس كافة، فقد قال ﷻ: ﴿ وَمَآ أَرْسَلْنَٰكَ إِلَّا كَآفَّةً لِّلنَّاسِ بَشِيرًا وَنَذِيرًا ﴾ (سبأ: ٢٨)، وقال ﷻ: ﴿ قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنِّى رَسُولُ ٱللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا ﴾ (الأعراف: ١٥٨)، وها هو رسول الله ﷺ يقول: "كل نبي يبعث إلى قومه خاصة، وبُعِثت إلى كل أحمر وأسود"[(١)].

فبمقتضى تلك الآيات وهذا الحديث كان الإسلام دين الكافة، وعليه فجميع الناس مطالبون بالاستجابة لما جاء به النبي محمد ﷺ.

وعلى ذلك يكون الإسلام دين الجيل الذي بُعث فيه رسول الله محمد ﷺ، ودين الأجيال من بعده حتى يوم الدين.

ومعلوم بداهة أنه لا تكليف من غير إعلام، ولا عقاب ولا ثواب من غير علم بالرسالة ودعوة إليها، وقد قام الرسول ﷺ بالتبليغ الكامل استجابة لأمر الله ﷻ: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلرَّسُولُ بَلِّغْ مَآ أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ ۖ وَإِن لَّمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُۥ ۚ وَٱللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ ٱلنَّاسِ ﴾ (المائدة: ٦٧)[(٢)].

---

١. صحيح مسلم (بشرح النووي)، كتاب: المساجد ومواضع الصلاة، (٣/ ١٠٨٣)، رقم (١١٤٣).

٢. الدعوة إلى الإسلام "تاريخها في عهد النبي والصحابة والتابعين والعهود المتلاحقة، وما يجب الآن"، محمد أبو زهرة، دار الفكر العربي، القاهرة، ١٩٩٢م، ص١٦، ١٧.

وعلى هذا نلاحظ أن وظيفة النبي ﷺ البلاغية تمحورت في أربع مهامٍ أساسية، نوجزها في الآتي:

المهمة الأولى: بيان القرآن، أي تفسير ما غَمُض من معانيه، وإيضاح ما أُشكِل منه، ورفع ما فيه من إجمال، وتقييد مطلقه، وتخصيص عامه، لكي يُفهم على الوجه الذي أراده الله، قال الله ﷻ: ﴿ وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ ﴿٤٤﴾ ﴾ (النحل).

المهمة الثانية: الدعوة إلى الله بدعوة الكفار إلى الإيمان، ودعوة العصاة والمذنبين إلى الإقلاع مما يبعدهم عن رحمة الله، فكان ﷺ مكلفًا بأن يكون داعيًا إلى التبرؤ من الكفر، والفسوق، والعصيان، كما كلف أن يدعو إلى الأعمال الصالحة من العبادة وفعل الخير، ليكون في ذلك كله موصلًا إلى الجنة، ولذا اتصلت بهذه المهمة مهام: التذكير، والتبشير، والإنذار.

المهمة الثالثة: تعليم الأمة القرآن والسنة؛ فقد كان ﷺ يعلمهم القرآن وحفظه، ويساعدهم على تدبره وتفهمه واستنباط الأحكام منه، حتى يصبحوا به علماء من جميع الوجوه، كما هو الشأن في السنن.

المهمة الرابعة: التزكية، وهي تربية النفس وتهذيبها بالأخلاق الطيبة والشمائل.

والقرآن الكريم يبين مجملًا هذه المهام في قوله ﷻ: ﴿ هُوَ ٱلَّذِى بَعَثَ فِى ٱلْأُمِّيِّـۧنَ رَسُولًا مِّنْهُمْ يَتْلُوا۟ عَلَيْهِمْ ءَايَٰتِهِۦ وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْحِكْمَةَ ﴾ (الجمعة: ٢)[1].

وإذا كانت سنة النبي ﷺ تبليغ لرسالة ربه ﷻ فإن أقواله قد شملت الجانب الأكبر من سنته؛ إذ كانت هي الوسيلة الرئيسة للنبي ﷺ في أداء هذه المهام، بدليل قوله ﷻ: ﴿ وَمَآ أَرْسَلْنَا مِن رَّسُولٍ إِلَّا بِلِسَانِ قَوْمِهِۦ لِيُبَيِّنَ لَهُمْ ﴾ (إبراهيم: ٤) فذكر ﷻ أن البيان يكون باللسان لأهميته، وهذا لا يعني حصر وسيلة التبليغ في اللسان، فنحن لا نغفل الدور البارز للأفعال النبوية في تنفيذ المهام المطلوبة، لا سيما في مهمة البيان، ومهمة التعليم والتزكية[2].

وإذا كنا متفقين على أن النبي ﷺ أُرسل للناس كافة، فإنه كان ولا بد من أن تصل رسالته إلى جميع أرجاء الدنيا؛ "لذلك كان تكليف النبي ﷺ بتبليغ دعوته تكليفًا لأمته أيضًا وقد صرحت بذلك الآيات البينات من كتاب الله ﷻ: ﴿ قُلْ هَٰذِهِۦ سَبِيلِىٓ أَدْعُوٓا۟ إِلَى ٱللَّهِ ۚ عَلَىٰ بَصِيرَةٍ أَنَا۠ وَمَنِ ٱتَّبَعَنِى ﴾ (يوسف: ١٠٨).

وإذا كان الأمر كذلك؛ فإن التبليغ سيكون بالقول في المرتبة الأولى، وإذا كان الصحابة ﷺ حريصين على حفظ كل قول وفعل وإقرار صدر عنه ﷺ، فإنهم ميزوا سنته القولية من سنته الفعلية والتقريرية، واتضح لنا أن السنة القولية تفوق السنة الفعلية والتقريرية، لذلك استحقت العناية والاهتمام، وإذا ألقينا نظرة سريعة على الأحكام الشرعية، فإننا نجد أن أكثرها قد تأسست على أقوال النبي ﷺ[3].

ونتساءل: ألم يكن تبليغ النبي ﷺ في بادئ الأمر إعلامًا بالقول؟! ألم يكن تبليغ القرآن يحتاج في المقام الأول إلى القول؟! فلا مجال إذن لهذا القول الواهي

١. أفعال الرسول ﷺ ودلالتها على الأحكام الشرعية، د. محمد سليمان الأشقر، مرجع سابق، (١/ ٣٨: ٤٠) بتصرف.

٢. المرجع السابق، (١/ ٤٠) بتصرف.

٣. الدعوة إلى الإسلام، محمد أبو زهرة، مرجع سابق، ص١٩.

الذي يفرق بين أفعال النبي ﷺ وأقواله؛ إذ الأفعال تطبيق للأقوال، والأقوال توضيح وبيان للأفعال®.

ثانيًا. أقوال النبي ﷺ حجة كأفعاله، ولا إلزام بما كان منها قبل البعثة:

إن أقوال رسول الله ﷺ حجة كأفعاله؛ وذلك لأن قول الرسول ﷺ وحي من عند الله ﷻ: ﴿ وَمَا يَنطِقُ عَنِ ٱلْهَوَىٰٓ ۝٣ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْىٌ يُوحَىٰ ۝٤ عَلَّمَهُۥ شَدِيدُ ٱلْقُوَىٰ ۝٥ ﴾ (النجم).

والدليل في الآية: أنه ﷺ منزه أن يصدر نطقه عن هوى، بل كل ما يصدر عنه وحي من الله ﷻ.

ومما يؤكد هذا أيضًا ويعضده قوله ﷻ: ﴿وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمْ عَنْهُ فَٱنتَهُوا۟﴾ (الحشر: ٧).

ووجه الدلالة في الآية: أنه ﷺ معصوم من الخطأ، وأن كل أقواله أمرًا كانت أو نهيًا، من عند الله ﷻ[1].

وعليه نعلم أن العصمة صفة لازمة وواجبة شرعًا للنبي ﷺ، ويترتب عليها حتمية صدقه ﷺ في كل ما ينطق به من:

١. قرآن تلقاه عن الله ﷻ بالوحي.

٢. أحاديث قدسية بلغها إليه الوحي باللفظ، أو به مع المعنى.

٣. أحاديث نبوية يشرع بها النبي ﷺ حكمًا شرعيًّا يبين حله أو تحريمه.

وفي هذا ثبت عنه ﷺ أنه قال: "يوشك الرجل متكئًا على أريكته يُحدث بحديثٍ من حديثي فيقول: بيننا وبينكم كتاب الله ﷻ، فما وجدنا فيه من حلال استحللناه، وما وجدنا فيه من حرام حرمناه، ألا وإن ما حرم رسول الله ﷺ مثل ما حرم الله"[2][3].

ولنا أن نتساءل: هل يقع التحريم بالفعل أم بالقول اللغوي؟!

لا شك في أنه يكون بالقول المفيد من النبي ﷺ ذلك أن القول أبلغ من الفعل، فكيف لا يكون كلامه حجة؟!

إضافة إلى ذلك فإن الرسالة سفارة بين الله تعالى، وبين عباده لتبليغ أحكامه التي أوحاها إلى الرسول ﷺ ليوصلها إلى عباد الله ﷻ، فلو لم يكن الرسول ﷺ صادقًا في أخباره البلاغية، لبطلت دلالة المعجزة ولفات المقصود من الرسالة، فرسالته دليل صدقه في أخباره البلاغية.

وعلى هذا فعصمة رسول الله ﷺ التي هي مقتضى رسالته ليست مقصورة على أفعاله ﷺ فحسب، فقد أجمع العلماء على أنه ﷺ معصوم عن كل ما يخل بالتبليغ سواء كان خبرًا قطعيًّا، أو فعلًا، أو تقريرًا، أو أمرًا، أو نهيًا، فإن ذلك كله من أنواع البلاغ.

وعلى عكس ما توهمه مثيرو هذه الشبهة، فإن العلماء

® في "**هيمنة الإسلام على الأديان السماوية**" طالع: الوجه الثاني، من الشبهة السادسة والعشرين، من هذا الجزء. وفي "**موقف الإسلام من الشرائع السابقة**" طالع: الوجه الثاني، من الشبهة العاشرة، من الجزء السابع (الإسناد والمتن).

١. الرد على المستشرقين في شبهاتهم حول السنة النبوية، محمد شيخ عبد الله، مرجع سابق، ص١٢ بتصرف.

٢. صحيح: أخرجه ابن ماجه في سننه، المقدمة، باب: تعظيم حديث الرسول ﷺ والتغليظ على من عارضه، (١/ ٦)، رقم (١٢). وصححه الألباني في صحيح وضعيف سنن ابن ماجه برقم (١٢).

٣. السنة الإسلامية بين إثبات الفاهمين ورفض الجاهلين، د. رءوف شلبي، مرجع سابق، ص١١.

كما استدلوا على حجية السنة بالقرآن ـ كما تقدم ـ استدلوا بأمره ـ في أكثر من موضع ـ بطاعة الرسول ﷺ، على حجية أقواله وأفعاله وتقريراته.

ومما سبق يتبين زيف هذه الشبهة، وجهل أصحابها، وذلك لثبوت حجية السنة بأنواعها كما أن عصمته ﷺ في الخبر البلاغي، دليل مستهل يغنينا وحده في إثبات جميع أنواع السنة[1].

- **احتجاجهم بأن أقواله ﷺ قبل البعثة ملزمة إذا ما احتججنا بأقواله بعدها:**

إن ما استدل به أصحاب هذه الشبهة من دليل وجوب الأخذ بكلامه ﷺ قبل البعثة دليل ساقط؛ لأننا غير ملزمين بأخذ ما ورد عنه ﷺ قبل البعثة سواء كان قولًا أو فعلًا أو غير ذلك.

وإذا كانت السنة هي ما صدر عن النبي ﷺ من قول أو فعل أو تقرير، فإنه ﷺ قبل البعثة لم يكن نبيًّا، لذلك كل ما صدر عنه قبل البعثة لا يندرج تحت تعريف السنة، أو يكون من أقسامها. وانطلاقًا من هذه القاعدة يبطل دليل أصحاب هذه الشبهة، ويتضح زيف ما ادعوه.

وبالرغم من هذا، فإننا لو استعرضنا حاله ﷺ قبل البعثة، نجد أنه ﷺ قد لقب بالصادق الأمين، فلو أخذنا بكلامه ﷺ قبل البعثة، فلا شيء في ذلك، وإن لم نأخذ به، فلا شيء أيضًا فيه، وذلك لأنه ﷺ لم يكن قد بُعث بعد، ولم يدخل كلامه في دائرة السنة، فقوله وفعله وتقريره ﷺ في هذه المدة ليس بسنة، ولسنا ملزمين به، وبذلك يبطل دليلهم، وما يترتب عليه من ادعاء وطعن®.

ثالثًا. البيان القولي أقوى دلالة من التطبيق العملي الفعلي؛ لذا كانت الأدلة المعتمدة في الشريعة أغلبها أقوال:

لقد احتج علماء الأصول على أن القول أقوى دلالة من الفعل، بما يأتي:

أن القول له صيغة، فيمكن أن يعلم المراد به من جميع الوجوه، والتعبير به عن كل ما في النفس، بما يكون نصًّا في المطلوب أو ظاهرًا، حيث إن الألفاظ موضوعة لمعان معلومة يمكن تركيبها لتدل على المراد عينًا، وبدرجة العموم والخصوص المطلوبة، وبما يدل على الحكم المراد، وقد قال الشاعر:

القولُ ينفذ ما لا ينفذ الإبر

أما الفعل فلا يقع إلا على صورة واحدة، ولا يتعدى تلك الصورة بنفسه، فلا يفهم منه بنفسه درجة الحكم أهي الوجوب، أم الاستحباب، أم الإباحة، ولا يعلم قدر انسحابه على أشخاص آخرين غير الفاعل، وعلى أحوال أخرى غير الحالة التي وقع عليها.

إن القول يمكن أن يُدَل به على أنه بيان للمجمل بخلاف الفعل، فإنه لا يدل بنفسه على ذلك، فلا يعلم ذلك إلا بدليل غير فعلي، إما بالقول، وإما بالعقل، وإما بأن يعلم ذلك بالضرورة من قصده.

إن الفعل لا يمكن الدلالة به على المعدوم والمعقول،

---

١. السنة النبوية حجية وتدوينًا، محمد صالح الغرسي، مرجع سابق، ص١٠٣.

® في **"أدلة ثبوت عصمة النبي في أقواله وأفعاله وعصمته من وساوس الشيطان"** طالع: الوجه الأول، من الشبهة السادسة عشرة، والوجه الأول، من الشبهة السابعة والعشرين، والوجه الثاني، من الشبهة الثالثة والثلاثين، من هذا الجزء.

بل على الموجود والمحسوس خاصة، بخلاف القول إذ يمكن التعبير به عن كل ذلك.

إن الفعل البياني قد يلازمه حركات وأوصاف غير مرادٍ أن تكون بيانًا، ويعرف ذلك بالاستقراء، وهذا قد يجعل في كل جزء من أجزاء الفعل البياني احتمالًا أنه غير مراد، وهذه الاحتمالات لا يمكن إزالتها إلا بتكرار الفعل مع حذفها، أو بالقول، أو بغير ذلك من القرائن، كما وقف النبي ﷺ بعرفة في مكان معين، ولكي لا يظن ظان أن ذلك المكان مقصود قال: "وقفت ها هنا وعرفة كلها موقف"[1]، وقال في مزدلفة مثل ذلك، وقال في النحر بمنى: "نحرت ها هنا ومنى كلها منحر"[2]. والقول يمكن إخلاؤه عن مثل هذه الاحتمالات.

ومما يدعم هذه الرؤية أن القول تتبلور به الأحكام والصلات بين الأمور، وكم من حقائق كانت موجودة بالفعل، ولكن لا يلتفت الناس إلى وجودها، ولا ينتبهون إلى أنها تمثل دورًا فيما يجري (بالفعل) أمام أبصارهم، فلما قُيِّض لها شخص ذو فطانة وذكاء، فلمحها وعبّر عنها بالقول أصبحت شيئًا معلومًا يمكن لغيره من الناس فهمه وتطبيقه والاستفادة منه.

ومما يؤكد ذلك حوادث استخراج قوانين الظواهر الطبيعية، كالكهرباء والجاذبية والمغناطيسية والحرارة والبرودة، وتأثيراتها المختلفة.

ويكفي للتدليل على ذلك ما نراه لعلماء الصحابة كعائشة في فهمها للأحكام وأسبابها من أفعال النبي ﷺ في شئون طهارته، وصلاته بالليل والنهار، وصيامه، وغير ذلك، وما نراه لأئمة الأصوليين من استنباطهم لقوانين الأصول، مع أنها كانت جارية قبلهم (بالفعل) في نصوص الكتاب والسنة وكلام الناس، وهكذا الخليل مع قوانين العروض، وهكذا أيضًا قوانين كل علم وفن مما يوفق الله من شاء من أهل المواهب لاستخراجه والتعبير عنه[3].

الأدلة المعتمدة في الشريعة أغلبها أقوال:

فالسنة النبوية من حيث طبيعتها تنقسم إلى قسمين هما:

١. الأقوال.

٢. الأفعال.

ولقد توسع الزركشي في البحر المحيط في ذكر أقسام السنن، فجعلها ثمانية: القول، الفعل، التقرير، ما همّ به، الإشارة، الكتابة، الترك، التنبيه على العلة[4].

وعلى هذا فإن القول هو أهم أقسام السنة، ولذلك صُدِّرَت به الأقسام، فكيف يُدَّعى بعد ذلك أن أقواله ﷺ ليست من السنة؟!

ثم إن كثيرًا من الأقوال يعبر عنها بما يوهم الفعلية، ويجب ألا يخدعنا ذلك في حقيقة كونها أقوالًا، وذلك مثل: تشهد، وكبر، وسبح، ولبى، ومدح، وأثنى، ووبخ فلانًا، ولعنه، ودعا عليه، وأمره، ونهاه.

ودليل أنها أقوال أنها تفسر بالقول، فـ "التشهد" هو

---

١. صحيح مسلم (بشرح النووي)، كتاب: الحج، باب: ما جاء أن عرفة كلها موقف، (٥/ ١٩٥٨)، رقم (٢٩٠٣).

٢. صحيح مسلم (بشرح النووي)، كتاب: الحج، باب: ما جاء أن عرفة كلها موقف، (٥/ ١٩٥٨)، رقم (٢٩٠٣).

٣. أفعال الرسول ﷺ ودلالتها على الأحكام الشرعية، د. محمد سليمان الأشقر، مرجع سابق، (١/ ٩٩: ١٠١) بتصرف.

٤. انظر: البحر المحيط في أصول الفقه، الزركشي، مرجع سابق، (٢/ ٢٦٠).

قول: أشهد أن لا إله إلا الله، و"التسبيح" هو قول: سبحان الله، و "التلبية" هي قول: لبيك اللهم لبيك، وهكذا[1].

وعليه فإن الأفعال والأقوال على علاقة وطيدة، لا سيما ما صدر عن النبي ﷺ؛ إذ إنه لم يصلنا نحن إلا عن طريق القول المفيد.

وإذا كنا متفقين على ذلك، فإننا لو أخرجنا أقواله ﷺ من حيز السنة، لضاع الكثير منها؛ إذ إن الأقوال أدل على الأحكام، وهي الأصل في التبليغ والبيان، ومباحث الأفعال تؤخر في أبواب السنة غالبًا عن مباحث الأقوال، وما هذا إلا لأهمية الأقوال في السنة.

وذلك لأن الأدلة المعتمدة في الشريعة أغلبها أقوال؛ فالكتاب العظيم قول الله تعالى، والسنة النبوية منها أقوال، ومنها أفعال، والإجماع منه قولي ومنه فعلي، ومذهب الصحابة عند من قال به، منه قولي ومنه فعلي.

وعليه فسنة النبي ﷺ تنبني أول ما تنبني على أقواله ﷺ، ومما يؤكد ذلك بالإضافة إلى ما سبق أن الأدلة إما أقواله، وإما أفعاله، وإما غيرهما.

ويقول ابن تيمية: "الأصل قول الله وفعله، وتركه القول وتركه الفعل، وقول رسول الله ﷺ وفعله، وتركه القول وتركه الفعل، وإن كانت جرت عادة عامة الأصوليين أنهم لا يذكرون من جهة الله إلا قوله الذي هو كتابه، ومن جهة رسول الله ﷺ يقولون قوله وفعله وإقراره"[2].

ويقول د. يوسف القرضاوي: إن الأحاديث القولية تمثل في الواقع جمهرة السنة، وعليها مدار التوجيه والتشريع، وفيها يتجلى البيان النبوي، وتتمثل البلاغة المحمدية بأجلى صورها، وفيها "جوامع الكلم" التي خَصَّ الله بها خاتم رسله ﷺ ويراد بها: الأحاديث التي جمعت في ألفاظ قليلة معاني جمَّة.

وإن أفعاله ﷺ بمجردها لا تدل على أكثر من جواز الفعل، أما استحبابه أو وجوبه، فلا بد أن يدل عليه دليل من قوله ﷺ، وذلك مثل قوله في أفعال الصلاة "صلوا كما رأيتموني أصلي"[3]، وقوله في أفعال الحج: "لتأخذوا مناسككم"[4][5].

وبهذا يتضح بما ليس فيه مجال للشك أن القول بعدم حجية أقوال النبي ﷺ قول ساقط لا يقول به عاقل يدرك معاني الألفاظ؛ ومن ثم فليس لقائل أن يقول أمام هذه الأدلة الدامغة: إن أقوال النبي ﷺ ليست من السنة أو حتى أنها تقل درجة عن أفعاله ﷺ®.

رابعًا. الدراسات التربوية تثبت أن القول أول طرق التحصيل المعرفي:

لقد كشفت الدراسات التربوية عن أن تأثر شخص ما بشخص آخر في تحصيل أنواع المعرفة والتعليم،

---

١. أفعال الرسول ﷺ ودلالتها على الأحكام الشرعية، د. محمد سليمان الأشقر، مرجع سابق، (٢/ ٥٥).

٢. المسودة في أصول الفقه، آل تيمية، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، مطبعة المدني، القاهرة، د. ت، ص٢٦٨.

٣. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: الأذان، باب: الأذان للمسافرين إذا كانوا جماعة والإقامة، (٢/ ١٣١)، رقم (٦٣١).

٤. صحيح مسلم (بشرح النووي)، كتاب: الحج، باب: استحباب رمي جمرة العقبة يوم النحر راكبًا، (٥/ ٢٠٣٧)، رقم (٣٠٧٩).

٥. المدخل لدراسة السنة النبوية، د. يوسف القرضاوي، مرجع سابق، ص٢٤ بتصرف.

® في "اختلاف العلماء في تقديم الفعل على القول أو العكس" طالع: الوجه الثالث، من الشبهة التاسعة عشرة، من هذا الجزء.

واكتساب الاتجاهات والقيم والعادات، يمكن أن يتم بثلاث طرق: الاستماع للأقوال، والمشاهدة للأفعال والاقتداء بها، والممارسة من جانب المتعلم مع التصحيح من جانب المعلم.

إذن فاستماع الأقوال هو أول طرق التعلم وتحصيل المعرفة، وعليه فالقول أساسي في عملية التعليم، وبه تنتقل الأفكار والمعلومات من ذهن المعلم إلى ذهن المتعلم عن طريق حاسة السمع، ويمكن بهذه الواسطة نقل معلومات وافرة في برهة قصيرة.

وتمتاز هذه الطريقة بإمكان التحديد الدقيق للمعلومات وربط السبب بالمسببات، وذكر الصيغ بدرجة العموم والخصوص المطلوبة، وذلك بما توفره أداة اللغة من إمكانيات لا تكاد تقف عند حد، يستطاع بواسطتها أداء الفكرة على درجة عالية من الكمال، بحسب تمكن المعلم من الفصاحة والبلاغة، ووفرة محصوله من الألفاظ والتراكيب[1].

وبهذا يتضح أن طريقة الإلقاء والقول كانت هي الوسيلة الرئيسة لأداء مهام النبي النبوية[2] من التبليغ والدعوة إلى الله، وتربية الأمة وتزكيتها وتعليمها؛ إذ إن مهمات الرسول ﷺ تتحقق أول ما تتحقق بالقول المفيد والبيان اللغوي؛ ولأن النبي ﷺ هو المعلم الأول والمربي لهذه الأمة؛ فلا يخفى علينا أن التعليم يستدعي من المعلم الملاحقة والمواصلة لعملية التعليم يومًا بعد يوم، بل ربما ساعة بعد ساعة، وأن ينتهز الفرص لإلقاء المعلومات وتفسيرها وتكرارها، والمناقشة فيها، وتصحيح أخطاء المتعلمين عند استذكارها وتطبيقها، والثناء عليهم إذا أحسنوا استيعابها والعمل بها، وأن لا يخليهم من ذلك كله إلا بعد أن يطمئن إلى أن ما حصَّلوه رسخ لديهم على وجه مستقيم، وأصبحت لهم ملكة قوية وهكذا كان شأنه ﷺ مع أصحابه ﷺ.

ولأهمية هذه الطريقة، ومن أجل ميزاتها المذكورة، جعل الله أصل الشريعة الأصيل قولًا يتلى ويسمع، وسماه "قرآنًا مبينًا"، وجعله مشتملًا على المسائل الرئيسة في الشريعة، وأمر بتلاوته وتدبره وتفهمه، ليستمع الجميع كلام الله غضًّا كما أنزل، فتحصل منه المنافع الجمة الكثيرة. فكيف لنا أن نهمل أقوال النبي ﷺ ولا نعدها من السنة، والقسم الأكبر منها هو سنن قولية؟!

فكان النبي ﷺ يبلغ بلفظه ما يوحى إليه من أحكام، ويبين بلفظه ما أُشكِل من معاني القرآن، ويجيب عن الأسئلة والاستفسارات الموجهة إليه من صحابته الكرام، ويدعو إلى الله تعالى الأفراد والجماعات في لقاءات خاصة، أو اجتماعات عامة لأمور واقعة، أو لمناسبات تتكرر، كما في مجالس حديثه ﷺ مع المؤمنين، في المسجد، والسوق، والمنزل، والسفر والإقامة، وكما في خطبه في الجمعات والأعياد والحج وغير ذلك، واتخذ المنبر ليسمع قوله أكبر عدد من الحاضرين، بأكبر قدر من الوضوح، واتخذ له أصحابه دكة من طين في المسجد يجلس عليها، إذا أراد أن يكلمهم ويعلمهم.

وإذا تبين لنا هذا تأكد لدينا أن طريقة الإلقاء والقول، كانت هي الوسيلة الكبرى لأداء المهمات

---

١. وقد كان النبي ﷺ أفصح العرب، وقد أُوتي جوامع الكلم، قال الشافعي: "ولسان العرب أوسع الألسنة مذهبًا، وأكثرها ألفاظًا، ولا نعلمه يحيط بجميع علمه إنسانٌ غير نبيٍّ". (الرسالة، محمد بن إدريس الشافعي، مرجع سابق، ص٤٢).

٢. أفعال الرسول ﷺ ودلالتها على الأحكام الشرعية، د. محمد سليمان الأشقر، مرجع سابق، (١/ ٤١، ٤٢) بتصرف.

النبوية[1]، وإذا تقرر هذا، واستقر فكيف لعاقل أن يقول: إن أقوال النبي ﷺ ليست سنة؟!

الخلاصة:

- إن كل ما صدر عن النبي ﷺ وحي من عند الله تعالى، وصدق الله حيث يقول: ﴿ وَمَا يَنطِقُ عَنِ ٱلْهَوَىٰٓ ۝٣ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْىٌ يُوحَىٰ ۝٤ ﴾ (النجم).
- لا شك في أن الرسالة سفارة بين الله تعالى وبين عباده، ولو أهملنا كلامه ﷺ لضاع المقصود من هذه الرسالة، وتلك السفارة، فتبين من ذلك أن السنة هي ما صدر عن النبي ﷺ من قول، أو فعل، أو تقرير، دون ترك أي قسم من هذه الأقسام.
- إن القسم الأعظم والأهم من السنة هي السنة القولية؛ لأن الأدلة المعتمدة في الشريعة أغلبها أقوال،كما أن هناك أفعالًا كثيرة لا يلتفت الناس إليها، أو يدركون وجودها أو كنهها، ولا يستطيعون الاستفادة منها إلا إذا وُفِّق عَالِم وأظهرها بالبيان والقول المفيد، فلو تركنا أقوال النبي ﷺ لفاتنا كثير من سنته ﷺ.
- إن ما صدر عن النبي ﷺ قبل البعثة لم نؤمر بالعمل به؛ لأنه ليس سنة؛ إذ إن النبي ﷺ لم يكن نبيًّا آنئذ.
- إن أداء مهمة النبي ﷺ يرتبط ارتباطًا وثيقًا بأقواله؛ إذ إن القول المفيد والبيان اللغوي هو الوسيلة الرئيسة لأداء هذه المهمة من التبليغ، والدعوة، والتربية، والتعليم، والتزكية، فكيف نُهمل بعد كل هذا قول النبي ﷺ؟!

١. أفعال الرسول ﷺ ودلالتها على الأحكام الشرعية، د. محمد سليمان الأشقر، مرجع سابق، (٢/ ٤٠: ٤٢) بتصرف.

- إن الإسلام دين للناس كافة، ولا شك أن الوسيلة المثلى لتبليغ الإنسانية كلها برسالة النبي ﷺ هي القول بدليل القرآن والمنطق العقلي السليم.
- إن الدليل على قوة البيان القولي ووضوحه هو أن القول له صيغة، فيمكن أن يعلم المراد به من جميع الوجوه، والتعبير به عن كل ما في النفس، ويمكن للقول أيضًا أن يدل به على أنه بيان للمجمل، وبه تتبلور الأحكام، فكم من حقائق كانت موجودة بالفعل، ولكن لا يلتفت الناس إليها، فلما عُبِّرَ عنها بالقول أصبحت شيئًا معلومًا للناس جميعًا.
- إن الراغب في تعلم مهنة ما مشافهة، يدرس ـ أولًا ـ أسسها نظريًّا، ويتفهم قواعدها وأصولها مشافهة من أقوال مدرسيها؛ إذ تُعدُّ الأساس الأول في التعليم، مما يؤكد أن القول شيء أساسيٌّ في هذه العملية، فبه تنتقل الأفكار والمعلومات من ذهن المعلم إلى ذهن المتعلم، ومن ثم قدم القول على الفعل؛ لذلك كان القسم الأكبر من السنة النبوية سننًا قولية.

الشبهة التاسعة عشرة

الزعم أنَّ التأسِّي بأفعال النبي ﷺ مندوب لا واجبٌ (*)

مضمون الشبهة:

يزعم بعض المتوهمين أن التأسي بأفعال النبي ﷺ

(*) أفعال الرسول ﷺ ودلالتها على الأحكام الشرعية، د. محمد سليمان الأشقر، مرجع سابق. المستصفى من علم الأصول، محمد بن محمد بن محمد الغزالي، تحقيق: د. محمد سليمان الأشقر، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط١، ١٤١٧هـ/ ١٩٩٧م.

مندوب[1] لا واجب[2]، ويستدلون على ذلك بأن كثيرًا من أفعال النبي ﷺ لم يرها الناس، فلم تنقل لنا أفعاله في حال خلوته، ولو كان التأسي بأفعال النبي واجبًا لوجب أن يحضر معه أحد الصحابة لينقل إلينا ما فعله من الواجبات. ثم إن أفعاله ﷺ على كثرتها لو كانت تحمل على الواجب لكان ذلك تكليفًا بما لا يطاق. هذا بالإضافة إلى أن الأشياء المادية التي تصرف فيها النبي ﷺ قد فنيت وانتهت فلا يجب علينا العمل بها. وإذا كان القول واجبًا، فالفعل ليس بواجب؛ وذلك لأن الفعل أضعف دلالة من القول، وهذا ما تعضّده أحاديث كثيرة تدل على أن الوجوب ظاهر في قوله ﷺ دون فعله. رامين من وراء ذلك إلى إغفال جزءٍ كبير من سنته ﷺ، ألا وهي السنة الفعلية وإبطال حجيتها.

وجوه إبطال الشبهة:

١) لقد رُويت تفاصيل حياة النبي ﷺ اليومية كاملة في كل حالاته، فهو الشخص الوحيد الذي لا تنطوي حياته على أسرار أو خفايا؛ إذ إنه لم يحجر على واحدة من أزواجه، أو واحد من أصحابه أن ينقل عنه ما يرى أو يسمع؛ ولذلك تعددت أزواجه، وتكرر فعله أكثر من مرة ليراه الناس.

٢) إن أفعال النبي على أنواع؛ فمنها: جِبِلِّيَّة لا دخل لها في الأحكام وتفيد مجرد الإباحة ولا يجب فيها التأسي، وأفعال تخص الأحكام والعمل بها واجب، وثالثة تختص بالنبي ﷺ كمواصلة الصوم والزيادة في النكاح على أربع؛ فهذه خاصة به ﷺ ولا يصح فيها التأسي، وأما الأشياء المادية التي كانت على عهد النبي وتصرف فيها بعينها وفنيت الآن، فإن الوجوب يقع على الفعل المماثل لهذه الأفعال.

٣) إذا كان الفعل أضعف دلالة من القول، فإن هذا لا يلزم منه خروجه من دائرة السنة المأمور باتباعها ووجوب العمل بما يقتضيه فعله ﷺ من الأحكام التكليفية الخمسة وهي الوجوب والندب والتحريم والكراهة والإباحة.

٤) إن أمره ﷺ باتباعه وطاعته ـ الوارد في الأحاديث التي استدلوا بها ـ أمر يشمل طاعته فيما يصدر عنه من قول أو فعل أو تقرير، ولم يقصد قصر طاعته على أقواله فقط دون أفعاله، وإلا فما هو دليلهم على تخصيص قوله بالطاعة دون فعله، هذا فضلًا عن أن هناك أحاديث توجب التأسي بأفعاله.

التفصيل:

أولا. حياة النبي ﷺ نقلت بكل تفاصيلها كأننا نشاهدها رأي العين:

إن النبي ﷺ لم يحجر على واحدة من أزواجه، أو واحدٍ من أصحابه أن ينقل عنه ما يرى أو يسمع من أحواله وأفعاله، وإنما تعدد الرواة عنه ورُويت تفاصيل حياته اليومية في حله وترحاله، ويقظته ونومه، وفي بيته مع أهله، وفي السوق والمسجد والجهاد مع الصحابة.

فلقد حرص النبي ﷺ على تكثير نسائه، ولا يخلو

---

١. المندوب: هو ما طلب الشارع فعله طلبًا غير لازم، أو هو ما يثاب فاعله ولا يعاقب تاركه، أو ما يمدح فاعله ولا يذم في الشرع تاركه. (ينظر: أصول الفقه، محمد أبو زهرة، مرجع سابق، ص٤٠).

٢. الواجب: مرادف للفرض عند جمهور العلماء خلافًا للحنفية، وهو بذلك: ما طلب على وجه اللزوم فعله، بحيث يأثم تاركه أو يذم تاركه ومن ثم يستلزم العقاب. (ينظر: أصول الفقه، محمد أبو زهرة، مرجع سابق، ص٣١).

هذا من قصد أن يَرَيْنَ أحواله في خلوته وينقلنها للناس، وهذا يدل على أن أفعاله ﷺ داخل بيته ما كانت تخفى على المسلمين. كيف لا؟ وقد كان هديه ﷺ مع أهله يُنقل إلينا نقلًا تامًا صحيحًا من قِبَل زوجاته وأقربائه وأصحابه الذين يلجون حجراته، وقد ذكر علماء الحديث أن عدد الأحاديث التي رواها نساء النبي ﷺ جاوزت ثلاثة آلاف حديثًا، ولا عجب أن نجد عائشة ﵂ مثلًا "من أعلم الناس بسنة المصطفى ﷺ، وكان الكبار من أصحاب رسول الله ﷺ يستفتونها في أمور الدين، وقد بَقيَت على قيد الحياة ثمانٍ وأربعين سنة بعد وفاة الرسول ﷺ تنشر الدين وتبلغه إلى الرجال والنساء.

وقد ذكر المؤرخون أنه قد انتقل ربع الأحكام الشرعية إلى الأمة المسلمة بعد وفاة النبي ﷺ من خلال توجيهات أم المؤمنين عائشة. "ومعلوم أنه قد رُوي عنها (٢٢١٠) أحاديث من أحاديث رسول الله ﷺ، وقد اتفق الشيخان على ١٧٤ حديثًا منها، وانفرد البخاري بتخريج ٥٨ حديثًا، وانفرد مسلم بتخريج ٦٨ حديثًا"[١].

أما ما كان يفعله ﷺ في غيبته مما يستلزم المشاهدة ليتعين على المسلمين وجوب الاتباع، فإنه ليس ثمة ما يمنع أن يفعل مثله مرة أو مرات أخرى بحضرتهم، فيحصل المقصود، وهو معاينة أفعاله ﷺ وتبليغها عنه، ولعل في قولهم هذا ما أوقع كلامهم في تناقضٍ بيِّن؛ إذ إنهم يقولون: فعله يدل على الاستحباب، والاستحباب أيضًا شرع يجب بيانه، فكان يلزم إظهاره كالواجب[٢].

وبناء على ما سبق، فإن أفعاله ﷺ نُقلت إلينا كاملة بطرق متعددة دلت على وجوبها، وبطل ما يدَّعونه من أن أفعاله لم تنقل إلينا كاملة، لا سيما وأن أصحابه وأزواجه ﵃ يقدرون أهمية هذه المرحلة التي يعيشها النبي ﷺ فاهتموا اهتمامًا كبيرًا بها، وحرصوا على نقل كل كبيرة وصغيرة كان يفعلها النبي ﷺ®.

ثانيًا. أفعاله ﷺ المختصة بالأحكام ليست من الكثرة إلى حد عدم الإطاقة:

إن أفعال النبي ﷺ على أقسام، ولكلٍّ حكمه في المتابعة وعدمها:

- فمنها ما يصدر عن وجه الجِبلِّية أو العادة؛ كالقيام والقعود والاضطجاع والأكل والشرب واللبس، وهذا الضرب غير داخل فيما يطلب فيه التأسي، وغاية ما يفيده فعله ﷺ لمثل هذه الأشياء هو إباحتها، فإذا جلس رسول الله ﷺ أو قام في مكان أو زمان أو ركب نوعًا من الدواب أو تناول نوعًا من الأطعمة أو لبس صنفًا من الثياب، فلا يقال فيمن لم يفعل شيئًا من ذلك إنه تارك للسنة؛ إذ العمل بذلك مباح لا واجب.
- وإن من أفعاله ﷺ ما عُلم اختصاصه به كالوصال في الصوم، والزيادة في النكاح على أربع، ولا نزاع في أن مثل هذا ليس محلًا للتأسي، وما كان لأحد

١. نساء حول الرسول والرد على مفتريات المستشرقين، محمود مهدي الإستانبولي ومصطفى أبو النصر الشلبي، دار ابن كثير، بيروت، ط ١٢، ١٤٢٦هـ/ ٢٠٠٥م، ص٣٣٦.

٢. أفعال الرسول ﷺ ودلالتها على الأحكام الشرعية، د. محمد سليمان الأشقر، مرجع سابق، (١/ ٣٤٦) بتصرف.

® في "**مكانة السيدة عائشة العلمية**" طالع: الوجه الأول، من الشبهة الخامسة عشرة، من الجزء الرابع (عدالة الصحابة).

أن يقتدي به فيما هو من خصائصه.

- ومن أفعاله ما عرف كونه بيانًا للقرآن كقطعه يد السارق من الكوع بيانًا لقول الله ﷻ: ﴿فَٱقْطَعُوٓاْ أَيْدِيَهُمَا﴾ (المائدة: ٣٨) وحكم الاقتداء به في هذا حكم المبيَّن من وجوب أو استحباب.

- ومنها ما لم يكن جبليًّا ولا خصوصية، ولا بيانًا، وهذا إذا عُلِمت صفته في حقه ﷺ: من وجوب أو ندب أو إباحة؛ فأمته تابعة له في الحكم، إذ الأصل تساوي المكلفين في الأحكام.

فإن فعل النبي ﷺ أمرًا ولم يقم دليل على أنه فعله على سبيل الوجوب، أو الندب، أو الإباحة، فهذا إما أن يظهر فيه معنى القُرْبة، كافتتاحية الرسائل بكلمة "بسم الله الرحمن الرحيم" فيحمل على أقل مراتب القُرَب وهو الندب، وإما أن لا يظهر فيه معنى القربة فيدل على أنه مأذون فيه[1].

وعليه فإن أفعال النبي ﷺ مختلفة منها ما هو على سبيل الإباحة في العمل، ومنها ما هو خاص به ولا يجوز التأسي فيه، ومنها ما كان بيانًا للقرآن فتنطبق عليها الأحكام التكليفية الخمسة، ومنها ما هو خلاف ذلك ويكون العمل به واجبًا، أو مندوبًا، أو مباحًا، من خلال صفته في حقه ﷺ، ومن هذا فإن الواجب من أفعاله ﷺ ليس كثيرًا إلى حدٍّ لا يُطاق فعله كما زعموا، وإنما هو في حدود المعقول.

أما ما أثير من أن كثيرًا من أفعاله ﷺ تختص بالأشياء المادية التي فنيت، فإن الوجوب في هذه الحالة يكون في "فعل مماثل لفعله ﷺ"[2]، وليس نفس الفعل كما يزعمون، كالدينار والدرهم ـ مثلًا ـ فهما من الأشياء المادية التي تصرف فيها النبي ﷺ وانتهت الآن، فإن الوجوب في الأفعال الخاصة بهذه الأشياء يقع على ما يماثلها من أشياء كالعملات المستخدمة الآن.

وإذا ظهر وتقرر ذلك عُلم أن دعوى عدم إطاقة حصر أفعال النبي ﷺ وإتيانها على وجهها دعوى واهية أبطلتها الحجج الدامغة، والبراهين الساطعة، لا سيما وقد أحصت كتب السنة ودواوينها أفعاله ﷺ ـ فضلًا عن أقواله ـ في أموره كلها، وأحواله جميعها المسنون منها والفرض، واحتفت بها احتفاءً رائعًا، بل منهم من أفرد لها كتبًا بعينها تحت عنوان الأدب، ككتاب "الأدب المفرد" للإمام الهمام أبي عبد الله البخاري، وكتاب "الأدب" للبيهقي، وهناك من عنونها بـ "عمل اليوم والليلة"، كما هو الحال مع النسائي الحافظ، وابن السني وهي كتب اعتنت بفعله ﷺ كما اعتنت بقوله ﷺ®.

ثالثًا. إذا كان الفعل أضعف دلالة من القول؛ فإن هذا لا يلزم خروجه من دائرة السنة وما يقتضيه فعله ﷺ من الأحكام التكليفية:

ليس كون دلالة الفعل أضعف من دلالة القول دليلًا على خروج حكم التأسي بأفعال النبي ﷺ من دائرة الأحكام التكليفية؛ إذ إنه لا مانع من كون الفعل واجبًا كالقول أو مستحبًّا أو حرامًا أو مكروهًا أو

١. السنة والبدعة، محمد الخضر حسين، تحقيق: محمد عمارة، نهضة مصر، القاهرة، ١٩٩٩م، ص١٣، ١٤ بتصرف.

٢. أفعال الرسول ﷺ ودلالتها على الأحكام الشرعية، د. محمد سليمان الأشقر، مرجع سابق، (١/ ٣٤٧).

® في "**وجوب طاعة النبي في اجتهاداته ووجوب العمل بالسنة**" طالع: الوجه الأول، من الشبهة السادسة عشرة، والوجه الأول، من الشبهة الثانية والعشرين، من هذا الجزء.

مباحًا[1]، مع ضعفه في الدلالة.

ذلك أن النبي ﷺ قد يؤثر عنه فعل يجب على الأمة أن تأتسي به ﷺ فيه كصومه في رمضان، وفعل يستحب للأمة أن تقتدي به ﷺ كصيامه في شهر شعبان، وفعل يباح للأمة أن تقتدي به ﷺ في فعله كهديه ﷺ في ملبسه ومركبه، وأفعال يحرم على الأمة أن تقتدي به كزواجه ﷺ بأكثر من أربعة، وأفعال يكره أن تقتدي الأمة به فيها كأن ينفق الرجل كل ما يملك اقتداء بالرسول ﷺ في الكرم، ويترك أهله عالة يتكففون الناس.

ومما يُستَدل به على أن اتباع فعله ﷺ واجب كاتباع قوله ـ فيما ورد التنصيص على ذلك ـ أن علماء الحديث قسموا السنة إلى قول وفعل وتقرير، ولم يميزوا قسمًا من السنة على قسم في وجوب الاتباع وعدمه، بل ساووا بينها عند عدم التعارض بينها.

واختلف في مسألة تقديم الفعل على القول، أو تقديم القول على الفعل إذا تعارضا، ولهم مذاهب ثلاثة في ذلك:

الأول: أنه يقدم القول؛ لكونه يدل بنفسه على مقتضاه من غير واسطة. أما الفعل فإنه لم يوضع للدلالة، إنما يدل بواسطة القول مثل: "صلوا كما رأيتموني أصلي"[2]. فإن دلالة الفعل وهو صلاة الرسول ﷺ حصلت بواسطة القول.

الثاني: أنه يقدم الفعل؛ لأنه أبين وأوضح في الدلالة، فإن نظريات الهندسة وأقوال المهندسين تحتاج في بيانها إلى الفعل برسم المخططات والخرائط مثلًا.

الثالث: تساوي القول والفعل في وجوب العمل، فإذا تعارض قول النبي ﷺ مع فعله، ولم يعرف أيهما المتأخر فيكون ناسخًا للأول أو تعذر الجمع بينهما، فإن في هذه الحالة يتوقف في هذا الأمر إلى أن يظهر ويتضح السابق منهما؛ لأنهما متساويان في وجوب العمل[3].

ومهما يكن من أمر هذا الاختلاف، فإنه يفاد منه أن العلماء متفقون على تساوي الفعل بالقول في درجة الاتباع في حالة عدم التعارض، وهي الحالة الغالبة.

وعليه يتضح أن ضعف دلالة الفعل وقوة دلالة القول لا تأثير لها ألبتة في مشروعية الأخذ بالأفعال النبوية التي تفيد حكمًا شرعيًّا يفيد الوجوب أو

---

١. الوجوب مرَّ تعريفه.

- المستحب: هو الذي إذا فعلته أُجرت وإذا تركته لم تأثم ولم تؤجر مثل: صلاة ركعتين نافلة تطوعًا. (التقريب لحد المنطق والمدخل إليه بالألفاظ العامية والأمثلة الفقهية، ابن حزم، تحقيق: إحسان عباس، مكتبة الحياة، بيروت، ط١، ١٩٥٩م، ص٨٦).
- الحرام: هو ما طلب الشارع الكف عن فعله على وجه الحتم واللزوم، سواء أكان الدليل الذي أوجب اللزوم قطعيًّا أم كان ظنيًّا. (أصول الفقه، أبو زهرة، مرجع سابق، ص٤٢).
- المكروه: هو ما طلب الشارع الكف عنه طلبًا غير ملزم بأن كان منهيًّا عنه؛ واقترن لفظ النهي بما يدل أنه لم يقصد به التحريم. (أصول الفقه، أبو زهرة، مرجع سابق، ص٤٥).
- المباح: هو ما خير الشارع المكلف فيه بين الفعل والترك فله أن يفعل وله ألا يفعل، كالأكل والشرب واللهو البريء. (أصول الفقه، أبو زهرة، مرجع سابق، ص٤٦).

٢. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: الأذان، باب: الأذان للمسافرين إذا كانوا جماعة والإقامة، (٢/ ١٣١)، رقم (٦٣١).

٣. أصول الفقه الإسلامي، د. وهبة الزحيلي، دار الفكر المعاصر، لبنان، ط ١، ١٤١٧هـ/ ١٩٩٦م، (١/ ٤٨٥) بتصرف.

الاستحباب أو الإباحة، وهي لا تقل عن الأقوال النبوية في حكم التأسي بها؛ إذ كلها صادرة من مشكاة واحدة®.

رابعًا. إن الأمر في أحاديثه ﷺ التي أمر فيها باتباعه يشمل ما يصدر عنه ﷺ من قول أو فعل أو تقرير وليس القول فقط:

لقد استدل هؤلاء الواهمون بعدة أحاديث ظنوا أنها تدل على أن العمل بأفعال الرسول ﷺ برمتها مندوب، وليس واجبًا، ونرى أن نعرضها واحدًا واحدًا، ونزيل ما التبس على هؤلاء الواهمين، وهذه الأحاديث هي:

١. حديث الإمام البخاري عن عثمان، قال حدَّثنا جرير عن منصور عن إبراهيم عن علقمة، قال: قال عبد الله بن مسعود: صلى النبي ﷺ ـ قال إبراهيم: لا أدري زاد أو نقص ـ فلما سلَّم قيل له: يا رسول الله، أحَدَثَ في الصلاة شيء؟ قال: وما ذاك؟ قالوا: صلَّيت كذا وكذا. فثنى رجليه واستقبل القبلة، وسجد سجدتين ثم سلم. فلما أقبل علينا بوجهه، قال: "إنه لو حدث في الصلاة شيء، لنبَّأتكم به، ولكن إنما أنا بشر مثلكم، أنسى كما تنسون، فإذا نسيت فذكِّروني، وإذا شك أحدكم في صلاته فليتحرَّ الصواب، فليتم عليه ثم ليسلم، ثم يسجد سجدتين"[١].

قالوا: معنى قوله ﷺ: "لو حدث في الصلاة شيء لنبَّأتكم به" أي: ما كنت أقتصر على بيان ذلك بفعلي، بل كنت أنبئكم به قولًا، وبذلك فالفعل ليس بواجب الاتباع، وإنما القول هو واجب الاتباع.

والجواب على هذا "أن مثل هذه الحادثة خالف فيها الفعلُ القولَ المتقدم المستقر المعلوم، فلا يكفي الفعل لنسخه، لو كان المراد النسخ، فلو لم ينبئهم به لقُدِّم القول على الفعل، وحينئذ، فإذا أريد نسخه لا بد من أن يكون ذلك بقول، وخاصة على قول من يقول: الفعل لا ينسخ القول مطلقًا، أو لا ينسخه ما لم يتكرر، وأيضًا ما ذكره النبي ﷺ من أنه ينسى كما ينسون، يجعل تركه لما ترك مجملًا؛ لأنه يدور بين النسيان وبين التشريع، ومن أجل ذلك لا يصلح الفعل بيانًا في مثل هذا المقام ويتعين القول"[٢]؛ إذ الحاجة إليه في هذا المقام شديدة لا يغني عنها الفعل فقط، خلافًا للأمور الأخرى التي يؤدي الفعل فيها الغرض.

٢. حديث أبي هريرة عن رسول الله ﷺ أنه قال: "كل أمتي يدخلون الجنة إلا من أبى، قالوا: يا رسول الله ومن يأبى؟ قال: من أطاعني دخل الجنة، ومن عصاني فقد أبى"[٣].

وواضح أن طاعة النبي ﷺ في هذا الحديث ليست خاصة بما يقوله فقط دون ما يفعله، ولو كانت خاصة بالقول فقط فبموجب الطاعة في القول أن نطيعه في الفعل، ذلك أن رسول الله ﷺ أمر في أقواله أن يتبع الناس أفعاله، ومن لم يتبعها كان عاصيًا لأوامره.

® في "**البيان القولي أقوى دلالة من التطبيق العملي**" طالع: الوجه الثالث، من الشبهة الثامنة عشرة، من هذا الجزء.

١. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: الصلاة، باب: التوجه نحو القبلة حيث كان، (١/ ٦٠٠)، رقم (٤٠١).

٢. أفعال الرسول ﷺ ودلالتها على الأحكام الشرعية، د. محمد سليمان الأشقر، مرجع سابق، (١/ ٣٤٨).

٣. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: الاعتصام بالكتاب والسنة، باب: الاقتداء بسنن رسول الله ﷺ، (١٣/ ٢٦٣)، رقم (٧٢٨٠).

وقد قال ﷺ: "صلوا كما رأيتموني أصلي"[1]، وقال: "لتأخذوا مناسككم فإني لا أدري لعلي لا أحج بعد حجتي هذه"[2]؛ فهذه أقوال صريحة منه تدل على وجوب اتباع أفعاله، لذلك فليس المقصود من الطاعة هنا طاعته فيما يقول فقط، وإنما تشمل قوله، وفعله، وتقريره.

والسنة ـ كما عرفها علماء مصطلح الحديث: "هي كل ما أثر عن رسول الله ﷺ وصحت نسبته إليه من قول أو فعل أو إقرار أو صفة خُلُقِيَّة أو خَلْقيَّة، وسواء كان قبل البعثة أو بعدها"[3]. وبذلك فالأمر بطاعته يشمل كل ما أُثر عنه من قول، أو فعل، أو تقرير، ولا يكون متوقفًا على القول فقط.

٣. حديث الأعرابي الذي حلف أن لا يزيد شيئًا على ما أخبره النبي ﷺ من أركان الإسلام الخمسة، فقال النبي ﷺ: "أفلح إن صدق"[4]، وقال المتوهمون في هذا الحديث: إن النبي ﷺ لم يلزمه بأفعاله، ولم ينكر عليه الاقتصار على أركان الإسلام الخمسة بل شهد له بالفلاح.

ودفعًا لهذا التوهم الحاصل نقول: إن ما ثبت من إيجاب أمور أخرى، كالجهاد، وصلة الأرحام، والأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر، احتمل أن يكون هذا الحديث متقدمًا، ويكون كل ما ثبت وجوبه غير الخمسة المذكورة متأخرًا، ويكون دليل وجوب التأسي بأفعال النبي ﷺ متأخر الورود أيضًا عن حديث الأعرابي[5]. وإن لم يكن هذا الحديث متقدمًا فإنه أجيب عنه بأنه أتى بما عليه وهو جارٍ على الأصل بأنه لا إثم على غير تارك الفرائض، فهو مفلح وإن كان غيره أكثر فلاحًا منه[6].

هذا وإن قصة الأعرابي هذه في مقام الدعاء إلى الإسلام واستمالة الناس إلى الدخول فيه، فكان يحرص على ترك تحريضهم على ما فيه نوع مشقة مهما أمكن بخلاف من تمكن في الإسلام فيحضه على الازدياد من نوافل الخير[7].

ثم إن هذا الحديث لا ينهض دليلًا لأولئك الزاعمين؛ لأن ما أقسم عليه هذا الأعرابي وأقرَّه النبي ﷺ عليه، لا يخرج عن أقوال وأفعال النبي ﷺ ولم تستأثر بالأقوال دون الأفعال.

وبذلك يتبين أن الاقتداء بالواجب من أفعال النبي ﷺ واجب كالأقوال ـ فيما أفادت الوجوب ـ وإلا فأي دليل من أقواله ﷺ يدل على وجوب خطبة الجمعة، ووجوب صلاة الخسوف، وسجود السهو، وغير ذلك من الأمور الواجبة التي لم تظهر لنا إلا من خلال

١. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: الأذان، باب: الأذان للمسافرين إذا كانوا جماعة والإقامة، (٢/ ١٣١، ١٣٢)، رقم (٦٢٩).

٢. صحيح مسلم (بشرح النووي)، كتاب: الحج، باب: استحباب رمي جمرة العقبة يوم النحر راكبًا، (٥/ ٢٠٣٧)، رقم (٣٠٧٩).

٣. دراسات في السنة النبوية الشريفة، د. صديق عبد العظيم أبو الحسن، هجر للطباعة والنشر والتوزيع، القاهرة، ط٢، ١٤٠٨هـ/ ١٩٨٨م، ص٢١.

٤. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: الإيمان، باب: الزكاة من الإسلام، (١/ ١٣١، ١٣٢)، رقم (٤٦).

٥. أفعال الرسول ﷺ ودلالتها على الأحكام الشرعية، د. محمد سليمان الأشقر، مرجع سابق، (١/ ٣٤٧) بتصرف.

٦. فتح الباري بشرح صحيح البخاري، ابن حجر، مرجع سابق، (١/ ١٣٣) بتصرف.

٧. المرجع السابق، (٥/ ٣٦٣).

أفعاله ﷺ®؟!

الخلاصة:

- إن تفاصيل حياة النبي ﷺ قد نقلت إلينا كاملة، حيث كان أزواجه يتبعنه في بيته ويروين عنه كل ما يقوله ﷺ ويفعله، وإذا خرج من بيته تبعه الصحابة ﷺ فنقلوا ما سمعوه أو رأوه عنه، فهو لم يخصَّ واحدة من زوجاته، أو واحدًا من أصحابه فقط بالرواية عنه، بل حثهم جميعًا على نقل أقواله وأفعاله للناس؛ لذلك وصلت كل أفعاله إلينا فوجب اتباعها والتأسي بها.
- أفعال النبي ﷺ أقسام؛ فمنها أفعال جِبِلِّيَّة لا دخل لها في الأحكام، وأفعال تشريعية تخص الأحكام، وثالثة خاصة به ﷺ، ولا يصح التأسي بهذه الأخيرة إطلاقًا، فلا يحل لمسلم أن يتزوج فوق أربعة من باب التأسي به ﷺ؛ لأن هذا من خصوصياته في حين يجب التأسي به في الأفعال التي تفيد أحكامًا تشريعية ولا يلزم في التي قبلها ـ أي الأفعال الجِبلِّية ـ ولكن يستحب ويندب؛ إذ لا يفيد فعله ﷺ إياها أكثر من إباحتها بالنسبة لنا.
- إذا كانت الأحاديث التي استدلوا بها توجب طاعته ﷺ واتباعه، فإن الأمر بالطاعة والاتباع فيها ليس متوقفًا على أقواله دون أفعاله، وإنما الأمر فيها يشمل اتباعه ﷺ فيما يقول ويفعل، ويقرُّ؛ لأن سنته ﷺ قول، وفعل، وتقرير، وهناك أحاديث كثيرة توجب على أمته اتباعه في فعله؛ وعليه فالتأسي بأفعاله ﷺ أمر واجب بالأدلة العقلية والنقلية.
- إن ما كان من أشياء مادية كان للنبي ﷺ فيها سنة وفنيت، فالواجب يقع على الفعل المماثل، ولا وجه للقول بترك الاقتداء بأفعاله جملة وتفصيلًا لمجرد اندثار تلك الماديات بعينها من حياتنا كالعملة وما شابهها.
- إذا كان للفعل من الضعف ما يجعله في منزلة تلي القول فإن هذا الضعف لا يستلزم ترك الاقتداء بالكلية وإنما بيان لدرجة كل قسم من أقسام السنة حسب القوة، وثمرته تظهر عند التعارض؛ إذ يقدم القول على الفعل في حالة التعارض على المختار.
- إن ما يحاول هؤلاء الاستشهاد به من أحاديث تفيد وجوب الاقتداء بالقول دون الفعل، ليس له وجه من الصواب؛ ذاك أن هذه الأقوال ـ واجبة الاتباع ـ نفسها تقتضي الاقتداء بالأفعال، ففي قوله ﷺ السالف الذكر: "صلوا كما رأيتموني أصلي" أمر بوجوب الاقتداء بأفعاله ﷺ في الصلاة ومتعلقاتها من الوضوء واستحضار النية واستجماع الفكرة، ومن ثم ففي قوله أمر باتباع الفعل؛ إذ لا انفصال للقول عن الفعل في ضرورة الاتباع.

® في **"جواز وقوع النسيان من النبي"** طالع: الوجه الأول، من الشبهة الثالثة والعشرين، من الجزء التاسع (النبوات).

الشبهة العشرون

الزعم أن تقرير النبي ﷺ ليس حجة في الشرع(*)

مضمون الشبهة:

يدَّعي بعض المتوهمين أن تقرير النبي ﷺ[1] ليس حجة في الشرع، وأن السنة التقريرية غير واجبة الاتباع؛ ويستدلون على ذلك بأن سكوت النبي ﷺ وعدم إنكاره منكرًا يحدث أمامه أمر محتمل؛ إذ من الجائز أن يسكت النبي ﷺ عن الإنكار لعلمه أن فاعل الفعل لم يبلغه التحريم، إذ لم يكن الفعل إذ ذاك محرَّمًا. كما أنه من الجائز أيضًا أن يسكت النبي ﷺ عن النهي عن فعل ما؛ لأنه أنكر على فاعله مرة فلم يَنْتَهِ عن فعله، وعلم أن إنكاره عليه مرة أخرى لا يفيد، ولذلك لم يعاوده، كما حدث في إقراره اليهود والنصارى على معتقداتهم.

ويتساءلون: هل مثل هذا الإقرار، الذي يُحاك حوله كثير من الاحتمالات ـ يُعَدُّ حجة في الشرع؟

قاصدين من وراء ذلك الطعن في حجية السنة النبوية بنفي حجية قسم من أقسامها، وهو السنة التقريرية.

وجوه إبطال الشبهة:

١) إن مهمة النبي ﷺ هي التبليغ عن ربه ﷻ، وتعليم المسلمين أمور دينهم؛ وذلك من خلال أمرهم بالمعروف ونهيهم عن المنكر، بل إن مهمته لا يمكن أن تُؤَدَّى إلا بذلك، ولو سكت النبي ﷺ عما يُفعل أمامه مما يخالف الشرع، كما زعموا، لما كان ناهيًا عن المنكر كما بَيَّنَ القرآن، فكيف يكون النهي عن المنكر واجبًا على الأمة، ولا يعمل به النبي ﷺ وهو المعصوم؟

٢) تأخير البيان عن وقت الحاجة لا يجوز باتفاق علماء المسلمين، وعليه فلا يجوز على النبي ﷺ عدم نهي من يخالف الشرع، سواء أكان الفاعل جاهلًا بالمخالفة أم عالمًا بها، وهكذا كان دأبه ﷺ، بل إن مجمل حياته وأفعاله وأقواله ﷺ إما أمر بمعروف وإما نهي عن منكر.

٣) النبي ﷺ لم يقرّ اليهود والنصارى على معتقداتهم، بل دعاهم وكاتبهم وعاهدهم ثم حاربهم لما غدروا وطغوا. فهل هذا يُعدُّ إقرارًا أم إنكارًا وتغييرًا؟! كما أن نوع المعاملة مع اليهود والنصارى وغيرهم من الكفار والمشركين ـ خارج عن الإقرار ـ الذي يُحْتَجّ به ـ المشروط بكونه للمسلم الملتزم المطيع المتبع؛ إذ تُوَجَّهُ إليهم الدعوة أولًا حتى يدخلوا في الإسلام فإذا آمنوا صحَّ في حقهم الإقرار أو الإنكار.

٤) ما عُلِم من حال الصحابة ﷺ في وقائع كثيرة يدل على احتجاجهم بتقريره ﷺ؛ إذ التقارير تمثل قسمًا مهمًا من السنة، فإقراره ﷺ تشريع من الله ﷻ لسائر أفراد الأمة يجب الأخذ به؛ تحقيقًا لقوله ﷻ: ﴿ لَّقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ ٱللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ ﴾ (الأحزاب: ٢١).

(*) أفعال الرسول ﷺ ودلالتها على الأحكام الشرعية، د. محمد سليمان الأشقر، مرجع سابق.

١. تقرير النبي ﷺ (السنة التقريريَّة): وهو أن يسكت النبي ﷺ عن إنكار قول قيل، أو فِعْل فُعِل بين يديه، أو في عصره وعلم به، وسكوته هذا يفيد جواز هذا الأمر. [أصول الفقه، محمد أبو زهرة، مرجع سابق، ص١٠١. أفعال الرسول ﷺ ودلالتها على الأحكام الشرعية، د. محمد سليمان الأشقر، مرجع سابق، (٢/ ٨٩).]

التفصيل:

أولا. مهمة الرسول ﷺ هي التبليغ عن ربه من خلال الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ولو سكت النبي ﷺ عما كان يُفعل أمامه مما يخالف الشرع لم يكن ناهيًا عن المنكر:

نقرر بداية أن الوظيفة الأولى للنبي ﷺ والمهمة التي بُعث من أجلها ـ هي تبليغ رسالة الله ﷻ للناس كافة، يقول ﷻ: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلرَّسُولُ بَلِّغْ مَآ أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ ﴾ (المائدة: ٦٧)، والبلاغ الذي أمر المولى ﷻ به رسوله ﷺ هو البلاغ الشامل لكل ما تحتاج إليه البشرية في عاجلها وآجلها، ودنياها وأُخْرَاها[١]، ويدل على هذا الشمول عموم اسم الموصول "ما" في الآية، كما عمم من أراد تبليغهم، حين حذف المفعول الأول لـ "بلّغ" ليعم الخلق المرسَل إليهم، والتقدير: بلغ جميع ما أنزل إليك من كتاب وسنة، مَنْ يحتاج إلى معرفته، وهم جميع الأمة، من أمر الدين الموحى به إليك[٢].

"ولقد نادى الله ﷻ الرسول ﷺ بأن يبلّغ ما أنزل إليه من ربه. كل ما أُنزل إليه، لا يستبقي ـ منه شيئًا، ولا يؤخر منه شيئًا مراعاة للظروف والملابسات أو تجنبًا للاصطدام بأهواء الناس، وواقعهم، وإن لم يفعل فما يكون قد بلغ"[٣]، وحاشا لرسول الله ﷺ ألا يفعل، أو أن يكتم شيئًا أمره ربه بتبليغه، وكيف هذا؟ وقد شهد الله له ﷺ بصدقه وأمانته في تبليغ الوحي بقسميه: القرآن والسنة، فلقد نفى عنه الضَّنَّ به؛ إذ يقول: ﴿ وَمَا هُوَ عَلَى ٱلْغَيْبِ بِضَنِينٍ ﴿٢٤﴾ ﴾ (التكوير)، وقد شهد له أصحابه الكرام في حجة الوداع بتبليغ الرسالة وأداء الأمانة.

هذا فضلًا عن وجود أحاديث كثيرة تنص على أن النبي ﷺ كان يُعَلِّم الناس، ويريهم أصول الدين، ويبعث صحابته إلى الآفاق مبشرين ومنذرين.

والقرآن الكريم ذكر هذه المهمة الأساسية لرسول الله ﷺ صراحة، فقال: ﴿ هُوَ ٱلَّذِى بَعَثَ فِى ٱلْأُمِّيِّـۧنَ رَسُولًا مِّنْهُمْ يَتْلُوا۟ عَلَيْهِمْ ءَايَٰتِهِۦ وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْحِكْمَةَ ﴾ (الجمعة: ٢).

فقد بيَّنت هذه الآية أن من مهمات الرسول ﷺ التعليم والتربية، تعليم الكتاب والحكمة، وتربية الأنفس عليها، وكان الجانب الأعظم من حياة رسول الله ﷺ مستغرقًا لهذا الجانب؛ إذ إنه هو الجانب الذي ينبع منه كل خير، ولا يستقيم أي جانب من جوانب الحياة: سياسيًّا، أو اجتماعيًّا، أو اقتصاديًّا، أو عسكريًّا، أو أخلاقيًّا، إلا به، فالأمة بلا علم يوضِّح لها جوانب سلوكها، وبلا تربية تعرِّف كل فرد من أفرادها واجبه ـ تصبح أمة فوضوية، تصرفاتها غير متوقعة وغير منضبطة، ولكل فرد من أفرادها سلوك يخالف سلوك الآخر، وعادات وتصورات تختلف؛ فلا تكاد تفلح بهذا أمة ولا فرد"[٤].

وإذا كانت هذه هي مهمة النبي ﷺ فكيف يحققها على وجهها المنوط بها، إن لم يكن آمرًا بالمعروف، وناهيًا عن الرذيلة والمنكر؟

---

١. انظر: رد شبهات حول عصمة النبي ﷺ، د. عماد السيد الشربيني، مرجع سابق، ص٣٥٠ بتصرف.

٢. التحرير والتنوير، ابن عاشور، مرجع سابق، (٦/ ٢٥٨) بتصرف.

٣. في ظلال القرآن، سيد قطب، مرجع سابق، (٢/ ٩٣٧).

٤. الرسول ﷺ، سعيد حوى، دار السلام، القاهرة، ط٢، ١٤١٠هـ/ ١٩٩٠م، ص١٧٢.

فإذا أضفنا إلى ما ذكرناه من حقائق كون النبي ﷺ أسوة حسنة للمسلمين، وأن المسلمين مأمورون باتباعه في كل ما يفعل: ﴿ لَّقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِّمَن كَانَ يَرْجُو اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ وَذَكَرَ اللَّهَ كَثِيرًا ﴿٢١﴾ ﴾ (الأحزاب) ـ ساغ لنا أن نتساءل: كيف يظن متوهم أن النبي ﷺ يمكن أن يسكت عن أية مخالفة للشرع الحنيف؟ أو أن يمتنع عن النهي عن أي منكر يراه، لأي سبب من الأسباب؟! وخاصة إذا علمنا أن هذا السكوت منه ﷺ على المخالفة يعني بقاء هذه المخالفة في الأمة إلى يوم الدين.

وكيف يظن هؤلاء هذا، وقد ذكر الله ﷻ أن خيرية هذه الأمة مشروطة بأمرها بالمعروف ونهيها عن المنكر، يقول ﷻ: ﴿ كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ ﴾ (آل عمران: ١١٠). وعليه فإذا انعدم وجود الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر انعدم وصف الخيرية.

وقد أوجب النبي ﷺ على أمته إنكار المنكر، فعن أبي سعيد الخدري ﷺ أن رسول الله ﷺ قال: "من رأى منكم منكرًا فليغيِّره بيده، فإن لم يستطع فبلسانه، فإن لم يستطع فبقلبه، وذلك أضعف الإيمان"[1]، فإذا كان الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في حق أمة المسلمين مؤكدًا فهو في حق النبي ﷺ أوكد، وهو المكلف من قِبَل ربه بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، بل إن مهمته لا يمكن أن تؤدَّى إلا بذلك، وقد وصفه ربه ﷻ بقوله: ﴿ الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الرَّسُولَ النَّبِيَّ الْأُمِّيَّ الَّذِي يَجِدُونَهُ مَكْتُوبًا عِندَهُمْ فِي التَّوْرَاةِ وَالْإِنجِيلِ يَأْمُرُهُم بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَاهُمْ عَنِ الْمُنكَرِ ﴾ (الأعراف: ١٥٧).

ولا شك أنه ﷺ لو سكت عما يُفعل أمامه مما يخالف الشرع، لما كان ناهيًا عن المنكر[2]، وهذا لا يجوز في حقه ﷺ، وما كان له ﷺ أن يقر أو يسكت عن شيء يخالف الشرع، بل كانت تقريراته ﷺ كلها توافق الشرع، وهي حجة يجب على المسلمين الالتزام بها في كل زمان ومكان، وبذلك نكون قد كشفنا عوار هذه الدعوى الباطلة وأتينا عليها من الأساس، وأثبتنا أن الإقرار كالقول والفعل في درجة الاقتداء والاتباع®.

ثانيًا. تأخير البيان عن وقت الحاجة لا يجوز في حق النبي ﷺ باتفاق علماء المسلمين:

لقد سبق أن أوضحنا أن مهمة النبي ﷺ هي تبليغ رسالة الله تبارك وتعالى إلى الخلق، وقد أوضحنا أن هذا البلاغ عام يشمل كل ما يُوحى إليه ﷺ من كتاب وسنة، وهو عام أيضًا؛ لأنه يشمل كل البشر في كل زمان ومكان.

وعليه؛ فإن من مقتضيات هذا البلاغ ألا يؤخر النبي ﷺ حكمًا من الأحكام الشرعية عن وقت الحاجة إليه؛ لأن هذا التأخير يعني فوات الحكمة من هذا البلاغ؛ لهذا أوجب الله ﷻ على نبيه تبليغ كل ما يوحَى إليه وقت الحاجة إليه أو قبلها، يقول ﷻ: ﴿ يَا أَيُّهَا

---

١. صحيح مسلم (بشرح النووي)، كتاب: الإيمان، باب: كون النهي عن المنكر من الإيمان، (١/ ٤١٣)، رقم (١٧٥).

٢. أفعال الرسول ﷺ ودلالتها على الأحكام الشرعية، د. محمد سليمان الأشقر، مرجع سابق، (٢/ ١٦) بتصرف.

® في "**مهام وظيفة النبي البلاغية**" طالع: الوجه الأول، من الشبهة الثامنة عشرة، من هذا الجزء. وفي "**وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر**" طالع: الوجه الأول، من الشبهة الثالثة عشرة، من الجزء الثامن (الإلهيات).

﴿ٱلرَّسُولُ بَلِّغْ مَآ أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ وَإِن لَّمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُۥ﴾ (المائدة: ٦٧).

فقد ذهب الجمهور إلى أنّ قول الله ﷻ: ﴿فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُۥ﴾ معناه: وإن لم تبلغ جميع ما أُنزل إليك من ربك بأن كتمت بعضه، فكأنك لم تبلغ منه شيئًا قط؛ لأن كتمان بعضه ككتمان الجميع[1]، وهذه الآية تفيد حكمًا ولا تصف واقعًا؛ لأن الله ﷻ عصم نبيَّه من كتمان شيء مما أمره بتبليغه، ولولا ذلك لبطلت حكمة الرسالة بعدم ثقة الناس بالتبليغ. وقد يسأل سائل: إذا كان الأمر كذلك من عصمة النبي ﷺ عن كتمان شيء من الوحي، فلماذا هذا التأكيد في هذه الآية بجعل كتمان بعضه ككتمان كله؟

والجواب هو أن الحكمة من هذا التأكيد هي إعلام الله لنبيه أن التبليغ حتم لا تخيير فيه، ولا يجوز كتمانه ولو مؤقتًا بتأخير شيء منه عن وقته على سبيل الاجتهاد؛ إذ يجوز لولا هذا النص أن يكون من اجتهاد الرسول ﷺ تأخير بعض الوحي إلى أن يقوى استعداد الناس لقبوله، ولا يحملهم سماعه على رده، وإيذاء الرسول لأجله[2]، ولهذا كان الرسول ﷺ يقرأ القرآن على الناس عند نزول الآية، ويأمر بحفظها عن ظهر قلب، وبكتابتها، والمتتبع لسيرته ﷺ يجد أنه كان يبادر بإبلاغ القرآن عند نزوله، فإذا نزل عليه ليلًا أخبر به عند صلاة الصبح، وفي حديث عمر ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: "لقد أنزلت عليَّ الليلة سورة لهي أحبُّ إليَّ مما طلعت عليه الشمس، ثم قرأ: ﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُّبِينًا ۝١﴾ (الفتح)"[3].

وهذه المبادرة منه ﷺ بالبلاغ لا تقتصر على القرآن فقط، بل تشمل كل ما يوحَى إليه من ربه، ومن ذلك الأحكام والشرائع، وما يحتاجه المسلمون في أمور دينهم ودنياهم.

فإذا ارتكب أحد المسلمين مخالفة لأحكام الدين، ورآه النبي ﷺ أو علم به وجب عليه ﷺ نهيه عن هذه المخالفة في وقتها؛ لأن هذا المخالف إما أن يكون جاهلًا بالمخالفة، أو عالمًا بها، فإن كان جاهلًا بها، وجب البيان له ليستدرك ما فات إن كان مما يُسْتدرك، ولئلا يعود إلى المخالفة في المستقبل، وإن كان عالمًا فلئلا يتوهم نسخ الشرع المخالف، وثبوت عدم التحريم.

ويؤكد ما ذهبنا إليه إنكاره ﷺ على المسيء صلاته، فقد رَوى أبو هريرة ﷺ "أن رسول الله ﷺ دخل المسجد، فدخل رجل فصلى، فسلم على النبي ﷺ، فَرَدَّ، وقال: ارجع فصَلِّ فإنك لم تصلِّ، فرجع يصلي كما صلى، ثم جاء فسلَّم على النبي ﷺ، فقال: ارجع فصل فإنك لم تصل (ثلاثًا)، فقال: والذي بعثك بالحق، ما أُحْسن غيره، فعلِّمني، فقال: إذا قمت إلى الصلاة، فكبر، ثم اقرأ ما تيسَّر معك من القرآن، ثم اركع حتى تطمئن راكعًا، ثم ارفع حتى تعدِل قائمًا، ثم اسجد حتى تطمئن ساجدًا، ثم ارفع حتى تطمئن جالسًا، وافعل ذلك في صلاتك كلها"[4].

---

١. تفسير المنار، محمد رشيد رضا، مرجع سابق، (٦/ ٤٦٨).

٢. المرجع السابق، (٦/ ٤٦٩) بتصرف.

٣. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: فضائل القرآن، باب: فضل سورة الفتح، (٨/ ٦٧٥، ٦٧٦)، رقم (٥٠١٢).

٤. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: الأذان، باب: وجوب القراءة للإمام والمأموم في الصلوات كلها، (٢/ ٢٧٦، ٢٧٧)، رقم (٧٥٧).

ففي حادثة المسيء صلاته هذه، لم يغضَّ النبي ﷺ الطرف عن خطأ وقع أمامه، كما لم يؤخر تصحيحه إلى وقت آخر، حتى لا يكون مقرًّا له، وإنما كان ذلك في وقت حدوثه. وهذا يدل على أن تأخير البيان عن وقت الحاجة لفاعل خالف الشرع جاهلًا لا يجوز، وهو لمن علم الحكم أولى، إذ يُعَدُّ الإقرار حينئذ نهيًا عن منكر، وزجرًا لمن وقع فيما يخالف الشرع عالمًا به، وحتى لا يتوهم نسخ الحكم.

ثالثًا: الإقرار من النبي ﷺ لا يعتبر إلا مع المسلمين:

إن النبي ﷺ لا يقر إلا من كان مسلمًا، وما كان له ﷺ أن يسكت عن الإنكار على من توفر فيه هذا الشرط، وهو الإسلام الخالص، ما دام قد أخطأ، وفي المقابل إقراره ﷺ له بالموافقة إذا أصاب؛ إذ إنه ﷺ مأمور بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، كما مر توضيحه سلفًا.

ويدخل في هذا كون المقر له منافقًا خفي النفاق، أي لا يعلمه جمهور الصحابة، فهذا تجري عليه أحكام المسلمين، ويكون إقراره حجة.

أما إذا كان المقر له منافقًا ظاهر النفاق، فلا ينبغي أن يشك في أن إقراره ليس بحجة، فقد رُوي أن عبد الله بن أُبَيّ بن سلول رجع بأصحابه عن مساعدة النبي ﷺ في غزوة أحد[1]، وكان له إماء يكرههن على البغاء[2] ويأكل من كسبهن السحت[3]، وحالف اليهود خشية أن تصيبه الدوائر، فكل ذلك لا حجة فيه على جواز صدور مثله من المسلمين، هذا فضلًا عن أن القرآن لم يسكت على صنيع عبد الله بن أبي بن سلول في إكراه الإماء على الزنا بعد أن اشتكين من ذلك[4].

وقال ابن تيمية: "إقرار النبي ﷺ لعبد الله بن أُبَيّ، وأمثاله من أئمة النفاق والفجور لِمَا لهم من أعوان، فإزالة منكره بنوع من عقابه مستلزمة إزالة معروف أكثر من ذلك، بغضب قومه وحميتهم، وبنفور الناس إذا سمعوا أن محمدًا يقتل أصحابه"[5].

وعلى هذا فإن حال هؤلاء ـ أي الذين يظهرون النفاق ـ كحال اليهود والنصارى الذين أقرهم النبي ﷺ على معابدهم وكنائسهم ورتبهم الكنسية، وعلى بِيَعِهم وبعض مراسيمهم في العقود والأقضية وغيرها. وأزال أشياء أخرى كإيذاء المسلمين. وأقر كذلك المجوس على معابدهم، مع ما يعمل فيها من الكفر بالله والشرك به، وقد اعتمر ﷺ عمرة القضاء، فطاف بالكعبة وعليها الأصنام، وفيها الصور، وطاف بين الصفا والمروة وعليهما تمثالان لإساف ونائلة؛ فلم يكن ذلك حجة على صحة ذلك الوضع، ومن أجل هذا لا يكون سكوته عن الإنكار على فعل الكافر حجة على رفع الحرج، ولكن هو مع ذلك حجة على أنه يجوز للأئمة إقرار أهل الذمة على مثل ما أقرهم عليه النبي ﷺ، وهذا النوع هو من الاستدلال بالأفعال لا من حيث إنه تقرير.

وإيضاحًا للأمر فإن سكوته ﷺ عن الإنكار على أفعال الكفار من يهود ونصارى ومجوس وغيرهم، كان بعد أن أبان لهم ما حصل به البيان الكافي، القاطع للعذر، وقاتلهم حتى أعطوا الجزية وهم صاغرون، فلو

١. انظر: السيرة النبوية، ابن هشام، مرجع سابق، (٣/ ١٧).
٢. البغاء: الزنا.
٣. السحت: هو ما خَبُثَ من المكاسب وحَرُم.
٤. انظر: الجامع لأحكام القرآن، القرطبي، مرجع سابق، (١٢/ ٢٥٤).
٥. مجموع الفتاوى، ابن تيمية، مرجع سابق، (٢٨/ ١٣١).

تركهم بعد ذلك لم يظن أن الحكم قد تغير؛ لأنه ﷺ لم يكن ليكرر على الكفار والمشركين الإنكار في كل يوم وكل حال.

وعليه؛ فإنه يجوز ترك الإنكار على المُصِرِّ الذي لم تنفعه التذكرة، لقوله ﷻ: ﴿فَذَكِّرْ إِن نَّفَعَتِ ٱلذِّكْرَىٰ ۝٩﴾ (الأعلى)؛ إذ هو تعريض بأن في القوم من لا تنفعه الذكرى، ذلك يفهم من اجتلاب حرف (إن) المقتضي عدم احتمال وقوع الشرط أو ندرة وقوعه، لذلك جاء بعده بقوله تعالى ﴿سَيَذَّكَّرُ مَن يَخْشَىٰ ۝١٠﴾ (الأعلى)، فهو استئناف بياني ناشئ عن قوله: ﴿فَذَكِّرْ﴾ وما لحقه من الاعتراض بقوله: ﴿إِن نَّفَعَتِ ٱلذِّكْرَىٰ ۝٩﴾ (الأعلى) المشعر بأن التذكير لا ينتفع به جميع المذكَّرين، وهذا معنى قول ابن عباس: تنفع أوليائي ولا تنفع أعدائي"[1].

وعلى هذا فإنه لا يجوز الاحتجاج بالمعاملة مع اليهود أو النصارى وغيرهم من المشركين والكفار على أن الرسول ربما يترك المنكر دون نهي عنه لعلمه أن إنكاره لا يفيد؛ وذلك لأن من شروط صحة دلالة تقرير النبي ﷺ أن يكون المُقَرُّ منقادًا للشرع؛ بأن يكون مسلمًا سامعًا مطيعًا.

ففي وجود هذا الشرط لا يمكن القول بأن النبي ﷺ ربما ترك إنكار بعض المنكر؛ لأنه يعلم أنه لا فائدة منه، ولكن كل ما رآه من منكر يصدر من مسلم فإنه قد أنكره، وما لم ينكره النبي على أحد فهو إقرار منه لهذا الأمر، ومن ثم وجب اتباعه، ولا وجه لما استدلوا به من سكوته ﷺ على اليهود والنصارى لما تقدم بيانه.

رابعًا. كثرة احتجاج الصحابة ﷺ بتقرير النبي ﷺ:

كان الصحابة ﷺ يحتجون بتقرير النبي ﷺ لعلمهم أنه لا يُقر أحدًا إلا على حق؛ إذ إنه ﷺ مزكى بالوحي الإلهي والعناية الربانية من أن يقرَّ أحدًا على باطل أو منكر، ومما يشهد لذلك ما وقع للصحابة الكرام من وقائع، نذكر منها على سبيل المثال لا الحصر ما رُوي عن أنس بن مالك لما سئل وهو غادٍ إلى عرفة: "كيف كنتم تصنعون في هذا اليوم مع رسول الله ﷺ؟ فقال: كان يُهِلُّ منَّا المُهِلُّ فلا ينكر عليه، ويُكبِّر منا المكبر فلا ينكر عليه"[2].

وكذا قول ابن عباس: "أقبلت راكبًا على حمارٍ أتانٍ[3]، وأنا يومئذ قد ناهزت الاحتلام، ورسول الله ﷺ يصلي بالناس بمنًى إلى غير جدار، فمررت بين يدي بعض الصف، فنزلت وأرسلت الأتان ترتع، ودخلت في الصف، فلم ينكر ذلك عليَّ أحد"[4].

وها هو البخاري يبيِّن هذا الأمر في ترجمة باب من أبواب كتاب الاعتصام بالسنة، فيقول فيها: "باب من رأى ترك النكير من النبي ﷺ حجة، لا من غير الرسول"، وروى بسنده عن محمد بن المنكدر أنه قال: "رأيت جابر بن عبد الله يحلف بالله أن ابن الصياد

---

١. انظر: التحرير والتنوير، ابن عاشور، مرجع سابق، (١٥/ ٢٨٤، ٢٨٥).

٢. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: الحج، باب: التلبية والتكبير إذا غدا من منى إلى عرفة، (٣/ ٥٩٦)، رقم (١٦٥٩).

٣. الأتان: هي الأنثى من الحُمُر.

٤. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: الصلاة، باب: سترة الإمام سترة من خلفه، (١/ ٦٨٠)، رقم (٤٩٣).

الدجّال، قلت: تحلف بالله؟ قال: إني سمعت عمر يحلف على ذلك عند النبي ﷺ فلم ينكره النبي ﷺ"[1].

وقال ابن حجر موضحًا هذه الترجمة بقوله: "وقد اتفقوا على أن تقرير النبي ﷺ لما يُفعل بحضرته أو يقال، ويطلع عليه بغير إنكار دال على الجواز؛ لأن العصمة تنفي عنه ما يحتمل في حقِّ غيره مما يترتب على الإنكار فلا يقر على باطل"[2].

فعُلم أنه قد وقع اتفاق العلماء على عدم جواز سكوت النبي ﷺ عن أمر محظور شرعًا، وأن إقراره لشيء حجة معتبرة شرعًا، في حين نجد أن سكوت غير النبي ﷺ لا يُعدُّ دليلًا على جواز الفعل؛ لذلك قال البخاري في آخر ترجمته: "لا من غير الرسول"؛ لأن سكوته قد يكون مهلة للتفكير، وقد يكون لا يقوى على إنكار الفعل بلسانه فينكره بقلبه، لذلك قالوا: لا ينسب لساكت قول أما النبي ﷺ فلا.

أفلا يدل كل هذا على احتجاج الصحابة ﷺ بتقرير النبي ﷺ؟!

ثم إن عمل الصحابة جميعًا على استنباط حكم الجواز من تقريرات "تنطبق على أفعال لا حصر لها، وذلك لكثرة ما كان يقع تحت ناظريّ رسول الله ﷺ من الأفعال، وما يطرق سمعه من الأقوال من أصحابه، في أثناء مباشرتهم لأمور حياتهم وعبادتهم ودراستهم ونقاشهم وجهادهم وسفرهم وإقامتهم، وكفى بفعلهم حجة ـ كما تقدم"[3].

ويحسن بنا أن نضيف إلى قائمة الأدلة هذه، آية من القرآن الكريم تبين أن تقريره ﷺ للأمة هو تشريع من الله تبارك وتعالى يجب الأخذ به تحقيقًا؛ ألا وهي: ﴿لَّقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِّمَن كَانَ يَرْجُو اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ وَذَكَرَ اللَّهَ كَثِيرًا ﴿٢١﴾﴾ (الأحزاب)؛ لأنه ﷺ لا يتكلم إلا بالحق، وعن طريق الوحي، ولا يسكت عن شيء إلا إذا كان حقًّا وصوابًا.

وإلا ما كان قد قام بوظيفته ﷺ الأولى، التي أرسله الله من أجلها، وهي البلاغ عن ربه، من أمر بالمعروف ونهي عن المنكر، كما ذكرنا ذلك سلفًا.

وعليه؛ فإن تقريره ﷺ للأمة يعد حجة في الشرع لازمة الاتباع ـ حسب حكم فعل التقرير، إما بالوجوب، أو الندب، أو الإباحة ـ ليس على المقرِّ وحده، بل يتعدى الحكم إلى سائر أفراد الأمة على القياس؛ لأن الأمة في أحكام الشرع سواء، ومما يشهد لذلك ما ورد عن سعد بن أبي وقاص أنه قال: "ردَّ رسول الله ﷺ على عثمان بن مظعون التَّبتُّل[4]، ولو أذن له لاختصينا"[5][6]، فقوله هذا يدل على أنهم كانوا يرون التقرير لواحد إقرارًا لغيره، بل ولجموع الأمة.

ومن ثم لو كان الإقرار على خلاف مقتضى العموم خاصًّا بالمُقرِّ له لوجب على النبي ﷺ بيان الخصوصية،

---

١. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: الاعتصام بالكتاب والسنة، باب: من رأى ترك النكير من النبي ﷺ حجة، (١٣/ ٣٣٥)، رقم (٧٣٥٥).

٢. انظر: فتح الباري بشرح صحيح البخاري، ابن حجر، مرجع سابق، (١٣/ ٣٣٥).

٣. أفعال الرسول ﷺ ودلالتها على الأحكام الشرعية، د. محمد سليمان الأشقر، مرجع سابق، (٢/ ١٢٩)

٤. التبتل: الانقطاع عن النكاح وما يتبعه من الملاذ إلى العبادة.

٥. الخصاء: الشق على الأنثيين وانتزاعهما.

٦. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: النكاح، باب: ما يكره من التبتل والخصاء، (٩/ ١٩)، رقم (٥٠٧٣).

لئلا يكون ذلك تلبيسًا على من علم بذلك الإقرار، وقد قال الغزالي: "لو كان ـ أي الفعل المقر عليه ـ من خاصيته ـ أي المقر له ـ لوجب على النبي ﷺ أن يبين اختصاصه، بعد أن عرّف أمته أن حكمه في الواحد كحكمه في الجماعة"، فيدل من هذا الوجه على النسخ المطلق[1].

ونخلص مما سبق كله إلى أن تقريره ﷺ يعد حجة في الشرع لسائر أفراد الأمة، وليس للمُقَرّ وحده؛ لأنه تشريع من الله تعالى، وهذا التقرير يمثل قسمًا مهمًّا من السنة؛ لذا كان الصحابة ﷺ يحتجون بتقريره ﷺ، كما يحتجون بأقواله وأفعاله ، وقد دلت على ذلك وقائع كثيرة لهم.

الخلاصة:

- لقد بعث الله ﷻ نبيه ﷺ بمهمة أولى وأساسية، وهي التبليغ عنه سبحانه، وذلك بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، فكيف يترك هذا، بسكوته ﷺ عما يفعل أمامه مما يخالف الشرع، ألا يعد هذا مخالفة لما أمر به من النهي عن المنكر؟! وحاشا لرسول الله أن يفعل ذلك.
- إن تأخير البيان عن وقت الحاجة لا يجوز في حقه ﷺ، وذلك باتفاق علماء المسلمين، إلا أن يكون انتظارًا لنزول الوحي بحكمه في ذلك؛ إذ إنه ﷺ لا ينطق عن الهوى، ولا يتصرف إلا تبعًا بما يأتيه به الوحي، ولذلك فلا يجوز للنبي ﷺ أن يرى فعلًا مخالفًا للشرع ولا ينكره، حتى لو كان صاحبه ممن لم يبلغه التحريم، وإن كان قد بلغه فلئلا يتوهم فاعله نسخ الحكم، وحتى لا يتمادى في المنكر إن كان قد فعله عن عمد وقصد.
- ترك الإنكار على المُصِرِّ الذي لم تنفع فيه التذكرة، كاليهود والنصارى، وغيرهم من الكفار والمشركين جائز شرعًا، إلا أنه يخرج عن الإقرار الذي يُحْتَجُّ به؛ لأن من شروط صحة دلالة التقرير أن يكون المُقَرُّ مسلمًا سامعًا مطيعًا، ومن ثم فلا ينسب لسكوت النبي ﷺ عن مثل هؤلاء ـ المفتقدين لهذا الشرط ـ حكم.
- كان الصحابة ﷺ يحتجون بتقرير النبي ﷺ لعلمهم أنه لا يُقِرُّ إلا حقًّا، وأنه لا يتصرف تبعًا لهواه ﷺ، ومما يشهد لذلك ما وقع للصحابة من وقائع كثيرة أقرهم عليها. والسنة التقريرية تشمل أفعالًا لا حصر لها، وذلك لكثرة ما كان يقع تحت ناظري رسول الله ﷺ من الأفعال، وما يطرق سمعه من الأقوال، فكان يقر منها ما كان صوابًا وهو كثير.
- كيف لا يكون تقرير النبي ﷺ حجة في الشرع، مع أنه يمثل في الحقيقة قسمًا مهمًّا من أقسام السنة، وحكمه يتعدى إلى سائر أفراد الأمة في كل زمان ومكان؛ لأنه تشريع من الله ﷻ، إلا ما جاء خاصًّا بأفراد معيَّنين، ومن ثم فمن اللامعقول أن يسكت النبي ﷺ عن فعل أو قول غير جائز شرعًا وإلا لا يكون قد بلَّغ رسالة ربه وحاشاه ﷺ أن يخون الأمانة، ولذلك نقول: إن تقريره ﷺ لا يقل أهمية عن قوله وفعله، وهو رافد مهم من روافد استنباط الأحكام عند العلماء.

---

١. المستصفى من علم الأصول، أبو حامد الغزالي، مرجع سابق، (٢/ ١٥٧).

الشبهة الحادية والعشرون

الزعم أن السنة لا تُعبِّر عن المرحلة المكيَّة(*)

مضمون الشبهة:

يزعم بعض الطاعنين أن السنة النبوية لا تُعبِّر عن المرحلة المكية، على الرغم من أنها قدمت للمرحلة المدنية أحاديث لا أهمية لها، وظهرت فيها روح تلك المرحلة. ويتساءلون: كيف نحتج بالسنة، وهي قاصرة على أحاديث المرحلة المدنية، التي لا أهمية لها، المهملة للمرحلة المكية التي هي مهد البعثة والرسالة المحمدية؟!

رامين من وراء ذلك إلى إنكار حجية السنة؛ لكونها - من وجهة نظرهم - لم تعبر عن مرحلة مهمة من مراحل الدعوة المحمدية.

وجها إبطال الشبهة:

١) إن المرحلة المكية هي مهد البعثة المحمدية؛ لذا انصرفت لإرساء عقيدة التوحيد، وتهذيب الأخلاق والنفوس، وقد كثرت الأحاديث الصحيحة التي تنطق بهذا الأمر مؤكدة عليه، موردة أخبار وتفاصيل تلك المرحلة كاملة، فكيف يزعمون أن السنة قد خلت من الأحاديث التي تعبر عن تلك الفترة؟!

٢) إن السنة النبوية لها أهمية عظيمة سواء في المرحلة المكية، أو في المرحلة المدنية، وقد جاءت معبرة عنهما، وما ادَّعاه الزاعمون من أن أحاديث المرحلة المدنية تخلو من أي شيء مهم أمر تكذبه الروايات الصحيحة المأثورة عن هذه المرحلة، والتي حفلت بكثير من التشريعات.

التفصيل:

أولا. لم تغفل كتب السنة أحاديث هذه المرحلة، وإنما تحدثت عنها في أكثر من موضع من دواوين السنة:

إن ما حوته كتب السنة من أحاديث تتناول المرحلة المكية من الدعوة - لَيُثبِتُ لكل عاقل له نظر بطلان ادعاء ما قيل بشأن هذه الفرية؛ لأن أحاديث هذه المرحلة كثيرة في كتب السنة، وقد اهتمت في المقام الأول بتزكية نفوس المؤمنين، وإعدادهم لمهمة تحمل الدين وتبليغه، فجاءت أحاديث هذه المرحلة تتناول العقائد والدعوة إلى التوحيد، وحسن الخلق، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

حتى ما نزل من القرآن في هذه المرحلة، إنما جاء متحدثًا عن ذلك، ومؤكدًا له، قال ﷻ: ﴿ هُوَ ٱلَّذِى بَعَثَ فِى ٱلْأُمِّيِّـۧنَ رَسُولًا مِّنْهُمْ يَتْلُوا۟ عَلَيْهِمْ ءَايَٰتِهِۦ وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْحِكْمَةَ وَإِن كَانُوا۟ مِن قَبْلُ لَفِى ضَلَٰلٍ مُّبِينٍ ﴿٢﴾ ﴾ (الجمعة)، فقوله: ﴿وَيُزَكِّيهِمْ﴾ أي: يدلهم على الأخلاق الحسنة الفاضلة، وينهاهم عن الرذيل والمبتذل من العادات. ومن الأحاديث الصحيحة التي وردت في كتب السنة تتحدث عن هذه المرحلة المكية، وتعضد ما جاءت به الآية الكريمة، ما رواه أحمد في مسنده من حديث أم سلمة، الذي مفاده أن النجاشي سأل الصحابة الذين عنده في الحديث عن الإسلام قائلًا: "ما هذا الدين الذي فارقتم فيه قومكم، ولم تدخلوا في ديني، ولا في دين أحد من هذه الأمم؟ فقال جعفر بن أبي طالب: أيها الملك كنا قومًا أهل جاهلية نعبد

(*) الإسلام في تصورات الغرب، د. محمود حمدي زقزوق، مكتبة وهبة، مصر، ١٤٠٧هـ/ ١٩٨٧م.

الأصنام، ونأكل الميْتَة، ونأتي الفواحش، ونقطع الأرحام، ونُسِيء الجوار، يأكل القوي منَّا الضعيف، فكنا على ذلك حتى بعث الله إلينا رسولًا منَّا، نعرف نسبه وصدقه وأمانته وعفافه، فدعانا إلى الله لنوحده ونعبده ونخلع ما كنا نعبد نحن وآباؤنا من دونه من الحجارة والأوثان، وأمَرَنا بصدق الحديث، وأداء الأمانة، وصلة الرحم، وحسن الجوار، والكف عن المحارم والدماء، ونهانا عن الفواحش، وقول الزور، وأكل مال اليتيم، وقذف المحصنة، وأمرنا أن نعبد الله وحده ولا نشرك به شيئًا، وأمرنا بالصلاة والزكاة والصيام"[1].

وما جاء في صحيح الإمام البخاري من حديث أبي سفيان بن حرب يبيِّن طبيعة تلك المرحلة الأولى من الدعوة، وما كانت تعالجه في النفوس من سلوكيات، وما كانت تزرعه من أخلاقيات؛ حيث سأله هرقل عن النبي ﷺ فقال له: "... ماذا يأمركم؟ قلت - أي: أبو سفيان: يقول اعبدوا الله وحده ولا تشركوا به شيئًا، واتركوا ما يقول آباؤكم، ويأمرنا بالصلاة والصدق والعفاف والصِّلة"[2].

ولم تكتفِ كتب السنة بما سبق ذكره من أخبار عبَّرت عن المرحلة الأولى (المكية)، وإنما أخبرتنا بما حدث فيها من أخبار نزول الوحي، وما كان من أحوال الدعوة في بدايتها، وما كان من ابتلاء ومحنة عاشها أوائل الداخلين في الإسلام. وقد عبرت الأحاديث عن ذلك.

فعن عائشة رضي الله عنها قالت: "أول ما بُدِئ به رسول الله ﷺ من الوحي الرُّؤيا الصالحة في النوم، فكان لا يرى رؤيا إلا جاءت مثل فَلَقِ الصبح، ثم حُبِّب إليه الخلاء، وكان يخلو بغار حراء فيتحنث فيه - وهو التعبد - الليالي ذوات العدد، قبل أن ينزع إلى أهله ويتزود لذلك، ثم يرجع إلى خديجة فيتزود لمثلها، حتى جاءه الحق وهو في غار حراء، فجاءه الملك فقال: اقرأ... [3].

ولم تغفل السنة النبوية ما حدث في بدء الوحي مكن أحداث، إلى أن جاء الأمر بالدعوة سرًّا، فعن جابر بن عبد الله الأنصاري رضي الله عنهما وهو يحدث عن بدء الوحي - أنه سمع النبي ﷺ يقول: "... ثم فتر عنِّي الوحي فترة، فبينا أنا أمشي سمعت صوتًا من السماء، فرفعت بصري قِبَل السماء، فإذا الملك الذي قد جاءني بحراء قاعدٌ على كرسيٍّ بين السماء والأرض، فجئثت منه، حتى هويت إلى الأرض، فجئت أهلي فقلت زمِّلوني زمِّلوني، فأنزل الله ﷻ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلْمُدَّثِّرُ ۝١ قُمْ فَأَنذِرْ ۝٢﴾ (المدثر) إلى قوله ﷻ: ﴿وَٱلرُّجْزَ فَٱهْجُرْ ۝٥﴾ (المدثر)"[4].

وظلت الدعوة في طورها السري، حتى جاء الأمر

١. صحيح: أخرجه أحمد في مسنده، مسند آل البيت، مسند جعفر بن أبي طالب، (٣/ ١٨٢)، رقم (١٧٤٠). وقال أحمد شاكر في تعليقه على المسند: إسناده صحيح.

٢. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: بدء الوحي، باب: رقم (٦)، (١/ ٤٢)، رقم (٧).

٣. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: بدء الوحي، باب: رقم (٣)، (١/ ٣٠)، رقم (٣).

٤. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: بدء الخلق، باب: إذا قال أحدكم "آمين" والملائكة في السماء فوافقت إحداهما الأخرى غفر له ما تقدم من ذنبه، (٦/ ٣٦١)، رقم (٣٢٣٨).

بالدعوة جهرًا، وهذا أيضًا لم تغفله السنة، فقد رُوي عن أبي هريرة ﷺ، قال: "لما أُنزلت هذه الآية ﴿وَأَنذِرْ عَشِيرَتَكَ ٱلْأَقْرَبِينَ ﴿٢١٤﴾﴾ (الشعراء)، دعا النبي ﷺ قريشًا، فاجتمعوا فَعَمَّ وخصَّ، فقال: يا بني كعب بن لُؤي أنقذوا أنفسكم من النار، يا بني مُرَّة بن كعب أنقذوا أنفسكم من النار، يا بني عبد شمس أنقذوا أنفسكم من النار، يا بني عبد مناف أنقذوا أنفسكم من النار، يا بني هاشم أنقذوا أنفسكم من النار، يا بني عبد المطلب أنقذوا أنفسكم من النار، يا فاطمة أنقذي نفسك من النار، فإني لا أملك لكم من الله شيئًا، غير أنَّ لكم رَحِمًا سأبُلّها ببلالِها[1]"[2].

وبالطبع بعد أن أمر النبي ﷺ بالجهر بالدعوة، كان لا بد أن يرسي عقيدة التوحيد ـ وهي "لا إله إلا الله" ـ مما جعله يقوم بحملة شعواء على الشرك والوثنية، وعلى الشبهات التي تذرع بها أهل مكة للإصرار على الشرك والوثنية، ودخل عليهم من كل باب، وأتاهم بكل دليل، وأحالهم إلى الحسن، وضرب لهم أبلغ الأمثال، حتى انتهى بهم إلى أن تلك الآلهة لا تستطيع أن تدفع عن نفسها شَرَّ عادية الذباب، وقال: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ضُرِبَ مَثَلٌ فَٱسْتَمِعُوا۟ لَهُۥٓ ۚ إِنَّ ٱلَّذِينَ تَدْعُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ لَن يَخْلُقُوا۟ ذُبَابًا وَلَوِ ٱجْتَمَعُوا۟ لَهُۥ ۖ وَإِن يَسْلُبْهُمُ ٱلذُّبَابُ شَيْـًٔا لَّا يَسْتَنقِذُوهُ مِنْهُ ۚ ضَعُفَ ٱلطَّالِبُ وَٱلْمَطْلُوبُ ﴿٧٣﴾﴾ (الحج).

"ولمَّا عاندوا واحتجوا بما كان عليه آباؤهم، نَعَى عليهم أن يمتهنوا كرامة الإنسان إلى هذا الحضيض من الذلة للأحجار والأصنام، وسفَّه أحلامهم وأحلام آباءهم الذين أهملوا النظر في أنفسهم وفي آيات الله في الآفاق، وقبَّح إليهم الجمود على هذا التقليد الأعمى للآباء والأجداد ﴿أَوَلَوْ كَانَ ءَابَآؤُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ شَيْـًٔا وَلَا يَهْتَدُونَ ﴿١٧٠﴾﴾ (البقرة)، وناقشهم كذلك في عقائدهم الضالة، التي نجمت عن تلك الوثنية من جحود الإلهيات والنبوات، وإنكار البعث والمسئولية والجزاء"[3].

واتبع النبي ﷺ أساليب شتى في تلك المرحلة لإرساء عقيدة التوحيد، فبيَّن أن الأصل في بني آدم التوحيد، فقال ﷺ: "كل مولود يُولد على الفطرة، فأبواه يهودانه، أو ينصرانه، أو يُمجِّسانه"[4].

وبيَّن لهم أن الإشراك بالله من أكبر الكبائر فقال ﷺ: "ألا أُنبِّئكم بأكبر الكبائر (ثلاثًا)؟ قالوا: بلى يا رسول الله، قال: الإشراك بالله، وعقوق الوالدين..."[5].

وقال النبي ﷺ: "أُمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمدًا رسول الله، ويقيموا الصلاة، ويؤتوا الزكاة، فإذا فعلوا ذلك عَصَموا مني

---

١. سأبلّها ببلالها: سأصلها، وشبهت قطيعة الرحم بالحرارة، ووصلها بإطفاء الحرارة ببرودة، ومنه: بلو أرحامكم، أي: صلوها.

٢. صحيح مسلم (بشرح النووي)، كتاب: الإيمان، باب: في قوله تعالى: ﴿وَأَنذِرْ عَشِيرَتَكَ ٱلْأَقْرَبِينَ﴾، (٢/ ٧٠١)، رقم (٤٩١).

٣. مناهل العرفان في علوم القرآن، محمد عبد العظيم الزرقاني، مرجع سابق، (١/ ١٧١، ١٧٢).

٤. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: الجنائز، باب: ما قيل في أولاد المشركين، (٣/ ٢٩٠)، رقم (١٣٨٥). صحيح مسلم (بشرح النووي)، كتاب: القدر، باب: معنى كل مولود يولد على الفطرة، (٩/ ٣٧٧٢)، رقم (٦٦٣١).

٥. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: الشهادات، باب: ما قيل في شهادة الزور، (٥/ ٣٠٩)، رقم (٢٦٥٣).

دماءهم وأموالهم إلا بحق الإسلام"[1].

وتأسيسًا على ما سبق، فإن تلك المرحلة كانت تستلزم هذه الخطة التي تعتبر منهجًا تربويًّا عميق الأثر في تغير النفسية الجاهلية، وفي تربية المؤمنين تربية إسلامية جديدة.

فالمعروف عن العرب الذين جاءهم أنهم كانوا لا يخضعون لحكومة ويقيمون المعارك لأتفه الأسباب، وكان أحدهم يشهر سيفه، ويرتكب الحماقات لكلمة أو مظنة إهانة، وكانوا يتناحرون في الحق والباطل لمجرد العصبية، فمن أمثالهم التي غيَّر الإسلام مدلولها فيما بعد: "انصر أخاك ظالمًا أومظلومًا"، وهو خلق لا يصلح لدعوة لا تعرف إلا الحق، ومثل هؤلاء الرجال لا يصلحون جنودًا لفكرة ونظام وقيادة، ومن ثم كانت هذه الخطة بعيدة الأثر في صياغة نفوس المؤمنين صياغة جديدة لا تمتُّ إلى الجاهلية بسبب، فضلًا عن أن الصبر على البلاء، وتحمل المحنة والعفو على الإساءة ـ مع القدرة على الانتصار ـ كانت مدرسة لها نصيب كبير في إعداد المؤمنين.

ولا شك أن التزام هذه الخطة كان عسيرًا على بعض النفوس، فقد رُوي أن عبد الرحمن بن عوف وأصحابًا له أتوا النبي ﷺ بمكة، فقالوا له: يا رسول الله، إنا كنَّا في عز ونحن مشركون، فلما آمنَّا صرنا أذلة. فقال: إني أمرت بالعفو، فلا تقاتلوا القوم، فلما حوله الله إلى المدينة أمر بالقتال فكفوا، فأنزل الله ﷻ قوله: ﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ قِيلَ لَهُمْ كُفُّوٓاْ أَيْدِيَكُمْ ﴾ إلى قوله ﷻ: ﴿ فَمَا لَكُمْ فِى ٱلْمُنَٰفِقِينَ فِئَتَيْنِ وَٱللَّهُ أَرْكَسَهُم بِمَا كَسَبُوٓاْ ۚ أَتُرِيدُونَ أَن تَهْدُواْ مَنْ أَضَلَّ ٱللَّهُ ۖ وَمَن يُضْلِلِ ٱللَّهُ فَلَن تَجِدَ لَهُۥ سَبِيلًا ﴾ (النساء: ٧٧، ٨٨)[2].

كما كان تحمل البلاء والصبر على التعذيب عسيرًا على نفوس أخرى، فقد روي عن الخباب بن الأرت، وكان ممن يعذبون بالكي بالنار أنه قال: "أتيت النبي ﷺ وهو مُتوسِّدٌ بُردة وهو في ظل الكعبة ـ وقد لقينا من المشركين شدة ـ فقلت: يا رسول الله، ألا تدعو الله لنا؟ فقعد وهو محمر وجهه فقال: لقد كان من قبلكم ليُمشط بمشاط الحديد ما دون عظامه من لحم أو عصب، ما يصرفه ذلك عن دينه، ويوضع الميشار[3] على مَفْرِق رأسه فَيُشَقُّ باثنين، ما يصرفه ذلك عن دينه، وليُتِمَّنَّ الله هذا الأمر حتى يسير الراكب من صنعاء إلى حضرموت ما يخاف إلا الله"[4][5].

وعلى هذا سار النبي ﷺ في تربية المسلمين في مكة؛ لأن الأخلاق الرفيعة جزء من العقيدة الصحيحة، وقد ربى صحابته على مكارم الأخلاق بأساليب متنوعة، وكان يقرأ عليهم ما ينزل من قرآن، فإذا سمعوه

---

١. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: الإيمان، باب: قوله تعالى: ﴿ فَإِن تَابُواْ وَأَقَامُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَوُاْ ٱلزَّكَوٰةَ فَخَلُّواْ سَبِيلَهُمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴾، (١/ ٩٥)، رقم (٢٥). صحيح مسلم (بشرح النووي)، كتاب: الإيمان، باب: الأمر بقتال الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله، (١/ ١٤٧)، رقم (١٢٤).

٢. صحيح: أخرجه النسائي في السنن الكبرى، كتاب: التفسير، باب: سورة النساء، (٦/ ٣٢٥)، رقم (١١١١٢). وصححه الألباني في صحيح وضعيف سنن النسائي برقم (٣٠٨٦).

٣. الميشار: المنشار.

٤. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: مناقب الأنصار، باب: ما لقي النبي ﷺ وأصحابه من المشركين بمكة، (٧/ ٢٠٢)، رقم (٣٨٥٢).

٥. الجهاد في الإسلام، محمد شديد، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط٧، ١٤٠٥هـ/ ١٩٨٥م، ص٦٩، ٧٠.

وتدبروا عملوا بتوجيهاته، والمتدبر للقرآن المكي يجده مليئًا بالحث على مكارم الأخلاق، وعلى تنقية الروح وتصفيتها من كل ما يعيق سيرها إلى الله تعالى ورسوله، فالرسول ﷺ هو القدوة الكاملة، قال ﷻ: ﴿ وَإِنَّكَ لَعَلَىٰ خُلُقٍ عَظِيمٍ ﴿٤﴾ ﴾ (القلم).

وكان النبي ﷺ يربي أصحابه ﷺ على حسن الخلق، ويحثهم عليه، فعن النبي ﷺ قال: "ما من شيء يُوضع في الميزان أثقل من حُسن الخلق، وإنَّ صاحبَ حُسنِ الخلق ليبلغ به درجة صاحب الصوم والصلاة"[1].

وسُئل رسول الله ﷺ عن أكثر ما يدخل الناس الجنة؟ فقال: "تقوى الله وحسن الخلق، وسُئل عن أكثر ما يدخل الناس النار؟ فقال: الفم والفرج"[2].

وقد بين ﷺ لأصحابه: "إن من أحبكم إليَّ، وأقربكم مني مجلسًا يوم القيامة أحاسنكم أخلاقًا، وإن من أبغضكم إليَّ وأبعدكم مني يوم القيامة الثرثارون، والمتشدقون، والمتفيهقون، قالوا: يا رسول الله، قد عَلِمنا الثرثارين والمتشدِّقين، فما المتفيهقون؟ قال: المتكبرون"[3].

وهكذا نجد أن النبي ﷺ كان يرسي العقيدة، ويهذب الأخلاق في تلك المرحلة، وليس هذا فحسب، فقد ذكرت أيضًا ما لقيه النبي ﷺ من إيذاء وتعذيب، وما لقيته دعوته من اضطهاد في محاولات شتى للقضاء على تلك الدعوة، فقد روى البخاري عن عروة بن الزبير، قال: سألت ابن عمرو بن العاص: أخبرني بأشدِّ شيء صنعه المشركون بالنبي ﷺ، قال: بينا النبي ﷺ يصلي في حجر الكعبة، إذ أقبل عقبة بن أبي مُعيطٍ، فوضع ثوبه في عنقه، فخنقه خنقًا شديدًا، فأقبل أبو بكر حتى أخذ بمنكبه ودفعه عن النبي ﷺ قال: ﴿ أَتَقْتُلُونَ رَجُلًا أَن يَقُولَ رَبِّيَ ٱللَّهُ ﴾ (غافر: ٢٨)[4].

بالإضافة إلى ما ذكرناه سابقًا فإن السنة النبوية قد أخبرتنا عن معجزة الإسراء والمعراج، والتي فُرضت الصلاةُ فيها، وكانت في المرحلة المكية، فقد روى أنس بن مالك أن رسول الله ﷺ قال: أُوتيت بالبراق وهو دابة أبيض طويل فوق الحمار ودون البغل، يضع حافره عند منتهى طرفه، قال: فركبته حتى أتيت بيت المقدس...[5].

وقد فُرضت الصلاة في تلك الليلة المباركة كما روى البخاري في صحيحه عن أنس بن مالك، قال كان أبو ذرٍّ يُحدِّث أن رسول الله ﷺ قال: "... ففرض الله على أمتي خمسين صلاة، فرجعت بذلك حتى مررت على

---

١. صحيح: أخرجه الترمذي في سننه (بشرح تحفة الأحوذي)، كتاب: البر والصلة، باب: ما جاء في حسن الخلق، (٦/ ١١٨)، رقم (٢٠٧١). وصححه الألباني في صحيح وضعيف سنن الترمذي برقم (٢٠٠٣).

٢. حسن: أخرجه الترمذي في سننه (بشرح تحفة الأحوذي)، كتاب: البر والصلة، باب: ما جاء في حسن الخلق، (٦/ ١٢٠)، رقم (٢٠٧٢). وحسنه الألباني في صحيح وضعيف سنن الترمذي برقم (٢٠٠٤).

٣. صحيح: أخرجه الترمذي في سننه (بشرح تحفة الأحوذي)، كتاب: البر والصلة، باب: ما جاء في معالي الأخلاق، (٦/ ١٣٥)، رقم (٢٠٨٧). وصححه الألباني في صحيح وضعيف سنن الترمذي برقم (٢٠١٨).

٤. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: مناقب الأنصار، باب: ما لقي النبي ﷺ وأصحابه من المشركين بمكة، (٧/ ٢٠٣)، رقم (٣٨٥٦).

٥. صحيح مسلم (بشرح النووي)، كتاب: الإيمان، باب: الإسراء برسول الله ﷺ إلى السماوات وفرض الصلوات، (٢/ ٦٠٢)، رقم (٤٠٤).

موسى، فقال: ما فرض الله لك على أمتك؟ قلت: فرض خمسين صلاة، قال: فارجع إلى ربك، فإن أمتك لا تطيق ذلك. فراجعني فوضع شطرها، فرجعت إلى موسى، قلت: وضع شطرها، فقال: راجع ربك، فإن أمتك لا تطيق. فراجعت، فوضع شطرها، فرجعت إليه فقال: ارجع إلى ربك فإن أمتك لا تطيق ذلك، فراجعته فقال: هي خمس وهي خمسون، لا يبدل القول لدي..."[1].

ومن هذه الأحاديث التي ذكرناها وغيرها كثير جدًّا لم يتسع المقام لذكرها يتبين أن السنة النبوية قد عبرت بصدق عن المرحلة المكية، التي هي مهد الرسالة، فأخبرتنا عن كل ما حدث ابتداء من نزول الوحي على النبي ﷺ ومرورًا بالدعوة سرًّا وجهرًا، والتعذيب والاضطهادات التي لقيها المسلمون، والحرب التي لَقِيتها الدعوة في تلك المرحلة، وغيرها من الأحداث المكية، كما أن تلك المرحلة تستلزم هذا المنهج الذي سلكه النبي ﷺ لتغيير الحياة الجاهلية إلى الحياة الإسلامية، فقد ظل ثلاثة عشر عامًا في مكة، كانت مهمته الأساسية فيها تنحصر في تربية الجيل المؤمن الذي يستطيع أن يحمل عبء الدعوة، وتكاليف الجهاد لحمايتها ونشرها في الآفاق، ولهذا لم تكن المرحلة المكية، مرحلة تشريع بقدر ما كانت مرحلة تربية وتكوين[2].

أليس في إخبار السنة عن هذه الأحداث التي ذكرناها وتطوراتها ومعالجتها ـ تعبيرًا عن المرحلة المكية وروحها؟!

ثانيًا. أهمية السنة النبوية في المرحلة المدنية:

مما لا شك فيه أن السنة النبوية كلها ذات أهمية، وخاصة أحاديث المرحلة المدنية؛ وذلك لأن أكثرها يتعلق بدقائق التشريع، وتفاصيل الأحكام، وأنواع القوانين المدنية، والجنائية، والحربية، والاجتماعية، والدولية، والحقوق الشخصية، وسائر ضروب العبادات والمعاملات والحدود وغيرها[3]؛ فهي مرحلة التشريعات بعد رسوخ عقيدة التوحيد في الأمة الإسلامية.

ومن هذا نجد أن السنة قد حددت مجرى الحياة الإسلامية في ظل النبوة، فقد كان الوحي ينزل على الرسول ﷺ وفق الحوادث الصغيرة التي تتولد من حركة النشاط اليومي، فيتكفل رسول الله ﷺ بإيجاد حلول لها عن طريق الوحي المتلو وغير المتلو، وقد أخبر الله نبيه ﷺ أنه أنزل إليه الذكر ليبين للناس ما نُزِّل إليهم، فكان رسول الله ﷺ يبيِّن ما أراده الله من بعض القضايا، إما بالقول أو بالفعل، أو بهما معًا أو بإقرار فعل الصحابة.

وعلى هذا فالسنة لها وظيفة لا تتركز في المرحلة المدنية فقط، توضح لنا هذه الوظيفة إدارةُ رسول الله ﷺ لمجالات الحياة اليومية للمسلمين، بما يكشف لنا وقوع العمل بالسنة، وقوعًا واضحًا وفعليًّا.

لذا سنوضح بعض الأمثلة المتنوعة التي تبين

١. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: الصلاة، باب: كيف فرضت الصلاة في الإسراء، (١/ ٥٤٧)، رقم (٣٤٩).

٢. السيرة النبوية ، د. علي محمد محمد الصلابي، مرجع سابق، (١/ ١٤١) بتصرف.

٣. مناهل العرفان في علوم القرآن، محمد عبد العظيم الزرقاني، مرجع سابق، (١/ ١٧٣) بتصرف.

وتوضح أهمية السنة في الجانب التشريعي في المرحلة المدنية؛ لتبين لنا بطلان هذا الزعم الفاسد:

١. في مجال العبادة:

فقد فرض القرآن الكريم على المسلمين الصلاة والزكاة؛ فقال ﷻ: ﴿ وَأَقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتُواْ ٱلزَّكَوٰةَ ﴾ (البقرة: ٤٣). ولم يبين كيفية الصلاة، وعدد ركعاتها، وعددها في اليوم والليلة، وما يجهر فيه، وما يسر، ولكن السنة هي التي وضحت كل ذلك، يقول النبي ﷺ: "صلوا كما رأيتموني أصلي"[١].

وكذلك الزكاة فالسنة هي التي بيَّنت أنواعها ومقاديرها.

٢. في مجال المال:

عندما حددت آية الفرائض حقوق الورثة، لم تتعرض لتوريث الكافر من المسلم، ولا العبد من الحر، ولا القاتل من قتيله، ولكن السنة هي التي أضافت تلك الأحكام إلى القواعد العليا في القرآن المتعلقة بالمواريث[٢].

وأيضًا حرم الله الرِّبا، وكان الربا ربا الجاهلية، فنسخ الدَّيْنَ بالدَّيْنِ، فكان المدين، إما أن يربي أو يقضي الدين في الحال، ولكن السنة تلحق به كل ما يشترك معه في العلة، وهي الزيادة من غير عوض فيقول النبي ﷺ: "الذهب بالذهب، والفضة بالفضة، والبر بالبر، والشعير بالشعير، والتمر بالتمر، والملح بالملح، مِثْلًا بمِثْل، سواءً بسواءٍ، يدًا بيدٍ، فإذا اختلفت هذه الأصناف فبيعوا كيف شئتم إذا كان يدًا بيدٍ"[٣]. وفي رواية: "فمن زاد أو استزاد فقد أربى، الآخِذ والمُعطى فيه سواء"[٤].

٣. في مجال الجناية:

لقد أمر الله ﷻ بقطع اليد في السرقة، فقال ﷻ: ﴿ وَٱلسَّارِقُ وَٱلسَّارِقَةُ فَٱقْطَعُوٓاْ أَيْدِيَهُمَا ﴾ (المائدة: ٣٨).

ولكن الآية جعلت قطع اليد على إطلاقه، "ولم تبين قدر المسروق الذي يجب فيه القطع، ولا مكان القطع، وفي أي اليدين يكون، فجاءت السنة لتحديد قدر المسروق الذي يجب فيه القطع، وأنه ربع دينار من الذهب، أو عشرة دراهم من الفضة، وحددت مكان القطع، وأنه من الكوع لا من المرفق، وأنه من اليد اليمنى فقط"[٥][٦].

٤. في مجال الأسرة:

بيَّنت السنة تحريم الجمع بين البنت وعمتها أو خالتها في عصمة زوج واحد في وقت واحد، وقد بين النبي ﷺ الحكمة التشريعية من الجمع.

ولم يرد في القرآن إلا تحريم هذا الجمع بين الأختين

---

١. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: الأذان، باب: الأذان للمسافرين، (٢/ ١٣١)، رقم (٦٣١).

٢. السنة الإسلامية بين إثبات الفاهمين ورفض الجاهلين، د. رءوف شلبي، مرجع سابق، ص٥٤: ٥٨ بتصرف.

٣. صحيح مسلم (بشرح النووي)، كتاب: المساقاة، باب: الصرف وبيع الورق بالذهب نقدًا، (٦/ ٢٤٦٥)، رقم (٣٩٨٦).

٤. صحيح مسلم (بشرح النووي)، كتاب: المساقاة، باب: الصرف وبيع الورق بالذهب نقدًا، (٦/ ٢٤٦٥)، رقم (٣٩٨٧).

٥. راجع ما أخرجه البخاري في صحيحه (بشرح فتح الباري)، كتاب: الحدود، باب: قول الله تعالى: ﴿ وَٱلسَّارِقُ وَٱلسَّارِقَةُ فَٱقْطَعُوٓاْ أَيْدِيَهُمَا ﴾، (١٢/ ٩٩، ١٠٠)، أحاديث رقم (٦٧٨٩: ٦٧٩٨).

٦. من جهود الأمة في حفظ السنة، أحمد حسين محمد إبراهيم، مرجع سابق، ص٣٨.

فحسب، وأضافت السنة إلى ذلك التحريم ما ماثل تلك العلاقة من طريق الرضاع لا من النسب، فقال: "يحرُمُ من الرضاعة ما يحرُمُ بالنسب"[1].

والذي ورد تحريمه من الرضاع في القرآن هو الأمهات من الرضاعة والأخوات من الرضاعة فقط ﴿ حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ وَبَنَاتُكُمْ وَأَخَوَاتُكُمْ وَعَمَّاتُكُمْ وَخَالَاتُكُمْ وَبَنَاتُ الْأَخِ وَبَنَاتُ الْأُخْتِ وَأُمَّهَاتُكُمُ اللَّاتِي أَرْضَعْنَكُمْ وَأَخَوَاتُكُم مِّنَ الرَّضَاعَةِ وَأُمَّهَاتُ نِسَائِكُمْ وَرَبَائِبُكُمُ اللَّاتِي فِي حُجُورِكُم مِّن نِّسَائِكُمُ اللَّاتِي دَخَلْتُم بِهِنَّ فَإِن لَّمْ تَكُونُوا دَخَلْتُم بِهِنَّ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ وَحَلَائِلُ أَبْنَائِكُمُ الَّذِينَ مِنْ أَصْلَابِكُمْ وَأَن تَجْمَعُوا بَيْنَ الْأُخْتَيْنِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ ۗ إِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَّحِيمًا ﴿٢٣﴾ ﴾ (النساء)[2].

وبينت السنة أيضًا الأحكام التشريعية المتعلقة بالزواج، والطلاق، والخلع، وغيرها من الأمور المتعلقة بالأسرة.

٥. الحاجات اليومية:

وضحت السنة النبوية الحلال من الحرام، والطيب من الخبيث، وأشياء لم يوضح القرآن علاقتها بأحد الأصلين، ومن ذلك أن رسول الله ﷺ نهى عن أكل كل ذي ناب من السباع، وكل ذي مخلب من الطير، ونهى عن أكل لحم الحمر الأهلية[3].

فالقرآن الكريم أحلَّ صيد البحر وحرم الميتة، فبقيت بينهما مسائل لم تتعلق بأحد الحكمين مثل ميتة البحر، هل هي من صيده الحلال، أو هي من الميتة الحرام؟ فبيَّن الرسول ﷺ أنها من صيده الحلال بقوله: "هو الطهور ماؤه الحِلُّ ميتته"[4][5].

ومن خلال ما سبق يتضح دور السنة، وأهميتها في حياة المسلمين، حيث إنها لم تترك أمرًا من أمور المسلمين إلا ووضحته من خلال الدور المنوط بها، وهو تفسير القرآن وبيانه وتشريع الأحكام التي أمر الله نبيه بها.

ومما يؤكد أهمية السنة النبوية أن غالب الأحكام التي يدور عليها الفقه في شتى المذاهب المعتبرة مرجعها إلى السنة، ولو حذفنا السنة وما تفرع عليها واستنبط منها من تراثنا الفقهي، ما بقي عندنا فقه يذكر.

ولهذا كان مبحث "السنة" باعتبارها المصدر الثاني من مصادر التشريع في جميع كتب أصول الفقه، ولدى جميع المذاهب المعتبرة مبحثًا صافيًا طويل الذيل يتناول حجيتها وثبوتها، وشرط قبولها، ودلالتها، وأقسامها إلى

---

١. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: الشهادات، باب: الشهادة على الأنساب والرضاع، (٥/ ٣٠٠)، رقم (٢٦٤٥). صحيح مسلم (بشرح النووي)، كتاب: الرضاع، باب: يحرم من الرضاعة ما يحرم من الولادة، (٥/ ٢٢٤٦)، رقم (٣٥٠٥).

٢. انظر: الشبهات الثلاثون المثارة لإنكار السنة النبوية،د. عبد العظيم المطعني، مرجع سابق، ص١٨٠.

٣. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: المغازي، باب: غزوة خيبر، (٧/ ٥٥٠)، رقم (٤٢١٨). صحيح مسلم (بشرح النووي)، كتاب: الصيد والذبائح، باب: تحريم أكل لحم الحمر الإنسية، (٧/ ٣٠١٤)، رقم (٤٩١٨).

٤. صحيح: أخرجه الترمذي في سننه (بشرح تحفة الأحوذي)، كتاب: الطهارة، باب: ما جاء في ماء البحر أنه طهور، (١/ ١٨٧)، رقم (٩٦). وصححه الألباني في صحيح وضعيف سنن الترمذي برقم (٦٩).

٥. السنة الإسلامية بين إثبات الفاهمين ورفض الجاهلين، رءوف شلبي، مرجع سابق، ص٦٠، ٦١ بتصرف.

غير ذلك، مما لا يخفى على الدارسين[1].

وفي ضوء ما سبق يتبين أن السنة النبوية جاءت مفصلة لكل مراحل الدعوة الإسلامية وما في كل مرحلة من تشريعات ومبادئ وأحكام، وخاصة المدنية التي حوت النصيب الأوفر من تلك التشريعات بعد قيام الدولة الإسلامية واستقرار المجتمع في المدينة، كما أن جميع الأبواب الفقهية مأخوذة من تلك الأحاديث، فكيف ينكرون أهميتها؟!

الخلاصة:

- إن المرحلة المكية لم تكن مهملة في كتب المحدثين، وإنما ذُكرت بكل تفصيلاتها؛ فقد امتلأت كتب السنة بالأحاديث التي سردت أحاديث هذه المرحلة كاملة، وفي هذا دحض لفرية الطاعنين.
- من الأحاديث التي عبَّرت عن المرحلة المكية حديث نزول الوحي على النبي ﷺ، وتعذيب المسلمين الأوائل، والاستهزاء بالنبي ﷺ، وسؤال ملك الروم أبا سفيان، وملك الحبشة جعفر بن أبي طالب عن النبي ﷺ، وحديث الإسراء والمعراج وغيرها كثير.
- أحاديث المرحلة المكية لم تركز على الأحكام الفقهية بقدر كبير، وإنما اهتمت في المقام الاول بنشر عقيدة التوحيد بين الناس، وتزكية النفوس، والقرآن المكي نفسه جاء مؤكدًا لذلك؛ نظرًا لطبيعة المرحلة المكية وأنها كانت بداية الدعوة إلى الإسلام.
- إن ما زعمه المشككون من عدم أهمية السنة في المرحلة المدنية مجاف للحقائق؛ لأنها هي التي فصلت جميع الأحكام والتشريعات التي نزل بها القرآن المدني.
- إن مدار كتب الفقه ابتداءً وانتهاءً، يقوم على أحاديث السنة لا سيما المدني منها، ولو فرغنا كتب الفقه من الحديث، لما بقي عندنا فقه يذكر، ولو لم تكن للسنة أهمية لما اعتمد عليها الفقهاء.
- هكذا جاءت السنة النبوية معبرة عن كل مرحلة من مراحل الدعوة الإسلامية وتطورات كل مرحلة في مجالات الدعوة والتشريع والعقيدة وكل أحكام الإسلام.

الشبهة الثانية والعشرون

ادِّعاء أن في السنة أحاديث ليست صالحة لزماننا(*)

مضمون الشبهة:

يدَّعي بعض المغرضين أن ثمة أحاديث في السنة كانت وقتية ظرفية، ارتبط ظهورها بحيثيات الزمان والمكان، التي ظهرت فيه، أَمَا وقد تغيَّر الزمان والمكان فإنها لم تعد صالحة لنا.

ويمثلون لذلك بحديث أمر النبي ﷺ للصحابة بالرَّمَل في الحج، قائلين: إن ذلك كان لغاية محدودة، وهي إظهار القوة للمشركين، مستشهدين بقول الفاروق عمر بن الخطاب ﷺ: "ما لنا والرَّمَل؟ كنا نتراءى به المشركين، وقد أهلكهم الله". وكذلك حديث توفير اللِّحَى؛ إذ يقول النبي ﷺ: "خالفوا المشركين،

---

١. المدخل إلى دراسة السنة النبوية، د. يوسف القرضاوي، مرجع سابق، ص٤٥، ٤٦.

(*) السنة تشريع لازم ودائم، د. فتحي عبد الكريم، مرجع سابق.

ووفِّروا اللِّحَى، وأحفوا الشوارب". قائلين: لقد كان إعفاء اللحية إذ ذاك لعلَّة وقتية وهي مخالفة المشركين.

متساءلين: إذا كان الرمل وتوفير اللحى لعلَّة وقتية وزمانية، فما الداعي للأخذ بهذه الأحاديث ومثلها الآن؟! قاصدين من وراء ذلك الطعن في حجية السنة من خلال تقييد بعض الأحاديث بزمن النبي ﷺ فقط.

وجوه إبطال الشبهة:

١) إن سنة النبي ﷺ جاءت بتشريع لازم ودائم، يحقق مصلحة ثابتة ودائمة، لا تتغير ولا تتبدل، ولا تنقلب إلى مفسدة أبدًا، وقد أثبت الواقع والعلم الحديث صحة ذلك.

٢) أما أمر الرَّمَل في الحج فلقد اجتزأ الزاعمون جزءًا من الحديث الذي استدلوا به ـ عمدًا ـ للإيهام بصواب رأيهم، ولو أكملوه لتبين فساد دليلهم وعور استدلالهم؛ إذ يقول عمر بن الخطاب رضي الله عنه في تتمة حديثه: "ولكنه أمرٌ فعله رسول الله، ورَمَل"، وتأكيدًا على هذا فقد رَمَل النبي ﷺ في حجة الوداع، مما يثبت أنه صار نسكًا ثابتًا، وليس حكمًا مؤقتًا بزمن الكفار.

٣) إعفاء اللحية واجب لدلالة أمره ﷺ على الوجوب، ولم ترد قرينة تصرفه إلى الندب، أو تربطه بزمن معين، فالعلَّة هنا أمارة على وجود الحكم، وليست منشئة له بذاتها، وهي أحد التعليلات وليست كلها.

التفصيل:

أولا. السنة تشريع دائم يحقق مصلحة لازمة غير موقوتة بظروف:

في البداية نود أن نشير إلى حقيقة هامة مؤداها أن الذي يدين به كل مسلم أن سنة رسول الله ﷺ الصحيحة تشريع ثابت ودائم إلى يوم الدين، لا يملك أحد من البشر تغييره أو تبديله.

وينص علماء الأصول على أن الشرع جاء لتحقيق المصالح ودرء المفاسد، والسنة تندرج ضمن الشرع المحقق لهذا المقصد الشرعي، ومعلوم أن المصلحة تمثل نمطًا ثابتًا دائمًا، لا يتغير بتغير الأزمنة والأمكنة، ولا ينقلب إلى مفسدة أبدًا؛ إذ منه اكتسبت الأحكام التي تضمنتها السنة صفة الديمومة والثبات[1].

وصدق رسول الله ﷺ إذ يقول: "فإذا نهيتكم عن شيء فاجتنبوه، وإذا أمرتكم بشيء فأتوا منه ما استطعتم"[2]، وما ذلك إلا تحقيقًا للمصلحة ومراعاة أيضًا لظرف كل إنسان وزمانه. ومما يؤكد هذه الحقيقة قول المولى ﷻ: ﴿ وَإِذَا جَآءَهُمْ أَمْرٌ مِّنَ ٱلْأَمْنِ أَوِ ٱلْخَوْفِ أَذَاعُوا۟ بِهِۦ ۖ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى ٱلرَّسُولِ وَإِلَىٰٓ أُو۟لِى ٱلْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ ٱلَّذِينَ يَسْتَنۢبِطُونَهُۥ مِنْهُمْ ۗ وَلَوْلَا فَضْلُ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُۥ لَٱتَّبَعْتُمُ ٱلشَّيْطَٰنَ إِلَّا قَلِيلًا ﴾ (النساء: ٨٣).

إذ تشهد لنا هذه الآية أن الله ﷻ أمر المسلمين بالرجوع إلى رسوله ﷺ في حياته وإلى سنته[3] بعد وفاته، وإلى أولي الأمر الذين منحهم الله القدرة على

---

١. السنة تشريع لازم ودائم، د. فتحي عبد الكريم، مرجع سابق، ص٩٣، ٩٤ بتصرف.

٢. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: الاعتصام بالكتاب والسنة، باب: الاقتداء بسنن رسول الله ﷺ، (١٣/ ٢٦٤)، رقم (٧٢٨٨). صحيح مسلم (بشرح النووي)، كتاب: الفضائل، باب: توقيره ﷺ، (٨/ ٣٤٨١)، رقم (٥٩٩٨).

٣. جامع بيان العلم وفضله، ابن عبد البر، مرجع سابق، (٢/ ١١٨٩).

استنباط الحكم الشرعي من القواعد العليا في القرآن الكريم والسنة، مما يؤكد أن السنة لا تتقيد بالزمان أو المكان.

ثم إن هذا الرجوع يفسره لنا سيدنا ميمون بن مهران ﷺ فيقول: الرد إلى الله: هو الرد إلى كتاب الله، والرد إلى رسوله إذا كان حيًّا، فلما قبضه الله فالرد إلى سنته، وفي هذا دليل قاطع على أن السنة لا تتقيد بزمن حتى ولو كان هذا الزمان هو حياة النبي ﷺ إذ تتعداه إلى ما بعده فنرجع إليها بعد وفاته ﷺ.

ومما يدعم هذه الرؤية أيضًا، ما جاء عن ابن القيم في شرحه لقول الله ﷻ: ﴿ إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَإِذَا كَانُوا۟ مَعَهُۥ عَلَىٰٓ أَمْرٍ جَامِعٍ لَّمْ يَذْهَبُوا۟ حَتَّىٰ يَسْتَـْٔذِنُوهُ ﴾ (النور: ٦٢)، يقول: "فإذا جعل من لوازم الإيمان أنهم لا يذهبون مذهبًا إذا كانوا معه إلا باستئذانه فأولى أن يكون من لوازمه أن لا يذهبوا إلى قول ولا مذهب علمي إلا بعد استئذانه، وإذنه يعرف بدلالة ما جاء به على أنه أذن فيه"[1]. "إذا كان الله ﷻ جعل من لوازم الإيمان ألا يذهب المسلمون، إذا كانوا مع رسول الله ﷺ في أمر جامع أي مذهب إلا إذا استأذنوه، فإنه من الأحرى والأولى أن يكون من لوازم الإيمان ألا يذهب المسلمون ـ وقد أكمل الله لهم دينهم في مجال العقيدة، والتشريع، والأخلاق... إلخ ـ إلى مذهب ما: من تشريع أو علم... إلا بعد أن يستأذنوا رسول الله ﷺ، واستئذانه: إما بالرجوع إليه في حياته، كما ذكر ميمون بن مهران. وإما بالرجوع إلى سنته بعد مماته"[2].

وعليه فلا وجه معتبر لمن قال بظرفية أحاديث النبي ﷺ وكم من اكتشافات أتت لكي تثبت صلاحية السنة لكل زمان ومكان، ولعل العالم اليوم يرجع إلى سنته ﷺ فرحًا مسرورًا.

ولذلك وجه النبي ﷺ نظر الأمة إلى الاعتناء بتبليغ سنته ﷺ، فعن أبي بكر الثقفي ـ نفيع بن الحارث ـ قال: قال رسول الله ﷺ: "ليبلغ الشاهد الغائب، فإن الشاهد عسى أن يبلغ من هو أوعى له منه"[3].

فاللام في قوله "ليبلغ" للأمر، و"الشاهد" هو من يشهد مجلس رسول الله ﷺ، و"الغائب" هو من يغيب عن مجلسه، ولقد ذكر النبي ﷺ ذلك في حجة الوداع، فأرسى هذا المبدأ، ألا وهو تبليغ رسالته وسنته إلى كل الناس، دون فرق بين أعجمي وعربي أو مكان أو زمان[4]®.

ثانيًا. حديث الرَّمَل حجة عليهم وليست لهم:

إن في حديث "الرَّمَل" الذي استدل به الطاعنون ما يبيِّن فساد دعواهم؛ فالحجة قائمة به عليهم وليست

١. أعلام الموقعين عن رب العالمين، ابن القيم، مرجع سابق، (١/ ٥١).

٢. السنة الإسلامية بين إثبات الفاهمين ورفض الجاهلين، د. رءوف شلبي، دار الطباعة الحديثة، مصر، ١٩٨٧م، ص٣٢.

٣. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: العلم، باب: قول النبي ﷺ: "رب مبلغ أوعى من سامع"، (١/ ١٩٠)، رقم (٦٧).

٤. المدخل إلى السنة النبوية، د. عبد المهدي عبد القادر عبد الهادي، مرجع سابق، ص١٠١.

® في **"العمل بالسنة عمل بالقرآن"** طالع: الوجه الثاني، من الشبهة الخامسة، من هذا الجزء. وفي **"وجوب طاعة النبي في اجتهاداته والتأسي بأفعاله"** طالع: الوجه الأول، من الشبهة السادسة عشرة، والوجه الثاني، من الشبهة التاسعة عشرة، من هذا الجزء.

لهم؛ فقد أخبر عمر بن الخطاب ﷺ في نهايته: أن هذا الرَّمل شيء فعله النبي ﷺ، فلا نحب أن نتركه، مما يثبت أنه صار نسكًا ثابتًا، ومعلوم أن الكلام سياق، وسباق ولحاق، فلا يفهم النص إلا باجتماعها، فإن بُتِرَ جزءٌ منه فسد النص وتحرَّف المعنى، وهو ما اتكأ عليه هؤلاء؛ إذ إنهم أخذوا من الحديث ما يخدم شبهتهم، ثم توقفوا عنده، ليتبين للرائي أنهم على صواب.

ولو أنهم لم يتعجلوا ونظروا إلى بقية الحديث، لما حكموا هذا الحكم، ولنذكر الحديث كاملًا ليتضح الأمر جليًّا؛ فقد رواه البخاري عن زيد بن أسلم عن أبيه "أن عمر بن الخطاب ﷺ قال للركن: أما والله إني لأعلم أنك حجرٌ لا تضر ولا تنفع، ولولا أني رأيت النبي ﷺ استلمك ما استلمتك، فاستلمه، ثم قال: ما لنا وللرَّمَل؟ إنما كنَّا راءينا به المشركين، وقد أهلكهم الله، ثم قال: شيء صنعه رسول الله ﷺ، فلا نحب أن نتركه"[1].

وبإتمام كلام عمر بن الخطاب يتبين أنه قام بالرَّمَل امتثالًا لفعل الرسول ﷺ، وكرهًا لترك فعل فعله النبي ﷺ، كما فعل ﷺ مع استلام الركن، وليس الأمر كما حاول المغرضون إيهامنا.

إن هؤلاء إنما أرادوا نفي صفة التشريع عن الرَّمَل في الحج؛ بحجة أنه كان مُقَرًّا لمصلحة خاصة وزالت، واستندوا في ذلك على الحديث الذي أخرجه الإمامان البخاري ومسلم عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما قال: قدم رسول الله ﷺ وأصحابه مكة، فقال المشركون: إنه يقدم عليكم قوم وهنهم حُمَّى يثرب فأمرهم النبي ﷺ أن يرملوا الأشواط الثلاثة وأن يمشوا ما بين الركنين ولم يمنعهم أن يرملوا الأشواط كلها إلا الإبقاء عليهم"[2].

فإن النبي ﷺ لما اعتمر "عمرة القضاء"، وكانت مكة مع المشركين لم تفتح بعد، وكان المشركون قد قالوا: يقدم عليكم قوم قد وهنتهم حُمَّى يثرب، وقعد المشركون خلف جبل المروة ينظرون إليهم، فأمر النبي ﷺ أصحابه أن يرملوا ثلاثة أشواط من الطواف؛ ليرى المشركون جلدهم وقوتهم، ولم يرملوا بين الركنين؛ لأن المشركين لم يكونوا يرونهم من ذلك الجانب، فكان المقصود بالرمل إذ ذاك من جنس المقصود بالجهاد، فظن هؤلاء أنه ليس من النسك؛ لأنه فُعِل لقصدٍ زال، لكن هذا غير صحيح؛ إذ ظل هذا الفعل نسكًا ثابتًا بعد انتهاء هذه العلة، فقد فعله النبي ﷺ والصحابة معه في حجة الوداع؛ وهذا ما ثبت في الصحيح أن النبي ﷺ وأصحابه لما حجوا حجة الوداع، رملوا من الحجر الأسود إلى الحجر الأسود ثلاثًا[3]، فكملوا الرَّمَل بين الركنين، وهذا قدر زائد على ما فعلوه في عمرة القضاء.

ومع العلم أيضًا أنه لم يحج معه في حجة الوداع إلا مؤمن، فدل ذلك على أن الرمل صار من سنن الحج،

---

١. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: الحج، باب: الرمل في الحج والعمرة، (٣/ ٥٥٠)، رقم (١٦٠٤).

٢. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: الحج، باب: كيف كان بدء الرمل، (٣/ ٥٤٨)، رقم (١٦٠٢). صحيح مسلم (بشرح النووي)، كتاب: الحج، باب: استحباب الرمل في الطواف، (٥/ ٢٠٠٣)، رقم (٣٠٠٦).

٣. انظر: صحيح مسلم (بشرح النووي)، كتاب: الحج، باب: استحباب الرمل في الطواف، (٥/ ٢٠٠٢)، رقم (٢٩٩٨، ٢٩٩٩، ٣٠٠٠، ٣٠٠١).

فإنه فُعل أولًا لمقصود الجهاد، ثم شرع نسكًا، فإذا كانت الحكمة التي شرع من أجلها قد زالت إلا أن حكمه باق إلى يوم القيامة عند جميع العلماء[1].

ولو افترضنا جدلًا ـ بعدما تأكد لنا أنه تشريع ونسك لازم ودائم ـ أنه كان لحكمة زال بزوالها، فإنه يرجع برجوعها، وما أحوج الأمة الآن إلى أن تظهر ولو شيئًا من قوتها للعدو، وهي في أوهن أيامها، فإذا ما شاهدنا العدو عبر الفضائيات وغيرها أثناء أداء المناسك غاية في النشاط والجلد والقوة، يؤدون العبادة بلا هوادة، فإن هذا من شأنه أن يورث في نفوسهم قوة المسلمين وشدتهم.

إننا في حاجة لأن نعود إلى السنة وما فيها، فإن فيها الخير والمصلحة، لأنه يستحيل أن تنقلب المصلحة التي دعت إليها السنة إلى مفسدة أبدًا®.

ثالثًا. حكم إعفاء اللحية ثابت في كل زمان ومكان:

من المعلوم بداهة أن الشارع قد قصد بالتشريع إقامة المصالح الأخروية والدنيوية، وذلك على وجه لا يختل به نظام الدين، وسواء أكان ذلك من قبيل الضروريات، أم الحاجيات، أم التحسينات، فإنها لو كانت موضوعة بحيث يمكن أن يختل نظامها أو تختل أحكامها، لم يكن التشريع موضوعًا لها؛ إذ ليس كونها مصالح إذ ذاك بأولى من كونها مفاسد، ولكن الشارع قاصد بها أن تكون مصالح على الإطلاق، فلا بد أن يكون وضعها على ذلك الوجه أبديًّا وكليًّا وعامًّا في جميع أنواع التكليف والمكلفين وجميع الأحوال[2].

وعليه فإن سنة النبي ﷺ القولية والعملية ليست فيها شيء قابل للتحنيط أو العزل عن حياة المسلمين بدعوى أنها زمانية انتهت بانتهاء زمن النبوة.

وقد زعم بعضهم أن حديث توفير اللحى: "خالفوا المشركين، ووفِّروا اللِّحَى وأحفوا الشوارب"[3] من الأحاديث التي بنيت على المصلحة القائمة في زمن الرسول ﷺ، ففي صيغة النص ما يفيد ارتباط الحكم بزي المشركين وعاداتهم في توفير اللِّحيَة والشارب معًا، وأزياء الناس وزينتهم أمور لا استقرار لها، فهو لذلك تشريع زمني روعيت فيه البيئة التي كان يعيش فيها الرسول ﷺ.

ونحن نقول لهؤلاء: إن الذي يحدد تاريخية الأحكام الشرعية سواء كانت واردة في الكتاب أو السنة هو الشارع الحكيم الذي شرعها لا أهواء الناس وأمزجتهم إذ إننا لو التفتنا إلى رأي كل ناعق لأُفرغ الدين من مضمونه ومحتواه، ولم يُبقِ الناسُ منه إلا اسمه ولا من الحديث إلا رسمه، بل والقرآن الكريم أيضًا، فهذه جملة من الأحكام تُلغى بادعاء عدم صلاحيتها للعصر؛ لأنها أحكام وقتية قصد بها زمانها فقط دون غيره، وطائفة أخرى زالت عللها، ومجموعة ثالثة لا تلائم كل البيئات وهكذا إلى أن يُلغَى الدينُ كله.

من أجل هذا، فنحن نبيِّن لهؤلاء ما قرره علماء

---

١. السنة تشريع لازم ودائم، د. فتحي عبد الكريم، مرجع سابق، ص٦٠: ٦٢ بتصرف.

® في **"الحكمة من مشروعية بعض مناسك الحج والعمرة"** طالع: الوجه الثالث، من الشبهة التاسعة والثلاثين، من الجزء الحادي عشر (العبادات).

٢. السنة تشريع لازم ودائم، د. فتحي عبد الكريم، مرجع سابق، ص٩٤.

٣. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: اللباس، باب: تقليم الأظفار، (١٠/ ٣٦١)، رقم (٥٨٩٢).

المسلمين سلفًا وخلفًا من وجوب إعفاء اللحية وتحريم حلقها لورود الأمر بإطلاقها بعبارات مختلفة نحو "اعفوا، أوفوا، أرخوا، وفِّروا"، والأمر يفيد الوجوب كما هو مقرر في علم الأصول... ثم إن حلق اللحية ـ فضلًا عن كونه معصية ـ إنكار للرجولة والفحولة وتشبه بالنساء والمردان، وأيضًا تشبه بالكفار[1] لقوله ﷺ: "خالفوا المشركين".

وفي حلق اللحية تغيير لخلق الله، قال ﷻ: ﴿لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ ٱللَّهِ﴾ (الروم: ٣٠) وقال تعالى حكاية عن الشيطان: ﴿وَلَآمُرَنَّهُمْ فَلَيُغَيِّرُنَّ خَلْقَ ٱللَّهِ﴾ (النساء: ١١٩) وفي الحديث: لعن الله الواشمات والمستوشمات، والنامصات والمتنمصات والمتفلجات للحسن المغيرات خلق الله"[2].

لذا لم يعرف في سير الأنبياء أو الخلفاء أو أئمة الهدى أحد كان يحلق لحيته، فمن خالفهم فقد اتبع غير سبيلهم، قال ﷻ: ﴿وَمَن يُشَاقِقِ ٱلرَّسُولَ مِنۢ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ ٱلْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ ٱلْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِۦ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصْلِهِۦ جَهَنَّمَ ۖ وَسَآءَتْ مَصِيرًا ﴿١١٥﴾﴾ (النساء)[3].

وبهذا يتبين حرمة حلق اللحية لأنه مناقض للأمر النبوي بإعفائها وتوفيرها، وهذا الحكم ثابت لا يخصُّ زمنًا دون آخر، وأن العلة الواردة فيه ليست هي المنشئة للحكم بل هي دالة على وجوده فقط أو ليست هي كل العلل، بل هي واحدة من علل كثيرة... فقد أراد الإسلام أن يجعل لأتباعه كيانًا خاصًا، وعلامة فارقة تميزهم فلا يذوبوا في غيرهم؛ اضمحلالًا وتقليدًا، فيبقوا كما هم أمة واحدة تتعاون ظواهرها وبواطنها، أجسادًا وأرواحًا، على البر والتقوى لا على الإثم والعدوان.

ولقد ثبت أن في توفير اللِّحَى فوائد صحية، فإن هذا الشعر تجري فيه مفرزات دهنية من الجسد يلين بها الجلد، ويبقى نضرًا فيه حيوية الحياة ونضارتها، كالأرض المخضلة المبتلة النابتة بالعشب الأخضر، الذي يعاوده الماء بالسقي فهي به حية، وحلق اللحية يفوت هذه الوظائف الإفرازية على الوجه فيبدو جافًّا، زيادة عما في حلقها من تجريح لجلد الوجه، بحيث يكون علوق الجراثيم به سهلًا ميسورًا.

كما أن في إعفاء اللحية فائدة أخرى هي حماية لثة الأسنان من العوارض الطبيعية، فهي لها وقاء، كشعر الرأس للرأس[4]. هذا كما ذكر أهل الطب، وعلى الرغم من ذلك فالمؤمن لا ينظر إلى ما يظهر من الإعجاز ربما في أحكام الشريعة قرآنًا وسنة وإن كان ذلك يقوي

---

١. قد يحتج بعضهم بأن المشركين الآن منهم من يطلق لحيته، والجواب: أنهم إن أطلقوها فقد عادوا في أمرها إلى أصل الفطرة، فلا يصلح لمسلم أن ينكس فطرته، وأيضًا فإن الحلق عندهم هو أصل عملهم فإن خالفوه فلا يستوجب ذلك منا المخالفة، وأيضًا فإن إطلاق اللحية هو من شعيرة المسلمين وشعيرة المرسلين، فالتعليل الوارد في الحديث بمخالفة المشركين هو أحد التعليلات وليس هو كل العلة. [انظر تمام المنة في فقه الكتاب وصحيح السنة، عادل بن يوسف العزازي، دار العقيدة، القاهرة، ط٣، سنة ١٤٢٧هـ/ ٢٠٠٦م، (١/ ٥٧)].

٢. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: اللباس، باب: المستوشمة، (١٠/ ٣٩٣)، رقم (٥٩٤٨). صحيح مسلم (بشرح النووي)، كتاب: اللباس والزينة، باب: تحريم فعل الواصلة والمستوصلة، (٨/ ٣٢٤٩)، رقم (٥٤٦٩).

٣. تمام المنة في فقه الكتاب وصحيح السنة، عادل بن يوسف العزازي، مرجع سابق، (١/ ٥٧، ٥٨).

٤. مجموعة رسائل الشيخ محمد الحامد، المكتبة العربية، دمشق، ط٣، ١٤١٤هـ/ ١٩٩٤م، ص٩٧.

الإيمان ويثبت اليقين أنه على الحق، ومن ثم يقوي الهمة والعزيمة على السمع والطاعة لله ورسوله ـ إلا أن المؤمن بحق في غاية الرضا به والرضا في طاعته وطاعة رسوله ﷺ، حتى وإن لم يظهر له علّة في الحكم أو مقصد أو مصلحة.

ومن هذا كله نخلص إلى أن الأمر بإعفاء اللحية ليس لعلة مخالفة المشركين في وقت النبي ﷺ كما يزعمون، وإنما هو حكم عام ثابت والمسلمون في حاجة إليه في كل وقت وحين، والعلل لهذا الحكم كثيرة كما بيَّنا.

الخلاصة:

- قد مزقت السنة حدود الظرفية الزمانية والمكانية التي يحاول منكرو السنة تقييدها بها، وأنها دائمة ما دامت على الأرض حياة، ولما لا وهي تقدم على طول مدار أربعة عشر قرنًا أحكامًا تشريعية مستمدة من أصولها وقواعدها العامة.
- إن الاستدلال بحديث عمر بن الخطاب ﷺ في التدليل على تاريخية السنة، وأنها ظرفية، حاله كحال من يقف على قوله ﷻ: ﴿فَوَيْلٌ لِّلْمُصَلِّينَ ۝٤﴾ (الماعون) دون أن يكمل كلامه ﷻ: ﴿الَّذِينَ هُمْ عَن صَلَاتِهِمْ سَاهُونَ ۝٥﴾ (الماعون)؛ إذ إن عمر بن الخطاب ﷺ أردف قائلًا: شيء صنعه رسول الله ﷺ فلا نحب أن نتركه"، ويتبيَّن من ذلك أن الرمل نسك وسنة من سنن الحج لازمة ودائمة غير مؤقتة؛ ولذلك فعله عمر ﷺ.
- حكم إعفاء اللِّحية هو الوجوب، وحلقها محرَّم لدلالة الأمر على الوجوب دون قرينة تصرفه إلى الندب، كما أن حلقها يدخل في تغيير خلق الله الذي هو من فعل الشيطان، ويذهب بالمروءة؛ إذ حلقها تشبه بالنساء والمردان والمجوس، كما أنه تنكيس للفطرة ومخالفة لسبيل أئمة الهدى من الأنبياء والمرسلين؛ فهي سنتهم وهديهم وشعيرتهم.
- إعفاء اللحية فيه كثير من المصالح الدنيوية، والدينية، والاجتماعية، إذ هي تعمل على ترطيب بشرة الإنسان، كما أنها طاعة لأمر الله ﷻ واقتداء برسوله ﷺ وتمييز للأمة الإسلامية، كما أنها تتعلق بهيئة الإنسان وليس بزيه، مما يثبت أن السنة جاءت مراعية للفطرة، وصالحة لكل زمان ومكان.

الشبهة الثالثة والعشرون

الزعم أن الصحابة خالفوا السنة(*)

مضمون الشبهة:

يزعم بعض المشككين أن الصحابة ﷺ خالفوا السنة، ويستدلون على ذلك بأن عمر بن الخطاب ﷺ قد غيَّر جنس الدية ومقدارها عمَّا كانت عليه في عهد الرسول ﷺ كما جعلها على أهل الديوان بدلًا من عاقلة الجاني، وأنه عندما فتح بلاد العراق عنوة لم يقسمها بين الفاتحين كما فعل الرسول ﷺ في أرض خيبر، وكذلك غيَّر مقدار حدِّ شرب الخمر؛ إذ جعل الحدَّ ثمانين، في

(*) السنة تشريع لازم ودائم، د. فتحي عبد الكريم، مرجع سابق. كيف نتعامل مع السنة النبوية، د. يوسف القرضاوي، دار الشروق، مصر، ط٤، ١٤٢٧هـ/ ٢٠٠٦م. البيان والتعريف في سرقة الحديث النبوي، د. موفق بن عبد الله بن عبد القادر، دار التوحيد، مكة المكرمة، ط١، ١٤٢٨هـ/ ٢٠٠٧م.

حين أن السنة تنصُّ على أربعين.

وأما عثمان ﷺ فقد أمر بتعريف الإبل الضالَّة ثم بيعها، على الرغم من أن الرسول ﷺ نهى عن التقاطها، كما أنه غيَّر جنس زكاة الفطر ومقدارها، وكذلك غيَّر الصحابة وقت إخراجها، هذا بالإضافة إلى أن بعض الصحابة وعلى رأسهم السيدة عائشة منعوا النساء من الخروج إلى المساجد مع أن الرسول ﷺ قال: "لا تمنعوا إماء الله مساجد الله".

كما أن الصحابة لم ينفذوا قول النبي ﷺ: "إذا رأيتم معاوية على منبري فاقتلوه"، بل بايعوا معاوية بالخلافة بعد موت علي بن أبي طالب بدلًا من قتله معطلين بذلك سنة النبي ﷺ. ويتساءلون: أليست مخالفة الصحابة للسنة دليلًا على عدم حجيتها؟! وإذا كانت السنة غير ملزمة للصحابة ـ وهم أعلم الناس بها ـ فلِمَ نُلزم أنفسنا بها؟!

وجوه إبطال الشبهة:

١) إن ما صحَّ عن الصحابة الكرام نابع في حقيقته من تشريع النبي ﷺ ـ وإن بدا ظاهره المخالفة لمن لم يفقهِ السنة ـ وذلك لعمق فهمهم لمقصود النصِّ النبوي، وتطبيق روحه، فما عرف التاريخ أناسًا اهتموا بسنة نبيهم كاهتمام الصحابة بسنة رسول الله ﷺ.

٢) إن ما ورد عن عمر بن الخطاب ﷺ في شأن الدية لم يكن مخالفة للنبي ﷺ؛ فالسنة لم تعيِّن في ذلك نوعًا محددًا، وما جاء عنه ﷺ كان تقديرًا عامًّا يختلف باختلاف أحوال الناس وظروفهم في جنس الدية ومقدارها ومن يتحملها، وهو ما سار عليه عمر ﷺ.

٣) فعل النبي ﷺ في خيبر وتقسيمه الأرض على الفاتحين يدل على الجواز لا الوجوب؛ لأنه لم يقسمها يوم فتح مكة وإنما تركها.

٤) لقد استند الفاروق عمر ﷺ في تحديد عقوبة شرب الخمر إلى القياس وهو مصدر تشريعي معتبر، واستشار الصحابة فوافقوه، وما فعل عمر ذلك وما وافقه الصحابة إلا لأنه لم يثبت عن النبي ﷺ أنه شرع في هذه العقوبة حدًّا معلومًا، وإنما ترك الأمر لتقدير القاضي.

٥) لقد نظر عثمان بن عفان ﷺ في شأن ضالة الإبل، فوجد أن أخلاق الناس قد تغيرت، وترك الضوال من الإبل والبقر إضاعة لها، وهذا ما لم يقصده النبي ﷺ قطعًا حين نهى عن التقاطها. فأمر ببيع من لم يجد صاحبها، وإذا جاء أُعطي ثمنها.

٦) إن تغيير مقدار زكاة الفطر وجنسها، وتغيير وقت إخراجها في عهد الصحابة، كان مراعاة لحال كل عصر مع تطبيق روح النص، حتى لا تتعطل هذه الفريضة الإسلامية، وقد كان النبي ﷺ أكثر الناس مراعاة لظروف البيئة والزمن.

٧) إن إذن الرسول ﷺ للنساء بالخروج إلى المساجد، كان منوطًا بالمصلحة وأمن الفتنة، فلمَّا كان مظنة المفاسد صار درء المضار مقدمًا على جلب المصالح هنا، وهذا بعينه اتباع لمنهج النبي ﷺ وليس مخالفة له.

٨) إن الحديث الذي اتكأ عليه المغرضون في شأن معاوية بن أبي سفيان لا يصلح للاستدلال؛ لأنه موضوع، ذلك أن الطرق التي جاء منها مظلمة الإسناد ولا تخلو من راوٍ متروك الحديث، فالصحابة ﷺ أحرص الناس على اتباع سنة النبي ﷺ، ولو صحَّ حديث كهذا ما وسعهم إلا العمل به.

التفصيل:

أولا. الصحابة الكرام هم أقدر الناس على فهم النص النبوي، وتطبيق روحه، وتحقيق مقصوده:

إن من حسن الفقه للسنة النبوية النظر في أسباب ورود الأحاديث، وظروفها وعلل أحكامها، وهل هي علل خاصة، منصوص عليها في الحديث أم مستنبطة منها، أم مفهومة من الحيثيات المصاحبة له. فالناظر المتعمق، يجد أن من الحديث ما بني على رعاية ظروف زمنية خاصة ليحقق مصلحة معتبرة، أو يدرأ مفسدة معينة، أو يعالج مشكلة قائمة، في ذلك الوقت.

ومعنى هذا أن الحكم الذي يحمله الحديث قد يبدو عامًّا ودائمًا، ولكنه عند التأمل فيه نجده مبنيًّا على علة، يزول بزوالها، ويبقى ببقائها.

واستنادًا إلى هذا فلا بد من فهم الحديث فهمًا سليمًا دقيقًا، ولا بد من معرفة الملابسات التي سيق فيها النص، وجاء بيانًا لها وعلاجًا لظروفها، حتى يتحدد المراد من الحديث بدقة.

وإذا سلمنا بهذه القواعد الأصولية في فهم النصوص الشرعية، فإنه لا يخفى على أي مدرك أن هذا يحتاج في تطبيقه إلى فقه عميق، ونظر دقيق، ودراسة مستوعبة للنصوص، وإدراك بصير لمقاصد الشريعة وحقيقة الدين، مع شجاعة أدبية، وقوة نفسية للصدع بالحق، وإن خالف ما ألفه الناس وتوارثوه[1].

ثم إننا نجد ـ بما لا يدع مجالًا للشك ـ أن أجدر الناس للقيام بهذه المهمة هم الصحابة الكرام، ومن تبعهم بإحسان، وذلك لأن الصحابة الكرام قد فهموا الأحاديث النبوية في ضوء أسبابها وملابساتها ومقاصدها، وعاينوا الوحي وهو ينزل بين ظهرانيهم، ورأوه يتمثل واقعًا عمليًّا بين أيديهم، ومن استقرأ ما أُثِر عن فقهاء الصحابة ﷺ مثل الخلفاء الراشدين، وابن مسعود، وابن عباس، وغيرهم من فقهاء الصحابة، ونظر إلى فقههم، وتأمله بعمق ـ تبين له أنهم كانوا ينظرون إلى ما وراء الأحكام من علل ومصالح، وما تحمله من الأوامر والنواهي من حكم ومقاصد، فإذا أفتوا في مسألة، أو حكموا في قضية، لم تغبْ عن بالهم مقاصد الشريعة وأهدافها، ولم يهدروا هذه المقاصد الكلية في غمرة الحماسة للنصوص الجزئية، ولا العكس، بل ربطوا الجزئيات بالكليات، والفروع بالأصول، والأحكام بالمقاصد، بعيدًا عن الحرفية والجمود[2].

ولا يقدح هذا بأية حال من الأحوال في حجية السنة حيث "إن التمسك بحرفية السنة أحيانًا لا يكون تنفيذًا لروح السنة ومقصودها، بل يكون مضادًّا لها، وإن كان ظاهره التمسك بها"[3].

ومما يؤكد ذلك أيضًا ويعضده أن النبي ﷺ أقرَّ من ترك ظاهر الحديث عملًا بمقصده؛ إذ إن للحديث النبوي ـ كما ذكرنا آنفًا ـ مقصدًا قد يفهمه بعض دون آخرين، ومن ذلك حديث "لا يُصلِّين أحدٌ العصر إلا

---

١. كيف نتعامل مع السنة النبوية، د. يوسف القرضاوي، مرجع سابق، ص١٤٥.

٢. دراسة في فقه مقاصد الشريعة بين المقاصد الكلية والنصوص الجزئية، د. يوسف القرضاوي، دار الشروق، مصر، ط١، ١٤٢٧هـ/ ٢٠٠٦م، ص٧٩ بتصرف.

٣. كيف نتعامل مع السنة، د. يوسف القرضاوي، مرجع سابق، ص١٥٥.

في بني قريظة"[1]. فقد فهمه بعض الصحابة على ظاهره فأخروا صلاة العصر حتى دخلوا على بني قريظة عملًا بظاهر الحديث، وقد فهم الباقون مراد النص ومقصد النبي ﷺ ألا وهو الإسراع في الخروج إلى بني قريظة، فما أذن لصلاة العصر، حتى صلوا العصر في وقته وحينه، وأقرَّ النبي ﷺ كلا الفريقين.

وحسبنا هنا هذا المثال من السنة، لنعلم أن النصوص، إنما هي دائمًا نور يهدي وليست قيدًا يعوق، إلا عن الظلم والفساد.

ومما يؤكد ما ذهبنا إليه أنه ما عرف التاريخ أناسًا اهتموا بسنة نبيهم، كاهتمام الصحابة بسنة رسول الله ﷺ فكيف يُتَّهمون بإهمالها؟

ذلك أنه من أفرى الفرى أن يُتَّهم الصحابة الكرام بإهمال السنة، أو حتى مجرد عدم العناية بها، لقد كان الصحابة ﷺ يلتزمون حدود أمره ونهيه ويقتدون به ﷺ في كل أعماله وعباداته ومعاملاته ـ إلا ما علموا منه أنه خاص به.

وقد بلغ من اقتدائهم ﷺ به ﷺ أنهم كانوا يفعلون ما يفعل، ويتركون ما يترك، من غير أن يعلموا لذلك سببًا، أو يسألوه عن علته أو حكمته.

بل كان من أمرهم أن الصحابي كان يقطع المسافات الشاسعة ليسأل رسول الله ﷺ عن مسألة نازلة، أو حكم شرعي، ثم يرجع لا يلوي على شيء.

وكذلك كان من عادتهم ﷺ أن يسألوا زوجات النبي ﷺ فيما يتعلق بشئون الرجل مع زوجته لعلمهن بذلك.

كما كانت النساء تذهبن إلى زوجات النبي ﷺ ليسألنهن عن أمور دينهن، وأحيانًا يسألن رسول الله ﷺ نفسه ما يَشْأَنَ السؤال عنه من أمورهن، فإذا كان هناك ما يمنع النبي ﷺ من التصريح للمرأة بالحكم الشرعي أمر إحدى زوجاته أن تفهمها إياه كما في حديث عائشة رضي الله عنها في كيفية التطهر من الحيض[2].

هكذا كانت عناية الصحابة ﷺ بالسنة، فهم إضافة إلى ما سبق ذكره كانوا يسلكون مجالات أخرى للعناية بسنة المصطفى ﷺ والحفاظ عليها، من ذلك حفظها والتثبت من ذلك حتى كان أحدهم يرحل في طلب الحديث الواحد مسافة شهر ليتثبت من حفظه، وكذلك كتابتها في الصحف والأجزاء، ثم نشرها بين الناس وغير ذلك من المجالات[3].

وبالرغم من كثرة ما يحفظه الصحابة من حديث نبيهم ﷺ؛ فإنهم كانوا لا يكثرون من الرواية تورعًا وتثبتًا وزيادة في الحيطة والحذر، حتى إن منهم من كان لا يحدث حديثًا في السنة، ومنهم من كانت تأخذه الرعدة ويقشعر جلده ويتغير لونه ورعًا واحترامًا لحديث رسول الله ﷺ ومن هذا ما رُوي عن عمرو بن ميمون قال: "ما أخطأني ابنُ مسعود عشيَّة خميسٍ إلا

---

١. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: صلاة الخوف، باب: صلاة الطالب والمطلوب راكبًا وإيماءً، (٢/ ٥٠٦)، رقم (٩٤٦). صحيح مسلم (بشرح النووي)، كتاب: الجهاد والسير، باب: المبادرة بالغزو وتقديم أهم الأمرين المتعارضين، (٧/ ٢٧٦٨)، رقم (٤٥٢١).

٢. انظر: صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: الحيض، باب: دلك المرأة نفسها إذا تطهرت من المحيض، (١/ ٤٩٤)، رقم (٣١٤).

٣. انظر: تدوين السنة النبوية: نشأته وتطوره من القرن الأول إلى نهاية القرن التاسع الهجري، د. محمد بن مطر الزهراني، مكتبة الصديق، السعودية، ط١، ١٤١٢هـ، ص١٥: ٣٠ بتصرف.

أتيته فيه، قال: فما سمعته يقول بشيءٍ قط قال رسول الله ﷺ. فلما كان ذات عشية قال: قال رسول الله ﷺ. قال فَنَكَس، قال فنظرت إليه، فهو قائمٌ محللة أزرار قميصه قد اغرورقت عيناه، وانتفخت أوداجه، قال: أو دون ذلك، أو فوق ذلك، أو قريبًا من ذلك، أو شبيهًا بذلك"[1]. فإلى هذا الحد يصل احترام حديث الرسول ﷺ وتوقيره عند ابن مسعود وغيره من الصحابة[2].

وبهذا العرض يسقط أي اتهام للصحابة الكرام، بأنهم أهملوا السنة الشريفة أو خالفوها، بل على العكس لقد بلغوا الغاية في العناية والاهتمام بها®.

ثانيًا. الدية في عهد النبي ﷺ، وفي عهد عمر بن الخطاب رضي الله عنه:

مما لا شك فيه أن الرسول ﷺ قدر الدية تقديرًا معينًا، لكن هذا التقدير ـ من حيث الأصناف التي أخذها في الدية ـ كان راجعًا إلى ظروف البيئة التي عاش فيها. ومن هذا المنطلق نريد أن نفرق بين قضيتين متغايرتين؛ لأن الخلط بينهما قد أدى إلى بعض اللبس، وهما:

١. أن الدية قيمة النفس، وقد حدد لها الرسول ﷺ مقدارًا معينًا لا يزاد عليه ولا ينقص عنه، وقد اتفق الفقهاء على أن المسلمين جميعًا، في عصورهم المختلفة، ملزمون بهذا المقدار المعين الذي فرضه الرسول ﷺ وأن هذا المقدار الثابت بالنص غير موكول إلى اجتهاد الرأي؛ لأن قيمة الإنسان لا تتغير من بيئة لأخرى، وإنما هي ثابتة بحكم التساوي الأصلي في النفوس التي خلقها الله جميعًا من نفس واحدة.

ولو كان هذا التقدير معنويًّا لما كان هناك مجال لتغير أو خلاف؛ لأن المعنويات التي تتصل بالإنسان لا تتغير في جوهرها باختلاف الظروف والأزمنة والأمكنة، لكن هذا التقدير يرجع إلى مقابل واقعي له في الخارج، هذا المقابل هو الأصناف والعروض المتقدمة، وهنا تتدخل الظروف والبيئات.

٢. الأصناف والعروض المالية التي تؤخذ من كل بيئة مقابلًا ماديًّا لما فرضه الرسول ﷺ. فمن المعلوم أن قيمة العروض والماليات تتغير بتغير الظروف، وأن توفر بعض الأصناف التي كانت موجوده في عصر الرسول ﷺ، قد لا يكون متحققًا بعده في بيئة ما، فماذا نفعل؟

لقد كانت الإبل مناط التعامل الشائع بين العرب في عصر الرسالة؛ لكثرتها وشيوعها فيهم، فإذا وجدنا بعد ذلك في بيئة لا تتوفر فيها الإبل، فهل نظل ملتزمين بالمائة من الإبل التي فرضها الرسول ﷺ في بيئته؟! بالطبع لا؛ لأن المقصود من التشريع الإسلامي في الماليات هو فكرة القيمة، دون العروض والأشكال التي تتمثل فيها، فما دمنا ملتزمين بما يساوي المقدار الذي حدده الرسول ﷺ، فلا بأس من أن نأخذ قيمته مما

---

١. صحيح: أخرجه ابن ماجه في سننه، المقدمة، باب: التوقي في الحديث عن رسول الله، (١/ ١٠)، رقم (٢٣). وصححه الألباني في صحيح وضعيف سنن ابن ماجه برقم (٢٣).

٢. من جهود الأمة في حفظ السنة، د. أحمد حسين محمود إبراهيم، مرجع سابق، ص٧٨ بتصرف.

® في **"عناية الصحابة والتابعين والعلماء بالسنة حفظا وكتابة"** طالع: الوجه الثالث، من الشبهة الثانية، والوجه الثاني، من الشبهة الرابعة عشرة، والوجه الثاني، من الشبهة التاسعة والعشرين، والشبهة الثلاثين، من هذا الجزء، والوجه الأول، من الشبهة العاشرة، من الجزء الرابع (عدالة الصحابة)، والوجه الأول، من الشبهة الأولى، من الجزء السابع (الإسناد والمتن).

يتيسر من الأصناف الأخرى غير الإبل.

فإذا كانت قيمة المائة من الإبل في عصر الرسالة تساوي ألف دينار في بيئة ما، فيمكننا أن نأخذها نقدًا بدل الإبل، كما يمكننا أن نأخذ هذه القيمة نفسها من أي شيء آخر يتيسر للناس، فنحن ملتزمون بما يساوي المقدار الذي حدده الرسول ﷺ دون أن نلتزم في أخذه بصنف أو أصناف معينة، وهذا الفرق بين القضيتين.

ولنا في فعل الرسول ﷺ نفسه ما يؤيدنا من عهده، أو ليس قد أخذ الجزية دينارًا، أو ما يعادله من الثياب؟ ففكرة المعادل المادي المتيسر في البيئة كانت مما راعاه الرسول نفسه[1].

وتفصيل الأمر أن الدية مقدرة تقديرًا عامًّا للأمة، وقد تختلف باختلاف أحوال الناس في جنسها ومقدارها[2].

ونريد أن نخلص من هذا كله إلى أنه كان من حق عمر أن يُقدِّر الدية في عهده بما يساوي ثمن المائة من الإبل في عهد الرسول ﷺ وأن يأخذ هذا المقدار من أي صنف يتيسر للناس، وأن يخضع ما يأخذه من الذهب والفضة، وغيرهما للتطورات الاقتصادية.

ولم يُرِدْ عمر الفقيه أن يجعل ما أخذه في عهده تشريعًا مخلَّدًا للناس على مرِّ العصور مهما تغيرت ظروفهم المالية؛ لأنه إنما كان يقدر لعصره، ويراعي ظروفه الخاصة، وعلى الناس بعد ذلك أن يراعوا ظروفهم الاقتصادية، وما يتيسر لهم من أصناف المعاملات، ما داموا ملتزمين بما تساوي قيمته مائة من الإبل في عصر الرسالة، ونعني بذلك المقدار الذي أجمعت الروايات على أن الرسول ﷺ قوَّم به دية النفس.

وعلى هذا، فليس لمن أتى من العلماء بعد عمر أن يلتزم ويلزم الناس بتقديرات عمر ﷺ للدية من الذهب والفضة، بالرغم من اختلاف ظروفهم المالية عن عصر عمر ﷺ وما يتبع هذا الاختلاف من تغير قيمة الذهب والفضة وغيرهما من العروض، وإنما يجب عليهم أن يقدروا قيمة المائة من الإبل بالغة ما بلغت في عهدهم، كما قال الشافعي، وتدفع بعد ذلك من أصناف المعاملات المتيسرة لهم دون تحديد[3].

فإذا ثبت لنا ما سبق وجب أن نقرر: أن عمر بن الخطاب ﷺ قد طبق سنة رسول الله ﷺ تطبيقًا دقيقًا ولم يخالفها.

وأما جعل عمر ﷺ الدية على أهل الديوان بدلًا من عاقلة الجاني، فيجيب عنه ابن تيمية في فتاواه، إذ يقول: "النبي ﷺ قضى بالدية على العاقلة، وهم الذين ينصرون الرجل ويعينونه، وكانت العاقلة على عهده هم عَصَبَتُه، فلما كان في زمن عمر ﷺ جعلها على أهل الديوان، ولهذا اختلف فيها الفقهاء، فيقال: أصل ذلك أن العاقلة، هم محدودون بالشرع، أو هم من ينصره ويعينه من غير تعيين. فمن قال بالأول لم يعدل عن الأقارب؛ فإنهم العاقلة على عهده، ومن قال بالثاني جعل العاقلة في كل زمان ومكان من ينصر الرجل ويعينه في ذلك

١. منهج عمر بن الخطاب في التشريع "دراسة مستوعبة لفقه عمر وتنظيماته"، د. محمد بلتاجي حسن، دار السلام، القاهرة، ط٢، ١٤٢٤هـ/ ٢٠٠٣م، ص١٩١، ١٩٢ بتصرف.

٢. السنة تشريع لازم ودائم، د. فتحي عبد الكريم، مرجع سابق، ص١٠٣.

٣. منهج عمر بن الخطاب في التشريع، د. محمد بلتاجي حسن، مرجع سابق، ص١٩٥ بتصرف.

الزمان والمكان، فلما كان في عهد النبي ﷺ إنما ينصره ويعينه أقاربه، كانوا هم العاقلة؛ إذ لم يكن على عهد النبي ﷺ ديوان ولا عطاء.

فلما وضع عمر الديوان كان معلومًا أن جند كل مدينة ينصر بعضه بعضًا، ويعين بعضه بعضًا، وإن لم يكونوا أقارب، فكانوا هم العاقلة، وهذا أصح القولين، وأنها تختلف باختلاف الأحوال، وإلا فرجلٌ قد سكن بالمغرب، وهناك من ينصره ويعينه كيف تكون عاقلته من بالمشرق في مملكة أخرى (أي من عصبته) ولعل أخباره قد انقطعت عنهم؟! والميراث يمكن حفظه للغائب، فإن النبي ﷺ قضى في المرأة القاتلة أن عقلها على عصبتها وأن ميراثها لزوجها وبنيها، فالوارث غير العاقلة"[1].

فابن تيمية رحمه الله يبين أن ما فعله عمر بن الخطاب ﷺ كان للمصلحة العامة، لا سيما وأن الأحوال قد اختلفت على ما كان في عهد رسول الله ﷺ. هذا فضلًا عن أن الأمر ليس فيه مخالفة لسنة رسول الله ﷺ؛ لأن الحكم مناط بوصف معين، هو مناط تحمل الدية، وهو أن يكون من يتحملها من العاقلة، أي من ينصر الجاني، وهؤلاء يختلفون من مكان إلى مكان ومن زمان إلى زمان، ولهذا السبب يقرر فقهاء الأحناف أنه لو أصبح التناصر بشيء آخر كالحرفة مثلًا، وجب نقل الدية إليه؛ إذ العلة فيها التناصر، فأي رابطة كان بها التناصر انتقلت الدية إلى أصحابها، وبناءً على ذلك يكون عمر ﷺ بجعله العاقلة على أهل الديوان حيث كان التناصر به، قد فهم النص فهمًا سليمًا، وطبقه تطبيقًا دقيقًا[2].

ثالثًا. فعل النبي ﷺ في خيبر يدل على الجواز وليس الوجوب:

لم يقل واحد من العلماء السابقين أن عدم تقسيم عمر ﷺ أرض العراق فيه مخالفة لسنة رسول الله ﷺ، وذلك لأن فعل الرسول ﷺ في خيبر ـ أي تقسيمها ـ لا يدل على الوجوب، ولو لم يفعل عمر ﷺ مثله لقيل: إنه خالف سنة رسول الله ﷺ، وقد فصَّل د. فتحي عبد الكريم القول في هذه المسألة، فقال: إنما الذي عليه جمهور العلماء أن فعل الرسول ﷺ في خيبر يدل على جواز ما فعله، والأدلة على ذلك ما يأتي:

١. أن الأصل في أفعال الرسول ﷺ العادية ـ أي التي ليست قربات ـ الإباحة أو الجواز، ولا ينصرف الفعل إلى الوجوب إلا إذا اقترن بدليل آخر يدل على ذلك، وقد انعدم هذا الدليل في تقسيم الرسول ﷺ لخيبر، بل وجد من الأدلة ما يعزز إفادة فعله ﷺ الإباحة أو الجواز.

من ذلك ما ذكره شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تحت عنوان "حبس عمر وعثمان للأرضين المفتوحة وترك قسمتها على الغانمين"؛ إذ قال ما نصه: "من قال: إن هذا لا يجوز استند إلى أن النبي ﷺ قسم خيبر، واستخلص من هذا أن الإمام إذا حبسها نقض حكمه لأنه مخالف للسنة.

وهذا القول خطأ، وفيه جرأة على الخلفاء الراشدين، فإن فعل النبي في خيبر إنما يدل على جواز ما

١. مجموع الفتاوى، ابن تيمية، مرجع سابق، (١٩/ ٢٥٦).

٢. السنة تشريع لازم ودائم، د. فتحي عبد الكريم، مرجع سابق، ص١٠٦ بتصرف. وانظر: كيف نتعامل مع السنة النبوية، د. يوسف القرضاوي، مرجع سابق، ص١٥٤.

فعله ولا يدل على وجوبه، فلو لم يكن معنا دليل يدل على عدم وجوب ذلك لكان فعل الخلفاء الراشدين ـ ويقصد بذلك ترك عمر وعثمان قسمة الأرض على الفاتحين ـ دليلًا على عدم الوجوب.

لقد ذهب ابن تيمية رحمه الله إلى أن تقسيم الرسول ﷺ لخيبر يفيد الإباحة والجواز؛ لأنه من غير المعقول أن يفيد فعله ﷺ الوجوب ويخالفه كل من عمر وعثمان رضي الله عنهما فما كان لعمر وعثمان وهم من الصحابة الكرام أن يفعلوا ذلك إلا لعلمهم بجوازه.

وهذا الذي ذهب إليه ابن تيمية بحق، ذهب إليه أيضًا قبله السرخسي، حيث يقول: "عدم تقسيم عمر ﷺ لأرض السواد على الغانمين مع علمنا أنه لم يخف عليه قسمة رسول الله خيبر بين أصحابه حين افتتحها، فاستدللنا به على أنه علم أن ذلك لم يكن حكمًا حتمًا من رسول الله، على وجه لا يجوز غيره في الغنائم".

وبناءً على ذلك فإن تقسيم الرسول ﷺ خيبر يدل على إباحة هذا التقسيم أو جوازه، ولا يدل على وجوبه.

٢. أن النبي ﷺ فتح خيبر عنوة، وقسم أرضها، وفتح مكة عنوة، ولم يقسم أرضها، فدل ذلك على جواز الأمرين: القسمة وعدم القسمة، والأدلة على أنه ﷺ فتح مكة عنوة، استفاضت بها الأحاديث الصحيحة، كما يقول ابن تيمية رحمه الله.

فإذا انتهينا إلى أن قسمة الرسول ﷺ لخيبر تدل على إباحة القسمة أو جوازها، فلا تثريب على عمر ﷺ إن هو لم يقسم أرض العراق، ولا يكون بذلك مخالفًا لسنة رسول الله ﷺ.

وبناءً على ما انتهينا إليه، يذهب أكثر العلماء إلى أن الإمام مخيَّر في الأرض التي تفتح عنوة تخيير مصلحة، أي أنه يفعل فيها ما هو أصلح للمسلمين من قسمها أو حبسها، فإن رأى قسمها كما قسم النبي ﷺ خيبر فعل، وإن رأى أن يجعلها فيئًا للمسلمين فعل كما فعل النبي ﷺ حيث فتح مكة عنوة ولم يقسمها بين الفاتحين، وهذا هو مذهب الإمام أبي حنيفة وأصحابه، والمشهور عن الإمام أحمد، ورأي الثوري وأبي عبيد، وهو الصحيح عن شيخ الإسلام ابن تيمية[1].

وبهذا يتضح جليًّا أن سيدنا عمر ﷺ لم يخالف سنة رسول الله ﷺ، وما كان له، وحاشاه ذلك وهو المتبع، المقتفي أثره ﷺ في كل صغيرة وكبيرة، وما فعله كان فقهًا وجمعًا بين مجموع أفعال الرسول ﷺ، وتمشيًا مع روح النصوص ومقاصدها.

رابعًا. لم يثبت عن النبي ﷺ أنه شرع عقوبة شرب الخمر حدًّا معلومًا، لذلك استند عمر ﷺ إلى مصدر تشريعي معتبر وهو القياس:

لقد حُرِّمَتِ الخمر بنص القرآن الكريم، لكننا لا نجد في القرآن الكريم عقوبة محددة لشاربها، فماذا نجد في السنة المطهرة؟!

١. أخرج البخاري بسنده عن أنس بن مالك ﷺ "أن النبي ﷺ ضرب في الخمر بالجريد والنِّعال، وجلد أبو بكر ﷺ أربعين"[2].

٢. وأخرج البخاري بسنده عن السائب بن يزيد قال: "كنا نُؤتى بالشارب على عهد رسول الله ﷺ وإمرة أبي بكر ﷺ فصدرًا من خلافة عمر ﷺ، فنقوم إليه

١. السنة تشريع لازم ودائم، د. فتحي عبد الكريم، مرجع سابق، ص١١٦، ١١٨ بتصرف.

٢. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: الحدود، باب: ما جاء في ضرب شارب الخمر، (١٢/ ٦٤)، رقم (٦٧٧٣).

بأيدينا ونعالنا وأرديتنا حتى كان آخر إمرة عمر ﷺ فجلد أربعين حتى إذا عتوا وفسقوا جلد ثمانين"[1].

٣. وأخرج مسلم بسنده عن أنس: "أن نبي الله ﷺ جلد في الخمر بالجريد والنعال، ثم جلد أبو بكر أربعين، فلما كان عمر ودنا الناس من الريف والقُرَى، قال: ما ترون في جلد الخمر؟ فقال عبد الرحمن بن عوف: أرى أن تجعلها كأخفِّ الحدود، قال: فجلد عمر ثمانين"[2].

٤. وأخرج مسلم بسنده عن شعبة قال: سمعت قتادة يُحدِّث عن أنس بن مالك: "أن النبي ﷺ أُتي برجل قد شرب الخمر، فجلده بجريدتين نحو أربعين... "[3].

ومن خلال هذه الروايات نستطيع القول:

إن "لشارب الخمر عقوبة هي الضرب والجلد ـ هذا ما تجمع عليه كل الروايات ـ لكن الرسول ﷺ لم يحدد مقدار الضربات أو الجلدات في كل الحالات، فكان يأمر بالضرب، فيقوم بذلك الحاضرون من الصحابة: بعضهم يضرب بيده، أو بنعله، أو بثوبه، أو بالجريد في حالات أخرى، ولم يثبت على سبيل القطع أن الرسول ﷺ حدد مقدارًا معينًا في كل الحالات، كما أنه لم يحدد لهم بِمَ يضربون وإنما هو أمر عام مقصود به مطلق العقوبة والردع.

ثم إن الصحابة بعد عصر الرسول ﷺ حين أرادوا تطبيق العقوبة ـ ورغبة منهم في متابعته ﷺ على وجه الدقة ـ تساءلوا عن عدد الضربات ـ أو الجلدات ـ في عصره، ليضربوا مثلها، فقدروه بأربعين أو نحو أربعين، ومن ثم جلد أبو بكر ﷺ أربعين.

ومن هذا التقدير ـ الذي حدث بعد عصر الرسول ﷺ ـ جاءت الروايات التي أخبرت أنه ﷺ جلد أربعين وجلد أبو بكر ﷺ أربعين؛ لأن الصحابة حينئذٍ قدروا الضربات في عهده ﷺ بنحو أربعين، ومن هنا يُستطاع القول بأنه جلد أربعين، لكن هناك فرق دقيق بين الحالتين: أن يكون الرسول حدد أربعين في كل حالة على أنه حد مقرر كسائر الحدود، وأن يكون الصحابة قدروا ما كان يحدث في عهده ﷺ بأربعين أو نحوها، والحالة الثانية هي التي حدثت.

وهذا الفرق الدقيق ـ الذي لا يكاد يُلْمح ـ هو الذي أوجد نوعًا من التعارض الظاهري بين الروايات، حيث لا تعارض في الحقيقة إذا تصورنا الأمور تصورًا صحيحًا"[4].

وقد سبق الشوكاني إلى ذلك، فقال: "ولم يثبت عن النبي ﷺ مقدار معين، بل جلد تارة بالجريد وتارة بالنعال، وتارة بهما، وتارة بهما مع الثياب، وتارة بالأيدي والنعال، والمنقول في ذلك من المقادير إنما هو بطريق التخمين، ولهذا قال أنس: نحو أربعين"[5].

ومما يؤيد عدم ثبوت مقدار معين عنه ﷺ أنه لما

١. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: الحدود، باب: الضرب بالجريد والنعال، (١٢/ ٦٧)، رقم (٦٧٧٩).

٢. صحيح مسلم (بشرح النووي)، كتاب: الحدود، باب: حد الخمر، (٦/ ٢٦٥٣)، رقم (٤٣٧٤).

٣. صحيح مسلم (بشرح النووي)، كتاب: الحدود، باب: حد الخمر، (٦/ ٢٦٥٣)، رقم (٤٣٧٢).

٤. الجنايات وعقوباتها في الإسلام وحقوق الإنسان، د. محمد بلتاجي، دار السلام، القاهرة، ط١، ١٤٢٣هـ/ ٢٠٠٣م، ص٤٠.

٥. نيل الأوطار شرح منتقى الأخبار، الشوكاني، تحقيق: عبد المنعم إبراهيم، مكتبة نزار مصطفى الباز، مكة المكرمة، ط١، ١٤٢١هـ/ ٢٠٠١م، (٨/ ٣٦٣٠).

طلب عمر ﷺ المشورة من الصحابة فأشاروا عليه بآرائهم، ولو كان قد ثبت تقديره عنه ﷺ بمعنى الحد الشرعي الملزم في كل الحالات، لما استشار فيه عمر ﷺ أكابر الصحابة.

ومن ثم نستطيع أن نقول: إن الوصف الدقيق لعقوبة شارب الخمر هو: أنها عقوبة حددها النبي ﷺ بالضرب، أو الجلد على وجه العموم، لكنه لم يحدد مقدار الضرب، بل تركه للقاضي يرى في كل حالة ما يتناسب معها، وبهذا تجمع بين العقوبة المحددة، وغير المحددة، فهي محددة في نوع العقاب، غير محددة في مقداره.

وكيف تكون حدًّا مقررًا وقد ثبت أن الرسول ﷺ أمر بمطلق الضرب دون أن يحدد لكل منهم المقدار الذي يجب أن يتوقف عنده؟ أوليست الزيادة على الحد تعديًا له، كما أن النقصان عنه يخرجه عن حقيقة الحد؟!

واستنادًا إلى هذا يتضح أن رسول الله ﷺ لم يقرر حدًّا ملزمًا في تلك العقوبة، وإنما كان يرى مرة أن ما فيه المصلحة في حالة هو الضرب غير المحدد بالثياب أو بالنعال أو بالأيدي، ويرى مرة أخرى أن المصلحة في الضرب المحدد بأربعين، ومرة بالجريد، وهكذا تبعًا لحالة الشارب[1].

ولو سلمنا أن في عقوبة الخمر حدًّا معلومًا، أربعين جلدة، فإن زيادة عمر ﷺ عليه تعتبر عقوبة تعزيرية زائدة على الحد لظرف معين، وهذا من حق الإمام، كما كان عمر ﷺ يزيد على من شرب الخمر في نهار رمضان، تغليظًا عليه لحرمة الشهر، ونحو ذلك[2].

ثم إن عمر بن الخطاب ﷺ قد استند إلى مصدر من مصادر التشريع الإسلامي المعتبرة؛ إذ مهما يكن من أمر الأربعين الأولى، فإنه لا شك في التكييف الفقهي للأربعين الثانية، فعمر ﷺ لم يفكر في زيادة العقوبة إلا بعد أن هانت الأربعون عليهم فتحاقروا العقوبة، وأقبلوا على الخمر، وأكثروا منها، وعتوا فيها وفسقوا ـ على حد تعبير السائب بن يزيد ـ ووصل الأمر ببعضهم إلى محاولة التأول الخاطئ لآيات القرآن الكريم تسويغًا لشربهم، فخاف عمر ﷺ من هذا الافتراء أن يأخذ صورة جماعية، فرأى أن يفكر ـ ومعه المسلمون ـ في علاج حاسم سريع. فكانت هذه الزيادة بقصد تحقيق المصلحة العامة.

كما أن عمر ﷺ لم يجلد الثمانين إلا بعد أن استشار جميع الصحابة، فأشار علي ﷺ ـ أو ابن عوف، أو غيرهما من الصحابة ـ بأن يزيدها إلى ثمانين، واستند إلى القياس على الافتراء، أو القذف، ووافقه جمهور الصحابة سكوتًا[3]؛ لأنهم يعلمون أنه لم يرد في ذلك نص قاطع عن رسول الله ﷺ.

فهذه الزيادة استُند فيها إلى أصل معتبر من أصول التشريع الإسلامي وهو القياس، ولقد استخدم القياس في القرآن، واعتبر دليلًا على إمكان البحث قياسًا على الإيجاد الأول، واستخدم الرسول ﷺ القياس في بعض

---

١. الجنايات وعقوباتها في الإسلام وحقوق الإنسان، د. محمد بلتاجي حسن، مرجع سابق، ص٤١ بتصرف.

٢. السياسة الشرعية في ضوء نصوص الشريعة ومقاصدها، د. يوسف القرضاوي، مكتبة وهبة، القاهرة، ط٢، ١٤٢٦هـ/ ٢٠٠٥م، ص٢١٥.

٣. الجنايات وعقوباتها في الإسلام وحقوق الإنسان، د. محمد بلتاجي، مرجع سابق، ص٤٣ بتصرف.

أحاديثه، فعمر ﷺ في اتباعه لأصل القياس كدليل شرعيّ، إنما يتبع القرآن والسنة[1].

ومما سبق نقول لهؤلاء المشككين: إن عمر بن الخطاب ﷺ لم يخالف السنة النبوية؛ لأن السنة لم يرد فيها ـ أصلًا ـ نص يقطع بتحديد مقدار العقوبة، فإذا ثبت هذا وجب أن نقرر أن فعل عمر بن الخطاب ﷺ سنة يعمل بها، لا سيما وأنه قد استند في اجتهاده إلى مصدر أصيل ومعتبر من مصادر التشريع الإسلامي، وذلك حفاظًا على المصلحة العامة.

خامسًا. لقد نظر عثمان بن عفان ﷺ في شأن ضالة الإبل إلى علل النصوص وملابساتها:

إن المنهج الذي طبقه سيدنا عثمان ﷺ يدل على مرونة الشريعة الإسلامية، وصلاحيتها لكل زمان ومكان، عندما ذهب إلى تعريف الإبل الضالة، ثم بيعها، فإذا جاء صاحبها أُعطي ثمنها، ثم تغير الحال قليلًا بعد عثمان ﷺ في عهد سيدنا علي ﷺ؛ إذ وافقه في جواز التقاط الإبل حفظًا لصاحبها، ولكنه رأى أنه قد يكون في بيعها وإعطاء ثمنها إن جاء صاحبها ضرر به؛ لأن الثمن لا يغني غناءها بذواتها، ومن ثم رأى التقاطها والإنفاق عليها من بيت المال، حتى إذا جاء ربها أعطيت له.

وعليه، فإن ما فعله سيدنا عثمان وعلي رضي الله عنهما لم يكن مخالفة منهما للنص النبوي، بل نَظَرٌ إلى مقصوده، فحيث تغيرت أخلاق الناس، ودبَّ فيهم فساد الذمم، وامتدت أيدي بعضهم إلى الحرام، كان ترك الضوال من الإبل والبقر إضاعة لها، وتفويتًا لها على صاحبها، وهو ما لم يقصده النبي ﷺ قطعًا حين نهى عن التقاطها، فكان درء هذه المفسدة متعينًا[2].

وقد جاء في الموسوعة الفقهية أنه قد "ذهب الحنفية إلى أنه يندب التقاط البهيمة الضالة حفاظًا عليها لربها؛ لأنها لُقَطَة يتوهم ضياعها، فيستحب أخذها وتعريفها حفاظًا على أموال الناس ـ كما أشرنا ـ كالشاة، وأما قول النبي ﷺ في ضالة الإبل: "مالك ولها، معها سقاؤها، وحذاؤها، ترد الماء وتأكل الشجر حتى يلقاها ربها"[3]، فقد قال السرخسي: "إن ذلك كان إذ ذاك لغلبة أهل الصلاح والأمانة، لا تصل إليها يد خائنة، فإذا تركها وجدها، وأما في زماننا فلا يأمن وصول يد خائنة إليها بعده، ففي أخذها إحياؤها، وحفظها على صاحبها فهو أولى، فإن غلب على ظنه ضياعها، وجب التقاطها وهذا حق، للقطع بأن مقصود الشارع وصولها إلى ربها، وأن ذلك طريق الوصول؛ لأن الزمان إذا تغير وصار طريق التلف تغير الحكم بلا شك، وهو الالتقاط للحفظ.

ويؤيد هذا ما رُوي عن عِيَاض بن حِمَار ﷺ أن النبي ﷺ قال في اللقطة: "فإن وجد صاحبها فليردها عليه، وإلا فهو مال الله ﷻ يؤتيه من يشاء[4]".

---

١. منهج عمر بن الخطاب في التشريع، د. محمد بلتاجي حسن، مرجع سابق، ص٣٨٣.

٢. المرجع السابق، ص١٥١، ١٥٢ بتصرف.

٣. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: الشرب والمساقاة، باب: شرب الناس وسقي الدواب من الأنهار، (٥/ ٥٦)، رقم (٢٣٧١). صحيح مسلم (بشرح النووي)، كتاب: اللقطة، باب: معرفة العِفَاص والوكاء وحكم ضالة الغنم والإبل، (٦/ ٢٦٨٣)، رقم (٤٤١٨).

٤. صحيح: أخرجه أبو داود في سننه (بشرح عون المعبود)، كتاب: اللقطة، (٥/ ٩٠)، رقم (١٧٠٦). وصححه الألباني في صحيح وضعيف سنن أبي داود برقم (١٧٠٩).

ولم يفرق الحنفية بين الشاة وغيرها في الحكم، كما أنهم لم يفرقوا بين الصحراء والعمران[1].

ومما يزيد الأمر وضوحًا أن الحنابلة قد خيروا آخذ هذا النوع من الضوال بين ثلاث خصال:

١. أن يحفظه لربه، ويعرِّفه، وينفق عليه مدة التعريف، ويتملكه بعد التعريف إن لم يجد ربه.

٢. أن يبيعه ويحفظ الثمن لربه، ثم يعرِّف الضالة التي باعها، ويتملك الثمن، إن لم يجد رب الضالة.

٣. أن يأكله ويغرم قيمته إن ظهر مالكه؛ لقوله ﷺ عن ضالة الغنم: "خذها، فإنما هي لك أو لأخيك، أو للذئب"[2].

لكن التخيير بين هذه الخصال، إنما هو بالنسبة للضوال التي أُخذت من الصحراء، فإن أُخذت من العمران فالتخيير بين الخصلتين الأوليين، أي الحفظ أو البيع[3].

وبهذا يتبين لنا أن ما فعله سيدنا عثمان ﷺ في شأن ضوال الإبل، من حيث تعريفها وبيعها، ثم إذا ظهر صاحبها يأخذ ثمنها، لم يكن مخالفًا لسنة النبي ﷺ إنما هو النظر للواقع الذي تتنزل عليه الأحكام، والنظر إلى مقاصد النصوص وعللها.

سادسًا. زكاة الفطر ومراعاة ظروف كل عصر:

إن ما فعله الصحابة من تغيير جنس زكاة الفطر ومقدارها، وتغيير وقت إخراجها، كان مراعاة لحال كل عصر مع تطبيق روح النص، وإلا لتعطلت هذه الفريضة الإسلامية؛ إذ إن تحديد جنس الواجب في صدقة الفطر، يستند أساسًا إلى حديثين صحيحين ثابتين عن رسول الله ﷺ:

١. عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: "فرض رسول الله ﷺ زكاة الفطر صاعًا من تمر، أو صاعًا من شعير، على كلِّ عبد أو حُرٍّ صغير أو كبير"[4].

٢. عن أبي سعيد الخدري ﷺ قال: "كنا نعطيها في زمان النبي ﷺ صاعًا من طعام، أو صاعًا من تمر، أو صاعًا من شعير، أو صاعًا من زبيب... "[5].

وأمره ﷺ بصاع من تمر، أو شعير، أو زبيب، هو عند أكثر العلماء لكونه قوتًا لأهل المدينة، واستنبط الفقهاء من ذلك أن أهل كل بلد يخرجون من قوتهم، وإن لم يكن من هذه الأصناف[6].

ويستفاد في ذلك من مذهب الإمام مالك، كما هو مبين في المدونة: "قلت: ما الذي يؤدى منه صدقة الفطر في قول مالك؟ فقال: القمح، والشعير،

---

١. الموسوعة الفقهية، وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية بالكويت، دار الصفوة، القاهرة، ١٤١٤هـ/ ١٩٩٣م، (٢٨/ ١٧١، ١٧٢) بتصرف.

٢. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: اللُّقَطَة، باب: ضالة الإبل، (٥/ ٩٦)، رقم (٢٤٢٧). صحيح مسلم (بشرح النووي)، كتاب: اللُّقَطَة، باب: معرفة العِفَاص والوكاء، (٦/ ٢٦٨٣)، رقم (٤٤١٩).

٣. الموسوعة الفقهية، وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية بالكويت، مرجع سابق، (٢٨/ ١٧٠، ١٧١) بتصرف.

٤. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: الزكاة، باب: زكاة الفطر، (٣/ ٤٣٠)، رقم (١٥٠٣). صحيح مسلم (بشرح النووي)، كتاب: الزكاة، باب: زكاة الفطر على المسلمين من التمر والشعير، (٤/ ١٥٩٢)، رقم (٢٢٤٣).

٥. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: الزكاة، باب: صاع من زبيب، (٣/ ٤٣٦)، رقم (١٥٠٨). صحيح مسلم (بشرح النووي)، كتاب: الزكاة، باب: زكاة الفطر على المسلمين من التمر والشعير، (٤/ ١٥٩٣)، رقم (٢٢٤٨).

٦. مجموع الفتاوى، ابن تيمية، مرجع سابق، (٢١/ ٢٠٥).

والسُّلْت[1]، والأرز، والدُّخن[2]، والزبيب، والتمر، والأقط[3]، قال: وقال مالك: لا أرى لأهل مصر أن يدفعوا إلا القمح؛ لأن ذلك جُلُّ عيشهم إلا أن يغلو سعرهم، فيكون عيشهم الشعير فلا أرى بأسًا أن يدفعوا شعيرًا"[4].

وبه قال الشافعي رحمه الله: "وإن اقتات قوم ذرة أو دخنًا أو سلتًا، أو أرزًا، أو أي حبة، ما كانت مما فيه الزكاة، فلهم إخراج الزكاة منها؛ لأن رسول الله ﷺ إذ فرض زكاة الفطر من الطعام وسمي شعيرًا، أو تمرًا، فقد عقلنا عنه أنه أراد من القوت... "[5].

وبناءً على ذلك فإن الأصناف الواردة في حديث الرسول ﷺ تكون واردة على سبيل المثال، وليس على سبيل الحصر، وأن المناط في إخراجها، هو كونها القوت الغالب على أهل البلد، وحيث يتوافر هذا المناط في طعام ما، جاز إخراج الزكاة منه.

وبما أن القمح كان القوت الغالب لأهل الشام، فإنه يكون قد توافر فيه مناط حديث رسول الله ﷺ وبذلك يجوز إخراجه في صدقة الفطر، ولا يكون معاوية ـ بإخراجه ـ قد غير وخالف سنة رسول الله ﷺ بل يكون قد طبقها تطبيقًا سليمًا[6].

وأما بالنسبة لمقدار زكاة الفطر، فإن معاوية ﷺ رأى أن الصاع من كل من التمر والشعير والزبيب متقاربة، وأن قمح الشام يزيد في قيمته عن التمر والشعير والزبيب، حتى إن البخاري روى في صحيحه، قال: "فلما جاء معاوية وجاءت السمراء، قال: أرى مُدًّا من هذا يَعدلُ مُدَّين"[7]؛ لذا أمر بإخراجها نصف صاع من برٍّ؛ حيث إن الصاع يعدل أربعة أمداد.

فالرسول ﷺ راعى ظروف البيئة والزمن، فأوجب زكاة الفطر مما في أيدي الناس من الأطعمة، وكان ذلك أيسر على المعطي، وأنفع للآخذ.

فقد كانت النقود عزيزة عند العرب، وخصوصًا أهل البوادي، وكان إخراج الطعام ميسورًا لهم، حتى إنه رخص في إخراج (الأقط) وهو اللبن المجفف المنزوع زبده، لمن كان عنده وسهل عليه، مثل أصحاب الإبل والغنم والبقر من أهل البادية.

فإذا تغيرت الحال، وأصبحت النقود متوافرة، والأطعمة غير متوافرة، أو أصبح الفقير غير محتاج إليها في العيد، بل هو محتاج إلى أشياء أخرى لنفسه أو لعياله، كان إخراج القيمة نقدًا هو الأيسر على المعطي، والأنفع للآخذ، وكان هذا عملًا بروح التوجيه النبوي ومقصوده[8].

ولا شك أن المقصود من زكاة الفطر هو إغناء الفقير يوم العيد عن السؤال، ومعنى ذلك أن النص معلل بالإغناء، والإغناء يحصل بالقيمة، ولا يكون

---

١. السُّلت: ضرب من الشعير ليس له قشر، يشبه الحنطة.

٢. الدُّخن: نبات عشبي من الفصيلة النجيلية، حبُّه صغير أملس كحب السمسم ينبت برِّيًّا ومزروعًا.

٣. الأقط: اللبن المجفف المنزوع زبده.

٤. المدوَّنة، الإمام مالك، مكتبة المثنى، بغداد، ١٩٧٠م، (١/ ٣٥٧).

٥. الأم، الشافعي، مرجع سابق، (٢/ ٢٦).

٦. السنة تشريع لازم ودائم، د. فتحي عبد الكريم، مرجع سابق، ص١٠٩ بتصرف.

٧. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: الزكاة، باب: صاع من زبيب، (٣/ ٤٣٦)، رقم (١٥٠٨).

٨. كيف نتعامل مع السنة النبوية؟، د. يوسف القرضاوي، مرجع سابق، ص١٥٦.

ذلك مخالفة من معاوية لسنة النبي ﷺ بل إعمالًا لهذه السنة على الوجه المرجو، وتطبيقًا لمقاصدها لها[1].

ثم إن تحديد وقت زكاة الفطر في عصر الصحابة على هذا النحو، كان من فقههم في مراعاة حال كل عصر، مع تطبيق روح النص أيضًا. ذلك أنه من الثابت أن الرسول ﷺ كان يخرج زكاة الفطر، ويأمر بإخراجها بعد صلاة الفجر، وقبل صلاة العيد من يوم الفطر.

وكان الوقت كافيًا لإخراجها وإيصالها إلى مستحقيها، وذلك نظرًا لصغر حجم المجتمع، ومعرفة أهله بعضهم ببعض، ومعرفة أهل الحاجة منهم، وتقارب منازلهم، فلم يكن في ذلك مشكلة.

فلما كان عصر الصحابة اتسع المجتمع، وتباعدت مساكنه، وكثر أفراده، ودخلت فيه عناصر جديدة، لم تعد المدة ما بين صلاة الصبح، وصلاة العيد كافية، فكان من فقه الصحابة أن كانوا يعطونها قبل العيد بيوم، أو يومين، ولو أنهم أخذوا بظاهر النص لفاتهم مقصده ألا وهو إغناء الفقراء في يوم العيد، وإيصال الأموال إليهم جميعًا.

وفي عصر الأئمة المتبوعين من الفقهاء والمجتهدين ازداد المجتمع توسعًا وتعقدًا، فأجازوا إخراجها من منتصف رمضان، كما في المذهب الحنبلي، بل من أول رمضان كما في المذهب الشافعي.

وفي هذا رعاية لمقصود النص النبوي، وتطبيق لروحه، وهذا هو الفقه الحقيقي[2].

ونخلص من هذا كله إلى أن منشأ هذه الشبهة قائم على عدم فهم أصحابها لمقصود النص النبوي، كما فهمه الصحابة، ولو أخذ بظاهر الحديث، سنجد حينها أنهم خالفوا النبي ﷺ في الحقيقة وإن اتبعوه في الظاهر، أقصد أنهم عنوا بجسم السنة وأهملوا روحها.

فالرسول ﷺ راعى ظروف البيئة والزمن، ولكن دون تشدد في ذلك، بل إنه فعله مراعاة للمصلحة. فإذا اقتضت المصلحة في زمن غير هذا الزمان أن نفسح على الناس في وقت إخراج زكاة الفطر، فليس في ذلك قدح في حجية السنة؛ لأن عكسه يكون تشددًا في الشريعة الإسلامية.

وهل التشديد في هذا على الناس اتباع للسنة حقًّا أم مخالفة لروح السنة التي شعارها دائمًا: "يسروا ولا تعسروا"[3][4]؟ ومن ثم فلا وجه للطعن في الصحابة، ووصمهم بمخالفة النبي ﷺ ®.

سابعًا. إن إذن الرسول ﷺ للنساء بالخروج إلى المساجد كان مناطًا بأمر معين، وهو أن يكون ذلك الخروج مصلحة لا فتنة ولا مفسدة فيه:

معلوم أن سنة الرسول ﷺ شرع دائم لا يجوز

---

١. السنة تشريع لازم ودائم، د. فتحي عبد الكريم،مرجع سابق، ص١٠٧، ١٠٨ بتصرف.

٢. كيف نتعامل مع السنة النبوية؟، د. يوسف القرضاوي، مرجع سابق، ص١٥٥ بتصرف.

٣. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: العلم، باب: ما كان النبي ﷺ يتخولهم بالموعظة كي لا ينفروا، (١/ ١٩٦)، رقم (٦٩). صحيح مسلم (بشرح النووي)، كتاب: الجهاد والسير، باب: في الأمر بالتيسير وترك التنفير، (٧/ ٢٧٠٧)، أرقام (٤٤٤٤)، و(٤٤٤٥)، و(٤٤٤٦)، و(٤٤٤٧).

٤. كيف نتعامل مع السنة، د. يوسف القرضاوي، مرجع سابق، ص١٥٦ بتصرف.

® في **"فرضية الزكاة في ضوء القرآن والسنة"** طالع: الوجه الأول، من الشبهة السابعة والعشرين، من الجزء الحادي عشر (العبادات). وفي **"الحكمة من مشروعية زكاة الفطر"** طالع: الشبهة الثامنة والعشرين، من الجزء الحادي عشر (العبادات).

مخالفته، فهل حقًّا خالف الصحابة وعلى رأسهم السيدة عائشة رضي الله عنها حديث الرسول ﷺ في نهيه عن منع المرأة من المساجد؟!

فلو نظرنا في صحيح مسلم نجده قد أورد الحديث الذي يستدل به المشككون على مخالفة الصحابة لسنة رسول الله ﷺ في أربع روايات قريب بعضها من بعض.

الرواية الأولى: وفيها قوله ﷺ: "إذا استأذنت أحدكم امرأته إلى المسجد فلا يمنعها"[١].

والرواية الثانية: قوله ﷺ: "لا تمنعوا نساءكم المساجد إذا استأذنَّكم إليها"[٢].

والرواية الثالثة: قوله ﷺ: "لا تمنعوا إماء الله مساجد الله"[٣].

والرواية الرابعة: قوله ﷺ: "إذا استأذنكم نساؤكم إلى المساجد، فأذنوا لهن"[٤].

ثم روى الإمام مسلم قول السيدة عائشة والذي رواه عمرة بنت عبد الرحمن أنها سمعت عائشة زوج النبي ﷺ تقول: "لو أن رسول الله ﷺ رأى ما أحدث النساء لمنعهنَّ المسجد كما مُنِعت نساء بني إسرائيل، قال ـ أي يحيى وهو ابن سعيد: فقلت لعمرة: أنساء بني إسرائيل مُنِعْن المسجد؟ قالت: نعم"[٥].

ويبين الإمام النووي في شرحه وتعليقه على أحاديث الباب، أن أمر رسول الله ﷺ بالإذن للنساء في الخروج إلى المساجد هو للندب باعتبار ما كان في الصدر الأول من عدم المفاسد بدليل قول السيدة عائشة رضي الله عنها ثم ينقل أن العلماء قالوا بالإذن لهن إذا لم يؤد خروجهن إلى مفسدة.

يقول الإمام النووي: "قوله ﷺ: "لا تمنعوا إماء الله مساجد الله" هذا وشبهه من أحاديث الباب ظاهر في أنها لا تُمنع المسجد، لكن بشروط ذكرها العلماء مأخوذة من الأحاديث، وهو ألا تكون متطيبة، ولا متزينة، ولا ذات خلاخل يُسمع صوتها، ولا ثياب فاخرة، ولا مختلطة بالرجال، ولا شابة ونحوها ممن يُفتَتَنُ بها، وألا يكون في الطريق ما يخاف به مفسدة ونحوها، وهذا النهي عن منعهن من الخروج محمول على كراهة التنزيه إذا كانت المرأة ذات زوج أو سيِّد ووجدت الشروط المذكورة، فإن لم يكن لها زوج أو سيِّد حُرِّم المنع إذا وجدت الشروط"[٦].

مما سبق يتبين بجلاء أن إذن رسول الله ﷺ للنساء بالخروج إلى المساجد معلق على وصف معين هو مناط تطبيقه، وهو أن يكون في خروج النساء إلى المساجد مصلحة لا فتنة فيها ولا مفسدة، وعندئذ يندب لهن

---

١. صحيح مسلم (بشرح النووي)، كتاب: الصلاة، باب: خروج النساء إلى المساجد إذا لم يترتب عليه فتنة، (٣/ ١٠١٥)، رقم (٩٧١).

٢. صحيح مسلم (بشرح النووي)، كتاب: الصلاة، باب: خروج النساء إلى المساجد إذا لم يترتب عليه فتنة، (٣/ ١٠١٥)، رقم (٩٧٢).

٣. صحيح مسلم (بشرح النووي)، كتاب: الصلاة، باب: خروج النساء إلى المساجد إذا لم يترتب عليه فتنة، (٣/ ١٠١٥)، رقم (٩٧٣).

٤. صحيح مسلم (بشرح النووي)، كتاب: الصلاة، باب: خروج النساء إلى المساجد إذا لم يترتب عليه فتنة، (٣/ ١٠١٥)، رقم (٩٧٤).

٥. صحيح مسلم (بشرح النووي)، كتاب: الصلاة، باب: خروج النساء إلى المساجد إذا لم يترتب عليه فتنة، (٣/ ١٠١٧)، رقم (٩٨٢).

٦. شرح صحيح مسلم، النووي، مرجع سابق، (٣/ ١٠١٧).

الخروج تحصيلًا للمصلحة الخالصة أو الراجحة[1].

فإذا كنا في زمن فيه صلاح، قيل لأهل الخبرة والمطلعين على أحوال الناس: هل في خروج النساء إلى المساجد مصلحة خالصة أو راجحة؟ فإن قالوا: نعم لم يمنعن من الخروج، وإذا تبين أن هناك فسادًا من خروج النساء يساوي المصلحة المرجوة من الخروج أو يزيد كان مقتضى الحكم الشرعي نفسه أن يمنعن؛ لأن مناط الحكم هو المصلحة الخالصة أو الراجحة، وهو غير متحقق في هذه الحالة.

وبناءً على ذلك فإن السيدة عائشة رضي الله عنها تكون قد استندت في قولها بالمنع إلى حديث رسول الله ﷺ نفسه، ولم تخالفه؛ لأنها تعلم أن إذن الرسول ﷺ للنساء بالخروج إلى المساجد منوط بأمر معين وهو أن يكون في ذلك الخروج مصلحة لا فتنة فيه ولا مفسدة.

وهذا ما يجب على كل مسلم أن يعتقده في رسول الله ﷺ؛ إذ لا يصح أن يظن في حقه ﷺ أنه يأذن للنساء في الخروج إلى المساجد حتى لو ترتب على خروجهن فتنة أو فساد[2]. ومن ثم فإن السيدة عائشة بقولها هذا وافقت مراد النبي ﷺ من تحقيق المصلحة العامة وأمن الفتنة، ولم تخالفه كما زعم هؤلاء.

ثامنًا. إن الحديث المستدل به في شأن معاوية ﷺ حديث موضوع، لا تقوم به حجة للخصوم:

التعصب المذهبي، ومحاولة نصرة المذهب من البواعث التي حملت بعض أنصار كل مذهب على وضع الحديث، وذلك لتأييد الآراء والأهواء، التي لا دليل عليها، حتى قال رجل من أهل البدع رجع عن بدعته: "انظروا هذا الحديث ممن تأخذون، فإنا كنا إذا رأينا رأيًا جعلنا له حديثًا"[3][4].

لذا فقد وضع الروافض[5] ـ نصرة لمذهبهم ـ أحاديث في ذم كل من خالف عليًّا ﷺ خاصة زمن الفتنة[6]، ونال معاوية ﷺ نصيب الأسد من هذه الأحاديث المفتراة، ومما وضعوه ـ ونسبوه زورًا للنبي ﷺ حديث: "إذا رأيتم معاوية على منبري فاقتلوه". فقد حكم عليه نقاد الحديث، وصيارفته بالوضع، ذلك أن الطرق التي جاء منها مظلمة الإسناد ولا تخلو من راوٍ متروك الحديث، وهذه هي طرق الحديث[7]:

١. ورد من طريق فيه: عبَّاد بن يعقوب، وهو رافضيٌّ متروك كذاب.

٢. ورد من طريق: سلمة بن الفضل، وهو ضعيف منكر الحديث.

---

١. نظرية المصلحة في الفقه الإسلامي، الحسين حامد، ص٤٠، نقلا عن: السنة تشريع لازم ودائم، د. فتحي عبد الكريم، مرجع سابق، ص١١٤.

٢. السنة تشريع لازم ودائم، د. فتحي عبد الكريم، مرجع سابق، ص١١٤، ١١٥ بتصرف.

٣. كتاب المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين، أبو حاتم ابن حبان البستي، مرجع سابق، (١/ ٨٢).

٤. حماية السنة من الأكاذيب والأباطيل، د. صلاح الفقي، دار النور، القاهرة، ١٩٩٥م، ص٤٦.

٥. الروافض: فرق متنوعة من الشيعة، وسموا بذلك لأنهم تابعوا زيد بن علي، ثم قالوا له: تبرأ من الشيخين ـ أبي بكر وعمر رضي الله عنهما فأبى فتركوه ورفضوه.

٦. زمن الفتنة: يبدأ من شق عصا الطاعة على عثمان ﷺ، إلى عام ٤١هـ وفيه تنازل الحسن بن علي رضي الله عنهما عن الخلافة لمعاوية بن أبي سفيان رضي الله عنهما، ويسمى هذا العام بعام الجماعة.

٧. انظر: اللآلئ المصنوعة في الأحاديث الموضوعة، السيوطي، دار المعرفة، بيروت، د.ت، (١/ ٤٢٤: ٤٢٦).

٣. ورد من طريق: سفيان بن محمد الفزاري، وهو يسرق حديث الناس، ويروي عن الثقاتِ المناكيرَ.

٤. وله طريق به: مجالد، وهو ليس بشيء.

٥. وجاء من طريق: علي بن زيد بن جدعان، وهو ليس بشيء.

٦. وللحديث طريق أخير عن سليمان بن بلال عن جعفر بن محمد عن أبيه عن جابر ﷺ، وجعفر وأبوه لم يدركا أحدًا من الصحابة، فكيف بأهل بدر.

ونظرًا لضعف طرق هذا الحديث كلها حكم عليه المحدثون بالوضع، ومن ثم فلا مجال للاستدلال به على مخالفة الصحابة للسنة من أجل الوصول إلى إنكار حجيتها.

فليس هذا القول الموضوع من السنة في شيء، وعدم إعمال الصحابة له إعمال للسنة، وتأكيد لإلزامها.

بطلان هذا الحديث دليل على تمسك الصحابة بالسنة:

إن الصحابة ﷺ هم حملة الدين ومبلغوه، وليس من المعقول أن يعلموا حديثًا كهذا ثبتت صحته لديهم، ثم يضربون به عرض الحائط، فترك معاوية ﷺ في الخلافة دليل على وضع هذا الحديث، ودليل على سير الصحابة على هدي النبي ﷺ دون الابتداع في الدين؛ لأن في تركهم قول النبي ﷺ انتفاء للأمانة التي تحملوها؛ إذ إنهم مأمورون بتبليغ أحاديث الرسول ﷺ؛ لأنه رغَّب في ذلك، وحذر من كتمان العلم، فقال: "ليبلغ الشاهد الغائب فإن الشاهد عسى أن يبلِّغ من هو أوعى له منه"[1].

وحذَّر ﷺ من كتمان العلم فقال: "من سُئل عن علمٍ ثم كتمه، أُلجم يوم القيامة بلجام من نار"[2]، كل هذه الأحاديث وغيرها مما تزخر بها كتب السنة، كانت تدفع الصحابة دفعًا لنشر العلم وتعليم الناس.

وما نال الصَّحْب الكرام التزكية من ربهم ﷻ إلا لأنهم أكثر الناس أمانة، وأصفاهم قلوبًا، وأفضلهم هديًا، روى الإمام أحمد عن ابن مسعود، قال: "إن الله نظر في قلوب العباد، فوجد قلب محمد ﷺ خير قلوب العباد، فاصطفاه لنفسه، فابتعثه برسالته، ثم نظر في قلوب العباد بعد قلب محمد ﷺ، فوجد قلوب أصحابه خير قلوب العباد، فجعلهم وزراء نبيه ﷺ، يقاتلون عن دينه..."[3].

وكلام ابن مسعود هذا ـ وهو الذي عاصر هذا الجيل الفريد من الصحابة ـ يدل على استحالة الكذب في حق هؤلاء الصحابة، وأنهم كانوا ﷺ يطيعون الرسول ﷺ في كل ما أمر به ويتبعونه في كل ما فعل أو أقر، وإن لم يعلموا الحكمة في ذلك، فكان يكفيهم أن النبي ﷺ فعل ذلك أو قاله، ومن ثم نجدهم يقتفون آثار النبوة، واشتهر في ذلك عبد الله بن عمر رضي الله عنهما فقد روى لنا أنس بن سيرين، فقال: كنت مع ابن عمر رضي الله عنهما بعرفات فلما كان حين راح رُحْتُ

---

١. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: العلم، باب: رُبَّ مبلَّغ أوعى من سامع، (١/ ١٩٠)، رقم (٦٧).

٢. صحيح: أخرجه الترمذي في سننه (بشرح تحفة الأحوذي)، كتاب: العلم، باب: ما جاء في كتمان العلم، (٥/ ٢٩)، رقم (٢٦٤٩). وصححه الألباني في صحيح وضعيف سنن الترمذي برقم (٢٦٤٩).

٣. صحيح: أخرجه أحمد في مسنده، مسند عبد الله بن مسعود، (٥/ ٢١١)، رقم (٣٦٠٠). وقال أحمد شاكر في تعليقه على المسند: إسناده صحيح.

معه، حتى أتى الإمام فصلى معه الأولى والعصر، ثم وقف معه وأنا وأصحاب لي، حتى أفاض الإمام فأفضنا معه، حتى انتهينا إلى المَضِيق دون المَأْزِمَيْن، فأناخ وأَنَخْنا، ونحن نحسب أنه يريد أن يصلي، فقال غلامه الذي يمسك راحلته: إنه ليس يريد الصلاة، ولكنه ذكر أن النبي ﷺ لما انتهى إلى هذاالمكان قضى حاجته، فهو يحب أن يقضي حاجته"[1]؛ اقتفاءً لآثار النبي ﷺ.

وكان ﷺ لا يخشى في الله لومة لائم، وإن خاطر بنفسه في سبيل إقامة شرع الله، فروي أنه ﷺ عارض الحجَّاج، وقاطعه؛ لأنه أطال في كلامه مما يؤخر إقامة الصلاة في وقتها، بل زجره وقال: "إنما نجيء للصلاة، فإذا حضرت الصلاة فصل الصلاة لوقتها، ثم بَقْبِقْ بعد ذلك ما شئت من بَقْبَقَةٍ[2]"[3].

وكل الصحابة على هذا المنوال من شدة الاتباع للنبي ﷺ وإقامة سنته، ولكننا آثرنا ذكر عبد الله بن عمر رضي الله عنهما لأنه من مشاهير الصحابة الذين بايعوا معاوية ﷺ وابنه من بعده، فلو صح ما تقوَّله المغرضون على النبي ﷺ من حديث: "إذا رأيتم معاوية على منبري فاقتلوه"، لما بايع عبد الله بن عمر ﷺ معاوية ﷺ ولو أزهقت روحه في سبيل تنفيذ أمر النبي، ولما تنازل الحسن بن علي ﷺ لمعاوية ﷺ، وقد تم الاتفاق على أفضليته وصلته بالنبي ﷺ.

ومن ثمَّ فهذا الحديث المكذوب ليس من السنة في شيء لا من قريب ولا من بعيد، وبهذا يتضح أن الصحابة لم يخالفوا سنة النبي ﷺ بل هم ألزم الناس بالسنة وأحرصهم عملًا بها®.

الخلاصة:

- إن من أسباب الخلط في فهم السنة: أن بعض الناس خلطوا بين المقاصد والأهداف الثابتة التي تسعى السنة إلى تحقيقها، وبين الوسائل الآنية والبيئية، التي تعينها أحيانًا للوصول إلى الهدف المنشود، فتراهم يركزون كل التركيز على هذه الوسائل، كأنها مقصودة لذاتها، مع أن الذي يتعمق في فهم السنة وأسرارها يتبين له أن المهم هو المقصد الشرعي من الحكم، وهو الثابت والدائم، والمقاصد العرضية قد تتغير بتغير البيئة أو العصر أو العرف، أو غير ذلك من المؤثرات، وهو ما فهمه الصحابة ﷺ.

- إن الصحابة الكرام ﷺ كانوا أشد الناس حرصًا على التمسك بالسنة، والاهتمام بها منذ بزوغ فجر الإسلام، فما عرف التاريخ أناسًا اهتموا بسنة نبيهم كاهتمام الصحابة بسنة رسول الله ﷺ فكيف يتهمون بإهمالها؟!

- لقد علم الصحابة أن الحيثيات المرتبطة بالأحكام قد تتغير من عصر إلى عصر، ومن بيئة إلى أخرى بل هي لا بد متغيرة، وإذا نص الحديث على شيء فيها، فإنما ذلك لبيان الواقع لا للتقييد؛ إذ التقييد

---

١. صحيح: أخرجه أحمد في مسنده، مسند عمر بن الخطاب، (٩/ ١٣)، رقم (٦١٥١). وصححه أحمد شاكر في تعليقه على المسند.

٢. البَقْبَقة: أي صوت الماء عند غليانه، ويقال: بقبق الرجل: أي كثر كلامه.

٣. انظر: الطبقات الكبير، ابن سعد الزهري، مرجع سابق، (٤/ ١٤٩).

® في **"عدم تقديم الصحابة والتابعين عقولهم على السنة"** طالع: الوجه الثالث، من الشبهة الثالثة والثلاثين، من هذا الجزء.

مشقة، ولقد نصت السنة على التيسير إذ يقول ﷺ: "يسِّروا لا تعسِّروا" كما نص القرآن الكريم على ذلك أيضًا، قال ﷻ: ﴿ وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي ٱلدِّينِ مِنْ حَرَجٍ ﴾ (الحج: ٧٨).

- كان تحديد جنس الدِّية ومقدارها ومن يتحملها، وعدم تقسيم أرض العراق، والاجتهاد في حدِّ شرب الخمر، وتعريف الإبل الضالة ثم بيعها، وتغيير جنس زكاة الفطر ومقدارها ووقت إخراجها، ومنع النساء من الخروج إلى المساجد، في عهد صحابة رسول الله ﷺ في ضوء هذا البيان القرآني والنبوي، مراعاة للمصلحة وظروف كل عصر، وليس مخالفة لما جاء به النبي ﷺ.
- الحديث المحتج به من قبل المغرضين في شأن معاوية حديث موضوع، لا يصح الاستدلال به، وعدم اتباع الصحابة لهذا القول الباطل يدل على أنهم تمسكوا بالسنة كما قالها النبي ﷺ وتركوا غيرها.
- إن معاوية بن أبي سفيان ﷺ أحد الصحابة الأخيار، وفضله ثابت بصريح القرآن والسنة، كما أقرَّ بذلك معظم الصحابة رضوان الله عليهم، وأولهم المخالفون له في الرأي. وهذا كله يثبت عدم صحة الحديث المستشهد به.

الشبهة الرابعة والعشرون

دعوى أن تشدُّد الصحابة في قبول السنة منقصة لها(*)

مضمون الشبهة:

يدَّعي بعض المشككين أن السنة ليست أصلًا، ولا حجة في الدين، ويستدلون على ذلك بتشدُّد الصحابة في قبول السنة، وامتناعهم عن الإكثار من التحديث.

متكئين على مواقف لعمر بن الخطاب ﷺ منها:

- أنه ﷺ استشار الصحابة حين أراد أن يجمع السنة في صحف خاصة بها، فوافقه الصحابة ﷺ ولكن عمر ظل يستخير الله شهرًا كاملًا في كتابة السنة، فلم يُجب إليه كتابتها فانصرف عنها.
- أنه كان يحبس المكثرين من رواية الحديث كابن مسعود، وأبي ذر، وأبي الدرداء.

متسائلين: إذا كانت السنة حجة في الدين، فلماذا تشدد الصحابة في قبولها، ولماذا وقف في طريقها الفاروق عمر بن الخطاب؟ هادفين من وراء ذلك كله إلى الطعن في حجية السنة من خلال موقف الصحابة منها.

وجوه إبطال الشبهة:

١) إن موقف الصحابة المتشدد من السنة لم يكن للإنقاص من قيمتها، وإنما من أجل التثبت، زيادة في صيانة الحديث، وخوفًا من أن يتسرب إليها الكذب، وإلا فلماذا يعملون بالسنة، ويفزعون إليها، كلما نزلت بهم نازلة ليس لها حكم في القرآن؟

(*) الشبهات الثلاثون المثارة لإنكار السنة النبوية، د. عبد العظيم المطعني، مرجع سابق. السنة النبوية بين إثبات الفاهمين ورفض الجاهلين، د. رءوف شلبي، مرجع سابق.

٢) إن محاولة الفاروق كتابة سنة رسول الله ﷺ لتدل على مدى قناعته بأهمية كتابة الحديث الشريف، وما كان إحجامه بعد ذلك إلا تريُّثًا وتحرُّزًا في التدوين والجمع؛ ولذلك رأيناه يأذن بالكتابة لمن يأمن عليه اللبس ويثق به.

٣) إن خبر حبس عمر بن الخطاب لبعض الصحابة المكثرين من الرواية عن الرسول ﷺ لا يرقى إلى درجة الصحة؛ وذلك لأن هناك خلافًا في المحبوسين، كما أن عمر ﷺ أكثر من رواية الحديث، بل وأمر بتعلم السنة، وهذا كله يؤكد فساد خبر الحبس.

التفصيل:

أولا. كان تشدد الخلفاء في قبول رواية الحديث حفاظًا عليه، ولم يكن إنكارًا له بأي حال من الأحوال:

لقد عرف الصحابة منزلة السنة النبوية فتمسكوا بها، واحتاطوا في رواية الحديث عنه ﷺ خشية الوقوع في الخطأ، وخوفًا من أن يتسرب إلى السنة المطهرة الكذب أو التحريف، وهي المصدر التشريعي الثاني بعد القرآن الكريم، ولهذا اتبعوا كل سبيل يحفظ على الحديث نوره، فآثروا الاعتدال في الرواية عن رسول الله ﷺ، بل إن بعضهم فضَّل الإقلال منها، فقد قال ابن قتيبة: "وكان عمر أيضًا شديدًا على من أكثر الرواية، أو أتى بخبر في الحكم لا شاهد له عليه، وكان يأمرهم بأن يُقلُّوا الرواية، يريد بذلك ألا يتسع الناس فيها، ويدخلها الشوب، ويقع التدليس والكذب من المنافق والفاجر والأعرابي"[١].

والتزم الصحابة - في الخلافة الراشدة - منهاج عمر ﷺ وأتقنوا أداء الحديث، وضبطوا حروفه ومعناه، وكانوا يخشون أن يقعوا في الخطأ؛ لذلك نرى بعضهم لا يكثر من الرواية في ذلك العهد، حتى إن منهم من كان لا يحدِّث إلا بالحديث والحديثين.

ونرى من تأخذه الرعدة، ويقشعر جلده ويتغير لونه ورعًا واحترامًا لحديث رسول الله ﷺ، ومن ذلك ما رُوي عن أنس أنه قال: "إنه لَيمنعُني أن أحدثكم حديثًا كثيرًا أن النبي ﷺ قال: "من تعمد عليَّ كذبًا فليتبوَّأ مقعده من النار"[٢].

وعليه فقد تشدد الصحابة عمومًا والخلفاء خصوصًا في الحديث، وأمسك بعضهم عنه كراهية التحريف، أو الزيادة والنقصان في الرواية عنه ﷺ؛ لأن كثرة الرواية كانت في نظر كثير منهم مظنة الوقوع في الخطأ، والكذب عليه ﷺ، وقد نهى ﷺ عن الكذب عليه وعن رواية ما يرى أنه كذب، ومن ذلك قوله ﷺ: "مَنْ حدَّث عني حديثًا، يُرَى أنه كذب فهو أحد الكاذبين"[٣].

وعن أبي هريرة ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: "كفى بالمرء كذبًا أن يُحدِّث بكلِّ ما سمع"[٤].

وليس في ذلك منقصة للسنة أو إنكار لها بأي حال

---

١. تأويل مختلف الحديث، ابن قتيبة، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤٠٥هـ/ ١٩٨٥م، ص٤١.

٢. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: العلم، باب: إثم من كذب على النبي ﷺ، (١/ ٢٤١)، رقم (١٠٦). صحيح مسلم (بشرح النووي)، المقدمة، باب: تغليظ الكذب على رسول الله ﷺ، (١/ ١٦٩).

٣. صحيح مسلم (بشرح النووي)، المقدمة، باب: وجوب الرواية عن الثقات، (١/ ١٦٨).

٤. صحيح مسلم (بشرح النووي)، المقدمة، باب: النهي عن الحديث بكل ما سمع، (١/ ١٧٠).

من الأحوال، وقد كان الصحابة جميعًا ﷺ يخشون أن يقعوا في الكذب، فكيف يكذبون على رسول الله ﷺ؟! وقد كان الفاروق ﷺ يتشدد في تطبيق هذا المنهج، فحمل الناس على التثبُّت مما يسمعون، والتروِّي فيما يؤدون، فكان له الفضل الكبير في صيانة الحديث من الشوائب والدّخل، وقد طبَّق ذلك غيره من الصحابة أيضًا، فابن مسعود يقول: "ليس العلم بكثرة الحديث، ولكن العلم الخشية"[1].

ويصور لنا أبو هريرة ﷺ محافظة الصحابة على السنة في عهد عمر بإجابته عن سؤال طرحه عليه أبو سلمة، قال له: "أكنت تُحدِّث في زمان عمر هكذا؟ فقال: لو كنت أحدِّث في زمان عمر مثل ما أحدثكم لضربني بمخفقته"[2].

وقد كان هذا التشدد من عمر ﷺ والصحابة معه؛ للمحافظة على القرآن، بجانب المحافظة على السنة، فقد خشي أن يشتغل الناس برواية الحديث الشريف عن القرآن الكريم، وهو دستور الإسلام، فأراد أن يحفظ المسلمون القرآن جيدًا، ثم يعتنوا بالحديث الشريف الذي لم يكن قد دُوِّن كله في عهد رسول الله ﷺ كالقرآن، فنهج لهم التثبت العلمي والإقلال من الرواية مخافة الوقوع في الخطأ، وقد عرف إتقان بعض الصحابة وحفظهم الجيد، فسمح لهم بالتحديث[3].

إذن فقد كان الخوف من الخطأ، أو الزيادة والنقصان في حديث النبي ﷺ والدخول في وعيد قوله ﷺ: "من كذب عليَّ متعمدًا فليتبوأ مقعده من النار" ـ من أعظم الأسباب التي جعلت الصحابة يتحرَّجون من الرواية أو الإكثار من الحديث عن رسول الله ﷺ.

وعلى هذا يُحمل ما ورد عن ابن مسعود ﷺ من هيبة التحديث عن رسول الله ﷺ، وهكذا أمسك بعض الصحابة عن كثرة التحديث؛ خوفًا من الخطأ، أو الزيادة والنقصان في الرواية عنه ﷺ؛ ومن ثم فقد كان نهي الصحابة وعلى رأسهم عمر ﷺ عن الإكثار من الرواية اتباعًا لسنة النبي ﷺ وخشية منه أن يتسع الناس في الرواية، فيقع الكذب والتدليس من المنافق والفاجر والأعرابي، فينسبون إلى النبي ﷺ ما لم يقله... وهذا أيضًا مما جعل الصحابة ﷺ لا يأخذون من أحاديث النبي ﷺ إلا ما كان معروفًا زمن أبي بكر، وعمر، وعثمان، وعلي ﷺ حيث كان التثبت والاحتياط، وعدم الكذب في زمانهم، فلما تدخل في الأمر من ليس من أهله، لم يأخذ من الناس عن رسول الله ﷺ إلا ما يُعرف، كما قال ابن عباس رضي الله عنهما: "إنا كنا مرة إذا سمعنا رجلًا يقول: قال رسول الله ﷺ ابتدرته أبصارنا، وأصغينا إليه بآذاننا، فلما ركب الناس الصعب والذلول لم نأخذ من الناس إلا ما نعرف"[4].

يقول عماد السيد الشربيني: من الوجوه والأسباب التي من أجلها كان الصحابة يمتنعون، أو ينهون عن الإكثار من التحديث أيضًا إذا كان المخاطبون بالأحاديث قوم حديثي عهد بالإسلام، ولم يكونوا قد أحصوا القرآن وأتقنوه؛ فيخافون عليهم الاشتغال عنه

١. حلية الأولياء، أبو نعيم الأصفهاني، مرجع سابق، (١/ ١٣١).

٢. تذكرة الحفاظ، الذهبي، مرجع سابق، (١/ ٧).

٣. السنة قبل التدوين، د. محمد عجاج الخطيب، مرجع سابق، ص٩٢: ٩٧ بتصرف.

٤. صحيح مسلم (بشرح النووي)، المقدمة، باب: النهي عن الرواية عن الضعفاء والاحتياط في تحملها، (١/ ١٧١).

بالأحاديث قبل إتقانه هو أولًا؛ إذ هو الأصل لكل علم، قال أبو الدرداء: "لن تفقه كل الفقه حتى ترى للقرآن وجوهًا كثيرة".

ويشير إلى هذا السبب صراحةً عمر ﷺ، حين يقول: "إنكم تأتون أهل قرية لهم دوي بالقرآن، كدوي النحل، فلا تصدُّوهم بالأحاديث فتشغلوهم، جرِّدوا القرآن، وأقلوا الرواية عن رسول الله ﷺ" (أي: جوِّدوا الأصل الأول، وهو القرآن، وابدءوا به أولًا، ولا تبدءوا بالأحاديث، فتشغلوهم عن إتقان القرآن).

وعلى هذا المنهاج سار السلف الصالح من أئمة الحديث، فكان كثير منهم لا يقبلون الطلاب في حلقاتهم إلا إذا وثقوا من دراستهم للقرآن الكريم، وحفظ بعضه على الأقل، وفي هذا يقول حفص بن غياث: "أتيت الأعمش، فقلت: حدثني، قال: أتحفظ القرآن؟ قلت: لا، قال: اذهب فاحفظ القرآن، ثم هلم أحدثك، قال: فذهبت فحفظت القرآن، ثم جئته، فاستقرأني، فقرأته، فحدثني"، وربما يكون النهي متعلقًا بالأحاديث التي هي من سيرة الرسول ﷺ وليس أحاديث السنن والفرائض، كما قال الحافظ الدارمي معناه عندي: "الحديث عن أيام رسول الله ﷺ ليس السنن والفرائض"، ويؤكد هذا قول عمر ﷺ: "أقلوا الرواية عن رسول الله ﷺ إلا فيما يُعمل به"، أي: أقلوا الرواية، إلا فيما يترتب عليه عمل شرعي، فيدخل في ذلك جميع الأحكام والآداب وغيرها، ولا يخرج إلا القصص ونحوه، فاستحبَّ ﷺ الإقلال من القصص ونحوه، ولم يمنع من الإكثار فيما فيه عمل.

ومن الأسباب أيضًا خوفهم من الاشتغال بكثرة الحديث عن تدبره وتفهمه؛ لأن المكثر لا تكاد تراه إلا غير متدبر ولا متفقه، وهذا ما وقع فيه أهل البدع والأهواء المنكرون لحجية السنة قديمًا وحديثًا، أخذوا بظاهر تلك الآثار بدون تفقه وتدبر للمعاني المرادة منها.

ولا يخفى أيضًا أن الإكثار يجعل المكثر يسرد الحديث سردًا سريعًا، يلتبس على المستمع، وهذا ما أنكرته أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها على أبي هريرة ﷺ في الحديث الذي رواه الشيخان، عن عروة بن الزبير أن عائشة رضي الله عنها قالت: "ألا يعجبك أبو هريرة! جاء فجلس إلى جنب حجرتي، يحدث عن النبي ﷺ يُسمعني ذلك، وكنت أسبِّح، فقام قبل أن أقضي سبحتي، ولو أدركته لرددت عليه، إن رسول الله ﷺ لم يكن يسرد الحديث كسردكم"[1].

ثم إنهم كانوا ينهون، أو يمتنعون عن التحديث والإكثار منه، إذا كانت الأحاديث من المتشابهات التي يعسر على العامة، وضعاف العقول فهمها، فيحملونها على خلاف المراد منها، ويستدلون بظاهرها، ويكون الحكم بخلاف ما فهموا، وقد تؤدي تلك المتشابهات إلى تكذيب الله ورسوله.

وفي ذلك يقول ابن مسعود ﷺ: "ما أنت بمحدث قومًا حديثًا لا تبلغه عقولهم، إلا كان لبعضهم فتنة". ويقول علي ﷺ: "حدِّثوا الناس بما يعرفون، ودعوا ما ينكرون، أتحبون أن يُكذَّب الله ورسوله"، ويؤيد ذلك قول أبي هريرة: "لو حدثتكم بكل شيء سمعته من

١. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: المناقب، باب: صفة النبي ﷺ، (٦/ ٦٥٥)، رقم (٣٥٦٨). صحيح مسلم (بشرح النووي)، كتاب: فضائل الصحابة، باب: من فضائل أبي هريرة، (٨/ ٣٦٣٠)، رقم (٦٢٨٢).

رسول الله ﷺ لرميتموني بالقَشْع[1] ثم ما ناظرتموني".

وفي ذلك يقول صاحب توجيه النظر: "إن المحدِّث يجب عليه أن يراعي حال من يحدثهم، فإذا كان فيما ثبت عنده ما لا تصل إليه أفهامهم، وجب عليه ترك تحديثهم به دفعًا للضرر، فليس كل حديث يجب نشره لجميع الناس".

هذه الأسباب هي التي جعلت الخلفاء ـ وعلى رأسهم سيدنا عمر ـ يتثبتون في قبول رواية الحديث، وقد ذكرها الشربيني فأحسن في ذكرها[2]، وكانت طريقة الصحابة ومنهجهم في المحافظة على حديث رسول الله ﷺ خشية الوقوع في الخطأ، أو تسرُّب الدس إلى الحديث الشريف من الجهلاء وأصحاب الأهواء، أو أن تُحمل بعض الأحاديث على غير وجه الحق والصواب، فيكون الحكم بخلاف ما أخذ به، ومن ثم فقد كان صنيعهم، احتياطًا للدين، ورعاية لمصلحة المسلمين، لا زهدًا في الحديث النبوي، ولا تعطيلًا له، أو تنقصًا منه، لا سيما وقد ثبت عنهم جميعًا تمسكهم بالحديث الشريف، وإجلالهم إياه، وأخذهم به، وقد تواتر خبر اجتهاد الصحابة، وأنهم كانوا إذا نزلت بهم نازلة فقهية فزعوا إلى كتاب الله تعالى، فإذا لم يجدوا التمسوا السنة، فإن وجدوا فيها الحكم أخذوا به، ونزلوا عليه، وإن لم يجدوا فزعوا إلى الاجتهاد بالرأي[3].

١. القشع: المزابل.

٢. السنة النبوية في كتابات أعداء الإسلام، د. عماد السيد الشربيني، مرجع سابق، (١/ ٣٢٩: ٣٣٩) بتصرف.

٣. انظر: أعلام الموقعين عن رب العالمين، ابن القيم، مرجع سابق، (١/ ٢٠٢).

هكذا، كان عمر ﷺ وكذلك باقي الصحابة، وأيًّا كان الأمر، فإن تشدد الخلفاء في قبول الحديث وروايته كان منهجًا نبراسًا لمن بعدهم، حين نشطت الأمة في عصر عمر بن عبد العزيز في جمع السنة وتدوينها، وهذا أمر ينبغي أن يثير الطمأنينة، ويبهج النفوس بالسعادة لحرص الأمة على حفظ سنة الرسول ﷺ وأنها لم تجمع جمعًا عشوائيًّا، بل أحيطت بكل عناية ودراية بدءًا من عصر الخلفاء الراشدين، وتابعيهم إلى عهد علماء الحديث من بعده، وكانت نتيجة هذا التشدد هو تنقية السنة من الدخيل والمدسوس، وهذه محمدة يسجلها التاريخ، فهل كان يسعدنا لو تساهل الخلفاء في رواية الحديث؟! إن الله لطيف لما يشاء.

ولو تساهل الخلفاء الراشدون في رواية السنة، لكان هذا التساهل مدعاة لتساهل من جاء بعدهم، ولنزعت الثقة عن سنة من أرسله الله تبارك وتعالى رحمة للعالمين[4].

ومن ثم فلا مذمة أو منقصة من تشدد الخلفاء في قبول رواية الحديث، ولا يعني ذلك إنكارهم ﷺ لها على الإطلاق®.

٤. الشبهات الثلاثون المثارة لإنكار السنة النبوية، د. عبد العظيم المطعني، مرجع سابق، ص٣٢ بتصرف.

® في **"حرص الصحابة والرواة على نقل الأحاديث باللفظ"** طالع: الوجه الثاني، من الشبهة الرابعة عشرة، من هذا الجزء، والوجه الثاني، من الشبهة الثامنة والعشرين، من الجزء الرابع (عدالة الصحابة)، والوجه الثاني، من الشبهة الثالثة، من الجزء الخامس (الأئمة والرواة). وفي **"امتناع الصحابة عن التحديث بما لا تفهمه العامة"** طالع: الوجه الثالث، من الشبهة الرابعة، من الجزء الثاني (تدوين السنة والوضع فيه). وفي **"حقيقة تحرُّج الصحابة في التحديث عن النبي"** طالع: الوجه الأول، من الشبهة الخامسة، من الجزء الثاني (تدوين السنة والوضع فيه).

ثانيًا. استخارة عمر بن الخطاب ﷺ في قضية جمع السنة:

لقد طرأت على عمر ﷺ فكرة جمع السنة في صحف خاصة بها، واستشار لذلك الصحابة ﷺ فأشاروا عليه بكتابتها، وطفق يستخير الله في ذلك شهرًا كاملًا، فلم ينشرح قلبه للأمر، فانصرف عن هذه الفكرة، وإن كان ﷺ قد انصرف عن فكرة كتابتها، فلا يفهم من ذلك أنه انصرف عن تعظيمها والعمل بها مع كتاب الله ﷻ في الفتيا والقضاء. وإنما خشي أن ينشغل الناس بها عن القرآن، وأيضًا لئلا تتيه العقول فيما لم يفهموه من المتشابه منها، وغير ذلك من الأمور التي وضحناها حفظًا على السنة وصونًا لها.

وعليه فإن عمر ﷺ قد استشار الصحابة في كتابة السنة فوافقوه، وهذا يدل على إجماع الصحابة واتفاقهم على جواز كتابة السنة، ورغبتهم الشديدة في ذلك، ويدل أيضًا على أن عمر ﷺ كان أول من فكر في موضوع جمع السنة، لولا ما كان من أمر الاستخارة.

وبعد، أفلا يكون ذلك خير دليل على إيمان الصحابة جميعًا ﷺ ـ وعلى رأسهم ابن الخطاب ـ بالسنة والعمل بها؟ وإلا، فلماذا كان الحرص الشديد منهم على جمعها وتدوينها؟! وروي أن عمر بن الخطاب ﷺ لما أراد أن يكتب السنن استخار الله شهرًا ثم أصبح وقد عُزِم له، فقال: ذكرت قومًا كتبوا كتبًا فأقبلوا عليها، وتركوا كتاب الله"[1]، وهكذا، فهو قد همَّ بكتابة الأحاديث في بادئ الأمر، ولكنه لما ذكر قومًا كانوا من قبل كتبوا كتبًا، فأكبوا عليها، وانشغلوا بها وتركوا كتاب ربهم، فهو يخشى أن يتشاغل الناس عن كتاب الله ﷻ، وهو الحريص على أن يأخذ القرآن الكريم وضعه في القلوب والعقول، وحتى لا يلتبس القرآن بالحديث ـ لو دُوِّن الحديث تدوينًا رسميًّا ـ وحتى تتوفر الهِمَم لحفظ كتاب الله ﷻ ولذلك قال: "إني والله لا ألبس كتاب الله بشيء أبدًا"[2].

وتعضيدًا لما سبق يجب علينا أن نأخذ في الاعتبار أن الله ﷻ ربما قدَّر ـ لحكمة هو يعلمها، ولا يعلمها غيره ـ أن يكون ميقات جمع السنة وكتابتها، هو عصر عمر الثاني لا عمر الأول؛ أي عمر بن عبد العزيز لا عمر بن الخطاب، ولو كان الله قد قدر جمعها وكتابتها في عصر عمر الأول لشرح صدر ابن الخطاب لجمعها، وكتابتها وتدوينها[3].

ثم إن محاولة الفاروق أن يكتب سنة رسول الله ﷺ لتدل على مدى قناعته بجواز بل أهمية كتابة الحديث الشريف، وهذا ما انتهى به أمر رسول الله ﷺ بعد النهي عن الكتابة، ولو شك عمر ﷺ في الجواز، ما همَّ بأن يفعل ما منعه رسول الله ﷺ وما كرهه، فإحجام الفاروق لم يكن لكراهة الكتابة، بل لمانع يقتضي أن يتريَّث في التدوين والجمع، لمصلحة أخطر وأعظم، ولذلك رأيناه يكتب بنفسه لمن يأمن عليه اللبس، ويثق به، وربما سمح عمر ﷺ بعد أن رأى حفظ الأمة لكتاب الله ﷻ بجمعه في المصحف الشريف[4]، ويقوِّي هذا ما

---

١. الطبقات الكبير، ابن سعد، مرجع سابق، (٣/ ٢٦٧) بتصرف.

٢. انظر: دفاع عن الحديث النبوي، د. أحمد عمر هاشم، مرجع سابق، ص١١١.

٣. الشبهات الثلاثون المثارة لإنكار السنة النبوية، د. عبد العظيم المطعني، مرجع سابق، ص٣٢، ٣٣ بتصرف.

٤. من جهود الأمة في حفظ السنة، د. أحمد حسين محمد إبراهيم، مرجع سابق، ص١٢٨.

يُروى عن عمرو بن أبي سفيان من أنه سمع عمر بن الخطاب يقول: "قيدوا العلم بالكتاب"[١].

ومما يدعم هذه الرؤية أن بعض الصحابة قد أجاز الكتابة، وكتب بعضهم بيده، وتغيَّر رأي من عرف منهم النهي عن كتابة الحديث، حينما زالت أسباب المنع، وخاصة بعد أن جُمع القرآن في المصاحف وأُرسل إلى الآفاق[٢].

وهكذا، كان اهتمام الصحابة بحديث رسول الله ﷺ رواية وحملًا، وكتابة وتقييدًا، وحفظًا وتوثيقًا، رضي الله عنهم وأرضاهم[٣]. ولا اعتبار لمن يدعي أن إحجام عمر عن كتابة السنة كان بسبب عدم اعتبارها حجة®.

ثالثًا. رواية حبس عمر ﷺ لابن مسعود، وأبي ذر، وأبي الدرداء رواية غير صحيحة:

إن رواية حبس عمر ﷺ لبعض الصحابة من أجل الحديث عن النبي ﷺ رواية غير صحيحة، ذكرها ابن حزم في "الإحكام"؛ ليبين ضعفها وزيفها، فقال: "روينا عن بندار، حدثنا غندر، حدثنا شعبة عن سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف، عن أبيه، قال: قال عمر لابن مسعود، ولأبي الدرداء، وأبي ذر: ما هذا الحديث على رسول الله ﷺ؟ قال: وأحسبه أنه لم يدعهم أن يخرجوا من المدينة حتى مات"[٤].

ثم طعن في هذا الحديث، بقوله: "هذا مرسل ومشكوك فيه من شعبة، فلا يصح، ولا يجوز الاحتجاج به".

والحديث حقيقة مرسل؛ لأن فيه انقطاع بين إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف وبين عمر بن الخطاب، فإبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف مات سنة ٩٩هـ أو ٩٥هـ، وعمره ٧٥ سنة، فيكون قد ولد سنة ٢٠ من الهجرة، في أواخر خلافة عمر، فلا يتصور سماعه منه في مثل تلك السن، وعلى ذلك فلا تكون الرواية حجة، ولا يؤخذ بها[٥].

كما أن العقل لا يستسيغها، بل يرفضها رفضًا كليًّا، وهل يُعقل من مثل عمر بن الخطاب أن يحبس ثلاثة من جِلَّة أصحاب الرسول ﷺ وأنقاهم وأورعهم؟! فهل يكون الإكثار من الرواية تهمة لحبسهم؟!

وقد ناقش الإمام ابن حزم ذلك وردَّه، وقال: "هذا مرسل، ومشكوك فيه من شعبة، فلا يصح ولا يجوز الاحتجاج به، ثم هو في نفسه ظاهر الكذب والتوليد؛ لأنه لا يخلو عمر من أن يكون اتهم الصحابة، وفي هذا ما فيه، أو يكون نهى عن نفس الحديث، وعن تبليغ سنة رسول الله ﷺ إلى المسلمين، وألزمهم كتمانها وجحدها، وأن لا يذكروها لأحد، فهذا خروج عن الإسلام، وقد أعاذ الله أمير المؤمنين من كل ذلك، ولئن كان سائر الصحابة متهمين بالكذب على النبي ﷺ فما عمر إلا

١. جامع بيان العلم وفضله، ابن عبد البر، مرجع سابق، (١/ ٣٠٩).

٢. السنة قبل التدوين، د. محمد عجاج الخطيب، مرجع سابق، ص٣١٦.

٣. من جهود الأمة في حفظ السنة، د. أحمد حسين محمد إبراهيم، مرجع سابق، ص١٢٨.

® في **"أمر عمر بن عبد العزيز بجمع السنة وتدوينها"** طالع: الوجه الأول، من الشبهة السابعة، من الجزء الثاني (تدوين السنة والوضع فيها).

٤. الإحكام في أصول الأحكام، ابن حزم، مرجع سابق، (٢/ ٢٦٦).

٥. السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي، د. مصطفى السباعي، مرجع سابق، ص٧٢.

واحد منهم، وهذا قول لا يقوله مسلم أصلًا، ولئن كان حبسهم وهم غير متهمين لقد ظلمهم".

ثم قال: "وقد حدَّث عمر بحديث كثير، فإنه قد روى خمسمائة حديث ونيفًا على قرب موته من موت النبي ﷺ فهو كثير الرواية، وليس في الصحابة أكثر رواية منه إلا بضعة عشر منهم"[1].

ولو سلَّمنا جدلًا بصحة الرواية، فهناك خلاف في المحبوسين، فالذهبي يذكر أنهم "ابن مسعود، وأبو الدرداء، وأبو مسعود الأنصاري"، بينما يذكر ابن حزم أنهم: "ابن مسعود، وأبو الدرداء، وأبو ذر"، فهل تكرر الحبس من عمر؟ ولو تكرر لاشتهر، ثم إن حادثة كهذه سيطير خبرها في الآفاق من غير أن تحتمل الشك في المحبوسين؛ لأنهم من أعيان الصحابة، ولو سلمنا أن العبرة في الحادثة نفسها من حيث حبسه بعض الصحابة، دون نظر إلى أعيانهم وأشخاصهم؛ لأنهم أكثروا الرواية، قلنا: قد كان غير هؤلاء أكثر منهم حديثًا، ولم يرد إلينا خبر حبسهم، فلا يُعقل أن يفرق أو أن يحبس أمير المؤمنين بعضًا دون بعض في قضية واحدة، هم فيها سواء، وهي الإكثار من الحديث، فإنه قد ترك أبا هريرة مثلًا وهو أكثر حديثًا منهم، فقد روى أبو هريرة (٥٣٧٤) خمسة آلاف وثلاثمائة وأربعة وسبعين حديثًا، وابن مسعود (٨٤٨) ثمانمائة وثمانية وأربعين حديثًا، وأبو الدرداء (١٧٩) مائة وتسعة وسبعين حديثًا، وأبو ذر (٢٨١) مائتين وواحد وثمانين حديثًا! فمعاذ الله أن يحبس عمر هؤلاء ويترك أبا هريرة الذي هو أكثر منهم حديثًا، وإن قيل: إن أبا هريرة لم يكثر من الرواية في عهد عمر ﷺ لأنه خَشِيَه، فنقول: لماذا لم يخشه هؤلاء؟ بل إن عمر نفسه سمح لأبي هريرة أن يروي عن رسول الله ﷺ عندما عرف ورعه، وخشيته من الله ﷻ، فقد روى الذهبي عن أبي هريرة قال: "بلغ عمر حديثي فأرسل إليَّ، فقال: كنت معنا مع رسول ﷺ في بيت فلان؟قلت: نعم، وقد علمتُ لأي شيء سألتني. قال: ولمَ سألتك؟ قلت: إن رسول الله ﷺ قال يومئذ: من كذب عليَّ متعمدًا، فليتبوأ مقعده من النار. قال: أما إذًا، فاذهب فحدِّث"[2].

بل قد ورد عن عمر ﷺ أنه خطب يوم جمعة، فحمد الله وأثنى عليه، ثم قال: "أما بعد، فإني أُريد أن أقول مقالة قدّر لي أن أقولها، من وعاها وعقلها وحفظها فليحدِّث بها حيث تنتهي به راحلته، ومن خشي أن لا يعيها فإني لا أحلُّ له أن يكذب عليَّ، إن الله بعث محمدًا بالحق، وأنزل معه الكتاب، فكان مما أنزل معه (آية الرجم)... وذكر الحديث"، وهذا يدل على أن نهيه ﷺ عن الإكثار وأمره بإقلال الرواية عن رسول الله ﷺ إنما كان خوف الكذب على رسول الله ﷺ؛ لئلا يحملهم الإكثار أن يحدِّثوا بما لم يتقنوا حفظه ولم يَعُوه، لأن ضبط من قلت روايته أكثر من ضبط المستكثر، وهو أبعد من السهو والغلط الذي لا يؤمن مع الإكثار؛ فلهذا أمرهم عمر بالإقلال من الرواية، ولو كره الرواية وذمَّها لنهى عن الإقلال منها والإكثار، ألا تراه يقول: فمن حفظها ووعاها فليحدِّث بها، فكيف يأمرهم بالحديث عن رسول الله ﷺ وينهاهم عنه؟ هذا لا يستقيم، بل كيف

١. الإحكام في أصول الأحكام، ابن حزم، مرجع سابق، (٢/ ٢٦٧).

٢. سير أعلام النبلاء، الذهبي، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط٧، ١٤١٠هـ/ ١٩٩٠م، (٢/ ٦٠٣).

ينهاهم عن الحديث عن رسول الله ﷺ ويأمرهم بالإقلال منه، وهو يندبهم إلى الحديث في الرواية السابقة[1].

وهل يتصور إنسان أن يحبس عمرُ ابنَ مسعود، وأبا الدرداء، وأبا ذر، أو أبا مسعود الأنصاري، وهو قد عرف حفظهم، وورعهم؟!

بل إن أمير المؤمنين امتنَّ على أهل العراق عندما أرسل إليهم عبد الله بن مسعود، وكتب لهم: "إني والله الذي لا إله إلا هو آثَرْتُكُم به على نفسي فخذوا منه"[2].

وقال زيد بن وهب: "كنت جالسًا في القوم عند عمر إذ جاء رجل نحيف قليل، فجعل عمر ينظر إليه ويتهلل وجهه، ثم قال: كُنَيْفٌ مُلِئَ علمًا، كُنَيْفٌ مُلِئَ علمًا، كُنَيْفٌ مُلِئَ علمًا، فإذا هو ابن مسعود"[3]، فكيف يأمر ﷺ الناس بالأخذ عنه، ويشهد له بالعلم، ثم يحبسه؟وما رُدَّ به على حبس ابن مسعود يُرد به على حبس الصحابة الباقين، ففيهم أبو الدرداء إمام الشام وقاضيها، ومعلمها القرآن.

وبهذا البيان يتضح أن خبر حبس عمر للصحابة ﷺ بدعوى أنهم أكثروا من الرواية عن رسول الله ﷺ ــ لا يصح، بل إن عمر نفسه ﷺ قد حدَّث بحديث كثير عن النبي ﷺ، فهل يتصور منه أن ينهى عن شيء وهو يفعله؟[4].

وقد روي عنه قوله: "ليس العلم بكثرة الحديث، ولكن العلم الخشية"[5].

وهكذا فإن رواية حبس عمر ﷺ لهؤلاء الصحابة، هي رواية يرفضها العقل ولم تصح في النقل.

وأغلب الظن الذي يرجحه فطنة عمر وسياسته الشرعية أن عمر ﷺ إنما نهى عن الحديث بالإخبار عمَّن سلف من الأمم، وما أشبه ذلك، وأما النهي عن الحديث بالسنة عن النبي ﷺ فهذا ما لا يحل لمسلم أن يظنه بمن دون عمر من عامة المسلمين، فكيف بعمر ﷺ؟!

وكيف يُظن بعمر أنه قد نهى عن الإكثار من الرواية إنكارًا للسنة النبوية، وهو المعظِّم الموقِّر لسنة النبي ﷺ الحاكم بها في كل شئون حياته، وشئون رعيته، وهو القائل: "تعلموا الفرائض واللَّحْن[6] والسنة، كما تعلمون القرآن"[7].

وهو القائل أيضًا: "سيأتي ناس يجادلونكم بشبهات القرآن فخذوهم بالسنة، فإن أصحاب السنن أعلم بكتاب الله"[8].

وعليه فإن عمر ﷺ قد أمر بتعلُّم السنن وتعليمها، وبيَّن أن أصحابها أعلم الناس بكتاب الله ﷻ، فهل يصح بعد كل ذلك القول بأن نهيه عن الإكثار من

---

١. جامع بيان العلم وفضله، ابن عبد البر، مرجع سابق، (٢/ ١٠٠٦).

٢. الطبقات الكبير، ابن سعد، مرجع سابق، (٣/ ١٤٥).

٣. المرجع السابق، (٣/ ١٤٤).

٤. الإحكام في أصول الأحكام، ابن حزم، مرجع سابق، (٢/ ٢٦٦).

٥. أخرجه البيهقي في المدخل إلى السنن الكبرى، باب: كراهية طلب العلم لغير الله، (١/ ٣٨٣)، رقم (٣٧٩).

٦. اللحن: اللغة.

٧. أخرجه البيهقي في السنن الكبرى، كتاب: الفرائض، باب: الحث على تعليم الفرائض، (٦/ ٢٠٩)، رقم (١١٩٥٦).

٨. الإحكام في أصول الأحكام، ابن حزم، مرجع سابق، (٢/ ٢٦٧).

الرواية عن رسول الله ﷺ كان تقليلًا من شأن السنة، وهو المتبع لها شبرًا بشبر؟! أو أنه حبس مَن أكثر مِن الرواية؟! إنها مساعٍ خائبة تلك التي تقلل من تعظيم الصحابة للسنة، نعوذ بالله من الضلال بعد الهدى®!

الخلاصة:

- لقد تشدَّد الخلفاء في قبول رواية الحديث نتيجة لشدة حرصهم، وخوفهم على السنة النبوية، ولحبهم الشديد لها وإيمانهم بها، وقد واجهوا الكثير من المشاق والمتاعب في سبيل جمعها وطلبها.
- إن قضية استخارة عمر ﷺ في جمع السنة، ثم عدوله عن هذه الفكرة، تحمل في طياتها الدليل القاطع على إيمانه والصحابة ﷺ بالسنة النبوية، فهو ﷺ صاحب الفكرة، وهم جميعًا قد أقروها ووافقوه عليها، لكنه عدل عنها لأسباب تعود إلى الخوف على القرآن من الإهمال، ولما يستحكم بعد في قلوب المسلمين، أو كان ذلك لحكمة إلهية.
- إن الرواية عن عمر ﷺ بأنه حبس ابن مسعود، وأبا ذر، وأبا الدرداء، رواية غير صحيحة سندًا لانقطاعها، فإن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف لم يسمع من عمر بن الخطاب على الراجح عند العلماء.
- إن دلائل الوضع على رواية حبس عمر لهؤلاء الصحابة ظاهرة؛ لأنها تخالف ما عُرف عن عمر بن الخطاب وعدله، فكيف يحبس ثلاثة من أجلَّاء الصحابة لمجرد إكثارهم من الحديث عن النبي ﷺ؟ ويؤكد هذا وجود الكثير من الصحابة الذين أكثروا من الحديث دون أن يتعرض لهم بحبس أو غيره من أمثال أبي هريرة، فلا يعقل أن يفرق عمر بن الخطاب بين الصحابة في قضية واحدة، كما أنه ﷺ كان من المكثرين في رواية الحديث، فكيف يعاقب غيره على شيء هو يفعله؟ بالإضافة إلى أنه كان كثير الثناء على هؤلاء الثلاثة والشهادة لهم بالعلم والصدق.

® في **"موقف عمر من روايات أبي هريرة والمكثرين من رواة الحديث"** طالع: الوجه الأول، من الشبهة السابعة، من الجزء الثالث (أبو هريرة)، والوجه الأول، من الشبهة العشرين، من الجزء الرابع (عدالة الصحابة). وفي **"أسباب كثرة مرويات أبي هريرة مقارنة بالخلفاء الراشدين"** طالع: الوجه الثاني، من الشبهة الثالثة عشرة، من الجزء الثالث (أبو هريرة). وفي **"كثرة مرويات الخلفاء الراشدين في كتب السنة"** طالع: الوجه الثاني، من الشبهة الثامنة عشرة، من الجزء الرابع (عدالة الصحابة).

الشبهة الخامسة والعشرون

دعوى اعتماد الأئمة على آرائهم أكثر من اعتمادهم على السنة(*)

مضمون الشبهة:

يدعي منكرو السنة أن الأئمة كانوا لا يعتمدون الحديث النبوي في المسائل التي لم يجدوا لها في كتاب الله حكمًا، وإنما كانوا يفتون برأيهم فيها. ويستدلون على ذلك بأن الإمام أبا حنيفة ـ وهو من هو في الإمامة والفقه ـ لا يثق في صحة رواية السنة، ولم يصح عنده إلا سبعة عشر حديثًا، ومن ثم فلم تكن السنة عنده أصلًا متينًا من أصول الفتوى واستنباط الأحكام؛ إذ اعتمد

(*) الشبهات الثلاثون المثارة لإنكار السنة النبوية، د. عبد العظيم المطعني، مرجع سابق. المدخل لدراسة السنة النبوية، د. يوسف القرضاوي، مرجع سابق. السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي، د. مصطفى السباعي، مرجع سابق.

على رأيه في المسائل التي كانت تعرض عليه، وهذا ما حدث عندما نقد حكم القاضي ابن أبي ليلى في جلدٍ أقامه على امرأة مجنونة قذفت رجلًا بالزنا. رامين من وراء ذلك إلى إشاعة أن الأئمة لا يثقون في صحة مرويات السنة، ليتوصلوا إلى عدم اعتبار السنة مصدرًا للتشريع في الإسلام؟!

وجوه إبطال الشبهة:

١) إن القول بأن الأئمة لم يحتكموا إلى السنة قولٌ عارٍ من الصحة، بل إن الأمر بخلاف ذلك تمامًا؛ إذ السنة هي المصدر الثاني ـ بعد القرآن ـ من مصادر الفتوى والحكم لدى جميع الأئمة، ما دامت صحيحة ثابتة عن رسول الله ﷺ، وقد كانت أصول مذاهبهم لا تخرج عن الكتاب والسنة والإجماع والقياس على الترتيب ـ فيما يتعلق بالأدلة النقلية ـ فلا إعمال للعقل عندهم إلا فيما انعدم فيه النص قرآنًا وسنة.

٢) لقد حرص أبو حنيفة منذ حداثة سنه على سماع الحديث؛ إذ ارتحل في طلبه، فأخذ عن علماء الأمصار من المحدثين والرواة، وحصَّل ثروة حديثية مهمة كانت زاده في استنباط الأحكام، وقد جمعها تلامذته في مسند بلغت عدتها خمسمائة حديث.

٣) إن بيئة العراق الموبوءة بأهل البدع من الفرق الذين يستحلون الوضع على النبي ﷺ لنصرة مذهبهم كانت سببًا في تشدد أبي حنيفة في قبول الأحاديث، لا سيما وأن السنة النبوية الصحيحة لم تُجمع في الدواوين إلا بعد وفاة أبي حنيفة بخمسين سنة أو تزيد ـ فاستغل أعداؤه ـ من السياسيين والحساد والحاقدين ـ هذا التشدد ليصموه بردِّ السنة وإحلال الرأي محلها.

٤) لم يكن إنكار أبي حنيفة لحكم القاضي ابن أبي ليلى على المرأة القاذفة ردًّا وإنكارًا للسنة وإعمالًا للعقل ـ كما يدَّعون ـ ولكنه بيَّن موطن الخطأ في الاستدلال بنص ليس في موضعه.

التفصيل:

أولا. احتكام الأئمة إلى السنة كان قبل إعمال العقل، وأصول مذاهبهم جميعًا هي على الترتيب: الكتاب، والسنة، والإجماع، والقياس:

إن أئمة المسلمين جميعًا بلا استثناء كانوا يرون الأخذ بالسنة، والرجوع إلى حكمها، يستوي في ذلك المنتمي منهم إلى مدرسة الرأي والمنتمي منهم إلى مدرسة الحديث، فهؤلاء الفقهاء كانوا لا يُعمِلون عقولهم في أي مسألة إلا إذا لم يجدوا لها حكمًا في كتاب الله وسنة رسوله ﷺ، فالأصل الأول عندهم في استنباط الأحكام هو القرآن الكريم، ثم السنة النبوية، ثم إجماع الأمة، فإن لم تتوفر لهم بُغْيَتهم في هذه الثلاثة لجئوا إلى القياس وإعمال العقل للإجابة عما يعرض عليهم من أسئلة وقضايا، وهي لا تخرج على النقل إذ عليه يتم القياس.

والإمام أبو حنيفة المتوفى عام (ت: ١٥٠ هـ) هو أول الأئمة الأربعة، وقد كثر الكلام حول إعماله للرأي في الاستدلال، وتَرْكِه الأخذ بالسنة، لكن الحقيقة أنه ما ترك السنة، وأعمل العقل لمجرد إعمال العقل، وإنما كان يُعمِله فيما لم يرد فيه نص صحيح.

وقد كثر اجتهاده في مثل هذه المسائل التي لم يرد فيها نص، فقد جاء رجل إلى سفيان فقال: ما تنقم على أبي حنيفة؟ قال: وما له؟ قد سمعته يقول: "آخذ بكتاب

الله، فإن لم أجد فبسنة رسول الله، فإن لم أجد في كتاب الله ولا سنة رسوله، أخذت بقول أصحابه؛ آخذ بقول من شئت منهم، وأدع قول من شئت منهم ، ولا أخرج من قولهم إلى قول غيرهم، فأما إذا انتهى الأمر إلى إبراهيم الشعبي، وابن سيرين، والحسن، وعطاء، وابن المسيب، وعدَّد رجالًا، فقوم اجتهدوا فأجتهد كما اجتهدوا"[1].

فهو لا يجتهد إلا بعد الرجوع إلى كتاب الله، ثم سنة نبيه ﷺ، ثم أقوال صحابته الكرام، فكيف يزعمون أنه كان يعتمد على عقله ولا يأخذ بالسنة، وهو القائل مثل هذا القول؟! هذا هو شأن الإمام أبي حنيفة ﷺ مع السنة النبوية.

أما الإمام مالك المتوفي عام (ت: ١٧٩ هـ) فكان لا يخالف سنة صحيحة أبدًا، وكان لا يجتهد رأيه عند وجود الحديث، ويُروى أن رجلًا جاء إلى الإمام مالك فسأله عن مسألة، فقال له: قال رسول الله ﷺ كذا وكذا، فقال الرجل: أرأيت؟! فقال مالك: ﴿فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَن تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿٦٣﴾﴾ (النور)[2]. فلم يرض الإمام مالك أن يحيد عن حديث رسول الله ﷺ إلى رأيه مع مطالبة الرجل بذلك، وحذَّره من مخالفة أمر النبي حتى لا تصيبه فتنة أو يصيبه عذاب أليم.

أما الإمام الشافعي ﷺ المتوفى عام (ت: ٢٠٤ هـ) فكان لا يروي حديثًا صحيحًا إلا ويأخذ به، فقد جاء عن الربيع أنه قال: روى الشافعي يومًا حديثًا، فقال له رجل: أتأخذ بهذا يا أبا عبد الله؟ فقال: "متى ما رويت عن رسول الله ﷺ حديثًا صحيحًا فلم آخذ به، فأشهدكم أن عقلي قد ذهب"[3].

ويأمر أتباعه وتلامذته أن يَدَعوا قوله إذا ما وجدوا في سنة رسول الله ﷺ ما يخالفه ، فعن الربيع قال: سمعت الشافعي يقول: إذا وجدتم في كتابي خلاف سنة رسول الله فقولوا بسنة رسول الله ﷺ ودعوا ما قلت[4].

فهؤلاء الفقهاء قد أكدوا جميعًا على أنه لا يؤخذ برأيهم إلا إذا لم يكن هناك نص صحيح في السنة النبوية على ذلك، فهم يعتمدون القياس والرأي أصلًا رابعًا بعد القرآن والسنة وقول الصحابة أو الإجماع، ولا يُتصور أن يكون هناك مذهب فقهي أو إمام مجتهد يتعمد في فقهه ترك حديث صحيح الثبوت، صريح الدلالة على الحكم لا معارض له، والمراد: صحته عنده هو، وصراحة الدلالة على الحكم عنده هو لا عند غيره"[5].

وقد عُني شيخ الإسلام ابن تيمية في رسالته اللطيفة "رفع الملام عن الأئمة الأعلام" بالدفاع عن أئمة الفقه أمام بعض المشككين أو المضللين الذين اتهموهم بمخالفة الحديث وترك السنة، فقال: "وليُعلم أنه ليس أحد من الأئمة ـ المقبولين عند الأمة قبولًا عامًا ـ يتعمد مخالفة رسول الله ﷺ في شيء من سنته، دقيق ولا

١. مفتاح الجنة، السيوطي، مرجع سابق، ص٤٩، ٥٠.
٢. حلية الأولياء، أبو نعيم الأصفهاني، مرجع سابق، (٦/ ٣٢٦).
٣. سير أعلام النبلاء، الذهبي، مرجع سابق، (١٠/ ٣٤).
٤. المرجع السابق، (١٠/ ٣٤).
٥. المدخل لدراسة السنة، د. يوسف القرضاوي، مرجع سابق، ص٥٢.

جليل"[1]. فهذه شهادة عظيمة منه رحمه الله تُبرئ ساحة الأئمة المتبوعين، وما ذلك إلا لأنه يعلم من أحوالهم وأمورهم أنهم" متفقون اتفاقًا يقينيًّا على وجوب اتباع الرسول ﷺ، وعلى أن كل أحد من الناس يؤخذ من قوله ويترك، إلا رسول الله ﷺ"[2].

والمقصود أن السلف جميعهم ـ بما فيهم الأئمة الأربعة ـ على ذم الرأي والقياس المخالف للكتاب والسنة وأنه لا يحل العمل به، لافتيا ولا قضاء، وأن الرأي الذي لا يعلم مخالفته للكتاب والسنة ولا موافقته فغايته أن يسوغ العمل به عند الحاجة إليه من غير إلزام ولا نكير على من خالفه[3].

وقد يقول قائل: وبمَ نفسر مخالفة قول إمام من الأئمة لحديث صحيح؟ فيقول ابن تيمية رحمه الله: "ولكن إذا وُجد لواحد منهم قول قد جاء حديث صحيح بخلافه فلا بد له من عذر في تركه".

وأجمل رحمه الله هذه الأعذار في ثلاثة وهي:

أحدها: عدم اعتقاده أن النبي ﷺ قاله.

والثاني: عدم اعتقاده أنه أراد تلك المسألة بذلك القول.

والثالث: اعتقاده أن ذلك الحكم منسوخ[4].

ومن ثمَّ يظهر أن دعواهم بعدم إعمال الأئمة للسنة ـ بعد أن أوردنا أقوالهم الصريحة في وجوب الأخذ بها ـ دعوى ساقطة لا أساس لها صحيحًا تقوم عليه®.

ثانيًا. عناية الإمام أبي حنيفة بسماع الحديث ورحلته في طلبه:

لقد ابتدأ أبو حنيفة طلب العلم وهو في حداثة الشباب، وارتحل لتحصيله، فجاب الآفاق، وجال في البلدان، وأخذ عن كبار العلماء فأخذ في الكوفة مسقط رأسه عن حماد بن أبي سليمان، وعامر الشعبي، وروى عن عطاء بن أبي رباح وعكرمة مولى ابن عباس في مكة، وعن محمد بن مسلم بن شهاب الزهري ونافع مولى ابن عمر في المدينة، وغيرهم كثير.

ويلحظ أن جلَّ مشايخه الذين ذكرهم المِزِّي في تهذيبه من علماء الحديث؛ إذ كان من أوائل العلوم التي حصلها، وقد نص الذهبي على ذلك قائلًا: "عُني بطلب الآثار وارتحل في ذلك"[5]، وأوضح أن طلبه الحديث كان في حداثة سنه حين قال: "إن أبا حنيفة طلب الحديث وأكثر منه في سنة مائة"[6].

ويبين كلام الذهبي أن أبا حنيفة أكثر من الرواية من جهة أنه حصَّل حديثًا كثيرًا إلا أنه لم يُحدِّث إلا بما يحفظ كما قال يحيى بن معين[7].

وعن سعيد بن سالم البصري قال: سمعت أبا حنيفة

---

١. رفع الملام عن الأئمة الأعلام، ابن تيمية، تحقيق: محمد عبد الله الطالبي، مكتبة السنة، القاهرة، ط١، ١٤١٨هـ/ ١٩٩٨م، ص١١.

٢. المرجع السابق، ص١١.

٣. أعلام الموقعين عن رب العالمين، ابن قيم الجوزية، مرجع سابق، (١/ ٧٧).

٤. رفع الملام عن الأئمة الأعلام، ابن تيمية، مرجع سابق، ص١١.

® في **"أمر النبي باتباع السنة والتحذير من مخالفتها"** طالع: الوجه الأول، من الشبهة الأولى، من هذا الجزء. وفي **"الاحتكام عند الاختلاف يكون للقرآن والسنة"** طالع: الوجه الأول، من الشبهة الخامسة، من هذا الجزء.

٥. سير أعلام النبلاء، الذهبي، مرجع سابق، (٦/ ٣٩٢).

٦. المرجع السابق، (٦/ ٣٩٦).

٧. انظر: تهذيب الكمال في أسماء الرجال، الحافظ المزي، مرجع سابق، (٢٩/ ٤٢٤).

يقول: لقيت عطاء بمكة فسألته عن شيء، فقال: من أين أنت؟ قلت: من أهل الكوفة، قال: أنت من أهل القرية الذين فرقوا دينهم وكانوا شيعًا، قلت: نعم، قال: فمن أيِّ الأصناف أنت، قلت: ممن لا يسبُّ السلف، ويؤمن بالقدر، ولا يُكفِّر أحدًا بذنب، قال: فقال لي عطاء: عرفت فالزم"[١].

وقد عُدَّ الإمام أبو حنيفة من الثقات، فقال محمد بن سعد العَوفي: سمعت يحيى بن معين يقول: كان أبو حنيفة ثقة لا يحدث بالحديث إلا بما يحفظه ولا يحدِّث بما لا يحفظه[٢].

وقال صالح بن محمد الأسدي الحافظ: سمعت يحيى بن معين يقول: كان أبوحنيفة ثقة في الحديث، وقال أحمد بن محمد بن القاسم بن محرز عن يحيى بن معين: "كان أبو حنيفة لا بأس به"[٣].

وقال مرة: كان أبوحنيفة عندنا من أهل الصدق، ولم يتهم بالكذب، ولقد ضربه ابن هبيرة على القضاء فأبى أن يكون قاضيًا"[٤].

وقال محدِّث الديار المصرية الحافظ محمد بن يوسف الصالحي: كان أبوحنيفة من كبار حفَّاظ الحديث وأعيانهم، ولولا كثرة اعتنائه بالحديث ما تهيأ له استنباط مسائل الفقه[٥].

١. تاريخ بغداد، أحمد بن على أبو بكر الخطيب البغدادي، مرجع سابق، (١٣/ ٣٣١).
٢. تهذيب الكمال في أسماء الرجال، الحافظ المزي، مرجع سابق، (٢٩/ ٤٢٤).
٣. المرجع السابق، (٢٩/ ٤٢٤).
٤. السابق، (٢٩/ ٤٢٤).
٥. أصول الحديث عند الإمام أبي حنيفة، أحمد يوسف أبو حلبية، ص٥.

ومما رُوي عن اعتنائه بالحديث النبوي الشريف ما قاله أبو يحيى الحماني قال: سمعت أباحنيفة يقول: رأيت رؤيا أفزعتني، رأيت كأني أنبش قبر النبي ﷺ، فأتيت البصرة، فأمرت رجلًا يسأل محمد بن سيرين، فسأله فقال: هذا رجل ينبش أخبار رسول الله ﷺ"[٦].

ولما كان أبو حنيفة كثير الحديث مهتمًا بجمع الصحيح منه قام تلامذته بجمعه في مسند ضم أكثر من خمسمائة حديث[٧]، ووجود هذا المسند يدحض أدلة القائلين بأن أبا حنيفة كان مُقِلًّا في رواية الأحاديث، وأنه لم يصح عنده إلا سبعة عشر حديثًا، أو أن مذهبه قائم على الرأي، وينقلون ذلك عن ابن خلدون في مقدمته، ولو رجعنا إلى ما كتبه ابن خلدون لوجدناه يذكر ذلك بصيغة التمريض، ولا يتبناه، وإنما يشكك في هذا الرأي، قال ابن خلدون في فصل "علوم الحديث": "واعلم أيضًا أن الأئمة المجتهدين تفاوتوا في الإكثار من هذه البضاعة والإقلال، فأبو حنيفة رحمه الله قيل: إنه إنما بلغت روايته إلى سبعة عشر حديثًا أو نحوها، ومالك رحمه الله إنما صح عنده ما في كتاب الموطأ وغايتها ثلاثمائة حديث أو نحوها، وأحمد بن حنبل رحمه الله في مسنده خمسون ألف حديث، ولكل ما أداه إليه اجتهاده في ذلك"[٨].

فابن خلدون لم يقرَّ الرأي القائل بأن أبا حنيفة بلغت روايته من الأحاديث سبعة عشر حديثًا فقط ـ كما ظن هؤلاء المشككون ـ وإنما يشكك فيه، لذلك بدأه بكلمة

٦. سير أعلام النبلاء، الذهبي، مرجع سابق، (٦/ ٣٩٨).
٧. الشبهات الثلاثون المثارة لإنكار السنة النبوية، د. عبد العظيم المطعني، مرجع سابق، ص٨٤.
٨. مقدمة ابن خلدون، ابن خلدون، مرجع سابق، ص٤٤٤.

"قيل"، وهي صيغة من صيغ التمريض تفيد الشك أكثر من إفادتها اليقين والإخبار.

هذا، ويؤكد ابن خلدون في المقدمة أيضًا أن أبا حنيفة إذا كان قليل الرواية من الحديث، فإن ذلك يرجع إلى شدة تثبته في الرواية والتحمل، وليس تركًا للحديث متعمدًا، فيقول: "والإمام أبو حنيفة، إنما قَلَّت روايته لَمَّا شدد في شروط الرواية والتحمل، وَضَعَّفَ رواية الحديث اليقيني إذا عارضها الفعل النفسي وقلت من أجلها روايته، فقل حديثه؛ وأمّا أنه ترك رواية الحديث متعمدًا فحاشاه من ذلك. ويدل على أنه من كبار المجتهدين في علم الحديث اعتماد مذهبه بينهم والتعويل عليه، واعتباره ردًّا وقبولًا، وأمَّا غيره من المحدثين، وهم الجمهور فتوسعوا في الشروط، وكثر حديثهم، والكل عن اجتهادٍ، وقد توسع أصحابه من بعده في الشروط وكثرت روايتهم، وروى الطحاوي فأكثر، وكتب مسنده وهو جليل القدر إلا أنه لا يعدل الصحيحين؛ لأن الشروط التي اعتمدها البخاري ومسلم في كتابيهما قد أجمعت عليها الأمة، وشروط الطحاوي غير متفق عليها، كالرواية عن المستور الحال وغيره"[1].

ويرى ابن خلدون أن قلة الأحاديث عند الأئمة ليست لقلة بضاعتهم فيه، أو زهدًا فيه وإعراضًا عنه، وإنما بسبب العلل والمطاعن التي وجدوها في طرق الحديث في وقتهم، ولم تكن الأحاديث قد نُقِّحت وهُذِّبت بعد كما حدث في عهد البخاري ومسلم مثلًا.

وإذا أردنا أن نثبت أن أبا حنيفة كان كثير الرواية في الأحاديث، فإننا نجد الكوثري يقول في كتابه "تأنيب الخطيب": "ما عند أبي حنيفة من أحاديث الأحكام المروية في المسانيد من غير تكرار للمتن، ولا سرد للطرق عن حديث واحد، مقدار عظيم، لا يستقله من يعلم مقدار ما عند مالك والشافعي من أحاديث الأحكام، مع ملاحظة ما لم يأخذا به من مرويات أنفسهما"[2].

وقال الحسن بن زياد: "كان أبو حنيفة يروي أربعة آلاف حديث: ألفين لحماد شيخه، وألفين لسائر المشيخة"[3].

وهذا هو المعقول والموافق لطبائع الأمور، فكيف يكون إمامًا من كبار أئمة المسلمين، صاحب مذهب من أوسع المذاهب الفقهية فروعًا واستنباطًا، ويدين بمذهبه عشرات الملايين من المسلمين في مشارق الأرض ومغاربها، ثم لا تزيد ثروته في الحديث على بضعة عشر حديثًا؟!

وقد قام د. مصطفى السباعي بدراسة جيدة عند حديثه عن أبي حنيفة ذكر فيها عددًا من الأدلة على معرفة أبي حنيفة الواسعة بالحديث، واعتماده في فقهه عليه، فقال: إن أبا حنيفة إمام مجتهد بإجماع الموافقين والمخالفين، ومن شرائط الاجتهاد أن يحيط المجتهد بأحاديث الأحكام، وهي آلاف، وعلى أقل تقدير بضع مئات، فكيف جاز لأبي حنيفة أن يجتهد وهو لم يستكمل أهم شروط الاجتهاد؟ وكيف اعتبر الأئمة

١. المرجع السابق، ص٤٤٥.

٢. تأنيب الخطيب، الكوثري، نقلًا عن: المدخل لدراسة السنة، د. يوسف القرضاوي، مرجع سابق، ص٤٩.

٣. مناقب أبي حنيفة، الموفق المكي، نقلًا عن: المدخل لدراسة السنة، د. يوسف القرضاوي، مرجع سابق، ص٤٩.

اجتهاده، وعنوا بفقهه ونقلوه في الآفاق، وهو قائم على غير أساس؟

ومن يطالع مذهب الإمام يجده قد وافق الأحاديث الصحيحة في مئات من المسائل، وقد ألّف صاحب "تاج العروس" السيد مرتضى الزبيدي رحمه الله كتابًا جمع فيه الأحاديث من مسانيد الإمام أبي حنيفة، والتي وافق في روايتها أصحاب الكتب الستة سماه: "عقد الجواهر المنيفة في أدلة أبي حنيفة"، فكيف يوافق اجتهاد الإمام مئات الأحاديث الصحيحة، وليس عنده إلا بضعة عشر حديثًا؟

ومما يثبت كثرة الأحاديث التي اعتمد عليها أبو حنيفة أن ابن أبي شيبة أفرد في مصنفه الكبير بابًا لما خالف فيه أبو حنيفة ما صح من الأحاديث، فبلغت مائة وخمس وعشرين مسألة، فلو سلمنا لابن أبي شيبة في ذلك، وعلمنا أن مسائل أبي حنيفة التي وردت عنه ثلاث وثمانون ألف مسألة على أقل تقدير، فإن عدد المسائل التي أقرَّ فيها ابن أبي شيبة بأن أبا حنيفة لم يخالف فيها السنة ـ عدد ضخم جدًّا، ولا بد أن تكون كل مسألة من هذه المسائل قد ورد فيها حديث اعتمد عليه أبو حنيفة، فكيف نقول إذن إن أبا حنيفة لا تزيد ثروته في الحديث على بضعة عشر حديثًا؟!

وأبو حنيفة أيضًا ممن تذكر آراؤه في مصطلح الحديث. فكيف يكون قليل الحديث، ثم يعتبر عند علماء ذلك الفن من الأئمة الذين تدون آراؤهم في قواعد الحديث ورجاله؟! فقد تكلم الإمام في بعض قضايا علم الجرح والتعديل ونقلت آراؤه في ذلك، ومن هذه الآراء ما يأتي:

ذكر الحافظ السخاوي أن أبا حنيفة اشترط الذكورة في راوي الحديث واستثنى من ذلك أخبار عائشة وأم سلمة والمشاهد من النساء، ثم ذكر السخاوي أن من شروط العدالة في الراوي عند أبي حنيفة أن يكون هذا الراوي فقيهًا عالمًا إن خالف القياس[1].

وقال أيضًا: "فلما كان عند آخر عصر التابعين وهو حدود الخمسين ومائة تكلم في التوثيق والتضعيف طائفة من الأئمة، فقال أبو حنيفة: "ما لقيت فيمن لقيت أكذب من جابر الجعفي"[2].

وقد سُئل الإمام أبو حنيفة عن الأخذ عن الثوري فقال لمن سأله: "اكتب عنه فإنه ثقة، ماخلا أحاديث أبي إسحق عن الحريث وحديث جابر الجعفي"[3].

"روى الخطيب البغدادي في الكفاية بسنده إلى القاضي أبي يوسف ـ صاحب أبي حنيفة ـ قال: قال أبو حنيفة: لأن أقرأ على المحدث أحبّ إليَّ من أن يُقرأ عليّ"[4].

وإن أخذ العلماء بأقواله في الحديث لدليل على رسوخ قدمه في علومه، وتبحره فيه.

هذا وإن تلامذته جمعوا أحاديثه في كتب ومسانيد بلغت بضعة عشر مسندًا، وجمع أكثر هذه المسانيد قاضي القضاة أبو المؤيد محمد بن محمود الخوارزمي في كتاب ضخم سماه "جامع المسانيد" وهو كتاب مطبوع يقع في ٨٠٠ صفحة[5].

---

١. فتح المغيث، السخاوي، مرجع سابق، (١/ ٢٩٣) بتصرف.
٢. المرجع السابق، (٣/ ٣٥١).
٣. الطبقات السنية في تراجم الحنفية، التقي الغزي، (١/ ٩٧).
٤. الكفاية، الخطيب البغدادي، مرجع سابق، (٢/ ١٩٧).
٥. السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي،د. مصطفى السباعي، مرجع سابق، ص٣٧٢، ٣٧٣ بتصرف.

فهل يعقل بعد هذه الأدلة أن نقول إن أبا حنيفة كان قليل البضاعة من الحديث، وأنه كان يُعمِل عقله في المسائل ولا يعتمد على الحديث®؟!

ثالثًا. فساد بيئة العراق جعلت أبا حنيفة يتشدد في قبول المرويات:

لقد عجَّت بيئة العراق ـ من قبل الإسلام ومن بعده ـ بالملل والنحل؛ إذ كانت موطنًا لمدن أو لمدائن وحضارات قديمة، فقد استوطنها السريان قبل الإسلام وأنشأوا فيها مدارس لهم، وكانت مجالًا خصبًا لفلسفة اليونان وحكمة الفرس. وكان العراق بعد الإسلام مزيجًا من أجناس مختلفة، وآراء متضاربة في السياسة وأصول العقائد، فعلى أرضه كانت الشيعة، وفي باديته الخوارج، ثم المعتزلة، وكان فيه ـ في عصر أبي حنيفة ـ تابعون مجتهدون التقى بهم، ومن قبلهم كان فيه عبد الله بن مسعود الذي بعثه عمر إليهم ليعلمهم الفقه، ويهديهم للسبيل الأقوم، ثم كان فيه إمام الهدى علي بن أبي طالب كرم الله وجهه.

ولقد فُتِحَتْ عين أبي حنيفة فرأى علم العراق، فأخذ يجادل مع المجادلين، ونازل بعض أصحاب النحل بما توحي به السليقة المستقيمة، وكان ذلك في بواكير شبابه، أو في آخر صباه[1].

هذه هي البيئة التي نشأ فيها أبو حنيفة، كانت صالحة لظهور فرق مختلفة كالشيعة والخوارج وغيرهما، وكل فرقة من هذه الفرق عمدت إلى وضع أحاديث على رسول الله ﷺ تستدل به لرأيها، وتؤيد به مبادئها، وقد عُرف العراق بدار الضرب أي التي تضرب فيه الأحاديث كما تضرب النقود، وتنشر بين الناس على أنها أحاديث صحيحة، مما جعل أبا حنيفة، وهو الذي يسكن العراق يتشدد في قبول الأحاديث لا ردِّها.

وقد وضع أبو حنيفة شروطًا دقيقة في قبول الأخبار حمله عليها فشو الكذب في الحديث في عهده ـ كما أسلفنا ـ فأراد أن يحتاط لدين الله ﷻ، فتشدد في قبول الأخبار، واشترط شروطًا منها:

ألا يعارض خبر الآحاد الأصول المجتمعة عنده بعد استقراء موارد الشرع، وألا يعارض عمومات الكتاب وظواهره، وألا يخالف السنة المشهورة، وألا يعارض خبرًا مثله، وألا يعمل الراوي بخلاف حديثه، وألا يكون الخبر منفردًا بزيادة، وألا يكون فيما تعم به البلوى، وألا يسبق طعن أحد من السلف فيه، وأن يأخذ بالأخف فيما ورد في الحدود والعقوبات، وأن يستمر حفظ الراوي لمرويه دون خلل أو نسيان، وألا يخالف العمل المتوارث بين الصحابة والتابعين، وألا يعول الراوي على خطه ما لم يذكر مرويه[2].

وإذا تبين لنا هذا، عرفنا أن ما يُتهم به أبو حنيفة من تركه بعض السنة وأخذه بالرأي كان عن اجتهاد ولا حرج عليه، وقد فعله أئمة قبله وأئمة بعده، تحرزًا من أن ينسب إلى الرسول ﷺ ما لم يصدر عنه، لا سيما وأن السنة في عهده لم تكن صُنفت في المصنفات، ولا دُونت في الدواوين الجامعة ولا الجوامع الصحيحة.

® في "**نفي اتهام أبي حنيفة بوضع الأحاديث والرواية عن الضعفاء**". وفي "**علم أبي حنيفة بالحديث رواية ودراية**" طالع: الشبهة العاشرة، من الجزء الخامس (الأئمة والرواة).

١. تاريخ المذاهب الإسلامية، محمد أبو زهرة، دار الفكر العربي، القاهرة، د. ت، ص٣٤٦ بتصرف.

٢. شرح مسند أبي حنيفة، الملا علي القاري، دار الكتب العلمية، بيروت، د. ت، ص٣.

ولقد كان لهذا الإمام خصوم سياسيون هم الأمويون والعباسيون؛ إذ كانت له مواقف حازمة معهم من كثرة نقده لهم، وبخاصة مع بعض الأمراء الأمويين، وقد رفض الإمام أبو حنيفة منصب القضاء حين عرضوه عليه، واعتذر أنه لا يصلح له، كما كان يرفض هداياهم، ويتعفَّف عن أخذها.

هذا وإن الخصوم استغلوا هذا التشدد من قِبَل الإمام أبي حنيفة في قبول المرويات ليذيعوا شائعة أن الإمام يرد الأحاديث ويُعمل الرأي، وقد تعاور عليه الخصوم طيلة حياته، فقد عاش أكثر من ثلاثين سنة في ظل الدولة الأموية، وثماني عشرة سنة في ظل الدولة العباسية، وضيق عليه الأمويون الخناق، ففرَّ من دمشق عاصمة دولتهم إلى مكة المكرمة، ثم عاد إلى بغداد لما آل الأمر إلى بني العباس، ولكن تمسكه بالحق والانتصار له أنشأ بينه وبين أمراء الدولة العباسية خصومة جديدة، إلى درجة أن منعوه من الفتوى ودرس العلم، وزجُّوا به في السجن في أخريات حياته، ولم يجد خصوم أبي حنيفة من السياسيين عيبًا يلمزون به سمعته سوى أن يفتروا عليه فرية إعراضه عن السنة، وإحلال الرأي محلها، ودأبوا في العمل على نشر هذا الافتراء بين الناس حتى لا يلتف الناس حوله[1].

وتنضاف إلى الخصومة السياسية خصومة أقرانه من العلماء؛ ذلك أن التنافس من طباع بني الإنسان، فإن صدور بعض هؤلاء العلماء ـ خاصة العلماء الذين جذبهم بريق السلطة ـ تضيق بمن يمتاز عليهم بفهم، أو يزيد عنهم في شهرة، أو يوضع له القبول عند الناس أكثر منهم، وتلك طبيعة قَلَّ أن يخلو منها إنسان إلا من رفع الله نفسه عن الصغار، وملأ قلبه بالحكمة وأورثه هدي النبيين وطمأنينة الصديقين فقد بلغ الأمر ببعضهم أن بدأ ينشر بين الناس أن أبا حنيفة يترك السنة ويُعْمِل العقل، غيرة من شهرته بين الناس، وحبهم له، وكثرة علمه.

وقد عقد ابن عبد البر في "جامع بيان العلم" فصلًا خاصًا لتنافس العلماء وما ينتجه ذلك من أقوال بعضهم في بعض، ذكر في أوله قول ابن عباس: "استمعوا علم العلماء، ولا تصدقوا بعضهم على بعض"[2].

وكان القضاة أيضًا شديدي الغيرة منه، وليس أدل على ذلك من القاضي عبد الرحمن بن أبي ليلى، قاضي الكوفة في عصره الذي خطَّأه أبو حنيفة في حكم المرأة التي قذفت رجلًا، فهذا جعله يتحدث عن أبي حنيفة بما لا يصح في المجالس، حتى لقد قال أبو حنيفة عنه: "إن ابن أبي ليلى ليستحل مني ما لا أستحل من بهيمة"[3].

وكان من أثر هذه العوامل أن تناقل الناس عنه أشياء غير صحيحة، منها: ما لا ظل له من الحق، ومنها ما لم يفهمه الناس على حقيقته من طرائق أبي حنيفة في الاجتهاد[4]، وكل هذا ساعد على نشر هذه الافتراءات التي دارت حول أبي حنيفة من إعمال للعقل، وترك الاعتماد على السنة.

ثم إن توسع أبي حنيفة كان بسبب كثرة النوازل

---

١. الشبهات الثلاثون المثارة لإنكار السنة النبوية، د. عبد العظيم المطعني، مرجع سابق، ص٨٢، ٨٣ بتصرف.

٢. جامع بيان العلم وفضله، ابن عبد البر، مرجع سابق، (٢/ ١٠٩٠، ١٠٩١).

٣. تاريخ بغداد، الخطيب البغدادي، مرجع سابق، (١٣/ ٣٨٧).

٤. المرجع السابق، ص٣٨٥، ٣٨٦.

والحوادث المستجدة التي لم تكن في عصر النبي ﷺ؛ نظرًا لما عرفته بيئة العراق من الأمم المختلفة والأجناس المتشعبة.

كما أن أبا حنيفة ابتُلي بتلامذة وطلاب علم عُنوا بافتراض النوازل الفقهية والحوادث التي لم تقع رغبة منهم في الإفادة من علم الرجُل ونظره الثاقب في المسائل واستنباط الأحكام.

وبناء على أسئلة التلاميذ الافتراضية عُرفت مدرسة أبي حنيفة بمدرسة الرأي، أي الذين يفترضون الوقائع بقولهم: "أرأيت لو حصل كذا؟ أرأيت لو كان كذا "، وهذا لا يعني أنه كان لا يعتمد على الأحاديث أثناء النظر في هذه المسائل الافتراضية، على عكس ما يزعمه الزاعمون.

ولـمَّا اتُّهِمَ أبو حنيفة باعتماده على الرأي وترك السنة في عهده، لم يترك هذا الكلام يشيع بين الناس ويسكت عنه، وإنما دافع عن نفسه دفاعًا شديدًا، وردَّ على ادعاءات خصومه ردودًا مفحمة سجلتها الرواية الأمينة، بكل إخلاص وصدق، فقد قال الإمام رحمه الله: "كذب والله وافترى علينا من يقول: إننا نقدم القياس - يعني الرأي - على النص - يعني الحديث - وهل يُحتاج بعد النص إلى قياس"[1]؟!

وقال أيضًا: "نحن لا نقيس إلا عند الضرورة الشديدة، وذلك أننا ننظر في دليل المسألة من الكتاب والسنة أو أقضية الصحابة، فإن لم نجد دليلًا قسنا حينئذ مسكوتًا عنه على منطوق به"[2]، ويقول: "إنا نأخذ أولًا بكتاب الله، ثم السنة، ثم بأقضية الصحابة، ونعمل بما اتفقوا عليه، فإن اختلفوا قسنا حكمًا على حكم بجامع العلة بين المسألتين حتى يتضح المعنى"[3].

ويؤكد تمسكه بالحديث وتقديمه على الرأي ما عُرِف عنه وعن أصحابه من تقديم الحديث الضعيف على القياس في غياب الصحيح، وهذه حقيقة لا يجادل فيها إلا مكابر، يقول ابن القيم في "أعلام الموقعين": "وأصحاب أبي حنيفة رحمه الله مجمعون على أن مذهب أبي حنيفة أن ضعيف الحديث عنده أولى من القياس والرأي، وعلى ذلك بُني مذهبه؛ كما قدم حديث القهقهة مع ضعفه على القياس والرأي، وقدم حديث الوضوء بنبيذ التمر في السفر مع ضعفه على الرأي والقياس، ومنع قطع السارق بسرقة أقل من عشرة دراهم والحديث فيه ضعف... فتقديم الحديث الضعيف وآثار الصحابة على القياس والرأي قوله وقول الإمام أحمد، وليس المراد بالحديث الضعيف في اصطلاح السلف هو الضعيف في اصطلاح المتأخرين؛ بل ما يسميه المتأخرون حسنًا قد يسميه المتقدمون ضعيفًا"[4].

وقال أبو حنيفة: "الخبر المرسل والضعيف عن رسول الله ﷺ أولى من القياس، ولا يحل القياس مع وجوده، قال: والرواية عن الصاحب الذي لا يعرف له

١. شرح مسند أبي حنيفة، الملا علي القاري، مرجع سابق، ص٦.
٢. المرجع السابق، ص٦.
٣. النكت في المسائل المختلف فيها بين الشافعي وأبي حنيفة، أبو إسحاق الشيرازي، تحقيق: إيمان سعد الطويرقي، رسالة ماجستير بقسم الفقه الإسلامي، كلية الشريعة والدراسات الإسلامية، جامعة أم القرى، ١٤٢٤هـ/ ١٤٢٥م، (١/ ٧٣).
٤. أعلام الموقعين عن رب العالمين، ابن قيم الجوزية، مرجع سابق، (١/ ٧٧).

مخالف منهم ـ أولى من القياس"[1].

فهل يُعقل أن يثبت علماء الأصول جميعًا أن أبا حنيفة يقدم الحديث الضعيف أو المرسل على القياس ثم يُتهم الآن بتقديم رأيه على الحديث؟!

لقد كان أبو حنيفة على دراية بما يروجه هؤلاء الحاقدون والحاسدون ضده من اتهامه بتقديم الرأي على الحديث، فيؤكد أنهم كذابون ومفترون، ويتساءل في عجب: وهل يحتاج أحد إلى أن يقيس في وجود النص؟ ثم أكد أكثر من مرة أن منهجه في الفقه النظر في كتاب الله ﷻ، ثم سنة نبيه ﷺ، ثم أقضية الصحابة، فإن لم يجد مطلبه في شيء من ذلك قاس مسكوتًا عنه على منطوق به، وأي شيء يريده هؤلاء المشككون لإغلاق أفواههم بعد تأكيد الإمام أبي حنيفة نفسه على أنه لا مجال للعقل عنده في وجود النص؟!

بل كان يقول: "ما جاء عن الله تعالى فعلى الرأس والعين، وما جاء عن الرسول ﷺ فسمعًا وطاعة، وما جاء عن الصحابة ﷺ تخيرنا من أقوالهم ولم نخرج عنهم، وما جاء عن التابعين، فهم رجال ونحن رجال"[2]، وفي رواية أخرى "زاحمناهم" يعني: لنا حق إبداء الرأي في المسألة معهم[3].

فهذا كلام إمام يقدر السنة حق قدرها، ويجعلها أصلًا من أصول الاستدلال، وإن ادَّعى خصومه عليه وأكثروا.

ويزكي هذا ما رواه ابن عبد البر في الانتقاء عن أبي حنيفة قوله: "لعن الله من يخالف رسول الله ﷺ، به أكرمنا الله، وبه استفدنا"[4].

وبناء على ما سبق يظهر جليًّا أن الإمام أبا حنيفة بريء مما رُمي به وأنه كان من الكبار الذين يُجلُّون السنة كما يُجلُّون القرآن، ويحتفون بها احتفاءهم بالقرآن®.

رابعًا. إنكار الإمام أبي حنيفة لحكم القاضي ابن أبي ليلى:

أنكر الإمام أبو حنيفة حكم القاضي ابن أبي ليلى في جلده امرأة قاذفة؛ إذ كانت مجنونة، وقالت لرجل: يا ابن الزانيين، فأقام ابن أبي ليلى عليها الحد في المسجد، وجلدها وهي قائمة، وجلدها مائة وستين جلدة؛ لأنها قذفت أبا الرجل وأمه، فبلغ ذلك أبا حنيفة، فقال: أخطأ ابن أبي ليلى في هذه الواقعة في ستة مواضع:

١. أقام الحد في المسجد، والحدود لا تقام في المساجد.

٢. وضربها وهي قائمة، والنساء يضربن في الحدود قاعدات.

٣. أقام عليها حدين؛ أحدهما للأب والآخر للأم، ولو أن رجلًا قذف جماعة فليس عليه إلا حد واحد.

٤. جمع بين حدين في مجلس واحد، والحدود لا يجمع بينها حتى يجف السابق منها.

٥. أقام الحد والمقذوف غائب، ولم يحضر المقذوف

---

١. الإحكام في أصول الأحكام، ابن حزم، مرجع سابق، (٢/ ٣٨٥).

٢. المرجع السابق، (١/ ٥٨٨).

٣. العرف الشذي شرح سنن الترمذي، محمد أنور شاه الكشميري، تحقيق: محمود أحمد شاكر، مؤسسة ضحى، ط١، (١/ ٢٠٧).

٤. الانتقاء، ابن عبد البر، نقلًا عن: السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي، د. مصطفى السباعي، مرجع سابق، ص٣٧٦.

® في **"نفي جهل أبي حنيفة حال من يروي عنهم"** طالع: الوجه الثاني، من الشبهة العاشرة، من الجزء الخامس (الأئمة والرواة).

ولم يرفع الدعوى.

٦. أقام الحد على مجنونة، والجنون يرفع المسئولية[١].

فكانت هذه الحادثة وأمثالها من المواقف الجادة ـ التي كانت ـ سببًا في كثرة خصومه كما أسلفنا من قبل، وجعلتهم يشيعون أنه يرفض الاستدلال بالحديث النبوي، ويفتي في المسائل التي لم يجد لها دليلًا في القرآن الكريم برأيه ولا يعمل فيها بسنة رسول الله ﷺ، ولكن أبا حنيفة في هذه المسألة لم يرد السنة كما زعموا، ولم يعتمد على عقله في رد حكم القاضي ابن أبي ليلى، ولكنه رد حكمه بسبب أخطائه التي وقع فيها، فكيف يصح ذلك الحكم بمثل هذه الأخطاء الستة[٢]؟

ومعرفة أبي حنيفة لهذه الأخطاء دليل على اعتماده الكبير على الأحاديث النبوية، ودرايته الكبيرة بأحاديث الأحكام التي وردت عن رسول الله ﷺ في هذه المسائل التي أنكرها على ابن أبي ليلى.

وهذه الحادثة تدل على أن الله قد أعطى أبا حنيفة موهبة عجيبة فذة لا مثيل لها، استطاع من خلالها إعمال رأيه واستنباط الأحكام الصحيحة؛ إذ كان قادرًا على تقليب وجوه الرأي في كل مسألة لدرجةٍ تذهل وتدهش، فقد أخرج ابن أبي العوام بسنده إلى محمد بن الحسن، أنه قال: "كان أبو حنيفة قد حمل إلى بغداد فاجتمع أصحابه وفيهم أبو يوسف وزفر وأسد بن عمرو، وعامة الفقهاء المتقدمين من أصحابه، فعملوا مسألة أيدوها بالحجاج، وتفننوا في تقديمها، وقالوا: نسأل أبا حنيفة أول ما يقدم، فلما قدم أبو حنيفة كان أول مسألة سُئل عنها تلك المسألة، فأجابهم بغير ما عندهم، فصاحوا به من نواحي الحلقة، يا أبا حنيفة، قال: أبحجة أم بغير حجة؟ قالوا: بحجة، قال: هاتوا، فناظرهم وغلبهم بالحجاج حتى ردهم إلى قوله، وأذعنوا أن الخطأ منهم، فقال لهم: أعرفتم الآن؟ قالوا: نعم. قال: فما تقولون فيمن يزعم أن قولكم هو الصواب... وأن هذا القول خطأ؟ قالوا: لا يكون ذاك، قد صح هذا القول، فناظرهم حتى ردهم عن القول. فقالوا: يا أبا حنيفة ظلمتنا والصواب كان معنا. قال: فما تقولون فيمن يزعم أن هذا القول خطأ، والأول خطأ والصواب قول ثالث؟ فقالوا: هذا لا يكون، قال: فاستمعوا واخترع قولًا ثالثًا، وناظرهم عليه حتى ردهم إليه فأذعنوا، قالوا: يا أبا حنيفة علمنا، قال: الصواب هو القول الأول الذي أجبتكم به لعلة كذا وكذا، وهذه المسألة لا تخرج من هذه الثلاثة الأنحاء، ولكل منها وجه في الفقه ومذهب، وهذا الصواب فخذوه وارفضوا ما سواه".

إن من أوتي هذه القدرة العجيبة على تقليب وجوه الرأي في مسألة واحدة، والقدرة على الدفاع عن كل رأي فيها، هو بلا شك من أدق الناس نظرًا وأعمقهم استنباطًا للنصوص، وأقواهم حجة وبيانًا، ولذلك لا يكون الإمام مالك مغاليًا حين قال عنه: "هذا رجل لو أراد أن يقيم الدليل على أن هذه السارية من ذهب لاستطاع"[٣].

١. انظر: الدر المختار، الحصفكي، دار الفكر، بيروت، د. ت، (٤/ ٢١٧، ٢١٨).

٢. الشبهات الثلاثون المثارة لإنكار السنة النبوية، د. عبد العظيم المطعني، مرجع سابق، ص٨١، ٨٢ بتصرف.

٣. انظر: السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي، د. مصطفى السباعي، مرجع سابق، ص٣٦٦، ٣٦٧ بتصرف.

هذا هو الإمام أبو حنيفة رحمه الله كان إذا أعمل عقله فيما لم يرد فيه نص، قاس المسألة على غيرها بدقة متناهية وعقلية فذة.

وبعد هذا التفنيد لأدلة الزاعمين أن الأئمة اعتمدوا على رأيهم أكثر من اعتمادهم على السنة، يتبين لنا أن الأئمة لم يعتمدوا على عقلهم وتركوا السنة، وإنما اعتمدوا على عقلهم عند خوفهم من عدم صحة الخبر الذي معهم، أو عدم وصول الخبر إليهم أصلًا، وربما لعدم وجود نص صريح من السنة على مسألتهم، فدعاهم ذلك إلى إعمال العقل، وما كان أن يُعْمِلوه ويتركوا السنة الصحيحة التي بين أيديهم، كما زعم المغرضون كذبًا وزورًا عليهم.

الخلاصة:

- إن الأئمة المجتهدين جميعًا لا يحيدون عن السنة إلى العقل إلا في حالة عدم وجود نص في ذلك، فأصول مذاهبهم جميعًا هي الكتاب والسنة والإجماع والقياس، وقد أكد على هذا الإمام مالك والشافعي وأحمد، أما أبو حنيفة الذي كثر الكلام عنه أنه كان يكثر من القياس فإن هذا كان في حالة عدم وجود النص فقط.
- لقد طلب أبو حنيفة الحديث منذ حداثة سنه ورحل في ذلك كثيرًا، فأخذه عن كبار العلماء، لذلك عُدَّ من حفاظه عند علماء الجرح والتعديل، وأُخِذ بأقواله في علوم الحديث والجرح والتعديل.
- إن مما يؤكد اهتمام أبي حنيفة بالحديث وعُلوِّ منزلته فيه أن تلامذته قد جمعوا أحاديثه في مسندٍ ضم أكثر من خمسمائة حديث، وهذا يدحض القول بأن بضاعته في الحديث لا تتعدى سبعة عشر حديثًا، وقد شكك ابن خلدون نفسه في هذا الخبر، وكان أبو حنيفة إمامًا مجتهدًا، وأهم شروط الاجتهاد؛ المعرفة التامة بأحاديث الأحكام، وهي كثيرة، وهذا ما أكده ابن أبي شيبة في مصنفه.
- إذا أعرض أبو حنيفة عن اعتماد بعض الأحاديث، فإنه بذلك يريد التثبت من صحتها، وليس رفضها رفضًا مطلقًا؛ لأن السنة لم تكن جمعت ودونت وصنفت تصنيفًا دقيقًا بَعْدُ، بل ظهرت فرق إسلامية في عهده وضعت أحاديث تؤيد بها ما تريد، وهذا ما جعله يتشدد في قبول الأخبار.
- ولمّا تشدد أبو حنيفة في قبول الأخبار واشترط شروطًا دقيقة في قبولها، استغل خصومه من السياسيين والعلماء الحاسدين موقفه من السنة، وأشاعوا عنه إعراضه عن السنة وإعماله للعقل، وكان هذا هو سبب اشتهار مدرسته بالرأي، هذا فضلًا عن أن نزول النوازل الفقهية المستجدة التي لم يرد فيها نص، وإكثار التلاميذ وأهل العراق من افتراض المسائل الفقهية غير الواقعة ـ أسهم في تأكيد شبهة أنه رحمه الله كان يُعْمِل العقل والرأي، والواقع أنه كان يُعْمِله فيما ليس فيه نص، وهو رأي لا يخرج عن الشرع؛ إذ إنه يقيس النازلة التي ليس فيها نص على التي فيها نص، كما أنه يُحكِّم مقاصد الشريعة والنصوص العامة في الإسلام أثناء عملية الاستنباط.
- لقد دافع أبو حنيفة عن نفسه كثيرًا فيما أثير حوله، وبيَّن أنه لا يُعْمِل عقله إلا إذا لم يجد نصًّا في مسألته، وكان ردُّه متعجبًا: "وهل يحتاج بعد النص إلى قياس"؟ وأكد على أن كل ما جاء عن النبي ﷺ فهو على العين والرأس.
- عندما أنكر أبو حنيفة حكم القاضي ابن أبي ليلى

في جلدٍ أقامه على امرأة قذفت رجلًا كان بسبب خطأ القاضي في ستة مواضع، وليس رفضًا للسنة وإعمالًا للعقل كما زعموا، وهذا دليل على معرفته القوية بأحاديث الأحكام التي من خلالها استطاع الوصول إلى هذه الأخطاء، بل وأعمل حديثًا أهمله ابن أبي ليلى وهو حديث رفع القلم عن ثلاث، ومنهم المجنون حتى يفيق، والمرأة كانت مجنونة، لا تؤاخذ بما يصدر عنها.

الشبهة السادسة والعشرون

الزعم أن ديانة إبراهيم عليه السلام بديل يغني عن السنة(*)

مضمون الشبهة:

يزعم بعض المغرضين أن العمل في الإسلام يكون بالقرآن، ثم بديانة إبراهيم عليه السلام ولا حاجة للسنة؛ لأن شريعة إبراهيم في نظرهم أتت بكل شرائع الإسلام، ويستدلون على ذلك، بقول الله عز وجل: ﴿وَجَعَلْنَٰهُمْ أَئِمَّةً يَهْدُونَ بِأَمْرِنَا وَأَوْحَيْنَآ إِلَيْهِمْ فِعْلَ ٱلْخَيْرَٰتِ وَإِقَامَ ٱلصَّلَوٰةِ وَإِيتَآءَ ٱلزَّكَوٰةِ وَكَانُوا۟ لَنَا عَٰبِدِينَ ﴿٧٣﴾﴾ (الأنبياء)، وما الإسلام إلا هذا. ثم إن شريعة إبراهيم عليه السلام أم الشرائع وأصلها، أما السنة فهي فرع عنها؛ لأن إبراهيم عليه السلام أبو الأنبياء، وهم فرع عنه. قال الله تعالى: ﴿ثُمَّ أَوْحَيْنَآ إِلَيْكَ أَنِ ٱتَّبِعْ مِلَّةَ إِبْرَٰهِيمَ حَنِيفًا ۖ وَمَا كَانَ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ﴿١٢٣﴾﴾ (النحل). متسائلين: إذا كان الأمر كذلك، فلماذا نترك الأصل ونأخذ بالفرع؟ قاصدين من وراء ذلك إلى هدم السنة بعد نفي حجيتها.

وجوه إبطال الشبهة:

١) لقد جعل الله عز وجل الأديان جميعًا متفقة في أصول العقيدة، قال عز وجل: ﴿وَمَآ أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ مِن رَّسُولٍ إِلَّا نُوحِىٓ إِلَيْهِ أَنَّهُۥ لَآ إِلَٰهَ إِلَّآ أَنَا۠ فَٱعْبُدُونِ ﴿٢٥﴾﴾ (الأنبياء)، وجعل الله عز وجل لكل نبي سنة لقومه تهديهم إلى الطريق المستقيم بما يتوافق وحال هؤلاء القوم، وزمانهم ومكانهم، قال عز وجل: ﴿لِكُلٍّ جَعَلْنَا مِنكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا﴾ (المائدة: ٤٨)، ولما كان الإسلام آخر رسالات السماء إلى الأرض أتت شريعته شاملة لما قبلها ومهيمنة عليها.

٢) إن العلاقة بين الإسلام وما قبله من شرائع ليست علاقة الفرع بأصوله، وإنما هي علاقة التأكيد في مجال العقيدة وأصول الأخلاق، والهيمنة عليها في مجال الشرائع والأحكام إذ إن مصدر كل هذه الشرائع هو الله عز وجل.

٣) لم يرد إلينا شيء يوثق به عن ملة إبراهيم عليه السلام وصحفه لا في التاريخ ولا في التوارة والإنجيل المحرَّفين إلا ما جاء في القرآن الكريم، كما أن المدّعين لم يستندوا إلى آثار موجودة نأخذ منها ملة إبراهيم وشرائعه، وإنما استدلوا بآيات من القرآن على وجودها ووجوب اتباعها وهي أدلة عليهم لا لهم؛ إذ إنها تعني اتباع ملة إبرهيم في العقيدة وأصول الفطرة التي فطر الله عليها عباده، لا في الشرائع وتفصيلاتها التي أوكل القرآن غالبها للسنة، وأوجب اتباع الرسول وطاعته

(*) شبهات وأباطيل منكري السنة، أبو إسلام أحمد عبد الله، مركز التنوير الإسلامي، مصر، ط٢، ١٤٢٦هـ/ ٢٠٠٦م. اللعاب الأخير في مجال إنكار سنة البشير النذير، د. طه الدسوقي حبيشي، مكتبة رشوان، القاهرة، ط٢، ١٤٢٧هـ/ ٢٠٠٧م.

فيها، وبهذا يتبين أن المغرضين إنما أرادوا بزعمهم هذا ملء الفراغ الذي أحدثه إنكارهم للسنة.

التفصيل:

أولا. اتفاق الأديان جميعًا في الأصول، واختلافها في الفروع:

من المعلوم بداهة أن شريعة الإسلام اتفقت والشرائع السابقة، بما فيها شريعة إبراهيم عليه السلام في أمور كثيرة، وافترقت أيضًا في أمور جاء بها النبي ﷺ لكي يقررها لأمته، وإذا ما نظرنا إلى مواضع الاتفاق نجد أن جوهر الرسالات السماوية واحد، وهو الدعوة إلى عبادة الله وحده لا شريك له، ونبذ ما يُعبد من دونه، وقد عرض القرآن الكريم هذه القضية، وأكدها في مواضع متعددة، يقول عز وجل: ﴿وَمَآ أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ مِن رَّسُولٍ إِلَّا نُوحِىٓ إِلَيْهِ أَنَّهُۥ لَآ إِلَٰهَ إِلَّآ أَنَا۠ فَٱعْبُدُونِ ﴿٢٥﴾﴾ (الأنبياء).

وليست الدعوة إلى عبادة الله وحده هي القضية الوحيدة التي اتفقت فيها الرسالات، فأماكن الاتفاق كثيرة، منها أمور الاعتقاد، والقواعد العامة التي لا بد أن تعيها البشرية في مختلف العصور كقاعدة الثواب والعقاب، وكثير من العبادات التي نقوم بها، كانت معروفة عند الرسل السابقين وأتباعهم، قال عز وجل: ﴿وَجَعَلْنَٰهُمْ أَئِمَّةً يَهْدُونَ بِأَمْرِنَا وَأَوْحَيْنَآ إِلَيْهِمْ فِعْلَ ٱلْخَيْرَٰتِ وَإِقَامَ ٱلصَّلَوٰةِ وَإِيتَآءَ ٱلزَّكَوٰةِ ۖ وَكَانُوا۟ لَنَا عَٰبِدِينَ ﴿٧٣﴾﴾ (الأنبياء)، وعن إسماعيل عليه السلام قال تعالى: ﴿وَكَانَ يَأْمُرُ أَهْلَهُۥ بِٱلصَّلَوٰةِ وَٱلزَّكَوٰةِ وَكَانَ عِندَ رَبِّهِۦ مَرْضِيًّا ﴿٥٥﴾﴾ (مريم)، وقال الله لموسى عليه السلام: ﴿فَٱعْبُدْنِى وَأَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ لِذِكْرِىٓ ﴿١٤﴾﴾ (طه)، وعن عيسى عليه السلام قال عز وجل: ﴿وَأَوْصَٰنِى بِٱلصَّلَوٰةِ وَٱلزَّكَوٰةِ مَا دُمْتُ حَيًّا ﴿٣١﴾﴾ (مريم)، كما أن الصوم فُرض على من قبلنا كما فُرض علينا ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ كُتِبَ عَلَيْكُمُ ٱلصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴿١٨٣﴾﴾ (البقرة).

ولكن مما تجدر ملاحظته في هذا الصدد أن شرائع الأنبياء تختلف في أمور كثيرة، فشريعة عيسى تخالف شريعة موسى في بعض الأمور، وشريعة محمد ﷺ تخالف شريعة موسى وعيسى في أمور[1]، قال عز وجل: ﴿لِكُلٍّ جَعَلْنَا مِنكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا﴾ (المائدة: ٤٨)، والشرعة هي الشريعة وهي السنة، والمنهاج هو الطريق والسبيل.

وذكر القرطبي في تفسيره أن قوله عز وجل: ﴿لِكُلٍّ جَعَلْنَا مِنكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا﴾ يدل على عدم التعلق بشرائع الأولين[2]، بما فيها شريعة إبراهيم عليه السلام وفي هذا دلالة على فساد هذه الشبهة وبطلانها، ودعوة أيضًا إلى التمسك بسنة النبي ﷺ؛ إذ إن الشرعة والشريعة هي الطريقة الظاهرة ـ كما أسلفنا الذكر ـ وهو تعريف السنة أيضًا ـ التي يتوصل بها إلى النجاة، والشريعة في اللغة: الطريق الذي يتوصل منه إلى الماء، والشريعة ما شرع الله تعالى لعباده من الدين، وقد شرع لهم يشرع شرعًا أي سنّ.

وانسجامًا مع هذا يأتي قول ابن عباس والحسن وغيرهما شرعة ومنهاجًا: أي سنة وسبيلًا، ومعنى الآية أنه جعل التوراة لأهلها، والإنجيل لأهله، والقرآن

---

١. العقيدة في ضوء الكتاب والسنة: الرسل والرسالات، د. عمر سليمان عبد الله الأشقر، مرجع سابق، ص٢٤٢: ٢٤٨ بتصرف.

٢. الجامع لأحكام القرآن، القرطبي، مرجع سابق، (٦/ ٢١١) بتصرف.

لأهله، وهذا في الشرائع والعبادات، والأصل التوحيد لا اختلاف فيه كما روي ذلك عن قتادة، وقال مجاهد: الشرعة والمنهاج دين محمد ﷺ، وقد نسخ به كل ما سواه[1].

واعتمادًا على ما سبق نعلم أن الله ﷻ اختار لكل أمة شريعة مناسبة لظروفها، وزمانها، ومكانها، فحرم على اليهود أشياء كانت حلالًا لهم، لما ظلموا، قال ﷻ: ﴿ فَبِظُلْمٍ مِّنَ ٱلَّذِينَ هَادُوا۟ حَرَّمْنَا عَلَيْهِمْ طَيِّبَٰتٍ أُحِلَّتْ لَهُمْ وَبِصَدِّهِمْ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ كَثِيرًا ﴿١٦٠﴾ ﴾ (النساء)، ثم اقتضت حكمة الله تعالى أن يُحِلَّ لهم بعض الذي حُرِّم عليهم حينما بعث لهم عيسى عليه السلام، فقال على لسانه: ﴿ وَلِأُحِلَّ لَكُم بَعْضَ ٱلَّذِى حُرِّمَ عَلَيْكُمْ ﴾ (آل عمران: ٥٠)، وهكذا تختلف الشرائع، فالتحريم كان في زمن نبي الله موسى عليه السلام، والحل في عهد عيسى عليه السلام.

ولأن الإسلام آخر رسالات السماء إلى الأرض، ومحمدًا ﷺ خاتم الأنبياء، قال ﷻ: ﴿ مَّا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَآ أَحَدٍ مِّن رِّجَالِكُمْ وَلَٰكِن رَّسُولَ ٱللَّهِ وَخَاتَمَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ ﴾ (الأحزاب: ٤٠)، لذلك أتت شريعته شاملة لكل ما قبلها، مضيفة إليه ما شاء الله، ومهيمنة على كل الشرائع، لتكون صالحة للجميع إلى أن يرث الله الأرض ومن عليها.

قال ﷻ: ﴿ وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ بِٱلْحَقِّ مُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ ٱلْكِتَٰبِ وَمُهَيْمِنًا عَلَيْهِ ۖ فَٱحْكُم بَيْنَهُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ ۖ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَآءَهُمْ عَمَّا جَآءَكَ مِنَ ٱلْحَقِّ ۚ لِكُلٍّ جَعَلْنَا مِنكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا ۚ وَلَوْ شَآءَ ٱللَّهُ لَجَعَلَكُمْ أُمَّةً وَٰحِدَةً وَلَٰكِن لِّيَبْلُوَكُمْ فِى مَآ ءَاتَىٰكُمْ ۖ فَٱسْتَبِقُوا۟ ٱلْخَيْرَٰتِ ۚ إِلَى ٱللَّهِ مَرْجِعُكُمْ جَمِيعًا فَيُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ ﴿٤٨﴾ ﴾ (المائدة).

من أجل هذا فقد تولى الله ﷻ حفظ دينه قرآنًا وسنة، فقال: ﴿ إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا ٱلذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُۥ لَحَٰفِظُونَ ﴿٩﴾ ﴾ (الحجر). فظل منذ بعثة النبي ﷺ إلى أن يرث الله الأرض ومن عليها دون تحريف أو تبديل لتتحقق ديمومة الرسالة، فهل كان لصحف إبراهيم هذا الحفظ؟ وأين هذه الصحف التي تريدونها بديلًا عن السنة؟!

وإذا كان المغرضون يدَّعون: أن شريعة إبراهيم تضمنت شرائع كل الأديان ومنها الإسلام، فجاءت بصلاة، وزكاة، ونادت بفعل الخيرات، واستدلوا بقوله ﷻ: ﴿ وَجَعَلْنَٰهُمْ أَئِمَّةً يَهْدُونَ بِأَمْرِنَا وَأَوْحَيْنَآ إِلَيْهِمْ فِعْلَ ٱلْخَيْرَٰتِ وَإِقَامَ ٱلصَّلَوٰةِ وَإِيتَآءَ ٱلزَّكَوٰةِ ﴾ (الأنبياء: ٧٣). قلنا لهم: هاتوا برهانكم إن كنتم صادقين في دعواكم، فأين هي صحف إبراهيم؟ وهل نجد في صحف إبراهيم ـ المفقودة ـ تفصيلات الصلاة، من ركوع وسجود وتسبيح وقراءة؟ أم أنها ـ كما قال بعضهم ـ الصلاة الواردة في قول الله ﷻ: ﴿ وَمَا كَانَ صَلَاتُهُمْ عِندَ ٱلْبَيْتِ إِلَّا مُكَآءً وَتَصْدِيَةً ﴾ (الأنفال: ٣٥). يقولون إنها صلاة إبراهيم، ونقلت متواترة عن أبي لهب، وأبي جهل، وغفلوا، أو تغافلوا[2]، عن عجز الآية: ﴿ فَذُوقُوا۟ ٱلْعَذَابَ بِمَا كُنتُمْ تَكْفُرُونَ ﴿١٦﴾ ﴾ (آل عمران).

---

١. المرجع السابق، (٦/ ٢١١) بتصرف.

٢. اللعاب الأخير في مجال إنكار سنة البشير النذير، د. طه حبيشي، مرجع سابق، ص٢١: ٣١ بتصرف.

وإذا كانوا سيأخذون دينهم من أبي لهب وأبي جهل وغيرهما من المحاربين للإسلام والصادين، الذين أدخلوا الشرك في ملة إبراهيم وشريعته، كما حدث في الحج وغيره من العبادات والمناسك فهل سيحجون على طريقتهم؟! كما أن هؤلاء الرواة الذين أُخذت عنهم تلك الصلاة ذات المكاء والتصدية عند البيت كانوا يعبدون اللات والعزى وغيرها من الأصنام ويصلون لها، فمن أين لنا باللات والعزى ومناة الثالثة الأخرى حتى يعبدها هؤلاء الذين يأخذون بملة إبراهيم عن أبي لهب وأبي جهل بديلًا عن السنة النبوية.

وأخيرًا نقول: إن الإسلام دين الله الخاتم، يقوم على القرآن والسنة لا غنى له عن أحدهما، فالقرآن وحي الله المتلو المنزل على نبيه ﷺ بالأحكام والشرائع، والسنة وحي الله غير المتلو الشارح للقرآن تفصيلًا، وتبيينًا وتقييدًا وتخصيصًا؛ وذلك أن القرآن والسنة للدين كالجناحين للطائر، إذا فقد أحدهما لا يستطيع الطيران بالآخر، وكان فريسة سهلة المنال، وإذا كانت كل الرسالات السماوية متفقة في الأصول، فإنها تختلف في الفروع، كل بما يناسب زمانه.

وهكذا تتهافت أمام المنطق والعقل والتاريخ تلك الدعوى التي ينكر أصحابها السنة ويقيمون ملة إبراهيم مقامها.

ثانيًا. علاقة الإسلام بالأديان السماوية السابقة:

إن العلاقة بين الإسلام وما قبله من الأديان السماوية، إنما هي علاقة التأكيد على عقيدة التوحيد والهيمنة على الشرائع السابقة؛ إذ إن الرسالات السماوية السابقة على الإسلام، أُنزلت لأقوام دون غيرهم، والرسالة الخاتمة أُنزلت على خاتم الأنبياء والرسل، رسالة عامة للبشرية كلها، بل عامة للإنس والجن، وهذا يقتضي أن تمتاز هذه الرسالة عن غيرها من الرسالات بما يجعلها صالحة لكل زمان ومكان، وقد جعلها الله كذلك، وأنزل على رسوله ﷺ قبيل وفاته: ﴿ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلْإِسْلَٰمَ دِينًا﴾ (المائدة: ٣).

مما يؤكد أن الإسلام بقرآنه وسنته لا يحتاج إلى إضافة أو تغيير، وأن الله تعالى ارتضى للمؤمنين هذا الدين بما اشتمل عليه، فكيف نستبدل به غيره؟!

وقد بيَّن الشيخ سيد قطب رحمه الله هذا المعنى، وجلَّاه في تفسيره لهذه الآية، فقال: "إن المؤمن يقف أولًا أمام كمال هذا الدين، يستعرض موكب الإيمان، وموكب الرسالات، وموكب الرسل، منذ فجر البشرية، ومنذ أول رسولٍ ـ آدم عليه السلام ـ إلى هذه الرسالة الأخيرة: رسالة النبي الأمي إلى البشر أجمعين.

فماذا يرى؟ يرى هذا الموكب المتطاول المتواصل، موكب الهدى والنور، ويرى معالم الطريق على طول الطريق، ولكنه يجد كل رسول ـ قبل خاتم النبيين ـ إنما أرسل إلى قومه، ويرى كل رسالة ـ قبل الرسالة الأخيرة ـ إنما جاءت لمرحلة من الزمان، رسالة خاصة لمجموعة خاصة، في بيئة خاصة، ومن ثم كانت كل تلك الرسالات محكومة بظروفها هذه، متكيفة بهذه الظروف، كلها تدعو إلى إله واحد ـ فهذا هو التوحيد ـ وكلها تدعو إلى عبودية واحدة، لهذا الإله الواحد، فهذا هو الدين، وكلها تدعو إلى التلقي عن هذا الإله الواحد، ولكن لكل منها شريعة للحياة الواقعية تناسب

حالة الجماعة، وحالة البيئة، وحالة الزمان والظروف"[1] إلى أن قال: "وفَصَّلَ في هذه الرسالة شريعة تتناول حياة الإنسان من جميع أطرافها، وفي كل جوانب نشاطها، وتضع لها المبادئ الكلية والقواعد الأساسية فيما يتطور فيها ويتحور بتغير الزمان والمكان، وتضع لها الأحكام التفصيلية، والقوانين الجزئية فيما لا يتطور، ولا يتحور، بتغير الزمان والمكان"[2].

وهذا كله يشير إلى أن الشريعة الإلهية الخاتمة لا تحتاج إلى شريعة سابقة عليها، ولا إلى شريعة لاحقة لها، فالعلاقة بين الإسلام وما قبله من الرسالات ليست علاقة الفرع بأصوله كما توهم المغرضون. وإنما هي علاقة الممهَّد له بالممهِّد، فجاء الإسلام، وفيه من النضج والشمولية، ما جعله صالحًا للزمان كله وللمكان كله؛ إذ لا رسالة بعده، ولذلك أمر الله ﷻ المسلمين أن يؤمنوا بجميع الرسل، وأن يصدقوا بكل الكتب، فقال ﷻ: ﴿ قُولُوٓاْ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيۡنَا وَمَآ أُنزِلَ إِلَىٰٓ إِبۡرَٰهِـۧمَ وَإِسۡمَٰعِيلَ وَإِسۡحَٰقَ وَيَعۡقُوبَ وَٱلۡأَسۡبَاطِ وَمَآ أُوتِيَ مُوسَىٰ وَعِيسَىٰ وَمَآ أُوتِيَ ٱلنَّبِيُّونَ مِن رَّبِّهِمۡ لَا نُفَرِّقُ بَيۡنَ أَحَدٖ مِّنۡهُمۡ وَنَحۡنُ لَهُۥ مُسۡلِمُونَ ﴿١٣٦﴾ ﴾ (البقرة).

وعلى الرغم مما في مماحكات هؤلاء من مغالطات فإننا إذا اختلفنا في كنه العلاقة بين الإسلام وما قبله من رسالات يجب علينا حينئذٍ الرجوع إلى أصل كل هذه الرسالات، ومنبعها كلها وهو الوحي الإلهي الذي أرسل الله به الرسل، وأنزل به الكتب، فهذه الرسالات لا تُعَدّ ـ في هذه الحالة ـ إلا وسيطًا أو مرجعًا، فهل يجوز عقلًا أن نأخذ بالوسيط المفقود ـ سنة إبراهيم ـ أو المحرف ـ التوراة والإنجيل ـ ونترك المصدر لكل الشرائع والأديان وهو الوحي الإلهي؟!

وإذا عدنا إلى الوحي الإلهي مصدر كل الشرائع، وجدنا أن القرآن الكريم ـ الذي تكفل الله بحفظه والذي يستدلون بآيات منه ويزعمون أنهم يؤمنون به ـ يأمر بطاعة الرسول ﷺ: ﴿ مَّن يُطِعِ ٱلرَّسُولَ فَقَدۡ أَطَاعَ ٱللَّهَ ﴾ (النساء: ٨٠)، فإذا كان الله تعالى الأعلم بكل الشرائع، الصحيح منها والمحرَّف، المفقود منها والموجود، أمر بطاعة نبيه ﷺ فليس أمام كل ذي لب إلا أن يخضع لأمر الله، ويطيع رسول الله ﷺ، ومن ثم فالسنة الأصل الثاني للتشريع في الإسلام ـ واجبة الاتباع بأمر الله تعالى، ولا تغني عنها شريعة إبراهيم ـ المفقودة ـ ولا شريعتا اليهود والنصارى المحرفتان®.

ثالثًا. لا يوجد كتاب خاص بملة إبراهيم وصحفه يبين شرائعها وأحكامها:

إننا لم نعثر على كتاب يُنسب إلى ملة إبراهيم يبين شرائعها وأحكامها، ولكن النبي محمد ﷺ ترك لأمته القرآن الذي هو دستور الإسلام ومصدر أحكامه ثم السنة التي هي المصدر الثاني للتشريع الإسلامي؛ إذ إننا لم نعثر على صحف إبراهيم عليه السلام أو على أقوال قالها بوحي من الله كالسنة النبوية، وإنما الذي ورد إلينا عن

١. في ظلال القرآن، سيد قطب، مرجع سابق، (٢/ ٨٤٢).
٢. المرجع السابق، (٢/ ٨٤٢، ٨٤٣).

® في "**الإسلام دين للبشر كافة**" طالع: الوجه الأول، من الشبهة الثامنة عشرة، من هذا الجزء. وفي "**وحدة القيم الأخلاقية في الأديان سببها الفطرة**" طالع: الوجه الثاني، من الشبهة الثامنة والعشرين، من هذا الجزء. وفي "**موقف الإسلام من الشرائع السابقة**" طالع: الوجه الثاني، من الشبهة العاشرة، من الجزء السابع (الإسناد والمتن).

ملة إبراهيم عليه السلام عرفناه عن طريق القرآن الكريم. وهو أنه كان أمة قانتا لله حنيفًا مسلمًا ولم يكن من المشركين، وسجل القرآن مناظراته مع قومه وأبيه في دعوته لهم إلى التوحيد، وكذا جهوده في الدعوة إلى الله، وصبره على الأذى والابتلاء، وتضحياته وتسليمه المطلق لأوامر الله تعالى، كما ذكر القرآن بناءه للبيت وأذانه في الناس بالحج، وأخبر أن إبراهيم وبنيه كانوا أئمة يدعون إلى الخير ويقيمون الصلاة ويؤتون الزكاة: ﴿وَجَعَلْنَٰهُمْ أَئِمَّةً يَهْدُونَ بِأَمْرِنَا وَأَوْحَيْنَآ إِلَيْهِمْ فِعْلَ ٱلْخَيْرَٰتِ وَإِقَامَ ٱلصَّلَوٰةِ وَإِيتَآءَ ٱلزَّكَوٰةِ ۖ وَكَانُوا۟ لَنَا عَٰبِدِينَ ﴿٧٣﴾﴾ (الأنبياء).

فإذا كنا لم نعثر على كتاب يبيِّن ملة إبراهيم عليه السلام كي نأخذ منه شرائعه وأحكامه، وأن القرآن المصدر الوحيد المحفوظ والموثوق به قد ذكر بعض هذه الشرائع من حج وصلاة وزكاة ولم يذكر كيفياتها ولا هيئاتها، بل إن ذلك في دين الإسلام موكول في غالبه إلى السنة النبوية ـ فمن أين لنا أن نعرف شرائع إبراهيم وعباداته وأحكامه... وهل نترك الوحي الإلهي المتمثل في السنة المحفوظة بين أيدينا والتي وظيفتها بيان ذلك ـ هل نتركها ونلهث وراء السراب لا لشيء إلا إنكارًا وجحودًا للسنة وملء الفراغ الناجم عن إنكارها؟!

ويستشهد بعضهم بقوله ﷻ: ﴿وَمَا كَانَ صَلَاتُهُمْ عِندَ ٱلْبَيْتِ إِلَّا مُكَآءً وَتَصْدِيَةً﴾ (الأنفال: ٣٥). ويزعمون أن في هذه الآية دليلًا قاطعًا على أن الله قد افترض علينا في زمان محمد وبعثته ما كان قد فرضه على إبراهيم من قبل، وقد حفظه لنا من طريق النقل الصحيح حتى وصل إلى هؤلاء القوم الذين كانت صلاتهم مكاء وتصدية، ومن ثم يكون العمل بما وصل إلينا من السنة الإبراهيمية لا السنة المحمدية، أو لا يعلم هؤلاء أن ذلك الفعل مذكور على سبيل المقت والذم وليس المدح والاستحباب، وهو في سياق ما غيَّره المشركون من ملة إبراهيم وما أدخلوه فيها من الشركيات لذلك توعدهم الله على هذا المكاء، وتلك التصدية التي ارتضوها بدلًا عن الصلاة التي كانت على ملة إبراهيم وشريعته بالعذاب الأليم، فقال الله ﷻ: ﴿وَمَا كَانَ صَلَاتُهُمْ عِندَ ٱلْبَيْتِ إِلَّا مُكَآءً وَتَصْدِيَةً ۚ فَذُوقُوا۟ ٱلْعَذَابَ بِمَا كُنتُمْ تَكْفُرُونَ ﴿٣٥﴾﴾ (الأنفال).

فكيف نتبع هذا والله ﷻ يتوعد من يفعله بالعذاب الأليم، ويسمي هذا العمل كفرًا به ﷻ؟ فالآية هنا تصدم فكرتهم وتبطل استدلالهم على خلاف ما توهموا ولا يفوتنا هنا أن نبين أن الله تعالى أمر رسوله محمدًا ﷺ والمؤمنين بالله باتباع ملة إبراهيم عليه السلام وهو اتباع أصول ملته الحنفية، السمحاء في التوحيد الخالص وأصول الفطرة التي فطر الله عليها عباده، قال الله ﷻ: ﴿ثُمَّ أَوْحَيْنَآ إِلَيْكَ أَنِ ٱتَّبِعْ مِلَّةَ إِبْرَٰهِيمَ حَنِيفًا ۖ وَمَا كَانَ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ﴿١٢٣﴾﴾ (النحل). قال الشيخ محمد الطاهر ابن عاشور: "ومعنى اتباع ملة إبراهيم الواقع في كثير من آيات القرآن ـ أن دين الإسلام بُني على أصول ملة إبراهيم، وهي أصول الفطرة والتوسط بين الشدة واللين، كما قال ﷻ: ﴿وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِى ٱلدِّينِ مِنْ حَرَجٍ ۚ مِّلَّةَ أَبِيكُمْ إِبْرَٰهِيمَ﴾ (الحج: ٧٨).

وفي قضية أمر إبراهيم بذبح ولده ـ عليهما السلام ـ ثم فدائه بذبح شاة رمز إلى الانتقال من شدة الأديان الأخرى في قرابينها إلى سماحة دين الله الحنيف في

القربان بالحيوان دون الآدمي؛ ولذلك قال ﷻ: ﴿ وَنَٰدَيْنَٰهُ أَن يَٰٓإِبْرَٰهِيمُ ﴿١٠٤﴾ قَدْ صَدَّقْتَ ٱلرُّءْيَآ ۚ إِنَّا كَذَٰلِكَ نَجْزِى ٱلْمُحْسِنِينَ ﴿١٠٥﴾ إِنَّ هَٰذَا لَهُوَ ٱلْبَلَٰٓؤُا۟ ٱلْمُبِينُ ﴿١٠٦﴾ وَفَدَيْنَٰهُ بِذِبْحٍ عَظِيمٍ ﴿١٠٧﴾ ﴾ (الصافات).

فالشريعة التي تبني تفاصيلها وتفاريعها على أصول شريعة تعتبر كأنها تلك الشريعة، ولذلك قال المحققون من علمائنا: إن الحكم الثابت بالقياس في الإسلام يصح أن يقال: إنه دين الله وإن كان لا يصح أن يقال: قاله الله، وليس المراد أن جميع ما جاء به الإسلام قد جاء به إبراهيم عليه السلام إذ لا يخطر ذلك بالبال، فإن الإسلام شريعة قانونية سلطانية وشرع إبراهيم شريعة قبائلية خاصة بقوم، ولا أن المراد أن الله أمر النبي محمدًا ﷺ باتباع ملة إبراهيم ابتداء قبل أن يوحي إليه بشرائع دين الإسلام؛ لأن ذلك وإن كان صحيحًا من جهة المعنى وتحتمله ألفاظ الآية لكنه لا يستقيم؛ إذ لم يرد في شيء من التشريع الإسلامي ما يشير إلى أنه نَسْخ لما كان عليه النبي ﷺ من قبل، فاتباع النبي ملة إبراهيم كان بالقول والعمل في أصول الشريعة من إثبات التوحيد والمحاجة له واتباع ما تقتضيه الفطرة وفي فروعها مما أوحى الله إليه من الحنيفية مثل الختان وخصال الفطرة والإحسان"[1].

والعاقل إذا نظر إلى قصْد هؤلاء المغرضين من هذا الزعم علم أنهم عندما أنكروا السنة جملة وجدوا فراغًا هائلًا في التشريعات، والعبادات، ولكي يشغلوا هذا الفراغ عرضوا فكرة الإبراهيمية لملء هذا الفراغ على هذا النحو من العبث والتخبط، بل إن الأمر قد تطور بعدما شهدت العصور المتأخرة خلافًا شديدًا بين الأديان، وأدى ذلك إلى حروب وتطاحن، فخرج علينا أدعياء الإبراهيمية على حقيقتهم وكشفوا النقاب عن سوء طويتهم حين أعلنوا أنه لا يمكن لهذه الحروب أن تختفي، كما لا يمكن لهذا التطاحن أن ينقرض إلا إذا اختفى هذا الخلاف الكائن بين الأديان، ولن يختفي هذا الخلاف إلا إذا عدنا جميعًا إلى دين واحد، والدين الواحد لا يمكن اختياره من الديانات الموجودة بالفعل، فلو تم اختيار اليهودية دينًا ملزمًا لغضب أصحاب الديانات الأخرى، ولو أخذنا الديانة النصرانية لغضب المنتمون إلى الإسلام واليهودية، والكلام نفسه يقال إذا تم اختيار الإسلام دينًا منتخبًا وطمس ما وراءه من الديانات.

ويرون أن البديل المقبول عن هذا كله هو أن يعود الجميع إلى ديانة أبيهم الأكبر إبراهيم عليه السلام، وهذا إذا ما حدث ارتفع الخلاف بين الناس، هذا ما قالوه، وهو ما يزال كثير من المفكرين الآن يدعون الناس إليه، ونحن لسنا في حاجة إلى الكشف عن زيف هذا الاقتراح الأخير وبيان تهافته؛ إذ هو مبني على الدعوة لديانة إبراهيم وهي ديانة لم يحتفظ التاريخ بآثارها.

والنتيجة أن هؤلاء أحالوا على معدوم، وتعلقوا بوهم، وإلا فإنَّا نقول لهم كما قال ربنا ﷻ: ﴿ قُلْ هَلْ عِندَكُم مِّنْ عِلْمٍ فَتُخْرِجُوهُ لَنَآ ۖ إِن تَتَّبِعُونَ إِلَّا ٱلظَّنَّ وَإِنْ أَنتُمْ إِلَّا تَخْرُصُونَ ﴿١٤٨﴾ قُلْ فَلِلَّهِ ٱلْحُجَّةُ ٱلْبَٰلِغَةُ ۖ فَلَوْ شَآءَ لَهَدَىٰكُمْ أَجْمَعِينَ ﴿١٤٩﴾ ﴾ (الأنعام).

من أجل هذا لم يستطع أصحاب هذه الفرية أن يسدوا الفراغ المطلوب ولا قلامة ظفر، ولم تستطع أن

١. التحرير والتنوير، الطاهر ابن عاشور، مرجع سابق، (١٤/ ٣٢٠، ٣٢١).

تلبي في عقول الطالبين للفهم ولا قيد أنملة[1].

وإذا جارينا هؤلاء المغرضين وقلنا برجوع جميع الأديان إلى ملة إبراهيم، وتأكدنا أنه لا توجد آثار لملة إبراهيم ـ كان علينا إذن أن نتبع الملة الموافقة لملة إبراهيم في العقيدة والمبادئ، ومعلوم أن إبراهيم لم يكن يهوديًّا ولا نصرانيًّا بل كان حنيفًا مسلمًا موحدًا، وهذا هو دين الإسلام وعقيدته، وإذا ثبت أن عقيدة إبراهيم هي عقيدة محمد ـ عليهما السلام ـ فعلينا اتباع ملة محمد عقيدة وشريعة، قال الله ﷻ: ﴿ مَا كَانَ إِبْرَٰهِيمُ يَهُودِيًّا وَلَا نَصْرَانِيًّا وَلَٰكِن كَانَ حَنِيفًا مُّسْلِمًا وَمَا كَانَ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ﴿٦٧﴾ إِنَّ أَوْلَى ٱلنَّاسِ بِإِبْرَٰهِيمَ لَلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُ وَهَٰذَا ٱلنَّبِىُّ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ۗ وَٱللَّهُ وَلِىُّ ٱلْمُؤْمِنِينَ ﴿٦٨﴾ ﴾ (آل عمران). وقال ﷻ: ﴿ مِّلَّةَ أَبِيكُمْ إِبْرَٰهِيمَ ۚ هُوَ سَمَّىٰكُمُ ٱلْمُسْلِمِينَ مِن قَبْلُ وَفِى هَٰذَا لِيَكُونَ ٱلرَّسُولُ شَهِيدًا عَلَيْكُمْ وَتَكُونُوا۟ شُهَدَآءَ عَلَى ٱلنَّاسِ ﴾ (الحج: ٧٨).

وعلى هذا تكون الديانة الوحيدة التي ينبغي أن تُتَّبع، هي ديانة الإسلام الخاتمة، التي عصم الله ﷻ كتابها المنزَّه عن التحريف والتغيير، ولهذا كله قال ﷻ في كتابه: ﴿ ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِى وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلْإِسْلَٰمَ دِينًا ﴾ (المائدة: ٣)، فلا دين إلا الإسلام الدين الخاتم الذي جاء به سيدنا محمد ﷺ، وهذا هو الدين الذي ارتضاه الله للبشرية جميعًا، ودانت به الرسل جميعًا. قال ﷻ: ﴿ وَمَن يَبْتَغِ غَيْرَ ٱلْإِسْلَٰمِ دِينًا فَلَن يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِى ٱلْءَاخِرَةِ مِنَ ٱلْخَٰسِرِينَ ﴿٨٥﴾ ﴾ (آل عمران).

الخلاصة:

- لقد اتفقت الديانات جميعًا في أصول العقيدة، ولكن جعل الله لكل نبي سنة وشريعة لقومه، تهديهم إلى الطريق المستقيم بما يتوافق وزمانه.
- إن علاقة الإسلام بما قبله من شرائع ليست علاقة الفرع بأصوله، وإنما هي علاقة المُمَهَّدِ له بالمُمَهِّد وهو الشريعة التامة العامة الخاتمة.
- إن الله ﷻ هو مصدر كل الشرائع، وهو الأعلم بما فُقِد منها، وما حُرِّف وما بقي صحيحًا، كما أنه هو الآمر في كتابه العزيز بطاعة نبيه ﷺ في كل ما أثر عنه.
- إن شريعة إبراهيم عليه السلام لا تصلح بديلًا عن السنة؛ لأنها:
  - مفقودة لا وجود لها، وما ورد عنها في القرآن كان في مجال الدعوة والعقيدة وأصول الفطرة لا في الشرائع والأحكام.
  - مُمَهِّدَةٌ للرسالة المحمدية، ولا يصح عقلًا أن نستبدل الممهَّد له بالممهِّد.
- شريعة إبراهيم عليه السلام كانت شريعة قبائلية خاصة بقوم، فلا تصلح أن تكون عامة وشاملة لكل زمان ومكان كشريعة الإسلام الخاتمة.
- إن الصلاة التي زعموا أنها نقلت عن سيدنا إبراهيم وينبغي أن نؤديها كما وصلت إلينا ـ عنَّف الله من يفعلها، ووعدهم بالعذاب الأليم، وسمى هذا العمل كفرًا به.
- لمَّا أنكر هؤلاء السنة النبوية وجدوا فراغًا هائلًا في التشريعات والعبادات، فكانت فكرة الإبراهيمية منهم لملء هذا الفراغ، وهذا باطل.

---

١. اللعاب الأخير في مجال إنكار سنة البشير النذير، د. طه حبيشي، مرجع سابق، ص٢٨: ٣٠ بتصرف.

• إذا أراد هؤلاء أن يوحدوا العالم تحت ديانة واحدة، فهو الإسلام، لقوله ﷻ: ﴿ إِنَّ ٱلدِّينَ عِندَ ٱللَّهِ ٱلْإِسْلَٰمُ ﴾ (آل عمران: ١٩)؛ إذ إنه ملة إبراهيم التي يريدون اتباعها: ﴿ مِّلَّةَ أَبِيكُمْ إِبْرَٰهِيمَ ۚ هُوَ سَمَّىٰكُمُ ٱلْمُسْلِمِينَ مِن قَبْلُ ﴾ (الحج: ٧٨). وليس اليهودية أو النصرانية قال ﷻ: ﴿ مَا كَانَ إِبْرَٰهِيمُ يَهُودِيًّا وَلَا نَصْرَانِيًّا وَلَٰكِن كَانَ حَنِيفًا مُّسْلِمًا وَمَا كَانَ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ﴿٦٧﴾ إِنَّ أَوْلَى ٱلنَّاسِ بِإِبْرَٰهِيمَ لَلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُ وَهَٰذَا ٱلنَّبِىُّ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا ۗ وَٱللَّهُ وَلِىُّ ٱلْمُؤْمِنِينَ ﴿٦٨﴾ ﴾ (آل عمران). إنهم قد أحالوا على معدوم، وتعلقوا بوهم، ونقول لهم كما قال ربنا ﷻ: ﴿ سَيَقُولُ ٱلَّذِينَ أَشْرَكُوا۟ لَوْ شَآءَ ٱللَّهُ مَآ أَشْرَكْنَا وَلَآ ءَابَآؤُنَا وَلَا حَرَّمْنَا مِن شَىْءٍ ۚ كَذَٰلِكَ كَذَّبَ ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ حَتَّىٰ ذَاقُوا۟ بَأْسَنَا ۗ قُلْ هَلْ عِندَكُم مِّنْ عِلْمٍ فَتُخْرِجُوهُ لَنَآ ۖ إِن تَتَّبِعُونَ إِلَّا ٱلظَّنَّ وَإِنْ أَنتُمْ إِلَّا تَخْرُصُونَ ﴿١٤٨﴾ ﴾ (الأنعام).

الشبهة السابعة والعشرون

الزعم أن السنة وحي شيطاني(*)

مضمون الشبهة:

يزعم بعض منكري السنة أن جميع الأحاديث المنسوبة للنبي ﷺ من وساوس الشيطان ووحيه، وليست من عند الله ﷻ. مستدلين على ذلك بقوله ﷻ: ﴿ قُلْ أَىُّ شَىْءٍ أَكْبَرُ شَهَٰدَةً ۖ قُلِ ٱللَّهُ ۖ شَهِيدٌۢ بَيْنِى وَبَيْنَكُمْ ۚ وَأُوحِىَ إِلَىَّ هَٰذَا ٱلْقُرْءَانُ لِأُنذِرَكُم بِهِۦ وَمَنۢ بَلَغَ ﴾ (الأنعام: ١٩). وقوله ﷻ في سورة "ق": ﴿ فَذَكِّرْ بِٱلْقُرْءَانِ ﴾ (ق: ٤٥). ولم يقل فذكر بالقرآن والسنة.

رامين من وراء ذلك إلى إنكار السنة وإبطال حجيتها.

وجوه إبطال الشبهة:

١) لقد أكد القرآن الكريم عصمة النبي ﷺ من الشيطان ووساوسه، فقد عصمه الله تعالى في كل ما يبلغه من الوحي سواء أكان قرآنًا أم سنة. وهذا دليل على حجية السنة.

٢) لقد حذرت السنة العطرة من اتباع مسالك الشيطان، وجاءت بشرائع ربانية نصت على أن من اتبعها استطاع أن يحارب كيده وينتصر عليه. فكيف يُعقل أن تكون السنة وساوس شيطانية، وهي تحارب كيده، الذي قال فيه ﷻ: ﴿ إِنَّ ٱلشَّيْطَٰنَ لَكُمْ عَدُوٌّ فَٱتَّخِذُوهُ عَدُوًّا ﴾ (فاطر: ٦).

٣) إن الآيات التي استدلوا بها لا تنفي حجية السنة النبوية، بل تؤكدها؛ وذلك لأن القرآن والسنة كلاهما من مشكاة واحدة، هي الوحي الإلهي، ولذلك دعا القرآن إلى ضرورة التمسك بها؛ لأنها بيان للقرآن وتوضيح لشرائع الإسلام.

التفصيل:

أولا. عصمة النبي ﷺ من الشيطان:

لقد عصم الله تعالى نبيه ﷺ من وساوس الشيطان، وهذا دليل على سلامة السنة من وساوسه، قال ﷻ:

(*) شبهات وأباطيل منكري السنة، أبو إسلام أحمد عبد الله، مرجع سابق.

﴿ وَمَآ أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ مِن رَّسُولٍ وَلَا نَبِيٍّ إِلَّآ إِذَا تَمَنَّىٰٓ أَلْقَى ٱلشَّيْطَٰنُ فِىٓ أُمْنِيَّتِهِۦ فَيَنسَخُ ٱللَّهُ مَا يُلْقِى ٱلشَّيْطَٰنُ ثُمَّ يُحْكِمُ ٱللَّهُ ءَايَٰتِهِۦ ۗ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴿٥٢﴾ ﴾ (الحج).

ومعلوم أن النبي ﷺ هو أعبد الخلق لله ﷻ قال ﷺ: "أما والله إني لأخشاكم لله وأتقاكم له"[1].

وإن مسألة الغواية من الشيطان قد حفظ الله عباده الصالحين منها؛ إذ يقول ﷻ: ﴿ إِنَّ عِبَادِى لَيْسَ لَكَ عَلَيْهِمْ سُلْطَٰنٌ ﴾ (الحجر: ٤٢)، واعترف إبليس بعجزه عن الكيد لعباد الله الصالحين فحكى عنه رب العزة قوله: ﴿ قَالَ فَبِعِزَّتِكَ لَأُغْوِيَنَّهُمْ أَجْمَعِينَ ﴿٨٢﴾ إِلَّا عِبَادَكَ مِنْهُمُ ٱلْمُخْلَصِينَ ﴿٨٣﴾ ﴾ (ص).

وإذا كان الأمر كذلك فلا شك أن أنبياء الله ﷻ ورسله ـ عليهم السلام ـ وعلى رأسهم خاتمهم ﷺ على قمة عباد الله المخلصين الذين عصمهم رب العزة من كيد إبليس وجنوده، ومجال العصمة يكون أشد توكيدًا في أمور الدين وبالأخص الوحي النازل عليه ﷺ.

ولما كان النبي ﷺ معصومًا من الشيطان وكيده في كل شيء ولا سيما قضية الوحي، كما أشار إلى ذلك القاضي عياض في قوله: "واعلم أن الأمة مجمعة على عصمة النبي ﷺ من الشيطان وكفايته منه، لا في جسمه بأنواع الأذى ـ كالجنون والإغماء ـ ولا على خاطره بالوساوس"[2].

وقد دلت السنة المطهرة نفسها ـ والتي يدعون أنها من وساوس الشيطان على ـ عصمته ﷺ من تمكن الشياطين من إغوائه، أو إلحاق ضرر به، ومن هذه الأحاديث ما يأتي:

١. عن عبد الله بن مسعود ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: "ما منكم من أحد إلا وقد وُكِّل به قرينه من الجنِّ، قالوا: وإياك يا رسول الله؟ قال: وإيَّاي. إلا أن الله أعانني عليه فأسلم. فلا يأمرني إلا بخير"[3].

وقوله: "فأسلم" برفع الميم وفتحها، روايتان مشهورتان، فمن رفع قال: معناه: أَسْلَمُ أنا من شره وفتنته. ومن فتح قال: إن القرين أَسْلَمَ من الإسلام، وصار مؤمنًا لا يأمرني إلا بخير.

٢. عن أبي هريرة ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: "إن عفريتًا من الجنِّ جعل يَفْتِك عليَّ البارحة ليقطع عليَّ الصلاة، وإن الله أمكنني منه فَذَعَتُّهُ[4]. فلقد هممت أن أربطه إلى جنب سارية من سواري المسجد حتى تصبحوا تنظرون إليه أجمعون أو كلكم، ثم ذكرت قول أخي سليمان: رب اغفر لي وهب لي ملكًا لا ينبغي لأحد من بعدي. فرده الله خاسئًا"[5][6].

---

١. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: النكاح، باب: الترغيب في النكاح، (٩/ ٥)، رقم (٥٠٦٣).

٢. الشفا بتعريف حقوق المصطفى، القاضي عياض، مرجع سابق، (٢/ ١١٧).

٣. صحيح مسلم (بشرح النووي)، كتاب: صفة القيامة والجنة والنار، باب: تحريش الشيطان وبعثه سراياه لفتنة الناس، وأن مع كل إنسان قرينًا، (٩/ ٣٩٣٣)، رقم (٦٩٧٥).

٤. فذعتُّه: أي خنقته، وفي رواية صحيحة بدال مهملة أي: دفعته دفعًا شديدًا.

٥. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: الصلاة، باب: الأسير أو الغريم يربط في المسجد، (١/ ٦٦٠)، رقم (٤٦١). صحيح مسلم (بشرح النووي)، كتاب: المساجد ومواضع الصلاة، باب: جواز لعن الشيطان في أثناء الصلاة والتعوذ منه وجواز العمل القليل في الصلاة، (٣/ ١١١٠)، رقم (١١٨٩).

٦. انظر: رد شبهات حول عصمة النبي ﷺ في ضوء الكتاب والسنة، د. عماد السيد الشربيني، مرجع سابق، ص٧٠: ٧٢.

وهكذا كانت عصمته ﷺ من الشياطين حتى مرض وفاته الذي لَدَّه فيه[1] بعض الحاضرين عنده بغير إذنه، ولما سألهم ﷺ عن ذلك قالوا: خشينا أن يكون بك ذات الجنب، فبين لهم رسول الله ﷺ أن ذات الجنب من الشيطان وهو معصوم منه قائلًا: "إنها من الشيطان، ولم يكن الله ﷻ ليسلطه عليَّ"[2]. وإذا عصم الله ﷻ نبيه في جسمه من الشيطان، فإن هذه العصمة تكون في تبليغه الوحي من باب أولى؛ إذ إن عصمته ﷺ في التبليغ لها دلالتها وأهميتها في حجية كل ما يبلغه عن ربه ﷻ من الوحي سواء أكان قرآنًا أم سنة، ولقد أكد القرآن الكريم ذلك في قوله ﷻ: ﴿ وَمَا يَنطِقُ عَنِ ٱلْهَوَىٰٓ ۝٣ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْىٌ يُوحَىٰ ۝٤ ﴾ (النجم).

ثم إننا نتساءل: كيف يكون للشيطان تأثيرٌ على خاطره ﷺ، وهو الذي شُرح صدره الشريف لإعداده للقيام بعبء الدعوة، وحمل الرسالة، وفي ذلك عصمته من أي شيء يتنافى مع كماله؟!

وكل هذا يؤكد حقيقة واضحة جلية لا لبس فيها ولا غموض، وهي استحالة أن تكون سنته ﷺ من وساوس الشيطان، وبذلك تبطل هذه الشبهة لما فيها من الزيف والكذب على النبي ﷺ.

وبهذا يتبيَّن لنا أن السنة تحفظ المسلم من كيد الشيطان اللعين بما فيها من أذكار حصينة ورقى شرعية تطرد الشيطان وتقي الإنسان شروره. فكيف تكون من وحيه ووسوسته®؟!

ثانيًا. السنة ووسوسة الشيطان نقيضان:

إنه لمن المستحيل أن تكون السنة من وسوسة الشيطان، وذلك لأن الشيطان لا يأمر إلا بالشر؛ والسنة لا تأمر إلا بالخير، واجتماع النقيضين محال. ومما يدعم ذلك اعتياد العرب على نسبة كل الأفعال القبيحة للشيطان...

فيقولون: "فعل شيطاني... أو الشيطان فعل كذا، أي إنها أفعال لا تجب ولا تصح في حق بني آدم، وذلك لأن الشيطان تجاوز الحد عندما فسق عن أمر ربه، وأتى منكرًا من القول وزورًا لم يكن لمثله ولا غيره أن يأتيه"[3].

وها هو الرسول ﷺ يدعونا إلى مخالفة الشيطان حيث يقول ﷺ: " إذا أكل أحدكم فليأكل بيمينه، وإذا شرب فليشرب بيمينه، فإن الشيطان يأكل بشماله ويشرب بشماله"[4].

فلو كانت السنة من عند الشيطان لما حثَّ النبي ﷺ فيها على مخالفته، ولأمرنا أن نأكل ونشرب باليد اليسرى؛ بقصد أن نقتدي به والعياذ بالله؛ لأنها ـ أي السنة ـ من عند الشيطان على حد زعمهم.

---

١. لدَّه فيه: أي جعلوا في جانب فمه دواء بغير اختياره.

٢. حسن: أخرجه أحمد في مسنده، باقي مسند الأنصار، مسند السيدة عائشة، رقم (٢٦٣٨٩). وحسنه شعيب الأرنؤوط في تعليقه على المسند.

® في "**ثبوت عصمة النبي بالقرآن**" طالع: الوجه الأول، من الشبهة السادسة عشرة، من هذا الجزء. وفي "**صحة حديث تعرض الشيطان للنبي أثناء صلاته**" طالع: الوجه الأول، من الشبهة الرابعة والعشرين، من الجزء التاسع (النبوات).

٣. إبليس في التصور الإسلامي بين الحقيقة والوهم، إمام حنفي سيد عبد الله، دار الآفاق العربية، القاهرة، ط١، ١٤٢١هـ/ ٢٠٠١م، ص٦٩ بتصرف.

٤. صحيح مسلم (بشرح النووي)، كتاب: الأشربة، باب: آداب الطعام والشراب وأحكامهما، (٧/ ٣١١٥)، رقم (٥١٦٧).

ومما يدل على أن السنة لرد الشيطان ووسوسته وكيده ما رُوي عن أبي هريرة ﷺ أنه قال: قال رسول الله ﷺ: "يأتي الشيطان أحدكم فيقول: مَن خلق كذا؟ مَن خلق كذا؟ حتى يقول: من خلق ربك؟ فإذا بلغه فليستعذ بالله ولينته"[1].

فكيف تكون السنة من الشيطان، وهي تحمل العلاج الصارم من وسوسته عن طريق الاستعاذة بالله منه؟!

والاستعاذة تكون لدفع الشر، ومعنى أعوذ بالله من الشيطان الرجيم، أي أستجير بجناب الله من الشيطان الرجيم، ألا يضرني في ديني ودنياي، أو يصدني عن فعل ما أُمرت به، أو يحثني على فعل ما نُهيت عنه، ولهذا أمر الله ﷻ بالاستعاذة من شيطان الجن؛ لأنه لا يكُفُّهُ عن العباد إلا الذي خلقه[2].

فهل يأتي الشيطان ليحث المسلم على الاستعاذة منه وهو يريد غوايته والسماع له؟!

ولا تستقيم هذه الشبهة أيضًا بعد أن قَصَّ ربنا علينا خصومة إبليس لآدم وذريته، وبعدما كان من إبداء البغضاء والحسد لأبينا ولنا[3]. وهل ينهى الله ﷻ عن اتباع الشيطان في قوله ﷻ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَّبِعُواْ خُطُوَٰتِ ٱلشَّيۡطَٰنِۚ وَمَن يَتَّبِعۡ خُطُوَٰتِ ٱلشَّيۡطَٰنِ فَإِنَّهُۥ يَأۡمُرُ بِٱلۡفَحۡشَآءِ وَٱلۡمُنكَرِ﴾ (النور: ٢١)، وقوله ﷻ: ﴿إِنَّ ٱلشَّيۡطَٰنَ لَكُمۡ عَدُوّٞ فَٱتَّخِذُوهُ عَدُوًّا﴾ (فاطر: ٦). ثم تكون السنة من كيد الشيطان؟! فكيف يستقيم ذلك؟!

وإذا كانت سنة النبي ﷺ هي ما صدر عنه ﷺ من قول أو فعل أو تقرير أو صفة خَلْقية أو خُلُقية. فإننا نتساءل: هل صدر عن النبي ﷺ إلا الخير؟! وهل يعقل أن يصدر عن الشيطان الخير. وهو الذي يتربص ببني آدم الدوائر ليوقعهم في الغواية كما أغوى أباهم من قبل. وبهذا يظهر لنا فساد هذه الافتراءات وعوار منطق قائليها.

ثالثًا. السنة وحي من عند الله:

إن كل ما ينطق به الرسول ﷺ مُنزَّه عن الهوى والعبث والخطأ، قال ﷻ: ﴿وَمَا يَنطِقُ عَنِ ٱلۡهَوَىٰٓ ۝٣ إِنۡ هُوَ إِلَّا وَحۡيٞ يُوحَىٰ ۝٤﴾ (النجم). فالقرآن الكريم والسنة النبوية قد خرجا من منبع واحد، قال ﷻ: ﴿هُوَ ٱلَّذِي بَعَثَ فِي ٱلۡأُمِّيِّـۧنَ رَسُولٗا مِّنۡهُمۡ يَتۡلُواْ عَلَيۡهِمۡ ءَايَٰتِهِۦ وَيُزَكِّيهِمۡ وَيُعَلِّمُهُمُ ٱلۡكِتَٰبَ وَٱلۡحِكۡمَةَ﴾ (الجمعة: ٢).

ولقد جاء في تفسير كلمة "الحكمة" أنها: "السنة"، ذلك لأن القرآن منزه عن التكرار والإطناب والتطويل دون معنى أو غاية، ولا يمكن أن يكون المقصود من "الحكمة" في الآية الكريمة هو "الكتاب" أو جزء منه، لأنه لا يجوز آنذاك عطف "الحكمة" على "الكتاب". والمقصود من الكتاب هنا ـ كما ورد في كتب المفسرين ـ القرآن الكريم. أما الحكمة فالمقصود منها السنة الصادرة من النبي ﷺ التي تفصل مجمل الكتاب أو تفسر مبهمه، أو تخصص عمومه، أو تقيد مطلقه[4]،

١. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: بدء الخلق، باب: صفة إبليس وجنوده، (٦/ ٣٨٧)، رقم (٣٢٧٦).

٢. تفسير القرآن العظيم، ابن كثير، مرجع سابق، (١/ ٣٢).

٣. إبليس في التصور الإسلامي، إمام حنفي، سيد عبد الله، مرجع سابق، ص٣٤ بتصرف.

٤. السنة النبوية تقييدها ومكانتها في الشريعة الإسلامية، محمد فتح الله كولن، دار النيل، القاهرة، ط٣، ١٤٢٥هـ/ ٢٠٠٥م، ص٢١ بتصرف.

وعليه فالسنة وحي من عند الله تعالى، كما أن طاعة النبي ﷺ ليست لشخصه، بل لكونه المُبلِّغَ عن ربه ﷻ، فطاعة الله تكون باتباع أوامره والابتعاد عن نواهيه، واتباع الرسول ﷺ يكون باتباع سنته أي باتباع أوامره، واجتناب نواهيه، والاقتداء بكل ما صدر عنه، وهذا أمر واضح من أوامر القرآن الكريم في ذلك.

وعليه، فالطريقة الوحيدة للعثور على الصراط المستقيم من بين السبل الكثيرة والاتجاهات المتعددة هي اتباع الرسول الذي يمثل الاستقامة والهداية في سنته[1].

ولعلنا نتساءل: إذا كانت السنة من وساوس الشيطان فكيف كانت المصدر البياني والتطبيقي والموضِّح والمتمم للقرآن الكريم. فلولا السنة لتعطلت أركان الإسلام العملية مثل الصلاة والزكاة والصيام والحج، فكيف تقوم أركان الإسلام على وساوس الشيطان؟! إذ إن آلاف الأحكام في العقائد والعبادات والمعاملات والأخلاق لا وجود لها تفصيلًا في كتاب الله، وإن دلَّ عليها جملة[2]، اللهم إلا إذا كان الشيطان مؤمنًا بالله وهو من أولياء الرحمن وأحد رسله المقربين؟!

فهل يمكن بعد ذلك الاستغناء بالكتاب عن السنة بدعوى أنها من وساوس الشيطان؟!

ثم إن الآيات التي استدل بها أصحاب هذه الشبهة لا تسعفهم في الاستدلال على صحة هذا الزعم ذلك أن قوله ﷻ: ﴿ قُلِ ٱللَّهُ شَهِيدُۢ بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ ۚ وَأُوحِيَ إِلَيَّ هَٰذَا ٱلْقُرْءَانُ لِأُنذِرَكُم بِهِۦ وَمَنۢ بَلَغَ ﴾ (الأنعام: ١٩) وقوله: ﴿ فَذَكِّرْ بِٱلْقُرْءَانِ مَن يَخَافُ وَعِيدِ ﴿٤٥﴾ ﴾ (ق: ٤٥)، يستلزم أن تكون السنة من البلاغ والتذكير؛ إذ هي البيان والتفسير والتطبيق العملي للقرآن.

ويبين ذلك الأمر الشيخ محمد الطاهر ابن عاشور بما مُفاده: أن في قوله ﷻ: ﴿وَأُوحِيَ إِلَيَّ هَٰذَا ٱلْقُرْءَانُ ﴾ عطفًا على جملة ﴿ٱللَّهُ شَهِيدُۢ بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ ﴾، وهو الأهم فيما أقسم عليه من إثبات الرسالة. وينطوي في ذلك جميع ما أبلغهم الرسول ﷺ، وما أقامه من الدلائل. فعطف ﴿وَأُوحِيَ إِلَيَّ هَٰذَا ٱلْقُرْءَانُ ﴾ من عطف الخاص على العام، وحُذف فاعل الوحي وبُني فعله للمجهول للعلم بالفاعل الذي أوحاه إليه وهو الله تعالى"[3]. ومعلوم أن السنة وحي من عند الله ﷻ: ﴿ وَمَا يَنطِقُ عَنِ ٱلْهَوَىٰٓ ﴿٣﴾ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ ﴿٤﴾ ﴾ وتندرج ضمن العام المشار إليه، ولا يعني أن الإنذار مقتصر على القرآن فقط.

وكذا الحال في قول الله ﷻ: ﴿ فَذَكِّرْ بِٱلْقُرْءَانِ مَن يَخَافُ وَعِيدِ ﴾ جاءت بعد قوله ﷻ: ﴿ وَمَآ أَنتَ عَلَيْهِم بِجَبَّارٍ ﴾؛ إذ هو تطمين للرسول ﷺ بأنه غير مسئول عن عدم اهتدائهم؛ لأنه إنما بُعث داعيًا وهاديًا، وليس مبعوثًا لإرغامهم على الإيمان، والجبار مشتق من جبره على الأمر بمعنى أكرهه.

وفرع عليه أمره بالتذكير لأنه ناشئ عن نفي كون الرسول ﷺ جبارًا عليهم، وهذا كقوله ﷻ: ﴿ فَذَكِّرْ إِنَّمَآ أَنتَ مُذَكِّرٌ ﴿٢١﴾ لَّسْتَ عَلَيْهِم بِمُصَيْطِرٍ ﴿٢٢﴾ ﴾ (الغاشية)،

١. السنة النبوية، محمد فتح الله كولن، مرجع سابق، ص٢٢، ٢٣ بتصرف.

٢. الشبهات الثلاثون المثارة لإنكار السنة النبوية، د. عبد العظيم المطعني، مرجع سابق، ص١٣٥ بتصرف.

٣. التحرير والتنوير، ابن عاشور، مرجع سابق، (٧/ ١٦٨) بتصرف.

ولكن خصّ التذكير هنا بالمؤمنين؛ لأنه أراد التذكير الذي ينفع المذكر، فالمعنى: فذكر بالقرآن فيتذكر من يخاف وعيد. وهذا كقوله ﴿ إِنَّمَآ أَنتَ مُنذِرُ مَن يَخْشَىٰهَا ﴿٤٥﴾ ﴾ (النازعات)[1]، ومعلوم أن تذكيره بالقرآن الكريم يكون مقرونًا ببيانه له وشرحه، ومستلزم من قوله ﷻ: ﴿ فَذَكِّرْ بِٱلْقُرْءَانِ ﴾. خاصة وأنه قرن طاعته بطاعة النبي ﷺ بل وأمر باتباع السنة ونهى عن مخالفتها في آيات كثيرة قد سبق تفصيلها وبيانها.

فهل من الممكن ـ بعد هذا كله ـ أن يكون الشيطان هو المذكر والمنذر، والموضِّح والمبيِّن والشارِح لكتاب الله؟! إن هذا لشيء عجاب!

وبعد هذا كله يتضح لنا عَوَرُ قول صاحب هذه الشبهة؛ إذ ثبت بالعقل والنقل أن السنة وحي من عند الله ﷻ أُنزلت على نبيه ﷺ ولا دخل للشيطان فيها®.

الخلاصة:

- إن العناية الربانية التي لقيها النبي ﷺ والتي فاقت كل تصور، لهي أقوى دليل، وأجلى برهان على عصمته ﷺ من كيد الشيطان ووسوسته.
- إنه لمن المعلوم أن الأفعال القبيحة اقترنت بالشيطان ونسبت إليه، وما ذلك إلا لأنه أصل الشر، ولما كانت السنة مصدر الهداية والخير ثبت أن الشيطان بعيد عنها.
- لقد عصم الله أنبياءه بما فيهم خاتم المرسلين محمد ﷺ من وساوس الشيطان ومكائده بنص القرآن الكريم الذي يدَّعون الإيمان به، قال ﷻ: ﴿ وَمَآ أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ مِن رَّسُولٍ وَلَا نَبِيٍّ إِلَّآ إِذَا تَمَنَّىٰٓ أَلْقَى ٱلشَّيْطَٰنُ فِىٓ أُمْنِيَّتِهِۦ فَيَنسَخُ ٱللَّهُ مَا يُلْقِى ٱلشَّيْطَٰنُ ثُمَّ يُحْكِمُ ٱللَّهُ ءَايَٰتِهِۦ ۗ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴿٥٢﴾ ﴾ (الحج).
- إذا كان الله تبارك وتعالى حفظ عباده المخلصين والصالحين من أن يسيطر عليهم كيد الشيطان أو يوقعهم في الشر، فقال الله ﷻ: ﴿ إِنَّ عِبَادِى لَيْسَ لَكَ عَلَيْهِمْ سُلْطَٰنٌ ﴾ (الإسراء: ٦٥)، واعترف الشيطان بعجزه عن إغواء الصالحين فقال الله ﷻ على لسان إبليس: ﴿ قَالَ فَبِعِزَّتِكَ لَأُغْوِيَنَّهُمْ أَجْمَعِينَ ﴿٨٢﴾ إِلَّا عِبَادَكَ مِنْهُمُ ٱلْمُخْلَصِينَ ﴿٨٣﴾ ﴾ (ص)، إذا كان ذلك كذلك، فهل يكون له سلطان على سيد المرسلين ورسوله إلى الخلق أجمعين الذي شرح صدره، ورفع ذكره في العالمين؟! سبحانك هذا بهتان عظيم.
- لقد ثبت بالعقل والنقل أن السنة وحي من عند الله لا من وساوس الشيطان؛ إذ لو كانت من وساوس الشيطان لما جاءت تحذر منه ومن وساوسه!
- إن كل ما ينطق به النبي ﷺ مُنَزَّهٌ عن الهوى والعبث، فضلًا عن وساوس الشيطان، بدليل قوله ﷻ: ﴿ وَمَا يَنطِقُ عَنِ ٱلْهَوَىٰٓ ﴿٣﴾ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْىٌ يُوحَىٰ ﴿٤﴾ ﴾ (النجم).
- لقد تبين أن السنة هي الشارحة والموضحة والمبينة للقرآن الكريم ـ كلام الله ـ فهل يعقل أن يكون الشيطان هو الشارح لكلام الله؟!
- إن الآيات التي استدل بها أصحاب الشبهة لا تسعفهم في الاحتجاج بما زعموه؛ إذ لا يقصر الإنذار والتذكير بالقرآن فقط دون السنة، ولا يفهم منها ذلك،

---

١. المرجع السابق، (٢٦/ ٣٣٣) بتصرف.

® في "ما ورد في السنة من أخبار وحي من الله" طالع: الوجه الأول، من الشبهة الثالثة والعشرين، من الجزء الثاني (تدوين السنة والوضع فيها).

وتخصيص القرآن بالذكر من باب ذكر اللازم ـ وهو القرآن ـ الذي لا بد من ملزومه ـ وهو السنة ـ حتى ولو لم يذكر في الكلام.

الشبهة الثامنة والعشرون

الزعم أن السنة مقتبسة من اليهودية وبعض الديانات الهندية(*)

مضمون الشبهة:

يزعم بعض المغرضين أن السنة مأخوذة من التوراة، وبعض الديانات الهندية القديمة، ويستدلون على ذلك بأن ما دعت إليه السنة من فضائل عامة كالحق، والعدل، وحب الخير، هو نفس ما دعت إليه تلك الديانات. ويمثلون من السنة ببعض الأحاديث: منها حديث معاذ: "إن حق الله على العباد أن يعبدوه ولا يشركوا به شيئًا". زاعمين أن هذا الحديث مستوحى من النص التوراتي: "وراء الرب إلهكم تسيرون، وإياه تتقون، ووصاياه تحفظون، وصوته تسمعون، وإياه تعبدون" (التثنية ١٣: ٤). بل إن كلمة "سنة" نفسها معرَّبة عن "مشناه" العبرانية، وكذلك كلمة "حديث" معربة عن "هداش"، وأطلق المسلمون الأُول كلمة "سنة" على ما ورد عن النبي ﷺ، كما أطلق اليهود "مشناة" على مجموعة من الروايات الإسرائيلية.

رامين من وراء ذلك إلى الطعن في أصل السنة النبوية ومصدرها.

وجوه إبطال الشبهة:

١) إن التشابه بين السنة والتوراة تشابه مزعوم للبون الشاسع، والفرق الكبير بينهما في العقائد والشرائع، فلقد تعددت الأرباب في التوراة، ووُصِفتْ بما لا يليق من صفات تناقض صفات الله ﷻ في عقيدة التوحيد تناقضًا تامًا، وإذا كان ثمة ملامح تشابه، فما هذا إلا لأن التوراة قبل التحريف ـ في الأصل نبعت من المشكاة التي نبعت منها السنة النبوية وهي الوحي الإلهي.

٢) إن الفضائل العامة كالحق، والعدل، وحب الخير، من لوازم الفطرة السليمة وإن غاب التدين، فمعرفة أصحاب الديانات المختلفة نابع من هذه الفطرة، ومن بقايا آثار الأديان السماوية قبل تحريفها، ومجيء تلك الفضائل في السنة دليل حجيتها وأنها وحي من عند الله لأن الإسلام دين الفطرة.

٣) إن معاجم اللغة ومصادرها الأصيلة تثبت أن كلمتي السنة والحديث عربيتا الأصل، وليستا معربتين عن "مشناة" و"هداش"، وذلك لاختلاف كل منهما في الحروف والبنية، كما أنه لم يثبت اتصال ثقافي بين العرب الأميين واليهود، ليسمح لهم بالتعريب عن لغتهم.

التفصيل:

أولا. التشابه المزعوم بين الإسلام واليهودية:

إن التشابه بين اليهودية والإسلام، أو بين السنة

(*) السنة الإسلامية بين إثبات الفاهمين ورفض الجاهلين، د. رءوف شلبي، مرجع سابق. الوحي القرآني في المنظور الاستشراقي ونقده، د. محمود ماضي، دار الدعوة، مصر، ط١، ١٤١٦هـ/ ١٩٩٦م. كيف ولماذا التشكيك في السنة "دراسة نقدية"، د. أحمد عبد الرحمن، مرجع سابق. السنة النبوية بين كيد الأعداء وجهل الأدعياء، حمدي عبد العظيم الصعيدي، مرجع سابق.

والتوراة تشابه باهت، ينكره واقع اليهودية المحرَّف، قال الله ﷻ حكاية عنهم: ﴿يُحَرِّفُونَ ٱلْكَلِمَ عَن مَّوَاضِعِهِۦ﴾ (المائدة: ١٣)، وما ادّعاه المغرضون من تشابه ظاهري بين حديث معاذ، الذي يقول فيه النبي ﷺ: "يا معاذ، أتدري ما حق الله على العباد... أن يعبدوه ولا يشركوا به شيئًا"[1]. وبين النص التوراتي: "وراء الرب إلهكم تسيرون، وإياه تتقون، ووصاياه تحفظون، وصوته تسمعون، وإياه تعبدون" (تثنية ١٣: ٤) ـ نقول إن ما زعموه من وجود تشابه بين النصين يزول بمعرفة معنى الرب عند اليهود؛ إذ إن الرب عندهم ذو صفات بشرية غير ثابتة، فهو مخلوق يراه البشر رأي العين، فلقد رآه يعقوب وصارعه وانتصر عليه، وهو ـ الرب ـ يَكلُّ ويتعب ففي سفر التكوين: "وبارك الله اليوم السابع وقدسه؛ لأنه فيه استراح من جميع عمله"(التكوين ٢: ٣)، كما أن الرب عندهم مُخرب مُفسد يأمر بالسُكر، وهو أيضًا كذاب لصٌّ، والشيطان أصدق منه؛ ولذلك انتصر عليه، وتسلل ودخل الجنة، الرب كذلك يأمر بالسرقة؛ لأنه زعيم عصابة، وإضافة لما سبق فهو غير رحيم وغير عادل، ويندم على ما فعل، جاهل علميًّا لا يجيد الحساب، وخائن مخادع، ولذلك فهو يضرب ويستهزأ به، وأخيرًا فالرب عندهم ملعون[2].

هذا عن صفات الرب عند اليهود، أما صفات الرب في الإسلام: فهو الواحد الأحد، العدل الرحيم الحكيم، المتصرف في الكون بقدرته، المحيط بالعباد ولا يحيطون به، الذي لا تُدركه الأبصار، وهو يدركها، الذي يقول للشيء كن فيكون، الذي لا يمسه تعب أو لغوب، المتفرد بالكمال، المنزَّه عن النقص، الذي له منتهى الكمال في كل ما نسب لنفسه من صفات.

قال ﷻ: ﴿ٱللَّهُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ٱلْحَىُّ ٱلْقَيُّومُ لَا تَأْخُذُهُۥ سِنَةٌ وَلَا نَوْمٌ لَّهُۥ مَا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِى ٱلْأَرْضِ مَن ذَا ٱلَّذِى يَشْفَعُ عِندَهُۥٓ إِلَّا بِإِذْنِهِۦ يَعْلَمُ مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَمَا خَلْفَهُمْ وَلَا يُحِيطُونَ بِشَىْءٍ مِّنْ عِلْمِهِۦٓ إِلَّا بِمَا شَآءَ وَسِعَ كُرْسِيُّهُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ وَلَا يَـُٔودُهُۥ حِفْظُهُمَا وَهُوَ ٱلْعَلِىُّ ٱلْعَظِيمُ ﴿٢٥٥﴾﴾ (البقرة).

وقال ﷻ: ﴿لَّا تُدْرِكُهُ ٱلْأَبْصَٰرُ وَهُوَ يُدْرِكُ ٱلْأَبْصَٰرَ وَهُوَ ٱللَّطِيفُ ٱلْخَبِيرُ ﴿١٠٣﴾﴾ (الأنعام)، وقال ﷻ: ﴿وَلَقَدْ خَلَقْنَا ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا فِى سِتَّةِ أَيَّامٍ وَمَا مَسَّنَا مِن لُّغُوبٍ ﴿٣٨﴾﴾ (ق)، وقال الله ﷻ: ﴿هُوَ ٱللَّهُ ٱلَّذِى لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ٱلْمَلِكُ ٱلْقُدُّوسُ ٱلسَّلَٰمُ ٱلْمُؤْمِنُ ٱلْمُهَيْمِنُ ٱلْعَزِيزُ ٱلْجَبَّارُ ٱلْمُتَكَبِّرُ سُبْحَٰنَ ٱللَّهِ عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴿٢٣﴾ هُوَ ٱللَّهُ ٱلْخَٰلِقُ ٱلْبَارِئُ ٱلْمُصَوِّرُ لَهُ ٱلْأَسْمَآءُ ٱلْحُسْنَىٰ يُسَبِّحُ لَهُۥ مَا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَهُوَ ٱلْعَزِيزُ ٱلْحَكِيمُ ﴿٢٤﴾﴾ (الحشر)، وغير ذلك من الآيات.

ومن ثم فلا وجه للتشابه بين عقائد المسلمين وعقائد اليهود، وعليه فلا تشابه بين حديث معاذ السابق، وهذا النص التوراتي.

ونستطيع أن نقول ـ بكل اطمئنان: إن السنة جاءت نقية من الإسرائيليات؛ إذ سخر الله تعالى لها من العلماء من سهر على تنقيحها، ومعرفة صحيحها من سقيمها، وألَّفوا في ذلك مؤلفات عظيمة، فجاءت السنة نقية

---

١. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: التوحيد، باب: ما جاء في دعاء النبي ﷺ أمته إلى توحيد الله، (١٣/ ٣٥٩)، رقم (٧٣٧٣).

٢. انظر: أضواء على المسيحية: دراسة تحليلية للكتاب المقدس "الإنجيل"، أحمد ديدات، ترجمة: عادل جلول، دار القارئ، بيروت، ط١، ١٤٢٥هـ/ ٢٠٠٤م، ص٢٥٥.

خالية من أيَّة إسرائيليات، قد تتسرب إليها. ويمكننا أن نمثل لبعض تلك الجهود في مصنفات أولئك الجهابذة بما كان من ابن الجوزي في "الموضوعات"، ومن السيوطي في "اللآلئ المصنوعة في الأحاديث الموضوعة". وينبغي أن ندرك أن عدم قبول علماء الحديث هذه الروايات ليس لأنها في ديانة غير ديانتنا، ولكن لأنها لم تثبت صحتها علميًّا.

وإذا وجدنا ـ فرضًا ـ بعض التشابه بين ما جاءت به السنة وما جاء في التوراة، فذلك لأنها من مشكاة واحدة، وهي الوحي الإلهي، ولا يلزم ـ أبدًا ـ من هذا التشابه أن تكون السنة قد اقتبست من التوراة، خاصة وأن السنة أشمل، وأعم، وأغنى، وأصح، فهل يأخذ الصحيح من السقيم[1]؟!

ومعلوم أن البون شاسع بين الإسلام والديانات التي سبقته، وبعيد جدًّا بين الأمة الإسلامية التي قامت به، والأمم الأخرى التي عاصرتها، أو تقدمت عنها؛ إذ إن الدين الذي أتى به محمد ﷺ أوسع أقطارًا وأرحب آفاقًا مما سبقه، فكيف يتصور أن يأخذ الغني من الفقير، وأن يستعين القادر بالعاجز؟! ثم إن التوراة لم تتحدث عن الدار الآخرة ـ نعني الصحف التي بين يدي اليهود الآن ـ فهل ما حفل به الإسلام من حديث عن الدار الآخرة، وعن الجنان وما فيها من مثوبة، والنيران وما فيها من عقوبة، مأخوذة من التوراة؟!

إن الملامح العلمية التي تفرد بها الإسلام، والتي تُميِّز معالمه تمييزًا حاسمًا، لا حصر لها في أصليه العظيمين الكتاب والسنة، فكيف يحاول أصحاب هذه الشبهة إيهام الناس بأن الإسلام ناقل عمن سبقوه؟!

وكيف يصدق العقل السليم هذا؟! وأي منطق استندوا عليه في حكمهم بعدم أصالة السنة ونسبتها إلى النبي ﷺ؟! ولو قلنا لهؤلاء ـ مثلًا ـ إن أرسطو أخذ أفكاره عن خباز يوناني قديم، لقامت الدنيا ولم تقعد[2]، ولاتهمونا بالجهل، ونكران شيء معلوم لدى الجميع، علمًا بأن أفكار أرسطو لم تصل إلينا موثقة كالسنة، ولم ينص على اتباعها كتاب مقدس كالقرآن، ولكن هذا هو شأنهم يقلبون الحقائق، ما دام هذا سيساعدهم على هدم الإسلام.

وأخيرًا؛ إن السنة وحي الله غير المتلو المنزل على رسوله ﷺ، والتي نقلت إلينا بطرق لم يعرف العالم مثلها في التوثيق وتحري الدقة، والمصونة بعناية ممن سخرهم الله لها من علماء الحديث وصيارفته، حتى وصلت إلينا سليمة من كل عيب منزهة عن أي نقص، صحيحة من أي سُقم، وهذا كله مما يزيد ثقتنا في نقائها وخلوصها للتشريع في مقابل ما يحاوله أعداؤها من الطعن في مصدرها والتشكيك في حجيتها®.

---

١. انظر: دفاع عن العقيدة والشريعة ضد مطاعن المستشرقين، محمد الغزالي، دار نهضة مصر، القاهرة، ط١، ٢٠٠٢م، ص٥٦: ٥٨ بتصرف.

٢. المرجع السابق، ص٥٨.

® في **"اتفاق الأديان في الأصول واختلافها في الفروع"** طالع: الوجه الأول، من الشبهة السادسة والعشرين، والوجه الأول، من الشبهة التاسعة والعشرين، من هذا الجزء. وفي **"حكم رواية الإسرائيليات في الشريعة الإسلامية وحكمته"** طالع: الوجه الثاني، من الشبهة التاسعة والعشرين، من هذا الجزء، والوجه الأول، من الشبهة الرابعة عشرة، من الجزء السادس (دواوين السنة)، والوجه الثاني، من الشبهة الثامنة، من الجزء العاشر (السمعيات). وفي **"موقف الصحابة والعلماء من روايات أهل الكتاب"** طالع: الوجه الثالث، من الشبهة التاسعة عشرة، من الجزء الثاني (تدوين السنة والوضع فيها)، والوجه الثاني، من الشبهة السادسة عشرة، من الجزء الثالث (أبو هريرة).

ثانيًا. وحدة القيم الأخلاقية في الديانات السماوية:

ومن نافلة القول أن نشير إلى أن القيم الأخلاقية، كالحق، والعدل، والمساواة، قيم خالدة لا تتغير، عامة لا تختص بأمة دون أمة، فالعدالة التي هي القيمة الأساسية العامة في مجال القانون والتشريع، قيمة مطلقة مثل البدهيات الرياضية، ولذلك وجدنا أمم الأرض تُدِين الظلم والظالمين، ولم نجد أمة تزعم أن العدالة قيمة سلبية، أو أن الظلم قيمة إيجابية، وكذلك القيم الأخلاقية من الوفاء بالعهد والأمان، والشجاعة، وبر الوالدين، فكل هذه قيم إنسانية سامية بالفطرة، توجد في الإنسان لكونه إنسانًا، وليس لكونه ينتمي لدين معين صحيحًا كان هذا الدين أم غير صحيح[1]، فالإنسان مفطور على الخير ولكنه يلوث فطرته باتباعه لشياطين الإنس والجن الذين قال الله فيهم: ﴿يُوحِي بَعْضُهُمْ إِلَىٰ بَعْضٍ زُخْرُفَ ٱلْقَوْلِ غُرُورًا﴾ (الأنعام: ١١٢).

ولقد أقرت السنة كل هذه الصفات النبيلة؛ وذلك لأن الوحي لا ينافي الفطرة بأي حال، وهذه الصفات هي المقصودة بالعرف في قوله ﷻ: ﴿خُذِ ٱلْعَفْوَ وَأْمُرْ بِٱلْعُرْفِ﴾ (الأعراف: ١٩٩). فالعرف هنا ما كان عند العرب من عادات وصفات نبيلة كالكرم، والشجاعة وغيرها.

وعليه فوجود تلك الصفات والقيم الأخلاقية في غير الإسلام، نابع من الفطرة السليمة وأيضًا من بقايا آثار الأديان السماوية قبل تحريفها أو العدول عنها. ووجود القيم السامية في السنة نابع من الوحي الذي هو دين الفطرة﴿فِطْرَتَ ٱللَّهِ ٱلَّتِي فَطَرَ ٱلنَّاسَ عَلَيْهَا﴾ (الروم: ٣٠) وذلك لحكمة إلهية عظيمة، وهي تحقيق شمولية الإسلام، ومناسبته لكل الشعوب والأفراد التي تختلف فيما بينها، فناسب ذلك أن يكون الإسلام متسقًا مع ما هو مرتكز في كل النفوس البشرية جامع بينها، وهذا ما يطلق عليه ـ كما سلف الذكر ـ "الفطرة"[2].

واستنادًا إلى ما ذكرناه سابقًا نجد أن وجود الفضائل والقيم التي تدعو السنة إليها في غير الإسلام من ديانات، لا يلزم عنه أن تكون السنة مقتبسة من هذه الديانات، ولكن لأن السنة وحي من عند الله ﴿إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ ۝٤﴾ (النجم). والله هو الأعلم بالنفوس البشرية وما يصلحها، فأنزل إليها ما يناسبها ولا يختلف معها، ويحقق لدينه ما أراد من العالمية والشمولية، والامتداد عبر الزمان والمكان®.

ثالثًا. الفرق بين الألفاظ العربية والعبرية:

إن معاجم اللغة العربية ترفض أن تكون كلمتي "السنة" و"الحديث" معربتين عن لفظي "مشناة" و"هداش" العبريتين، كما أنه لم يكن هناك اتصال بين العرب وأهل الكتاب يسمح بالتعريب عن لغتهم، ويمكننا أن نلخص اعتراض المغرضين على كلمتي سنة وحديث مُلخص في نقطتين؛ أن المسلمين عربوهما من كلمتي "مشناة" و"هداش" العبرانيتين، أو أن المسلمين

---

١. كيف ولماذا التشكيك في السنة، د. أحمد عبد الرحمن، مرجع سابق، ص٢٨ بتصرف.

٢. انظر: الإسلام دين الفطرة والحرية، عبد العزيز جاويش، دار الهلال، القاهرة، د. ت، ص٤٢: ٥٢ بتصرف.

® في **"الإسلام جاء ليؤكد على عقيدة التوحيد التي جاءت بها الأديان السماوية"** طالع: الوجه الثاني، من الشبهة السادسة والعشرين، من هذا الجزء.

أطلقوا كلمة "سنة" على الروايات المحمدية في مقابل ما صنعه اليهود من إطلاقهم كلمة "مشناة" على مجموعة الروايات الإسرائيلية التي شرحت التوراة.

وفيما يتعلق بالنقطة الأولى أقول: إن معاجم اللغة العربية ومظان التعريب ترفض القول بتعريب "مشناة" إلى "سنة"، أو "هداش" إلى "حديث". فقواعد التعريب لا تجيز ذلك لاختلافهم في الحروف والبنية، فضلًا عن أن كتب المعرب لم تشر إليها ألبتة في سياق ذكرها للكلمات المعربة، ثم إننا نلحظ عدم وجود دليل تاريخي يثبت التقاء العرب الأميين باليهود، ذلك أن العرب أمة أميَّة، وقبل الإسلام كانت وثنية الدين، ولم تكن هناك دلائل اتصال ثقافي بين العرب واليهود، من حيث التقاليد والعادات، ولا من حيث نظام الأسرة، ولا من حيث الطقوس الدينية، فمن أين توصل العرب للتعرف على "مشناة" العبرية، ليعربوا عنها كلمة "سنة"، أو يعربوا "حديث" عن لفظة "هداش" العبرية[1]؟!

وإضافة لما سبق فنحن نجد كلمتي "سنة" و"حديث" موجودتين في أصول اللغة قرآنًا وسنة وقبلهما في شعر العرب؛ إذ هو يمثل مرجعية لغوية عليا لا تدانيها مرجعية إلى أن جاء القرآن، كما أنهما صالحتان لتطبيق كل القواعد الصرفية للغة العربية.

أما كلمة "سنة" فمن معانيها: الطريقة المتبعة، حسنة كانت أم "قبيحة". قال خالد بن زهير الهذلي:

فلا تجزعَنْ من سيرَة أنت سِرْتَها

فأوَّل راضٍ سُنَّةً مَنْ يَسيرُها

وفي التنزيل الحكيم: ﴿ وَمَا مَنَعَ ٱلنَّاسَ أَن يُؤْمِنُوٓاْ إِذْ جَآءَهُمُ ٱلْهُدَىٰ وَيَسْتَغْفِرُواْ رَبَّهُمْ إِلَّآ أَن تَأْتِيَهُمْ سُنَّةُ ٱلْأَوَّلِينَ أَوْ يَأْتِيَهُمُ ٱلْعَذَابُ قُبُلًا ﴿٥٥﴾ ﴾ (الكهف)، وقال الله ﷻ: ﴿ سُنَّةَ مَن قَدْ أَرْسَلْنَا قَبْلَكَ مِن رُّسُلِنَا وَلَا تَجِدُ لِسُنَّتِنَا تَحْوِيلًا ﴿٧٧﴾ ﴾ (الإسراء).

وفي الحديث الشريف، قال ﷺ: "لتتبعن سُنَنَ مَنْ كان قبلكم شبرًا شبرًا، وذراعًا ذراعًا..."[2]. وقال: "فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين، تمسكوا بها، وعضوا عليها بالنواجذ"[3].

كما أنها قابلة للاشتقاق طبقًا لقواعد اللغة العربية، فـ: سن، يسن، سنًا، وسنة، وهو سانّ، واسم المفعول مسنُون.

وكلمة "الحديث": أيضًا موجودة في أصول اللغة، والحديث هو: كلام يبلغ الإنسان من جهة السمع، أو الوحي في يقظة أو منام[4]، قال الله ﷻ: ﴿ وَإِذْ أَسَرَّ ٱلنَّبِيُّ إِلَىٰ بَعْضِ أَزْوَٰجِهِۦ حَدِيثًا ﴾ (التحريم: ٣)، وقال: ﴿ هَلْ أَتَىٰكَ حَدِيثُ ٱلْغَٰشِيَةِ ﴿١﴾ ﴾ (الغاشية)، وسمى الله تعالى كتابه حديثًا، فقال: ﴿ فَلْيَأْتُواْ بِحَدِيثٍ مِّثْلِهِۦٓ ﴾ (الطور: ٣٤)، وقال: ﴿ وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ ٱللَّهِ حَدِيثًا ﴿٨٧﴾ ﴾ (النساء).

---

١. السنة الإسلامية بين إثبات الفاهمين ورفض الجاهلين، د. رءوف شلبي، مرجع سابق، ص٢٤: ٢٨ بتصرف.

٢. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: الاعتصام بالكتاب والسنة، باب: قول النبي ﷺ لتتبعن سنن من كان قبلكم، (١٣/ ٣١٢)، رقم (٧٣٢٠).

٣. صحيح: أخرجه أبو داود في سننه (بشرح عون المعبود)، كتاب: السنة، باب: في لزوم السنة، (١٢/ ٢٣٤)، رقم (٤٥٩٤). وصححه الألباني في صحيح وضعيف سنن أبي داود برقم (٤٦٠٧).

٤. كتاب الكليات، أبو البقاء أيوب بن موسى الكفومي، تحقيق: عدنان درويش ومحمد المصري، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٤١٩هـ/ ١٩٩٨م، ص٥٥٥.

وقال عنترة بن شداد:

ولي في كلِّ معركةٍ حديثٌ

إذا سمعتْ به الأبطالُ ذلّوا

وعليه فكلمتا سنة وحديث عربيتان غير معربتين عن أي لغة.

هذا عن النقطة الأولى، وأما عن النقطة الثانية: وهي أن المسلمين أطلقوا كلمة "سنة" علمًا على الروايات المحمدية، كما أطلق اليهود "مشناة" على مجموعة الروايات الإسرائيلية التي شرحت التوراة.

نقول: إن المسلمين الأوائل لم يطلقوا كلمة "سنة" علمًا على شيء من أحاديث رسول الله ﷺ؛ لأن السنة لم تأخذ حظها من التدوين الرسمي إلا بعد المائة الأولى من الهجرة، ولكنهم استعملوا كلمة "سنة" في توضيح حياتهم السلوكية على نظام ما كان يسلكه رسول الله ﷺ، ثم إن السنة النبوية لم تكن مجموعة الروايات المحمدية فقط، بل هي ما رُوي عن النبي ﷺ من قول، أو فعل، أو تقرير لعمل الصحابة في سلوك معين يتفق مع مبادئ الإسلام.

والفرق كبير بين السنة الإسلامية والمشناة اليهودية التي لا تتعدى أن تكون مجموعة من شروح للتوراة للأحبار اليهود ، بيد أنها المصدر الأول للتشريع عند اليهود، وأمَّا السنة الإسلامية فغير ذلك؛ إذ لا دخل لأحد من المسلمين فيها إلا بالعناية والحفظ والتنفيذ، وهي عندنا ـ المسلمين ـ المصدر الثاني للتشريع.

وبهذا يتضح لنا أن الكلمتين "سنة" و"حديث" عربيتان، ومن المستحيل أن يكون المسلمون قد عربوا كلمة "سنة" من كلمة "مشناة"، أو كلمة "حديث" من كلمة "هداش"[1].

وبذلك تتهاوى هذه الشبهة وتنهار دعائمها أمام هذا البيان الوافر المفند لأدلتها، الداحض لافتراءاتهم.

الخلاصة:

- لا شك أن هناك اختلافًا كبيرًا بين الديانتين اليهودية والنصرانية المحرَّفتين وباقي الديانات الوضعية من جهة، وبين ما جاء به الإسلام الحنيف من جهة أخرى.
- لقد تفرد الإسلام ـ في قرآنه وسنته ـ بملامح تميِّز معالمه تميزًا فاصلًا عما سبقه من ديانات لما أصابها من تحريف في مجال العقيدة والتشريع.
- إن التشابه بين ما جاء به النبي ﷺ وبين ما جاءت به الديانات الأخرى، إنما هو ـ أي التشابه ـ في الفضائل والقيم والمبادئ العامة التي لا تختص بدين معين، ولا تنحصر في وطن محدود، ولكنها من لوازم الفطرة السليمة. التي فطر الله عليها عباده كما قال ﷻ: ﴿ فِطْرَتَ ٱللَّهِ ٱلَّتِى فَطَرَ ٱلنَّاسَ عَلَيْهَا ﴾ (الروم: ٣٠).
- وجود الفضائل العالية والقيم السامية في السنة دليل حجيتها، وأنها وحيٌ من عند الله تعالى لأن الإسلام دين الفطرة.
- إن كلمتي "سنة" و"حديث" عربيتا الأصل، وليست معربتين عن "مشناة"، و"هداش"، لاختلافهم في الحروف والبنية، كما أن عدم ثبوت اتصال ثقافي بين

١. انظر: السنة الإسلامية بين إثبات الفاهمين ورفض الجاهلين، د. رءوف شلبي، مرجع سابق، ص٢٧، ٢٨ بتصرف.

العرب واليهود يسمح لهم بالتعريب عن لغتهم، يدفع هذه الفرية.

• إن وجود كلمتي "سنة" و"حديث" في القرآن الكريم والسنة النبوية المطهرة والشعر العربي - بوصفهم المرجعية اللغوية - ليشهد بأصالة هاتين الكلمتين في اللغة العربية، ويعضد هذا قابلية الكلمتين لتطبيق قواعد اللغة عليهما صرفًا ونحوًا.

الشبهة التاسعة والعشرون

الزعم أن السنة مستوحاة من النصرانية(*)

مضمون الشبهة:

يزعم بعض المغرضين أن السنة النبوية مستوحاة من النصرانية؛ إذ هي أخبار مسيحية أتى بها النبي ﷺ، ونقلها الرواة إلى الحديث دون إمعان وتدقيق، ويستدلون على ذلك بما يأتي:

• أن قول النبي ﷺ: "إنكم سترون بعدي أثرة وأمورًا تنكرونها"، قالوا: فما تأمرنا يا رسول الله؟ قال: ردوا إليهم حقهم وسلوا الله حقكم" ـ مأخوذ من إنجيل مرقس الذي يقول فيه يسوع: "أعطوا ما لقيصر لقيصر وما لله لله" (مرقس١٢: ١٧).

• أن النبي ﷺ فسر قوله ﷻ: ﴿ فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَّآ أُخْفِيَ لَهُم مِّن قُرَّةِ أَعْيُنٍ جَزَآءًۢ بِمَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ ﴿١٧﴾ ﴾ (السجدة)، بقوله ﷻ في الحديث القدسي: "أعددت لعبادي الصالحين ما لا عين رأت، ولا أذن سمعت، ولا خطر على قلب بشر"، فيرون أنه مأخوذ من إلى أهل كورنثوس بعد أن تُرجمت للعربية.

• أن قول النبي ﷺ: "أعطيت الشفاعة والمقام المحمود" مأخوذ من قول عيسى في سفر أعمال الرسل: "قال الرَّب لربي اجلس على يميني" (أعمال الرسل ٢: ٣٤).

• أن حديث جابر بن عبد الله، وفيه: "أن بركة محمد ﷺ حلت على طعام جابر فأكل ألف رجل من وعاء واحدٍ، ولم ينقص مما في الوعاء". وهذه القصة مستوحاة من إنجيل متى، والصواب في زعمهم: أن السنة ليست وحيًا، بل هي مستوحاة من الأناجيل بفعل الرواة الذين اقتدوا في ذلك بصاحب الرسالة نفسه.

رامين من وراء ذلك إلى الطعن في أصل السنة ومصدرها كوحي إلهي.

وجوه إبطال الشبهة:

١) إن السنة النبوية وحي إلهي كالقرآن، وليس بها لفظ واحد مستوحًى من الإنجيل؛ إذ كيف يأخذ النبي ﷺ سنته من كتب محرَّفة مبدَّلة باعتراف الأساقفة أنفسهم، وبشهادة الله ﷻ في القرآن؟! وكيف تكون السنة مستوحاة من النصرانية وهي تهدم عقائدهم وتخالف شرائعهم؟! ولماذا لم يشنع أهل الكتاب الذين حاربهم النبي ﷺ عليه ذلك؟ وإذا كان استوحى أربعة

(*) شبهات التكفير، عمر بن عبد العزيز قريشي، مكتبة التوعية الإسلامية، مصر، ط١، ١٤٢١هـ/ ٢٠٠١م. منهجية جمع السنة وجمع الأناجيل، عزية علي طه، دار البحوث العلمية للنشر، مصر، ١٩٨٧م. موسوعة القرآن العظيم، د. عبد العظيم الحفني، مكتبة مدبولي، القاهرة، ط١، ٢٠٠٤م. السنة النبوية بين كيد الأعداء وجهل الأدعياء، حمدي عبدالله الصعيدي، مرجع سابق.

أحاديث، فمن أين استوحى ملايين الأحاديث الأخرى؟!

٢) لقد كانت عناية الصحابة والتابعين والعلماء بعدهم بالسنة وجمعها عناية فائقة، فقد تحروا الدَّقة في نقل الأحاديث عن النبي ﷺ، ووضعوا لذلك شروطًا صارمة لقبول الحديث سندًا ومتنًا، وبيَّنوا أحوال الرواة خوفًا من الوضع والوضاعين. فكيف يتسرب للسنة ما ليس منها من أقوال النصارى المحرَّفة؟!

٣) إن الأحاديث التي استدل بها هؤلاء الزاعمون أحاديث صحيحة، وليست مستوحاة من الإنجيل، وإن وافق معنى في الإنجيل حديثًا نبويًّا ـ وهو قليل ـ فذلك دليل على أنهما من مشكاة واحدة، ومصدرهما واحد وهو الوحي الإلهي، وما خالف ـ وهذا هو الغالب ـ منها فهو دليل على تحريف الإنجيل، لانقطاع السند بين سيدنا عيسى عليه السلام وكتبة الإنجيل، فضلًا عن ضياع معظمه، وهذا مخالف لجمع السنة وتدوينها.

التفصيل:

أولا. السنة النبوية وحيٌ إلهي:

إن ما زعمه المغرضون من كون السنة مستوحاة من النصرانية منافٍ للحقائق الثابتة، والأدلة والبراهين العقلية والنقلية الساطعة؛ إذ بزعمهم هذا ينكرون ما هو واضح جلي، وهو أن السنة وحيٌ من عند الله أنزل على نبيه ﷺ، وليس معنى نسبتها إلى النبي أنها ليست موحاة من عند الله، أو أن هذا ينفي العصمة في حفظها، فالسنة منسوبة إلى النبي ﷺ "من جهة أنه المنشئ لألفاظها، وأما معانيها فهي من عند الله: إما أن ينزل بها جبريل كما ينزل بالقرآن، أو ينفث بها في روعه ﷺ، أو يلهمه منامًا، أو أن الرسول ﷺ يقول أو يفعل باجتهاد منه في حدود ما تعلمه من معرفة بمقاصد الشرع، وقواعده المحكمة الحكيمة، وهذا الاجتهاد إما أن يقر عليه فيرجع إلى حقيقة الوحي، أولا يقرَّ عليه فيُنبَّه إلى الصواب"[1].

والسنة قطعًا وحي من الله وليست مستوحاة من الأناجيل، والدليل على ذلك من القرآن قوله ﷻ: ﴿ وَمَا يَنطِقُ عَنِ ٱلْهَوَىٰٓ ۝٣ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْىٌ يُوحَىٰ ۝٤ ﴾ (النجم)، فمنطوق النبي ﷺ ليس إلا وحيًا يوحى به إليه من ربه ﷻ.

ويقول الله ﷻ أيضًا: ﴿ وَٱذْكُرْنَ مَا يُتْلَىٰ فِى بُيُوتِكُنَّ مِنْ ءَايَٰتِ ٱللَّهِ وَٱلْحِكْمَةِ ﴾ (الأحزاب: ٣٤) فالحكمة هاهنا السنة، وإذا كانت الحكمة معناها السنة، والله ﷻ قرن بين الكتاب والسنة في الذكر، فهذا يقتضي كونها من عند الله تعالى.

وأما الدليل على أن السنة وحي من السنة نفسها قوله ﷺ "ألا إني أوتيت الكتاب ومثله معه، ألا يوشك رجل شبعان على أريكته يقول: عليكم بهذا القرآن، فما وجدتم فيه من حلال فأحلوه، وما وجدتم فيه من حرام فحرموه... "[2].

فالنبي ﷺ يؤكد أنه أُوتي القرآن الكريم وأُوتي السنة، والإتيان من عند الله تعالى فمصدرهما واحد وهو المولى تبارك وتعالى.

---

١. انظر: الموافقات، الشاطبي، مرجع سابق، (٤/ ٨٧١).

٢. صحيح: أخرجه أبو داود في سننه (بشرح عون المعبود)، كتاب: السنة، باب: في لزوم السنة، (١٢/ ٢٣١)، رقم (٤٥٩١). وصححه الألباني في صحيح وضعيف سنن أبي داود برقم (٤٦٠٤).

وأما الإجماع فقد أجمع أهل العلم على أن السنة وحي من عند الله تعالى، يقول ابن حزم الظاهري رحمه الله: "فصحَّ أن كلام رسول الله ﷺ كله في الدين وحي من عند الله ﷻ لا شك في ذلك، ولا خلاف بين أحد من أهل العلم في أن كل وحي نزل من عند الله فهو ذكر منزل"[١].

وقال الشاطبي: "وأدلة القرآن تدل على أن كل ما جاء به الرسول وكل ما أمر به ونهى عنه فهو لاحق في الحكم بما جاء في القرآن "[٢].

وإذا كانت السنة وحيًا ـ كما بيّنا ـ فإن الله تكفل بحفظها ورعايتها من أن يدس في ثناياها ما يشوهها كأقوال الأناجيل المحرفة وغيرها، يقول ﷻ: ﴿ إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا ٱلذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُۥ لَحَٰفِظُونَ ﴿٩﴾ ﴾ (الحجر). وقال الله ﷻ: ﴿قُلْ إِنَّمَآ أُنذِرُكُم بِٱلْوَحْىِ ﴾ (الأنبياء: ٤٥).

قال ابن حزم: "فأخبر تعالى أن كلام نبيه ﷺ كله وحي، والوحي بلا خلاف ذكر، والذكر محفوظ بنص القرآن، فصح بذلك أن كلامه ﷺ كله محفوظ بحفظ الله تعالى، مضمون لنا أنه لا يضيع منه شيء؛ إذ ما حفظ الله تعالى فهو باليقين لا يضيع منه شيء فهو منقول إلينا كله، فلله الحجة علينا أبدًا"[٣].

ومما يؤكد حفظ السنة من نسبة ما ليس منها لها أن الصحابة كانوا يتلقون العلم النظري متمثلًا في القرآن الكريم مشفوعًا به التطبيق العملي من الرسول ﷺ؛ وذلك لأن أقوال النبي ﷺ وتوجيهاته وأفعاله إنما هي بمثابة التطبيق والتنفيذ لآيات وأحكام القرآن الكريم، فكانوا حريصين على التلقي عن النبي ﷺ بعد أن تلقى النبي ﷺ عن جبريل عليه السلام.

وقد حرص الصحابة على سماع حديثه ﷺ ونقله للناس كما سمعوه دون تحريف أو تغيير، فكانوا يتركون أهليهم وأوطانهم ليقيموا عند رسول الله ﷺ يسمعون منه، ثم يعودون بعد ذلك إلى أهليهم وذويهم فيعلمونهم ما تعلموه[٤].

ومما سبق يتضح أن السنة وحي من عند الله ﷻ وما كان لرسول الله ﷺ أن يأتي بأقوال الإنجيل ويجعلها سنة، لأنه لا ينطق إلا عن وحي من الله ﷻ بنص القرآن الكريم، ثم تناقلها الصحابة والتابعون جيلًا بعد جيل دون أن تمسها يد التحريف أو التغيير، استنادًا إلى مناهج قويمة، وشروط صارمة سندًا ومتنًا.

وكيف تكون السنة مستوحاة من النصرانية وهي تهدم عقائدهم الباطلة، وأولها مسألة تأليه المسيح التي هي صُلْب عقيدتهم مثل قوله ﷺ: "لا تطروني كما أطرت النصارى ابن مريم..."[٥].

عن عبادة بن الصامت قال: قال رسول الله ﷺ: "من قال أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأن محمدًا عبده ورسوله، وأن عيسى عبد الله وابن أَمَتِهِ وكلمته ألقاها إلى مريم وروح منه... أدخله الله من

١. الإحكام في أصول الأحكام، ابن حزم، مرجع سابق، (١/ ١١٧).

٢. الموافقات، الشاطبي، مرجع سابق، (٤/ ٨٧٦).

٣. الإحكام في أصول الأحكام، ابن حزم، مرجع سابق، (١/ ٩٦، ٩٧).

٤. من جهود الأمة في حفظ السنة، أحمد حسين محمد إبراهيم، مرجع سابق، ص٧٠، ٧١ بتصرف.

٥. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: أحاديث الأنبياء، باب: قول الله ﷻ: ﴿وَٱذْكُرْ فِى ٱلْكِتَٰبِ مَرْيَمَ إِذِ ٱنتَبَذَتْ مِنْ أَهْلِهَا ﴾، (٦/ ٥٤٩)، رقم (٣٤٣٦).

أي أبواب الجنة الثمانية شاء"[1].

فلو كانت السنة مقتبسة من النصرانية كما يفترون، فلماذا لم نجد صدًى لمثل هذه العقائد الباطلة كعقيدة ألوهية المسيح وصلبه وعقيدة الفداء وغيرها ـ في كتب السنة؟! بل نجد أن الأحاديث تنص على التوحيد الخالص، وهو خلافها.

ولماذا اختلفت تشريعات الدين الإسلام عن شرائع النصارى في كل الجوانب؟! ومعلوم أن معظم تفصيلات الشريعة مأخوذة من السنة، بل كان ﷺ يأمر بمخالفتهم وينهى عن التشبه بهم.

وإذا كان المدَّعون زعموا أن النبي ﷺ استوحى أربعة أحاديث من الإنجيل فمن أين استوحى النبي ﷺ ملايين الأحاديث الأخرى؟!

ولو سلمنا جدلًا أن النبي ﷺ استوحى السنة من تعاليم النصرانية، واستفاد منها كما زعموا فلماذا لم يردوا عليه حينما تعرض في صراحة لبطلان عقائدهم وفساد مذاهبهم؟! ولماذا لم يقولوا له هذه تعاليم ديننا فما أتيت بجديد نتبعك عليه، فكيف تطعن في ديننا؟

نعم لقد بيّن النبي ﷺ تحريف النصارى للإنجيل، وبين فساد عقيدتهم التي بدَّلوها وغيَّروها، ومن الطبيعي أن النصارى في هذا الوقت كانوا يحاولون الدفاع عن أنفسهم بكل الطرق، فلو أحسوا أنه ﷺ يستلهم سنته من أقوال إنجيلهم لتحدثوا عن ذلك، واستغلوه دليلًا قويًّا يدافعون به عن أنفسهم، ولكن هذا لم يحدث.

ولا ندري أنصدق مزاعمهم هذه أم نصدق الحق ﷻ حيث يقول: ﴿وَكَذَٰلِكَ أَوْحَيْنَآ إِلَيْكَ رُوحًا مِّنْ أَمْرِنَا ۚ مَا كُنتَ تَدْرِى مَا ٱلْكِتَٰبُ وَلَا ٱلْإِيمَٰنُ وَلَٰكِن جَعَلْنَٰهُ نُورًا نَّهْدِى بِهِۦ مَن نَّشَآءُ مِنْ عِبَادِنَا ۚ وَإِنَّكَ لَتَهْدِىٓ إِلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ ﴿٥٢﴾ صِرَٰطِ ٱللَّهِ ٱلَّذِى لَهُۥ مَا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِى ٱلْأَرْضِ ۗ أَلَآ إِلَى ٱللَّهِ تَصِيرُ ٱلْأُمُورُ ﴿٥٣﴾﴾ (الشورى).

ثم نتساءل: أيُّ نصارى الذين أخذ عنهم النبي؟ النصارى المحرِّفون؟! أم النصارى المخرِّفون؟! وإليك صورة النصرانية في هذا العهد بشهادة النصارى أنفسهم، وها هو مولانا محمد علي يطرح السؤال نفسه قائلًا: "ولكن كيف كانت حالة النصرانية في ذلك العهد؟ ويدعونا للرجوع إلى شهادات الكُتَّاب النصارى أنفسهم في هذا الموضوع، فقد رسم أحد الأساقفة صورة لتلك الأيام فقال: إن المملكة الإلهية كانت في اضطراب كلِّي، بل إن حالة جهنمية حقيقية كانت قد أقيمت على سطح الأرض نتيجة للفساد الداخلي، وقد عالج السير "وليم موير" هذا الموضوع فانتهى إلى النتيجة نفسها يقول: "وفوق هذا فقد كانت نصرانية القرن السابع نفسها متداعية فاسدة، كانت معطلة بعدد من الهرطقات المتنازعة، وكانت قد استُبدلت بإيمان العصور الأولى السمح صغارات الخرافة وصبياناتها".

تلك صورة للنصرانية تمثل وضعها العام آنذاك، كانت وحدة الذات الإلهية قد احتجبت منذ عهد بعيد،

---

١. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: أحاديث الأنبياء، باب: قوله: ﴿يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ لَا تَغْلُوا۟ فِى دِينِكُمْ وَلَا تَقُولُوا۟ عَلَى ٱللَّهِ إِلَّا ٱلْحَقَّ﴾، (٣/ ٥٤٦)، رقم (٣٤٣٥). صحيح مسلم (بشرح النووي)، كتاب: الإيمان، باب: الدليل على أن من مات على التوحيد دخل الجنة قطعًا، (١/ ٣٦٦)، رقم (١٣٩).

وكانت عقيدة التثليث قد أدت إلى نشوء تعقيدات متعددة، وتنافست الفرق والهرطقات المختلفة في قدح زناد الفكر لتفسير هذه العقيدة، وأدى ذلك إلى إنشاء جمهرة من المؤلفات أبعدت الإنسان عن هدف الدين الحقيقي[1].

فهل يعقل أن يستلهم النبي ﷺ سنته من دين يعيش في مثل هذه الظروف، ويعاني من مشاكل الانحلال والفساد؟

ولقد كان النبي ﷺ وأصحابه والتابعون من بعدهم على علم أكيد بأن الإنجيل محرف، وذلك للأدلة الكثيرة على تحريفه، فقد اندثرت نصوص كثيرة من الإنجيل الأصلي، كما أن كُتَّاب الأناجيل لم يكونوا تلاميذ للمسيح، وأن هناك تناقضًا في الأناجيل الأربعة، ومما يؤكد تحريفها وجود تلاعبات لفظية بها، فضلًا عن ضياع أصولها تمامًا.

ومن دلائل تحريف الأناجيل ما جاء في القرآن الكريم، ومن ذلك قول الحق ﷻ: ﴿ يَٰٓأَهۡلَ ٱلۡكِتَٰبِ قَدۡ جَآءَكُمۡ رَسُولُنَا يُبَيِّنُ لَكُمۡ كَثِيرٗا مِّمَّا كُنتُمۡ تُخۡفُونَ مِنَ ٱلۡكِتَٰبِ وَيَعۡفُواْ عَن كَثِيرٖۚ قَدۡ جَآءَكُم مِّنَ ٱللَّهِ نُورٞ وَكِتَٰبٞ مُّبِينٞ ١٥ ﴾ (المائدة). وغير ذلك من الأدلة التي تؤكد تحريف الإنجيل.

ونخلص من هذا إلى أن السنة وحي إلهي من عند الله ﷻ غير مستوحاة من الإنجيل أو غيره من الكتب الأخرى. وقد تلقى الصحابة والتابعون ألفاظها بتحرٍ ودقةٍ، وقد وضعوا نصب أعينهم حديث النبي ﷺ: "مَنْ كذب عليَّ متعمدًا، فليتبوأ مقعده من النار"[2]، وأن الأناجيل محرَّفة كما أخبرنا القرآن الكريم، وبما ثبت لدى العلماء المدققين الذين عنوا بدراستها، وبينوا ما فيها من فساد وعقائد محرَّفة تتنافى مع منطق العقل السليم الواعي، فكيف يأخذ عنها وهي محرَّفة ويسكت قومه على ذلك؟!

وبهذا يظهر عور هذا الزعم وتهافته بعد أن أقحمنا أصحابه بالحجة والبرهان®.

ثانيًا. عناية الصحابة والتابعين وأئمة أهل العلم من بعدهم بالسنة:

قيَّض الله ﷻ لدينه رجالًا صانوا كلامه وكلام نبيه ﷺ من أن يكون مطية لأهل الأهواء، فجعل للأمة رجالًا أمناء مخلصين، قاوموا الوضاعين وتتبعوهم، وميزوا الباطل من الصحيح، ولولا الجهود التي بذلها الصحابة والتابعون وعلماء الأمة من بعدهم لاشتبه على

---

١. انظر: السيرة النبوية في ضوء القرآن والسنة، د. محمد أبو شهبة، دار القلم، دمشق، ط٨، ١٤٢٧هـ/ ٢٠٠٦م، (١/ ٢١٧: ٢١٨) بتصرف.

٢. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: العلم، باب: إثم من كذب على النبي ﷺ، (١/ ٢٤٢)، رقم (١٠٧). صحيح مسلم (بشرح النووي)، المقدمة، باب: تغليظ الكذب على النبي ﷺ، (١/ ١٦٩).

® في **"الأدلة القرآنية والحديثية على حفظ الله للسنة"** طالع: الوجه الأول، من الشبهة الثانية، من هذا الجزء. وفي **"القرآن والسنة وحي من عند الله، والأدلة القرآنية على ذلك"** طالع: الوجه الثاني، من الشبهة الرابعة، والوجه الرابع، من الشبهة السابعة، والوجه الثالث، من الشبهة السابعة والعشرين، والوجه الثاني، من الشبهة الثالثة والثلاثين، من هذا الجزء، والوجه الأول، من الشبهة الثالثة والعشرين، من الجزء الثاني (تدوين السنة والوضع فيها). وفي **"اتفاق الأديان في الأصول واختلافها في الفروع"** طالع: الوجه الأول، من الشبهة السادسة والعشرين، والوجه الأول، من الشبهة الثامنة والعشرين، من هذا الجزء.

كثير من الناس بعض أمور دينهم، لكثرة ما اختلقه الكذبة الوضاعون، ونسبوه إلى رسول الله ﷺ زورًا وبهتانًا. فكانت مهمة العلماء شاقة لما يحفُّ بها من الحذر، وما يترتب عليها من الآثار الجليلة في الدين والدنيا، وبفضل الله ورحمته تذللت الصعوبات على أيدى جهابذة الأمة، الذين شهد بعلمهم وفضلهم وحسن منهجهم ودقَّة قواعدهم القاصي والداني، وحفظت السنة من عبث العابثين، وتأويل المغرضين، وتحريف الجاهلين المضللين، وصدق ابن المبارك حين قيل له: هذه الأحاديث الموضوعة، فقال تعيش لها الجهابذة، ﴿ إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ ﴿٩﴾ ﴾[1].

وقد اتخذوا طرقًا محكمة لحفظ السنة من التحريف أو الوضع، وخطوا لذلك خطوات جليلة كفلت سلامة السنة من العبث سنذكرها فيما يأتي:

١. التزام الإسناد:

ظل الصحابة بعد انتقال الرسول ﷺ إلى الرفيق الأعلى منعمين في جوٍّ من الصدق، آمنين على تراث نبيهم، إلى أن حدثت الفتنة وظهرت الأحزاب والفرق، وأخذ الكذب على رسول الله يزداد شيئًا فشيئًا، فانبرى الصحابة يمحصون الأحاديث سندًا ومتنًا، ويشددون في معرفة الرواة والطرق ويلتزمون الإسناد دائمًا، وكان ابتداء مرحلة التحري والتزام الإسناد منذ عهد صغار الصحابة، الذين تأخرت وفاتهم عن زمن الفتنة، فعن ابن سيرين قال: لم يكونوا يسألون عن الإسناد فلما وقعت الفتنة، قالوا: سموا لنا رجالكم، فينظر إلى أهل السنة فيؤخذ حديثهم، وينظر إلى أهل البدع فلا يؤخذ حديثهم"[2]، فهم منذ ذلك الحين صاروا يلتزمون الإسناد[3].

وسار التابعون وأتباعهم بعد الصحابة الكرام على ذات المنهج يتواصون بطلب الإسناد، ومن ذلك أن ابن شهاب الزهري كان إذا حدَّث أتى بالإسناد، ويقول: "لايصلح أن يرقى السطح إلا بدرجة"، وقال الأوزاعي: "ما ذهاب العلم إلا ذهاب الإسناد"[4].

٢. التثبت من الأحاديث:

إن الصحابة والتابعين كانوا يتذاكرون الأحاديث فيما بينهم لمعرفة ما يأخذونه منها، وترك ما ينكرونه، كما كانوا على جانب كبير من الوعي والحيطة بحيث يحفظون الأحاديث الصحيحة والضعيفة والموضوعة خشية أن تختلط عليهم، وحتى يستطيعوا التمييز بين الصحيح وغيره بدقة فائقة وحيطة بالغة.

ومن أجل التثبت كذلك ناهض العلماء الكذابين ومنعوهم من التحديث واشتدوا عليهم، لدرجة أنهم كانوا يضربونهم أحيانًا ويهددونهم بالقتل أحيانًا أخرى حدًّا، فعن حمزة الزيات قال: سمع مرة الهمذاني من الحارث الأعور شيئًا فقال له: اقعد بالباب، قال: فدخل مرة وأخذ سيفه، قال: وأحس الحارث بالشر فذهب"[5]. فكانوا شديدي التثبت من الأحاديث.

---

١. تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي، السيوطي، مرجع سابق، (١/ ٢٨٢).

٢. صحيح مسلم (بشرح النووي)، المقدمة، باب: بيان أن الإسناد من الدين، (١/ ١٧٣).

٣. كتاب المجروحين، ابن حبان، مرجع سابق، (١/ ٢٢٢).

٤. انظر: السنة النبوية وعلومها، د. أحمد عمر هاشم، مرجع سابق، ص٩٢ بتصرف.

٥. صحيح مسلم (بشرح النووي)، المقدمة، باب: بيان أن الإسناد من الدين، (١/ ١٧٦).

٣. نقد الرواة:

لقد اهتم الصحابة والأمة بعدهم بنقد الرواة، ودراسة حياتهم وتاريخهم، وبيان أحوالهم من صدق أو كذب، وقد وصلوا عن طريق هذه الدراسة إلى تمييز الصحيح من المكذوب، وكانت لديهم قواعد اتبعوها وساروا عليها في الأخذ من الرواة أو عدم الأخذ منهم، فحصروا المتروكين الذين يكذبون، وأصحاب البدع والأهواء والزنادقة، والذين لا يفهمون ما يحدثون، ومن لا تتوافر فيهم صفات الضبط والعدالة والفهم، وكان أئمة النقاد ينقدون الرواة نقدًا دقيقًا، فقد جاء عن يحيى بن سعيد قال: سألت سفيان الثوري وشعبة ومالكًا وابن عيينة عن الرجل لا يكون ثبتًا في الحديث، فيأتيني الرجل فيسألني عنه، قالوا: أخبر عنه أنه ليس بثبت"[١].

٤. وضع قواعد عامة لتقسيم الحديث وتمييز الصحيح من غيره:

لقد قسم العلماء الحديث إلى درجات: صحيح وحسن وضعيف، وذلك لمعرفة القوي من الضعيف، وما يُقبل وما يُرد.

وقد وضع العلماء قواعد يعرفون بها الحديث الموضوع، وبينوا العلامات الدالة على وضعه، والتي منها ما هو في السند، ومنها ما هو في المتن، واستطاعوا من خلالها الحكم على الأحاديث، وقد سبق تفصيل ذلك.

وبالإضافة إلى هذه الأسس الرصينة والقواعد المحكمة نقد العلماء المتن من ناحية اضطرابه أو شذوذه أو إعلاله، كما بحثوا فيما وقع فيه من قلب أو غلط أو إدراج إلى غير ذلك من العلل التي عُني العلماء ببيانها وشرحها فيما وضع في ذلك من الكتب[٢].

هذه الأسس والقواعد طبقت على كل المرويات بلا استثناء سواء ما كان منها عن أهل الكتاب أو غيرهم، ولم يقبل العلماء منها إلا ما صحَّ سنده واتصل إلى النبي ﷺ برواية العدل الضابط عن مثله مع خلوه من الشذوذ والعلة.

ولا يفوتنا في هذا الصدد أن نُنَبِّه على أن المرويات التي رويت عن أهل الكتاب في التفسير والقصص والترغيب والترهيب وغيرها كان الرواة ينصون عند روايتها على أنها عن أهل الكتاب، ومع ذلك فقد وضع النبي ﷺ القواعد الصارمة لقبولها في أحاديث كثيرة منها قوله ﷺ: "لا تصدقوا أهل الكتاب ولا تكذبوهم، وقولوا: ﴿ءَامَنَّا بِٱلَّذِىٓ أُنزِلَ إِلَيۡنَا وَأُنزِلَ إِلَيۡكُمۡ وَإِلَٰهُنَا وَإِلَٰهُكُمۡ وَٰحِدٞ وَنَحۡنُ لَهُۥ مُسۡلِمُونَ ﴿٤٦﴾﴾ (العنكبوت)[٣]، بل إنه ﷺ حذَّر من قراءة كتب أهل الكتاب، لأنها محرَّفة وعندنا المحفوظ الثابت الكافي المهيمن على كل الكتب؛ إذ قال لعمر ﷺ لما رأى في يده صحيفة فيها شيء من التوراة: أَمُتَهَوِّكُون فيها يا ابن الخطاب! فوالذي نفسي بيده، لقد جئتكم بها بيضاء نقية، لا تسألوهم عن شيءٍ فيخبروكم بحقٍ فتكذبوا به، أو بباطل فتصدقوا به، والذي نفسي بيده، لو كان موسى حيًّا ما وسعه إلا أن

١. صحيح مسلم (بشرح النووي)، المقدمة، باب: بيان أن الإسناد من الدين، (١/ ١٧٦).

٢. السنة النبوية وعلومها، د. أحمد عمر هاشم، مرجع سابق، ص٩٧.

٣. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: التفسير، باب: قوله تعالى: ﴿قُولُوٓاْ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيۡنَا﴾، (٨/ ٢٠)، رقم (٤٤٨٥).

يتبعني"[1].

من هذه الأحاديث وغيرها أخذ العلماء حكم ما يُروى عن أهل الكتاب وهي ثلاثة أنواع؛ الأول: ما علمنا صحته مما بأيدينا مما يشهد له بالصدق فذاك صحيح، والثاني: ما علمنا كذبه بما عندنا مما يخالفه، والثالث: ما هو مسكوت عنه لا من هذا ولا من ذاك، فلا نؤمن به ولا نكذبه لما تقدم[2].

وفي ظل هذه القواعد المتينة وتلك الأسس الرصينة جُمعت السنة ودُونت في كتبها، فلا يمكن بحال أن يتسرب إليها ما ليس من كلامه ﷺ البعيد كل البعد عن تعاليم النصرانية أو غيرها، وهل في ظل هذه القواعد والضوابط يمكن أن تقبل تلك الدعوى الباهتة®؟!

ثالثًا. الأحاديث المزعوم اقتباسها من النصرانية:

إن الأحاديث التي استند إليها الطاعنون نسبتها إلى رسول الله ﷺ صحيحة، وليست مستوحاة من الأناجيل كما ادَّعى المفترون، وليس فيها أي اتفاق مع النصوص التي ادّعوا أنها مستوحاة منها، بل إن الأمر يصل إلى التناقض. ولو وجدنا بعض المعاني عندهم توافق حديثًا نبويًّا فهو دليل على أنهما من مصدر واحد وأن غايتهما واحدة، وأن هذه المعاني إما أنها نَجَت من التحريف وإما أنها حُرِّفت لفظًا وبقيت معنىً، وأما ما خالف، فهو دليل على تحريف ما جاءت به الأناجيل، لكونها غير متصلة السند بخلاف السنة النبوية المتصلة السند إلى النبي ﷺ، وأيضًا لاختلاف نُسَخ الأناجيل بعضها عن بعض وتطورها بتطور الزمن، والنصارى أنفسهم لا ينسبوها إلى الأنبياء ولا يعتقدون أنها كلام الله ووحيه بخلاف السنة النبوية التي يعتقد المسلمون ـ بكل تأكيد ـ أنها وحيٌ من الله إلى رسوله ﷺ.

وليس كل ما وجد في الدين الإسلامي وتشابه مع النصرانية أو اليهودية مأخوذ منها، فقد يوافق القرآن الكريم ـ الذي لا إشكال في تواتره وصونه عن أي تحريف ـ التوارة والإنجيل في بعض التشريعات والأخلاقيات، وليس معنى هذا أنه مأخوذ منهما؛ إذ إن الأديان السماوية مردها جميعًا إلى الله ﷻ، والعقائد والفضائل فيها ثابتة لا تختلف باختلاف الأزمان والرسالات، فهي أمور مقررة في كل دين، قال ﷻ: ﴿ شَرَعَ لَكُم مِّنَ ٱلدِّينِ مَا وَصَّىٰ بِهِۦ نُوحًا وَٱلَّذِىٓ أَوْحَيْنَآ إِلَيْكَ وَمَا وَصَّيْنَا بِهِۦٓ إِبْرَٰهِيمَ وَمُوسَىٰ وَعِيسَىٰٓ أَنْ أَقِيمُوا۟ ٱلدِّينَ وَلَا تَتَفَرَّقُوا۟ فِيهِ ﴾ (الشورى: ١٣)، وقال ﷻ: ﴿ وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكَ

---

١. حسن: أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه، كتاب: الأدب، باب: من كره النظر في كتب أهل الكتاب، (٦/ ٢٢٨)، رقم (١). وحسنه الألباني في ظلال الجنة برقم (٥٠).

٢. انظر: مجموع الفتاوى، ابن تيمية، مرجع سابق، (١٣/ ٣٦٦).

® في **"عناية الصحابة والتابعين والعلماء بالسنة حفظًا وكتابة"** طالع: الوجه الثالث، من الشبهة الثانية، والوجه الثاني، من الشبهة الرابعة عشرة، والوجه الأول، من الشبهة الثالثة والعشرين، والشبهة الثلاثين، من هذا الجزء، والوجه الأول، من الشبهة العاشرة، من الجزء الرابع (عدالة الصحابة)، والوجهين الأول والثاني، من الشبهة الأولى، من الجزء السابع (الإسناد والمتن). وفي **"تنقية السنة من الإسرائيليات"** طالع: الوجه الأول، من الشبهة الثامنة والعشرين، من هذا الجزء. وفي **"موقف الصحابة والعلماء من روايات أهل الكتاب"** طالع: الوجه الثالث، من الشبهة التاسعة عشرة، من الجزء الثاني (تدوين السنة والوضع فيها)، والوجه الثاني، من الشبهة السادسة عشرة، من الجزء الثالث (أبو هريرة). وفي **"حكم رواية الإسرائيليات في الشريعة الإسلامية وحكمته"** طالع: الوجه الأول، من الشبهة الرابعة عشرة، من الجزء السادس (دواوين السنة)، والوجه الثاني، من الشبهة الثامنة، من الجزء العاشر (السمعيات).

ٱلْكِتَٰبَ بِٱلْحَقِّ مُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ ٱلْكِتَٰبِ وَمُهَيْمِنًا عَلَيْهِ ﴾ (المائدة: ٤٨) لكن هذه الأصول وهذه والأخلاقيات وتلك التشريعات جاءت في الدين الإسلامي أوفى وأكمل من غيره، وصالحة لكل زمان ومكان، فهو الدين الخاتم المهيمن.

ولما كان الأمر كذلك فليس في العقل ولا في الشرع ما يمنع أن تتوافق بعض التشريعات والأخلاقيات؛ إذ إن ما حُرِّف من الكتب السماوية السابقة لم يُحرَّف جميعه، ولما كان القرآن الكريم بحكم أنه سلم من التحريف والتبديل، وتوفرت الدواعي والأسباب لوصوله إلى المسلمين كما أنزله الله ﷻ مهيمنًا وشاهدًا على الكتب السماوية السابقة، كان ما وافقه من الكتب السابقة حق، وما خالفه فيها فهو باطل.

ومثال ذلك: مسألة العفو والتسامح التي جاءت بها النصرانية، وأكثر عيسى عليه السلام من العودة إليها؛ ليكون مقللًا من شأن الظلم والتعدي على الدماء والأعراض التي تجاوز فيها اليهود الحد، ثم جاء الإسلام الدين العام الخالد فأباح الاقتصاص ومقابلة السيئة بالسيئة، ولكنه مع ذلك رغَّب في العفو والصفح عن الإساءة. فقال ﷻ: ﴿ وَأَن تَعْفُوٓا۟ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ ﴾ (البقرة: ٢٣٧). وقال الله ﷻ: ﴿ خُذِ ٱلْعَفْوَ وَأْمُرْ بِٱلْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ ٱلْجَٰهِلِينَ ﴿١٩٩﴾ ﴾ (الأعراف).

فليس معنى هذا أن القرآن قد تأثر بالنصرانية في العفو والتسامح، ومن ذلك أيضًا: تشريع إخفاء الصدقة فليس أمرًا خاصًّا بالنصرانية ولا بغيرها وإنما هو من الأمور التي تتفق فيها الأديان، فقد قال الله ﷻ في كتابه الكريم: ﴿ إِن تُبْدُوا۟ ٱلصَّدَقَٰتِ فَنِعِمَّا هِىَ ۖ وَإِن تُخْفُوهَا وَتُؤْتُوهَا ٱلْفُقَرَآءَ فَهُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ ۚ وَيُكَفِّرُ عَنكُم مِّن سَيِّـَٔاتِكُمْ ۗ وَٱللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ ﴿٢٧١﴾ ﴾ (البقرة)، وبذلك تتضح مسألة التشابه في بعض المعاني بين السنة وبعض نصوص الإنجيل وذلك قليل كما قلنا.

أما عن الأحاديث التي استند إليها المغرضون فنسبتها صحيحة إلى رسول الله ﷺ وموحاة من قبل الله إليه، وللتأكيد على أنها لم تؤخذ من الإنجيل نستعرض بالشرح تلك الأحاديث، لنبيِّن ما وافق منها الأقوال النصرانية، والسبب في هذا الاتفاق، وذلك على النحو الآتي[1]:

الحديث الأول: قوله ﷺ: "إنكم سترون بعدي أثرةً وأمورًا تنكرونها، قالوا: فما تأمرنا يا رسول الله؟ قال: أدُّوا إليهم حقهم، وسلوا الله حقكم"[2].

هذا الحديث صحيح، رواه البخاري في كتاب الفتن، ومسلم في كتاب الإمارة؛ ولا مطعن في سنده ولا متنه؛ والمراد منه تحذير المسلمين من القيام بالفتن والثورات إذا ما وجدوا من الأمراء أمورًا ينكرونها، مما يتعلق بأمور الدنيا كمنعهم بعض حقوقهم، وغير ذلك.

وأما ما يتعلق بأمور الدين فما لم يروا كفرًا بواحًا عندهم فيه من الله برهان فعليهم أن يلتزموا بالسمع

---

١. حجية السنة ورد الشبهات التي أثيرت حولها، الجامعة الدولية بأمريكا اللاتينية برنامج البكالوريوس، مرجع سابق، ص٦٣: ٦٥ بتصرف.

٢. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: الفتن، باب: قوله ﷺ: سترون بعدي أمورًا تنكرونها، (١٣/ ٧) رقم (٧٠٥٢). صحيح مسلم (بشرح النووي)، كتاب: الإمارة، باب: وجوب الوفاء ببيعة الخلفاء، (٧/ ٢٩٠٦)، رقم (٤٦٩٣).

والطاعة، كما في الحديث الصحيح الذي قال فيه النبي ﷺ: "... وأن لا ننازع الأمر أهله، إلا أن تروا كفرًا بواحًا عندكم من الله فيه برهان"[1]. و"الأَثَرَة": هو الاستئثار عليهم والاستيلاء على حقوقهم أو بعضها، وهي نظرة حكيمة.

فلو أن الإسلام أباح القيام في وجوه الحكام والأمراء لأدنى جور، لصار المجتمع الإسلامي في فوضى واضطرابات تراق فيها الدماء التي يحرص الشرع على صيانتها، ودرء المفاسد مقدم على جلب المصالح هنا؛ إذ إنه لا يوجد حاكم مهما بلغ من العدل إلا وله هنات. والمراد بإعطائهم حقهم أن يعطوهم ما ألزمهم به الشارع الحكيم ونحوه من حقوق عامة أو خاصة، مثل: حق الزكاة، والخروج للجهاد، والإنفاق في سبيل الله، وتمكينهم من تنفيذ الأحكام وإقامة الحدود، والسمع والطاعة لهم مالم يروا كفرًا بواحًا، والمراد بقول النبي ﷺ: "وسلوا الله حقكم" أي تسألون الله ﷻ أن يوفي الحق الذي لكم من الغنيمة والفيء ونحوها، مما هو من حقوق الرعية على الراعي. ولاتقالوهم لاستيفاء حقكم وكِلوا أمرهم إلى الله".

وهذا المعنى الذي يفهم من الحديث النبوي بخلاف المعنى المنسوب إلى المسيح في الإنجيل: "أعطوا ما لقيصر لقيصر وما لله لله" (مرقس ١٢: ١٧).

إذ إن معنى عبارة "مرقس" هذه أن النصرانية عبادة ودين داخل دور العبادة فقط ولا علاقة لها بشئون الحياة بخلاف الإسلام الذي هو دين ودولة، وذلك معلوم من دين الإسلام بالضرورة، وما أكثر الآيات والأحاديث المستفيضة في الحكم والسياسة والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ومقاومة الحكام الطغاة والوقوف في وجوههم، وليس معنى أن الإسلام أمر بالتزام الجماعة والصبر على أذى الحكام في الحديث الذي بين أيدينا ـ أن الإسلام ينعزل عن شئون الحياة والسياسة بل هو في نفس المجال يدور؛ إذ المحافظة على أمن البلاد من الفتن والاضطرابات هو من صميم الأمور السياسية.

الحديث الثاني: قوله ﷺ: "قال الله ـ تبارك وتعالى: أعددت لعبادي الصالحين ما لاعينٌ رأت، ولا أذنٌ سمعت، ولا خطر على قلب بشر"[2].

هذا الحديث من السنة المفسرة للقرآن فهو تفسير لقوله ﷻ: ﴿ فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَّآ أُخْفِيَ لَهُم مِّن قُرَّةِ أَعْيُنٍ ﴿١٧﴾ ﴾ (السجدة). أي: لا تبلغ نفس من أهل العلم معرفة ما أعد الله لهم[3]، وقد فسر النبي ﷺ جزاء هذه الأعمال الصالحات في حديث أغرَّ، رواه الترمذي عن معاذ بن جبل قال: "قلت يا رسول الله أخبرني بعمل يُدخلني الجنة ويُباعدني عن النار. قال: لقد سألتني عن عظيم وإنه ليسير على من يَسَّره الله عليه: تعبد الله ولا تشرك به شيئًا، وتقيم الصلاة، وتُؤتي الزكاة، وتصوم رمضان،

١. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: الفتن، باب: قول النبي ﷺ: "سترون بعدي أمورًا تنكرونها"، (١٣/ ٧)، رقم (٧٠٥٦). صحيح مسلم (بشرح النووي)، كتاب: الإمارة، باب: وجوب طاعة الأمراء في غير معصية، (٧/ ٢٨٩٩)، رقم (٤٦٨٩).

٢. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: التفسير، باب: قوله تعالى: ﴿ فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَّآ أُخْفِيَ لَهُم مِّن قُرَّةِ أَعْيُنٍ ﴾، (٨/ ٣٧٥)، رقم (٤٧٧٩). صحيح مسلم (بشرح النووي)، كتاب: صفة الجنة وصفة نعيمها وأهلها، (٩/ ٣٩٤٠)، رقم (٦٩٩٩).

٣. التحرير والتنوير، ابن عاشور، مرجع سابق، (٢١/ ٢٢٩).

وتحج البيت"، ثم قال: "ألا أدلك على أبواب الخير: الصوم جُنّة، والصدقة تُطفئ الخطايا كما يُطفئ الماءُ النار، وصلاة الرجل في جوف الليل، ثم تلا: ﴿ تَتَجَافَىٰ جُنُوبُهُمْ عَنِ ٱلْمَضَاجِعِ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ خَوْفًا وَطَمَعًا وَمِمَّا رَزَقْنَٰهُمْ يُنفِقُونَ ﴿١٦﴾ فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَّآ أُخْفِىَ لَهُم مِّن قُرَّةِ أَعْيُنٍ جَزَآءًۢ بِمَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ ﴿١٧﴾ ﴾ (السجدة)[1].

لذا فإن تفسير النبي ﷺ للآية السابقة هو وحي من الله ﷻ أوحاه لنبيه، لتوضيح المعنى المقصود، ولا ضير من توافق بعض المعاني بين حديث نبوي ونص كان أصله سماوي قبل التحريف، فلربما أنه نجا من التحريف أو حُرِّف لفظه دون معناه؛ إذ إن مردها جميعًا إلى الله ﷻ في الأصل قبل تحريف الكتب السابقة، ولكن ما القول في ملايين النصوص في الإنجيل التي تتناقض مع بعضها البعض، فضلًا عن تناقضها مع عقيدة التوحيد وتشريعات الإسلام، وما القول في ملايين النصوص التي تتناقض تناقضًا تامًّا مع نصوص التوراة والإنجيل؟! من أين اقتبسها محمد ﷺ؟!

الحديث الثالث: إخباره ﷺ أنه أُوتي الشفاعة، ومن الأحاديث التي تصرح بذلك، قوله ﷺ: أعطيت خمسًا لم يعطهن أحد قبلي... ، وأعطيت الشفاعة"[2].

فهذه الأحاديث التي تؤكد أن النبي ﷺ قد أوتي الشفاعة مخرجة في الكتب الصحيحة، كما هو عند البخاري ومسلم وأصحاب السنن الأربعة وغيرهم من أصحاب الكتب الحديثية الأخرى، لكن ما ادّعاه المغرضون من أن هذا الحديث مأخوذ من سفر أعمال الرسل الذي يتحدث عن شفاعة عيسى عليه السلام زعم باطل، لأن هذا السفر فيه شرك صريح بالله ﷻ؛ إذ زعم مؤلفه أن هناك إلهين: أحدهما "الرب" وهو الله ﷻ، والثاني هو "عيسى ابن مريم"، وأنهما مشتركان في الألوهية. وذلك في قوله: "فليعلم يقينًا جميع بيت إسرائيل أن الله جعل يسوع هذا الذي صلبتموه أنتم ربًّا ومسيحًا" (أعمال الرسل ٢: ٣٦)، بالإضافة إلى أن كثيرًا من علماء اللاهوت قد تشككوا في صحة نسبة هذا السفر ـ الذي استشهد به الزاعمون ـ إلى كاتبه الذي يزعمون أن اسمه لوقا، بل إن عالم اللاهوت الغربي الشهير "ميرول نيتي" قد صرح بأن كاتب هذا السفر غير معروف.

وبما أن علماء مصطلح الحديث يردون رواية مجهول العين ومجهول الحال حتى لو كان مسلمًا، فلا يعقل أن يأبه هؤلاء المحدثون بما جاء في هذا السفر الذي لا يُعرف راويه، وحتى لو عرف فإنه قطعًا لا ينتمي لأمة الإسلام[3].

وبالنظر إلى الشروط التي اشترطها العلماء في الراوي، وقد ذكرناها آنفًا فإنه لا يعقل أن يأخذوا عن مثل هذا.

فكيف يكون هذا الحديث مأخوذًا عن الأقوال

---

١. صحيح: أخرجه الترمذي في سننه (بشرح تحفة الأحوذي)، كتاب: الإيمان، باب: ما جاء في حرمة الصلاة، (٧/ ٣٠٣) رقم (٢٧٤٩). وصححه الألباني في صحيح وضعيف سنن الترمذي برقم (٢٦١٦).

٢. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: الصلاة، باب: قوله ﷺ: "جعلت لي الأرض مسجدًا... (١/ ٦٣٤)، رقم (٤٣٨). صحيح مسلم (بشرح النووي)، كتاب: المساجد ومواضع الصلاة، (٣/ ١٠٨٣)، رقم (١١٤٣).

٣. السنة النبوية بين كيد الأعداء وجهل الأدعياء، حمدي عبد الله الصعيدي، مرجع سابق، ص١٤٥، ١٤٦ بتصرف.

التي نسبت إلى عيسى عليه السلام، وبينهما ما بينهما من الاختلاف الذي وصل في نص الإنجيل إلى حد الشرك بالله الذي جاء الإسلام ليهدمه ويقيم عقيدة التوحيد محلَّه.

الحديث الرابع: الوارد فيه أن بركة محمد ﷺ حلَّت على طعام جابر فأكل ألف رجل من وعاء واحد، ولم ينقص ما في الوعاء.

وهذا الحديث صحيح، أخرجه البخاري ومسلم بسنديهما من حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال: "لما حُفِرَ الخندق رأيت برسول الله ﷺ خمصًا[1]، فانكفأت إلى امرأتي، فقلت لها: هل عندك شيء؟ فإني رأيت برسول الله ﷺ خمصًا شديدًا، فأخرجتْ لي جرابًا فيه صاع من شعير، ولنا بُهيمة داجنٌ[2]، قال: فذبحتها وطحنت، ففرغت إلى فراغي فقطَّعتُها في بُرْمتها[3]، ثم وليت إلى رسول الله ﷺ. فقالت: لا تفضحني برسول الله ومن معه. قال: فجئته فسارَرْتُه. فقلت: يا رسول الله، إنا قد ذبحنا بُهيمة لنا، وطحنت صاعًا من شعير كان عندنا، فتعال أنت في نفر معك. فصاح رسول الله ﷺ وقال: يا أهل الخندق، إن جابرًا قد صنع سُورًا[4] فحيّ هلا بكم. وقال رسول الله ﷺ: لا تُنْزِلُنَّ بُرمتكم ولا تخبِزُنَّ عجينتكم حتى أجيء. فجئت وجاء رسول الله ﷺ يقدم الناس حتى جئت امرأتي. فقالت: بِكَ وبِكَ، فقلت: قد فعلتُ الذي قلت لي. فأخرجت له عجينتنا فبصق فيه وبارك، ثم عمد إلى بُرمتنا فبصق فيها وبارك، ثم قال: ادعي خابزة فلتخبز معكِ، واقدحي من بُرمتكم ولا تنزلوها، وهم ألفٌ. فأُقسِم بالله! لأكلوا حتى تركوه وانحرفوا، وإن برمتنا لتَغِطُّ كما هي، وإن عجينتنا لتخبز كما هو"[5].

فالحديث صحيح وهو من المعجزات الحسية لرسول ﷺ.

أما كون وجود تشابه بين ما ورد في هذا الحديث وبين ما جاء في بعض الأقوال المنسوبة لعيسى عليه السلام في الإنجيل ـ فلا يدل على أن المسلمين قد أخذوا متن هذا الحديث عن أناجيل النصارى؛ لأن جميع الأقوال الواردة في الأناجيل لا يمكن إثبات نسبتها لسيدنا عيسى عليه السلام، لانقطاع سلسلة السند بين عيسى عليه السلام وبين مؤلفي هذه الأناجيل، باعتراف علماء اللاهوت أنفسهم كما بيَّنا.

وعليه، فلا يعقل أن يعتمد المحدثون في مروياتهم على أناجيل النصارى التي لا سند لها، بجانب أن مناهج المحدثين تحتم عليهم عدم أخذ الحديث إلا عن العدل الضابط، وهو المسلم البالغ العاقل غير الفاسق، ولا مخروم المروءة، وهذه الصفات كما هو معلوم لا تنطبق بحال من الأحوال على أهل الكتاب من اليهود والنصارى[6].

---

١. خمصًا: ضامر البطن من الجوع.

٢. بُهيمة داجن: الصغيرة من أولاد الضأن، والداجن: ما ألف البيوت.

٣. بُرْمتها: البُرْمَة هي القِدْرُ المتخذ من الحجارة.

٤. السُّور: لفظة فارسية بمعنى الطعام الذي يدعى إليه.

٥. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: المغازي، باب: غزوة الخندق وهي الأحزاب، (٧/ ٤٥٧)، رقم (٤١٠٢). صحيح مسلم (بشرح النووي)، كتاب: الأشربة، باب: جواز استتباعه غيره إلى دار من يثق برضاه بذلك ويتحفظه، (٧/ ٣١٣٧)، رقم (٥٢١٧).

٦. السنة النبوية بين كيد الأعداء وجهل الأدعياء، حمدي عبد الله الصعيدي، مرجع سابق، ص١٤٤، ١٤٥ بتصرف.

ونخلص إلى أن الأحاديث التي استند إليها هؤلاء المغرضون أحاديث صحيحة عن النبي ﷺ، وإذا كانت موافقة لِمَا صح ولم يُحرف من الإنجيل فهذا دليل على أن مصدرهما واحد، وهو الوحي من عند الله كما بيّنا.

ثم إن هذه الأقوال التي زعموا أن هذه الأحاديث مأخوذة منها، فيها شرك صريح بالله كجعل عيسى عليه السلام إلهًا. كما أن الأقوال التي في الإنجيل لم ترو بدقة، ولم يتصل سندها كما حدث في السنة. فهل ننسب المقطوع بصحته إلى المشكوك في صحته®؟!

الخلاصة:

- إن السنة النبوية وحي إلهيٌّ كالقرآن الكريم وليس بها من أقوال النصارى لفظة واحدة؛ إذ إن أناجيل النصارى محرَّفة من قبل بعثة النبي ﷺ باعتراف الأساقفة أنفسهم، وبشهادة القرآن الذي نزل على النبي ﷺ.
- لو أخذ النبي ﷺ أقواله من النصارى لردوها عليه ﷺ حينما عرض لبطلان عقائدهم، فكيف يأخذ منهم ثم يشنع عليهم ما يفعلونه؟!
- إن الصحابة والتابعين وتابعيهم ومن جاء بعدهم من العلماء، قد تحروا الدِّقة في نقل الحديث ونقدوه سندًا ومتنًا؛ فنقَّحوه وميَّزوا بين صحيحه وسقيمه.
- لقد وضع العلماء قواعد صارمة لقبول الأحاديث، فلا يعقل أن يقبل العلماء أقوال النصارى في وجود مثل هذه الضوابط، خاصة أنه من المعلوم انقطاع السند بين سيدنا عيسى عليه السلام وكُتَّاب الأناجيل، فضلًا عن ضياع معظمه.
- إن الأحاديث التي زعموا أنها مأخوذة من أقوال النصارى أحاديث نسبتها صحيحة إلى رسول الله ﷺ، وهي لا تتفق مع النصوص التي زعموا أنها متشابهة معها، ولو وُجد تشابه فهذا دليل على أن ما صح من هذه النصوص من نفس مشكاة السنة النبوية، وهي الوحي الإلهي، ويتضح ذلك مما يأتي:

○ **الحديث الأول**: معناه يختلف تمامًا عن المعنى المراد من قول المسيح.

○ **الحديث الثاني**: توضيح للآية الكريمة، وإن وافق بعض المعاني في رسالة بولس، فإن بولس انتحلها من قول لعيسى عليه السلام، وحرف فيها وخلط فيها الكثير، وهذا ربما يكون لأن بعض الألفاظ لم يتغير معناها بعد التحريف.

○ **الحديث الثالث**: لا يصح أن يكون مأخوذًا من قول المسيح الذي ادَّعوه عليه، لأن هذا القول فيه شرك صريح بالله عز وجل، والإسلام جاء ليهدم هذا الشرك.

○ **الحديث الرابع**: صحيح متصل السند، ولا يمكن مقارنته بأقوال محرَّفة غير متصلة السند، وهو من المعجزات الحسية لرسول الله ﷺ بخلاف نصِّ الإنجيل الذي يثبت قدرة عيسى كإله.

® في **"صحة أحاديث تكثير الطعام للنبي"** طالع: الوجه الأول، من الشبهة الثامنة عشرة، من الجزء الثالث (أبو هريرة). وفي **"صحة أحاديث الشفاعة وتواترها وثبوتها"** طالع: الوجه الثاني، من الشبهة الثامنة عشرة، من الجزء الثالث (أبو هريرة)، والوجه الأول، من الشبهة الحادية والثلاثين، من الجزء التاسع (النبوات). وفي **"صحة حديث شفاعة النبي لأبي طالب"** طالع: الوجه الأول، من الشبهة الثانية والثلاثين، من الجزء التاسع (النبوات).

الشبهة الثلاثون

دعوى نسبة الأحاديث إلى الصحابة، لا إلى النبي ﷺ(*)

مضمون الشبهة:

يدَّعي بعض منكري السنة أن الأحاديث النبوية كلها من أقوال الصحابة، وأفكارهم، وأفعالهم، ولا نستطيع أن نجزم أنها من أقوال النبي ﷺ وأفعاله.

يستدلون على ذلك بأن ما رُويَ عن الصحابة والتابعين يفوق بكثير ما روي عنه ﷺ. هادفين من وراء ذلك إلى الطعن في أصل السنة وإنكار حجِّيَّتها.

وجه إبطال الشبهة:

- لقد ميَّز الصحابة ﷺ بين حديث النبي ﷺ وما كان منهم من أقوال أو آراء أو اجتهاد ونصُّوا على ذلك صراحة؛ فأقوالهم هي الفتاوى والشروح والتفسير والفهم لحديث النبي ﷺ، وهذا واضح من الدليل الذي ادَّعاه المغرضون أنفسهم بأن ما رُوي عن الصحابة يفوق بكثير ما رُوي عن النبي ﷺ، فمن أين لهم معرفة ذلك إلا إذا كان الأمر واضحًا عند الجميع في التمييز بين أقوال الصحابة والحديث الشريف؟! فدليلهم شاهد عليهم لا لهم.

التفصيل:

- **تمييز الصحابة بين أقوالهم وبين أقوال النبي ﷺ:**

لقد أراد القوم التلبيس على جمهور المسلمين من العامة وذلك بخلطهم المتعمد بين ما صدر عن النبي ﷺ من أحاديث نبوية معصومة بعصمة الوحي، وبين ما صدر عن الصحابة من آراء وأقوال حتى يوهموا الناس أن السنة المدونة في كتب الحديث والفقه ما هي إلا أقوال الصحابة التي نسبوها إلى النبي ﷺ، لذلك كان لا بد أن نوضِّح لهم الفرق ـ الذي يعلمه كل مسلم ـ بين الحديث النبوي والخبر الموقوف على الصحابيِّ. وقبل ذلك نود أن نطمئنهم أن تلك الأمور هي من المعلوم من الدين بالضرورة ويعرفها كل مسلم ولا تخفى على أحد مهما تدنت ثقافته ومعرفته بأمور دينه، فليس من المسلمين أحد يجهل ذلك حتى يمكن أن تنطلي عليهم تلك الدعاوى المغرضة.

فالحديث النبوي: هو ما أضيف للنبي ﷺ من قول أو فعل أو تقرير أو صفة خُلقية أو خِلقية[1].

أما الخبر الموقوف: فهو ما رُوي عن الصحابة من أقوالهم وأفعالهم ونحوها، فيوقف عليهم ولا يتجاوز به إلى رسول الله ﷺ[2]، وكذلك كانت هناك أقوال موقوفة على التابعين ومَن بعدهم: هي خلاصة ما فهموه من جملة النصوص الشرعية سواء كانت قرآنًا أم سنة، فيقال: حديث كذا وقفه فلان على عطاء، وحديث كذا وقفه فلان على طاوس، وحديث كذا وقفه فلان على الزهري، ويقال: موقوف على مالك، موقوف على الثوري، موقوف على الأوزاعي... ونحو ذلك.

وكل ما ورد عن التابعين والذين مِن بعدهم من أقوال وأفعال تسمَّى بالمقطوع[3].

(*) منهجية جمع السنة وجمع الأناجيل، د. عزية علي طه، مرجع سابق.

١. شرح صحيح مسلم، النووي، مرجع سابق، (١/ ٢٢).

٢. المرجع السابق، (١/ ٢٣).

٣. المرجع السابق، (١/ ٢٣).

- **حرص الصحابة على الحفاظ على السنة:**

ومما يؤكد على أن أقوال النبي لم يدخل فيها أي لفظ من أقوال الصحابة أو غيرهم، بل ظلت محفوظة كما صدرت عنه ﷺ ـ أن الصحابة وتابعيهم كانوا يتوخون الدِّقَّة عند روايتهم لما يحفظون من أحاديث النبي ﷺ؛ لأنه حذَّر من الكذب عليه، فقد أخرج البخاري بسنده عن أنس أنه قال: إنه ليمنعني أن أحدثكم حديثًا كثيرًا أن النبي ﷺ قال: "مَن تعمَّد عليَّ كذبًا فليتبوأ مقعده من النار"[1]، مع العلم أن أنس ﷺ وغيره من الصحابة الأبرار ما كانوا ليتعمدوا الكذب على رسول الله ﷺ، وإنما أراد أنه لا يكثر من الحديث عن رسول الله ﷺ؛ مخافة أن ينسى شيئًا فيقوله بالمعنى أو يغيِّر لفظًا بمرادفه، مع أن الوعيد لا يلحقه إذا فعل ذلك عن غير عمد، ولكن يتورع حتى لو كان لا يغيِّر المعنى.

فالسنة كانت محفوظة في صدور الصحابة يُحدِّثون بعضهم بعضًا، ويُصدِّقون بعضهم بعضًا، ولم يكن الصحابة يعرفون الكذب، فقد جاء عن أنس بن مالك أنه حدَّث بحديث عن رسول الله ﷺ، فقال له رجل: أسمعت هذا من رسول الله؟ قال: نعم. أو حدثني من لم يكذب، والله ما كنا نكذب ولا ندري ما الكذب[2].

وعن عمر بن الخطاب ﷺ قال: "من سمع حديثًا فحدَّث به كما سمع فقد سلم"[3].

وعن بشير بن نهيك قال: "كنت أكتب عن أبي هريرة ما سمعت منه، فإذا أردت أن أفارقه جئت بالكتاب فقرأته عليه، فقلت: أليس هذا ما سمعته منك؟ قال: نعم"[4]. وعن عبد الرحمن بن أبي ليلى قال: "قلنا لزيد بن أرقم: يا أبا عمرو، ألا تحدثنا؟ فقال: قد كبرنا ونسينا، والحديث عن رسول الله ﷺ شديد"[5].

ومما يدل أيضًا على شدة حرص الصحابة وحفظهم للسنة حتى لا يدخل فيها ما ليس منها ـ فضلًا عن أن يضعوا فيها ما ليس منها ـ وحاشاهم ذلك وهم حماة الشريعة وحراس الدين ـ أنهم كانوا يتحرَّون في اللفظ، ويرد بعضهم حديث بعض إذا أورده بمعناه حتى ولو كان المعنى صحيحًا لم يتغير.

فعن ابن عمر رضي الله عنهما أن الرسول ﷺ قال: "بُنِيَ الإسلام على خمسةٍ: على أن يُوَحَّد الله، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، وصيام رمضان، وحج البيت؛ فقال رجل: الحج وصيام رمضان؟ قال: لا، صيام رمضان والحج، هكذا سمعته من رسول الله ﷺ"[6].

وعن سعيد بن جبير قال: "قلت لابن عباس إن نَوفًا البَكاليَّ يزعم أن موسى صاحب الخضر ليس هو موسى بني إسرائيل، إنما هو موسى آخر، فقال: كذب... حدثني أبيُّ بن كعب عن النبي ﷺ... فذكر الحديث بطوله[7].

---

١. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: العلم، باب: إثم من كذب على النبي ﷺ، (١/ ٢٤١)، رقم (١٠٨).

٢. الكامل، ابن عدي، تحقيق: د. سهيل زكار، دار الفكر، بيروت، ط٣، (١/ ١٥٩).

٣. المحدِّث الفاصل، الرامهرمزي، مرجع سابق، ص٥٣٨.

٤. الكفاية، الخطيب البغدادي، مرجع سابق، (١/ ٥٠٦).

٥. المرجع السابق، (١/ ٥٠٤).

٦. صحيح مسلم (بشرح النووي)، كتاب: الإيمان، باب: بيان أركان الإسلام ودعائمه العظام، (١/ ٣٢٠)، رقم (١١١).

٧. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: أحاديث الأنبياء، باب: حديث الخضر مع موسى، (٦/ ٤٩٧)، رقم (٣٤٠١). صحيح مسلم (بشرح النووي)، كتاب: الفضائل، باب: فضائل الخضر عليه السلام، (٨/ ٣٥٠٥)، رقم (٦٠٤٧).

وقيل لابن مسعود: "إن سلمان بن ربيعة وأبا موسى الأشعري قالا في بنت وبنت ابن وأخت: إن المال بين البنت والأخت نصفان، ولا شيء لبنت الابن، وقالا للسائل: ائت ابن مسعود فإنه سيتابعنا، فقال ابن مسعود: لقد ضللت إذًا وما أنا من المهتدين، بل أقضي فيها بقضاء رسول الله ﷺ؛ للبنت النصف، ولابنة الابن السدس تكملة الثلثين، وما بقي فللأخت"[١].

ومما يدل على حرص الصحابة على حفظ السنة نقيَّة كما صدرت عن رسول الله ﷺ دون أن يدخلها ما ليس من لفظ النبي ﷺ - ذلك التمسك الشديد بالسنة، ورَدُّ أي حكم إليها، ونبذ أي رأي حتى ولو كان كلام صحابي مقاسًا على نصوص أخرى، ما دام الأمر من السنة قد ورد في ذلك، أو وُجِد نصٌّ منها في المسألة كان خافيًا على من أفتى فيها من قبل؛ فإنهم يرجعون إليه فور بلوغه لهم، فعن بلال بن عبد الله بن عمر أن أباه عبد الله بن عمر قال يومًا: قال رسول الله ﷺ: "لا تمنعوا النساء حظوظهن من المساجد إذا استأذنوكم" فقال بلال: والله لنمنعهن. فقال له عبد الله: أقول: قال رسول الله ﷺ، وتقول أنت: لنمنعهن"[٢].

وروى البخاري عن إبراهيم بن محمد بن المنتشر، عن أبيه، قال: سألت عائشة فذكرتُ لها قول ابن عمر "ما أحب أن أصبح محرمًا أنضخ طيبًا"، فقالت عائشة: أنا طيبت رسول الله ﷺ، ثم طاف في نسائه، ثم أصبح محرمًا"[٣].

و جاء عن عبد الله بن أوس قال: سألت عمر بن الخطاب ﷺ عن المرأة تطوف بالبيت ثم تحيض؟ قال: ليكن آخر عهدها الطواف بالبيت. فقال الحرث: كذلك أفتاني رسول الله ﷺ. فقال عمر: أربت عن يديك، سألتني عن شيء سألت عنه رسول الله ﷺ لكني ما أخالفه[٤]؟!

وقدم عمر بن الخطاب المدينة فقام خطيبًا، فحمد الله وأثنى عليه، ثم قال: "أيها الناس قد سُنَّتْ لكم السنن وفرضت لكم الفرائض وتُركتم على الواضحة، إلا أن تضلوا بالناس يمينًا وشمالًا"[٥]. وقد رُوي عن ابن مسعود أنه كان يقوم الخميس قائمًا فيقول: "إنما هما اثنان: الهدي والكلام، فأفضلُ الكلام ـ أو أصدق الكلام ـ كلام الله، وأحسن الهدي هدي محمد ﷺ، وشر الأمور محدثاتها، ألا وكل محدثة بدعة، ألا لا يتطاولن عليكم الأمر فتقسو قلوبكم، ولا يلهينكم الأمل؛ فإن كل ما هو آت قريب، ألا إن بعيدًا ما ليس آتيًا"[٦].

- **تفريق الصحابة أنفسهم بين أقوالهم وأقوال النبي ﷺ:**

ومما يدل على أن السنة النبوية ظلت نقيَّة ومميَّزة عن آراء الصحابة وأقوالهم أن الصحابة حرصوا على ذلك

---

١. جامع بيان العلم وفضله، ابن عبد البر، مرجع سابق، (٢/ ٩١٥).

٢. صحيح مسلم (بشرح النووي)، كتاب: الصلاة، باب: خروج النساء إلى المساجد إذا لم يترتب عليه فتنة، (٣/ ١٠١٦)، رقم (٩٧٨).

٣. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: الغسل، باب: غسل المذي والوضوء منه، (١/ ٤٥٤)، رقم (٢٧٠).

٤. صحيح: أخرجه أحمد في مسنده، مسند المكيين، مسند الحرث بن عبد الله بن أوس، رقم (١٥٤٧٨). وصحح إسناده شعيب الأرنؤوط في تعليقه على المسند.

٥. جامع بيان العلم وفضله، ابن عبد البر، مرجع سابق، (٢/ ١١٧٩).

٦. المرجع السابق، (٢/ ١١٦٢).

فكانوا يخبرون بأن ذلك القول اجتهاد منهم إذا لم يكن فيه عندهم نصٌّ من السنة ويسمُّونه الظن أو الرأي مع تورعهم في الرأي وذمهم له، مع ملاحظة أن آراءهم هي خلاصة ما فهموه من السنة أو القرآن، فلم يكن عندهم ما يخالفهما. فكان ابن عمر إذا سُئل عن شيء لم يبلغه فيه شيء (أي: نصٌّ من القرآن أو السنة)، قال: "إن شئت أخبرتكم بالظن"[١].

وهذا سالم بن عبد الله بن عمر، وقد سأله رجل عن شيء فقال له: "لم أسمع في هذا بشيء. فقال له الرجل: إني أرضى برأيك. فقال سالم: لعلي أن أخبرك برأيي، ثم تذهب فأرى بعده رأيًا غيره فلا أجدك"[٢].

وعن عثمان بن عطاء عن أبيه قال: "سُئل بعض أصحاب النبي ﷺ فقال: إني لأستحيي من ربي أن أقول في أمة محمد برأيي"[٣].

وقال عمر ﷺ وهو على المنبر: "يا أيها الناس، إن الرأي إنما كان من رسول الله ﷺ مصيبًا؛ لأن الله ﷻ كان يريه، وإنما هو منَّا الظن والتكلف"[٤]، وقال أيضًا: "أصبح أهل الرأي أعداء السنن؛ أعيتهم الأحاديث أن يعوها، وتفلتت منهم أن يحفظوها؛ فقالوا في الدين برأيهم"[٥]، وقال أيضًا: "السنة ما سنَّه الله ورسوله، لا تجعلوا خطأ الرأي سنة للأمة"[٦].

والمقصود بالرأي ـ هنا ـ الذي ليس له أصل يرجع إليه من الكتاب والسنة، أو الرأي المخالف للكتاب والسنة.

- **تثبت الصحابة من صحة الحديث:**

ومن أدلة حفظ الصحابة للسنة نقيَّة دون أن يدخل فيها ما ليس منها من أقوال الصحابة، أو آرائهم، أو فتاواهم أن الصحابة كانوا يتثبتون من الحديث قبل العمل به، وكذلك مدارسته ومذاكرته من أجل صيانته وحفظه غضًّا كما صدر من في رسول الله ﷺ. فلقد تشدد صحابة رسول الله ﷺ في التثبت من الحديث قبل أخذه من الرواة، وقد كان أبو بكر الصديق أول من تثبت في قبول الحديث بعد عهد النبي ﷺ فقد جاءت الجدة إلى أبي بكر تلتمس أن تورث فقال: ما أعلم لك في كتاب الله شيئًا، ولا أعلم لك في سنة رسول الله من شيء حتى أسأل الناس، فسأل، فقال المغيرة بن شعبة: سمعت رسول الله ﷺ جعل لها السدس، فقال: من يشهد معك، أو من يعلم معك، فقام محمد بن مسلمة، فقال مثل ذلك، فأنفذه لها"[٧].

وكان عمر بن الخطاب ﷺ أيضًا يتشدد في قبول الأخبار أيَّما تشدد، ومن ذلك ما جاء في حديث البخاري من حديث أبي سعيد الخدري قال: كنت في مجلس من مجالس الأنصار؛ إذ جاء أبو موسى كأنه مذعور، فقال: استأذنت على عمر ثلاثًا فلم يؤذن لي فرجعت، فقال: ما منعك؟ قلت: استأذنت ثلاثًا فلم يؤذن لي فرجعت، وقال رسول الله ﷺ: "إذا استأذن أحدكم ثلاثًا فلم يؤذن له فليرجع"، فقال: والله لتقيمن

١. المرجع السابق، (١/ ٧٧٧).
٢. السابق، (١/ ٧٧٧).
٣. السابق (١/ ٧٧٨).
٤. أعلام الموقعين، ابن القيم، مرجع سابق، (١/ ٥٤).
٥. المرجع السابق، (٢/ ٥٥).
٦. السابق (١/ ٥٤).
٧. صحيح بشواهده: أخرجه أحمد في مسنده، مسند الشاميين، مسند محمد بن مسلمة الأنصاري، رقم (١٨٠٠٩). وقال شعيب الأرنؤوط: الحديث صحيح بشواهده.

عليه بينة. أمنكم أحد سمعه من النبي ﷺ؟ فقال أبيُّ بن كعب: والله لا يقوم معك إلا أصغر القوم، فكنت أصغر القوم فقمت معه فأخبرت عمر أن النبي ﷺ قال ذلك"[1].

ونحب أن نبين ـ هنا ـ أن طلب سيدنا عمر بن الخطاب من أبي موسى البيِّنة على الحديث لم يكن اتهامًا لأبي موسى، ولكن حرصًا في التثبت، خاصة وأن الفاروق عمر بن الخطاب كان حاكمًا ومعلمًا للرعية وأراد أن تقتدي به الرعية في التثبت من الرواية، ومن المعروف تاريخيًّا أن الفتوحات الإسلامية كانت في عهد عمر ﷺ ودخل في الإسلام كثير من الناس، فخشي عمر على حديث رسول الله ﷺ من الدس والتدليس، خاصة بعد انتشار الإسلام خارج الجزيرة العربية[2]. وكيف يكون عمر شاكًّا في صدق أبي موسى وهو الذي يقول له: إن كنت لأمينًا على حديث رسول الله ﷺ، ولكن أحببت أن أستثبت[3].

وكانت عادة الصحابة حتى بين يدَي النبي ﷺ عندما يروي أحدهم الحديث عن غيره من الصحابة أن يذكر ذلك، كأن يروي عليٌّ حديثًا سمعه عن عائشة عن الرسول ﷺ، أو يروي أبو بكر حديثًا سمعه عن أبي هريرة عن الرسول ﷺ، ولقد تمسكوا بذلك بعد رحيل الرسول ﷺ؛ إمعانًا في التثبت والحيطة فظلوا يطلبون الإشهاد على الرواية، بل كانوا يمتحنون من يحدثهم ويختبرونه بتكرار الحديث عدة مرات للتأكد من صحته، ومن ذلك ما حدث لعبد الله بن عمر مع عائشة في الحديث الصحيح الذي أورده مسلم من حديث عروة بن الزبير قال: "قالت لي عائشة: يا ابن أختي، بلغني أن عبد الله بن عمرو مارٌّ بِنَا إلى الحج، فالقَه فسائِلْه؛ فإنه قد حَمَلَ عن النبي ﷺ علمًا كثيرًا. قال: فلقيته فساءلته عن أشياء يذكرها عن رسول الله ﷺ، قال عروة: فكان فيما ذكر أن النبي ﷺ قال: إن الله لا ينزع العلم من الناس انتزاعًا، ولكن يقبض العلماء فيرفع العلم معهم، فلما حدَّثت عائشة بذلك أعظمت ذلك وأنكرته، قالت: أحدَّثك أنه سمع النبي ﷺ يقول هذا؟ قال عروة: حتى إذا كان قابِلٌ ـ أي عام الحج المقبل ـ قالت له: إن ابن عمرو قد قدم، فَالْقَه ثم فاتحه حتى تسأله عن الحديث الذي ذكره لك في العلم. قال: فلقيته فساءلته فذكره لي نحو ما حدثني به في مرَّته الأولى، قال عروة: فلما أخبرتها بذلك، قالت: ما أحسبه إلا قد صدق، أراه لم يزد فيه شيئًا ولم ينقص"[4]. وقال البخاري في بعض طرقه: "فيفتون برأيهم فيَضلُّون ويُضلُّون"، وقال عروة: فقالت عائشة: "والله لقد حفظ عبد الله بن عمرو"[5].

- **مدارسة الصحابة للحديث والرحلة في طلبه:**

ومن البينات التي تؤكد أن السنة النبوية بقيت مصانة كما قالها الرسول ﷺ ولم يختلط بها غيرها من

١. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: الاستئذان، باب: التسليم والاستئذان ثلاثًا، (١١/ ٢٨)، رقم (٦٢٤٥).

٢. منهجية جمع السنة وجمع الأناجيل، د. عزية علي طه، مرجع سابق، ص٣٥٥، ٣٦٥.

٣. انظر: فتح الباري بشرح صحيح البخاري، ابن حجر، مرجع سابق، (١١/ ٣٢).

٤. صحيح مسلم (بشرح النووي)، كتاب: العلم، باب: رفع العلم وقبضه وظهور الجهل والفتن في آخر الزمان، (٩/ ٣٧٨٨)، رقم (٦٦٧٣).

٥. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: الاعتصام بالكتاب والسنة، باب: ما يذكر من ذم الرأي وتكلف القياس، (١٣/ ٢٩٦)، رقم (٧٣٠٧).

أقوال الصحابة وآرائهم ـ أن الصحابة ﷺ كانوا يحرصون على مذاكرة الحديث ومدارسته فيما بينهم حتى لا يضيع منه شيء أو يختلط عليهم بسبب النسيان، ومن ذلك ما ورد عن سعيد بن جبير عن ابن عباس أنه كان يقول: "يا سعيد، اخرج بنا إلى النخل، ويقول: يا سعيد، حدِّث. قلت: أحدث وأنت شاهد؟! قال: إن أخطأتَ فتحتُ عليك"[1].

وعن علقمة قال: "تذاكروا الحديث فإن ذكره صيانة"[2]، وقال أيضًا: "أطيلوا كرَّ الحديث لا يدرس"[3]، وقال أبو سعيد الخدري: "تحدثوا، فإن الحديث يهيج الحديث"[4].

وقال علي ﷺ: "تداوروا وتذاكروا هذا الحديث، إن لا تفعلوا يدرس". وفي رواية عن أبي سعيد: "تداوروا وتذاكروا، فإن الحديث يذكِّر الحديث"[5].

ومما يؤكد أن حديث رسول الله ﷺ كان هو وحده مراد الصحابة وبغيتهم دون غيره من أقوال الصحابة أو آرائهم ـ تلك المكابدة التي كانوا يعانونها في الرحلة الشاقة في سبيل طلب الحديث، فلو كانت السنة هي أقوالهم فما فائدة قطع المسافات وتحمل الصعاب من أجل الحصول على حديث أو التثبت منه؟! وفي هذا يقول جابر بن عبد الله: "بلغني حديث عن رجل من أصحاب رسول الله ﷺ فابتعت بعيرًا، فشددت إليه رحلي شهرًا حتى قدمت الشام؛ فإذا عبد الله بن أنيس، فبعثت إليه أن جابرًا بالباب، فرجع الرسول، فقال: جابر بن عبد الله؟ فقلت: نعم. فخرج فاعتنقني، قلت: حديث بلغني لم أسمعه خشيت أن أموت أو تموت، قال سمعت رسول الله ﷺ يقول: يحشر الله تبارك وتعالى العباد أو الناس عُراة غرلًا بُهمًا، قلنا: ما بُهما؟ قال: ليس معهم شيء، فيناديهم بصوت يسمعه من بعُد ـ أحسبه قال كما يسمعه من قَرَب: أنا الملك، لا ينبغي لأحدٍ من أهل الجنة أن يدخل الجنة وأحدٌ من أهل النار يطلبه بمظلمة، ولا ينبغي لأحدٍ من أهل النار أن يدخل النار وأحدٌ من أهل الجنة يطلبه بمظلمة، قلت: وكيف، وإنما نأتي الله عراة بهمًا؟! قال: بالحسنات والسيئات"[6].

وهذا الصحابي الجليل أبو أيوب الأنصاري يرحل إلى عقبة بن عامر بمصر ليتثبت من حديث رسول الله ﷺ، فلما قدم مصر أخبروا عقبة فخرج إليه، قال: حديث سمعته من رسول الله ﷺ في ستر المسلم، لم يبقَ أحد سمعه غيري وغيرك، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: "من ستر مؤمنًا على خزية ستر الله عليه يوم القيامة"، فأتى أبو أيوب راحلته فركبها وانصرف إلى المدينة، وما حلَّ رَحْله[7].

وبهذا يتبين لنا دقَّة الصحابة ﷺ وحرصهم على حفظ حديث رسول الله ﷺ دون أن يختلط به غيره،

---

١. الجامع لأخلاق الراوي، الخطيب البغدادي، مرجع سابق، (٢/ ٤٠٧).

٢. المحدث الفاصل، الرامهرمزي، مرجع سابق، ص٥٤٦.

٣. الجامع لأخلاق الراوي، الخطيب البغدادي، مرجع سابق، (٢/ ٤٠٢).

٤. المرجع السابق (٢/ ٤٠٤).

٥. المحدث الفاصل، الرامهرمزي، مرجع سابق، ص٥٤٥.

٦. حسن: أخرجه البخاري في الأدب المفرد، كتاب: السلام والمصافحة، باب: المعانقة، (١/ ٣٣٧)، رقم (٩٧٠). وحسنه الألباني في تعليقه على الأدب المفرد.

٧. جامع بيان العلم وفضله، ابن عبد البر، مرجع سابق، (١/ ٣٩٢).

وكيف أنهم اتخذوا الوسائل اللازمة لصيانة الحديث نقيًّا كما صدر من فِيِّ الرسول ﷺ، وميَّزوا بين ما كان من رأيهم واجتهادهم، وبين ما كان من حديث رسول الله ﷺ، وكان لا يفوتهم أن ينصُّوا على أن هذا القول بعينه أو ذلك رأي واجتهاد منهم وإن كان مبنيًّا على النصوص من قرآن وسنة؛ لذلك فإنهم كانوا إذا وجدوا سنة أو حديثًا خالف اجتهادهم رجعوا إليه وتركوا ما كان من اجتهادهم، ويدل على ذلك كلام المغرضين الذي استدلوا به على صحة دعواهم بأن "ما رُوي عن الصحابة والتابعين يفوق بكثير ما رُوي عن النبي ﷺ"؛ إذ إن هذا دليل على نقض دعواهم، فلو كانت السنة كلها من أقوال الصحابة وأفكارهم وأفعالهم كما يدَّعون؛ فكيف إذن فرقوا هم أنفسهم بين أقوال الصحابة وحديث النبي ﷺ حينما قالوا ـ وهذا لفظهم: إن ما رُوي عن الصحابة والتابعين يفوق بكثير ما روي عن النبي ﷺ؟! أليس في هذا دليل عليهم وعلى نقض دعواهم وهم لا يشعرون؟! أليس كلامهم هذا يدل على أنهم استطاعوا أن يميِّزوا بين حديث النبي ﷺ وبين أقوال الصحابة والتابعين التي اعتبروها تفوق بكثير أحاديث النبي ﷺ؟!

وإذا كانت أقوال الصحابة والتابعين تفوق بكثير أحاديث النبي ﷺ؛ فهذا ليس عيبًا في السنة أو منقصة من شأنها، فالمهم أن السنة مميزة عن غيرها من أقوال الصحابة والتابعين. وهذا اعتراف منهم قد أقرُّوه بألسنتهم وهم يحسبون أنه دليل لهم وهو عليهم، كذلك أعمى الله أبصارهم، كما أنه إذا كانت كثرة أقوال الصحابة والتابعين لا تُعدُّ منقصة للسنة حتى ولو كانت تفوق حديثه ﷺ؛ كذلك فإنها تُعد دليلًا على عناية الصحابة الكرام والتابعين بالسنة والاهتمام بها؛ بكثرة الشروح لها والتفسير والتوضيح لَمن جاء بعدهم عن أسباب ورود تلك الأحاديث، وعامها من خاصها، ومطلقها من مقيدها، وناسخها من منسوخها، وما كان منها على سبيل التشريع في الدين، أو ما كان على سبيل أمور المعاش التي لم يتدخل فيها الوحي... إلخ.

فهذه الأقوال من الصحابة هي بمثابة الشروح والتفسير والبيان لما احتاج إلى بيان من الحديث النبوي، وبالطبع فهم أولى الناس بحديث رسول الله ﷺ، وما فهموه منه هو أولى وأحق من فهم الذين جاءوا من بعدهم؛ إذ إنهم عاينوا الوقائع والأحداث وعاشوها لحظة بلحظة، وشاهدوا أسباب ورودها، وفيهم وبينهم وأمامهم صدرت تلك الأحاديث عن النبي ﷺ. كذلك فهم أفهم الناس وأضبطهم للفظ رسول الله ﷺ ولسانه الفصيح؛ إذ إنه قيل بلسانهم قبل أن يختلط اللسان العربي بغيره، وهم أأمن الناس وأتقاهم لله في حمل أمانة هذا الدين صافيًا دون شوائب؛ لذا كان الصحابة الكرام ﷺ أولى الناس بوضع هذه الشروح والتفسيرات والرؤى، فهم قد تلقوا الدين من أصله ومن مصدره الأول دون واسطة، فهؤلاء هم أهل السنةِ والحديثِ حفظًا له، ومعرفةً بصحيحه وسقيمه، وفقهًا فيه، وفهمًا يؤتيه الله ﷻ إياهم في معانيه، وإيمانًا وتصديقًا، وطاعة وانقيادًا، واقتداءً واتباعًا مع ما يقترن بذلك من قوة عقلهم، وقياسهم وتمييزهم وعظيم مكاشفاتهم ومخاطباتهم، فإنهم أسَدُّ الناس نظرًا وقياسًا ورأيًا، وأصدق الناس رؤيا وكشفًا[1].

١. مجموع الفتاوى، ابن تيمية، مرجع سابق، (٤/ ٨٥).

ومما تجدر الإشارة إليه أن السلف من التابعين وتابعيهم من العلماء وغيرهم كانوا على وعي تام وإدراك حصيف للفرق بين حديث النبي ﷺ وأقوال الصحابة وآرائهم واجتهاداتهم؛ لذا حينما صنفوا في مباحث الأصول وكتبوا في مصادر التشريع جعلوا السنة بعد القرآن، ثم أفردوا أبوابًا خاصة بقول الصحابي واختلفوا في حجِّيَّته[1]، ولم يختلفوا في حجِّيَّة السنة وما كان لهم وحاشاهم، بل إن العلماء اختلفوا في قول الصحابي: أُمِرْنَا، أو نُهِينَا، أو من السنة كذا إذا لم يصرِّح بالآمر والناهي وصاحب السنة، فقال الجمهور: إنه حجَّة؛ لأن الصحابي عدل عارف باللسان، فلا يطلق الأمر والنهي إلا بعد التحقيق منه، وحُكي عن داود وبعض المتكلمين أنه لا يكون حجَّة حتى ينقل لفظ النبي ﷺ[2].

وبهذا يتبين أن الصحابة أنفسهم ميَّزوا بين أقوالهم وأقوال النبي ﷺ، ونصُّوا على ذلك صراحة؛ لذلك فكل من يقرأ في كتب السنة يجد ذلك منصوصًا عليه دون أدنى لبس في ذلك®.

الخلاصة:

- هناك فرق بين الحديث النبوي المتصل المرفوع للنبي ﷺ وبين الخبر الموقوف على الصحابي أو التابعي، وهذا واضح في كل كتب الحديث والفقه والشريعة، ولم يقل أحد من السلف أو الخلف بأن أقوال الصحابة هي حديث النبي ﷺ.
- لقد نصَّ الصحابة ﷺ على ما كان منهم من اجتهاد أو رأي، وفرقوا بين ذلك وبين حديث رسول الله ﷺ الذي أحاطوه بهالة من التقديس؛ إذ إنه وحي مثل القرآن على خلاف آرائهم التي كانوا يضعونها في مصافِّ البشر التي تصيب وتخطئ.

---

١. المستصفى من علم الأصول، الغزالي، مرجع سابق، (١/ ٤٠٠).

٢. انظر: شرح صحيح مسلم، النووي، مرجع سابق، ١/ ٢٤).

® في **"عناية الصحابة والتابعين والعلماء بالسنة حفظًا وكتابة ونقدا"** طالع: الوجه الثالث، من الشبهة الثانية، والوجه الثاني، من الشبهة الرابعة عشرة، والوجه الأول، من الشبهة الثالثة والعشرين، والوجه الثاني، من الشبهة التاسعة والعشرين، من هذا الجزء، والوجه الأول، من الشبهة العاشرة، من الجزء الرابع (عدالة الصحابة)، والوجه الأول، من الشبهة الأولى، والوجه الثاني، من الشبهة الثانية، من الجزء السابع (الإسناد والمتن). وفي **"موقف الصحابة من العمل بالسنة وحرصهم على التمسك بها"** طالع: الوجه الثاني، من الشبهة السابعة، والوجه الثامن، من الشبهة الثالثة والعشرين، من هذا الجزء. وفي **"وضع الصحابة قواعد للدفاع عن الحديث"** طالع: الوجه الثاني، من الشبهة الثانية عشرة، من هذا الجزء. وفي **"تثبت الصحابة في نقل الأحاديث والأخبار وعدم تفريطهم في ذلك"** طالع: الوجه الثاني، من الشبهة الثانية عشرة، والوجه الثاني، من الشبهة الرابعة عشرة، والوجه الأول، من الشبهة الرابعة والعشرين، من هذا الجزء، والوجه الأول، من الشبهة الرابعة، والوجه الأول، من الشبهة الخامسة، من الجزء الثاني (تدوين السنة والوضع فيها)، والوجه الثالث، من الشبهة السادسة، من الجزء الثالث (أبو هريرة)، والوجه الثاني، من الشبهة الخامسة، والوجه الثاني، من الشبهة العاشرة، والوجه الثاني، من الشبهة الثامنة والعشرين، من الجزء الرابع (عدالة الصحابة)، والوجه الثاني، من الشبهة الثالثة، من الجزء الخامس (الأئمة والرواة). وفي **"عدم تقديم الصحابة والتابعين عقولهم على السنة"** طالع: الوجه الثالث، من الشبهة الثالثة والثلاثين، من هذا الجزء. وفي **"طاعة الصحابة وتصديقهم المطلق للنبي"** طالع: الوجه الأول، من الشبهة الثانية عشرة، من الجزء الرابع (عدالة الصحابة)، والوجه الأول، من الشبهة الثانية، من الجزء السابع (الإسناد والمتن). وفي **"نفي رد الصحابة لأمر النبي بكتابة كتاب يعصمهم من الضلال بعده"** طالع: الوجه الثاني، من الشبهة الخامسة والعشرين، من الجزء التاسع (النبوات).

• إن النبي ﷺ هو المعلم والهادي إلى سواء السبيل، ولقد كان الصحابة يتعلمون منه ﷺ كل شيء، ولا يفعلون شيئًا إلا بالرجوع إليه ﷺ في حياته، وإلى سنته بعد مماته، فكيف بعد ذلك نستطيع نسبة الأحاديث إليهم، وهم ينهلون منها ويتعلمون؟!

• إن أقوال الصحابة التي أُثِرَت عنهم ـ مما صح ـ إنما هي تفسيرات وشروح وفتاوى تعين المسلمين على فهم دينهم الفهم الصحيح، لا سيما وأن هذه الجماعة هي الواسطة بين الأمة ونبيها، فهم أدرى الناس بما كان عليه النبي ﷺ من الهدي القويم والسنة الحسنة.

الشبهة الحادية والثلاثون

دعوى أن السنة هي مشهور آراء المدارس الفقهية(*)

مضمون الشبهة:

يدَّعي بعض المتوهمين أن مؤسسي المدارس الفقهية الأولى لم يستطيعوا أن يميزوا بين ما يعتبر من أقوال النبي ﷺ وما لا يعتبر منها؛ ذلك أن السند لم يكن معروفًا عندهم. بالإضافة إلى ذلك فإنهم قد اختلقوا أحاديث ونسبوها إلى النبي ﷺ ليثبتوا صحة ما يقولون من آراء فقهية تبنوها ولم يجدوا دليلا من الكتاب أو السنة عليها، وعلى هذا فالسنة تعني الرأي المقبول لدى علماء الفقه المشهورين وليست من أقوال النبي ﷺ. رامين من وراء ذلك إلى التشكيك في حجية السنة وزعزعة الثقة في علماء المسلمين.

وجوه إبطال الشبهة:

١) إن قولهم بأن السند لم يكن معروفًا لدى علماء هذه المدارس قول مردود؛ إذ عُرف السند منذ عصر الفتنة الكبرى بعد مقتل عثمان بن عفان ﷺ، كما أن أصحاب المذاهب الفقهية كانوا كلهم من المتبحرين في علوم السنة رواية ودراية، وشاهد ذلك مصنفاتهم الكبرى في هذا الفن، فكيف يُتهمون بعدم استطاعتهم تمييز أقوال النبي ﷺ من غيرها؟!

٢) إن سيرة الفقهاء، وشهود الجميع لهم بالتقوى والصلاح لينفي عنهم أيَّة مظنة في اتهامهم بوضع الحديث على رسول الله ﷺ تأييدًا لمذهبهم ورأيهم الفقهي، وكذلك اعتمادهم الأصلين العظيمين القرآن والسنة أساسًا رئيسًا في استنباط الأحكام الشرعية وعدولهم عن رأيهم عند وصول الحديث الصحيح إليهم لينفي عنهم مثل هذه التهمة.

٣) لم يكن جمع الحديث ونقده حكرًا على أئمة المذاهب حتى يضعوا فيه ما يؤيد آراءهم الفقهية، ولو حدث ذلك ما تركهم رجال الحديث الأفذاذ الذين أخذ عنهم مؤسسو المذاهب أنفسهم، فوظيفة الفقيه استنباط الأحكام من المصادر الشرعية كالكتاب والسنة والإجماع لا إنشاء هذه المصادر، وما نتج من اختلاف بعد ذلك في الآراء والأحكام، إنما كان بسبب اختلاف الفهم والنظر ومدى بلوغ الحديث مسامعهم، وفهم

(*) السنة قبل التدوين، محمد عجاج الخطيب، مرجع سابق. حجية السنة ورد الشبهات التي أثيرت حولها، الجامعة الدولية بأمريكا اللاتينية، مرجع سابق. السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي، د. مصطفى السباعي، مرجع سابق. قصة الهجوم على السنة، د. علي أحمد السالوس، دار السلام، القاهرة، ١٤٠٨هـ/ ١٩٨٧م.

اللغة وغيره.

التفصيل:

أولا. تأسيس علم الإسناد منذ ظهور الفتنة، وتبحر مؤسسي المذاهب الفقهية في السنة دراية ورواية:

إن القول بأن مؤسسي المذاهب الفقهية لم يكونوا على علم بالسند ـ قول مردود؛ ذلك أن السند قد عُرف منذ ظهور الفتنة التي بدأت بمقتل عثمان ﷺ، ولم يكن الصحابة ﷺ يشكون في رواة الأحاديث حتى استشرت الفتنة، وظهرت مساوئها، وخرج منها من يُروج الأحاديث الموضوعة، مثل عبد الله بن سبأ اليهودي وغيره، فاهتمَّ الصحابة والتابعون لهذا الأمر، وعلموا خطورته، فبدءوا يتحرون في نقل الحديث، ولا يقبلون منه إلا ما عرفوا طريقه ورواته وتوثقوا من عدالتهم، يقول ابن سيرين فيما يرويه الإمام مسلم في مقدمة صحيحه: "لم يكونوا يسألون عن الإسناد فلما وقعت الفتنة قالوا سموا لنا رجالكم، فينظر إلى أهل السنة فيأخذ حديثهم وينظر إلى أهل البدع فلا يؤخذ حديثهم"[1].

وقد بدأ هذا التثبت منذ عصر الصحابة ﷺ الذين تأخرت وفاتهم إلى ما بعد زمن الفتنة، فقد روى مسلم أيضًا في مقدمة صحيحه عن مجاهد أن بشيرًا العدوي جاء إلى ابن عباس ﷺ فجعل يحدث ويقول: "قال رسول الله ﷺ، وقال رسول الله ﷺ، فجعل ابن عباس لا يأذن لحديثه ولا ينظر إليه، فقال يا ابن عباس: مالي لا أراك تسمع لحديثي؟! أحدثك عن رسول الله ﷺ ولا تسمع؟! فقال ابن عباس ﷺ: إنا كنا مرة إذا سمعنا رجلًا يقول: قال رسول الله ﷺ ابتدرته أبصارنا وأصغينا إليه بآذاننا، فلما ركب الناس الصعب والذلول لم نأخذ من الناس إلا ما نعرف"[2].

ولم يتوقف الأمر عند الصحابة فقط بل جاء التابعون وطالبوا بالإسناد حين ازداد الكذب على النبي ﷺ فأكدوا على أهميته، يقول ابن المبارك: "الإسناد من الدين، ولولا الإسناد لقال من شاء ما شاء"[3].

فالإسناد إذا خصيصة مقترنة بهذه الأمة انفردت بها عن غيرها من الأمم، روى الخطيب عن أبي بكر بن محمد بن أحمد أنه قال: "بلغني أن الله خص هذه الأمة بثلاثة أشياء لم يُعْطَها من قبلها: الإسناد، والأنساب، والإعراب"[4].

قال الخطيب: أخبرني أبو بكر محمد بن المظفر بن علي الدينوري المقرئ، قال حدثنا إبراهيم بن محمد بن يحيى المزكي، قال: سمعت أبا العباس محمد بن عبد الرحمن الدغولي السرخسي، يقول: سمعت محمد بن حاتم بن المظفر يقول: "إن الله أكرم هذه الأمة وشرَّفها وفضَّلها بالإسناد، وليس لأحد من الأمم كلها، قديمهم وحديثهم إسناد، وإنما هي صحف في أيديهم، وقد خلطوا بكتبهم أخبارهم، وليس عندهم تمييز بين

١. صحيح مسلم (بشرح النووي)، المقدمة، باب: بيان أن الإسناد من الدين وأن وصف الرواة بما هو فيهم جائز، (١/ ١٧٣).

٢. صحيح مسلم (بشرح النووي)، المقدمة، باب: النهي عن الرواية عن الضعفاء والاحتياط في تحملها، (١/ ١٧٢).

٣. صحيح مسلم (بشرح النووي)، المقدمة، باب: بيان أن الإسناد من الدين وأن وصف الرواة بما هو فيهم جائز، (١/ ١٧٣).

٤. شرف أصحاب الحديث، الخطيب البغدادي، تحقيق: عمرو عبد المنعم سليم، مكتبة ابن تيمية، القاهرة، ط١، ١٤١٧هـ/ ١٩٩٦م، ص٨٤.

ما نزل من التوراة والإنجيل مما جاءهم به أنبياؤهم، وتمييز بين ما ألحقوه بكتبهم من الأخبار التي أخذوا عن غير الثقات.

وهذه الأمة إنما تنصُّ الحديث من الثقة المعروف في زمانه، المشهور بالصدق والأمانة عن مثله حتى تتناهى أخبارهم، ثم يبحثون أشد البحث حتى يعرفوا الأحفظ فالأحفظ، والأضبط فالأضبط، والأطول مجالسة لمن فوقه ممن كان أقل مجالسة، ثم يكتبون الحديث من عشرين وجهًا وأكثر حتى يهذبوه من الغلط والزلل، ويضبطوا حروفه ويعدوه عدًّا.

فهذا من أعظم نعم الله تعالى على هذه الأمة، نستوزع الله شكر هذه النعمة، ونسأله التثبيت والتوفيق لما يقرب منه ويزلف لديه، ويمسكنا بطاعته، إنه ولي حميد.

فليس أحد من أهل الحديث يحابي في الحديث أباه، ولا أخاه، ولا ولده. وهذا علي بن عبد الله المديني، وهو إمام الحديث في عصره، لا يُروى عنه حرف في تقوية أبيه، بل يُروى عنه ضد ذلك"[1].

ومن عرف بالكذب في حديثه العادي رفضوا الأخذ عنه قال يحيى بن معين: "آلة الحديث الصدق والشهرة بطلبه، وترك البدع، واجتناب الكبائر"[2].

فكل من ثبت كذبه رُدَّ خبره وشهادته؛ لأن الحاجة في الخبر داعية إلى صدق المخبر، فمن ظهر كذبه فهو أولى بالرد ممن جعلت المعاصي داعية على فسقه حتى يرد لذلك خبره، والكذب على رسول الله ﷺ أعظم من الكذب على غيره، والفسق به أظهر والوزر به أكبر[3]؛ إذ إن الإسناد عندهم من الدين، قال سعد بن إبراهيم: "لا يحدث عن رسول الله ﷺ إلا الثقات"[4].

بل إن من تتابعت منه الصغائر وكثرت رُدَّ خبره[5]، قال عبد الله بن المبارك: من عقوبة الكذاب أن يرد عليه صدقه"[6]، ونقل أبو نعيم عن سفيان الثوري قوله: "من كذب في الحديث افتضح"، ثم قال: "وأنا أقول: من همَّ أن يكذب افتضح"[7]، وعلى أساس ذلك قبلوا رواية التائب من الفسق إلا الكذب في حديث رسول الله ﷺ فلا يقبل أبدًا، وإن حَسُنت طريقته، كذا قال الإمام أحمد والحميدي شيخ البخاري والصيرفي الشافعي، قال الصيرفي: "كل من أسقطنا خبره بكذب لم نَعُدْ لقبوله بتوبة، ومن ضعفناه لم نقوِّه بعده بخلاف الشهادة، وقال السمعاني: من كذب في خبر واحد وجب إسقاط ما تقدم من حديثه"[8].

بل إن السلف وفقهاء الأمة لم يتوقفوا في رفض الرواية عن الكذاب فحسب، وإنما رفضوا الرواية عن كل مَنْ يرتكب شيئًا من خوارم المروءة وإن كان مباحًا، فقد رُوي أن شعبة قال للحكم بن عُتَيْبَة: "لِمَ لمْ تروِ عن زاذان؟ قال: كان كثير الكلام"[9]. وقال جرير: "رأيت

١. شرف أصحاب الحديث، الخطيب البغدادي، مرجع سابق، ص٨٤، ٨٥.

٢. الكفاية، الخطيب البغدادي، مرجع سابق، (١/ ٣١٧).

٣. المرجع السابق، (١/ ٣١٧).

٤. صحيح مسلم (بشرح النووي)، المقدمة، باب: بيان أن الإسناد من الدين، (١/ ١٧٣).

٥. الكفاية، الخطيب البغدادي، مرجع سابق، (١/ ٣١٩).

٦. المرجع السابق، (١/ ٣٥٨).

٧. السابق، (١/ ٣٥٩).

٨. تدريب الراوي، السيوطي، مرجع سابق، (١/ ٣٢٩، ٣٣٠).

٩. الكفاية، الخطيب البغدادي، مرجع سابق، (١/ ٣٤٦).

سماك بن حرب يبول واقفًا فلم أكتب عنه"[1]. قال الخطيب البغدادي: "وقد قال كثير من الناس: يجب أن يكون المحدث والشاهد مجتنبين لكثير من المباحات نحو: التبذل، والجلوس للتنزه في الطرقات، والأكل في الأسواق، وصحبة العامة الأرذال، والبول على قوارع الطريق، والبول قائمًا، والانبساط إلى الخرق في المداعبة والمزاح، وكل ما قد اتفق على أنه ناقص القدر والمروءة، ورأوا أن فعل هذه الأمور يسقط العدالة، ويوجب رد الشهادة". ثم يعلق الخطيب البغدادي على هذا الكلام بقوله: "والذي عندنا في هذا الباب ردُّ خبر فاعلي المباحات إلى العالم. والعمل في ذلك بما يقوى في نفسه، فإن غلب على ظنه من أفعال مرتكب المباح المسقط للمروءة أنه مطبوع على فعل ذلك، والتساهل به، مع كونه ممن لا يحمل نفسه على الكذب في خبره وشهادته، بل يرى إعظام ذلك وتحريمه والتنزه عنه ـ قُبِل خبرُه، وإن ضعفت هذه الحال في نفس العالم واتهمه عندها وجب عليه ترك العمل بخبره ورد شهادته"[2]. وفي هذا يقول يحيى بن معين: "ويل للمحدِّث إذا استضعفه أصحاب الحديث... إن كان كذوبًا سرقوا كتبه وأفسدوا حديثه؛ أي بينوا أمره وسألوه عن الرجال، وقلبوا عليه الحديث ليعرفوا حفظه"[3].

وعلى هذا كان حد الخبر الصحيح الذي يقبله العلماء ويحكمون بصحته أن يكون برواية العدل الضابط، مع خلوه من الشذوذ والعلَّة، والذي يهمنا هنا هو معنى "العدالة" حتى لا تتشعب بنا السبل وحتى يتبين لكل ذي نظر أن الأحاديث التي حكم العلماء بصحتها لا يمكن، بل يستحيل أن يكون فيها حديث واحد موضوع، فقد سُئل ابن المبارك عن العدل فقال: "من كان فيه خمس خصال: يشهد الجماعة، ولا يشرب هذا الشراب، ولا تكون في دينه خربة، ولا يكذب، ولا يكون في عقله شيء"[4].

قال الخطيب البغدادي: "إن العدل مَنْ عُرِف بأداء فرائض الله ولزوم ما أمر به، وتَوقِّي ما نُهي عنه، وتجنب الفواحش المُسْقِطَة، وتحرِّي الحق والواجب في أفعاله ومعاملته، والتوقي في لفظه ما يثلم الدين والمروءة، فمن كانت هذه حاله فهو الموصوف بأنه عدل في دينه، ومعروف بالصدق في حديثه، وليس يكفيه في ذلك اجتناب كبائر الذنوب التي يُسمى فاعلها فاسقًا حتى يكون مع ذلك متوقيًا لما يقول كثير من الناس: إنه لا يعلم أنه كبير، بل يجوز أن يكون صغيرًا نحو الكذب الذي لا يقطع على أنه كبير، ونحو التطفيف بحبة، وسرقة باذنجانة، وغشِّ المسلمين بما لا يقطع عندهم على أنه كبير من الذنوب.

لأجل أن القاذورات وإن لم يقطع على أنها كبائر يستحق بها العقاب، فقد اتفق على أن فاعلها غير مقبول الخبر والشهادة؛ إما لأنها مُتْهِمَة لصاحبها ومسقطة له، ومانعة من ثقته وأمانته، أو لغير ذلك"[5].

وقال الإمام مسلم في مقدمة صحيحه: "اعلم ـ وفقك الله ـ أن الواجب على كل أحدٍ عرف التمييز

١. المرجع السابق، (١/ ٣٤٤).
٢. السابق، (١/ ٣٤٥).
٣. الجامع لأخلاق الراوي، الخطيب البغدادي، مرجع سابق، (١/ ٢١٤).
٤. الكفاية، الخطيب البغدادي، مرجع سابق، (١/ ٢٦٩).
٥. المرجع السابق، (١/ ٢٧٢).

بين صحيح الروايات وسقيمها، وثقات الناقلين لها من المتهمين ـ ألَّا يروي منها إلا ما عرف صحة مخارجه والستارة في ناقليه، وأن يتقي منها ما كان عن أهل التهم والمعاندين من أهل البدع.

والدليل على أن الذي قلنا من هذا هو اللازم، دون ما خالفه: قول الله ﷻ: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِن جَآءَكُمْ فَاسِقُۢ بِنَبَإٖ فَتَبَيَّنُوٓاْ أَن تُصِيبُواْ قَوْمَۢا بِجَهَٰلَةٖ فَتُصْبِحُواْ عَلَىٰ مَا فَعَلْتُمْ نَٰدِمِينَ ﴿٦﴾ ﴾ (الحجرات)، وقال ﷻ: ﴿ مِمَّن تَرْضَوْنَ مِنَ ٱلشُّهَدَآءِ ﴾ (البقرة: ٢٨٢)، وقال الله ﷻ: ﴿ وَأَشْهِدُواْ ذَوَيْ عَدْلٖ مِّنكُمْ ﴾ (الطلاق: ٢)، فدل بما ذكرنا من هذه الآي أن خبر الفاسق ساقط غير مقبول وأن شهادة غير العدل مردودة؛ والخبر وإن فارق معناه معنى الشهادة في بعض الوجوه، فقد يجتمعان في أعظم معانيها؛ إذ كان خبر الفاسق غير مقبول عند أهل العلم، كما أن شهادته مردودة عند جميعهم، ودلت السنة على نفي رواية المنكر من الأخبار، كنحو دلالة القرآن على نفي خبر الفاسق، وهو الأثر المشهود عن النبي ﷺ: "من حدَّث عني بحديث يُرَى أنه كذب فهو أحد الكاذبين"[1].

هذا هو حال الرواة والمحدِّثين من الأمانة والدِّقة والنقد الفاحص، إضافة إلى الشروط الصارمة التي وضعوها لقبول الأخبار والأحاديث، فهل كان يسع أحد من الفقهاء أن يضع حديثًا يؤيد مذهبهم ويتركه هؤلاء الأفذاذ؟!

أما عن أئمة الفقه فقد أثبت التاريخ أنهم قد اعتنوا بالإسناد عناية تامة، ووضعوا القواعد والأصول لنقده، وتشددوا في البحث حتى عرفوا الثقة والضعيف من رجال الإسناد، وبينوا ما وقع في السند من انقطاع وإرسال[2].

فهذا الإمام أبو حنيفة كغيره من أهل السنة يرى أن أول أقسام السنة هو الحديث المتواتر الذي وصل إليه عن رسول الله ﷺ بلا شبهة حتى صار كالمسموع منه... كما أنه يقبل الخبر المشهور المستفيض أو خبر الآحاد، وقد اشترط في رواة الحديث شروطًا صارمة، منها:

- **الإسلام**: فلا يعتد برواية الكافر.
- **العقل**: فلا يقبل رواية الصبي غير البالغ ولا المجنون ولا المعتوه ولا من يماثلهم.
- **الضبط**: وهو فهم الراوي لما يسمعه فهمًا صحيحًا وحفظه له، ثم روايته له كما سمعه وفهمه ولو مرّ زمن طويل بين السماع والرواية؛ ومن ثَمَّ لا تقبل رواية المغفل ولا المتساهل.
- **العدالة**: ويقصد بها أن يكون الراوي مستقيم الحال، صادق الرواية ليس بذي هوى يدفعه إلى الكذب فيها، ومن ثم لم يقبل أبو حنيفة خبر الفاسق ولا الكذاب ولا ذي الهوى المتهم، ولا المحدود في القذف...[3].

فهذا الإمام مالك رحمه الله كان لا يروي إلا عن الثقات، قال ابن عيينة: "ما كان أشد انتقاد مالك

١. صحيح مسلم (بشرح النووي)، المقدمة، باب: وجوب الرواية عن الثقات وترك الكذابين والتحذير من الكذب على رسول الله ﷺ، (١/ ١٦٨).

٢. خصائص أهل الحديث والسنة، محمد محب الدين أبو زيد، دار ابن الجوزي، القاهرة، ط١، ١٤٢٦هـ/ ٢٠٠٥م، ص١٧ بتصرف.

٣. مناهج التشريع الإسلامي في القرن الثاني الهجري، د. محمد بلتاجي، دار السلام، القاهرة، ط١، ١٤٢٥هـ/ ٢٠٠٤م، ص٣٢٥.

للرجال، وأعلمه بشأنهم"[1]، وقال النسائي: "أمناء الله على حديث رسول الله ﷺ شعبة بن الحجاج، ومالك بن أنس، ويحيى بن سعيد القطان"[2]، وروى ابن وهب عن مالك أنه قال: "لقد أدركت بهذا البلد ـ يعني المدينة ـ مشيخة لهم فضلٌ وصلاحٌ وعبادةٌ يحدِّثون، ما سمعت من واحد منهم حديثًا قط، قيل: ولِمَ يا أبا عبد الله؟ قال: لم يكونوا يعرفون ما يحدثون"[3].

ومما يدل على شدة حرصه على الحديث أنه ظلَّ ينقِّح كتابه "الموطأ" أربعين سنة، فهذا يبين أنه رحمه الله كان شديد التمحيص والتدقيق حتى نال كتابه مكانة عظيمة بين كتب الحديث، وحاز كثيرًا من ثناء العلماء والفقهاء، فقال عنه الشافعي: "ما على ظهر الأرض كتاب بعد كتاب الله أصحُّ من كتاب مالك، وما في بعد كتاب الله تعالى كتاب أكثر صوابًا من موطأ مالك"[4]، وكان ذلك قبل وجود صحيحي البخاري ومسلم. هذا هو مالك واهتمامه بالحديث النبوي.

أما عن الإمام الشافعي فما كان أشد احتياطه في الأخذ بالسنة وتحرِّيه للحديث الصحيح وتأكيده على وجوب الرجوع إليه وإن خالف مذهبه، قال الشافعي: "متى عرفت لرسول الله ﷺ حديثًا ولم آخذ به فأنا أشهدكم أن عقلي قد ذهب"[5]، وقال: إذا صحَّ الحديث فهو مذهبي"[6]، وقال: "إذا صح لكم الحديث فخذوا به ودعوا قولي"[7]، وقال: "إذا وجدتم في كتابي خلاف سنة رسول الله ﷺ فقولوا بها ودعوا ما قلته"[8].

ومما يدل على دقَّة الشافعي في قبول الرواية أنه قسَّم الخبر عن رسول الله ﷺ إلى نوعين:

خبر العامة: وهو ما لايسع أحد جهله وما كان على أهل العلم والعوام أن يستووا فيه؛ لأن كلًّا كُلِّفه؛ كعدد الصلاة وصوم رمضان وتحريم الفواحش وأن لله عليهم حقًّا في أموالهم؛ أي أن مصطلح خبر العامة عند الإمام الشافعي يقصد به الأمور الشرعية المتواتر العمل عليها والمعلومة من الدين بالضرورة.

وخبر الخاصة: وهو ما دون ذلك من الأخبار، وكلُف علم ذلك من فيه الكفاية للخاصة به دون العامة، وهذا مثل ما يكون منهم في الصلاة من سهو يجب به سجود السهو... إلخ[9].

ثم وضع شروطًا دقيقة لقبول خبر الخاصة منها:

- أن يكون مَنْ حدَّث به ثقة في دينه، معروفًا بالصدق في حديثه عاقلًا لما يحدث به، عالمًا بما يُحيل معاني الحديث من اللفظ.
- أن يكون ممن يؤدي الحديث بحروفه كما سمع، لا يحدِّث به على المعنى؛ لأنه إذا حدَّث به على المعنى ـ وهو غير عالم بما يحيل معناه ـ لم يَدْرِ لعله يحيل الحلال إلى الحرام، وإذا أدّاه بحروفه فلم يبق وجه يخاف فيه

١. تهذيب التهذيب، ابن حجر، دار الفكر، ط١، ١٤٠٤هـ/ ١٩٨٤م، (١٠/ ٦).

٢. تذكرة الحفاظ، الذهبي، مرجع سابق، (١/ ٣٠٠). سير أعلام النبلاء، الذهبي، مرجع سابق، (٨/ ١٠٦).

٣. الكفاية، الخطيب البغدادي، مرجع سابق، (١/ ٣٥٦).

٤. حلية الأولياء، أبو نعيم الأصفهاني، مرجع سابق، (٦/ ٣٢٩).

٥. تذكرة الحفاظ، الذهبي، مرجع سابق، (١/ ٣٦٢).

٦. سير أعلام النبلاء، الإمام الذهبي، مرجع سابق، (١٠/ ٣٤).

٧. المرجع السابق، (١٠/ ٣٥).

٨. السابق، (١٠/ ٣٥).

٩. مناهج التشريع الإسلامي في القرن الثاني الهجري، د. محمد بلتاجي، مرجع سابق، ص٤٩٨، ٤٩٩.

إحالة الحديث.

- حافظًا إن حدث به من حفظه، حافظًا لكتابه إن حدَّث به من كتابه.
- إذا شَرِك أهل الحفظ في الحديث وافق حديثهم.
- بريئًا من أن يكون مدلسًا، يحدث عمن لقي ما لم يسمع منه، ويحدث عن النبي ﷺ مما يحدث به الثقات خلافه عن النبي ﷺ.
- ويكون هكذا مَنْ فوقه ممن حدثه حتى ينتهي بالحديث موصولًا إلى النبي ﷺ أو إلى من انتهى به إليه دونه، لأن كل واحد منهم مُثبت لمن حدَّثه ومثبت على من حدَّث عنه، فلا يستغنى في كل واحد منهم عما وصفت"[1].

وكان الإمام أحمد من المتبحرين في علوم السنة دراية ورواية، وألف ذلك المسند الذي أورد فيه نحو أربعين ألف حديث منها عشرة آلاف مكررة، انتقى أحاديثه من سبعمائة وخمسين ألف حديث كان يحفظها، وقال لبنيه عبد الله وصالح: "إن هذا الكتاب جمعته وانتقيته من أكثر من سبعمائة وخمسين ألف حديث، فما اختلف المسلمون فيه من حديث رسول الله ﷺ فارجعوا إليه، فإن كان فيه وإلا فليس بحجة"[2].

يقول الشيخ أبو زهرة: "ولقد اتفق العلماء على أن الإمام أحمد كان محدثًا وأنكر بعضهم أن يكون فقهيًا، ويحق لنا أن نقول: إن أحمد إمام في الحديث بلا ريب، ومن طريق هذه الإمامة كانت إمامته في الفقه، وأن فقهه سنن وآثار في منطقه وضوابطه ومقاييسه ولونه ومظهره... وأن النظرة الفاحصة فيما أثر عنه من أقوال وفتاوى يتبين لنا ما ذكرناه من أنه كان فقيهًا غلب عليه الأثر"[3].

فهل بعد هذا يقال أن هؤلاء الأئمة الأعلام لم يكونوا على دراية بعلم الإسناد وهم من جهابذته ونقاده، وإليهم يرجع الفضل في إرساء القواعد التي بها تقبل الأخبار، وإن كانوا ليسوا وحدهم في الميدان فمعهم الرواة والأئمة العظام من المحدثين من عهد الصحابة وحتى العهود المتأخرة قبل وبعد زمن تكوين المذاهب الفقهية، ولو حاد الفقهاء عن الحق في منهج الحديث أو وضعوا شيئًا لنصرة مذاهبهم ما تركهم المحدثون بل لبيَّنوا ذلك وحذروا منه®.

---

١. الرسالة، الشافعي، مرجع سابق، ص٣٧٠: ٣٧٢.

٢. سير أعلام النبلاء، الذهبي، مرجع سابق، (١١/ ٣٢٩).

٣. تاريخ المذاهب الإسلامية، محمد أبو زهرة، مرجع سابق، ص٥٠٨.

® في **"شروط قبول الإسناد"** طالع: الوجه الأول، من الشبهة الثانية عشرة، من هذا الجزء. وفي **"جهود العلماء في نقد الحديث سندًا ومتنًا"** طالع: الوجه الأول، من الشبهة الحادية والعشرين، من الجزء الخامس (الأئمة والرواة)، والوجه الأول، من الشبهة الرابعة، من الجزء السابع (الإسناد والمتن). وفي **"علم الجرح والتعديل والحكم على الرجال"** طالع: الوجه الثالث، من الشبهة الثانية عشرة، من هذا الجزء. وفي **"معايير وضوابط قبول الراوي"** طالع: الوجه الأول، من الشبهة العشرين، من الجزء الثاني (تدوين السنة والوضع فيها)، والوجه الأول، من الشبهة الثالثة، من الجزء الخامس (الأئمة والرواة)، والوجه الأول، من الشبهة الخامسة، من الجزء السادس (دواوين السنة). وفي **"تفرد الأمة الإسلامية بعلم الجرح والتعديل"** طالع: الوجه الرابع، من الشبهة الثانية، من الجزء الخامس (الأئمة والرواة). وفي **"إخلاص علماء الجرح والتعديل في الحكم على الأحاديث ومهارتهم فيه"** طالع: الوجه الأول، من الشبهة الثالثة، من الجزء السابع (الإسناد والمتن). وفي **"قبول رواية المنفرد ما دام ثقة"** طالع: الوجه الأول، من الشبهة الثلاثين، من الجزء التاسع (النبوات).

ثانيًا. سيرة الفقهاء الأربعة الحميدة، وموقفهم من الأخذ بالحديث النبوي:

إن وصم علماء المذاهب بالكذب على رسول الله ﷺ من أعظم الافتراءات وأخبثها؛ لأن الطعن في العلماء هدم للدين، ذلك أنهم هم الذين فسروا لنا هذا الدين، وحملوا كل أحكامه وتشريعاته للأمة الإسلامية.

ولكن هيهات أن تنطلي مزاعم الطاعنين على أحد من المسلمين، والتراث الفقهي العظيم يفضح مآربهم، وكذلك سير هؤلاء العلماء الأفذاذ ومكانتهم العلمية تدحض هذه الفرية من أساسها، لذلك كان لا بد أن نعرف مَنْ هؤلاء العلماء لنوضِّح، هل يمكن أن يكذبوا على النبي ﷺ؟! أو هل يظن بهم ذلك وهم حفَّاظ سنته الذين خصَّهم الله بتمييز صحيحها من سقيمها؟!

أما عن أولهم أبي حنيفة النعمان، فهو أقدم الأئمة الأربعة ولد ببغداد سنة ٨٠هـ، وحضر لحماد شيخ فقهاء زمانه، وظل يداوم على حضور حلقته حتى توفي حماد سنة ١٢٠هـ، فاتفق رأى تلاميذه على استخلاف أبي حنيفة مكانه ، فانتهت إليه رئاسة مدرسة الكوفة، وقد شهد له بالعلم جميع علماء عصره على اختلاف مشاربهم، بل كانوا يحضرون حلقته، فحضرها من الفقهاء أبو يوسف، وزفر، ومحمد، والحسن بن زياد، ومن المحدثين عبد الله بن المبارك، وحفص بن غياث، ومن الزهاد الفضيل بن عياض، وداود الطائي؛ إذ إن ـ أبا حنيفة ـ قد جمع بين هذه العلوم كلها.

وإذا كان أبو حنيفة لم يُصنِّف في السنة النبوية، فإن تلاميذه جمعوا أحاديثه في كتب ومسانيد بلغت بضعة عشر مسندًا[١].

وكان مالك بن أنس رحمه الله إمام دار الهجرة من أتقن الناس حفظًا لسنة النبي ﷺ وكان يعرف للنبي ﷺ حقه، فكان إذا ذكر عنده تغير لونه وانحنى حتى يصعب ذلك على جلسائه[٢]، وكان إذا أراد أن يجلس للحديث اغتسل، وتطيب، فإذا رفع أحد صوته في مجلسه زجره، وقال: قال الله ﷻ: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَرْفَعُوٓاْ أَصْوَٰتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ ٱلنَّبِيِّ ﴾ (الحجرات: ٢)[٣].

فمن رفع صوته عند حديث رسول الله ﷺ فكأنما رفع صوته فوق صوته ﷺ[٤].

وقد أثنى علماء الحديث والفقه عليه أحسن الثناء، فقال سفيان بن عيينة أمير المؤمنين في الحديث: "كان مالك لا يُبلِّغ من الحديث إلا صحيحًا، ولا يحدث إلا عن ثقات الناس"[٥]، وقال ابن عيينة: "كان مالك إمامًا في الحديث ، وقال يحيى بن سعد: كان مالك إمامًا في الحديث"[٦].

وكان الشافعي مثلًا عظيمًا في التمسك بالسنة والدفاع عنها، ولذلك بلغ مكانة مرتفعة عند أهل الحديث، فهو الذي وضع قواعد الرواية، ودافع عن السنة دفاعًا مجيدًا، مما جعل أهل الحديث يطلقون عليه

١. دراسات في السنة النبوية الشريفة، د. صديق عبد العظيم أبو الحسن، مرجع سابق، ص٢٧١.
٢. حرمة أهل العلم، محمد بن إسماعيل المقدم، دار ابن الجوزي، القاهرة، ط١، ١٤٢٦هـ/ ٢٠٠٥م، ص١٦٤.
٣. تهذيب الكمال في أسماء الرجال، الحافظ المزي، مرجع سابق، (٢٧/ ١١١).
٤. المرجع السابق، ص١٦٦.
٥. سير أعلام النبلاء، الذهبي، مرجع سابق، (٨/ ٧٣).
٦. التاريخ الكبير، الإمام البخاري، مرجع سابق، (٧/ ٣١٠).

"ناصر السنة".

والحق أن "رسالته" وبحوثه في "الأم" من أثمن ما ألفه العلماء دفاعًا عن حجية السنة ومكانتها في التشريع بأسلوب قوي جزل، وأدلة دامغة قاهرة[١]، ولا يُذْكَر أحدٌ ممن كتب في مصطلح الحديث، ومباحث السنة، والكتاب من علماء الأصول إلا هو مدين للشافعي رحمه الله فيما كتب، ومن هنا كان صحيحًا ما يقوله محمد بن الحسن: "إن تكلم أصحاب الحديث يومًا، فبلسان الشافعي"[٢].

ولذلك أجلَّه علماء الحديث، وذكروه بكل خير، فقال فيه أحمد بن حنبل: "ما أحد مس بيده محبرة ولا قلمًا إلا وللشافعي في رقبته مِنَّةٌ"[٣]. وقال: "ما علمنا المجمل من المفسر، ولا ناسخ حديث رسول الله من منسوخه حتى جالسنا الشافعي"[٤]، وقال الإمام أحمد أيضًا: إن الله يقيِّض للناس في رأس كل مائة من يعلمهم السنن وينفي عن رسول الله ﷺ الكذب، قال: فإذا في رأس المائة عمر بن عبد العزيز، وفي رأس المائتين الشافعي[٥]، ويقول عبد الرحمن بن مهدي: "لما نظرت لرسالة الشافعي أذهلتني؛ لأني رأيت كلام رجل عاقل فصيح ناصح، فإني لأكثر الدعاء له"[٦]، ويقول الكرابيسي: "ما كنا ندري ما الكتاب والسنة حتى سمعناه من الشافعي، وما رأيت مثل الشافعي، ولا رأى الشافعي مثل نفسه، وما رأيت أفصح منه وأعرف"[٧].

أما أبو عبد الله أحمد بن حنبل الشيباني المولود ببغداد حاضرة العلم والثقافة سنة ١٦٤هـ، فكان أكثر أهل عصره جدِّيَّة في طلب العلم حتى بلغ الذروة في حفظ السنة، والإحاطة بها، وأصبح إمام أهل السنة في عصره من غير منازع، أخذ عن الشافعي الفقه، ثم أخذ الشافعي عنه الحديث، وكان من الورع والزهد والأمانة على جانب عظيم[٨]، تعرض لمحنة خلق القرآن زمن المأمون العباسي، ونال من التعذيب والتنكيل ما لا يطيقه بشر على أن ينطق بكلمة أباحتها الشريعة تَقيَّةً، ولكنه أبى فتحمل العذاب والسجن والجلد إلى أن أتى الله بفرجه، قال عنه الشافعي: "أحمد إمام في ثمان خصال: إمام في الحديث، إمام في الفقه، إمام في اللغة، إمام في القرآن، إمام في الفقر، إمام في الزهد، إمام في الورع، إمام في السنة"[٩].

وبعد أن ذكرنا جزءًا من سير هؤلاء العلماء ومكانتهم، وثناء العلماء عليهم، فهل يُسوغ العقل أن يكذب مثل هؤلاء على النبي ﷺ؟ هل يكذب من جُلد وسُجن في سبيل أن ينطق بكلمة "كخلق القرآن" فلم ينطق، مع أن الشريعة أباحت له ذلك تقيَّة، هل يكذب مثل هذا على رسول الله ﷺ؟! وإن كان هدف هؤلاء

١. انظر: الرسالة، الشافعي، مرجع سابق، ص٣٦٩: ٣٨٧.
٢. تاريخ دمشق، ابن عساكر، تحقيق: علي شيري، دار الفكر، بيروت، ط١، ١٤١٩هـ/ ١٩٩٨م، (٥/ ٣٢٨).
٣. سير أعلام النبلاء، الذهبي، مرجع سابق، (١٠/ ٤٧).
٤. حلية الأولياء، الأصفهاني، مرجع سابق، (٩/ ٩٧).
٥. سير أعلام النبلاء، الذهبي، مرجع سابق، (١٠/ ٤٦).
٦. تاريخ دمشق، ابن عساكر، مرجع سابق، (٥١/ ٣٢٤).
٧. تهذيب التهذيب، ابن حجر، مرجع سابق، (٩/ ٢٦).
٨. السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي، د. مصطفى السباعي، مرجع سابق، ص٣٩٥، ٣٩٧.
٩. طبقات الحنابلة، أبو الحسين بن أبي يعلى، تحقيق: محمد حامد الفقي، دار المعرفة، بيروت، د. ت، (١/ ٣).

العلماء الأفاضل الكذب على رسول الله ﷺ فلِمَ اهتموا بسنته، وأمروا أتباعهم بالأخذ بها وترك أقوالهم إن خالفتها؟! وأين أنتم أيها الطاعنون من جهاد هؤلاء في الذب عن سنة النبي ﷺ وهل كان كل علماء الأمة قبلكم غافلين عنهم، وتنبهتم أنتم لكذبهم على رسول الله ﷺ؟! وحاشاهم ذلك.

ولا شك أن أصحاب الشبهة يريدون من وراء ذلك إثناء المسلمين عن الأخذ بآراء العلماء الأفاضل كي يصبحوا فريسة لكل من أراد الطعن في الدين، ولكن:

متى يَصِل العِطاشُ إلى ارتواءٍ
إذا استقت البحار من الرَّكايا
ومَن يُثني الأصاغرَ عن مُرادٍ
وقد جَلَسَ الأكابرُ في الزَّوايا
وإنَّ تَرَفُّع الوضعاءِ يومًا
على الرُّفَعاء من إحدى الرَّزايا
إذا استوت الأسافلُ والأعالي
فقد طابت منادمةُ المنايا[1]

وبهذا يتبين مدى تهافت هذه الدعاوى، وعليه تسقط هذه الشبهة لما اتضح لنا من جهل أصحابها، وضيق أفقهم وخور منطقهم.

ومما تجدر الإشارة إليه بعد أن وقفنا على سيرة هؤلاء الفقهاء وشهود الجميع لهم بالصلاح والتقوى وأنه يستحيل أن يكذب مثل هؤلاء على النبي ﷺ شيئًا ـ أن نشير إلى أن الأصل الأصيل الذي اعتمد عليه مؤسسو المذاهب الإسلامية هو القرآن والسنة، وكانوا لا يعدلون عنهما إلى غيرهما إلا فيما ليس فيه نص، فهذا أبو حنيفة (٨٠: ١٥٠هـ) يحدد أصول مذهبه، فيقول: "آخذ بكتاب الله، فإن لم أجد فبسنة رسول الله ﷺ فإن لم أجد في كتاب الله، ولا سنة رسول الله ﷺ أخذت بقول أصحابه، آخذ بقول من شئت منهم، وأدع من شئت، ولا أخرج عن قولهم إلى قول غيرهم، فأما إذا انتهى الأمر إلى إبراهيم (أي النخعي)، والشعبي، وابن سيرين، والحسن، وعطاء، وسعيد بن المسيب ـ وعدَّد رجالًا، فقوم اجتهدوا فأجتهد كما اجتهدوا"[2].

وكان الإمام مالك رحمه الله (ت: ١٧٩هـ) يجعل الكتاب فوق كل الأدلة؛ لأنه أصل هذه الشريعة وَحَدُّها وسجل أحكامها الخالدة إلى يوم الدين، ويقدمه على السنة وعلى ما ورائها، فكان رحمه الله يأخذ بنصِّه الصريح، الذي لا يقبل التأويل، ويأخذ بظاهره الذي يقبل التأويل، ما دام لا يوجد دليل في الشريعة نفسها على وجوب تأويله، ويأخذ بكل ما يفهم من الكتاب نصًّا، أو بإشارة أو تنبيه، أو مفهوم ويقدمه على ما عداه من السنة[3].

ثم يأخذ بالسنة التي تلي الكتاب في المرتبة، ولا يتركها لرأي أحد كائنًا من كان، فقد أثر عنه قوله: "كلُّ أحدٍ يؤخذ من قوله ويترك إلا صاحب هذا القبر ﷺ"[4].

وكان رحمه الله يرجع عن رأيه إن تبين له مخالفته

---

١. وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان، ابن خلكان، تحقيق: محمد حامد الفقي، دار المعرفة، بيروت، د. ت، (١/ ٣).

٢. تاريخ بغداد، الخطيب البغدادي، مرجع سابق، (١٣/ ٣٦٨).

٣. تاريخ المذاهب الإسلامية، محمد أبو زهرة، مرجع سابق، ص٤١٦، ٤١٧ بتصرف.

٤. سير أعلام النبلاء، الذهبي، مرجع سابق، (٨/ ٩٣).

لنص قد غاب عنه، فكان لا يرى ـ مثلًا ـ تخليل الأصابع في الوضوء، إلى أن حدَّثه ابن وهب بحديث عن المستورد بن شداد القرشي، أنه قال: "رأيت رسول الله ﷺ يدلك بخنصره ما بين أصابع رجليه"[1].

فأمر مالك رحمه الله بتخليل الأصابع، وهذا كان دأبه دائمًا لا يعدل عن النصوص إلى رأيه، ويرجع عن هذا الرأي إن تبين له أنه يخالف نصًّا صحيحًا[2].

أما مصادر فقه الشافعي (١٥٠: ٢٠٤هـ) فهي خمسة، وقد نص عليها في كتابه "الأم" بقوله: "العلم طبقات شتى؛ الأولى: الكتاب والسنة إذا ثبتت، ثم الثانية: الإجماع فيما ليس فيه كتاب أو سنة، والثالثة: أن يقول بعض أصحاب رسول الله ﷺ قولًا ولا نعلم له مخالفًا منهم، والرابعة: اختلاف أصحاب النبي ﷺ في ذلك، والخامسة: القياس، ولا يصار إلى شيء غير الكتاب والسنة، وهما موجودان، وإنما يؤخذ العلم من أعلى"[3].

وعلى ذلك نرى أن الشافعي يعتبر المرتبة الأولى من مراتب الاستنباط نصوص الكتاب والسنة، ويعتبرهما المصدر الوحيد للفقه الإسلامي، وغيرهما من المصادر محمول عليهما، فالصحابة في آرائهم متفقين أو مختلفين، لا يمكن أن يكونوا مخالفين للقرآن والسنة؛ إذ الكتاب والسنة هما الينبوع الصافي لهذه الآراء بالنص فيهما أو بالحمل عليهما، وكذلك الإجماع لا يمكن إلا أن يكون معتمدًا عليهما غير خارج عنهما، فالعلم يؤخذ دائمًا من أعلى، وهما الأعليان[4].

وكان الإمام أحمد بن حنبل رحمه الله أعلم من غيره بالكتاب والسنة، وأقوال الصحابة الكرام والتابعين لهم بإحسان، ولهذا لا يكاد يوجد له قول يخالف نصًّا، كما لا يوجد له قول ضعيف إلا وفي مذهبه قول أقوى يوافقه، وأكثر مفرداته التي يختلف فيها مذهبه يكون قوله فيها هو الراجح، وكان السبب في عدم وجود قول له يخالف نصًّا، أنه اعتمد في مذهبه على خمسة أصول متقنة محكمة متفق عليها[5]، وهي:

الأصل الأول: النصوص فإن وجد النص أفتى بموجبه، ولم يلتفت إلى ما خالفه ولا من خالف كائنًا من كان.

الأصل الثاني: ما أفتى به الصحابة، فإنه إذا وجد لبعضهم فتوى لا يعرف لهم مخالف منهم، لم يعدها إلى غيرها، ولم يقل إن ذلك إجماع، بل من ورعه في العبادة يقول: لا أعلم شيئًا يدفعه، أو نحو ذلك.

الأصل الثالث: إذا اختلف الصحابة تخير من أقوالهم أقربها إلى كتاب الله وسنة نبيه ﷺ لا يخرج من أقوالهم إلى قول غيرهم.

الأصل الرابع: الأخذ بالحديث المرسل الضعيف، إن لم يكن في الباب شيء يدفعه، فضعيف الحديث عنده أولى من رأي الرجال، وليس المراد بالضعيف عنده

١. انظر: الجرح والتعديل، ابن أبي حاتم، مرجع سابق، (١/ ٣١، ٣٢).

٢. صفة صلاة النبي ﷺ، الألباني، مكتبة المعارف، الرياض، ط٢، ١٤١٧هـ/ ١٩٩٦م، ص٤٩.

٣. الأم، الشافعي، (٧/ ٢٤٦)، نقلا عن: تاريخ المذاهب الإسلامية، محمد أبو زهرة، مرجع سابق، ص٤٤٧.

٤. تاريخ المذاهب الإسلامية، محمد أبو زهرة، مرجع سابق، ص٤٤٧.

٥. خصائص أهل الحديث والسنة، محمد محب الدين أبو زيد، مرجع سابق، ص٣٠٦، ٣٠٧

المنكر أو الباطل، بل هو قسيم الصحيح، وقسم من أقسام الحسن عند المتأخرين.

الأصل الخامس: القياس وكان لا يلجأ إليه إلا في أضيق الحدود،وعند الضرورة وانعدام النصوص[1].

هذه هي أصول المذاهب الفقهية الأربعة المعتمدة والمعمول بها في كل بلاد الإسلام،ولا يوجد منها ما يقدم شيئًا على الكتاب والسنة، سواء أكان المُقدَّم رأيًا لإمام المذهب نفسه أو لغيره، ولا يأتي الرأي إلا بعد انعدام النصوص، وهو في الحقيقة مبني عليها، ومع ذلك فقد حذَّر هؤلاء العلماء الأفاضل أتباعهم من التمسك بآرائهم إن خالفت نصًّا، كتابًا كان أو سنة.

فيقول أبو حنيفة رحمه الله: "إذا قلت قولًا يخالف كتاب الله ﷻ، وخبر رسول الله ﷺ فاتركوا قولي"[2].

ويقول الإمام مالك رحمه الله: "إنما أنا بشر أخطئ وأصيب، فانظروا في رأيي فكلما وافق الكتاب والسنة، فخذوا به، وكلما لم يوافق الكتاب والسنة فاتركوه"[3].

ويقول الشافعي رحمه الله: "إذا صحَّ عندي الحديث عن رسول الله ﷺ فلم آخذ به فإن عقلي قد ذهب"[4]. وقال: "كل ما قلته فكان من النبي ﷺ خلاف قولي مما صح، فحديث النبي ﷺ أولى فلا تقلدوني"[5].

ويقول الإمام أحمد بن حنبل رحمه الله: "لا تقلدني ولا تقلد مالكًا، ولا الشافعي، ولا الأوزاعي، ولا الثوري، وخذ من حيث أخذوا"[6].

تلك هي أقوال الأئمة ﷺ في الأمر بالتمسك بالحديث، والنهي عن تقليدهم دون بصيرة، وهي من البيان والوضوح بحيث لا تقبل جدلًا ولا تأويلًا، وعليه فإن من تمسك بكل ما ثبت من السنة، ولو خالف بعض أقوال الأئمة لا يكون مباينًا لمذهبهم، ولا خارجًا عن طريقتهم، بل هو متبع لهم جميعًا، ومتمسك بالعروة الوثقى التي لا انفصام لها، وليس كذلك من ترك السنة الثابتة لمجرد مخالفتها لأقوالهم، بل هو بذلك عاصٍ لهم ومخالف لأقوالهم المتقدمة، وهم براء منه ومن فعله[7].

فلا يجب ـ طبقًا لأقوال الأئمة الأربعة ـ مخالفة السنة لرأي أحد، وإن كان عظيمًا كبير الشأن؛ لأن شأن النبي ﷺ أعظم ونهجه أقوم، فهل بعد ذلك يقال إن أئمة المذاهب جعلوا مشهور آرائهم سنة ثم نسبوها إلى النبي ﷺ ونحَّوا سنته وآثاره جانبًا®.

ثالثًا. لم يكن جمع الحديث ونقده حكرًا على الفقهاء حتى يضعوا فيه:

لقد خلط هؤلاء المغرضون بين الفقهاء والمحدثين ووظيفة كل منهما، وسواء كان هذا الخلط عن جهل أو سوء نية فكلا الأمرين يفضح دعواهم التي أرادوا بها

---

١. أعلام الموقعين، ابن القيم، مرجع سابق، ص٢٩: ٣٣.
٢. إيقاظ الهمم، الفُلاني، ص٥٠، نقلًا عن: صفة صلاة النبي ﷺ، الألباني، مرجع سابق، ص٤٨.
٣. جامع بيان العلم وفضله، ابن عبد البر، مرجع سابق، (١/ ٧٧٥).
٤. حلية الأولياء، أبو نعيم، مرجع سابق، (٩/ ١٠٦).
٥. المرجع السابق، (٩/ ١٠٧).
٦. أعلام الموقعين، ابن القيم، مرجع سابق، (٢/ ٢٠١).
٧. صفة صلاة النبي ﷺ، الألباني، مرجع سابق، ص٥٣ بتصرف.
® في "استقلال السنة بالتشريع" طالع: الشبهة السابعة، من هذا الجزء. وفي "السنة النبوية هي المصدر الثاني للتشريع" طالع: الوجه الأول، من الشبهة التاسعة والثلاثين، من الجزء الحادي عشر (العبادات).

التدليس على الناس؛ لذلك وجب أن نزيل هذا الجهل ونبيِّن لهم ولغيرهم أن الفقهاء وظيفتهم الأولى هي استنباط الأحكام من النصوص، لا رواية تلك النصوص، وإنما الرواية والحفظ هي وظيفة المحدثين والرواة، ولا بد أن يكون الفقيه على جانب كبير من علم الرواية ونقد المرويات، فرواية الحديث وجمعه لم تكن ملكًا للفقهاء أو حكرًا عليهم حتى يضعوا فيه ما يوافق مذاهبهم، وإن كان كثير من الفقهاء محدثين كالإمام أحمد ومالك والشافعي، وهذا يزيد من قدرهم ويعلي من شأنهم؛ ولذلك استحقوا الإمامة في الفقه والدين، يقول ابن القيم في توضيح الفرق بين الفقهاء والمحدثين: "ولما كانت الدعوة إلى الله والتبليغ عن رسوله شعار حزبه المفلحين، وأتباعه من العالمين، كما قال ﷻ: ﴿ قُلْ هَٰذِهِۦ سَبِيلِىٓ أَدْعُوٓا۟ إِلَى ٱللَّهِ ۚ عَلَىٰ بَصِيرَةٍ أَنَا۠ وَمَنِ ٱتَّبَعَنِى ۖ وَسُبْحَٰنَ ٱللَّهِ وَمَآ أَنَا۠ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ﴿١٠٨﴾ ﴾ (يوسف)، وكان التبليغ عنه من عين تبليغ ألفاظه وما جاء به وتبليغ معانيه ـ كان العلماء من أمته منحصرين في قسمين:

أحدهما: حفاظ الحديث، وجهابذته، والقادة الذين هم أئمة الأنام وزوامل الإسلام، الذين حفظوا على الأئمة مَعَاقد الدين ومعَاقله، وحَمَوْا من التغيير والتكدير موارده ومناهله، حتى ورد من سبقت له من الله الحسنى تلك المناهل صافية من الأدناس لم تَشُبْها الآراء تغييرًا، ووردوا فيها ﴿ عَيْنًا يَشْرَبُ بِهَا عِبَادُ ٱللَّهِ يُفَجِّرُونَهَا تَفْجِيرًا ﴿٦﴾ ﴾ (الإنسان)، وهم الذين قال فيهم الإمام أحمد بن حنبل في خطبته المشهورة في كتابه في الرد على الزنادقة والجهمية: "الحمد لله الذي جعل في كل زمان فترة من الرسل بقايا من أهل العلم يدعون من ضل إلى الهدى، ويصبرون منهم على الأذى، يحيون بكتاب الله تعالى الموتى، ويبصرون بنور الله أهل العمى، فكم من قتيل لإبليس قد أحيَوه، وكم من ضال تائه قد هدَوْه، فما أحسن أثرهم على الناس وما أقبح أثر الناس عليهم، ينفون عن كتاب الله تحريف الغالين، وانتحال المبطلين، وتأويل الجاهلين، الذين عقدوا ألوية البدعة، وأطلقوا عنان الفتنة، فهم مختلفون في الكتاب، مخالفون للكتاب، مجمعون على مفارقة الكتاب، يقولون على الله وفي الله وفي كتاب الله بغير علم، يتكلمون بالمتشابه من الكلام، ويخدعون جهال الناس بما يشبِّهون عليهم؛ فنعوذ بالله من فتنة المضلين.

القسم الثاني: فقهاء الإسلام، ومن دارت الفتيا على أقوالهم بين الأنام، الذين خُصُّوا باستنباط الأحكام، وعُنُوا بضبط قواعد الحلال والحرام؛ فهم في الأرض بمنزلة النجوم في السماء، بهم يهتدي الحيران في الظلماء، وحاجة الناس إليهم أعظم من حاجتهم إلى الطعام والشراب، وطاعتهم أفرض عليهم من طاعة الأمهات والآباء بنص الكتاب، قال الله ﷻ: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ أَطِيعُوا۟ ٱللَّهَ وَأَطِيعُوا۟ ٱلرَّسُولَ وَأُو۟لِى ٱلْأَمْرِ مِنكُمْ ۖ فَإِن تَنَٰزَعْتُمْ فِى شَىْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ ۚ ذَٰلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا ﴿٥٩﴾ ﴾ (النساء).

قال عبد الله بن عباس ـ في إحدى الروايتين عنه ـ وجابر بن عبد الله والحسن البصري وأبو العالية وعطاء بن أبي رباح والضحاك ومجاهد في إحدى الروايتين عنه: أولو الأمر هم العلماء، وهي إحدى الروايتين عن الإمام أحمد، وقال أبو هريرة وابن عباس

في الرواية الأخرى وزيد بن أسلم والسدي ومقاتل: هم الأمراء، وهي الرواية الثانية عن أحمد.

والتحقيق أن الأمراء إنما يطاعون إذا أمروا بمقتضى العلم؛ فطاعتهم تبع لطاعة العلماء؛ فإن الطاعة إنما تكون في المعروف وما أوجبه العلم، فكما أن طاعة العلماء تبع لطاعة الرسول فطاعة الأمراء تبع لطاعة العلماء، ولما كان قيام الإسلام بطائفتي العلماء والأمراء، وكان الناس كلهم لهم تبعًا، كان صلاح العالَم بصلاح هاتين الطائفتين، وفساده بفسادهما، كما قال عبد الله بن المبارك وغيره من السلف: صنفان من الناس إذا صلحا صلح الناس، وإذا فسدا فسد الناس، قيل: من هم؟ قال: الملوك، والعلماء"[1].

وبعد أن وقفنا على عمل الفقهاء، والفرق بينه وبين عمل المحدثين يتبين أن رواية الحديث وجمعه ليست حكرًا على الفقهاء حتى يضعوا فيه ما يؤيد مذاهبهم، وإنما كان المحدثون على حذر شديد عند جمعهم الحديث وتدوينه، وهم المختصون بهذا الفن العظيم.

وإن قال أحد المغالطين: لا أزال مقتنعًا بأن السنة هي مشهور آراء الفقهاء، بدليل قلَّة اتفاقهم على الحكم الفقهي الواحد، فلو كانت السنة نابعة من مصدر واحد لما وقع كل هذا الخلاف.

فنقول:

- **إن الخلاف الذي وقع بين الفقهاء والصحابة قبلهم لا يعني أن السنة لم تصدر عن النبي ﷺ؛ لأنه لم يقع اختلاف في حكم الواقعة في العهد النبوي لوجود الرسول ﷺ بينهم، ولكنه في عهد الصحابة لما تعدد** المجتهدون في الشريعة منهم، وقع بينهم اختلاف في بعض الأحكام، وصدرت عنهم في الواقعة الواحدة فتاوى مختلفة؛ لأن فهم المراد من النصوص يختلف باختلاف العقول ووجهات النظر، ولأن السنة لم يكن علمهم بها وحفظهم لها على السواء، وربما وقف بعضهم منها على ما لم يقف عليه الآخر، ولأن المصالح التي تستنبط لأجلها الأحكام يختلف تقديرها باختلاف البيئات التي يعيش فيها المجتهدون، على أنهم جميعًا متفقون على مصادر التشريع وترتيب رجوعهم إليها، أي أنهم اختلفوا في أحكام بعض الوقائع فقط[2].

- كذلك كان من أسباب الاختلاف: اختلافهم في بعض المبادئ اللغوية التي تطبق على فهم النصوص، فقد نشأ ذلك من اختلاف وجهات النظر في استقراء الأساليب العربية؛ فمنهم من رأى أن النص حجة على ثبوت حكمه في منطوقه، وعلى ثبوت خلاف حكمه في مفهوم المخالف، ومنهم من لم ير هذا، ومنهم مَنْ رأى أن فعل الأمر المطلق للإيجاب ولا يصرف عنه إلا بقرينة، ومنهم من رأى أنه لمجرد طلب الفعل، والقرينة هي التي تعين الإيجاب أو غيره، فكان ذلك الاختلاف سببًا في تكوين المذاهب الفقهية واختلاف آرائها[3].

- **ومن أسباب الاختلاف بين الصحابة أيضًا: أن يكون الاختلاف من قبيل حكاية الفعل توسعة على العباد، فربما حكى صحابيٌّ أنه فعل فعلًا، وحكى آخر**

---

١. أعلام الموقعين، ابن القيم، مرجع سابق، (١/ ٨: ١٠).

٢. السنة بين دعاة الفتنة وأدعياء العلم، د. عبد الموجود محمد عبد اللطيف، مكتبة الإيمان، القاهرة، ٢٠٠٧م، ص٤٨: ٥٠ بتصرف.

٣. السنة قبل التدوين، د. محمد عجاج الخطيب، مرجع سابق، ص٢٥٣، ٢٥٤.

أنه فعل غيره، فيمكن أن يكون الفعلان مباحين أو يكون أحدهما مستحبًّا و الآخر مباحًا، وذلك مثل الوتر بإحدى عشرة ركعة، أو بأقل إلى واحدة، وكل منها وردت فيها أحاديث صحيحة.

- أن يكون صحابي قد سمع حكمًا من النبي ﷺ في قصة ولم يسمعه منه الآخر، واجتهد برأيه في حدود القواعد الشرعية والأصول الاجتهادية، وقد يوافق اجتهاده الحديث، وقد يخالفه، والصحابة لم يكونوا في الملازمة سواء، ولما توفي النبي ﷺ تفرق الصحابة في الأمصار، وقد كان عند بعضهم من الأحاديث ما ليس عند الآخر. وقد تعرض القضية في المدينة أو غيرها فيجدون فيها حديثًا فيحكمون بمقتضاه، ثم تعرض في مصرٍ آخر فلا يجدون عند أحد من الصحابة الموجودين في هذا المصر حديثًا فيحكمون بالاجتهاد،فلا يكون ذلك قادحًا في الحديث؛ لأنه لم يبلغهم.

- وقد يكون منشأ الخلاف هو اختلاف وجهة النظر في حكاية حالٍ شاهدوها من رسول الله ﷺ، وذلك مثل: اختلافهم في حجة رسول الله ﷺ أكان النبي ﷺ مفردًا أو متمتعًا أو قارنًا، فقد رآه بعضهم وقد أحرم بالحج فروى أنه كان مفردًا، ورآه بعضهم بعدما أدخل العمرة على الحج، فروى أنه كان قارنًا، ومن روى أنه كان متمتعًا فإنما أراد به التمتع اللغوي لا الشرعي.

- وقد يكون منشأ اختلاف الرواية عند صحابة رسول الله ﷺ هو الاختلاف في فهم المروي عن رسول الله ﷺ، أو في طريقة الجمع بين الأحاديث التي ظاهرها التعارض، أو في علة الحكم أو في ترجيح نص على نص، أو لأن الحديث كان عامًّا أو خاصًّا أو مقيدًا أو مطلقًا أو مجملًا أو مبينًا إلى غير ذلك، فمن لم يتعمق في الدراسات الإسلامية الأصيلة يظن بادئ الرأي أنه تناقض، وأنه من آثار الوضع والاختلاق، ولو تعمق وبحث بحثًا مجردًا عن الهوى والتعصب لظهر له الحق[1].

وبناء على ما سبق فإن الاختلافات الفقهية بين الفقهاء لم تكن لهوى في النفس، وإنما كانت لها أسبابها وضوابطها التي أشرنا إليها، فقد حرص أصحاب المذاهب على تحري الصدق والحق فيما أخذوا عن النبي ﷺ، ومما يستدل به على ذلك أن أئمة الفقهاء كانوا من المحدثين، وتشهد لهم بذلك كتبهم التي روت الأحاديث واعتنت بنقدها وتقديم صحيحها على ضعيفها، ونبذ موضوعها.

فهل يصح أن ينسب إليهم الوضع لأنهم اختلفوا في بعض المسائل، ولكل منهم وجهة نظر عند فهمه لما استنبطه من حديث النبي ﷺ، ولكل منهم روايته التي أخذها عن الصحابي.

إن ما عُرِف من جهد هؤلاء الأئمة في توضيح مسائل الشريعة الإسلامية ليشهد لهم بمكانتهم السامقة في حفظ السنة والذود عنها فضلًا عن براءتهم من الوضع في الحديث، وكيف يضعون وهم واضعو قواعد نقد الحديث وتمييز صحيح الأخبار من سقيمها®.

---

١. حجية السنة ورد الشبهات التي أثيرت حولها، الجامعة الدولية بأمريكا اللاتينية، مرجع سابق، ص٩٤، ٩٥. وانظر: رفع الملام عن الأئمة الأعلام، ابن تيمية، مرجع سابق، ص١١.

® في "عناية المذاهب الفقهية بتوثيق السنة" طالع: الوجه الثاني، من الشبهة الحادية عشرة، من الجزء الثاني (تدوين السنة والوضع فيها).

الخلاصة:

- إن مفهوم السنة عند الفقهاء هي كل ما نُقِلَ عن النبي ﷺ من قول أو فعل أو تقرير، وليست مشهور آرائهم ومذاهبهم كما يدَّعي المغالطون.
- لقد كان الفقهاء في القرون الثلاثة الأولى على معرفة تامة بعلوم الحديث رواية ودراية، وكانوا يعلمون جيدًا عقوبة الكذب على رسول الله ﷺ، بل إنهم قد شاركوا في بناء هذا الصرح العظيم من علوم الحديث ونقد المرويات.
- إن سيرة الفقهاء وشهادة العلماء جميعًا لهم بالتقوى والصلاح لينفي عنهم أيَّة مظنة في اتهامهم بالكذب على رسول الله ﷺ تأييدًا لمذهبهم.
- لقد أكد الفقهاء ـ أصحاب المدارس الفقهية ـ على ضرورة التمسك بالقرآن والسنة، وتقديمهما على أي رأي، فهم متفقون اتفاقًا يقينيًّا على وجوب اتباع الرسول ﷺ، وعلى أن كل أحد من الناس يؤخذ من قوله ويترك إلا رسول الله ﷺ.
- إن رواية الحديث وجمعه لم تكن حكرًا على الفقهاء حتى يضعوا فيها ما يؤيد مذاهبهم، وإنما الرواية والحفظ هي وظيفة المحدثين، وما كانوا ليتركوا أحدًا يضع في الحديث ما ليس منه.
- إن الخلاف الذي وقع بين الفقهاء لم يكن منشؤه أهواءهم ونصرة مذاهبهم، وإنما كان سببه اختلاف الفهم والنظر وقبول الحديث أو ردَّه، وتطبيق اللغة، والتباين في الاستنباط.
- لقد وقع الخلاف بين الصحابة ﷺ رغم صحبتهم لرسول الله ﷺ في بعض الأحكام، وصدرت منهم في الواقعة الواحدة فتاوى مختلفة لاختلاف العقول ووجهات النظر في فهْم النصوص واستنباط المراد منها، وعليه فوقوع الخلاف بين الفقهاء ليس بدعًا من الأئمة الأعلام، وليس دليلًا على أن السنة هي مشهور آراء الفقهاء.
- التشكيك في السنة ودعوى أنها آراء أئمة المذاهب هدفها إنكار حجيتها، وإثناء المسلمين عن الأخذ بآراء العلماء وفتاواهم؛ كي يصبحوا فريسة سهلة لكل من أراد الطعن ـ بجهله وضيق أفقه وخور منطقه ـ في الدين، ولكن هيهات هيهات؛ فالأمة تثق بعلمائها ولا تتبع كل ناعق.

الشبهة الثانية والثلاثون

الزعم أن الحديث النبوي من آثار تقدم المسلمين في عصر النضوج(*)

مضمون الشبهة:

يزعم بعض المشككين أن الحديث النبوي لم يكن وثيقة للإسلام في عهده الأول عهد الطفولة (أي لم يقله النبي ﷺ)، ولكنه أثر من آثار تقدم المسلمين في عصر النضوج، ويستدلون على ذلك ـ حسب زعمهم ـ بأن القسم الأكبر من الحديث ليس إلا نتيجة للتطور الديني والسياسي والاجتماعي للإسلام في القرنين الأول والثاني الهجريين. قاصدين من وراء ذلك التشكيك في

(*) السنة النبوية وعلومها، د. أحمد عمر هاشم، مرجع سابق. السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي، د. مصطفى السباعي، مرجع سابق. قصة الهجوم على السنة، د. علي أحمد السالوس، مرجع سابق. دفاع عن السنة، د. محمد محمد أبو شهبة، مرجع سابق.

مصدر السنة ومنبعها، للخلوص إلى إنكار حجيتها.

وجوه إبطال الشبهة:

١) إن التطور الديني والسياسي والاجتماعي الذي بلغه المسلمون في القرنين الأول والثاني لا يسعفهم في أن يسنوا شرائع وقوانين في درجة تلك التي جاءت بها السنة النبوية، وها هي أوربا وما بلغته من التطور في العصر الحاضر عاجزة عن أن تصل إلى وضع قوانين وشرائع في دقَّة شرائع الإسلام التي أتى بها النبي ﷺ مبلغًا إياها عن ربه، بشهادة الغربيين أنفسهم.

٢) لم ينتقل النبي ﷺ إلى الرفيق الأعلى إلا بعد أن وضع الأسس الكاملة لبنيان الإسلام الشامخ، وذلك من خلال القرآن والأحاديث الصحيحة الوافرة التي نقلت إلينا عن طريق الرواة الثقات طبقة عن طبقة حتى وصلت إلينا. ولا مجال للقول بأن هذه الأحاديث كانت من عقلية المسلمين في عصور ازدهارهم.

٣) لو كان الحديث نتيجة للتطور الديني في القرنين الأولين للزم حتمًا ألا تتحد عبادة المسلمين ذوي البيئات المختلفة، فكيف اتحدوا في العبادة والتشريع والآداب إذا كانت الأحاديث لم تصدر ـ على حد زعمهم ـ إلا بعد تفرقهم في البلاد بعد القرن الأول الهجري؟.

التفصيل:

أولا. تطور المسلمين في القرنين الأولين لا يسعفهم في سنِّ شرائع في درجة ما جاءت به السنة:

إن التطور الديني والسياسي والاجتماعي ـ مهما بلغ عند أمة من الأمم ـ لن يمكنهم من التوصل إلى وضع شرائع وقوانين عظيمة مثل الشرائع التي وضعها النبي محمد ﷺ بوحي من الله تعالى، فهذه الشريعة العظيمة بما تضمه من قرآن وسنة هي التي أدت إلى هذا التطور العظيم، وليس هذا التطور هو الذي أتى بها.

ولقد بلغ المسلمون مبلغًا عظيمًا في حياتهم، لا يستطيع أحد إنكاره فحدثت نهضة وتقدم وازدهار لم يشهده العالم من قبل، وذلك في كل مجالات الحياة، ففي الحياة الدينية نراهم قد تحوَّلوا عن عبادة الأصنام، وأصبحوا يؤمنون أن الله وحده هو رب السماوات العلا، وأنه ليس معه آلهة أخرى، وبعد أن كان مباحًا لهم كل شيء أصبح هناك شرع وقوانين يسيرون عليها، وتشريعات يأخذون بأحكامها.

وأما الحياة الاجتماعية فأصبحت في غاية الدقة والسعادة، بعد العمل بأحكام الأحوال الشخصية والأحكام المدنية والجنائية وغيرها، بالإضافة إلى الاهتمام بالمرأة ورفع الظلم عنها وبيان حقوقها.

والأحكام الاقتصادية والمالية أدت إلى تنظيم العلاقات بين الأغنياء والفقراء، والحياة السياسية أصبحت مختلفة؛ إذ صارت الأمة الإسلامية بكاملها تحت قيادة رجل واحد بعد أن كانت قبائل متفرقة متناحرة.

وفيما يتعلق بالناحية الأخلاقية فالموازين قد انقلبت تمامًا حيث أصبح المسلم يؤثر المصلحة العامة على مصلحته الخاصة، وصار المسلم يقدر القيم الأدبية لذاتها بعيدًا عن التأثر بالغايات النفعية المادية[1].

وهذا التطور الذي حدث في القرن الأول والثاني بفضل الإسلام؛ لأنه لو لم يأت الإسلام لما حدث هذا

١. انظر: نظام الإسلام، د. وهبة الزحيلي، دار ابن قتيبة، بيروت، ط٢، ١٤١٣هـ/ ١٩٩٣م، ص٢٣: ٤١.

التطور، ولو حدث تطور فإنه مهما بلغ فلن يستطيع أن يأتي بمثل ما أتت به قوانين الشريعة الإسلامية ومبادئها من الدقة والشمول والعموم، وذلك لأن الإسلام شريعة صالحة لكل زمان ومكان.

والإسلام الذي أتى به سيدنا محمد ﷺ، هو شريعة خالدة محفوظة الأصل والمصدر قرآنًا وسنة ومن ثم فإن الحديث لن يتعرض لأي تغيير، ولكنه سيبقى كما بلَّغه الرسول ﷺ.

وإذا نظرنا إلى القرون التي تلت القرنين الأول والثاني لوجدناها أكثر تقدمًا وازدهارًا من هذين القرنين، فلماذا لم تظهر فيها شرائع وقوانين كاملة مثل سنة النبي ﷺ؟!

فمهما بلغ هذا التقدم والازدهار في أية أمة فإنها لا تستطيع وضْع سنة مثل سنة النبي ﷺ، ويؤكد هذا الكلام أن الحركة الأوربية وما أحدثته من تطور وتقدم لم تستطع أن تسن قوانين وأحكامًا كالتي سنها المصطفى ﷺ.

فعلى الرغم من الطفرة الحضارية التي حدثت عندهم تجدهم يعانون أشد المعاناة من كثرة المشاكل في كل نواحي الحياة، فنجد أن الأبناء ينفصلون عن آبائهم في سن السابعة عشرة، فتنقطع صلتهم بهم ولا يجدون من يعتني بهم ويلبي احتياجاتهم، كما أن التفاوت الطبقي بين أفراد المجتمع جعل هناك مشاكل اقتصادية ضخمة، وانتشر الزنا وهو جريمة بشعة في حق المرأة ولا تمجه عقولهم، وتراه أمرًا عاديًّا، وصار السكر وشرب الخمر أمرًا مباحًا لا ينكره أحد وغير ذلك من الجرائم التي استحلوها وهي تؤدي إلى مفاسد عظيمة.

هذا هو المجتمع الذي عاصر التطور وواكبه وتفاعل معه، فهل قدر على سن شرائع وقوانين كاملة تحمي المجتمع من تلك الآفات والأمراض مثل سنة النبي ﷺ؟!

إن ما قاله رجال القانون الأوربيون يؤكد أن شريعة النبي ﷺ لا يستطيع بشر وضعها مهما بلغ من التطور والنضج ما بلغ، والحق ما شهدت به الأعداء كما يقولون، فنجد د. "إيزكو إناباتو" يقول: "إن الشريعة الإسلامية تفوق في كثير من بحوثها الشرائع الأوربية، بل هي التي تعطي للعالم أرسخ الشرائع ثباتًا".

ويقول "شبرل" عميد كلية الحقوق بجامعة فيينا في مؤتمر الحقوق سنة ١٩٢٧م: "إن البشرية لتفتخر بانتساب رجل كمحمد إليها؛ إذ رغم أميته استطاع قبل بضعة عشر قرنًا أن يأتي بتشريع، سنكون ـ نحن الأوربيين ـ أسعد ما نكون لو وصلنا إلى قمته بعد ألفي سنة".

ويقول "أرموند بيرك": "إن القانون المحمدي قانون ضابط للمجتمع من الملك إلى أقل رعاياه، وهذا قانون نُسج بأحكم نظام حقوقي، وشريعة الإسلام هي أعظم تشريع عادل لم يسبق قط للعالم إيجاد نظام مثله، ولا يمكن فيما بعد"[1].

وعليه فإن القول بأن الحديث النبوي من آثار جهود الإسلام في عصر النضوج قولٌ فاسد لا يقبله عقل، والحق أنه لا يستطيع أحد مهما بلغ من التطورات أن يأتي بشرائع وقوانين كاملة النضج مثل سنة الرسول ﷺ، وما ذلك إلا لأنها من عند الله تعالى، وإلا

١. انظر: الإسلام شريعة الزمان والمكان، عبد الله ناصح علوان، دار السلام، القاهرة، ط٧، ١٤٢٤هـ/ ٢٠٠٣م، ص٧٨: ٨٠ بتصرف.

لاستطاع الأوربيون في عصرهم الحاضر حل مشاكلهم، وسن قوانين وشرائع تحميهم من الانحلال والفساد®.

ثانيًا. لم ينتقل رسول الله ﷺ إلى الرفيق الأعلى إلا بعد أن وضع الأسس الكاملة لهذا الدين من خلال الكتاب والسنة:

إن النبي ﷺ لم ينتقل إلى الرفيق الأعلى إلا وقد وضع الأسس الكاملة لبنيان الإسلام الشامخ، بما أنزل الله عليه في كتابه وبما سنه من سنن وشرائع وأحكام شاملة وافية، حتى قال ﷺ قبيل وفاته: "تركت فيكم أمرين لن تضلوا ما تمسكتم بهما: كتاب الله وسنة نبيه"[1]. وقال: "قد تركتكم على البيضاء ليلها كنهارها"[2].

ومن المعلوم أن من أواخر ما نزل على النبي ﷺ من كتاب الله ﷻ: ﴿ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلْإِسْلَٰمَ دِينًا﴾ (المائدة: ٣)، وذلك يعني: كمال الإسلام وتمامه.

فما تُوُفِّي رسول الله ﷺ إلا وكان الإسلام ناضجًا تامًّا بما يضمه من قرآن وسنة، لا طفلًا يافعًا كما يزعمون، نعم لقد كان من آثار الفتوحات الإسلامية أن واجه الفقهاء المسلمون جزئيات وحوادث لم يُنَصَّ على بعضها في القرآن والسنة، **فأعملوا آراءهم فيها قياسًا واستنباطًا من النصوص الموجودة في القرآن والسنة حتى وضعوا لها الأحكام، وهم في ذلك لم يخرجوا عن** دائرة الإسلام وتعاليمه وقواعده الكلية ومقاصده العامة، وأقوال الأئمة المختلفة نُسبت إليهم ولم تُنْسب إلى النبي كما زعموا، وإنما ظل الفرق بينهما واضحًا معلومًا.

وحسبك أن تعلم مدى نضوج الإسلام في عصره الأول الذي سيطر فيه عمر على مملكتي كسرى وقيصر، وهما ما هما في الحضارة والمدنية، فاستطاع أن يسوس أمورهما، ويحكم شعوبهما بأكمل وأعدل مما كان كسرى وقيصر يسوسان به مملكتيهما، أترى لو كان الإسلام قبل القرن الأول والثاني طفلًا لم ينضج ولم يكتمل، كيف كان يستطيع عمر أن ينهض بهذا العبء ويسوس ذلك الملك الواسع، ويجعل له من النظم ما جعله ينعم بالأمن والسعادة، مالم ينعم بهما في عهد ملكيهما السابقين؟![3].

إن سنة النبي ﷺ التي تركها يرجع لها الفضل فيما بلغه المسلمون من تقدم في القرنين الأول والثاني، وما نتج عن ذلك من نهضة شاملة في جميع المجالات عبر القرون التالية، فلولا السنن والشرائع والقوانين التي تركها الرسول ﷺ وعلَّمها المسلمين لما وصلوا إلى هذا التقدم والازدهار؛ **لأنها كانت هي القاعدة والأساس في كل هذا التقدم، وتلك الحضارة التي عمرت قرونًا طويلة وكانت أطول حضارة زمنًا على وجه التاريخ حتى الآن، وما زال بها من عوامل القوة والنهوض ما يجعلها تفوق الحضارة الحديثة إلا أن أهلها ما زالوا في سبات عميق عنها.**

والقول بأن أغلب الأحاديث من وضع المسلمين

® في "مفاسد تحكيم الأوربيين العقل في التشريع" طالع: الوجه الأول، من الشبهة الثالثة والثلاثين، من هذا الجزء.

١. أخرجه مالك في موطئه، كتاب: القدر، باب: النهي عن القول بالقدر، ص٣٠٥، رقم (١٦٢٩).

٢. صحيح: أخرجه ابن ماجه في سننه، المقدمة، باب: اتباع الخلفاء الراشدين المهديين، (١/ ١٦)، رقم (٤٣). وصححه الألباني في صحيح وضعيف سنن ابن ماجه برقم (٤٣).

٣. السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي، د. مصطفى السباعي، مرجع سابق، ص١٨٤، ١٨٥ بتصرف.

نتيجة للتطور هو كذب وافتراء يدحضه ويرده ما ثبت بالواقع والتاريخ من الأحاديث الصحيحة الوافرة التي نُقِلت عن النبي ﷺ وحفظها الصحابة وأخذها عنهم ثقات الرواة طبقة عن طبقة، وعصر بعد عصر، حتى وصلت إلينا نقية سليمة، وتلقاها الأئمة على مر العصور بجهدٍ مشكور، فنفوا كل كذب وبالغوا في التثبت والحيطة وسطروها على صفحات قلوبهم الواعية وصدورهم الأمينة، ودونوها في صحفهم وكتبهم الصحيحة التي التزموا فيها بنقد السند والمتن، مستجيبين لنبيهم ﷺ الذي أمرهم بالصدق والمحافظة على حديثه الشريف.

وبهذا يتضح أن ما تركه النبي ﷺ من أحاديث لقيت من العلماء دراسة فاحصة، ومناهج دقيقة لم تتوفر لأية ثقافة أخرى، ولم تعرف الدنيا أدق من هذه الموازين العلمية التي وُضعت لقبول الرواية أو ردِّها، وعلى هذا الأساس تلقى الخلف عن السلف سنة نبيهم ﷺ حتى وصلت إلينا صحيحة ثابتة[1]، ولا يشك عاقل في أنها من عند رسول الله، فكيف إذن نقول إنها وُضِعت بعد القرن الثاني بسبب التطور الذي شهده العالم الإسلامي.

أما قيام المذاهب بعد القرن الأول وتعددها، فذلك بلا شك منبثق من الكتاب والسنة، متأثر بمفهوم الصحابة لهما. أما الكتاب فقد كان محفوظًا متواترًا بينهم، وأما السنة فلا ترى قولًا لإمام من أئمة المذاهب في القرنين الثاني والثالث، إلا وقد سبقه إليه صحابي أو تابعي مستندًا إلى الحديث النبوي، وذلك قبل أن يتطور الدين ـ كما زعموا ـ تطورًا بالغ الأثر، وفي هذا ما يقضي على الشبهة من أساسها[2].

إن أقوال الفقهاء وأئمة المذاهب في القرنين الثاني والثالث مستوحاة من أقوال الصحابة والتابعين المستنبطة بدورها من السنة النبوية، وهؤلاء كانوا في بداية انتشار الإسلام قبل تطوره وتقدمه، فكيف إذن تكون هذه الأحاديث نتيجة للتطور؟!

وإذا كانت الدراسات الدقيقة تثبت أن الأحاديث صحيحة النسبة إلى النبي ﷺ، وأن أقوال أئمة المذاهب مأخوذة منها. فإن هذا الافتراء مردود على مثيريه.

ثالثًا. اتحاد المسلمين في العبادة والتشريع والآداب على الرغم مما بينهم من البعد ـ دليل على اتحاد مصدرهم في استنباط الأحكام:

لو كان الحديث النبوي نتيجة للتطور الديني في القرنين الأولين للزم حتمًا ألا تتحد عبادة المسلمين ذوي البيئات المختلفة، فكيف اتحدوا فيها وبينهم من البعد ما بينهم.

"إن المسلمين في مختلف بقاع الأرض التي وصلوا إليها كانوا يتعبدون عبادة واحدة، ويتعاملون بأحكام واحدة، ويقيمون أسس أسرهم وبيوتهم على أساس واحد. وهكذا كانوا متحدين في العبادات والمعاملات والعقيدة والعادات غالبًا، ولا يمكن أن يكون ذلك لو لم يكن لهم قبل مغادرتهم جزيرة العرب نظام تام ناضج، وضع لهم أسس حياتهم في مختلف نواحيها، ولو كان الحديث أو القسم الأكبر منه نتيجة للتطور الديني في القرنين الأولين للزم حتمًا ألا تتحد عبادة المسلم في

١ . المرجع السابق، ص١٨٤، ١٨٥.

٢. السابق، ص١٨٥ بتصرف.

شمال إفريقيا مع عبادة المسلم في جنوب الصين؛ إذ إن البيئة في كل منهما مختلفة عن الأخرى تمام الاختلاف، فكيف اتحدا في العبادة والتشريع والآداب، وبينهما من البعد ما بينهما"[1]؟

إن دين الإسلام دين رباني أي أن أحكام هذه الشريعة وأنظمتها ومبادئها ليست من وضع بشر يحكمه القصور والعجز والتأثر بمؤثرات المكان والزمان، وإنما شارعها صاحب الخلق ورب الكون، شريعة في كل أحكامها وأنظمتها ذات صيغة إنسانية، وخصيصة عالمية فهي رحمة للعالمين، اشتملت على نظم وأحكام وقوانين في كل جانب من جوانب التكوين والبناء والإصلاح، وتفي بحاجات الزمن المتطور، وتواكب حضارات العصور المتقلبة.

إن اتفاق المسلمين في العبادة لا يحدث إلا إذا كانت شريعتهم واحدة، ولا يكون ذلك إلا إذا كانت نابعة من مصدر واحد قبل تفرقهم في البلاد. وهذا هو المعقول، لا القول بأن أغلب الأحاديث كانت نتيجة للتطور الديني والسياسي في القرنين الأول والثاني، ومن ثم فلا وجه لمن يقول بأن السنة كانت نتيجة لتطور المسلمين وتقدمهم.

الخلاصة:

- **إن التطور الديني والسياسي والاجتماعي الذي بلغه المسلمون في القرنين الأول والثاني لا يسعفهم في أن يتوصلوا إلى سنِّ شرائع وقوانين بلغت من النضج مثل ما وصلت إليه السنة النبوية. والشريعة الإسلامية بما تضمه من قرآن وسنة هي التي أدت إلى هذا التطور، وليس التطور هو الذي أتى بها.**
- لقد كانت القرون التي تلت القرنين الأول والثاني أكثر تطورًا ونضجًا منهما، فلماذا لم تظهر فيها شرائع وقوانين كاملة مثل السنة النبوية؟!
- إن أوربا وما وصلت إليه من تطور ونضوج في عصرنا الحاضر لم تستطع وضع قوانين وأحكام كالتي سنَّها المصطفى ﷺ، والدليل كثرة المشاكل التي يعانون منها في كل نواحي الحياة.
- رجال القانون في أوربا أكدوا أن السنة النبوية لا يستطيع بشر وضعها، مهما بلغ من التطور ما بلغ.
- إن النبي ﷺ لم ينتقل إلى الرفيق الأعلى إلا بعد أن وضع الأسس الكاملة لبنيان الإسلام الشامخ.
- ما تُوفي النبي ﷺ إلا وكان الإسلام ناضجًا تامًّا لا طفلًا يافعًا كما يزعمون، ويشهد لذلك عصر عُمَر وما حمله من تطور وتوسع، حتى سيطر على ملك كسرى وقيصر.
- لقد نُقلت عن النبي ﷺ أحاديث صحيحة وافرة، رواها رجال ثقات طبقة بعد طبقة حتى وصلت إلينا نقية سليمة.
- لو كان الحديث النبوي نتيجة للتطور الديني في القرنين الأول والثاني للزم حتمًا ألا تتحد عبادة المسلمين ذوي البيئات المختلفة، فكيف اتحدوا في العبادة وبينهم ما بينهم من البعد، واختلاف المصدر - على حد زعم المفترين.

---

١. السابق، ص١٨٥.

الشبهة الثالثة والثلاثون

دعوى تقديم العقل على السنة(*)

مضمون الشبهة:

يدعي بعض المغرضين وجوب تقديم العقل على السنة، ويستدلون على ذلك بأن العقل أسبق من السنة في الوجود، زاعمين أن السنة نتاج لتفاعل العقل مع الواقع وهذا يؤكد هيمنة العقل وسيادته عليها. مضيفين: أن الإنسان الذي يعطي السيادة للسنة يكون بهذا العمل قد ألغى سيادة عقله، وأسلم قيادته لعقل من سبقه؛ لأن السنة نتاج للعقل. ويتساءلون: كيف يمكن للإنسان أن يعطي من سبقه في الوجود قيادة زمام أموره والتفكير عنه، لحل مشكلاته المعاصرة وتحقيق مصالحه؟! وهم يرمون من وراء ذلك إلى الطعن في صلاحية السنة النبوية لهذا العصر.

وجوه إبطال الشبهة:

١) لقد أثبت الإسلام للعقل سيادة واستقلالًا، لكنه لم يجعل هذا الاستقلال مطلقًا، وإنما حدده وقيَّده بما يتلائم مع طبيعته غير الكاملة.

٢) إن السنة ليست نتاجًا لتفاعل العقل مع الواقع، وإنما هي شرع أُوحِي به إلى النبي ﷺ المعصوم من ربه ﷻ؛ إذ إنها ليست مقصورة على زمن محدد، وإنما هي ممتدة بامتداد الزمان، لعالمية رسالتها وخاتميتها، وكذا هيمنتها على الرسائل السابقة.

٣) إن الصحابة والتابعين لم يكونوا يقدمون عقولهم وآراءهم على النقل، على الرغم من أنهم أسلم الأمة عقولًا بعد النبي ﷺ.

التفصيل:

أولا. قدرة العقل وسيادته ليست مطلقة:

إن للعقل منزلة كبيرة في عقيدة المسلمين، لهذا كان الخطاب الإلهي في القرآن يدعو الإنسان إلى التفكر والتأمل في خلق السماوات والأرض، فقال: ﴿ إِنَّ فِي خَلْقِ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَٱخْتِلَٰفِ ٱلَّيْلِ وَٱلنَّهَارِ لَءَايَٰتٍ لِّأُوْلِي ٱلْأَلْبَٰبِ ﴾ (آل عمران: ١٩٠)، وقال: ﴿ وَفِيٓ أَنفُسِكُمْۚ أَفَلَا تُبْصِرُونَ ﴾ (الذاريات: ٢١).

ولقد جاء الإسلام محررًا العقل البشري من أسر الخرافة، وأساطير الجاهلية، معتقًا له من منطق الآباء والأجداد، فأثبت للعقل سيادة، وجعل له منزلة ومكانة، لكنه لم يطلق له العنان، وإنما حدد الإسلام للعقل مجالاته التي يخوض فيها حتى لا يضل؛ لأنه لا يستطيع إدراك كل الحقائق مهما أُوتي من قدرة وطاقة على الاستيعاب والإدراك، لذا أمر الإسلام العقل بالاستسلام والامتثال الشرعي الصريح حتى ولو لم يدرك الحكمة والسبب في ذلك.

وقد كانت أول معصية عُصي الله بها سببها إعمال العقل في الأمر الإلهي، حينما استبد إبليس برأيه ورفض السجود لآدم، وقال: ﴿ قَالَ أَنَا۠ خَيْرٌ مِّنْهُ خَلَقْتَنِي مِن نَّارٍ وَخَلَقْتَهُۥ مِن طِينٍ ﴾ (الأعراف: ١٢). فلما لم يدرك عقله المريض السبب، رفض الامتثال فكانت المعصية،

(*) تحرير العقل من النقل، سامر إسلامبولي، مرجع سابق. السنة المفترى عليها، سالم علي البهنساوي، مرجع سابق. الشبهات الثلاثون المثارة لإنكار السنة النبوية،د. عبد العظيم المطعني، مرجع سابق. السنة النبوية في كتابات أعداء الإسلام، د. عماد السيد الشربيني، مرجع سابق. السنة النبوية بين كيد الأعداء وجهل الأدعياء، حمدي عبد الله الصعيدي، مرجع سابق.

وكانت العقوبة، لذا منع الإسلام العقل من الخوض فيما لا يدركه، كالذات الإلهية والروح والجنة ونعيمها والنار وجحيمها، وغيرها من الغيبيات التي ليست في متناول العقل ومداركه[1].

فالله ﷻ جعل للعقول في إدراكها حدًّا تنتهي إليه لا تتعداه، ولم يجعل لها سبيلًا إلى الإدراك في كل مطلوب، ولو كانت كذلك لاستوت مع الباري ﷻ في إدراك ما كان وما يكون، وما لا يكون، ومعلومات الله لا تتناهى، ومعلومات العبد متناهية، والمتناهي لا يساوي ما لا يتناهى، فالعادة تحيل استقلال العقول في الدنيا بإدراك مصالحها، ومفاسدها على التفصيل؛ لأنها ناقصة[2].

فالشارع أعرف بمصالح ديننا وطرق سعادتنا؛ لاطلاعه على ما وراء الحس؛ إذ إن العقل يقف عاجزًا عن إدراك عالم ما وراء الطبيعة، "ولا تثقن بما يَزعم لك الفكرُ من أنه مقتدر على الإحاطة بالكائنات وأسبابها، والوقوف على تفصيل الوجود كله، وسَفِّه رأيه في ذلك، واعلم أن الوجود عند كل مُدرِك في بادئ رأيه منحصرٌ في مداركه لا يعدوها، والأمر في نفسه بخلاف ذلك، والحق من ورائه، ألا ترى الأصمَّ كيف ينحصر الوجود عنده في المحسوسات الأربع والمعقولات ويسقط من الوجود عنده صنف المسموعات، وكذلك الأعمى أيضًا يسقط عنده صنف المرئيات، ولولا ما يردهم إلى ذلك تقليد الآباء والمشيخة من أهل عصرهم والكافة لما أقروا به، لكنهم يتبعون الكافة في إثبات هذه الأصناف لا بمقتضى فطرتهم وطبيعة إدراكهم، ولو سُئِل الحيوان الأعجم ونطق لوجدناه منكرًا للمعقولات وساقطة لديه بالكلية، فإذا علمت هذا فلعل هناك ضربًا من الإدراك غير مُدركاتنا؛ لأن إدراكاتنا مخلوقة مُحدثة وخلق الله أكبر من خلق الناس"[3].

فالعادة تحيل استقلال العقول في الدنيا بإدراك مصالحها ومفاسدها على التفصيل؛ لأنها ناقصة كما قلنا، فما بالنا بمصالح الدين وأمور الشرائع التي تصلح للحاضر والمستقبل؟!

ومن هنا وجب أن يقدم ما حقه التقديم ـ وهو السنة ـ ويؤخر ما حقه التأخير ـ وهو نظر العقل؛ لأنه لا يصح تقديم الناقص حاكمًا على الكامل، ومن قدَّم العقل على الشرع لزمه القدح في العقل نفسه، لأن العقل قد شهد للشرع والوحي بأنه أعلم منه، فلو قدم عليه، لكان ذلك قدحًا في شهادته، وإذا بطلت شهادته بطل قبول قوله، بل إن من قدم العقل على الشرع لزم القدح في الشرع أيضًا[4]، وهذا لا يصح لا عقلًا ولا نقلًا.

ومما يؤكد ذلك أن الله ﷻ جعل المعجزات الخارقة لكل مألوف عقلي، أو علمي ليقهر بها غرور العقل وغرور العلم. وإلا فماذا يملك العقل من نجاة إبراهيم عليه السلام من النار التي أضرمها له أولياء الشيطان، ثم ألقوه فيها لم تمسه بسوء قط؟! وماذا يملك العقل في

١. السنة النبوية بين كيد الأعداء وجهل الأدعياء، حمدي عبد الله الصعيدي، مرجع سابق، ص١٥٧.

٢. السنة النبوية في كتابات أعداء الإسلام، د. عماد السيد الشربيني، مرجع سابق، (١/ ٢٤٩، ٢٥٠) بتصرف.

٣. مقدمة ابن خلدون، ابن خلدون، مرجع سابق، ص٤٥٩، ٤٦٠.

٤. السنة النبوية في كتابات أعداء الإسلام، د. عماد السيد الشربيني، مرجع سابق، (١/ ٢٥٠) بتصرف.

شأن عصا موسى عليه السلام في أوضاعها الثلاثة، فمرة تنقلب ثعبانًا يبطل السحر، ومرة ينفلق بها البحر اثني عشر فلقًا، كل فلق كالطود العظيم، ومرة يضرب بها الحجر فيتدفق منه الماء عيونًا (اثنتي عشرة عينًا) كالفلوق التي حدثت في الضربة الأولى؟!

وهل يستطيع العقل أن يدرك كيفية تسخير الجن والطير وجميع القوى الطبيعية، كالريح وإسالة الطاقة من الأرض، كما حدث من قدرة الله التي وهبها سليمان عليه السلام؟!

وهل يستطيع العقل أن يدرك كيفية إعادة الروح بعد مفارقتها لجسد الميت، كما أجرى الله ذلك على يد عبده ورسوله عيسى عليه السلام معجزة له أمام عناد بني إسرائيل وكفرهم؟!

وهل يستطيع العقل المعاصر بما أُوتي من علم أن يقتلع عرشًا بكل ما فيه وينقله من اليمن إلى الشام في لحظة،هي خارج نطاق الزمن، عبر آلاف الكيلو مترات دون أن يصيبه أدنى خلل في نظامه وديكوراته، كما صنع الله ذلك معجزة لنبيه سليمان عليه السلام؟!

وهل تستطيع التكنولوجيا الحديثة أن تقتلع قرية من أساسها، تعلو بها إلى طبقات الفضاء ثم تخسف بها الأرض رأسًا على عقب كما صنعت القدرة الإلهية مع قوم لوط عليه السلام؟!

فأين العقل هنا؟ وماذا يملك إلا التسليم العاجز الخذول؟

ونسأل منكري السنة ـ الذين يدعون تقديم العقل على السنة ـ هذه المعجزات المذهلة التي أيد الله بها رسله، بلا ريب تخالف العقل ـ في ظاهرها ـ مخالفة صريحة، فهل أنتم مؤمنون بها؟!

إن كنتم مؤمنين بها فيلزمكم الإيمان بالأحاديث التي قصت علينا مثل ما قص القرآن، وإن أصررتم على تكذيبكم لهذه الأحاديث لزمكم أن تكذبوا القرآن؛ لأنه روى مثل ما روت هذه الأحاديث، فأنتم محجوبون من كل جهة، مقهورون أمام صولة الحق، فماذا أنتم فاعلون؟![1].

واستنادًا إلى ما سبق نقول لهؤلاء: إنكم حين تُعمِلون عقولكم في أي أمر وتقولون: هذا يجب، وهذا يستحيل، وكيف هذا، إنما هو اجتراء على الله عز وجل وعلى عظمته عز وجل، واعتراض على حكمه وشرعه الحكيم، وتقديم بين يدي الله ورسوله، ومن آمن بالله تعالى وعظَّم حكمه وشرعه، لم يجترئ على ذلك، فلله تبارك وتعالى الحجة البالغة والحكمة الكاملة، ولا معقب لحكمه، فوجب الوقوف مع قوله عز وجل: ﴿ قُلْ فَلِلَّهِ ٱلْحُجَّةُ ٱلْبَٰلِغَةُ فَلَوْ شَآءَ لَهَدَىٰكُمْ أَجْمَعِينَ ﴿١٤٩﴾ ﴾ (الأنعام). وقوله عز وجل: ﴿ لَا يُسْـَٔلُ عَمَّا يَفْعَلُ وَهُمْ يُسْـَٔلُونَ ﴿٢٣﴾ ﴾ (الأنبياء)، وقوله عز وجل: ﴿ وَٱللَّهُ يَحْكُمُ لَا مُعَقِّبَ لِحُكْمِهِۦ ﴾ (الرعد: ٤١).

فكيف نجعل العقل حاكمًا على شرعه، ونقدمه عليه بعد كل هذا، وكيف نتصور أن الشارع الحكيم تبارك وتعالى يشرع شيئًا يتناقض مع العقول المحكومة بشرعه الحنيف[2]؟!

إن الإسلام قد صحح الانحرافات التي مارسها

---

١. الشبهات الثلاثون المثارة لإنكار السنة النبوية،د. عبد العظيم المطعني، مرجع سابق، ص١٥٠: ١٥٢ بتصرف.

٢. السنة النبوية في كتابات أعداء الإسلام، د. عماد السيد الشربيني، مرجع سابق، (١/ ٢٥٢) بتصرف.

كثير من رجال الدين من أهل الكتاب، حيث زعموا أن بيدهم صكوك الغفران والحرمان، فجاء القرآن وأبطل اختصاص هؤلاء بالتحريم والتحليل، فهل تعود هذه الانحرافات مرة أخرى تحت اسم جديد هو حكم العقل؟!

إذا كان الأمر كذلك فإن عقول الأوربيين تُحسِّن الزنا، وتراه عاديًّا، وليس جريمة في حق المجتمع، فهل تصبح هذه العقول حكمًا على سنة رسول الله ﷺ سواء أكان الناطق بهذا الحكم مسلمًا أم غير مسلم؟!

إن مشاعر ملايين من البشر في روسيا قد تقبل أن يقتل السارق، ولكنها لا تقبل أن تعاقب الزوجة الزانية بأدنى العقوبات، ومشاعر دعاة الحرية الجنسية ترى أن الرجم عقوبة شنيعة بينما رجم القرى والمدن الآهلة بالسكان بوابل من القنابل في لبنان، وفلسطين، وأفغانستان، وكشمير، والفلبين لا يعد أمرًا شنيعًا أو ماسًّا بمشاعر الناس، فكيف تتبع الشريعة مشاعرهم وعقولهم[1]؟!

واستنادًا على ما سبق نقول: إن تحكيم العقل في شرع الله ﷻ إيذان بفساد العالم، فطبائع الناس مختلفة، واستعدادهم الفكري متفاوت وعقولهم متباينة، وقد تتسلط عليهم الأهواء، ويشوب تفكيرهم الأغراض، فلا يكادون يتفقون على شيء، اللهم إلا ما كان من الحسيات والضروريات، فأي عقل من هذه العقول التي لا تتفق أبدًا يصح أن نأخذ منه أصلًا يُحكَّم في نصوص الشريعة فتُردَّ أو تَنْزِلَ على مقتضاه، فهمًا وتأويلًا[2]؟!

ومن أين للعقل البشري القاصر أن يأتي بشرع سليم عادل صالح لكل زمان ومكان كشرع الإسلام، وهو يتخبط في كل هذه النواقص وذاك القصور، إن العقل الذي يُراد تحكيمه في الشرع هو نفسه الذي تنهار أمام حكمه هذه الترهات®.

ثانيًا. السنة ليست نتاجًا لتفاعل العقل مع الواقع، وإنما هي شرع أوحى الله به إلى نبيه المعصوم ﷺ؛ لذا صلحت لكل زمان ومكان:

إن السنة وحي من الله ﷻ أنزلها على نبيه تمامًا كما أنزل القرآن، وليست ـ كما يدعي المغرضون ـ نتاجًا لتفاعل العقل مع الواقع إذ لو كانت كذلك لاقتصرت أحاديثها على المرحلة التي وُجد فيها النبي ﷺ فقط، وهذا ما أثبت الواقع خطأه؛ لأن السنة تناولت أحداثًا خارج زمن النبي ﷺ كالفتن والملاحم، وما يستقبل من الزمان، ولو كانت نتاجًا للعقل كما يزعمون لما خرجت

---

١. السنة المفترى عليها، سالم علي البهنساوي، مرجع سابق، ص٣٦٢، ٣٦٣ بتصرف.

٢. تقديم نصوص الكتاب والسنة على العقل، عبد الرازق عفيفي، بحث في مجلة التوحيد المصرية، عدد (٤)، نقلًا عن: مصادر التشريع ومنهج الاستدلال والتلقي، د. حمدي عبد الله، مرجع سابق، ص١٧٩.

® في **"الطفرة الحضارية في أوربا لم تستطع سن قوانين كالتي سنها النبي"** طالع: الوجه الأول، من الشبهة الثانية والثلاثين، من هذا الجزء. وفي **"علاقة العقل بالوحي، وقصور إدراكه جميع الوحي"** طالع: الوجه الأول، من الشبهة السابعة عشرة، من الجزء الثالث (أبو هريرة)، والوجه الأول، من الشبهة الأولى، من الجزء الثامن (الإلهيات). وفي **"إعمال الصحابة للعقل والفكر في المسائل العقلية"** طالع: الوجه الثالث، من الشبهة الحادية عشرة، من الجزء الرابع (عدالة الصحابة). وفي **"نفي صحة اعتبار العقل أصلا للنقل"** طالع: الوجه الثالث، من الشبهة الرابعة عشرة، من الجزء التاسع (النبوات).

قيد أنملة عما لا يقبله عقول الصحابة في عصر النبي ﷺ. وما علاقة العقل البشري بالأحداث التي سوف تحدث في آخر الزمان من أشراط الساعة وغيرها؟ هل كان أحد يستطيع مهما أُوتي من قوة خارقة في ذكائه وإدراكه أن يتنبأ بما سيحدث في المستقبل القريب أو البعيد أو يخبر بأمور القبر من عذاب ونعيم وأحداث اليوم الآخر، وما أعده الله تعالى للمؤمنين في الجنة، وما أعدَّه الله تعالى للكافرين في النار؟! وإذا كان هؤلاء المدَّعون لا يؤمنون بأمور الغيب فهذا أمر آخر، ومع ذلك نقول لهم: فماذا أنتم قائلون في النبوءات التي أخبر عنها المصطفى ﷺ ووقعت في التاريخ وما أكثرها؟!

وكذلك الأحاديث التي بها إشارات علمية، وقالها النبي ﷺ في زمن لم يكن له صلة بالعلم التجريبي ولم يكتشفها العلم إلا بعد قرون وما زال العلم كل يوم يطالعنا باكتشافات كثيرة نجد أن الحديث النبوي قد سبق إليها، فكانت هذه الأحاديث بمثابة المعجزات الدالة على صدقه ﷺ وعلى أن السنة وحي من عند الله تعالى، ما كان لمحمد ﷺ وهو الأميُّ الذي نشأ في البادية أن يعرف شيئًا مثل ذلك، ثم تتطاول القرون ويتقدم العلم ويثبت صدق هذه الإشارات العلمية وصحتها، وقد كثرت الدراسات العلمية والطبية حول الإعجاز العلمي في السنة المطهرة، وأثبتت أنها بالفعل ليست من كلام بشر، وإنما هي وحي من الله تعالى، وهذه الدراسات منشورة في موسوعات عظيمة لمن شاء أن يتأملها.

لذلك كانت رسالته ﷺ خاتمة ليس بعدها رسالة إلى يوم الدين، وعامة إلى كل الأمم والأجناس بل إلى الثقلين الأنس والجن، قال ﷻ: ﴿ قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنِّى رَسُولُ ٱللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا ﴾ في رسالة تعم الزمان والمكان، وفي ذلك يقول رسول الله ﷺ: "أعطيت خمسًا لم يعطهن أحد من الأنبياء قبلي: نصرت بالرعب مسيرة شهرٍ، وجعلت لي الأرض مسجدًا وطهورًا، وأيما رجلٍ من أمتي أدركته الصلاة فليصلِّ، وأحلت لي الغنائم، وكان النبي يُبعث إلى قومه خاصة، وبُعثتُ إلى الناس كافة، وأُعطيت الشفاعة"[1].

ثم بعد ذلك أراد ﷻ أن يثبت عمومية رسالته ﷺ بعمومية تسخير الكون للخلق، لذا كان الحديث موجهًا إلى كافة الناس: ﴿ قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ﴾، فكل من يطلق عليهم ناس فالرسول ﷺ مرسل إليهم ﴿إِنِّى رَسُولُ ٱللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا ﴾[2].

هذه هي الدلائل العقلية على أن السنة وحي من الله تعالى وليست نتاجًا للعقل البشري وتفاعله مع الواقع، أما القرآن الكريم الذي يزعم هؤلاء المدَّعون أنهم يؤمنون به ـ وكذبوا في دعواهم؛ إذ لو كانوا يؤمنون به لما أنكروا السنة ـ ففيه العديد من الأدلة على أن السنة وحي من عند الله، ووجوب طاعة النبي ﷺ فيما يأمر به وينهى عنه كثيرة جدًّا، وقد فصلنا منها الكثير سابقًا، ولكن نستأنس هنا بذكر بعضها:

١. قال الله ﷻ: ﴿ وَمَا يَنطِقُ عَنِ ٱلْهَوَىٰٓ ۝٣ إِنْ هُوَ إِلَّا

١. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: الصلاة، باب: قوله ﷺ: "جعلت لي الأرض مسجدًا وطهورًا..."، (١/ ٦٣٤)، رقم (٤٣٨). صحيح مسلم (بشرح النووي)، كتاب: المساجد ومواضع الصلاة، (٣/ ١٠٨٣)، رقم (١١٤٣).

٢. تفسير الشعراوي، محمد متولي الشعراوي، مرجع سابق، (٧/ ٤٣٨٥، ٤٣٨٦) بتصرف.

﴿وَحْيٌ يُوحَىٰ ۝٤﴾ (النجم).

فأعلمنا ﷻ أن نبيه ﷺ لا ينطق عن هوى وغرض في نفسه، وإنما ينطق حسبما جاء به الوحي من الله ﷻ.

٢. وقال ﷻ: ﴿قُل لَّآ أَقُولُ لَكُمْ عِندِي خَزَآئِنُ ٱللَّهِ وَلَآ أَعْلَمُ ٱلْغَيْبَ وَلَآ أَقُولُ لَكُمْ إِنِّي مَلَكٌ ۖ إِنْ أَتَّبِعُ إِلَّا مَا يُوحَىٰٓ إِلَيَّ﴾ (الأنعام: ٥٠).

فهنا وحيٌ منه ﷻ لرسوله ﷺ: قل لبني البشر ليس عندي خزائن الله، فلست أملكها، ولا أتصرف فيها، وإنما ذلك لله وحده، ولا أقول لكم إني ملك من الملائكة، وإنما أنا بشر، وما أتبع إلا ما يوحيه إليَّ ربي، لا أتبع غير ذلك ولا أتجاوزه، إلى غير ذلك من الآيات القرآنية التي يطول المقام بحصرها.

وبناء عليه، فالسنة النبوية وحي الله إلى رسوله، كالقرآن الكريم، وليس كما ادَّعى بعض المغرضين أنها نتاج لتفاعل العقل البشري مع الواقع، ولقد بلغها ﷺ كالقرآن الكريم، وإن الأمة مكلفة بالأخذ بهما معًا، والسير على نهجهما[1].

وهو ﷺ معصوم في كل ما بلغه، فقد حفظه الله في نطقه فلا يقول إلا حقًّا، وحفظه في فعله فلا يفعل إلا صوابًا، وصانه في إقراره فلا يقرر إلا ما وافق شرع الله تعالى، وهو في خَلْقِه أجمل ما خلق الله، وفي خُلُقه أكمل مخلوق، وكل ذلك نابع من عقيدة صحيحة جمَّله الله ﷻ بها[2].

ولقد أمر الله ﷻ نبينا محمدًا ﷺ أن يبلغ جميع ما أُنزل إليه، وبيَّن تعالى أنه إن قصَّر في شيء منه لم يكن مُبلِّغًا رسالته، وبيَّن أنه تعالى قد عصمه من جميع خلقه، قال ﷻ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلرَّسُولُ بَلِّغْ مَآ أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ ۖ وَإِن لَّمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُۥ ۚ وَٱللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ ٱلنَّاسِ﴾ (المائدة: ٦٧). وبيَّن ﷻ أنه قد عصمه من أن يقوم أحد بإضلاله، أو يمنعه من أداء رسالته، قال ﷻ: ﴿وَلَوْلَا فَضْلُ ٱللَّهِ عَلَيْكَ وَرَحْمَتُهُۥ لَهَمَّت طَّآئِفَةٌ مِّنْهُمْ أَن يُضِلُّوكَ وَمَا يُضِلُّونَ إِلَّآ أَنفُسَهُمْ ۖ وَمَا يَضُرُّونَكَ مِن شَىْءٍ ۚ وَأَنزَلَ ٱللَّهُ عَلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْحِكْمَةَ وَعَلَّمَكَ مَا لَمْ تَكُن تَعْلَمُ ۚ وَكَانَ فَضْلُ ٱللَّهِ عَلَيْكَ عَظِيمًا ۝١١٣﴾ (النساء). وبيَّن ﷻ أيضًا أن الرسول ﷺ لو اختلق شيئًا عليه لأنزل أشد العقاب به وأهلكه، قال ﷻ: ﴿وَلَوْ تَقَوَّلَ عَلَيْنَا بَعْضَ ٱلْأَقَاوِيلِ ۝٤٤ لَأَخَذْنَا مِنْهُ بِٱلْيَمِينِ ۝٤٥ ثُمَّ لَقَطَعْنَا مِنْهُ ٱلْوَتِينَ ۝٤٦ فَمَا مِنكُم مِّنْ أَحَدٍ عَنْهُ حَٰجِزِينَ ۝٤٧﴾ (الحاقة).

ثم إن الله ﷻ مع ذلك قد شهد له بالبلاغ والصدق، وأنه مستمسك بما أمر به؛ لأنه يهدي إلى الحق وإلى صراط مستقيم، قال تعالى: ﴿وَإِنَّكَ لَتَهْدِيٓ إِلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ ۝٥٢﴾ (الشورى). فهل لأحد بعد ذلك أن يقول إن السنة النبوية نتاج لتفاعل العقل مع الواقع®؟!

---

١. المدخل إلى السنة النبوية، د. عبد المهدي عبد القادر عبد الهادي، مرجع سابق، ص٤٧: ٤٩ بتصرف.

٢. السنة النبوية،د. عبد المهدي عبد القادر عبد الهادي، مرجع سابق، ص١٢ بتصرف.

® في **"القرآن والسنة وحي من عند الله، والأدلة القرآنية على ذلك"** طالع: الوجه الثاني، من الشبهة الرابعة، والوجه الرابع، من الشبهة السابعة، والوجه الثالث، من الشبهة السابعة والعشرين، والوجه الأول، من الشبهة التاسعة والعشرين، من هذا الجزء، والوجه الأول، من الشبهة الثالثة والعشرين، من الجزء الثاني (تدوين السنة والوضع فيها). وفي **"أدلة ثبوت عصمة النبي في أقواله وأفعاله وعصمته من وساوس الشيطان"** طالع: الوجه الأول، من الشبهة السادسة عشرة، والوجه الثاني، من الشبهة الثامنة عشرة، والوجه الأول، من الشبهة السابعة والعشرين، من هذا الجزء.

ثالثًا. لم يكن الصحابة والتابعون يقدمون عقولهم وآراءهم على السنة:

لم يكن لأحد من الصحابة أو التابعين أن يتجرأ على سنة النبي ﷺ برأيه، بل كان أحدهم يتهم عقله على الرغم من قربه من النبي ﷺ وتحصيله لأدوات الاجتهاد، وما ذلك إلا لأن الصحابة يعلمون تمام العلم أن النبي ﷺ مأمور من قِبَل ربه، ولا اعتراض على أمر الله، حتى وإن بدا مخالفًا لما تدركه عقولهم من العلل والحكم، لأنهم يوقنون أن وراء ذلك حكمة سواء علموها أم لم يعلموها، وما حدث في صلح الحديبية ما هو إلا نوع من ذلك، فقد ورد أن عمر بن الخطاب ﷺ راجع النبي ﷺ وأبا بكر عن أمر الصلح، فقال أبو بكر لعمر رضي الله عنهما: "الزم غرزه حيث كان، فإني أشهد أنه رسول الله، قال عمر: وأنا أشهد"[1].

فأبو بكر لم يعترض على أمر رسول الله، وكذلك عمر رضي الله عنهما إنما قال ذلك من قبيل الحمية والغيرة على المسلمين.

وعن سهل بن حنيف، قال: "يا أيها الناس اتهموا رأيكم على دينكم، لقد رأيتني يوم أبي جندل، ولو أستطيعُ أن أرُدَّ أمر رسول الله ﷺ لرددته"[2].

إنه يعترف أنه يوم صلح الحديبية، كان رأيه يختلف عما فعله رسول الله ﷺ ولو كان الأمر بالرأي لرد أمر رسول الله، لكنه لا يصح ذلك، فاتبع رسول الله، فاتضح أن الخير كله كان فيما أمر به رسول الله ﷺ.

وعن علي بن أبي طالب قال: "لو كان الدين بالرأي لكان أسفل الخف أولى بالمسح من أعلاه، وقد رأيت رسول الله ﷺ يمسح على ظاهر خفيه"[3].

فالصحابة كلهم مجمعون على اتباع النبي ﷺ فيما يأمر وينهى، وعلى عدم تقديم آراءهم على سنة الرسول ﷺ، وحينما جاء التابعون ومن تبعهم، ما كان يسعهم إلا ما وسع الصحابة من قبلهم، فلم يقدموا آراءهم وعقولهم بل اتهموها كما اتهمها الصحابة من قبل، وهذا الإمام الألباني في كتاب "صفة صلاة النبي" ذكر عدة أقوال للأئمة الكرام يتبين منها مدى تمسكهم بالحديث وتقديمه على العقل، ومن هذه الأقوال:

قال الإمام أبو حنيفة: "إذا صح الحديث فهو مذهبي".

وقال أيضًا: "لا يحل لأحد أن يأخذ بقولنا ما لم يعلم من أين أخذنا".

أما الإمام مالك فقال: "إنما أنا بشر أُخطئ وأُصيب، فانظروا في رأيي، فكل ما وافق الكتاب والسنة، فخذوه، وكل ما لم يوافق الكتاب والسنة فاتركوه".

وقال الشافعي: "ما من أحد إلا وتذهب عليه سنة لرسول الله ﷺ وتعزب عنه، فمهما قلتُ من قول أو أصَّلتُ من أصل فيه عن رسول الله ﷺ خلاف ما قلت، فالقول ما قال رسول الله ﷺ وهو قولي".

وقال أيضًا: "كل مسألة صح فيها الخبر عن رسول

---

١. حسن: أخرجه أحمد في مسنده، مسند الكوفيين، مسند المسور بن مخرمة، رقم (١٨٩٣٠). وحسنه شعيب الأرنؤوط في تعليقه على المسند.

٢. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: الاعتصام بالكتاب والسنة، باب: ما يذكر من ذم الرأي، (١٣/ ٢٩٦)، رقم (٧٣٠٨).

٣. صحيح: أخرجه أبو داود في سننه (بشرح عون المعبود)، كتاب: الطهارة، باب: كيفية المسح، (١/ ١٩٢)، رقم (١٦٢). وصححه الألباني في صحيح وضعيف سنن أبي داود برقم (١٤٧).

الله ﷺ عند أهل النقل بخلاف ما قلت؛ فأنا راجع عنها في حياتي وبعد موتي".

أما الإمام أحمد فقال: "لا تقلدني ولا تقلد مالكًا، ولا الشافعي ولا الأوزاعي، ولا الثوري، وخذ من حيث أخذوا".

وقال أيضًا: "الاتباع أن يتبع الرجل ما جاء عن النبي ﷺ وأصحابه، ثم هو من بعد التابعين مخير".

وقال محذرًا من رَدِّ الحديث: "من رَدَّ حديث رسول الله ﷺ فهو على شفا هلكة"[1].

تلك هي أقوال الأئمة ﷺ في الأمر بالتمسك بالحديث، والنهي عن الأخذ بالرأي دون بصيرة.

إن السلف ﷺ جوزوا إعمال الفكر والعقل فيما يؤدي إلى إظهار الحديث والعمل بمقتضى النقل والرد على المخالفين للكتاب والسنة، ولم يجوزوا أن يكون النقل مَطيَّة للعقل، بحيث يوجه الإنسان آيات القرآن وأدلة السنة في غير مسارها الذي نزلت من أجله، كما فعل أصحاب المدرسة العقلية[2].

فالصحابة الكرام والسلف من بعدهم كان حسبهم أن يَعُوا نصوص الوحي، وأن يفهموها، وأن يستنبطوا دينهم منها، بحيث تكون نصوص الوحي من كتاب وسنة هي المصدر لكل أمر يتصل بالدين، إنهم لم يخرجوا عن هذه الدائرة، وإنما داروا فيها بكل فهم عميق، واستنباط دقيق.

وكيف يقدمون العقل على السنة وقد حذرهم من الرأي الذي لا يعتمد على الكتاب والسنة، وبيَّن أن مَنْ تعبد الناس برأيه، فقد ضلَّ وأضلَّ، فقال ﷺ: "إن الله لا ينزع العلم بعد أن أعطاكموه انتزاعًا، ولكن ينتزعه منهم مع قبض العلماء بعلمهم، فيبقى ناسٌ جُهَّالٌ يستفتون فيفتون برأيهم فَيَضِلُّون ويُضِلُّون"[3].

إن هؤلاء المغرضين يتمرغون في الجهل حينما يعتمدون على رأيهم في الفتوى؛ إذ لا يُعبد الله برأي مخلوق، وإنما يُعبد بما أوحى إلى رسوله ﷺ هذا الوحي الذي لا يفهمه إلا العلماء، الذين يفتون وفق النص لا برأيهم. ومن هنا أُثر عن كثير من السلف ذم الرأي والتحذير منه.

وخلاصة القول: أن الدين يؤخذ من الكتاب والسنة، نصًّا أو استنباطًا، ولا دخل للرأي فيه، وعلى المسلم أن يمتثل لنصوص الكتاب والسنة دون مغالاة، أو تشدد، ودون تقعر في المسائل، أو افتراض ما لم يقع؛ ليعرف دليل كل أمر من أمور دينه.

والمسلم موقن أن الخير كله فيما جاء به محمد ﷺ قرآنًا وسنة؛ لأنه المنهج السوي، والهدي القويم، وليس هناك ما هو أحسن، ولا ما هو مماثل لهذا الهدي، هذه عقيدة المسلم، فلا يقدم الرأي على النص ولا يقدم ثقافة ولا سلوكًا، ولا فكرًا على ما جاء به رسول الله ﷺ عن ربِّ العزة ﷻ وإنما هو مُعَظِّمٌ لنصوص الكتاب والسنة، مُتَمثِّلٌ لكل ما فيهما، وكفى[4].

---

١. انظر: صفة صلاة النبي ﷺ، الألباني، مرجع سابق، ص٤٦: ٥٣.

٢. مصادر التشريع ومنهج الاستدلال والتلقي، د. حمدي عبد الله، مرجع سابق، ص١٧٨.

٣. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: الاعتصام بالكتاب والسنة، باب: ما يذكر من ذمِّ الرأي وتكلف القياس، (١٣/ ٢٩٥)، رقم (٧٣٠٧).

٤. المدخل إلى السنة النبوية، د. عبد المهدي عبد القادر، مرجع سابق، ص٢٥٩: ٢٦٣ بتصرف.

وهذا هو ما كان عليه سلفنا الصالح رحمهم الله فنحن لم نتبع السلف الصالح، بناءً على اتباعهم لعقولهم، وإنما الأمر أننا اتبعنا السلف الصالح بناءً على اتباعهم لسنة رسول الله ﷺ.

ومن الأدلة على أن السنة النبوية وحي من عند الله تعالى أنها جاءت صالحة لكل زمان ومكان لعالميتها وخاتميتها وهيمنتها؛ إذ إننا لم نتخلف في ذيل الأمم إلا عندما تركنا العمل بسنة محمد ﷺ، لأن كل الشرائع التي جاء بها الإسلام قرآنًا وسنة أثبت البحث النزيه المجرد أنها الأصلح للبشرية في كل زمان ومكان[1]، فقد جاء القرآن الكريم منهجًا شاملًا جامعًا، لكل نواحي الحياة، كما قال الله ﷻ: ﴿ وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ تِبْيَٰنًا لِّكُلِّ شَىْءٍ ﴾ (النحل: ٨٩).

وجاءت السنة النبوية أيضًا بمنهج يسير في إطار منهج القرآن؛ لأنها مبينة وشارحة له، فإن منهج السنة يتميز بالشمول لحياة الإنسان كلها، وهو منهج يتميز كذلك بالتوازن، فهو يوازن بين الروح والجسد، وبين العقل والقلب، وبين الدنيا والآخرة، وبين المثال والواقع، وبين النظر والعمل، وبين الغيب والشهادة، وبين الحرية والمسئولية، وبين الفردية والجماعية، وبين الاتباع والابتداع[2].

ولا شك أن منهجًا كهذا لمنهجٌ دائمٌ دوام الحياة البشرية، عام لجميع عناصرها.

وعموم رسالة النبي ﷺ زمانيًّا ومكانيًّا ثابت بالنص القرآني، قال ﷻ: ﴿ قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنِّى رَسُولُ ٱللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا ﴾ (الأعراف: ١٥٨). وقال ﷻ: ﴿ وَمَآ أَرْسَلْنَٰكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَٰلَمِينَ ﴿١٠٧﴾ ﴾ (الأنبياء).

وهكذا يبين القرآن أن الرسول ﷺ هو خاتم الرسل، وبعثته للناس كافة، وللزمن كله إلى أن تقوم الساعة، وقد جاء الرسل السابقون عليه لمدة زمنية محددة، ولقوم بعينهم، أما رسالة محمد ﷺ فجاءت رحمة للعالمين جميعًا؛ لذلك لا بد أن تتسع لكل أقضية الحياة التي تعاصرها أنت، والتي يعاصرها خلفك، وإلى يوم القيامة[3].

فكيف تكون رسالته ﷺ عامة لكل زمان ومكان إلى يوم القيامة، ثم تكون السنة ـ الشق الثاني من الوحي ـ نتاجًا لتفاعل العقل مع الواقع®؟!

الخلاصة:

- إن الإسلام اعترف للعقل بالسيادة والمكانة، لكنه لم يجعل له السيادة المطلقة، إنما قيده بالشرع، وذلك لعجز العقل عن إدراك بعض الأشياء الخارجة عن طاقته، كالمعجزات التي اختص بها الأنبياء، آية بيِّنة ودلالة واضحة على صدق رسالتهم، فهذه أشياء لا يستطيع العقل أن يتوصل إليها مهما بلغ من العلم والتقدم والرقي، وكذلك الروح التي اختص الله بها نفسه، والغيبيات الخارجة عن إدراكنا، كالجن والملائكة.

---

١. انظر ـ مثلًا ـ كتاب: المنصفون للإسلام في الغرب، رجب البنا، دار المعارف، القاهرة، ٢٠٠٥م.

٢. كيف نتعامل مع السنة النبوية، د. يوسف القرضاوي، مرجع سابق، ص٢٦، ٢٧ بتصرف.

٣. تفسير الشعراوي، محمد متولي الشعراوي، مرجع سابق، (١٦/ ٩٦٧٤، ٩٦٧٥) بتصرف.

® في **"ثبوت صلاحية السنة لكل زمان ومكان"** طالع: الوجه الأول، من الشبهة الثانية والعشرين، من هذا الجزء. وفي **"حرص الصحابة على التمسك بالسنة"** طالع: الوجه الثامن، من الشبهة الثالثة والعشرين، من هذا الجزء.

- إن تفاوت العقول والأفهام واختلاف إدراكها يوجب على الإنسان أن يرد كل شيء إلى ما لا يقع الخطأ من جانبه، وهو الشرع الموحى به من قِبَل الله ﷻ؛ لأن الإنسان بفكره وعقله القاصر لا يستطيع أن يُشرِّع شرعًا ـ مهما بلغ من العبقرية والذكاء ـ يتماشى مع كل الناس، وقد ظهر ذلك في القوانين الوضعية الحديثة، حيث لم تُلبِّ حاجات البشرية جميعًا فظهر النقص والعجز.

- ليست السنة النبوية نتاجًا لتفاعل العقل مع الواقع؛ لأنها وحي من الله ﷻ إلى النبي ﷺ، فالقرآن الكريم قد أخبرنا في آيات كثيرة أن النبي ﷺ أوتي القرآن ومثله معه، والمقصود به السنة النبوية.

- إن الإعجاز الغيبي والعلمي في السنة النبوية، وصلاحية السنة لكل زمان ومكان ـ يؤكدان على أنها وحي من الله تعالى.

- إن آثار الصحابة والتابعين من بعدهم تدل على أنهم كانوا يقدمون السنة على آرائهم وعقولهم، وهذا يظهر واضحًا جليًّا في بعض المواقف التي عاصروها مع النبي ﷺ، وكانوا يرون أن الخير في غيرها، وظهر لهم أن الخير فيها، ومن آراء تابعيهم بعد ذلك رحمهم الله.

- بما أن السنة النبوية جزء من الوحي الإلهي، فإنها صالحة لكل زمان ومكان، مهما امتد بها الزمان، بما توافرت لها من سمات ومواصفات تؤهلها للعالمية والشمول والامتداد، وعليه فإنها تتكيف مع أي طارقة أو نازلة.

المصادر والمراجع

- الإبانة عن أصول الديانة، أبو الحسن الأشعري، تحقيق: فوقية حسين محمود، دار الأنصار، القاهرة، ط١، ١٣٩٧هـ.
- إبليس في التصور الإسلامي بين الحقيقة والوهم، إمام حنفي سيد عبد الله، دار الآفاق العربية، القاهرة، ط١، ١٤٢١هـ/ ٢٠٠١م.
- الأحاديث القدسية الصحيحة وشروحها، د. محمد محمد تامر وعبد العزيز مصطفى، دار التقوى للتراث، القاهرة، ٢٠٠٠م.
- الإحكام في أصول الأحكام، ابن حزم، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤٠٥هـ/ ١٩٨٥م.
- أخبار الآحاد في الحديث النبوي، عبد الله الجبرين، دار عالم الفوائد، مكة المكرمة، ط٢، ١٤١٦هـ.
- أخطاء وأوهام في أضخم مشروع تعسفي لهدم السنة النبوية، د. عبد العظيم المطعني، مكتبة وهبة، القاهرة، ط١، ١٩٩٩م.
- أدب الاختلاف في مسائل العلم والدين، محمد عوامة، دار اليسر، السعودية، ط٣، ١٤٢٨هـ/ ٢٠٠٧م.
- إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول، الشوكاني، مطبعة مصطفى الحلبي، القاهرة، ط١، ١٣٥٦هـ/ ١٩٣٧م.
- إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل، محمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي، بيروت، ط٢، ١٤٠٥هـ/ ١٩٨٥م.
- الإسلام دين الفطرة والحرية، عبد العزيز جاويش، دار الهلال، القاهرة، د. ت.
- الإسلام شريعة الزمان والمكان، عبد الله ناصح علوان، دار السلام، القاهرة، ط٧، ١٤٢٤هـ/ ٢٠٠٣م.
- الإسلام في تصورات الغرب، د. محمود حمدي زقزوق، مكتبة وهبة، مصر، ١٤٠٧هـ/ ١٩٨٧م.
- الإسلام وصياح الديك، جواد عفانة، دار جواد للنشر، الأردن، ط١، ١٤٢٧هـ/ ٢٠٠٦م.
- أصول الحديث عند الإمام أبي حنيفة، أحمد يوسف أبو حلبية.
- أصول الفقه الإسلامي، د. وهبة الزحيلي، دار الفكر المعاصر، لبنان، ط ١، ١٤١٧هـ/ ١٩٩٦م.
- أصول الفقه، الشيخ الخضري، دار الحديث، القاهرة، د. ت.
- أصول الفقه، محمد أبو زهرة، دار الفكر العربي، القاهرة، ٢٠٠٦م.
- أصول علم الحديث بين المنهج والمصطلح، د. أبو لبابة حسين.
- أضواء على المسيحية: دراسة تحليلية للكتاب المقدس "الإنجيل"، أحمد ديدات، ترجمة: عادل جلول، دار

القارئ، بيروت، ط١، ١٤٢٥هـ/ ٢٠٠٤م.

- أعلام الموقعين عن رب العالمين، ابن القيم، تحقيق: طه عبد الرءوف سعد، دار الجيل، بيروت، د. ت.
- أفعال الرسول ﷺ ودلالتها على الأحكام الشرعية، د. محمد سليمان الأشقر، دار النفائس، الأردن، ط١، ١٤٢٤هـ/ ٢٠٠٤م.
- الأم، الشافعي، دار الفكر، بيروت، ط٢، ١٤٠٣هـ/ ١٩٨٣م.
- الانتقاء، ابن عبد البر.
- الأنوار الكاشفة لما في كتاب "أضواء على السنة" من الزلل والتضليل والمجازفة، عبد الرحمن المعلمي اليماني، المكتب الإسلامي، بيروت، ط٢، ١٤٠٥هـ/ ١٩٨٥م.
- إيقاظ الهمم، الفُلاني.
- الباعث الحثيث اختصار علوم الحديث، أحمد شاكر، مكتبة دار التراث، القاهرة، ط٣، ١٣٩٩هـ/ ١٩٧٩م.
- البحر المحيط في أصول الفقه، الزركشي، تحقيق: عبد القادر العاني ود. عمر سليمان الأشقر، دار الصفوة، مصر، ١٤١٣هـ/ ١٩٩٢م.
- بصائر ذوي التمييز في لطائف الكتاب العزيز، الفيروزآبادي.
- بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة، السيوطي، تحقيق: محمد أبي الفضل إبراهيم، مطبعة البابي الحلبي، القاهرة، ١٩٦٤م.
- البيان والتعريف في سرقة الحديث النبوي، د. موفق بن عبد الله بن عبد القادر، دار التوحيد، مكة المكرمة، ط١، ١٤٢٨هـ/ ٢٠٠٧م.
- التاريخ الكبير، البخاري، مؤسسة الكتب الثقافية، بيروت، د. ت.
- تاريخ المذاهب الإسلامية، محمد أبو زهرة، دار الفكر العربي، القاهرة، د. ت.
- تاريخ بغداد، الخطيب البغدادي، دار الكتب العلمية، بيروت، د. ت.
- تاريخ دمشق، ابن عساكر، تحقيق: علي شيري، دار الفكر، بيروت، ط١، ١٤١٩هـ/ ١٩٩٨م.
- التأصيل الشرعي لقواعد المحدثين، د. عبد الله شعبان، دار السلام، القاهرة، ط١، ١٤٢٦هـ/ ٢٠٠٥م.
- تأنيب الخطيب، الكوثري.
- تأويل مختلف الحديث، ابن قتيبة، تحقيق: محمد سعيد السناري، دار الحديث، القاهرة، ١٤٢٧هـ/ ٢٠٠٦م.
- تأويل مختلف الحديث، ابن قتيبة، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤٠٥هـ/ ١٩٨٥م.
- التبيان فيما جد من أمر الجان، أبو عمر فوزي بن عبد العزيز، دار الدعوة، مصر، ط١، ١٤٢٦هـ/ ٢٠٠٥م.

- تحرير العقل من النقل وقراءة نقدية لمجموعة من أحاديث البخاري ومسلم، سامر إسلامبولي، مطبعة الأوائل، دمشق، ٢٠٠١م.
- تحرير علوم الحديث، عبد الله يوسف الجديع، مؤسسة الريان، بيروت، ط١، ١٤٢٨هـ/ ٢٠٠٧م.
- التحرير والتنوير، ابن عاشور، دار سحنون، تونس، د. ت.
- تحفة الأحوذي بشرح جامع الترمذي، المباركفوري، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١٠هـ/ ١٩٩٠م.
- تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي، السيوطي، تحقيق: عبد الوهاب عبد اللطيف، مكتبة دار التراث، القاهرة، ط٢، ١٣٩٢هـ/ ١٩٧٢م.
- تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي، جلال الدين السيوطي، تحقيق: د. عزت علي عطية وموسى محمد علي، دار الكتب الحديثة، القاهرة، ١٩٨٠م.
- تدوين السنة النبوية: نشأته وتطوره من القرن الأول إلى نهاية القرن التاسع الهجري، د. محمد بن مطر الزهراني، مكتبة الصديق، السعودية، ط١، ١٤١٢هـ.
- تدوين وتوثيق السنة النبوية في حياة الرسول والصحابة، د. جمال محمود خلف، مكتبة الإيمان، مصر، ٢٠٠٧م.
- تذكرة الحفاظ، الذهبي، دار الكتب العلمية، بيروت، د. ت.
- تفسير الشعراوي، محمد متولي الشعراوي، دار أخبار اليوم، القاهرة، ١٩٩١م.
- تفسير القرآن العظيم ، ابن كثير، المكتبة التوفيقية،مصر، د. ت.
- تفسير المنار، محمد رشيد رضا، دار الفكر، دمشق، ط٢، د. ت.
- تقريب التهذيب، ابن حجر، تحقيق: أبي الأشبال الباكستاني، دار العاصمة، السعودية، ط١، ١٤١٦هـ.
- تقييد العلم، الخطيب البغدادي، تحقيق: يوسف العش، دار إحياء السنة النبوية، بيروت، ط٢، ١٩٧٤م.
- تمام المنة في فقه الكتاب وصحيح السنة، عادل بن يوسف العزازي، دار العقيدة، القاهرة، ط٣، ١٤٢٧هـ/ ٢٠٠٦م.
- التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، ابن عبد البر، تحقيق: مصطفى بن أحمد العلوي ومحمد عبد الكبير البكري، مطبعة فضالة، المغرب، ط٢، ١٤٠٢هـ/ ١٩٨٢م.
- تهذيب التهذيب، ابن حجر العسقلاني، دار الفكر، سوريا، ط١، ١٤٠٤هـ/ ١٩٨٤م.
- تهذيب الكمال في أسماء الرجال، المزّي، تحقيق: د. بشار عواد معروف، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط٥، ١٤١٥هـ/ ١٩٩٤م.

- تيسير اللطيف الخبير في علوم حديث البشير النذير، د. مروان محمد شاهين، مكتب فوزي الشيمي للطباعة، مصر، د. ت.
- تيسير مصطلح الحديث، د. محمود الطحان، مكتبة المعارف، الرياض، د.ت.
- الثمر المستطاب في فقه السنة والكتاب، الألباني، مكتبة غراس، الكويت، ط١.
- جامع بيان العلم وفضله، ابن عبد البر، تحقيق: أبي الأشبال الزهيري، مكتبة التوعية الإسلامية، القاهرة، ١٤٢٨هـ/ ٢٠٠٧م.
- الجامع لأحكام القرآن، القرطبي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ١٤٠٥هـ/ ١٩٨٥م.
- الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع، الخطيب البغدادي، تحقيق: د.محمد عجاج الخطيب، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط٢، ١٤١٤هـ/ ١٩٩٤م.
- الجرح والتعديل، ابن أبي حاتم الرازي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، د. ت.
- جريمة الردة وعقوبة المرتد في ضوء القرآن والسنة، د. يوسف القرضاوي، مكتبة وهبة، القاهرة، ط٢، ١٤٢٥هـ/ ٢٠٠٥م.
- الجنايات وعقوباتها في الإسلام وحقوق الإنسان، د. محمد بلتاجي، دار السلام، القاهرة، ط١، ١٤٢٣هـ/ ٢٠٠٣م.
- جناية الشيخ محمد الغزالي على الحديث وأهله، أشرف عبد المقصود عبد الرحيم، مكتبة الإمام البخاري، القاهرة، ط١، ١٤١٠هـ/ ١٩٨٩م.
- الجهاد في الإسلام، محمد شديد، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط٧، ١٤٠٥هـ/ ١٩٨٥م.
- حجية السنة ورد الشبهات التي أثيرت حولها، الجامعة الدولية بأمريكا اللاتينية برنامج البكالوريوس، طبعة خاصة.
- الحديث الضعيف أسبابه وأحكامه، د. ماهر عبد الرازق، دار اليقين، مصر، ط١، ١٤٢٣هـ/ ٢٠٠٢م.
- الحديث النبوي في النحو العربي، د. محمود فجال، مكتبة أضواء السلف، الرياض، ط٢، ١٤١٧هـ/ ١٩٩٧م.
- الحديث النبوي ومكانته في الفكر الإسلامي الحديث، محمد حمزة، المركز الثقافي العربي، المغرب، ط١، ٢٠٠٥م.
- الحديث في علوم القرآن والحديث، الشيخ: حسن أيوب، دار السلام، القاهرة، ط ٢، ١٤٢٥هـ/ ٢٠٠٤م.
- الحديث والمحدثون، د. محمد محمد أبو زهو، مطبعة مصر، القاهرة، ط١، ١٣٧٨هـ/ ١٩٥٨م.

- حرمة أهل العلم، محمد بن إسماعيل المقدم، دار ابن الجوزي، القاهرة، ط١، ١٤٢٦هـ/ ٢٠٠٥م.
- حكم العمل بالحديث الضعيف في فضائل الأعمال، أشرف بن سعيد، مكتبة السنة، ط١، ١٤١٢هـ/ ١٩٩٢م.
- حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، الأصفهاني، دار الكتب العلمية، بيروت، د. ت.
- حماية السنة من الأكاذيب والأباطيل، د. صلاح الفقي، دار النور، القاهرة، ١٩٩٥م.
- خبر الواحد وحجيته، د. أحمد بن محمود عبد الوهاب الشنقيطي، مكتبة الملك فهد الوطنية، المدينة المنورة، ط٢، ١٤٢٢هـ.
- خصائص أهل الحديث والسنة، محمد محب الدين أبو زيد، دار ابن الجوزي، القاهرة، ط١، ١٤٢٦هـ/ ٢٠٠٥م.
- الدر المختار، الحصفكي، دار الفكر، بيروت، د. ت.
- دراسات في الحديث النبوي وتاريخ تدوينه، د. محمد مصطفى الأعظمي، المكتب الإسلامي، بيروت، ١٤١٣هـ/ ١٩٩٢م.
- دراسات في السنة النبوية الشريفة، د. صديق عبد العظيم أبو الحسن، هجر للطباعة والنشر والتوزيع، القاهرة، ط٢، ١٤٠٨هـ/ ١٩٨٨م.
- دراسة في فقه مقاصد الشريعة بين المقاصد الكلية والنصوص الجزئية، د. يوسف القرضاوي، دار الشروق، مصر، ط١، ١٤٢٧هـ/ ٢٠٠٦م.
- الدعوة إلى الإسلام "تاريخها في عهد النبي والصحابة والتابعين والعهود المتلاحقة، وما يجب الآن"، محمد أبو زهرة، دار الفكر العربي، القاهرة، ١٩٩٢م.
- دفاع عن الحديث النبوي، د. أحمد عمر هاشم، مكتبة وهبة، القاهرة، ط١، ١٤٢١هـ/ ٢٠٠٠م.
- دفاع عن السنة ورد شبه المستشرقين والكتَّاب المعاصرين، د. محمد محمد أبو شهبة، مطبعة الأزهر الشريف، القاهرة، ١٩٩١م.
- دفاع عن السنة ورد شبه المستشرقين والكتَّاب المعاصرين، د. محمد محمد أبو شهبة، مكتبة السنة، القاهرة، ط٢، ١٤٢٨هـ/ ٢٠٠٧م.
- دفاع عن العقيدة والشريعة ضد مطاعن المستشرقين، محمد الغزالي، دار نهضة مصر، القاهرة، ط١، ٢٠٠٢م.
- دفاع عن سنة الرسول ﷺ، علاء الدين رجب أبو زرد، دار الصابوني، القاهرة، ط١، ١٤٢٨هـ/ ٢٠٠٧م.
- دفع الشبهات عن السنة النبوية، د. عبد المهدي عبد القادر، مكتبة الإيمان، القاهرة، ط١، ٢٠٠١م.

- رد شبهات حول عصمة النبي في ضوء الكتاب والسنة، د. عماد السيد الشربيني، مطابع دار الصحيفة، القاهرة، ط١، ١٤٢٤هـ/ ٢٠٠٣م.
- الرد على المستشرقين في شبهاتهم حول السنة النبوية، محمد شيخ عبد الله، مكتبة عباد الرحمن، القاهرة، ط ١، ١٤٢٩هـ/ ٢٠٠٨م.
- الرحلة في طلب الحديث، الخطيب البغدادي، تحقيق: د. نور الدين عتر، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٣٩٥هـ/ ١٩٧٥م.
- الرسالة، الشافعي، تحقيق: أحمد شاكر، المكتبة العلمية، بيروت، د. ت.
- الرسول ﷺ، سعيد حوى، دار السلام، القاهرة، ط٢، ١٤١٠هـ/ ١٩٩٠م.
- الرسول المعلم وأساليبه في التعليم، د. عبد الفتاح أبو غدة، دار البشائر الإسلامية، بيروت، ط٣، ١٤٢٤هـ/ ٢٠٠٣م.
- رفع الملام عن الأئمة الأعلام، ابن تيمية، تحقيق: محمد عبد الله الطالبي، مكتبة السنة، القاهرة، ط١، ١٤١٨هـ/ ١٩٩٨م.
- روح المعاني، الألوسي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، د. ت.
- رياض الجنة في الرد على المدرسة العقلية ومنكري السنة، د. سيد بن حسين العفاني، دار العفاني، القاهرة، ط١، ١٤٢٦هـ/ ٢٠٠٦م.
- زاد المعاد في هدي خير العباد، ابن قيم الجوزية، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط٨، ١٤٠٥هـ/ ١٩٨٥م.
- سلسلة الأحاديث الصحيحة، محمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي، بيروت، ط١، ١٣٩٩هـ/ ١٩٧٩م.
- سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيِّء في الأمة، الألباني، مكتبة المعارف، الرياض، ط٢، ١٤٢٠هـ/ ٢٠٠٠م.
- السنة الإسلامية بين إثبات الفاهمين ورفض الجاهلين، د. رءوف شلبي، دار الطباعة الحديثة، مصر، ١٩٨٧م.
- السنة الإسلامية بين إثبات الفاهمين ورفض الجاهلين، د. رءوف شلبي، مطبعة السعادة، القاهرة، ط١، ١٣٩٨هـ/ ١٩٧٨م.
- السنة التشريعية وغير التشريعية، الشيخ محمد الفاضل بن عاشور وآخرون، نهضة مصر، القاهرة، ط٢، ٢٠٠٥م.

- السنة المطهرة بين أصول الأئمة وشبهات صاحب فجر الإسلام وضحاه، د. سيد أحمد رمضان المسير، دار الطباعة المحمدية، القاهرة، ط١، ١٤٠٢هـ/ ١٩٨١م.
- السنة المفترى عليها، سالم علي البهنساوي، دار الوفاء، مصر، ط٤، ١٤١٣هـ/ ١٩٩٢م.
- السنة النبوية: مكانتها، عوامل بقائها، تدوينها، د. عبد المهدي عبد القادر عبد الهادي، دار النصر، القاهرة، ١٩٨٩م.
- السنة النبوية بين كيد الأعداء وجهل الأدعياء، حمدي عبد الله عبد العظيم الصعيدي، مكتبة أولاد الشيخ، مصر، ط١، ٢٠٠٧م.
- السنة النبوية تقييدها ومكانتها في الشريعة الإسلامية، محمد فتح الله كولن، دار النيل، القاهرة، ط٣، ١٤٢٥هـ/ ٢٠٠٥م.
- السنة النبوية حجية وتدوينًا، محمد صالح الغرسي، مؤسسةالريان، بيروت، ط١، ١٤٢٢هـ/ ٢٠٠٢م.
- السنة النبوية في كتابات أعداء الإسلام: مناقشتها والرد عليها، د. عماد السيد الشربيني، دار اليقين، مصر، ط١، ١٤٢٣هـ/ ٢٠٠٢م.
- السنة النبوية وعلومها، د. أحمد عمر هاشم، مكتبة غريب، القاهرة، ط٢، ١٩٨٩م.
- السنة بين الأصول والتاريخ، حمادي ذويب، المركز الثقافي العربي، المغرب، ط١، ٢٠٠٥م.
- السنة بين دعاة الفتنة وأدعياء العلم، د. عبد الموجود محمد عبد اللطيف، مكتبة الإيمان، القاهرة، ٢٠٠٧م.
- السنة تشريع لازم ودائم، د. فتحي عبد الكريم، دار التوفيقية، القاهرة، ١٤٠٥هـ/ ١٩٨٥م.
- السنة قبل التدوين، د. محمد عجاج الخطيب، مكتبة وهبة، القاهرة، ط٤، ١٤٢٥هـ/ ٢٠٠٤م.
- السنة والبدعة، محمد الخضر حسين، تحقيق: محمد عمارة، نهضة مصر، القاهرة، ١٩٩٩م.
- السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي، د. مصطفى السباعي، دار السلام، القاهرة، ط٣، ١٤٢٧هـ/ ٢٠٠٦م.
- سنن ابن ماجه، ابن ماجه، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، د. ت.
- سنن الدارقطني، أبو الحسن الدارقطني، تحقيق: السيد عبد الله هاشم، دار المعرفة، بيروت، ١٣٨٦هـ/ ١٩٦٦م.
- سنن الدارمي، عبد الله أبو محمد الدارمي، تحقيق: فواز أحمد زمرلي وخالد السبع العلمي، دار الكتاب العربي، بيروت، ط١، ١٤٠٧هـ.
- السنن الكبرى، البيهقي.

- سنن النسائي، أبو عبد الرحمن أحمد بن علي النسائي، جمعية المكنز الإسلامي، القاهرة، د. ت.
- السياسة الشرعية في ضوء نصوص الشريعة ومقاصدها، د. يوسف القرضاوي، مكتبة وهبة، القاهرة، ط٢، ١٤٢٦هـ/ ٢٠٠٥م.
- سير أعلام النبلاء، الذهبي، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط٧، ١٤١٠هـ/ ١٩٩٠م.
- السيرة النبوية في ضوء القرآن والسنة، د. محمد محمد أبو شهبة، دار القلم، دمشق، ط٨، ١٤٢٧هـ/ ٢٠٠٦م.
- السيرة النبوية، د. علي محمد محمد الصلابي، دار الفجر، القاهرة، ط١، ١٤٢٤هـ/ ٢٠٠٣م.
- السيرة النبوية، ابن هشام، تحقيق: محمد بيومي، دار الحرم للتراث، القاهرة، ط١، ١٤١٦هـ/ ١٩٩٥م.
- شبهات التكفير، عمر بن عبد العزيز قريشي، مكتبة التوعية الإسلامية، مصر، ط١، ١٤٢١هـ/ ٢٠٠١م.
- الشبهات الثلاثون المثارة لإنكار السنة النبوية: عرض وتفنيد ونقض، د. عبد العظيم إبراهيم محمد المطعني، مكتبة وهبة، القاهرة، ط١، ١٤٢٠هـ/ ١٩٩٩م.
- شبهات وأباطيل منكري السنة، أبو إسلام أحمد عبد الله، مركز التنوير الإسلامي، مصر، ط٢، ١٤٢٦هـ/ ٢٠٠٦م.
- شرح مسند أبي حنيفة، الملا علي القاري، دار الكتب العلمية، بيروت، د. ت.
- شرف أصحاب الحديث، الخطيب البغدادي، تحقيق: عمرو عبد المنعم سليم، مكتبة ابن تيمية، القاهرة، ط١، ١٤١٧هـ/ ١٩٩٦م.
- الشفا بتعريف حقوق المصطفى، القاضي عياض، دار الكتب العلمية، بيروت، د. ت.
- صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان، محمد بن حبان البستي، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٤١٤هـ/ ١٩٩٣م.
- صحيح ابن خزيمة، ابن خزيمة النيسابوري، تحقيق: د. محمد مصطفى الأعظمي، المكتب الإسلامي، بيروت، ١٣٩٠هـ/ ١٩٧٠م.
- صحيح الأحاديث القدسية وشرحها، عماد زكي البارودي، المكتبة التوفيقية، القاهرة، د. ت.
- صحيح مسلم بشرح النووي، النووي، تحقيق: عادل عبد الموجود وعلي معوض، مكتبة نزار مصطفى الباز، مكة المكرمة، ط٢، ١٤٢٢هـ/ ٢٠٠١م.
- صحيح وضعيف سنن ابن ماجه، محمد ناصر الدين الألباني.
- صحيح وضعيف سنن أبي داود، محمد ناصر الدين الألباني.
- صحيح وضعيف سنن الترمذي، محمد ناصر الدين الألباني.

- صحيح وضعيف سنن النسائي، محمد ناصر الدين الألباني.
- صفة صلاة النبي ﷺ، الألباني، مكتبة المعارف، الرياض، ط٢، ١٤١٧هـ/ ١٩٩٦م.
- الصواعق المرسلة، ابن القيم.
- ضلالات منكري السنة، د. طه حبيشي، مطبعة رشوان، القاهرة، ط٢، ١٤٢٧هـ/ ٢٠٠٦م.
- طبقات الحنابلة، أبو الحسين بن أبي يعلى، تحقيق: محمد حامد الفقي، دار المعرفة، بيروت، د.ت.
- الطبقات السنية في تراجم الحنفية، التقي الغزي.
- الطبقات الكبير، ابن سعد، تحقيق: د. علي محمد عمر، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، ٢٠٠٢م.
- ظلال الجنة في تخريج السنة، محمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي، بيروت، ط٣، ١٤١٣هـ/ ١٩٩٣م.
- عدالة الصحابة ﷺ في ضوء القرآن الكريم والسنة النبوية ودفع الشبهات، د. عماد السيد الشربيني، مكتبة الإيمان، القاهرة، ١٤٢٧هـ/ ٢٠٠٦م.
- العرف الشذي شرح سنن الترمذي، محمد أنور شاه الكشميري، تحقيق: محمود أحمد شاكر، مؤسسة ضحى، ط١.
- العقيدة في ضوء الكتاب والسنة (الرسل والرسالات)، د. عمر سليمان عبد الله الأشقر، دار النفائس، الأردن، ١٤٢٦هـ/ ٢٠٠٥م.
- علوم الحديث ومصطلحه: عرض ودراسة، د. صبحي الصالح، دار العلم للملايين، بيروت، ط١٧، ١٩٨٨م.
- علوم الحديث، ابن الصلاح، تحقيق: د. نور الدين عتر، المكتبة العلمية، بيروت، ١٤٠١هـ/ ١٩٨١م.
- علوم السنة وعلوم الحديث: دراسة تاريخية حديثية أصولية، د. عبد اللطيف عامر، مكتبة وهبة، القاهرة، ط١، ١٤٢١هـ/ ٢٠٠٠م.
- عون المعبود شرح سنن أبي داود مع شرح الحافظ ابن قيم الجوزية، شمس الحق العظيم آبادي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١٠هـ/ ١٩٩٠م.
- فتح الباري بشرح صحيح البخاري، ابن حجر العسقلاني، تحقيق: محب الدين الخطيب وآخرين، دار الريان للتراث، القاهرة، ط١، ١٤٠٧هـ/ ١٩٨٧م.
- فتح المجيد شرح كتاب التوحيد، الشيخ عبد الرحمن بن حسن بن محمد بن عبد الوهاب، تحقيق: عبد القادر الأرنؤوط، مكتبة المعارف، المغرب، ١٤١٩هـ.

- فتح المغيث شرح ألفية الحديث، السخاوي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤٠٣هـ.
- فقه السيرة، الغزالي، تحقيق: محمد ناصر الدين الألباني، دار الدعوة، الإسكندرية، ط٦، ١٤٢١هـ/ ٢٠٠٠م.
- الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة، الشوكاني، المكتب الإسلامي، بيروت، ط٣، ١٤٠٧هـ.
- في السنة النبوية ومصطلح الحديث، د. حسين سمرة، دار الهاني، القاهرة، ١٤٢٧هـ/ ٢٠٠٦م.
- في ظلال القرآن، سيد قطب، دار الشروق، القاهرة، ط١٣، ١٩٨٧م.
- قصة الهجوم على السنة، د. علي أحمد السالوس، دار السلام، القاهرة، ١٤٠٨هـ/ ١٩٨٧م.
- قصص الأنبياء، عبد الوهاب النجار، مكتبة دار التراث، القاهرة، ط٢.
- قضايا حديثية، أشرف خليفة عبد المنعم، مكتبة أولاد الشيخ للتراث، القاهرة، ٢٠٠٤م.
- قواعد التحديث من فنون مصطلح الحديث، محمد جمال الدين القاسمي، دار العقيدة، القاهرة، ط١، ١٤٢٥هـ/ ٢٠٠٤م.
- قواعد في علم الحديث، التهانوي.
- القول المنيف في حكم العمل بالحديث الضعيف، فواز أحمد زمرلي، دار ابن حزم، بيروت، ط١، ١٤١٥هـ/ ١٩٩٥م.
- الكامل، ابن عدي، تحقيق: د. سهيل زكار، دار الفكر، بيروت، ط٣.
- كبرى اليقينيات الكونية، د. محمد سعيد رمضان البوطي، دار الفكر المعاصر، بيروت، ط٢٥، ١٤٢٦هـ/ ٢٠٠٥م.
- كتاب التعريفات، علي الجرجاني، تحقيق: إبراهيم الإبياري، دار الكتاب العربي، بيروت، ط١، ١٤٠٥هـ.
- كتاب الكليات، أبو البقاء أيوب بن موسى الكفومي، تحقيق: عدنان درويش ومحمد المصري، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٤١٩هـ/ ١٩٩٨م.
- كتاب المجروحين، ابن حبَّان، تحقيق: محمود إبراهيم زايد، دار الوعي، دمشق، ط٢، ١٤٠٢هـ.
- الكفاية في معرفة أصول علم الرواية، الخطيب البغدادي، تحقيق: أبي إسحاق الدمياطي، مكتبة ابن عباس، مصر، ٢٠٠٢م.
- كيف نتعامل مع السنة النبوية، د. يوسف القرضاوي، دار الشروق، مصر، ط٤، ١٤٢٧هـ/ ٢٠٠٦م.
- كيف ولماذا التشكيك في السنة؟ د. أحمد عبد الرحمن، مكتبة وهبة، مصر، ط١، ١٤٢٨هـ/ ٢٠٠٥م.
- اللآلئ المصنوعة في الأحاديث الموضوعة، السيوطي، دار المعرفة، بيروت، د.ت.

- اللعاب الأخير في مجال إنكار سنة البشير النذير، د. طه الدسوقي حبيشي، مكتبة رشوان، القاهرة، ط٢، ١٤٢٧هـ/ ٢٠٠٧م.
- لمحات في أصول الحديث، د. محمد أديب الصالح.
- لمحات من تاريخ السنة وعلوم الحديث، عبد الفتاح أبو غدة، مكتب المطبوعات الإسلامية، دمشق، ط٥، ١٤٢٩هـ/ ٢٠٠٨م.
- مجموع الفتاوى، ابن تيمية، تحقيق: أنور الباز وعامر الجزار، دار الوفاء، مصر، ط٣، ١٤٢٦هـ/ ٢٠٠٥م.
- مجموعة رسائل الشيخ محمد الحامد، المكتبة العربية، دمشق، ط٣، ١٤١٤هـ/ ١٩٩٤م.
- المحدث الفاصل بين الراوي والواعي، القاضي الحسن بن عبد الرحمن الرامهرمزي، تحقيق: د. محمد عجاج الخطيب، دار الفكر، دمشق، ط٣، ١٤٠٤هـ/ ١٩٨٤م.
- المختصر القويم في دلائل نبوة الرسول الكريم، د. وليد عبد الجابر أحمد نور الله، دار الصفا والمروة، مصر، ط١، ٢٠٠٦م.
- المدخل إلى السنة النبوية: بحوث في القضايا الأساسية عن السنة النبوية، د. عبد المهدي عبد القادر عبد الهادي، مكتبة الإيمان، القاهرة، ط١، ١٤٢٧هـ/ ٢٠٠٧م.
- المدخل لدراسة السنة النبوية، د. يوسف القرضاوي، مكتبة وهبة، مصر، ط٥، ١٤٢٥هـ/ ٢٠٠٤م.
- المدوَّنة، الإمام مالك، مكتبة المثنى، بغداد، ١٩٧٠م.
- المستدرك على الصحيحين، الحاكم النيسابوري، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١١هـ/ ١٩٩٠م.
- المستصفى من علم الأصول، محمد بن محمد بن محمد الغزالي، تحقيق: د. محمد سليمان الأشقر، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط١، ١٤١٧هـ/ ١٩٩٧م.
- المسند، أحمد بن حنبل، تحقيق: أحمد شاكر، دار المعارف، القاهرة، ط٣، ١٣٦٨هـ/ ١٩٤٩م.
- مسند أبي داود الطيالسي، أبو داود الفارسي الطيالسي، دار المعرفة، بيروت، د.ت.
- مسند أبي يعلى الموصلي، أبو يعلى، تحقيق: حسين سليم أسد، دار المأمون للتراث، دمشق، ط١، ١٤٠٤هـ/ ١٩٨٤م.
- مسند أحمد بن حنبل، أحمد بن حنبل، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة قرطبة، القاهرة، د. ت.
- المسودة في أصول الفقه، آل تيمية، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، مطبعة المدني، القاهرة، د.ت.

- مشكاة المصابيح، الخطيب التبريزي، تحقيق: محمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي، بيروت، ط٣، ١٤٠٥هـ/ ١٩٨٥م.
- مصادر التشريع ومنهج الاستدلال والتلقي، د.حمدي عبد الله، مكتبة أولاد الشيخ للتراث، مصر، ط١، ٢٠٠٦م.
- المصباح المنير في غريب الشرح الكبير للرافعي، أحمد بن محمد بن علي الفيومي، المكتبة العلمية، بيروت، د.ت.
- مصنف عبد الرزاق، أبو بكر عبد الرزاق الصنعاني، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، المكتب الإسلامي، بيروت، ط٢، ١٤٠٣هـ.
- المصنف في الأحاديث والآثار، ابن أبي شيبة الكوفي، تحقيق: سعيد اللحام، دار الفكر، بيروت، ١٤١٤هـ/ ١٩٩٤م.
- المعجم المفهرس لألفاظ القرآن الكريم بحاشية المصحف الشريف، محمد فؤاد عبد الباقي، دار الحديث، القاهرة، ١٤٢٢هـ/ ٢٠٠١م.
- مفتاح الجنة في الاحتجاج بالسنة، السيوطي، الجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، ط٣، ١٣٩٩هـ.
- المفردات في غريب القرآن، الراغب الأصفهاني، تحقيق: محمد سيد كيلاني، دار المعرفة، بيروت، د.ت.
- مقاصد الحديث في القديم والحديث، مصطفى التازي.
- مقدمة ابن خلدون، ابن خلدون، دار القلم، بيروت، ط٦، ١٤٠٦هـ/ ١٩٨٦م.
- مكانة السنة في بيان الأحكام الإسلامية، علي الخفيف.
- من جهود الأمة في حفظ السنة: دراسات في السنة وعلوم الحديث، د. أحمد حسين محمد إبراهيم، مطبعة الحسين الإسلامية، القاهرة، ط١، ١٤١٩هـ/ ١٩٩٩م.
- مناقب أبي حنيفة، الموفق المكي.
- مناهج التشريع الإسلامي في القرن الثاني الهجري، د. محمد بلتاجي، دار السلام، القاهرة، ط١، ١٤٢٥هـ/ ٢٠٠٤م.
- مناهل العرفان في علوم القرآن، محمد عبد العظيم الزرقاني، مكتبة نزار مصطفى الباز، الرياض، ١٤١٧هـ/ ١٩٩٦م.
- المنصفون للإسلام في الغرب، رجب البنا، دار المعارف، القاهرة، ٢٠٠٥م.
- منهاج السنة النبوية في نقض كلام الشيعة والقدرية، ابن تيمية، تحقيق: محمد أيمن الشبراوي، دار الحديث، القاهرة، ١٤٢٥هـ/ ٢٠٠٤م.

- منهج عمر بن الخطاب في التشريع: دراسة مستوعبة لفقه عمر وتنظيماته، د. محمد بلتاجي حسن، دار السلام، القاهرة، ط٢، ١٤٢٤هـ/ ٢٠٠٣م.
- منهجية جمع السنة وجمع الأناجيل، عزية علي طه، دار البحوث العلمية للنشر، مصر، ١٩٨٧م.
- الموافقات، الشاطبي، تحقيق: عبد المنعم إبراهيم، مكتبة نزار مصطفى الباز، السعودية، ط١، ١٤١٨هـ/ ١٩٩٧م.
- الموسوعة الفقهية، وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية بالكويت، دار الصفوة، القاهرة، ١٤١٤هـ/ ١٩٩٣م.
- موسوعة القرآن العظيم، د. عبد العظيم الحفني، مكتبة مدبولي، القاهرة، ط١، ٢٠٠٤م.
- الموطأ، الإمام مالك، جمعية المكنز الإسلامي، القاهرة، د. ت.
- ميزان الاعتدال، الذهبي، تحقيق: علي محمد البجاوي، دار المعرفة، بيروت، د. ت.
- الميزان بين السنة والبدعة، د. محمد عبد الله دراز، تحقيق: أحمد مصطفى فضيلة، دار القلم، القاهرة، ط٢، ١٤٢٧هـ/ ٢٠٠٦م.
- النبأ العظيم، د. محمد عبد الله دراز، دار القلم، القاهرة، ط٩، ١٤٢٦هـ/ ٢٠٠٥م.
- نساء حول الرسول والرد على مفتريات المستشرقين، محمود مهدي الإستانبولي ومصطفى أبو النصر الشلبي، دار ابن كثير، بيروت، ط ١٢، ١٤٢٦هـ/ ٢٠٠٥م.
- نظام الإسلام، د. وهبة الزحيلي، دار ابن قتيبة، بيروت، ط٢، ١٤١٣هـ/ ١٩٩٣م.
- نظرية المصلحة في الفقه الإسلامي، الحسين حامد.
- نقض مطاعن نصر أبو زيد في القرآن والسنة والصحابة وأئمة المسلمين، د. إسماعيل سالم، دار التوزيع والنشر الإسلامية، القاهرة، ط٢، ١٤١٤هـ/ ١٩٩٤م.
- النكت في المسائل المختلف فيها بين الشافعي وأبي حنيفة، أبو إسحاق الشيرازي، تحقيق: إيمان سعد الطويرقي، رسالة ماجستير بقسم الفقه الإسلامي، كلية الشريعة والدراسات الإسلامية، جامعة أم القرى، ١٤٢٤هـ/ ١٤٢٥م.
- نيل الأوطار شرح منتقى الأخبار، الشوكاني، تحقيق: عبد المنعم إبراهيم، مكتبة نزار مصطفى الباز، مكة المكرمة، ط١، ١٤٢١هـ/ ٢٠٠١م.
- الوحي القرآني في المنظور الاستشراقي ونقده، د. محمود ماضي، دار الدعوة، مصر، ط١، ١٩٩٦م.
- الوسيط في علوم ومصطلح الحديث، د. محمد محمد أبو شهبة، مكتبة السنة، القاهرة، ط١، ١٤٢٧هـ/ ٢٠٠٦م.

- الوسيط في علوم ومصطلح الحديث، د. محمد محمد أبو شهبة، دار الفكر العربي، القاهرة، د.ت.
- الوضع في الحديث النبوي، د. عمر سليمان عبد الله الأشقر، دار النفائس، الأردن، ط١، ١٤٢٤هـ/ ٢٠٠٤م.
- الوضع في الحديث، د. عمر بن حسن عثمان فلاتة، مؤسسة مناهل العرفان، بيروت، ١٤٠١هـ/ ١٩٨١م.
- وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان، ابن خلكان، تحقيق: محمد حامد الفقي، دار المعرفة، بيروت، د.ت.

موسوعة

بيان الإسلام

الرد على الافتراءات والشبهات

القسم الثالث: السنة النبوية

المجلد الأول

ج ١

شبهات حول مصدر السنة وحجيتها

إعداد

نخبة من كبار العلماء

دار نهضة مصر للنشر

العنوان:

موسوعة بيان الإسلام
الرد على الافتراءات والشبهات
القسم الثالث: السنة النبوية
المجلد الأول (ج١، ج٢)

إعداد:

نخبة من كبار العلماء

إشراف عام:

داليا محمد إبراهيم

جميع الحقوق محفوظة © لدار نهضة مصر للنشر

يحظر طبع أو نشر أو تصوير أو تخزين
أي جزء من هذا الكتاب بأية وسيلة إلكترونية أو ميكانيكية
أو بالتصوير أو خلاف ذلك إلا بإذن كتابي صريح من الناشر.

الترقيم الدولي: 977-14-4433-6
رقم الإيداع: 2011/17885
الطبعة الأولى: يناير 2012

تليفون: 33466434 - 33472864 02
فاكس: 33462576 02
خدمة العملاء: 16766
Website: www.nahdetmisr.com
E-mail: publishing@nahdetmisr.com

دار نهضة مصر للنشر
أسسها أحمد محمد إبراهيم سنة 1938
21 شارع أحمد عرابي - المهندسين - الجيزة

المحتويات

مُقدِّمة ٥

• الشبهة الأولى ٧

دعوى عدم كتابة السنة في عصر النبي ﷺ لجهل العرب بالكتابة

• الشبهة الثانية ١٤

إنكار كتابة السنة على عهد النبي ﷺ

• الشبهة الثالثة ٢٢

دعوى إحراق النبيِّ ﷺ وأبي بكرٍ وعمر رضي الله عنهما لما دُوِّن من الأحاديث

• الشبهة الرابعة ٣٠

ادعاء عدم تثبُّت الصحابة في كتابة الحديث

• الشبهة الخامسة ٤١

دعوى أن الصحابة تحرَّجوا من تدوين الحديث وروايته لعدم شرعيته

• الشبهة السادسة ٤٧

الزعم أن الشيعة هم أول من دوَّنوا السنة

• الشبهة السابعة ٥٥

الزعم أن الحديث لم يُكتب إلا في عهد عمر بن عبد العزيز

• الشبهة الثامنة ٦٢

الزعم أن تأخر تدوين السنة أدى إلى ضياعها

• الشبهة التاسعة ٦٧

دعوى ضياع خمسمائة خطبة نبوية

- الشبهة العاشرة ٧٢

دعوى أن الوضع في الحديث بدأ في عهد النبي ﷺ

- الشبهة الحادية عشرة ٧٨

اتهام مدوني الحديث بالوضع فيه

- الشبهة الثانية عشرة ٨٣

دعوى أن خلفاء بني أمية كانوا وراء وضع الأحاديث

- الشبهة الثالثة عشرة ٩٥

دعوى أن علماء المدينة الأتقياء وضعوا أحاديث ضد بني أمية

- الشبهة الرابعة عشرة ١٠٧

الادعاء أن تدوين السنة في قصور الأمراء أدى إلى الوضع

- الشبهة الخامسة عشرة ١١٨

اتهام الفقهاء بوضع الأحاديث لإرضاء خلفاء بني العباس

- الشبهة السادسة عشرة ١٢٣

ادعاء أن علماء المسلمين كانوا يخترعون الكتب وينسبونها للنبي ﷺ لإثبات قواعدهم الفقهية حين تُعْوزهم الروايات

- الشبهة السابعة عشرة ١٢٧

الزعم أن التمسك الشديد بالسنة كان من دواعي الوضع

- الشبهة الثامنة عشرة ١٣٥

اتهام أئمة المسلمين بوضع أحاديث تمجِّد نبيهم وأمتهم

- الشبهة التاسعة عشرة ١٣٩

الزعم أن السنة من وضع الزهَّاد والصالحين ومسلمي أهل الكتاب

- الشبهة العشرون ١٤٨

دعوى إهمال المُحَدِّثين الأسباب السياسية الدافعة للوضع في الحديث

- الشبهة الحادية والعشرون ١٥٩

ادعاء أن القواعد الكلية للحكم على الحديث الموضوع لم تُعْرَف إلا في القرن الثامن الهجري

- الشبهة الثانية والعشرون ١٦٩

دعوى أن أحاديث التفسير كلها موضوعة

- الشبهة الثالثة والعشرون ١٧٦

الزعم أن السنة مليئة بالأخطاء التاريخية

- الشبهة الرابعة والعشرون ١٨٥

الزعم أن الأحاديث الواردة في فضائل علي بن أبي طالب ﷺ كلها صحيحة

- الشبهة الخامسة والعشرون ١٩٣

إنكار الأحاديث الواردة في فضائل البلدان وأهلها

المصادر والمراجع ١٩٩

مُقَدِّمَة

لما كانت للسنة النبوية المطهرة مكانتها التي لا تُنكر في الإسلام؛ من كونها وحيًا من رب العالمين، وكونها المصدر الثاني للتشريع، وكونها الأنموذج الحي لتطبيق تعاليم الإسلام، حرص المسلمون الأوائل على حفظها، وصيانتها، ونقلها إلى الأجيال اللاحقة نَقِيَّةً كما رُوِيَت عن صاحب الرسالة ﷺ.

ولا يستطيع أحد أن ينكر أن الكتابة من أهم وسائل الحفظ ـ إن لم تكن أهمها جميعًا ـ لهذا اهتم الصحابة الكرام بكتابة السنة في حياة النبي ﷺ وبإذن مباشر منه ﷺ، وعلى نهجهم سار التابعون والذين من بعدهم.

ومن ثم توفر للسنة النبوية في عهدها الأَوَّل كل وسائل الحفظ المتاحة في ذلك الزمان؛ من حفظ في الصدور، وكتابة في السطور، ونحن لا نزعم أن السنة النبوية قد دُوِّنت بأسرها في ذلك العهد، ولكن وجد في ذلك العصر المبكر النواة الأولى لتدوين السنة التدوين الرسمي الذي تم في القرن الثاني الهجري، والذي لم يمنعه أن يتم في عصر الصحابة والتابعين إلا خشيتهم على القرآن الكريم الذي لم يزل غضًّا طريًّا؛ حتى لا يختلط بالسنة النبوية خاصة لدى الأعاجم حديثي العهد بالإسلام.

وكما اهتم المسلمون الأوائل بحفظ السنة عن طريق الكتابة والتدوين، اهتموا كذلك بحمايتها من الوضع، فأحاطوا السنة النبوية بسياج من التوقِّي والنقد حتى لا ينفذ إليها دخيل.

وعلى الرغم من كل هذه الجهود التي قام بها المسلمون لحفظ السنة النبوية وحمايتها، إلا أن خصوم الإسلام والسنة المطهرة يحاولون ـ بشتى الوسائل ـ النيل من هذا الصرح العظيم، فأخذوا يثيرون الشُّبَه والاعتراضات حول كتابة السنة بأقلام الصحابة والتابعين، ويصوبون سهامهم المسمومة لمدوني السنة التدوين الرسمي، والتشكيك في أغراضهم النبيلة، والطعن في نوايا الخلفاء والأمراء الذين شجعوا على تدوين السنة، كما حاولوا ـ بشتى الطرق ـ إيهام المسلمين أن كل ما تحت أيديهم من سنة نبوية هي مجرد افتراءات زائفة وأقوال موضوعة نسبت إلى صاحب الرسالة ﷺ؛ بهدف صرف المسلمين عنها، ومن ثم التخلي عن ركن رئيس من أركان الإسلام؛ لذا جاء هذا الجزء من هذه الموسوعة التي خصصت للدفاع عن السنة النبوية المطهرة للتصدِّي لمثل هذه الافتراءات المثارة حول تدوين السنة النبوية والوضع فيها، وقد تم تقسيم هذا الجزء بطبيعة الحال إلى محورين هما:

الأول: الرد على الشبهات المثارة حول تدوين السنة مثل: إنكار كتابة السنة على عهد النبي ﷺ، والادعاء أن الصحابة تحرَّجوا من تدوين الحديث وروايته لعدم شرعيته، والزعم أن تأخر تدوين السنة أدى إلى ضياعها... إلخ.

الآخر: الرد على الشبهات المثارة حول الوضع في السنة مثل: دعوى أن خلفاء بني أمية كانوا وراء وضع الأحاديث، والزعم أن التمسك الشديد بالسنة كان من دواعي الوضع، والزعم أن السنة من وضع الزهاد والصالحين ومسلمي أهل الكتاب... إلخ.

هذا وقد أردنا من خلال معالجة هذه الشبهات التأكيد على عدة حقائق يمكن إجمالها في النقاط الآتية:

- لقد بدأت كتابة السنة في حياة النبي ﷺ بأقلام الصحابة وبإذن منه ﷺ.
- أن النهي عن كتابة السنة الوارد في بعض الأحاديث كان لعلل خاصة، وقد زال هذا النهي بزوال هذه العلل، كما أن هذا النهي كان لبعض الصحابة دون الباقين.
- لقد تنوقلت السنة كتابةً بالتوازي مع تناقلها مشافهة ـ منذ عصر النبي ﷺ مرورًا بعصر الراشدين حتى وصلت إلى مرحلة التدوين الرسمي في القرن الثاني الهجري.
- لم يظهر الوضع في الحديث النبوي في حياة النبي ﷺ، وإنما كانت بداية ظهوره بعد اندلاع الفتنة ومقتل عثمان ﷺ وتفرق الأمة وانقسامها.
- لا أحد ينكر وجود أحاديث كثيرة موضوعة قد تسربت إلى السنة النبوية المطهرة، ولكن علماء الحديث قد نقدوها حديثًا حديثًا وميزوا بين صحيح السنة وسقيمها.
- وأخيرًا فإن ما توفر للسنة النبوية من وسائل للحفظ، واهتمام من قِبَلِ العلماء لَيَدل دلالة قاطعة على حفظ الله ﷻ لسنة نبيه ﷺ، مصداقًا لقوله تعالى: ﴿ إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا ٱلذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُۥ لَحَٰفِظُونَ ۝٩ ﴾ (الحجر).

الشبهة الأولى

دعوى عدم كتابة السنة في عصر النبي ﷺ لجهل العرب بالكتابة(*)

مضمون الشبهة:

يدَّعي بعض المتوهمين أن العرب في الجاهلية، والمسلمين في صدر الإسلام لم يكن لديهم معرفة بالكتابة والخط؛ لذا لم تُكتب السنة في عصر النبي ﷺ وأصحابه، واستدلوا على ذلك باعتماد العرب الكامل على ملكة الحفظ التي كانوا يتميزون بها. وبوصف القرآن الكريم لهم بـ "الأميين" في قوله ﷻ: ﴿هُوَ ٱلَّذِى بَعَثَ فِى ٱلْأُمِّيِّـۧنَ رَسُولًا مِّنْهُمْ﴾ (الجمعة: ٢). رامين من وراء ذلك إلى التشكيك في صحة ما كُتب من السنة في صدر الإسلام.

وجوه إبطال الشبهة:

١) كان العرب في الجاهلية يعتمدون على ملكة الحفظ، ويتميزون بقوة الذاكرة، لكن هذا لا يعني أنهم كانوا لا يعرفون الكتابة؛ إذ أثبتت النقوش الأثرية وجود بعض الكتابات التي ترجع إلى العصر الجاهلي، وكذلك كتابة المعلقات السبع على أستار الكعبة، وصحيفة المقاطعة التي أعلنتها قريش ضد النبي ﷺ في بداية الدعوة الإسلامية، كما عرفت أدوات الكتابة ومادتها عن طريق وصفها في كتب التاريخ والأدب.

٢) انتشرت الكتابة انتشارًا واسعًا في عهد النبي ﷺ وأصحابه، وثبت ذلك في بعض النقوش الأثرية أيضًا، ودل على هذا الانتشار افتداء أسرى بدر بتعليم المسلمين القراءة والكتابة، ومعاهدات النبي ﷺ ومكاتباته، كمعاهدة المدينة مع اليهود، وصلح الحديبية مع قريش، ورسائله إلى الملوك والأمراء، وساعد على هذا الانتشار حض القرآن الكريم على الكتابة، وترغيب النبي ﷺ في التعلم، وأمره بالكتابة خاصَّة؛ إذ إن دعوة الإسلام قامت على العلم.

٣) وصف القرآن الكريم للعرب بـ "الأميين" لا يعني الأمية الكتابية ولا العلمية، وإنما يعني الأمية الدينية، إذا لم يكن لهم كتاب سماوي كاليهود والنصارى.

التفصيل:

أولا. معرفة العرب للكتابة قبل الإسلام:

كانت العرب قبل الإسلام يعتمدون على ملكة الحفظ، وقوة الذاكرة، وقد أوتوا النصيب الأوفر في ذلك، فكانوا يحفظون القصائد الطوال بمجرد سماعها لأول مرة، وكان أحدهم يرتجل القصيدة الطويلة دون سابق إعداد لها، لكنهم مع هذا كانوا على معرفة بالخط والكتابة، إذ أثبتت النقوش الأثرية وجود بعض الكتابات من العصر الجاهلي، كما اشتملت كتب التاريخ والأدب على كثير من الشواهد الدالة على معرفتهم بالكتابة، ومن الأدلة على وجود الكتابة في العصر الجاهلي:

١. **وجود الخط العربي:**

ومما يدلنا على معرفة العرب بالكتابة قبل الإسلام أن الباحثين القدامى والمحدثين اختلفوا حول نشأة

(*) الحديث النبوي ومكانته في الفكر الإسلامي الحديث، محمد حمزة، المركز الثقافي العربي، الدار البيضاء، ط١، ٢٠٠٥م. دراسات في الحديث النبوي، د. محمد مصطفى الأعظمي، المكتب الإسلامي، بيروت، ١٤١٣هـ/ ١٩٩٢م.

الخط العربي؛ فمنهم من يرى أن أول من وضع الخط العربي والسرياني وسائر الكتب آدم عليه السلام قبل موته بثلاثمائة سنة، كتبها في طين وطبخه، فلما أصاب الأرضَ الغرقُ وجد كل قوم كتابًا فكتبوه؛ فأصاب إسماعيل عليه السلام الكتاب العربي، وهذا يدل على أن تعلُّم الخط العربي توقيفٌ علمه الله عز وجل آدم عليه السلام ثم أصابه إسماعيل عليه السلام من بعده.

ومن الباحثين من يرى أن إدريس عليه السلام أول من خط بالقلم بعد آدم عليه السلام. ومنهم من يرى أن أول من وضع الكتابة العربية إسماعيل بن إبراهيم عليهما السلام، وكان أول من نطق بها، فوضعت على لفظه ومنطقه.

يقول د. ناصر الدين الأسد: "أصل الخط العربي مشكلة كانت مستعصية تتأرجح حولها الآراء، ولا تكاد تستقر، وللعرب القدامى في ذلك روايات مختلفة، وللمستشرقين المحدثين آراء متباينة"، وبعد أن أورد د. الأسد آراء الباحثين في ذلك وأشار إلى اختلافهم ذكر أن الخط النبطي هو الذي اشتُق منه الخط العربي، وأكد على أن هذا الرأي هو أرجح الآراء عند الباحثين في هذا الموضوع[1].

وعلى كل حال فإن هذا الاختلاف يعطينا مؤشرًا على أن الخط العربي قديم، وأن العرب في الجاهلية كانوا يعرفون الخط والكتابة.

٢. النقوش الأثرية:

ثم يسوق الأسد أدلة ملموسة على وجود الخط العربي قبل الإسلام، واستعمال العرب له، فيذكر نقوشًا أثرية عُثر عليها يرجع تاريخها إلى سنة (٢١٠ ميلادية) وقد اكتُشف هذا النقش في وادي المكتب في شبه جزيرة طور سيناء، ونقش آخر يرجع إلى سنة (٢٣٠ ميلادية)، وقد اكتشف في وادي فران في شبه جزيرة طور سيناء كذلك. ثم يذكر نقشًا من القرن الرابع الميلادي عُثر عليه في مدفن امرئ القيس بن عمرو ملك العرب في النمارة، وهي من أعمال حوران، ثم يذكر نقشين يرجع تاريخهما إلى القرن السادس الميلادي[2].

مما سبق يظهر لنا أن العرب ظلوا يكتبون في جاهليتهم ثلاثة قرون على أقل تقدير بهذا الخط الذي عرفه بعد ذلك المسلمون، وقد أصبحت معرفة عرب الجاهلية بالكتابة أمرًا يقينيًّا، يقرره البحث العلمي القائم على الدليل المادي المحسوس، وكل حديث غير هذا لا يستند إلا إلى الحدث والافتراض.

٣. حلقات تعليم الكتابة:

مما يدلنا على معرفة العرب للكتابة وجود ما يشبه الكتاتيب، يتعلم فيها الصبيان الكتابة العربية، والشعر، وأيام العرب، وقد وجد هذا في البيئات المتحضرة آنذاك؛ مثل مكة والمدينة والطائف، والحيرة، والأنبار وغيرها، ومن الأدلة أيضًا وجود المعلمين الذين كانوا يعلِّمون الصبيان ضروبًا من العلم.

ومن هؤلاء الذي تعلموا الكتابة فيها يشبه الكتاتيب عدي بن زيد العبادي، إذ طرحه أبوه في الكُتَّاب حتى حذق الخط العربي ثم أرسله إلى كُتَّاب الفارسية فصار أفصح الناس وأكتبهم بالعربية والفارسية، ثم انتقل إلى

١. مصادر الشعر الجاهلي، د. ناصر الدين الأسد، دار الجيل، بيروت، ط٧، ١٩٨٨م، ص٢٣، ٢٤.

٢. المرجع السابق، ص٢٣: ٣٢.

بلاط فارس فأصبح كاتبًا بالعربية ومترجمًا في ديوان كسرى[1]، وكان لقيط بن يعمر الإيادي كاتبًا بالعربية، ويحسن الفارسية؛ فكان من أجل ذلك مترجمًا في ديوان كسرى أيضًا، وكان ورقة بن نوفل يكتب الكتاب العبراني.

٤. الكتب والرسائل:

مما يدل على معرفة العرب بالكتابة كثرة الرسائل التي وصلتنا عنهم؛ ومنها: كتاب المنذر الأكبر إلى كسرى أنوشروان، وكتاب عمرو بن هند إلى عامله على البحرين، وكتاب عبد العزى بن امرئ القيس الكلبي إلى قومه، وكتاب عدي بن زيد العبادي إلى أخيه أُبي، ورد أخيه أُبي عليه، وكتاب النعمان بن المنذر إلى كسرى، وكتاب عبد المطلب بن هاشم إلى أخواله بيثرب وغيرها[2].

ومن الأدلة أيضًا على قدم معرفة العرب بالكتابة، كتابة العهود والمواثيق والأحلاف التي يرتبطون بها فيما بينهم أفرادًا وجماعات، وما يتصل بها من كتابة كتب الأمان، ومنها كتاب النعمان الذي أرسله إلى الحارث بن ظالم وهو في مكة يؤمِّنه[3].

٥. المعلقات والصحف في جوف الكعبة:

ومما يدل على معرفة العرب بالكتابة قبل الإسلام تلك المعلقات السبع التي كتبها العرب بماء الذهب وعلقوها في أستار الكعبة؛ يقول ابن عبد ربه: "كان الشعر ديوان العرب خاصة المنظوم من كلامها، والمقيِّد لأيامها، والشاهد على أحكامها، حتى لقد بلغ من كَلَف العرب به وتفضيلها له أن عمدت إلى سبع قصائد تخيَّرتها من الشعر القديم، فكتبتها بماء الذهب في القباطي المدرجة وعلّقتها بين أستار الكعبة"[4].

ومن ذلك أيضًا تلك المقاطعة التي كتبتها قريش في صحيفة وعلقتها في جوف الكعبة حينما تحالفت قريش على بني هاشم وبني المطلب أن لا يناكحوهم، ولا يبايعوهم، ولا يجالسوهم، ولا يخالطوهم، ولا يدخلوا بيوتهم، ولا يكلموهم، حتى يسلِّموا إليهم الرسول ﷺ للقتل، وكتبوا بذلك صحيفة فيها عهود ومواثيق: "أن لا يقبلوا من بني هاشم صلحًا أبدًا، ولا تأخذهم بهم رأفة حتى يسلموه للقتل"[5].

فهذه أدلة ملموسة تُوقِفنا على حقيقة واقعية، وهي أن العرب في جاهليتهم كانوا يعرفون الكتابة، وكانوا يكتبون في موضوعات شتى، مما يقطع الطريق على القائلين بعدم معرفتهم للكتابة والخط.

٦. معرفتهم بأدوات الكتابة:

ثمة دليل آخر على معرفة العرب بالكتابة وهو وجود أدواتها كالقلم، والتي تصفه النصوص أنه مصنوع من القصب، يُقَطُّ ويُقَلَّم أو يُبْرى، ثم يُغمس في مداد الدواة، ويُكتب به[6]، قال عدي بن زيد:

---

١. الأغاني، أبو الفرج الأصفهاني، تحقيق: سمير جابر، دار الفكر، بيروت، ط٣، د. ت، (٢/ ١٠١، ١٠٢).

٢. جمهرة رسائل العرب، أحمد زكي صفوت، (١/ ٩: ٣٠)، نقلا عن: تدوين وتوثيق السنة في حياة الرسول والصحابة، د. جمال محمود خلف، مكتبة الإيمان، مصر، ٢٠٠٧م، ص٥٥.

٣. الأغاني، أبو الفرج الأصفهاني، مرجع سابق، (١١/ ١٢٠).

٤. العقد الفريد، ابن عبد ربه الأندلسي، دار الاستقامة، القاهرة، ١٩٤٠م، (٢/ ٣٠٦).

٥. الرحيق المختوم، المباركفوري، دار المؤيد، الرياض، ١٤١٨هـ/ ١٩٩٨م، ص١٠٩.

٦. تدوين وتوثيق السنة في حياة الرسول والصحابة، د. جمال خلف، مرجع سابق، ص٦٠، ٦١.

مـا تَبـيـنُ الـعَـيـنُ مِـن آيـاتِـهـا
غَـيـرَ نُؤيٍ مِثـلِ خَـطٍّ بِـالقَلَـم[1]

وقال الزبرقان بن بدر:

هُم يَهلَكـونَ وَيَبقى بَعدُ ما صَنَعوا
كَـأَنَّ آثـارَهُـم خُـطَّت بِـأَقـلامِ[2]

ومن أدوات الكتابة الدواة والمداد، وقد ورد ذكرهما كذلك في الشعر الجاهلي، قال عبد الله بن عنمة:

فَـلَـم يَبـقَ إِلّا دِمـنَـةٌ وَمَنـازِلٌ
كَمـا رُدَّ في خَـطِّ الـدَواةِ مِـدادُهـا

مما سبق نستخلص أن العرب كانوا يعرفون الكتابة، وأنها انتشرت بينهم، مما يجعلنا نطمئن إلى أن عصر الرسول ﷺ الذي أعقب عصر الجاهلية كانت الكتابة فيه منتشرة ومعروفة معرفة جيدة.

ثانيًا. انتشار الكتابة في عهد النبي ﷺ وأصحابه:

إذا كنا قد أشرنا إلى أن الكتابات العربية يرجع تاريخها إلى العصر الجاهلي فإن وجودها في صدر الإسلام ـ عصر الرسول ﷺ وخلفائه الراشدين ـ يكون من باب أولى بشكل أوسع، فالإسلام قد بنى رسالته على العلم الذي يتطلب التعليم والتعلُّم، فكان أول ما نزل في رسالته قوله تعالى: ﴿ٱقۡرَأۡ بِٱسۡمِ رَبِّكَ ٱلَّذِي خَلَقَ ۝١﴾ (العلق).

ومن مظاهر انتشار الكتابة في ذلك العصر:

١. النقوش:

- نقش القاهرة: وهو مؤرخ في سنة (٣١ هجرية)؛ أي في عهد الخليفة الثالث عثمان بن عفان ﷺ، وهو محفوظ في دار الآثار العربية، وإن كان هذا النقش قد كُتب بعد وفاة النبي ﷺ فإنه يدل على انتشار الكتابة في عهد النبي.
- عدة نقوش على قمة الطرف الجنوبي لـ "جبل سلع" في المدينة المنورة خارج سورها الشمالي. وقد عثر عليها د. محمد حميد الله، ويرجع تاريخها إلى غزوة الخندق في السنة الخامسة للهجرة[3].

٢. الكتابات والرسائل إلى الملوك والأمراء:

والكتابات التي عُثر عليها أيضًا تدلنا على هذا الانتشار في العصر النبوي، إذ وجدت ثلاث رسائل أرسلها رسول الله ﷺ إلى المقوقس عظيم القبط في مصر، وإلى المنذر بن ساوى، وإلى النجاشي في الحبشة، ولقد عثر على الأصول الحقيقية لهذه الرسائل، فضلًا عن التي لم يُعثر عليها وأخبرتنا به كتب التاريخ والسير.

٣. المواثيق والعهود:

ومما يدل على انشار الكتابة انتشارًا واسعًا في عهد النبوة كثرة المواثيق والعهود والمعاهدات التي عقدها النبي ﷺ سواء بين المؤمنين وبعضهم، أو بين المؤمنين وغيرهم من اليهود والمشركين، بل إن النبي ﷺ جعل تعليم الكتابة والقراءة رأس مال يفتدي به الأسير نفسه في بدر، فمن لم يكن لديه ما يفدي به نفسه، دفع إليه النبي ﷺ عشرة من غلمان المدينة يعلمهم الكتابة، فإن أتم مهمته فذاك فداؤه[4].

ومن ذلك أيضًا ميثاق التحالف الإسلامي الذي

---

١. الأغاني، أبو الفرج الأصفهاني، مرجع سابق، (٢/ ١١٩).
٢. البيان والتبيين، الجاحظ، (٣/ ١٧٩)، نقلا عن: مصادر الشعر الجاهلي، د. ناصر الدين الأسد، مرجع سابق، ص٩٩.
٣. مصادر الشعر الجاهلي، د. ناصر الدين الأسد، مرجع سابق، ص٣٢.
٤. الرحيق المختوم، المباركفوري، مرجع سابق، ص٢٣٠.

عقده النبي ﷺ بين المؤمنين، أزال به ما كان من حزازات الجاهلية والنزاعات القبلية، ولم يترك مجالًا لتقاليد الجاهلية[1]، وكذلك المعاهدة التي عقدها النبي ﷺ مع اليهود في المدينة عندما هاجر إليها[2]، ومن تلك الأمور التي تدل على انتشار الكتابة في عهده ﷺ انتشارًا واسعًا معاهدة الصلح التي تُسمَّى صلح الحديبية بين المسلمين بقيادة النبي ﷺ وقريش سنة ٦هـ[3] وغير ذلك.

٤. انتشار المصاحف ثم صحف الحديث:

ثمة أدلة أخرى على شيوع الكتابة في عصر الرسول ﷺ منها تلك المصاحف التي كان يكتب فيها الصحابة كل ما ينزل من القرآن، وكذلك نهيه ﷺ عن كتابة الحديث في بادئ الأمر، فقد ورد عنه ﷺ أنه قال: "لا تكتبوا عني شيئًا، ومن كتب عني شيئًا غير القرآن فليمحه"[4]، ثم أمره بعد ذلك وترخيصه في كتابة الحديث حيث قال لعبد الله بن عمرو بن العاص: "اكتب، فوالذي نفسي بيده، ماخرج مني إلا حق"[5]. وبعيدًا عن الخوض في موضوعات هذه الأحاديث، فإن فيها دلالة واضحة على أن أمر الكتابة كان مشهورًا ومنتشرًا، وإلا لما حَذَّر النبي ﷺ من الكتابة ولما رخص فيها. ويدلنا على انتشار الكتابة أيضًا في عهد النبي ﷺ ما روي عن أبي هريرة ﷺ أنه قال: "ما من أصحاب النبي ﷺ أحد أكثر حديثًا عنه مني، إلا ما كان من عبد الله بن عمرو؛ فإنه كان يكتب ولا أكتب"[6].

كما أن كتب الطبقات والرجال تَعُدُّ من الصحابة عشرات بعد عشرات كلهم كاتب ضابط لما يكتب، إذ حَضَّ رسول الله ﷺ المسلمين والصحابة على التعلُّم، وأمرهم بتعلم الكتابة خاصة، واعتنى المسلمون والصحابة بذلك، مما كان له أكبر الأثر في تعلم الكتابة والخط، وإتقان ذلك.

وليس أدل على انتشار الكتابة في عصر الرسول ﷺ وشيوعها مما أورده الجهشياري[7]، وابن عبد ربه[8]، والمسعودي[9] ـ من ذكر أسماء الذين كتبوا لرسول الله ﷺ، فقد جعلوهم مراتب، وقدَّروهم منازل: فكتاب يكتبون بين يديه ﷺ فيما يعرض من أموره وحوائجه، وآخرون يكتبون بين يدي الناس المداينات وسائر العقود والمعاملات، وآخرون يكتبون أموال الصدقات، وكاتب يكتب خَرْص[10] الحجاز، وآخر يكتب مغانم رسول الله ﷺ، وثالث يكتب إلى الملوك ويجيب رسائلهم، ويترجم بالفارسية والرومية والقبطية والحبشية، وكتاب آخرون يكتبون الوحي،

---

١. المرجع السابق، ص١٨٧.

٢. السابق، ص١٩٢.

٣. السابق، ص٣٤٢.

٤. صحيح مسلم (بشرح النووي)، كتاب: الزهد والرقائق، باب: التثبت في الحديث وحكم كتابة العلم، (٩/ ٤٠٨٩)، رقم (٧٣٧٥).

٥. صحيح: أخرجه أحمد في مسنده، مسند المكثرين من الصحابة، مسند عبد الله بن عمرو بن العاص، (١٠/ ١٦، ١٧)، رقم (٦٥١٠). وصححه أحمد شاكر في تعليقه على المسند.

٦. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: العلم، باب: كتابة العلم، (١/ ٢٤٩)، رقم (١١٣).

٧. انظر: الوزراء والكتاب، أبو عبد الله محمد بن عبدوس الجهشياري، مكتبة مصطفى البابي الحلبي، القاهرة، ط١، د. ت.

٨. انظر: العقد الفريد، ابن عبد ربه الأندلسي، مرجع سابق.

٩. انظر: التنبيه والإشراف، أبو الحسن علي بن الحسين المسعودي، تحقيق: عبد الله إسماعيل الصاوي، دار الصاوي، القاهرة، ١٩٣٨م.

١٠. الخَرْص: تقدير ما على النخل من الرطب تمرًا.

ثم يعقب المسعودي بعد أن ينتهي من ذكر أسماء هؤلاء الكتاب واختصاصهم بقوله: "وإنما ذكرنا من أسماء كتابه ﷺ من ثبت على كتابته واتصلت أيامه فيها، وطالت مدته، وصحت الرواية على ذلك من أمره، دون من كتب الكتاب والكتابين والثلاثة؛ إذ كان لا يستحق بذلك أن يسمى كاتبًا، ويضاف إلى جملة كتابه"[1].

فأي شيوع نرجوه لكتابة أكثر من أن يبلغ الكاتبون من الكثرة منزلة تجعلهم يتخصصون في أنواع ما يكتبون، يستقل كل فرد منهم أو كل جماعة بضرب واحد؟ إن هذه الكثرة في عدد الكاتبين هي التي دعت عمر بن الخطاب ﷺ إلى أن يقول: "لا يملينَّ في مصاحفنا إلا غلمان قريش وثقيف"[2]، ودعت كذلك عثمان بن عفان ﷺ إلى أن يقول: "لو كان المملي من هذيل والكاتب من ثقيف..."[3]؛ إذ لو كانت الكتابة قليلة بين العرب لقبل عمر وعثمان من أي كاتب أن يكتب.

وفي ضوء ما قدمنا نستطيع أن نفهم فداء الأسرى في بدر حين أذن الرسول ﷺ لمن كان كاتبًا من الأسرى أن يفدي نفسه بتعليم عشرة من صبيان المسلمين الكتابة والقراءة؛ إذ لا ريب أن هذا الإذن لم يكن منصبًّا على حالة فردية، وإنما يدل على أن هؤلاء الكاتبين من الأسرى كانوا جماعات[4]®.

ثالثًا. وصف العرب بالأميين لا يعني أمية القراءة والكتابة:

لقد حاول المغرضون الاستدلال على زعمهم بأن العرب كانوا يجهلون القراءة والكتابة بوصف القرآن لهم بأنهم أميون، وهذا جهل فاضح منهم إذ إن معنى الأمية التي وُصف بها العرب في القرآن الكريم غير ما توهموا، ولتوضيح ذلك نقول: لقد وُصف العرب في جاهليتهم بأنهم أميون في ثلاث آيات؛ قال ﷻ: ﴿ وَقُل لِّلَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ وَالْأُمِّيِّينَ أَأَسْلَمْتُمْ ﴾ (آل عمران: ٢٠)، وقال ﷻ: ﴿ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا لَيْسَ عَلَيْنَا فِي الْأُمِّيِّينَ سَبِيلٌ ﴾ (آل عمران: ٧٥)، وقال ﷻ: ﴿ هُوَ الَّذِي بَعَثَ فِي الْأُمِّيِّينَ رَسُولًا مِّنْهُمْ ﴾ (الجمعة: ٢).

غير أن هذا الوصف بالأمية لا يعني الأمية الكتابية ولا العلمية، وإنما يعني الأمية الدينية؛ أي أنهم لم يكن لهم قبل القرآن الكريم كتاب ديني، ومن هنا كانوا أميين دينيًّا، ولم يكونوا مثل أهل الكتاب من اليهود والنصارى، الذين كان لهم التوراة والإنجيل.

ومن الأدلة على ذلك أن القرآن الكريم قد وصف فريقًا من أهل الكتاب بالأميين، وذلك في قوله ﷻ: ﴿ وَمِنْهُمْ أُمِّيُّونَ لَا يَعْلَمُونَ الْكِتَابَ إِلَّا أَمَانِيَّ وَإِنْ هُمْ إِلَّا يَظُنُّونَ ﴿٧٨﴾ فَوَيْلٌ لِّلَّذِينَ يَكْتُبُونَ الْكِتَابَ بِأَيْدِيهِمْ ثُمَّ

---

١. التنبيه والإشراف، أبو الحسن علي بن الحسين المسعودي، مرجع سابق، ص٢٤٥، ٢٤٦.

٢. أخرجه ابن أبي داود في المصاحف، كتاب: جمع عمر بن الخطاب ﷺ القرآن في المصحف، باب: لا يملينَّ في مصاحفنا إلا غلمان قريش وثقيف، (١/ ٣٩)، رقم (٢٩).

٣. أخرجه ابن أبي داود في المصاحف، كتاب: اختلاف ألحان العرب في المصاحف، باب: لو كان المملي من هذيل والكاتب من ثقيف، (١/ ١٠٨)، رقم (٨٨).

٤. مصادر الشعر الجاهلي، د. ناصر الدين الأسد، مرجع سابق، ص٥٣.

® في "**أمثلة مما كُتب من السنة في عهد النبي**" طالع: الوجه الثالث، من الشبهة الثانية، من هذا الجزء.

يَقُولُونَ هَٰذَا مِنْ عِندِ ٱللَّهِ لِيَشْتَرُوا۟ بِهِۦ ثَمَنًا قَلِيلًا ۖ فَوَيْلٌ لَّهُم مِّمَّا كَتَبَتْ أَيْدِيهِمْ وَوَيْلٌ لَّهُم مِّمَّا يَكْسِبُونَ ﴿٧٩﴾﴾ (البقرة).

فأمية هذا الفريق ليست أمية كتابية؛ لأنه قد أخبر أنهم كانوا يكتبون بأيديهم، وإنما هي أمية دينية؛ أي جهل بالدين، وإنكار له وعدم تصديق، ومن أجل هذا فَسَّرَ ابن عباس رضي الله عنهما هاتين الآيتين فيما رواه ابن جرير الطبري بإسناده إليه، قال: "ومنهم أميون؛ قال: الأميون قوم لم يصدقوا رسولًا أرسله الله، ولا كتابًا أنزله الله، فكتبوا كتبًا بأيديهم، ثم قالوا لقوم سفلة جُهَّال: هذا من عند الله"[1]. وقال: "قد أخبر أنهم يكتبون بأيديهم؛ ثم سماهم أميين لجحودهم كتب الله ورسله"[2]. وأما قوله ﷺ: "إنا أمة أمية لا نكتب ولا نحسب"[3]، فلا ينقض ما قدمنا؛ وذلك لأنه قال ذلك في حديث الصيام عن رؤية الهلال، وهذا لا يعني إلا ضربًا خاصًّا من الكتابة والحساب، وهو حساب سير النجوم، وتقييد ذلك بالكتابة لمعرفة مطلع الشهر، فقد أخبر أن هذا الضرب من العلم المدوَّن المسجل القائم على الحساب والتقويم لم يكن للعرب عهد به، ومن هنا علق الحكم بالصوم وغيره بالرؤية لرفع الحرج عنهم في معاناة حساب التسيير.

والحديث لا يعني نفي الكتابة والحساب نفيًا عامًّا شاملًا؛ وذلك لأن عرب الجاهلية قد كانوا يكتبون ويحسبون، وإنما هو نفي لأن تكون الكتابة وأن يكون الحساب نظامًا عامًّا متبعًا في كل الشئون كما كان ذلك عند بعض الأمم الأخرى ذات التقاويم الفلكية[4].

الحديث إذن لا ينقض ما قدمنا من أمر معرفة العرب بالكتابة وانتشارها بينهم، وأن أميتهم إنما كانت أمية دينية فحسب، وبهذا تبطل حجة من يزعم أن المسلمين في صدر الإسلام لم يكن لديهم معرفة بالكتابة والخط.

الخلاصة:

- لقد استبان بالدليل المادي الملموس المتمثل في النقوش الحجرية المكتشفة، أن عرب الجاهلية قد عرفوا الكتابة بالحروف العربية منذ مطلع القرن الرابع الميلادي، وكتبوا بهذا الخط ثلاثة قرون قبل الإسلام على أقل تقدير.
- إن معرفة عرب الجاهلية بالكتابة معرفة فيها شيء من الانتشار يبعد عنهم ما وصموا به من الجهل بها، وقد دللنا على ذلك بوفرة النصوص والروايات التي تنبئ عن النشاط التعليمي في الجاهلية، وقيام ما يشبه الكتاتيب في عصرنا الحاضر، أو المكتب آنذاك، وتوافر عدد المعلمين الذين كانوا يعلمون الكتابة، وذلك كله في البيئات المتحضرة مثل: مكة والمدينة والطائف والحيرة والأنبار.
- لقد اتسع ميدان الكتابة وتشعبت موضوعاتها،

١. جامع البيان عن تأويل آي القرآن، ابن جرير الطبري، تحقيق: أحمد شاكر، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط١، ١٤٢٠هـ/ ٢٠٠٠م، (٢/ ٢٧٠).

٢. المرجع السابق، (٢/ ٢٥٩).

٣. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: الصوم، باب: قول النبي ﷺ: "لا نكتب ولا نحسب"، (٤/ ١٥١)، رقم (١٩١٣).

٤. انظر: مصادر الشعر الجاهلي، د. ناصر الدين الأسد، مرجع سابق، ص٤٤: ٤٦.

فكان العرب يكتبون في موضوعات شتى، كما ثبت وصف أدوات الكتابة وآلاتها عن طريق النقوش الحجرية، وما وصل إلينا في بطون كتب التاريخ والأدب.

- جاء عصر الرسول ﷺ وبدأت الكتابة تنتشر وتزداد، وهو ما دلت عليها النقوش، والرسائل والمكاتبات إلى الملوك والأمراء، كما ساعد على انتشارها حض النبي ﷺ على تعلم الكتابة والخط، وأخذ الصحابة بهذا التوجيه، حتى تعلم بعضهم اللغات الأخرى كالفارسية والعبرية وغيرها.
- من الأدلة على انتشار الكتابة في عصر الرسول ﷺ أيضًا ما ثبت من نهيه ﷺ عن كتابة الحديث، ثم ترخيصه في كتابته؛ إذ إن هذا يثبت انتشار الكتابة بين المسلمين في ذلك الوقت.
- إن وصف العرب بالأمية لا يعني الأمية الكتابية والعلمية، إنما يعني الأمية الدينية، ودليل ذلك أن القرآن وصف فريقًا من أهل الكتاب بالأميين، بقوله ﷻ: ﴿ وَمِنْهُمْ أُمِّيُّونَ لَا يَعْلَمُونَ ٱلْكِتَٰبَ إِلَّآ أَمَانِيَّ وَإِنْ هُمْ إِلَّا يَظُنُّونَ ﴿٧٨﴾ فَوَيْلٌ لِّلَّذِينَ يَكْتُبُونَ ٱلْكِتَٰبَ بِأَيْدِيهِمْ ثُمَّ يَقُولُونَ هَٰذَا مِنْ عِندِ ٱللَّهِ لِيَشْتَرُوا۟ بِهِۦ ثَمَنًا قَلِيلًا فَوَيْلٌ لَّهُم مِّمَّا كَتَبَتْ أَيْدِيهِمْ وَوَيْلٌ لَّهُم مِّمَّا يَكْسِبُونَ ﴿٧٩﴾ ﴾ (البقرة)، فهذا الفريق لم تكن أميته أمية كتابية، إنما هي أمية دينية؛ إذ قد أخبر تعالى أنهم كانوا يكتبون الكتاب بأيديهم.

الشبهة الثانية

إنكار كتابة السنة على عهد النبي ﷺ(*)

مضمون الشبهة:

ينكر بعض المغالطين كتابة السنة في عهد النبي ﷺ، ويعتبرون أن كتابتها بدعة نهى رسول الله ﷺ عنها في أكثر من موضع، فقد قال ﷺ: "لا تكتبوا عني شيئًا إلا القرآن، فمن كتب عني شيئًا غير القرآن فليمحه"، وعن أبي هريرة ﷺ قال: "كنا قعودًا نكتب ما نسمع من النبي ﷺ، فخرج علينا، فقال: ما هذا تكتبون؟ فقلنا: ما نسمع منك، فقال: أكتاب مع كتاب الله...". كما أنه ﷺ لم يأذن لأبي سعيد الخدري ﷺ حين استأذنه في كتابة الحديث. وكذلك فقد نقلت الأحاديث مشافهة فقط؛ إذ لم تكن الكتابة منتشرة بين العرب. رامين من وراء ذلك إلى الطعن في كون السنة كُتبت في عهد النبي ﷺ والتشكيك في مشروعية كتابتها.

وجوه إبطال الشبهة:

١) إن الأحاديث المتقدمة من أدلة الزاعمين لا تدل على النهي العام المطلق عن كتابة الحديث، وهي تتعارض مع أحاديث أكثر ثبوتًا وأصرح دلالة أباح فيها النبي ﷺ كتابة السنة، مما يقوِّي القول بنسخها.

٢) لقد ثبتت أحاديث كثيرة أباح النبي ﷺ فيها كتابة السنة، وأن النهي عن كتابتها في بادئ الأمر كان لعلل، فلما زالت تلك العلل أذن النبي ﷺ في كتابتها.

٣) لا ننكر أن السنة كانت تنقل مشافهة غالبًا

(*) كيف ولماذا التشكيك في السنة، د. أحمد عبد الرحمن، مكتبة وهبة، القاهرة، ط١، ١٤٢٨هـ/ ٢٠٠٧م.

وذلك لاعتماد العرب على الذاكرة أكثر من اعتمادهم على الكتابة، لكن هذا لا يعني أنها كانت لا تكتب في عهده، وأمثلة ما كُتب آنذاك كثيرة.

التفصيل:

أولا. الأحاديث التي استدل بها الزاعمون لا تدل على النهي المطلق عن كتابة الحديث:

من الثابت تاريخيًّا أن كتابة السنة بدأت في حياة النبي ﷺ، فقد صحت الأخبار في إباحة النبي ﷺ الكتابة عنه، ومن المجازفة إنكار ذلك، وأما الأحاديث التي استدلوا بها على إنكار كتابة السنة في عهده ﷺ، والتي فيها نهي النبي ﷺ عن الكتابة ـ فإنها محمولة على خوف اختلاط السنة بالقرآن، أي أن النهي عن الكتابة كان مرحليًّا فقط، ثم نُسخ ذلك بإباحتها.

فقد جاءت أحاديث عن النبي ﷺ فُهم منها خطأً أنها تفيد كراهة كتابة الحديث، ولكنها في حقيقتها تثبت كتابة الحديث، ونبين ذلك فيما يلي:

الحديث الأول: هو حديث أبي سعيد الخدري ﷺ، وقد رُوي من طريقين بألفاظ مختلفة:

الرواية الأولى: من طريق همام، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن أبي سعيد الخدري، أن رسول الله ﷺ قال: "لا تكتبوا عني ومن كتب عني غير القرآن فليمحه"[1].

وقد اختلف العلماء في هذا الحديث في وقفه[2] ورفعه[3]؛ قال ابن حجر: "ومنهم من أعلَّ حديث أبي سعيد، وقال: الصواب وقفه على أبي سعيد، قاله البخاري وغيره"[4]. وقال الخطيب البغدادي: "تفرَّد همام برواية هذا الحديث عن زيد بن أسلم هكذا مرفوعًا"[5].

وهذا الحديث أصح ما ورد عن رسول الله ﷺ في هذا الباب، وإليك الفهم الصحيح لهذا الحديث:

الحديث يبيِّن أن النهي عن الكتابة كان بخصوص الصحيفة التي كُتب عليها القرآن، فخشي الرسول ﷺ أن يختلط كلامه بالقرآن الكريم؛ فنهاهم عن كتابة الحديث والقرآن في صحيفة واحدة.

والقول بنسخ الحديث قول كثير من العلماء وذهب إليه العلامة أحمد شاكر، فبعد أن دعم رأيه بالأخبار التي تبيح الكتابة قال: كل هذا يدل على أن حديث أبي سعيد منسوخ، وأنه كان في أول الأمر حين خاف اشتغالهم عن القرآن، وحين خيف اختلاط غير القرآن بالقرآن، وحديث أبي شاه في أواخر حياة النبي ﷺ، وكذلك أخبار أبي هريرة ـ وهو متأخر الإسلام ـ أن عبد الله بن عمرو كان يكتب يدل على أن عبد الله كان يكتب بعد إسلام أبي هريرة، ولو كان حديث أبي سعيد في النهي متأخرًا عن الأحاديث في الإذن والجواز لعرف ذلك عند الصحابة يقينًا صريحًا، ثم جاء إجماع الأمة

---

١. صحيح مسلم (بشرح النووي)، كتاب: الزهد والرقائق، باب: التثبت في الحديث وحكم كتابة العلم، (٩/ ٤٠٨٩)، رقم (٧٣٧٥).

٢. الحديث الموقوف: هو ما روي عن الصحابة ﷺ من أقوالهم وأفعالهم وتقريراتهم متصلا كان إسناده أو منقطعًا.

٣. الحديث المرفوع: ما أضيف إلى النبي ﷺ من قول أو فعل أو تقرير أو صفة خِلقية أو خُلقية.

٤. فتح الباري بشرح صحيح البخاري، ابن حجر العسقلاني، تحقيق: محب الدين الخطيب وآخرين، دار الريان للتراث، القاهرة، ط١، ١٤٠٧هـ/ ١٩٨٦م، (١/ ٢٥١).

٥. تقييد العلم، الخطيب البغدادي، مرجع سابق، ص٣١.

القطعي بَعْد قرينة قاطعة على أن الإذن هو الأمر الأخير، وهو إجماع ثابت بالتواتر العلمي عن كل طوائف الأمة بعد الصدر الأول ﷺ[1].

والرواية الثانية: عن سفيان بن وكيع، عن سفيان بن عيينة، عن زيد بن أسلم، عن أبيه، عن عطاء بن يسار، عن أبي سعيد الخدري قال: "استأذنا النبي ﷺ في الكتابة فلم يأذن لنا"[2].

وهذه الرواية صحيحة أيضًا، وفيها دليل على أن الكتابة كانت شائعة، وإنما كان الاستئذان لأجل أمر عارض أرادوا كتابته، فلم يأذن لهم الرسول ﷺ في كتابته وتسجيله لحكمة يريدها ﷺ، وفي لفظ "استأذنا" إشارة للجميع مما يفيد أن الكثرة كانت تكتب.

والحديث الثاني: هو حديث أبي هريرة ﷺ، فعن عبد الرحمن بن زيد بن أسلم، عن أبيه عن عطاء بن يسار عن أبي هريرة قال: "كنا قعودًا نكتب ما نسمع من النبي ﷺ فخرج علينا، فقال: ما هذا تكتبون؟ فقلنا: ما نسمع منك. فقال: أكتاب مع كتاب الله؟ فقلنا: ما نسمع، فقال: اكتبوا كتاب الله، امحضوا كتاب الله، أكتاب غير كتاب الله؟ امحضوا كتاب الله..." الحديث[3].

لقد اختلف العلماء في صحة هذه الرواية؛ فمنهم من رأى أن في هذه الرواية ضعفًا؛ إذ ضَعَّفَ العلماء عبد الرحمن بن زيد بن أسلم، فقد ضعَّفه النسائي وأحمد والشافعي، وابن حبان قال عنه: "كان ممن يقلب الأخبار وهو لا يعلم، حتى كثر ذلك في روايته من رفع المراسيل، وإسناد الموقوف، فاستحق الترك"[4]، وقد حكم الذهبي على هذا الحديث فقال: "حديث منكر"[5].

فعلى فرض ضعف الرواية فلا شبهة، ولكن الرواية صححها بعض أهل العلم، وتوجيهها إن صح الإسناد فإن المتن يشير صراحة إلى عدم الكتابة مع القرآن في صحيفة واحدة، وهذا واضح في قوله ﷺ: "... أكتاب مع كتاب الله..."، فقد خشي ﷺ أن يختلط القرآن بالسنة.

وقد حكم الشيخ العلامة شعيب الأرنؤوط على هذه الرواية بالصحة كما حققها في مسند أحمد رحمه الله تعالى في مسند أبي سعيد الخدري ﷺ، وعليه، فإن الرواية صحيحة، وقد صح النهي عن الكتابة، وصح الإذن فيها، فيكون بذلك الإذن ناسخ والنهي منسوخ، وكان النهي عن الكتابة لعلة، فلما زالت العلة أذن في الكتابة، وعلى هذا نقيس كل الأحاديث التي صَحَّت في هذا الباب®.

---

١. الباعث الحثيث شرح اختصار علوم الحديث، أحمد شاكر، دار التراث، القاهرة، ط٢، ١٣٧٠هـ/ ١٩٥١م، ص١٢.

٢. صحيح: أخرجه الترمذي في سننه (بشرح تحفة الأحوذي)، كتاب: العلم، باب: كراهية كتابة العلم، (٧/ ٣٥٦)، رقم (٢٨٠٢). وصححه الألباني في صحيح وضعيف سنن الترمذي برقم (٢٦٦٥).

٣. صحيح: أخرجه أحمد في مسنده، مسند المكثرين من الصحابة، مسند أبي سعيد الخدري ﷺ، رقم (١١١٠٧). وصححه شعيب الأرنؤوط في تعليقه على المسند.

٤. كتاب المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين، ابن حبان، تحقيق: محمود إبراهيم زايد، دار الوعي، سوريا، ط٢، ١٤٠٢هـ (٢/ ٥٧).

٥. ميزان الاعتدال في نقد الرجال، الذهبي، تحقيق: علي محمد البجاوي، دار المعرفة، بيروت، د. ت، (٢/ ٥٦٥).

® في **"حرق النبي ما كُتب من السنة لا يعني نهيه المطلق عن كتابتها"** طالع: الوجه الأول، من الشبهة الثالثة، من هذا الجزء.

ثانيًا. لقد أجاز النبي ﷺ كتابة السنة والأدلة على ذلك كثيرة:

لقد سبق أن أشرنا إلى الأحاديث التي استدل بها الزاعمون في النهي عن كتابة الحديث، ولكن هذه الأحاديث لا تقوى أمام أحاديث أكثر ثبوتًا وأصرح دلالة أباح فيها النبي ﷺ كتابة الحديث ومنها:

الحديث الأول: ما رواه البخاري ومسلم وغيرهما أنه "لما فتح رسول الله ﷺ مكة خطب... فجاء رجل من أهل اليمن فقال: اكتب لي يا رسول الله، فقال ﷺ: اكتبوا لأبي فلان"[١]، قال ابن حجر: "هو أبو شاه". وقيل للأوزاعي: ما قوله اكتبوا لي؟ قال: هذه الخطبة التي سمعها من رسول الله ﷺ[٢]، وهذا أمر صريح من النبي ﷺ بالكتابة.

الحديث الثاني: روى البخاري بسنده أن رسول الله ﷺ لما اشتد وجعه قال: "ائتوني بكتاب، أكتب لكم كتابًا لاتضلوا بعده..."[٣]. ولو لم يكن النبي ﷺ يُبيح الكتابة ما دعا إلى كتابة هذا الكتاب، ولهذا يقول ابن حجر: "وفي هذا الحديث دليل على جواز كتابة العلم؛ لأنه همّ أن يكتب لأمته كتابًا يحصل معه الأمن من الاختلاف، وهو لا يهمُّ إلا بحق"[٤].

الحديث الثالث: روى البخاري بسنده عن وهب بن منبه عن أخيه، قال: سمعت أبا هريرة يقول: "ما من أصحاب النبي ﷺ أحد أكثر حديثًا عنه مني إلا ما كان من عبد الله بن عمرو فإنه كان يكتب ولا أكتب"[٥].

فإذا كان حديث أبي شاه يحتمل أن يكون إذن الكتابة له خاصًا؛ لأنه كان أميًّا وكان أعمى؛ فإن هذا الحديث بطرقه التي ذكرها البخاري وغيره أقوى في الاستدلال للجواز؛ لأن ابن عمرو لم يكن أميًّا ولم يكن أعمى[٦].

الحديث الرابع: روى البخاري بسنده عن أبي جحيفة قال: "قلت لعلي: هل عندكم كتاب؟ قال: لا، إلا كتاب الله، وفهم أعطيه رجل مسلم، أو ما في هذه الصحيفة، قال قلت: وما في هذه الصحيفة؟ قال: العقل، وفكاك الأسير، ولا يقتل مسلم بكافر"[٧].

إن هذه الأحاديث المرفوعة إلى النبي ﷺ وغيرها إن لم تدل على أن حديث أبي سعيد غير مرفوع إلى النبي ﷺ فإنها تقضي بتأويله، والجمع بينه وبينها.

ولا نقول كما يقول بعضهم: إن حديث أبي سعيد هو المتأخر، فيكون ناسخًا لها؛ لأن حديث أبي شاه كان عام الفتح، وذلك في أواخر حياة النبي ﷺ، وحديث أبي هريرة في المقارنة بينه وبين عبد الله بن عمرو متأخر

---

١. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: العلم، باب: كتابة العلم، (١/ ٢٤٨)، رقم (١١٢). صحيح مسلم (بشرح النووي)، كتاب: الحج، باب: تحريم مكة وتحريم صيدها وخلاها وشجرها... (٥/ ٢١١٠)، رقم (٣٢٤٧).

٢. فتح الباري بشرح صحيح البخاري، ابن حجر العسقلاني، مرجع سابق، (١/ ٢٤٩).

٣. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: العلم، باب: كتابة العلم، (١/ ٢٥١)، رقم (١١٤).

٤. فتح الباري بشرح صحيح البخاري، ابن حجر العسقلاني، مرجع سابق، (١/ ٢٥٣).

٥. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: العلم، باب: كتابة العلم، (١/ ٢٤٩)، رقم (١١٣).

٦. توثيق السنة في القرن الثاني الهجري: أسسه واتجاهاته، د. رفعت فوزي عبد المطلب، مكتبة الخانجي، القاهرة، ١٤٠٠هـ/ ١٩٨١م، ص٤٨.

٧. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: العلم، باب: كتابة العلم، (١/ ٢٤٦)، رقم (١١١).

أيضًا؛ لأن أبا هريرة متأخر الإسلام، وهو يدل أيضًا على أن عبد الله كان يكتب بعد إسلام أبي هريرة، وحديث همّه ﷺ بكتابة كتاب لن تضل الأمة بعده كان في مرض موته ﷺ، ويبعد جدًّا أن يكون حديث أبي سعيد الخدري قد تأخر عن هذه الأحاديث كلها خصوصًا حديث "الهم"، ولو كان حديث أبي سعيد في النهي متأخر عن هذه الأحاديث في الإذن والجواز، لعرف ذلك عند الصحابة يقينًا صريحًا[1].

وبهذا يتبين أن النهي عن كتابة السنة لم يكن لكونها بدعة كما يدعي أصحاب هذه الشبهة، ولكن لعلل أغمض هؤلاء المدعون أعينهم عنها، على الرغم من أن هذه العلل واردة في نفس الأحاديث التي احتجوا بها.

ومن هذه العلل:

١. **المحافظة على كتاب الله ﷻ، وصيانته عن خلطه بالسنة دون تمييز بينهما:** ويبدو هذا واضحًا في رواية أبي هريرة: "أكتاب مع كتاب الله... امحضوا كتاب الله أو خلصوه". ففي رواية أبي هريرة تلك، ما يبين أن السنة في عهد النبوة والصحابة كانت تُكتب بجوار القرآن في صحيفة واحدة بلا تمييز يُحفظ معه القرآن من اشتباهه بالسنة التي كُتبت بجواره.

ومن هنا ندرك صحة علة النهي عن كتابة شيء ـ في أول الأمر ـ سوى القرآن الكريم صيانة لهذا الكتاب المعجز ممن كانوا حديثي عهد بالإسلام، ولم يعتادوا على أسلوبه وأكثرهم من الأعراب الذين لم يكونوا فقهوا في الدين.

وفي الوقت نفسه تعليم الصحابة والأئمة من بعدهم المنهج الأمثل في المحافظة على هذا الكتاب الخالد؛ لذا جاء الإذن بكتابة السنة لمن اعتادوا أسلوب القرآن وتمييزه كعبد الله بن عمرو وغيره ممن أذن لهم النبي ﷺ، مع استمرار النهي عن كتابة السنة مع القرآن في صحيفة واحدة حتى وإن كان مميزًا بينهما.

أما سؤال بعضهم: لماذا لم يأمر النبي ﷺ بكتابة السنة في صحف على حدة، ويكتب عليها ما يفيد أنها أقوال النبي ﷺ فتتميز السنة من القرآن فيؤمن اختلاطهما؟

فنقول: أذن النبي ﷺ بكتابة سنته المطهرة في صحف على حدة، وممن أذن له النبي ﷺ بذلك: عبد الله بن عمرو، وجابر بن عبد الله، وغيرهما.

وعليه، فالنبي ﷺ نهى عن الكتابة في أول الأمر، ثم أذن بعد ذلك، وكان النهي جائزًا مع الخوف (خوف الاختلاط بالقرآن)، والإذن دائر مع الأمن وجودًا وعدمًا.

٢. **خشية الانشغال عن القرآن الكريم ومضاهاته بغيره من الكتب حتى ولو كانت السنة النبوية:** والمراد بالانشغال عن القرآن: تقديمها في الاهتمام بها قبل الاهتمام أولًا بكتاب الله ﷻ، مما يؤدي إلى ترك كتاب الله وإهماله[2]، وهذه العلة صرَّح بها راوي حديث النهي عن الكتابة وهو الصحابي الجليل أبي سعيد الخدري ﷺ، قال أبو نضرة: قلنا لأبي سعيد الخدري: لو كتبتم لنا؟ فإنا لا نحفظ، قال: "لا نكتب لكم ولا نجعلها مصاحف، كان رسول الله ﷺ يحدثنا فنحفظ، فاحفظوا عنا كما كنا نحفظ عن نبيكم"، وفي رواية قال

١. السنة النبوية في كتابات أعداء الإسلام: مناقشتها والرد عليها، د. عماد السيد الشربيني، دار اليقين، مصر، ط١، ١٤٢٣هـ/ ٢٠٠٢م، (١/ ٢٨٥) بتصرف.

٢. المرجع السابق، (١/ ٢٨٨: ٢٩١).

أبو سعيد: "تريدون أن تجعلوها مصاحف"[1]؟

وقال الخطيب البغدادي: "فقد ثبت أن كراهة الكتابة من الصدر الأول، إنما هي لئلا يضاهى بكتاب الله ﷻ غيره، أو يُشغل عن القرآن بسواه"[2].

٣. **الحرج في الكتابة**: عند كتابة الصحابة للقرآن الكريم لم تكن وسائل الكتابة ميسرة عندهم؛ لأن الوسائل المتاحة لهم وقتئذ كانت بدائية وغير ميسرة، منها: رقاق الحجارة، والعظام، وسعف النخيل، وجلود الحيوانات، وكانت الأحاديث النبوية أكثر من أن يحصوها؛ ذلك لأن النبي ﷺ أتاه الله العلم والحكمة والنبوة، فكان له في كل حدث قول، وفي كل مسألة جواب، وفي كثير من الوحي تفسير وبيان، فأنى لهم الوسائل الكتابية؟! ومن أين لهم الوقت الكافي لتدوين الحديث النبوي كله تدوينًا كاملًا؟ وليسوا مضطرين - مع ذلك - أن يعتمدوا على الكتابة، وقد منحهم الله حافظة في صدورهم تعوض لهم ما فاتهم من الكتابة تدوينًا وتقييدًا، ولم يُرد النبي ﷺ أن يشق عليهم، فيأمرهم بتدوين السنة النبوية، بل اكتفى بتدوين القرآن الكريم وكتابته[3].

وعليه، فقد ظهر واضحًا جليًّا أن نهي النبي ﷺ عن كتابة الحديث في أول الأمر ليس لذاته، بل لعلل نصت عليها الأحاديث ذاتها التي نهت عن كتابة السنة وتدوينها، فلما زالت تلك العلل كان الإذن بالكتابة، تلك العلل التي غفل عنها أعداء السنة على الرغم من وجودها صراحة في نفس الأخبار والآثار التي احتجوا بها لشبهتهم، فإن سلَّموا بصحة تلك الأحاديث، عليهم التسليم بالعلل الواردة فيها، وإن لم يسلموا بصحة ما استشهدوا به من الأخبار والآثار لم يبقَ لشبهتهم أساس[4]، وفي كلتا الحالتين يبطل ما زعموه من أن كتابة السنة بدعة نهى عنها النبي ﷺ.

والحق كما سبق أن قررنا أن النهي كان لعلة، فلما زالت هذه العلة كان الإذن بالكتابة، فالخوف من التباس القرآن بالحديث، والخوف من الانكباب على الحديث والانشغال به عن القرآن، كان هذا كله سببًا للمنع من الكتابة، فلما زالت هذه الأسباب عاد الأمر إلى السماح بكتابة الحديث، وقد استقر أمر الصحابة على كتابة الحديث وتدوينه.

ثالثًا. لا ننكر أن السنة كانت تنقل مشافهة، ولكن هذا لا يعني أنها كانت لا تكتب:

سقنا في الوجه السابق الأدلة على كتابة السنة في عهد النبي ﷺ، وسنذكر أمثلة على المكتوبات التي كانت في عهده ﷺ، فنحن لا ننكر أن السنة كانت تُنقل مشافهة، وذلك لاعتماد العرب في تواريخهم وأخبارهم وتجارتهم وسائر أحوالهم على الحفظ، حتى قويت هذه الملكة عندهم، ونَدُرَ أن يقع منهم خطأ أو نسيان لشيء مما حفظوه، ولقد ساعد العرب على تقوية ملكة الحفظ عندهم طبيعة جوهم، وبساطة معيشتهم، وحدة

١. أخرجه الخطيب البغدادي في تقييد العلم، كتاب: الآثار والأخبار الواردة عن كراهة كتابة العلم، باب: ذكر الأحاديث الموقوفة عن الصحابة ﷺ في ذلك، ص٣٦.

٢. تقييد العلم، الخطيب البغدادي، مرجع سابق، ص٥٧.

٣. معالم السنة، عبد الرحمن عتر، نقلًا عن: السنة النبوية بين كيد الأعداء وجهل الأدعياء، حمدي عبد الله الصعيدي، مكتبة أولاد الشيخ، القاهرة، ط١، ٢٠٠٧م، ص٩٩: ١٠١ بتصرف.

٤. السنة النبوية في كتابات أعداء الإسلام، د. عماد السيد الشربيني، مرجع سابق (١/ ٢٩٨، ٢٩٩) بتصرف.

ذكائهم، وقوة فهمهم لما يحدث بينهم، وسعة خبرتهم بأساليب وطرق بيانهم، هذه حالة العرب في جاهليتهم فما بالك بالصحابة الذين قيضهم الله تعالى لحفظ الشرع وصيانته، والذين دعا لهم النبي ﷺ بالحفظ والعلم والفقه كما ورد عن أبي هريرة وابن عباس ﷺ.

وقريب من الصحابة في هذا المقام من اجتمع بهم وشاهد أحوالهم واتبع خطاهم واقتفى آثارهم من التابعين، كل ذلك يكاد ينفي عن سامع الحديث من أحدهم توهم خطأ أو نسيان أو تبديل أو اختلاق، ولقد كان كثير من الصحابة والتابعين مطبوعين على الحفظ، مخصوصين بذلك؛ كأبي هريرة، وابن عباس، والشعبي، والزهري، والنخعي، وقتادة، وغيرهم.

فكانت الأخبار تُنقل مشافهة دون الخوف من ضياعها، أو دخول النسيان، والخلط، والتصحيف فيها، وكان الصحابة ﷺ يحفظون الأحاديث عن ظهر قلب ويبلغونها للناس كما سمعوها من النبي ﷺ، لكن هذا لا يعني أن السنة كانت لا تكتب في عهد النبي ﷺ، بل ثبت كتابتها على عهد النبي ﷺ وتدوينها، ومن أمثلة ما كُتب على عهد النبي ﷺ ما يأتي:

١. **دستور المدينة**: عندما هاجر النبي ﷺ إلى المدينة وضع قانونًا ودستورًا ينظم شئون المسلمين من ناحية، ويقنِّن علاقتهم مع غيرهم من سكان يثرب وأهلها من ناحية أخرى.

٢. **كتاب سعد بن عبادة ﷺ**: وكان عند سعد بن عبادة الأنصاري كتاب فيه بعض أحاديث النبي ﷺ[١].

٣. **كتاب النبي ﷺ لأهل حضرموت**: سلَّم رسول الله ﷺ كتابًا لوائل بن حُجْر ليعمل به أهل حضرموت[٢] فيه أركان الإسلام وتعاليمه وفريضة الزكاة وحد الزنا والخمر.

٤. **كتاب النبي ﷺ لأهل اليمن**: عندما ولَّى رسول الله ﷺ عمرو بن حزم على اليمن أعطاه كتابًا فيه الفرائض والسنن والديات وغيرها، وقد عُرف الكتاب باسم صحيفة عمرو بن حزم[٣].

٥. **الصحيفة الصادقة**: كما توجد الصحيفة الصادقة لعبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما الذي سمح له النبي ﷺ بكتابة الحديث، وقد عرف سندها في كتب السنة باسم عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، والجد هو صاحب الصحيفة عبد الله بن عمرو بن العاص.

٦. **صحيفة جابر بن عبد الله**: كما توجد صحيفة الصحابي جابر بن عبد الله الأنصاري، وقد ذكرها ابن سعد في ترجمة مجاهد.

إن هذه الصحف ليست وحدها التي اشتملت على ما كُتب في عصر النبي ﷺ وصحابته، بل هي أهم ما دُوِّن في هذا العصر، ومع هذا فهي تحوي أمورًا كثيرة من أركان الإسلام وفروعه[٤].

ولقد وردت آثار عن الصحابة الكرام ﷺ تشير إلى أنهم كانوا يكتبون سنة رسول الله ﷺ، وسنذكر بعضها هنا للتدليل على ما نحن بصدده:

---

١. السنة قبل التدوين، د. محمد عجاج الخطيب، مكتبة وهبة، القاهرة، ط٤، ١٤٢٥هـ/ ٢٠٠٤م، ص٣٤٦.

٢. الإصابة في تمييز الصحابة، ابن حجر العسقلاني، تحقيق: علي محمد البجاوي، دار نهضة مصر، القاهرة، د. ت، (٦/ ٥٩٦).

٣. المرجع السابق، (٤/ ٢٩٣).

٤. السنة المفترى عليها، سالم علي البهنساوي، دار الوفاء، مصر، ١٤١٣هـ/ ١٩٩٢م، ص٥٨: ٦١ بتصرف.

١. رُوي عن بشير بن نهيك قال: "كنت أكتب ما أسمع من أبي هريرة، فلما أردت أن أفارقه أتيته بكتابي فقرأته عليه، وقلت له: هذا ما سمعت منك؟ قال: نعم"[١].

٢. روي عن عمرو بن أبي سفيان أنه سمع عمر بن الخطاب يقول: "قيدوا العلم بالكتاب"[٢].

٣. روي عن سعيد بن جبير أنه كان يقول: "كنت أجلس إلى ابن عباس فأكتب في الصحيفة حتى تمتلئ، ثم أقلب نعليّ فأكتب في ظهورهما"[٣].

ونستطيع أن نضيف إلى كل ما سبق كتب رسول الله ﷺ ومعاهداته التي أملاها على الإمام عليّ بن أبي طالب ﷺ، ومنها ما كان في قراب سيف النبي ﷺ، فقد روى الإمام البخاري رحمه الله عن أبي هريرة ﷺ قال: "ما من أصحاب النبي ﷺ أحد أكثر حديثًا عنه مني، إلَّا ما كان من عبد الله بن عمرو؛ فإنه كان يكتب ولا أكتب"[٤].

إن هذا كله يؤكد أن كتابة السنة بدأت في عهد رسول الله ﷺ، واستمرت في عصر الخلافة الراشدة، ثم آل أمرها إلى التدوين الرسمي في عهد عمر بن عبد العزيز رحمه الله، وهذا أمر لا خلاف فيه ولا نزاع، وبه تسقط هذه الدعاوى حول كتابة السنة في عهد النبي ﷺ ®.

الخلاصة:

- إن المتأمل في أسانيد ومتون الأحاديث التي استدل بها هؤلاء المدعون في زعمهم أن النبي ﷺ نهى عن كتابة السنة لأنها بدعة، يجد أن أغلب هذه الأسانيد لا تسلم من مقال، فأما ما صح منها فقد حمَّله المدعون ما لا يتحمل؛ إذ إن الجمهور من العلماء قال بنسخ أحاديث النهي عن الكتابة، ومنها حديث أبي سعيد الخدري: "لا تكتبوا عني شيئًا..."، وهذا النهي كان معللًا بعلل وجودًا وعدمًا كما أن متونها لا تفيد أن نهي النبي ﷺ عن كتابة الحديث كان نهيًا مطلقًا عامًّا.
- لقد أباح النبي ﷺ لبعض الصحابة أن يكتبوا الأحاديث كعبد الله بن عمرو بن العاص، وكأمره الصحابة بالكتابة لأبي شاه في عام الفتح، وعليه فلم يكن هذا النهي عن كتابة الحديث نهيًا مطلقًا، بل كان هذا النهي لعلل منها: خشية اختلاط السنة بالقرآن، والانشغال عن القرآن بالسنة، فلما زالت هذه العلل استقر الأمر على إباحة كتابة الحديث وتدوينه، ومن ثم لا تكون كتابته بعد ذلك من البدع المذمومة في الدين.
- إن كتابة العلم مبدأ إسلامي، جاء به القرآن الكريم والسنة النبوية، وعمل به السلف، ولا زالت الأمة عليه إلى يومنا هذا وإلى أن يرث الله الأرض ومن عليها.
- لقد وردت أحاديث كثيرة عن رسول الله ﷺ

---

١. أخرجه ابن عبد البر في جامع بيان العلم وفضله، باب: ذكر الرخصة في كتاب العلم، (١/ ٣١٣)، رقم (٤٠٣).

٢. أخرجه ابن عبد البر في جامع بيان العلم وفضله، باب: ذكر الرخصة في كتاب العلم، (١/ ٣٠٩)، رقم (٣٩٦).

٣. أخرجه الدارمي في سننه، المقدمة، باب: من رخص في كتابة العلم، (١/ ١٣٩)، رقم (٥٠١).

٤. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: العلم، باب: كتابة العلم، (١/ ٢٤٩)، رقم (١١٣).

® في **"مظاهر انتشار الكتابة في عهد النبي وأصحابه"** طالع: الوجه الثاني، من الشبهة الأولى، من هذا الجزء.

تبلغ بمجموعها رتبة التواتر في إثبات ووقوع كتابة السنة في عهد الرسول ﷺ، بل وتأمر وتحث على ذلك.

• من الأمثلة التي تدل على كتابة السنة في عهد النبي ﷺ: دستور المدينة، وكتابه ﷺ في الصدقات، وكتاب سعد بن عبادة ﷺ، وكتاب النبي ﷺ لأهل حضرموت، وكتاب النبي ﷺ لأهل اليمن، والصحيفة الصادقة، وصحيفة جابر بن عبد الله، وكذلك كتب النبي ﷺ ومعاهداته التي أملاها على كُتَّابه من الصحابة.

• إننا لا ننكر أن السنة كانت تنقل مشافهة، لكن هذا لا يعني أنها أيضًا كانت تنقل كتابة، وقد دللنا على ذلك بأمثلة كثيرة.

الشبهة الثالثة

دعوى إحراق النبيِّ ﷺ وأبي بكرٍ وعمر رضي الله عنهما لما دُوِّن من الأحاديث(*)

مضمون الشبهة:

يدَّعي بعض الطاعنين أن النبيَّ ﷺ وأبا بكرٍ الصديق وعمر الفاروق رضي الله عنهما قاموا بإحراق ما دوِّن من أحاديث النبيِّ ﷺ؛ مستدلين على ذلك بالأحاديث الآتية:

• عن أبي هريرة ﷺ قال: "كنا قعودًا نكتب ما نسمع من النبي ﷺ فخرج علينا، فقال: ما هذا تكتبون؟ فقلنا: ما نسمع منك، فقال: أكتاب مع كتاب الله؟ فقلنا: ما نسمع، فقال: اكتبوا كتاب الله، امحضوا كتاب الله، أكتاب غير كتاب الله، امحضوا كتاب الله أو خلصوه، قال: فجمعنا ما كتبنا في صعيد واحد ثم أحرقناه بالنار".

• وعن أبي هريرة ﷺ أيضًا قال: "بلغ رسول الله ﷺ أن ناسًا قد كتبوا أحاديثه، فصعد المنبر، وقال: ما هذه الكتب التي بلغني أنكم قد كتبتم؟ إنما أنا بشر، فمن كان عنده شيءٌ منها فليأت بها. يقول أبو هريرة: فجمعناها فأخرجت".

• عن عائشة رضي الله عنها قالت: "جمع أبي الحديث عن رسول الله ﷺ وكانت خمسمائة حديث، فبات ليلته يتقلب كثيرًا؛ فغمني، فقلت: أتتقلب بشكوى أم لشيء بلغك؟ فلما أصبح قال: أيْ بُنيَّة، هلمي الأحاديث التي عندك فجئته بها، فدعا بنارٍ فأحرقها، فقلت: لم أحرقتها؟ قال: خشيت أن أموت وهي عندي فيكون فيها أحاديث عن رجلٍ ائتمنته ووثقت فيه، ولم يكن كما حدثني فأكون قد نقلت ذلك".

• عن القاسم بن محمد أن عمر بن الخطاب بلغه أنه قد ظهر في أيدي الناس كتب، فاستنكرها وكرهها، وقال: "أيها الناس، إنه قد بلغني أنه قد ظهرت في أيديكم كتب، فأحبها إليّ أعدلها وأقومها، فلا يُبْقِيَنَّ أحد عنده كتابًا إلا أتاني به، فأرى فيه رأيي. قال: فظنوا أنه يريد أن ينظر فيها، ويقوِّمها على أمرٍ لا يكون فيه اختلاف، فأتوه بكتبهم، فأحرقها بالنار، ثم قال: مثناة كمثناة أهل الكتاب".

ويرمي أولئك الطاعنون من وراء ذلك إلى إنكار

(*) دفع أباطيل د. مصطفى محمود في إنكار السنة النبوية، د. عبد المهدي عبد القادر عبد الهادي، دار الاعتصام، القاهرة، ١٤٢٠هـ/ ١٩٩٩م.

تدوين سنة النبيِّ ﷺ والدعوة إلى حرق ما حُفِظ منها؛ انسلاخًا من القول بحجيتها، ومن العمل بها.

وجوه إبطال الشبهة:

١) لا وجه للاستدلال بحديثي أبي هريرة؛ إذ إن استنكار النبي ﷺ كتابة حديثه كان في بادئ الأمر لعلة ألا تختلط السنة بالقرآن فيختلط الأمر على الناس، وألا يضاهى القرآن بشيء حتى ولو كانت السنة، هذا فضلا عن ضعف الحديث الثاني والنزاع حول صحة الأول.

٢) ما روي عن أبي بكرٍ الصديق ﷺ أنه أحرق أحاديث كانت عنده، لا يصح سنده؛ لأن في إسناده راويًا مجهولًا، وعلى فرض صحته فلماذا لم يتخذ إجراءً شرعيًّا ضد رواة الأحاديث وكاتبيها وهو الخليفة آنذاك؟!

٣) ما روي عن عمر بن الخطاب ﷺ من إحراقه لكتب دُوِّنت فيها أحاديث رسول الله ﷺ لا يصح؛ لانقطاعه؛ إذ لم يثبت سماع القاسم بن محمد من عمر بن الخطاب ﷺ.

التفصيل:

أولا. حديثا أبي هريرة كانا في بادئ الأمر لعلة ألا تختلط السنة بالقرآن:

الحديث الأول: إنَّ الحديث الأول الذي يستدل به هؤلاء المدَّعون رواه الإمام أحمد في مسنده من طريق عبد الرحمن بن زيد عن أبيه عن عطاء بن يسار عن أبي هريرة قال: "كنا قعودًا نكتب ما نسمع من النبي ﷺ فخرج علينا، فقال: ما هذا الذي تكتبون؟ فقلنا: ما نسمع منك، فقال: أكتاب مع كتاب الله؟ فقلنا: ما نسمع، فقال: اكتبوا كتاب الله، امحضوا كتاب الله، أكتاب غير كتاب الله؟ امحضوا كتاب الله أو خلِّصوه، قال: فجمعنا ما كتبنا في صعيد واحد ثم أحرقناه بالنار، قلنا: أي رسول الله أنتحدث عنك؟ قال: نعم تحدثوا عني ولا حرج، ومن كذب عليَّ متعمدًا فليتبوأ مقعده من النار، فقلنا: يا رسول الله أنتحدث عن بني إسرائيل؟ قال: نعم، تحدثوا عن بني إسرائيل ولا حرج، فإنكم لا تحدثون عنهم بشيء إلا وقد كان فيهم أعجب منه"[1].

وهذا رغم أن كثيرًا من العلماء حكم على هذا الحديث بالضعف؛ إذ إنه من طريق عبد الرحمن بن زيد بن أسلم وهو ضعيف، إلا أن الشيخ شعيب الأرنؤوط قد صححه في تعليقه على مسند الإمام أحمد، ومع صحة الحديث فإنه لا ينهض دليلًا على أن النهي عن كتابة الحديث أو حرق بعض ما كُتِب كان مطلقًا ودائمًا؛ إذ إن ذلك كان في بداية الأمر ولما يزل الوحي قرآنًا وسنة، ولما يزل الناس يدخلون في دين الله أفواجًا، ولـمَّا يرسخ الإيمان في قلوب الوافدين الجدد، وقد يختلط عليهم الأمر فلا يفرقون بين ما هو من القرآن وما هو من السنة في تلك الصحف المتناثرة من الجلود والرقاع وسعف النخيل والعظام والحجارة، فلم تكن هناك إمكانية عمل دواوين جامعة حتى تُجمع فيها السنة وحدها بعيدًا عن القرآن حتى لا يختلطا، بل لم يكن القرآن نفسه قد جُمع بعد في مصحف واحد، وهنا نعلم خطورة الأمر الذي جعل رسول الله ﷺ ينهى عن الكتابة أو يحرق المكتوب إن صح ذلك حتى لا يحدث

١. أخرجه أحمد في مسنده، مسند المكثرين من الصحابة، مسند أبي سعيد الخدري، رقم (١١١٠٧).

التحريف الناشئ عن اختلاط القرآن الكريم بالسنة المطهرة كما حدث في الأمم السابقة، وهذا معنى قوله ﷺ: "امحضوا كتاب الله أوخلصوه"، ثم أمر بحفظ حديثه والتحديث به وحذَّر من الكذب عليه، ولو كان المقصود هو محو السنن لما أمر بالتحديث عنه، ومعلوم أن التحديث لا يكون إلا لما هو محفوظ ولا يحفظ الحديث إلا بمدارسته ومراجعته وتطبيقه علميًّا وهذا ما كان.

والذي يدل على أن النهي عن كتابة الحديث النبوي كان مؤقتًا في بداية الأمر وليس مطلقًا ودائمًا ـ فضلًا عن العلل المذكورة في الحديث السابق ـ إذنه ﷺ لبعض أصحابه في الكتابة كعبد الله بن عمرو وغيره، وأمره ﷺ للذي شكا إليه سوء الحفظ أن يستعين بالخط، بل إن الأمر بالكتابة بعد ذلك صار عامًّا لقوله ﷺ: "قيدوا العلم بالكتاب"[1].

والأحاديث في بيان الرخصة من النبي ﷺ بكتابة العلم كثيرة حتى أفرد لها البخاري في كتاب العلم بابًا خاصًّا بها سمّاه: باب كتابة العلم، وخصص له الخطيب كتابًا سماه: تقييد العلم، وأفرد كثير من العلماء أبوابًا لذلك، مما يدل على أن استحباب كتابة العلم أمر مستفيض مشهور وأن النهي كان في بداية الأمر للعلل التي صاحبت ذلك النهي.

قال الخطيب البغدادي: "فقد ثبت أن كراهة من كره الكتاب من الصدر الأول إنما هي لئلا يضاهى بكتاب الله تعالى غيره أو يُشتغل عن القرآن بسواه، ونهى عن الكتب القديمة أن تُتخذ؛ لأنه لا يعرف حقها من باطلها، وصحيحها من فاسدها، مع أن القرآن كفى عنها، وصار مهيمنًا عليها، ونهى عن كتب العلم في صدر الإسلام؛ لقلة الفقهاء في ذلك الوقت والمميزين بين الوحي القرآني وغير القرآني، لأن أكثر الأعراب لم يكونوا فقهوا في الدين ولا جالسوا العلماء العارفين، فلم يؤمن أن يلحقوا من الصحف بالقرآن ويعتقدوا أن ما اشتملت عليه كلام الرحمن"[2].

والحديث الثاني: رواه أيضًا الخطيب البغدادي في تقييد العلم من طريق عبد الرحمن بن زيد بن أسلم عن أبيه عن عطاء بن يسار عن أبي هريرة قال: "بلغ رسول الله أن ناسًا قد كتبوا حديثه، فصعد المنبر، فحمد الله وأثنى عليه، ثم قال: ما هذه الكتب التي بلغني أنكم قد كتبتم؟! إنما أنا بشر، من كان عنده منها شيء فليأت به؛ فجمعناها فأخرجت، فقلنا: يا رسول الله، نتحدث عنك؟ قال: تحدثوا عني ولا حرج، ومن كذب علي متعمدًا، فليتبوأ مقعده من النار"[3].

وعبد الرحمن بن زيد بن أسلم هذا كما سبق أن قلنا: "ضعيف"، ضعَّفه كبار علماء الحديث، فمن أقوالهم فيه ما يأتي:

يقول ابن أبي حاتم (ت: ٣٢٧): عبد الرحمن بن زيد بن أسلم مولى ابن عمر بن الخطاب روى عن أبيه، وأبي حازم وصفوان بن سليم، وروى عنه ابن وهب، ومرحوم بن عبد العزيز العطَّار، وأصبغ بن الفرج،

١. صحيح: أخرجه الحاكم في مستدركه، كتاب: العلم، (١/ ١٨٨)، رقم (٣٦٢). وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة برقم (٢٠٢٦).

٢. تقييد العلم، الخطيب البغدادي، مرجع سابق، ص٥٧.

٣. أخرجه الخطيب البغدادي في تقييد العلم، كتاب: ذكر الرواية عن أبي هريرة عن النبي ﷺ، ص٣٤، ٣٥.

وابن أبي مريم، وعبد العزيز الأويسي، ويحيى بن صالح الوحاظي.

ثم ذكر بعد ذلك أقوال العلماء فيه فقال: قال عمرو بن علي: لم أسمع عبد الرحمن بن مهدي يحدث عن عبد الرحمن بن زيد بن أسلم بشيء، وقال أبو طالب: سألت أحمد بن حنبل عنه فقال: ضعيف. وقال عبد الله بن أحمد بن حنبل: سمعت أبي يُضعِّف عبد الرحمن بن زيد بن أسلم.

وقال العباس بن محمد الدوري، عن يحيى بن معين أنه قال: عبد الرحمن بن زيد بن أسلم ليس حديثه بشيء، ضعيف.

وقال ابن أبي حاتم: "ليس بقوي الحديث، كان في نفسه صالحًا، وفي الحديث واهيًا، وقال: سُئل أبو زرعة عنه فقال: ضعيف الحديث ضعَّفه علي بن المديني جدًّا"[1].

وذكره ابن حبان في المجروحين، وقال: "كان ممن يقلب الأخبار وهو لا يعلم حتى كثُر في روايته من رفع المراسيل، وإسناد الموقوف، فاستحق الترك"[2].

وقد قال الذهبي: "قال البخاري: عبد الرحمن ضعَّفه علي ـ أي ابن المديني ـ جدًّا، وقال النسائي: ضعيف"، ثم أورد حديثه في جمع ما كتب من حديث النبي ﷺ وإحراقه ثم عَقَّب عليه وقال: "هذا حديث منكر"[3].

وقال ابن حجر: "عبد الرحمن بن زيد بن أسلم العدوي مولاهم، ضعيف، من الثامنة"[4].

مما سبق يتضح أن هذا الحديث ضعيف؛ لضعف عبد الرحمن بن زيد بن أسلم، ولم يصحح أحد من المعاصرين هذا الحديث مما يدل على اتفاقهم على ضعفه؛ وعليه فلا مجال للاحتجاج به؛ لأنه لا تصح نسبته إلى أبي هريرة ﷺ فضلًا عن النبي ﷺ، أما ما ثبت بالسنة الصحيحة الثابتة عن النبي ﷺ فهو خلاف ذلك؛ إذ "تجاهل المستشرقون ومن قلدهم من المسلمين أن كتابة الحديث النبوي بدأت في عصر النبي ﷺ ولكن بطريقة فردية"[5].

فقد روى الحاكم: أن عبد الله بن عمرو، حدثهم أنه قال: "يا رسول الله، أكتب ما أسمع منك؟ قال: نعم، قلت: في الرضا والسخط؟ قال: نعم، فإنه لا ينبغي لي أن أقول في ذلك إلا حقًّا"[6].

إن هذا لهو أكبر دليل على كتابة الصحابة للحديث بعلم النبيِّ ﷺ، وبأمره أحيانًا؛ فقد أمر أصحابه أن يكتبوا لأبي شاه خطبته ﷺ عندما طلب منه ذلك[7].

كما ثبت أن بعض الصحابة كانت لهم صحف يدوِّنون فيها بعض ما سمعوه من رسول الله ﷺ؛ كصحيفة عبد الله بن عمرو بن العاص التي كان يسميها

---

١. الجرح والتعديل، ابن أبي حاتم، دار الكتب العلمية، بيروت، د. ت، (٥/ ٢٣٣، ٢٣٤).

٢. كتاب المجروحين، ابن حبان، مرجع سابق، (٢/ ٥٧).

٣. ميزان الاعتدال، الذهبي، مرجع سابق، (٢/ ٥٦٤، ٥٦٥).

٤. تقريب التهذيب، ابن حجر، تحقيق: أبي الأشبال صغير أحمد شاغف، دار العاصمة، الرياض، ط١، ١٤١٦هـ، ص٥٧٨.

٥. السنة المفترى عليها، سالم البهنساوي، مرجع سابق، ص٥٧.

٦. صحيح: أخرجه أحمد في مسنده، مسند المكثرين من الصحابة، مسند عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما، (١١/ ١٣٩)، رقم (٦٩٣٠). وصححه أحمد شاكر في تعليقه على المسند.

٧. انظر: صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: العلم، باب: كتابة العلم، (١/ ٢٤٨)، رقم (١١٢).

بالصادقة[1].

وكان عند سعد بن عبادة الأنصاري كتابٌ فيه بعض أحاديث النبي ﷺ، وروى الإمام البخاري أن هذه الصحيفة كانت نسخة من صحيفة عبد الله بن أبي أوفى الذي كان يكتب الأحاديث بيده في عصر النبي ﷺ[2].

وهناك الكثير من الأدلة نكتفي منها بما أوردناه، ليعلم الجاهل ويتنبه الغافل إلى أن كتابة سنة النبيِّ ﷺ أحد أهم وسائل الحفاظ عليها.

وإن ثبوت كتابة الأحاديث عن النبيِّ ﷺ في عهد النبوة بعلمه وإذنه، يقطع الطريق على الخائضين في السنة والحاقدين عليها على حدٍّ سواء.

أما أحاديث النبيِّ ﷺ في النهي عن كتابة الأحاديث فلم يصح منها إلا حديث أبي سعيدٍ الخدري، وهو محمول على عدم جمع القرآن الكريم والحديث في صحيفةٍ واحدة، أو أن ذلك كان في بداية الإسلام؛ لأن النبيَّ ﷺ أمر من كتب عنه سوى القرآن أن يمحوه أو يحرقه، وهذا يدل على أن الكاتبين كانوا يكتبون القرآن الكريم، ثم شرع النبيُّ ﷺ يحدثهم، فخشي النبيُّ ﷺأن يختلط القرآن بالحديث، فأمر الكاتبين أن يمحوا ما كتبوا من الحديث حتى لا تختلط صحائفه بصحائف القرآن.

يقول محب الدين الخطيب: إن النهي عن الكتابة إنما كان في أول الإسلام مخافة اختلاط الحديث بالقرآن، فلما كثر عدد المسلمين، وعرفوا القرآن معرفة رافعة للجهالة، وميزوه من الحديث ـ زال الخوف عنهم، فنُسخ الحكم الذي كان مرتبًا عليه، وصار الأمر إلى جواز، كما أن النهي لأجل ألا ينشغل المسلمون بالحديث عن القرآن، فأراد أن يحفظ المسلمون القرآن في صدورهم وعلى الألواح والصحف والعظام توكيدًا لحفظه، وترك الحديث للممارسة العملية؛ لأنهم كانوا يطبقونه.

وإلى جانب هذا سمح لمن لا يختلط عليه القرآن بالسنة أن يدون السنة كعبد الله بن عمرو، وأباح لمن يصعب عليه الحفظ أن يستعين بيده حتى إذا حفظ المسلمون قرآنهم، وميزوه عن الحديث جاء نسخ النهي بالإباحة عامة[3].

يقول د. عبد الموجود محمد عبد اللطيف: "إن النهي عن كتابة السنة لم يكن مقصودًا به الصحابة كلهم، وإنما كان المقصود به طائفة معينة ممن كان يكتب القرآن والسنة معًا في صحيفة واحدة؛ لشدة خطر هذا الأمر وقوة الالتباس فيه بين المكتوب قرآنًا كان ذلك أوسنة، وسواء كان في وقت نزول القرآن أو في غيره، فإن العبرة بالنهي هو صيانة القرآن عن خلطه بالسنة دون تمييز بينهما"[4].

وبهذا يتبين أن هذين الحديثين على فرض صحتهما لا تقوم بهما حجة؛ لأن ذلك كان في بداية الإسلام خشية أن يختلط القرآن بالسنة، فلما تمكن الناس من ذلك، وأمن اللبس جاء الإذن بالكتابة، وهو ثابت

---

١. تقييد العلم، الخطيب البغدادي، مرجع سابق، ص٨٤.

٢. انظر: فتح الباري بشرح صحيح البخاري، ابن حجر العسقلاني، مرجع سابق، (٦/ ٥٤).

٣. السنة قبل التدوين، د. عجاج الخطيب، مرجع سابق، ص٣٠٦: ٣٠٨ بتصرف.

٤. السنة النبوية بين دعاة الفتنة وأدعياء العلم، د. عبد الموجود محمد عبد اللطيف، مكتبة الإيمان، القاهرة، ٢٠٠٧م، ص١٠٤.

صحيح مستفيض مشهور وعليه العمل بالإجماع®.

ثانيًا. ما روي عن أبي بكر ﷺ من إحراق الأحاديث لا يصح؛ لأن في إسناده راوٍ مجهول:

لقد ذكر الذهبي رحمه الله خبر إحراق أبي بكر ﷺ للأحاديث الشريفة لكنه لم يتركه هكذا، وإنما علَّق عليه قائلًا: "وهذا لا يصح والله أعلم"[1].

والذهبي إمام لا يُشقُّ له غبار في علوم الحديث ونقده، وعبارته هذه ذات دلالة قاطعة على شكه في صحة هذه الرواية التي نحن بصددها[2].

على أن الذهبي ليس وحده الذي حكم بعدم صحة الخبر، وإنما ردَّه أيضًا الحافظ ابن كثير حيث قال: "هذا غريب من هذا الوجه جدًّا، وعلي بن صالح ـ أحد رجال الإسناد ـ لا يُعْرَفُ". وهكذا يتضح أن الخبر غير صحيح، وفي إسناده راوٍ مجهول، مما جعل الخبر في دائرة الرد، لا في دائرة القبول[3].

لقد أراد المستشرقون وأذنابهم ـ من إيراد هذا الخبر ـ زعزعة ثقة المسلمين في الأحاديث الموجودة بين أيديهم، فيقصدون أنه ما دام أبو بكر مع صحبته وقرب عهده بالرسول ﷺ قد تشكك إلى هذا الحد في بطلان الرواية عن النبي ﷺ، فما بال الأمة في عصر العولمة تحتفظ بهذه الأحاديث؟! أليس لهم في صنيع أبي بكر أسوة حسنة؟ أم أن الأمة الآن أدرى بالسنة وأعلم من أبي بكر رفيق النبي ﷺ في الغار وصاحبه الذي ما كان يمر يوم دون أن يراه أو يسمعه؟!

إن هذا الخبر على فرض صحته ليس فيه دليل على ما أرادوه منه؛ فأبو بكر ﷺ تردد في صدق الذي أملى عليه مجموعة الأحاديث، فسارع ـ احتياطًا ـ إلى إعدامها بالحرق، حتى لا ينشر بين الناس أحاديث لم يتثبت كل التثبُّت من صدق صدورها عن رسول الله ﷺ، إنه لم يحرقها لعدم الثقة في رواة الأحاديث كلهم كما يُرَوِّج الآن منكرو السنة، وإنما حرقها لتردده في صدق راوٍ واحد، هو الذي أملى عليه تلك الأحاديث.

وأبو بكر ـ مع هذا ـ لم يتهم من روى له تلك الأحاديث بالكذب على رسول الله ﷺ متعمدًا؛ لأنه صحابي، والصحابة كلهم عدول بشهادة القرآن نفسه، وإنما هناك أسباب أخرى، مثل: النسيان، وعدم الضبط، والسهو والغفلة، وهي كلها أسباب تحمل الصحابة ذوي الورع و التقوى من أمثال أبي بكر على دقة التحرِّي، وترك ما يريب إلى ما لا يريب[4].

ثالثًا. ما روي عن عمر ﷺ من إحراق كتب فيها أحاديث لا يصح لانقطاع ذلك الخبر:

إن الخبر الذي استدلوا به هنا من إحراق عمر بن الخطاب لكتب دُوِّنت فيها أحاديث للنبي ﷺ أخرجه

® في "**نهي النبي عن كتابة الأحاديث ليس مطلقًا**" طالع: الوجه الأول، من الشبهة الثانية، من هذا الجزء.

١. تذكرة الحفاظ، الذهبي، دار الكتب العلمية، بيروت، د. ت، (١/ ٥).

٢. الشبهات الثلاثون المثارة لإنكار السنة النبوية، د. عبد العظيم المطعني، مكتبة وهبة، القاهرة، ط١، ١٤٢٠هـ/ ١٩٩٩م، ص٣٦.

٣. دفع أباطيل د. مصطفى محمود في إنكار السنة النبوية، د. عبد المهدي عبد القادر عبد الهادي، مرجع سابق، ص٦٩، ٧٠ بتصرف. وانظر: الأنوار الكاشفة، المعلمي اليماني، المكتب الإسلامي، بيروت، ط٢، ١٤٠٥هـ/ ١٩٨٥م، ص٤٣، ٤٤.

٤. الشبهات الثلاثون المثارة لإنكار السنة النبوية، د. عبد العظيم إبراهيم محمد المطعني، مرجع سابق، ص٣٦، ٣٧ بتصرف.

الخطيب بإسناده عن القاسم بن محمد: "أن عمر بن الخطاب بلغه أنه قد ظهر في أيدي الناس كتب، فاستنكرها وكرهها، وقال: أيها الناس، إنه قد بلغني أنه قد ظهرت في أيديكم كتب، فأحبها إلى الله أعدلها وأقومها، فلا يُبْقِيَن أحد عنده كتابًا إلا أتاني به، فأرى فيه رأيي. قال: فظنوا أنه يريد أن ينظر فيها ويقوِّمها على أمر لا يكون فيه اختلاف، فأتوه بكتبهم، فأحرقها بالنار، ثم قال: مثناة[1] كمثناة أهل الكتاب"[2]؟!

وواضح من هذا الخبر أن عمر لم يقدح في كتابة السنة، وإنما مدح الكتب التي في أيدي الناس، وقال: "أحبها إلى الله أعدلها وأقومها". وأنه يبين المنهج السوي في الكتابة، وأنه يجب أن تُحَقق الكتب وتُقوَّم.

ويريد عمر بن الخطاب في هذا الخبر أن يكون الاهتمام الأكبر بالقرآن الكريم، فأراد أن ينبههم إلى عدم الاشتغال عن القرآن بشيء آخر، فإنه لا تجوز روايته بالمعنى، وإنما لا بد أن يحفظ لفظه، ويقرأ كما أنزله الله؛ ولذا يقول: "مثناة كمثناة أهل الكتاب"؟! وفي رواية أخرى: "إني ذكرت قومًا كانوا قبلكم كتبوا كتبًا فأكبُّوا عليها، وتركوا كتاب الله ﷻ"[3].

إنه يريد ألا يصرف الناس صارف عن القرآن الكريم، فهو المُتَعَبد بلفظه، وهو الكتاب المهيمن. وهذا الخبر لا يفيد أن عمر أحرق الكتب خوف المدسوس فيها كما يدعي هؤلاء، وإنما أراد عمر أن يوفر الاهتمام كله للقرآن الكريم، وإلا فعمر ممن كتب كغيره من الناس، وكان يستجيز كتابة السنة.

فقد وُجِدَ في قائم سيفه صحيفة فيها كثير من أمور السنة النبوية، وكتابه في تنظيم شئون الدولة شائع ذائع.

ومن جهة أخرى فإن الخبر الذي ذكره هؤلاء خبر لا يُحتج به، جاءوا به ولم يبيِّنوا لنا ما فيه من علة، فكان الواجب أن يقولوا: إنه من رواية القاسم عن عمر، والقاسم بن محمد بينه وبين عمر سنوات، فلقد ولد القاسم بعد وفاة عمر بثلاث عشرة سنة، وعليه فالإسناد منقطع، والانقطاع فيه ظاهر، وهو مما يضعِّفه، ويبعده عن دائرة الاحتجاج.

وهكذا يتضح لنا أن ما ادَّعاه هؤلاء ـ من أن أبا بكر وعمر رضي الله عنهما أحرقا ما وصل إلى أيديهما من أحاديث رسول الله خشية التقولات والاختلافات ـ تجنٍّ على الحقيقة؛ فما أحرق أبو بكر، وإنما خبر إحراق الكتب غير صحيح، وما أحرق عمر، وإنما خبر إحراقه الكتب لا يصلح للاحتجاج به[4].

ويرى د. عبد المهدي عبد القادر أن الرسول ﷺ نهاهم عن كتابة شيء من غير القرآن مع القرآن، وطلب ممن كتب أي كلمة في صحيفة القرآن من غيره أن يمحوها، والأمر كله دائر على المحافظة على نصوص القرآن الكريم من أن يدخل فيها ما ليس منها، أما

---

١. المثناة: كتاب وضعه أحبار بني إسرائيل بعد موسى عليه السلام فيما بينهم على ما أرادوا.

٢. أخرجه الخطيب في تقييد العلم، كتاب: وصف العلة في كراهة كتابة الحديث، باب: عمر يعدل عن كتب السنن ويحرق الكتب لذلك، ص٥٢، بلفظ: "أمنية كأمنية أهل الكتاب".

٣. أخرجه عبد الرزاق في مصنفه، كتاب: الجامع للإمام معمر بن راشد الأزدي، باب: كتاب العلم، (١١/ ٢٥٧)، رقم (٢٠٤٨٤).

٤. دفع أباطيل د. مصطفى محمود في إنكار السنة النبوية، د. عبد المهدي عبد القادر عبد الهادي، مرجع سابق، ص٧٠: ٧٤ بتصرف.

كتابة السنة منفردة فإنه ﷺ قد أجاز لهم أن يكتبوا، ومع الكتابة كلفهم بحفظها، فتوافر لنصوص الوحي من كتابٍ وسنةٍ الحفظُ في الصدور، والحفظ في السطور[1].

ولقد بيَّن الحسن بن عبد الرحمن الرامهرمزي (ت: ٣٦٠) وجه امتناع الصحابة والتابعين عن كتابة الحديث، وتحديد معنى نهي الرسول ﷺ عنها فقال: "إنما كره الكتاب من كره في الصدر الأول لقرب العهد، وتقارب الإسناد، ولئلا يعتمده الكاتب فيهمله، ويرغب عن حفظه والعمل به، فأما والوقت متباعد، والإسناد غير متقارب، والطرق مختلفة، والنقلة متشابهون، وآفة النسيان معترضة، والوهم غير مأمون، فإن تقييد العلم بالكتاب أشفى وأولى، والدليل على وجوبه أقوى، وحديث أبي سعيد: "حرصنا أن يأذن لنا النبي ﷺ في الكتاب فأبى"، أحسب أنه كان محفوظًا في أول الهجرة، وحين كان لا يؤمن الاشتغال به عن القرآن"[2].

قال الخطيب: "إنما اتسع الناس في كتب العلم وعوَّلوا على تدوينه في الصحف، بعد الكراهة لذلك؛ لأن الروايات انتشرت والأسانيد طالت، وأسماء الرجال وكناهم وأنسابهم كثرت، والعبارات والألفاظ اختلفت فعجزت القلوب عن حفظ ما ذكرنا، وصار علم الحديث في هذا الزمان أثبت من علم الحافظ مع رخصة رسول الله ﷺ لمن ضعف حفظه في الكتاب وعمل السلف من الصحابة والتابعين ومن بعدهم من الخالفين بذلك"[3].

وبهذا يتضح أن النهي عن كتابة الحديث إنما كان في بداية الإسلام لعلل فصلناها، فلما زالت تلك العلل أبيحت الكتابة؛ إذ لم تكن محرمة في ذاتها سواء صاحب هذا النهي تحريق أم لم يصاحب®.

الخلاصة:

- الحديثان اللذان استند إليهما الطاعنون في دعوى حرق النبي ﷺ لما كتب من الأحاديث مدارهما على عبد الرحمن بن زيد بن أسلم أحد رواتهما، وقد ضعفه كبار علماء الحديث كأحمد بن حنبل، ويحيى بن معين، وليس هذا فحسب، بل إن الحديثين لم يصرحا بإحراقه ﷺ للأحاديث أو أمره بذلك، وإنما أمر ﷺ بمحو ما كُتب منها مع القرآن.
- إن الخبر الذي رُوي عن أبي بكر ﷺ أنه أحرق أحاديث كانت عنده لا يصح الاحتجاج به؛ لأنه ضعيف، وذلك لأن في إسناده راويًا مجهولًا، وإذا كان هذا هو رأي أبي بكر ﷺ، فلماذا لم يتخذ إجراءً شرعيًّا ضد رواة الأحاديث وكاتبيها وهو الخليفة؟
- على فرض صحة الرواية فإن أبا بكر ﷺ لم يتهم من روى الأحاديث بالكذب على رسول الله متعمدًا، وإنما تردد في صدق راوٍ واحد قد يكون هو الذي أملى عليه تلك الأحاديث التي أحرقها.
- إن الخبر الذي استدل به هؤلاء على حرق عمر

١. المرجع السابق، ص٦٧ بتصرف.

٢. المحدِّث الفاصل بين الراوي والواعي، الرامهرمزي، تحقيق: د. محمد عجاج الخطيب، دار الفكر، بيروت، ط٢، ١٤٠٤هـ/ ١٩٨٤م، ص٣٨٦.

٣. تقييد العلم، الخطيب البغدادي، مرجع سابق، ص٦٤.

® في **"التفسير الصحيح لأقوال مانعي كتابة الحديث من الصحابة"** طالع: الوجه الثاني، من الشبهة الخامسة، من هذا الجزء.

للأحاديث ضعيف؛ لانقطاع السند فيه، فقد ولد القاسم بن محمد بعد وفاة عمر بن الخطاب ﷺ بثلاث عشرة سنة، وهذا ما يضعِّف الخبر، ويخرجه من دائرة الاحتجاج. وعلى فرض صحته، فإنه كان يريد أن يوفر الاهتمام كله للقرآن الكريم، أوأنه خشي من اختلاطه بالسنة النبوية.

الشبهة الرابعة

ادعاء عدم تثبُّت الصحابة في كتابة الحديث(*)

مضمون الشبهة:

يدَّعي بعض الطاعنين أن صحابة رسول الله ﷺ كانوا يكتبون الحديث خلف النبي ﷺ على عجل، ودون تثبُّت مما يقول، وهذا يعني أن في السنة جانبًا كبيرًا من الأحاديث غير موثوق بها. ويستدلون على ذلك بأن هناك من بين الصحابة من أنكر أحاديث صحابة آخرين وردَّها، وأن بعضهم كانوا ينهون عن تحديث الناس بأحاديث ينكرونها.ويهدفون من وراء ذلك إلى التشكيك في صحة ما انتهى إلينا من سنة النبي ﷺ.

وجوه إبطال الشبهة:

١) لقد توافرت عوامل كثيرة لحفظ السنة النبوية، والتثبت في نقلها، وكتابتها من حيث شخصية النبي ﷺ وطريقة تعليمه لأصحابه، ومادة السنة نفسها، والمتلقين لها.

٢) ما ورد عن تثبُّت الصحابة الكرام ورد أحاديث بعضهم بعضًا، إنما كان لزيادة الاستيثاق والحيطة والتثبت، وكان ذلك في حالات قليلة، ولو كانت تدل على وجود خلط أو اضطراب في السنة المطهرة ـ نتيجة التعجل ـ لوجدنا الشاهد يردُّ حديث الغائب، لكن الحقيقة أنه كان يؤيده ويثبته.

٣) لم يكن امتناع الصحابة عن التحديث ببعض الأحاديث بسبب إنكارهم لها ـ كما زعموا ـ بل كان من باب مخاطبة الناس على قدر عقولهم، فعدم إدراكهم لدلالات بعض الأحاديث قد يؤدي إلى تكذيبهم لها، ومن ثمَّ تكذيبهم لله ورسوله ﷺ.

التفصيل:

أولا. توافر عوامل الحيطة والتثبت في السنة:

اصطفى الله تعالى رسوله ﷺ ليبلِّغ الرسالة الإلهية إلى الناس جميعًا؛ يتلو عليهم آياته، ويزكيهم، ويعلمهم الكتاب والحكمة، وأعد الله تعالى رسوله ﷺ لهذه المهمة إعدادًا كاملًا، فربَّاه بعنايته، وكلأه برعايته، وعصمه من الناس، وعلَّمه ما لم يكن يعلم، وكان فضل الله عليه عظيمًا.

وقد قام الرسول ﷺ بأداء الرسالة خير قيام، وأدَّى الأمانة الإلهية على أكمل وجه: ﴿ وَمَا هُوَ عَلَى ٱلْغَيْبِ بِضَنِينٍ ﴿٢٤﴾ ﴾ (التكوير)[1].

قال الشافعي رحمه الله: "إن الله ﷻ وضع رسوله ﷺ موضع الإبانة لما افترض على خلقه في كتابه، ثم على لسان نبيِّه ﷺ وإن لم يكن ما افترض على لسانه نصًّا في

(*) دفاع عن الحديث النبوي، د. أحمد عمر هاشم، مكتبة وهبة، القاهرة، ط١، ١٤٢١هـ/ ٢٠٠٠م.

١. السنة النبوية وعلومها، د. أحمد عمر هاشم، مكتبة غريب، القاهرة، ط٢، د. ت، ص٤٦ بتصرف.

كتاب الله.

فأبان في كتابه أن رسول الله ﷺ يهدي إلى صراط مستقيم: صراط الله، ففرض على العباد طاعته، وأمرهم بأخذ ما آتاهم والانتهاء عما نهاهم عنه"[1].

ولقد حرص الرسول ﷺ على تبليغ المسلمين سنته الشريفة، وحبَّب إلى أصحابه الكرام ﷺ حفظ الحديث وتبليغه، فوضع منهج التلقي والتحديث، وأرسى بينهم قاعدة التثبت العلمي التي ساروا عليها، واتخذوها منهجًا في الرواية بعد ذلك، وسار الصحابة في حرصهم على حضور مجالس الرسول ﷺ إلى جانب ما يقومون به من أمور المعاش، وإذا تعذَّر على بعضهم الحضور تناوب مع غيره، كما كان يفعل عمر بن الخطاب ﷺ حيث قال: "كنت أنا وجار لي من الأنصار في بني أمية بن زيد وهي من عوالي المدينة، وكنا نتناوب النزول على رسول الله ﷺ، ينزل يومًا وأنزل يومًا، فإذا نزلت جئته بخبر ذلك اليوم من الوحي وغيره، وإذا نزل فعل مثل ذلك"[2][3].

واستنادًا إلى ما سبق، فإذا كان الرسول ﷺ مبلِّغًا عن ربِّه، وقد بلَّغ رسالته على أكمل وجه، وقد أوجب الله على المسلمين طاعته، فكان لزامًا عليهم أن يسمعوا له ويحضروا مجالسه، ويحفظوا ما يقوله ويكتبوا ما يمليه عليهم.

ولذلك فإن صحابة رسول الله ﷺ قد نقلوا السنة بحيطة وتثبُّت، بل بأعلى درجات الحيطة والتثبت، ولقد توافرت عوامل كثيرة ساعدت على حفظ السنة ونقلها وكتابتها صحيحة سليمة من الخلط أو الخطأ، ومن هذه العوامل:

١. هَدْيه ﷺ في تبليغ السنة:

إن الدارس لهدْي النبي ﷺ في تبليغ السنة وتعليمها يجد أنه ﷺ نهج نهجًا يؤدي إلى حفظ السنة حفظًا سليمًا، دون اختلاط كلمة بكلمة، ودون عجلة تؤدي إلى عدم السماع أو عدم الإدراك، يتضح هذا مما يأتي:

- كان النبي ﷺ لا يحدِّث أصحابه إلا إذا كانوا في حالة يكون سماعهم لحديثه سماعًا تامًّا، يدلنا على هذا ما أخرجه البخاري عن جرير بن عبد الله، أن النبي ﷺ قال له في حجة الوداع: "استنصِتِ النَّاس[4]... الحديث"[5].

وفي هذا دليل على أنه ﷺ لا يحدثهم إلا إذا كانوا في حالة إنصات وإصغاء. وما كان الصحابة ﷺ بأهل ضوضاء وفوضى، وإنما حدث ذلك من أجل كثرة الزحام، ولعدم علمهم بأنه ﷺ سيحدثهم، فلما أراد ﷺ أن يحدثهم أمر جريرًا أن يطلب منهم الإنصات، ودليلنا على أن الصحابة ما كانوا أهل ضوضاء وفوضى، وإنما كانوا أهل سكينة وهدوء ـ ما رواه أسامة بن شريك قال: "أتيت النبي ﷺ وأصحابه كأنما على رءوسهم

١. اختلاف الحديث، الإمام الشافعي، تحقيق: عامر أحمد حيدر، مؤسسة الكتب الثقافية، بيروت، ط١، ١٤٠٥هـ/ ١٩٨٥م، ص٣٥.

٢. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: العلم، باب: التناوب في العلم، (١/ ٢٢٣)، رقم (٨٩).

٣. السنة النبوية وعلومها، د. أحمد عمر هاشم، مرجع سابق، ص٤٩.

٤. استنصِت الناس: أي: اطلب منهم أن ينصتوا، والإنصات أبلغ من الاستماع؛ إذ الاستماع عدم الكلام، والإنصات عدم الكلام، واشتغال الذهن بما يُقال.

٥. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: العلم، باب: الإنصات للعلماء، (١/ ٢٦٢)، رقم (١٢١).

الطير"[1].

• كان النبي ﷺ لا يحدِّث أصحابه إلا إذا كانوا في حالة شوق إلى السماع؛ إذ ذاك آكد لرسوخ المسموع، وضمان عدم الملل والسآمة، يدلنا على هذا ما أخرجه الإمام البخاري عن ابن مسعود ﷺ قال: "كان النبي ﷺ يتخوَّلنا بالموعظة في الأيام كراهة السآمة علينا"[2].

• كان ﷺ إذا تكلم حرص على أن يُفهم كلامه، فإذا كانت الكلمة تحتاج إلى إعادة أعادها، وقد يقولها ثلاثًا؛ وذلك حتى يطمئن إلى أنها قد عُقِلَتْ عنه، فكم من أمور يحتاج الذهن أن تُكرر له حتى يستوعبها، يدلنا على هذا ما صحَّ عن أنس ﷺ عن النبي ﷺ "أنه كان إذا تكلم بكلمة أعادها ثلاثًا حتى تُفهم عنه"[3].

• كان النبي ﷺ إذا تحدَّث تحدَّث بتروٍّ، لا يُدخل الكلام بعضه في بعض، ولا يسرده سردًا، وهذا أدعى لسلامة المسموع، وحفظ السامع، وفهم الحديث، يدلنا على هذا ما أخرجه أبو داود عن عائشة رضي الله عنها قالت: "كان كلام رسول الله كلامًا فصلًا، يفهمه كل من سمعه"[4]، وفي رواية مسلم: "إنما كان النبي ﷺ يحدث حديثًا لو عدَّه العادُّ لأحصاه"[5].

• كان رسول الله ﷺ أحيانًا يقدِّم الفائدة في صورة سؤال، مما يجعل السامع يتشوق إلى الجواب، وهذا يجذب انتباهه أكثر، فحينما يجيب النبي ﷺ يقع حديثه في القلب كل موقع، ويرسخ في الذهن أيَّما رسوخ.

• استعمال النبي ﷺ المثل لتقريب المراد وإيصاله إلى الذهن كي يُفهم ويُعقل ويُحفظ، فمثَّل لهم البعيد بالقريب، والمجهول بالمعلوم، والمعنوي بالمحسوس، وفي ذلك من التقريب ما فيه، فضلًا عن أنه يصبح قرينة تذكِّر بالجواب، وكل هذا أدعى إلى الحفظ وتمكين اللفظ في القلب.

٢. ما أوتيه النبي ﷺ من البلاغة وجوامع الكَلِم:

لقد اصطفى الله ﷻ رسوله ﷺ، وجعله أفصح العرب، وأكمل الخلق بلاغة وأدبًا، كما اختصه بجوامع الكَلِم؛ فهو يعبِّر عن المعاني الكثيرة باللفظ القليل، وأي تعبير يساوي قوله ﷺ: "الدين النصحية"[6]، حتى قال الخطَّابي: "ليس في الكلام كلمة مفردة تستوفي بها العبارة عن معنى هذه الكلمة"[7].

ولهذين الأمرين ـ البلاغة وجوامع الكَلِم ـ دور كبير في حفظ السنة؛ أما البلاغة، فجعلت أحاديث النبي ﷺ محببة إلى نفوس العرب؛ إذ هم أصحاب

---

١. صحيح: أخرجه أبو داود في سننه (بشرح عون المعبود)، كتاب: الطب، باب: في الرجل يتداوى، (١٠/ ٢٣٩)، رقم (٣٨٤٩). وصححه الألباني في صحيح وضعيف سنن أبي داود برقم (٣٨٥٥).

٢. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: العلم، باب: ما كان النبي ﷺ يتخولهم بالموعظة والعلم كي لا ينفروا، (١/ ١٩٥)، رقم (٦٨).

٣. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: العلم، باب: من أعاد الحديث ثلاثًا ليُفْهم عنه، (١/ ٢٢٧)، رقم (٩٥).

٤. حسن: أخرجه أبو داود في سننه (بشرح عون المعبود)، كتاب: الأدب، باب: الهدي في الكلام، (١٣/ ١٢٦)، رقم (٤٨٢٩). وحسَّنه الألباني في صحيح وضعيف سنن أبي داود برقم (٤٨٣٩).

٥. صحيح مسلم (بشرح النووي)، كتاب: الزهد، باب: التثبت في الحديث، (٩/ ٤٠٨٩)، رقم (٧٣٧٤).

٦. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: الإيمان، باب: الدين النصيحة، (١/ ١٦٦) معلقًا. صحيح مسلم (بشرح النووي)، كتاب: الإيمان، باب: بيان أن الدين النصيحة، (١/ ٤٣١)، رقم (١٩٣).

٧. فتح الباري بشرح صحيح البخاري، ابن حجر، مرجع سابق، (١/ ١٦٧).

الفصاحة، الذين يعقدون أسواق الأدب، ويتبارون في البيان، وأما جوامع الكلم، فكان سبيل التعبير عن المعاني الكثيرة بألفاظ قليلة وتعبيرات وجيزة، وهذا أيسر في الحفظ وأسهل للاستيعاب.

٣. سمو تعاليم السنة:

لقد وجدت الأمة في السنة النبوية نظامًا يفوق كل نظام، وأسلوب حياة يسمو على كل الأنظمة، وماذا بعد حكم: "لا ضرر ولا ضرار"[١]، لقد نقلوا السنة النبوية إلى حياة يسودها السمو الخلقي الذي يسمو على كل رأي وتفكير مهما كان، ويوافق الفِطَر، بل وتسعد به في كل زمان ومكان، مما جعلهم في أعلى درجات الحب للسنة، يُنفِّذون كل تعاليمها، ويحرصون على معرفة كل نصوصها، مما كان سببًا في الحفاظ على السنة، فإن تحويلها إلى واقع عملي جعلها في أعلى درجات الحفظ، وحبهم لها جعلها في أعلى درجات طلب أهلها لها[٢].

٤. قوة ذاكرة الصحابة واستعدادهم الفطري:

إن المتتبع لحياة العرب في الجاهلية وصدر الإسلام يتضح له أن العرب كانوا أصحاب ذاكرة قويَّة، يذهبون إلى أسواق الأدب، فيلقي الشاعر قصيدته مرة واحدة فتُحفظ، بل وتُنْقَد.

ويتضح هذا الأمر لمن درس أحوال العرب الفكريَّة؛ ولذا جاء في وصف هذه الأمة: "أناجيلهم في صدورهم"[٣]؛ أي: صحفها صدورها.

فكانوا يعتمدون على صدورهم في حفظ أنسابهم ومفاخرهم وأشعارهم وكل ما لهم، فهذا ابن عباس رضي الله عنهما يحفظ في سَمْعَة واحدة قصيدة عمر بن أبي ربيعة التي يقول في مطلعها:

أمن آل نُعْم أنت غادٍ فمُبْكِر

غداة غد أم رائح فمهجر[٤]

وها هو ذا قتادة يقول: "ما سَمِعَت أذناي شيئًا قط إلا وعاه قلبي"[٥].

وهذا ابن شهاب الزهري يقول: "إني لأَمُرُّ بالبقيع فأَسُدّ آذاني مخافة أن يدخل فيها شيء من الخَنَا[٦]، فوالله ما دخل أذني شيء قط فنسيته".

ولقد انتفع الصحابة ـ ومَن بعدهم ـ بهذه الملكة في خدمة الكتاب والسنة، فكانت عاملًا من عوامل الحفاظ على السنة، إذ سجلوها في صدورهم وتناقلوها فيما بينهم[٧].

ولا ريب أن حفظ السنة أيسر وأسهل من حفظ الأنساب التي برع فيها العرب براعة فائقة لا مثيل لها.

وجدير بالذكر أن النبي ﷺ أمر الصحابة ﷺ بحفظ سنته وتبليغها إلى من يستطيعون، وحذَّرهم من ترك

---

١. أخرجه مالك في الموطأ، كتاب: الأقضية، باب: القضاء في المرفق، (٢/ ٧٤٥)، رقم (١٤٢٩).

٢. السنة النبوية: مكانتها، عوامل بقائها، تدوينها، د. عبد المهدي عبد القادر عبد الهادي، دار النصر، القاهرة، ١٩٨٩م، ص٦٢: ٦٦ بتصرف.

٣. فتح الباري بشرح صحيح البخاري، ابن حجر العسقلاني، مرجع سابق، (١/ ٣٤).

٤. جامع بيان العلم وفضله، ابن عبد البر، مكتبة التوعية، القاهرة، ١٤٢٨هـ، ٢٠٠٧م، (١/ ٢٩٦).

٥. شرح علل الترمذي، ابن رجب الحنبلي، تحقيق: نور الدين عتر، (١/ ١٥١).

٦. الخَنَا: فُحْش الكلام.

٧. السنة النبوية: مكانتها، عوامل بقائها، تدوينها، د. عبد المهدي عبد القادر، مرجع سابق، ص٧٣.

سنته؛ إذ قال ﷺ: "لا أُلفِيَنَّ أحدكم متكئًا على أريكة، يأتيه الأمر من أمري ـ مما أَمَرْت به أو نَهيت عنه ـ فيقول: لا ندري، ما وجدنا في كتاب الله اتبعناه"[1].

كما أمرهم ﷺ بتبليغ سنته بقوله: "ألا فليبلغ الشاهد منكم الغائب"[2]، وحضَّهم على التمسك بالسنة بقوله: "تركت فيكم أمرين لن تضلوا ما إن تمسكتم بهما: كتاب الله وسنتي، ولن يتفرقا حتى يردا على الحوض"[3].

ولا نظن أن الصحابة لا يحتاطون ولا يتثبَّتون في الحديث وكتابته وحفظه بعد قول النبي ﷺ: "نضَّر الله امرأً سمع منا حديثًا فحفظه حتى يبلغه غيره"[4].

وكانت وفود القبائل والمدن ترد عليه ﷺ في المدينة لتلَقِّي القرآن وتلقِّي العلم، وكان النبي ﷺ يأمرهم عند عودتهم أن يعلِّموا أقوامهم إذا رجعوا إليهم، فعندما ودع النبي ﷺ وفد عبد القيس بعدما علَّمهم قال لهم: "... احفظوه، وأخبروه مَنْ وراءكم"[5][6].

وقد حذر النبي ﷺ مَنْ يكذب عليه، فقال: "من كذب عليَّ متعمدًا فليتبوأ مقعده من النار"[7].

أوَنَظُنُّ بعد هذا كله أن ينقل صحابي من صحابة رسول الله ﷺ حديثه دون تثبت أو حيطة، أو يكتبه على عجل دون تمهل أو روية؟ وأين تذهب هذه العوامل جميعًا؟ وأين يكون التسرع والاضطراب والرسول ﷺ لا يحدثهم إلا وهم مشتاقون إلى سماعه، وهم في حالة هدوء، ويكرر الكلام أكثر من مرة، ويرسله إرسالًا، مع تقديم الكلام أحيانًا في هيئة سؤال للتشويق وتمام الفائدة، فضلًا عما أُوتيه النبي ﷺ من جوامع الكَلِم، ووجازة العبارة، والتعبير عن المعاني الكثيرة بالألفاظ القليلة، إضافةً إلى قوة ذاكرتهم واستعدادهم الفطري للحفظ، وقد استخدموا هذه الذاكرة في حفظ السنة؟

ولنُنَحِّ كل هذا جانبًا ـ مع أهميته ـ ولنذكر ما كان عليه صحابة رسول الله ﷺ من تذاكرهم فيما بينهم حديث رسول الله ﷺ، وكل ما يسمعونه منه ليحفظوه كما كانوا يحفظون القرآن الكريم، ولقد كانوا ﷺ يُقبلون على ما يسمعون من رسول الله ﷺ من قرآن وسنة فلا يفارقونه حتى يحفظوه، ويتعلموا ما فيه من علم، ثم يطبقون ذلك هم وأهلوهم.

قال أبو عبد الرحمن السلمي: "حدثنا الذين كانوا يقرئوننا القرآن؛ كعثمان بن عفان وعبد الله بن مسعود، وغيرهما، أنهم كانوا إذا تعلموا من النبي ﷺ عشر آيات

---

١. صحيح: أخرجه أبو داود في سننه (بشرح عون المعبود)، كتاب: السنة، باب: لزوم السنة، (١٢/ ٢٣٠)، رقم (٤٥٩٢). وصححه الألباني في صحيح وضعيف سنن أبي داود برقم (٤٦٠٥).

٢. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: العلم، باب: ليبلغ العلم الشاهدُ الغائبَ، (١/ ٢٤٠)، رقم (١٠٥).

٣. أخرجه مالك في الموطأ بلاغًا، كتاب: القدر، باب: النهي عن القول بالقدر، (٢/ ٨٩٩)، رقم (١٥٩٤).

٤. صحيح: أخرجه الترمذي في سننه (بشرح تحفة الأحوذي)، كتاب: العلم، باب: الحث على تبليغ السماع، (٧/ ٣٤٧، ٣٤٨)، رقم (٢٧٩٤). وصححه الألباني في صحيح وضعيف سنن الترمذي برقم (٢٦٥٦).

٥. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: العلم، باب: تحريض النبي ﷺ وفد عبد القيس على أن يحفظوا، (١/ ٢٢١)، رقم (٨٧).

٦. دراسات في السنة النبوية، صديق عبد العظيم أبو الحسن، دار هجر، القاهرة، ط٢، ١٤٠٨هـ/ ١٩٨٨م، ص٦٠.

٧. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: العلم، باب: إثم من كذب على النبي ﷺ، (١/ ٢٤٢)، رقم (١٠٨). صحيح مسلم (بشرح النووي)، المقدمة، باب: تغليظ الكذب على رسول الله ﷺ، (١/ ١٦٩).

لم يجاوزوها حتى يتعلموا ما فيها من العلم والعمل، قالوا: فتعلمنا العلم والعمل جميعًا"[1].

هذه هي العوامل التي تضامنت وتوافرت في سبيل حفظ السنة المشرفة في عهد الرسول ﷺ، تمثلت في شخصية الرسول ﷺ من حيث هو مربٍّ ومعلم، وفوق هذا وأكثر منه من حيث هو رسول رب العالمين؛ والسنة من حيث مادتها؛ والصحابة وهم الطلاب الذين تلقوا السنة وشاركوا في تطبيقها، وتجاوبوا مع المعلم الأول، بقلوب عظيمة انطوت على رغبة مُلِحَّة وإرادة قوية في اتباع ما يتم به إيمانهم، ويقطع صلتهم بما كانوا فيه من ضلال. كل ذلك كان له الأثر الكبير في حفظ الصحابة للسنة دقيقها وجليلها، ثم نقلها إلى التابعين الذين نقلوها إلى من بعدهم.

وخلاصة ما سبق أن الصحابة انطلقوا من حديث رسول الله ﷺ انطلاق المحافظ على الدين، ولقد توفرت العوامل التي تساعدهم على الحفاظ على السنة، وإذا ثبت أن الصحابة كانوا يكتبون خلف النبي ﷺ مباشرة، فإنهم ما كانوا يكتبون الأحاديث على عجل كما يدَّعي المشككون، وإنما كانوا في غاية التثبت والحيطة، وقد توفرت العوامل التي تساعد على هذا من إرسال رسول الله ﷺ للكلام وتكراره، واستنصات الناس عند الحديث، وشغف الصحابة الكرام لسماع الحديث حتى إنهم ليجلسون أمامه وكأن على رءوسهم الطير، مع ما ذكرناه من قوة ذاكرتهم، فكيف يستقيم الاضطراب أو الخلط أو الكتابة على عجل مع كل هذه العوامل®؟!

ثانيًا. تثبت الصحابة في قبول الحديث:

لقد احتاط الصحابة ﷺ في تلقيهم الحديث عن بعضهم البعض، وقد ورد هذا عن الخلفاء الراشدين، فقد رُوي عن أبي قبيصة بن ذؤيب قال: "جاءت الجَدَّة إلى أبي بكر الصديق تسأله ميراثها، فقال: ما لك في كتاب الله من شيء وما أعلم لك في سنة رسول الله، فقال أبو بكر: ما أجد لك في كتاب الله شيئًا، فارجعي حتى أسأل الناس، فسأل الناس، فقال المغيرة بن شعبة: حضرت رسول الله ﷺ أعطاها السُدُس، فقال: هل معك غيرك؟ فقام محمد بن مسلمة الأنصاري فقال: مثل ما قال المغيرة، فأنفذ لها أبو بكر السدس..."[2].

ومنه ما رواه أبو سعيد الخدري أنه قال: كنت في مجلس من مجالس الأنصار، إذ جاء أبو موسى كأنه مذعور، فقال: "استأذنت على عمر ثلاثًا فلم يُؤذن لي فرجعت، فقال: ما منعك؟ قلت: استأذنت ثلاثًا فلم يُؤذن لي فرجعت، وقال رسول الله ﷺ: إذا استأذن أحدكم ثلاثًا فلم يؤذن له فليرجع، فقال: والله ليقيمن عليه بينة، أمنكم أحد سمعه من النبي ﷺ؟ فقال أُبي بن

---

١. حسن: أخرجه أحمد في مسنده، باقي مسند الأنصار، حديث رجل من أصحاب النبي ﷺ، رقم (٢٣٥٢٩)، وقال شعيب الأرنؤوط في تعليقه على المسند: إسناده حسن.

® في **"تثبت الصحابة في نقل الأحاديث والأخبار"** طالع: الوجه الثاني، من الشبهة الثانية عشرة، من الجزء الأول (مصدر السنة وحجيتها)، والوجه الثالث، من الشبهة السادسة، من الجزء الثالث (أبو هريرة)، والوجه الثاني، من الشبهة الخامسة، من الجزء الرابع (عدالة الصحابة). وفي **"الحفظ أسلم في الحفاظ على السنة من الكتابة"** طالع: الوجه الثاني، من الشبهة الثامنة، من هذا الجزء.

٢. حسن: أخرجه ابن حبان في صحيحه، كتاب: الفرائض، (١٣/ ٣٩٠)، رقم (٦٠٣١). وقال شعيب الأرنؤوط في تعليقه على صحيح ابن حبان: رجاله ثقات.

كعب: والله لا يقوم معك إلا أصغر القوم، فكنت أصغر القوم، فقمت معه فأخبرت عمر أن النبي ﷺ قال ذلك"[١].

ولم يكن عمر ﷺ يعلم أن المرأة ترث من دية زوجها، بل يرى أن الدية للعاقلة حتى كتب إليه الضحاك بن سفيان الكلابي يخبره أن رسول الله ﷺ ورَّث امرأة أَشْيَم الضبابي من دية زوجها، فترك رأيه لذلك[٢]، وقال: لو لم نسمع بهذا لقضينا بخلافه[٣].

وكذلك عثمان بن عفان ﷺ لم يكن عنده علم بأن المتوفى عنها زوجها تعتد في بيت زوجها الميت، حتى حدثته الفريعة بنت مالك أخت أبي سعيد الخدري بقصتها لما توفي زوجها، وأن النبي ﷺ قال لها: "امكثي حتى يبلغ الكتاب أجله"[٤]، فأخذ به عثمان.

وأُهْدِيَ له ﷺ مرة صيد كان قد صيد لأجله، فهمَّ بأكله حتى أخبره عليٌّ ﷺ أن النبي ﷺ ردَّ لحمًا أُهْدِي له[٥].

وأخرج أبو داود عن علي بن أبي طالب ﷺ قال: "كنت إذا سمعت من رسول الله ﷺ حديثًا نفعني الله بما شاء أن ينفعني منه، وإذا حدثني غيره استحلفته، فإذا حلف لي صدقته، وحدثني أبو بكر وصدق أبو بكر..." الحديث[٦].

ومن التوقف في قبول الحديث ما روي عن ابن عمر رضي الله عنهما أن أبا هريرة ﷺ حَدَّثه بحديث: "من تبع جنازة فله قيراط"، فتوقف فيه ابن عمر حتى سأل أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها فصدقت أبا هريرة، وعندئذ قَبِلَ ابن عمر رضي الله عنهما الحديث وندم على أنه لم يعمل به، وقال: "لقد فرطنا في قراريط كثيرة"[٧][٨].

والأمثلة في هذا الأمر كثيرة، وقد ذهب المدَّعون يستدلون بهذه الروايات على أن الحديث كُتِبَ على عجل، وكأن الصحابي الذي كان يَرُدُّ حديث صحابي آخر كان يردُّه في لفظ أخطأ فيه؛ أو لأنه لم يُرْوَ هكذا عن النبي ﷺ، وهذا ما لم يحدث وما لم يكن، فإن أحدهم كان يطلب شاهدًا يؤكد أن هذا الحديث عن رسول الله ﷺ، وليس ذلك لأنهم كانوا يكذِّبون ناقل الحديث، فلم يثبت أن أحدًا من الصحابة ﷺ رمى أخاه بالكذب

---

١. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: الاستئذان، باب: التسليم والاستئذان ثلاثًا، (١١/ ٢٨)، رقم (٦٢٤٤).

٢. صحيح: أخرجه أبو داود في سننه (بشرح عون المعبود)، كتاب: الفرائض، باب: المرأة ترث من دية زوجها، (٨/ ١٠٢، ١٠٣)، رقم (٢٩٢٥). وصححه الألباني في صحيح وضعيف سنن أبي داود برقم (٢٩٢٧).

٣. رفع الملام عن الأئمة الأعلام، ابن تيمية، مكتبة السنة، القاهرة، ط١، ١٤١٨هـ/ ١٩٩٨م، ص١٣.

٤. صحيح: أخرجه الدارمي في سننه، كتاب: الطلاق، باب: خروج المتوفى عنها زوجها، (٢/ ٢٢١)، رقم (٢٢٨٧). وصححه حسين سليم أسد في تعليقه على سنن الدارمي.

٥. رفع الملام عن الأئمة الأعلام، ابن تيمية، مرجع سابق، ص١٨.

٦. صحيح: أخرجه أبو داود في سننه (بشرح عون المعبود)، كتاب: الوتر، باب: الاستغفار، (٤/ ٢٦٨)، رقم (١٥١٨). وصححه الألباني في صحيح وضعيف سنن أبي داود برقم (١٥٢١).

٧. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: الجنائز، باب: فضل اتباع الجنائز، (٣/ ٢٢٩)، رقم (١٣٢٤). صحيح مسلم (بشرح النووي)، كتاب: الجنائز، باب: فضل الصلاة على الجنائز واتباعها، (٤/ ١٥٤٦)، رقم (٢١٥٤).

٨. توثيق السنة في القرن الثاني الهجري، د. رفعت فوزي عبد المطلب، مرجع سابق، ص٣٣.

على رسول الله ﷺ إنما كانوا يحتاطون ويتثبتون، ولقد نفى البراء ﷺ الكذب عنه وعن إخوانه ﷺ فقال: "ليس كلنا كان يسمع حديث رسول الله ﷺ، كانت لنا ضيعة وأشغال، ولكن الناس لم يكونوا يكذبون يومئذ، فيحدِّث الشاهد الغائب"[1].

ويقول أنس بن مالك ﷺ نافيًا الكذب عن الصحابة ﷺ: "وما كان بعضنا يكذب على بعض"[2]، ولكن كانوا يتشدَّدون في الرواية ويحتاطون فيها حتى لا يأخذوا حديثًا منقطعًا، فكان بعضهم يروي عن بعض، حتى يعرفوا من سمعه من رسول الله ﷺ. ومن هنا نشأت بذور الإسناد والحرص على بيان سلسلة من نقلوا الحديث عن رسول الله ﷺ، ونظرًا لهذا الاهتمام البالغ بسنة النبي ﷺ فقد وصلت إلينا نقيَّة كما أدَّاها الصحابة خالية من الخطأ والتحريف لم تشُبْها شائبة.

ولا تدل هذه الروايات على أن هناك كذبًا على رسول الله ﷺ، وإنما كان ذلك للاختلاف في فهم تلك الأحاديث وما تدل عليه، أو أن مدلول الحديث كان معمولًا به أولًا ثم نُسخ بعد ذلك، ولم يبلغ راويه هذا النسخ فلم يترك العمل به، أو توقف الصحابي فيما لم يبلغه قبل من الأحاديث حتى يتأكد أن الرسول ﷺ قالها، وعندما يتأكد للصحابي أن ما توقف فيه قد روي عن الرسول ﷺ فإنه لا يتردد في التسليم به والعمل بما جاء فيه، فالأمر لا يعدو أن يكون للاستظهار والتثبت والحيطة.

ومن هنا يُأوَّل ما جاء عن أبي بكر ﷺ بأن ذلك لم يكن إلا زيادة في الاحتياط والتثبت، وخاصة أن توريث الجدَّة إثبات لحكم لم يرد في القرآن الكريم، فكان تشريعًا لا بد فيه من الاحتياط والتوقي، وليس ذلك خطة دائمة له، وطريقة درج عليها، فلم يُرْوَ عنه أنه طلب راويًا آخر إلا في تلك الحادثة.

وأما حديث أبي موسى في الاستئذان، فإن عمر ﷺ لم يكذِّب أبا موسى ولم يَرتب منه؛ لأنه صحابي، والصحابة أبعد الناس عن الكذب، ولكنه أحب أن يستوثق، بدليل أنه لما رجع معه أبو سعيد الخدري وشهد له، قال عمر ﷺ لأبي موسى: إني لم أتَّهمك، ولكني خشيت أن يتقوَّل الناس على رسول الله ﷺ[3]، ويجوز للإمام أن يتوقف مع انتفاء التهمة لمثل هذه المصلحة.

ويشهد لعدم تكذيب عمر ﷺ لأحد من الصحابة ما رواه البخاري من تناوب عمر ﷺ ورجل من الأنصار على مجلس رسول الله ﷺ وإتيان كل منهما بالخبر عن رسول الله وحديثه إلى صاحبه في اليوم الذي لا يحضر فيه.

وأما ما رُوي عن عليّ ﷺ واستحلافه للراوي، فإن هذه لم تكن خصلة له، وإنما هو كبقية الصحابة في استيثاقه واحتياطه في رواية الأحاديث، وهو إن استحلف فإنه لا يستحلف لتهمة الكذب، ولكن للاحتياط ونقل الحديث على وجهه الصحيح.

وقد نُقِل عنه أنه قَبِل خبر المقداد بن الأسود في حكم

---

١. المحدث الفاصل بين الراوي والواعي، الرامهرمزي، مرجع سابق، ص٢٣٥.

٢. الكامل في ضعفاء الرجال، الحافظ أبو أحمد بن عدي الجرجاني، تحقيق: د. سهيل زكار، دار الفكر، بيروت، ط٣، ١٤٠٩هـ/ ١٩٩٨م، (١/ ١٥٧).

٣. صحيح: أخرجه مالك في الموطأ، كتاب: الاستئذان، باب: الاستئذان، ص٣٧٦، رقم (١٧٦٨).

المَذْي من غير تحليف[1]، ولم يستحلف أبا بكر ﷺ فيما رواه عنه بل قال: وصدق أبو بكر، فلم يكن الاستحلاف قاعدة عامة[2].

ظهر إذن مما سبق أن ما ورد عن الصحابة من طلب التأكد إنما هو للاحتياط والاستيثاق وأخذ الحيطة في تلقي الحديث، فلقد كانوا حريصين على نقل الحديث على أكمل وجه، ولقد رُوي عن عمر ﷺ أنه كان يقول: "من سمع حديثًا فحدَّث به كما سمع، فقد سلم"[3].

ولا شك أن هذا التثبت وتلك الحيطة تُناقض ما قاله المدَّعون من عدم تثبت الصحابة وعدم حيطتهم أو تعجلهم في نقل الحديث وكتابته.

كما أن هذه الروايات ـ التي استدلوا بها على كتابة الصحابة الكرام للحديث على عجل ـ لم يذكر فيها أن الصحابي الذي شهد للراوي خَطَّأ الراوي، أو ذكر خلاف ما قال، بل هو يصدِّق على ما قاله بحروفه، ويقول: هكذا سمعت من رسول الله ﷺ، فإذا كانوا يستدلون بهذه الروايات على أن الحديث كُتب على عجل، فأين الخطأ الذي وقع من الصحابي الراوي، ولم نجد أن أي صحابي شهد للراوي قد خطَّأ الراوي، ولو كان ثمة خطأ فيما يخبر به الراوي لبيَّنه وأظهره من يشهد له، وحاشا لله أن يكذب صحابي على رسول الله ﷺ، أو أن يقول حديثًا ويشهد بنسبه إلى الرسول ﷺ وهو يعلم أنه ليس بحديث، كيف ذلك وقد سمعوا رسول الله ﷺ يقول: "من كذب عليَّ متعمدًا فليتبوأ مقعده من النار"[4]، وسمع وعلم حديث النبي ﷺ: "من حدَّث عني بحديث يرى أنه كذب فهو أحد الكاذبين"[5]، وحاشا للصحابة العدول الذين عُلِم تعديلهم بتعديل الله ورسوله لهم أن يكذبوا على رسول الله ﷺ.

"إن رسول الله ﷺ الذي قال الله ﷻ له: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلرَّسُولُ بَلِّغْ مَآ أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ ۖ وَإِن لَّمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُۥ ۚ وَٱللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ ٱلنَّاسِ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلْكَٰفِرِينَ ﴿٦٧﴾﴾ (المائدة)، كان يكتفي بإرسال الأفراد من أصحابه الأمناء دعاة ومبلِّغين عنه القرآن والسنة، وكان الناس عربهم وعجمهم يقبلون ويصدِّقون بكل ما جاءهم به هؤلاء الأفراد لا يشكُّون في شيء مما بلَّغهم به كل واحد بمفرده، والناس على اختلاف شعوبهم ومللهم لهم عقول وفطَر ومدارك، ومع ذلك لم يُكذِّبوا هؤلاء الأفراد ولا شكُّوا في صدقهم أو حقيقة ما بلَّغوهم"[6].

ولا ريب أن النبي ﷺ كان يرسلهم وهو يعلم أنهم سَيُعلِّمون الناس القرآن والسنة والأحكام، ولم يكن ليبعثهم دون أن يتأكد من قدرتهم على تحمل هذه التبعة، وقد أدَّوا المهمة كما هي، فأين الكتابة على عجل

---

١. صحيح مسلم (بشرح النووي)، كتاب: الحيض، باب: المذي، (٢/ ٨٤٨)، رقم (٦٨٢).

٢. في السنة النبوية ومصطلح الحديث، د. حسين سمرة، دار الهاني، القاهرة، ١٤٢٧هـ/ ٢٠٠٦م، ص٥٠: ٥٦ بتصرف.

٣. الكفاية في معرفة أصول علم الرواية، الخطيب البغدادي، مكتبة ابن عباس، القاهرة، ٢٠٠٢م، (١/ ٥٠٦).

٤. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: العلم، باب: إثم من كذب على النبي ﷺ، (١/ ٢٤٢)، رقم (١٠٧). صحيح مسلم (بشرح النووي)، المقدمة، باب: تغليظ الكذب على رسول الله ﷺ، (١/ ١٦٩).

٥. صحيح مسلم (بشرح النووي)، المقدمة، باب: وجوب الرواية عن الثقات، (١/ ١٦٨).

٦. حجية خبر الآحاد في العقائد والأحكام، ربيع بن هادي عمير المدخلي، دار المنهاج، القاهرة، ط١، ١٤٢٦هـ/ ٢٠٠٥م، ص٩٤.

أو الحفظ دون تثبت كما يزعمون®؟

ثالثًا. امتناع الصحابة عن التحديث بما لا تفهمه العامة:

لقد كان تثبت الصحابة ﷺ قائمًا على ميزان النقد العلمي الصحيح؛ لهذا منع الصحابةُ الرواةَ من أن يحدِّثوا بما يعلو على فهم العامة؛ لأن في هذا مدعاة لتكذيبهم للمحدِّث فيما لا يفهمونه، ومدعاة للخطأ والشك في الدين[١].

وقد روى الإمام مسلم رحمه الله في مقدمة صحيحه عن النبي ﷺ قوله: "كفى بالمرء كذبًا أن يحدِّث بكل ما سمع"[٢].

وذلك لأن تحديث العامة بكل شيء مدعاة إلى تكذيبهم للمحدِّث فيما لا يفهمونه، ومن هنا قال علي ﷺ: "حدِّثوا الناس بما يعرفون، أتريدون أن يُكَذَّب الله ورسوله"[٣]!

وقد سار الصحابة ﷺ على هذا الهدي النبوي، فامتنعوا عن التحديث بما لا تدركه عامة الناس خشية أن يُفتنوا فيتركوا بعض الفرائض الدينية.

وقد روى مسلم عن ابن مسعود أنه قال: "ما أنت محدِّثٌ قومًا حديثًا لا تبلغه عقولهم إلا كان لبعضهم فتنة"[٤].

ويروي البخاري عن أبي هريرة ﷺ أنه كان يقول: "حفظت من رسول الله ﷺ وعاءين، فأما أحدهما فبثثته (أي نشرته)، وأما الآخر فلو بثثته قُطِع هذا البلعوم"[٥].

وما زال الصحابة والتابعون والأئمة يكرهون التحديث بما يكون مثار فتن وقلاقل بسبب قصور بعض الناس في الفهم.

لذلك أمسك الصحابة الكرام ﷺ عن التحديث بما يكون ذريعة للتقصير والتهاون بسبب قصور النظر، أو يكون سُلَّمًا لأهل الأهواء والبدع ومن هم على اكلتهم حتى لا تكون فتنة في الأرض وفساد كبير[٦].

والواقع الحي يقرر أن صحابة رسول الله ﷺ - ومن

® في "**توقف النبي والصحابة في قبول خبر الواحد**" طالع: الوجه الرابع، من الشبهة العاشرة، من الجزء الأول (مصدر السنة وحجيتها). وفي "**براءة الصحابة من الكذب على رسول الله**" طالع: الوجه الأول، من الشبهة الثانية عشرة، من الجزء الأول (مصدر السنة وحجيتها). وفي "**سبب قول النبي: من كذب عليَّ متعمدًا**" طالع: الوجه الثاني، من الشبهة العاشرة، من هذا الجزء. وفي "**استدراكات السيدة عائشة على كبار الصحابة من قبيل التثبت لا الطعن**" طالع: الوجه الثالث، من الشبهة السادسة، من الجزء الثالث (أبو هريرة). وفي "**براءة أبي هريرة من الكذب على النبي فيما يخص عليًّا**" طالع: الوجه الثالث، من الشبهة الحادية عشرة، من الجزء الثالث (أبو هريرة). وفي "**نفي الكذب عن عبد الله بن سلام**" طالع: الوجه الرابع، من الشبهة السادسة عشرة، من الجزء الثالث (أبو هريرة). وفي "**أسباب رد بعض الصحابة روايات بعضهم الآخر**" طالع: الوجه الثالث، من الشبهة الخامسة، من الجزء الرابع (عدالة الصحابة).

١. دفاع عن الحديث النبوي، د. أحمد عمر هاشم، مرجع سابق، ص٥٠.

٢. صحيح مسلم (بشرح النووي)، المقدمة، باب: النهي عن الحديث بكل ما سمع، (١/ ١٧٠).

٣. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: العلم، باب: من خص بالعلم قومًا دون قوم كراهية أن لا يفهموا، (١/ ٢٧٢) معلقًا.

٤. صحيح مسلم (بشرح النووي)، المقدمة، باب: النهي عن الحديث بكل ما سمع، (١/ ١٧٠، ١٧١).

٥. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: العلم، باب: حفظ العلم، (١/ ٢٦١)، رقم (١٢٠).

٦. علوم السنة وعلوم الحديث، د. عبد اللطيف محمد عامر، مكتبة وهبة، القاهرة، ط١، ١٤٢١هـ/ ٢٠٠٠م، ص٨٧.

تبعهم ـ اختلفت مشاربهم وتباينت قدراتهم وتنوَّعت أنشطتهم، شأنهم في ذلك شأن جميع الناس، فهم لم يكونوا خلاف المعهود من أمور الفطرة.

ولما كان هذا معلومًا للصحابة فقد كانوا يدركون اختلاف القدرات البشرية، ولذا لم يعاملوا الناس معاملة واحدة، ولكنهم راعوا ما بين الناس من تفاوت في المدارك، وقدَّروا ما بينهم من تباين في التنبّه، ولحظوا ما بينهم من فروق حيوية، فانتقوا لكلٍّ ما يناسبه من الأقوال ليصلوا بهم إلى حكم الله ويقودهم إلى المنهج الإسلامي[1].

يتبيَّن لنا مما سبق أن النهي عن تحديث العامة ببعض الأحاديث إنما كان خوفًا من عدم فهم العامة لهذه الأحاديث التي لا تدركها عقولهم، ومِن ثَمَّ يُكذِّبون المحدِّث لهم بها مما قد ينتج عنه تكذيب النبي ﷺ فيما قال، وفتح باب فتنة كبيرة وفساد عظيم، وليس ذلك لأن الأحاديث لم تُحفظ أو لم تكتب بتثبت وحيطة، أو لأنها كُتبت على عجل®.

الخلاصة:

- تثبت المسلمين وحيطتهم في نقل الحديث من خصائصهم والبدهيات المعروفة عنهم، حتى توصلوا من خلالها إلى علم الإسناد الذي كانوا يعتبرونه دينًا، فكيف يُتَّهم المسلمون بعد ذلك بعدم الحيطة والتثبت؟!
- لقد حرص رسول الله ﷺ على تبليغ المسلمين سنته الشريفة، وحرص المسلمون على تلقيها وحضور مجالسه ﷺ، وكتبوا الأحاديث وتدارسوها فيما بينهم حتى حفظوها كما هي.
- لقد توافرت في السنة عوامل عدة ساعدت على حفظ السنة ونقلها كما هي، ومن هذه العوامل:
  - هديه ﷺ في تبليغ السنة إلى الصحابة، من استنصات الناس قبل الحديث إليهم، وشوق الصحابة للاستماع إليه، وجلوسهم أمامه كأن على رءوسهم الطير، وكان النبي ﷺ يتخولهم بالموعظة، ولا يحدثهم إلا في وقت تشوُّقهم للسماع، وتكرار النبي ﷺ للكلام حتى يُحفظ عنه ﷺ ويُفهم، كما أن النبي ﷺ أوتي جوامع الكلم وهذا أيسر في الحفظ.
  - سمو تعاليم السنة المشرفة.
  - حرص الصحابة على تلقيها، وصدورها من الرسول ﷺ في مناسبات مختلفة جعلها ترتبط بهذه الظروف والتي عُرفت فيما بعد بأسباب ورود الحديث عند العلماء، كل هذا أدى إلى حفظ السنة كما هي، كما أن قوة ذاكرة الصحابة تنفي أن يحفظ الحديث بغير لفظه.
  - كان الصحابة يكتبون الحديث بعد حضور المجلس، وهذا أدعى بأن يكون بغير عجلة؛ لأنهم كانوا يتذاكرونه فيما بينهم ويكتبونه كما ورد عن رسول الله ﷺ.
- إن عدالة الصحابة معلومة بتعديل الله ورسوله ﷺ لهم، كما أنهم علموا عقوبة الكذب على رسول الله، وكل هذا ينفي أن يكونوا قد كتبوا الحديث

---

١. في رحاب السنة النبوية، د. إبراهيم عوضين، المجلس الأعلى للشئون الإسلامية، القاهرة، ١٤١٢هـ/ ١٩٩٢م، ص١٥ بتصرف.

® في **"أسباب نهي الصحابة عن الإكثار في الحديث"** طالع: الوجه الأول، من الشبهة الرابعة والعشرين، من الجزء الأول (مصدر السنة وحجيتها). وفي **"حقيقة تحرُّج الصحابة في التحديث عن النبي"** طالع: الوجه الأول، من الشبهة الخامسة، من هذا الجزء.

على عجل دون التثبت من ألفاظه.

- إن تثبت الصحابة وطلبهم ـ في بعض الأحيان ـ شاهدًا يشهد بسماعه حديثًا رواه آخر عن النبي ﷺ لا يعني تكذيب الراوي الأول، أو أن الكلام لم يُرْوَ بلفظه، وإنما هو زيادة استثياق، وزيادة في الحيطة والتثبُّت، ودليل ذلك أنه لم يَرِدْ أن أحدهم خطَّأ الراوي الأول مما يدل على أنه رواه كما هو.

- كان النبي ﷺ المبلِّغ عن ربه يرسل الأفراد من أصحابه إلى الأمصار لتعليمهم القرآن والسنة، ولم يكن النبي ﷺ ليبعثهم دون أن يتأكد من قدرتهم على تحمل هذه التبعة، وأنهم قادرون على تبليغ القرآن وسنة النبي ﷺ كما هي دون خلط أو اضطراب أو تخليط، ولقد قاموا بهذه المهمة على أكمل وجه، وصدَّقهم الناس فيما قالوا.

- إن امتناع الصحابة عن تحديث العامة بما لا يفهمونه كان الغرض منه ألا يُكذَّب الله ورسوله ﷺ، وحتى لا يقع الخلط والشك في الدين، ولا تقع الفتن والقلاقل، وليس سبب ذلك أن الحديث كُتِبَ على عجل كما يزعم المبطلون.

الشبهة الخامسة

دعوى أن الصحابة تحرَّجوا من تدوين الحديث وروايته لعدم شرعيته(*)

مضمون الشبهة:

يدَّعي بعض المشككين أن كبار الصحابة كانوا يتحرَّجون من رواية الحديث وتدوينه، ويستدلون على ذلك بما أُثِرَ عنهم من أقوال ينهون فيها عن تدوين السنة النبوية، وبأن الخلفاء الراشدين كانوا ينهون حُفَّاظ الحديث عن التحديث به، بل كانوا يزجرون من يكثر من التحديث عن النبي ﷺ. هادفين من وراء ذلك كله إلى التشكيك في كيفية تدوين السنة ورواية الصحابة لها.

وجوه إبطال الشبهة:

١) إن تحرج الصحابة ﷺ في رواية الحديث النبوي الشريف وكتابته، وتثبتهم ـ بشتى طرق التثبت ـ مما يُروى عن النبي ﷺ ـ أمر ثابت تنص عليه كتب السنة والتاريخ والطبقات. وقد تحولت هذه المحمدة العظمى لدى مثيري هذه الشبهة إلى مذمة، وذلك عن طريق قلب النتائج التي تسلم إليها تلك المحمدة.

(*) الشفاعة: محاولة لفهم الخلاف القديم بين المؤيدين والمعارضين، د. مصطفى محمود، دار أخبار اليوم، القاهرة، ١٩٩٩م. دور السنة في إعادة بناء الأمة، جواد موسى محمد عفانة، جمعية عمال المطابع التعاونية، عمان، ط١، ١٤١٩هـ/ ١٩٩٩م. السنة قبل التدوين، د. محمد عجاج الخطيب، مرجع سابق، أخطاء وأوهام في أضخم مشروع تعسفي لهدم السنة النبوية، د. عبد العظيم المطعني، مكتبة وهبة، القاهرة، ط١، ١٩٩٩م. شبهات القرآنيين حول السنة النبوية، د. محمد محمد مزروعة. www.saaid.net

٢) إن الأقوال التي أُثرت عن كبار الصحابة في المنع من كتابة الحديث تدل دلالة واضحة على مدى حرصهم وحيطتهم في رواية الحديث وكتابته، وهي في الوقت نفسه موقوتة بالعلة التي دفعتهم إلى مثل هذا، وهي الخوف من أن تختلط السنة بالقرآن في بادئ الأمر، فلما انتفت هذه العلة وجدنا الصحابة المانعين أنفسهم يكتبون الأحاديث.

٣) لقد كره الخلفاء الراشدون كثرة التحديث، ونهوا المكثرين من الصحابة، إلا أن هذه الكراهة شملت نوعين فقط من الأحاديث، وهما: أحاديث الرُّخص، والأحاديث التي يصعب فهمها على العامة من الناس، ولم تكن هذه الكراهة مطلقة، كما يُفْهَم من كلام مثيري هذه الشبهة، وكل هذا أدى إلى حفظ السنة لا ضياعها كما يدَّعي المغرضون فبقيت نقية كما خرجت من فم المصطفى ﷺ.

التفصيل:

أولا. "التحرُّج" كلمة حق أُرِيد بها باطل:

من المسلَّمات التي يؤمن بها العقل المنصف أن يُمْدَح المرء بمحمدة له، وأن يذم بمذمة فيه. لكن... أن تغيب محامد المرء ولو كثرت، وتُذاع مساوئه ولو قلَّت، فهذا مما لا يقبله عقل ولا منطق. وإذا كان أحد الشعراء تعجب من هذا الأمر، قائلًا:

إنْ يسمعوا ريبةً طاروا بها فَرَحًا

مني وما سمعوا من صالحٍ دَفَنُوا

فإنه يحق لنا ـ نحن المسلمين ـ أن نعجب أشد العجب مما درج عليه المشككون والطاعنون من تحويل المحاسن إلى مساوئ، والمحامد إلى مذمات؛ وذلك أن هؤلاء ما فتئوا يطعنون في الصحابة الكرام ﷺ فيما كان ينبغي أن يُحْمَدوا من أجله.

وإن المرء ليعجب من موقف هؤلاء تجاه تحرُّج الصحابة الكرام ﷺ من رواية الحديث الشريف وتدوينه؛ فإذا افترضنا ـ جدلًا ـ أن الصحابة الكرام لم يتحرجوا في هذا الصدد، ولم يتثبتوا فيما يُرْوَى عن النبي ﷺ مشافهة وكتابة وتدوينًا ـ جاز لنا أن نتوقع من المشككين جميعهم الطعن تلو الطعن في الصحابة ـ والتابعين من بعدهم ـ والذهاب إلى أن عدم تحرج هؤلاء الصحابة والتابعين لا بد أن يُسْلِم إلى نتيجة مؤداها أن السنة النبوية التي بين أيدينا الآن مُحرفة، وأن النبي ﷺ لم يقل شيئًا منها.

أما أن يُطْعَن في الصحابة الكرام لأنهم تحرجوا في رواية الحديث وكتابته فهذا لا يُقبل عقلًا.

لقد اعترف هؤلاء المشككون بالحق، إلا أنهم قلبوا النتيجة التي يؤدي إليها؛ اعترفوا بأن الصحابة تحرجوا في رواية الحديث الشريف وكتابته، وهذا حق لا نختلف معهم فيه، ولكننا نختلف معهم في ذهابهم إلى أن الدافع الذي دفعهم إلى مثل هذا التحرج إيمانهم بأن السنة ليست شرعًا كالقرآن، وبأن في القرآن غِنًى عنها.

إن تحرج الصحابة في رواية الحديث النبوي الشريف وكتابته وتدوينه، وتثبتهم ـ بشتى طرق التثبت ـ فيما يُروى عنه ﷺ ـ أمر ثابت تنص عليه كتب السنة والتاريخ والطبقات.

"فلا تنازع في أن كثيرًا من صحابة رسول الله ﷺ كانوا يتحرَّجون من رواية الحديث ـ أي من ترديده ـ وأنهم كثيرًا ما كانوا يتثبتون حينما يسمعون حديثًا من أحد الرواة، وليس معنى هذا رفضهم للسنة، أو أنها

ليست من الدين، بل كانوا يقفون هذا الموقف حتى يتأكدوا من صحة ما يُروى عنه ﷺ"[1].

وإن مظاهر التحرج والتثبت في هذا الصدد كثيرة، منها:

١. تحامي الرواية عن الرسول ﷺ والإقلال منها.

٢. التشدد في الحرص على أداء الحديث كما سُمع من النبي ﷺ.

٣. التثبت في قبول الحديث والاحتياط في روايته والعمل به.

٤. الارتحال في طلب الحديث[2].

لقد بلغ تحرج الصحابة وتثبتهم في رواية الحديث النبوي مبلغًا عظيمًا، حتى إننا نرى منهم من تأخذه الرعدة ويقشعر جلده ويتغير لونه ورعًا واحترامًا لحديث رسول الله ﷺ، ومن هذا ما رُوي عن عمرو بن ميمون قال: "ما أخطأني ابن مسعود عشيَّة خميس إلا أتيته فيه، قال: فما سمعته يقول بشيء قط: قال رسول الله. فلما كان ذات عشية قال: قال رسول الله ﷺ. قال: فنكس رأسه، قال: فنظرت إليه، فهو قائم محللة أزرار قميصه، قد اغرورقت عيناه، وانتفخت أوداجه. قال: أو دون ذلك، أو فوق ذلك، أو قريبًا من ذلك، أو شبيهًا بذلك"[3].

ومن المظاهر التي تؤكد تثبت الصحابة الكرام ﷺ فيما يروى عن رسول الله ﷺ ارتحالهم - ومن بعدهم التابعون - في طلب الحديث، فلقد اهتموا بالرحلة بعد وفاة النبي ﷺ عندما تفرقوا في الأمصار بعد الفتوحات؛ فرحل - على سبيل المثال - جابر بن عبد الله إلى عبد الله بن أنيس في الشام واستغرق شهرًا ليسمع منه حديثًا واحدًا لم يبق أحد يحفظه غير ابن أنيس[4][5].

ورحل أبو أيوب الأنصاري إلى عقبة بن عامر في مصر فلما لقيه قال: حدثنا ما سمعته من رسول الله ﷺ في ستر المسلم، لم يبق أحد سمعه غيري وغيرك، فلما حدثه ركب أبو أيوب راحلته وانصرف عائدًا إلى المدينة ولم يحل رحله[6].

ثم استمرت الرحلة في جيل التابعين حيث تفرق الصحابة في الأمصار بعد الفتوحات يحملون معهم ميراث النبوة، وما كان يتيسر أن يحيط أحد علمًا بحديث رسول الله ﷺ دون الرحلة إلى الأمصار، وملاحقة الصحابة المتفرقين فيها.

"قال سعيد بن المسيب، سيد التابعين: إن كنت لأسير في طلب الحديث الواحد مسيرة الليالي والأيام. وقال بسر بن عبد الله الحضرمي: إن كنت لأركب إلى مصرٍ من الأمصار في الحديث الواحد لأسمعه. وقال

---

١. أخطاء وأوهام في أضخم مشروع تعسُّفي لهدم السنة النبوية، د. عبد العظيم المطعني، مرجع سابق، ص١٥.

٢. انظر: من جهود الأمة في حفظ السنة، د. أحمد حسين محمد إبراهيم، مطبعة الحسين الإسلامية، القاهرة، ط١، ١٤١٩هـ/ ١٩٩٩م، ص٧٧: ٨٦.

٣. صحيح: أخرجه ابن ماجه في سننه، المقدمة، باب: التوقي في الحديث عن رسول الله ﷺ، (١/ ١٠)، رقم (٢٣). وصححه الألباني في صحيح وضعيف سنن ابن ماجه برقم (٢٣).

٤. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: العلم، باب: الخروج في طلب العلم، (١/ ٢٠٨، ٢٠٩) معلقًا.

٥. انظر: السنة النبوية حجية وتدوينًا، محمد صالح الغرسي، مؤسسة الريّان، بيروت، ط١، ١٤٢٢هـ/ ٢٠٠٢م، ص٤٢: ٤٦.

٦. جامع بيان العلم وفضله، ابن عبد البر، مرجع سابق، (١/ ٣٩٢).

عامر الشعبي: لم يكن أحدٌ من أصحاب عبد الله بن مسعود أطلب للعلم في أفق من الآفاق من مسروق"[1].

فهل يعقل أيها الطاعنون أن يتكبد المرء عناء الرحلة والسفر طيلة شهر ـ أو أقل أو أكثر ـ لكي يطلب ويلتمس حديث النبي ﷺ، وهو يؤمن بأنه ليس من الدين في شيء، وبأن في القرآن غنًى عنه؟!

ونخلص مما سبق كله إلى أن تحرج الصحابة من رواية الحديث وكتابته يؤكد تثبتهم من صحة ما ينسب إلى النبي ﷺ من أحاديث، لكي ينقلوه إلى من بعدهم صحيحًا سالمًا من أي زيف أو تدليس أو وضع، ولا يُفهم من ذلك بحال من الأحوال أنه دليل على أن السنة لديهم لم تكن من الدين، كما ادعى مثيرو هذه الشبهة®.

ثانيًا. التفسير الصحيح لأقوال مانعي كتابة الحديث من الصحابة في الصدر الأول:

لقد استند مثيرو هذه الشبهة إلى الأقوال التي أثرت عن كبار الصحابة في كراهة كتابة الحديث في الصدر الأول ـ في الذهاب إلى أن ذلك دليل على أنهم أيقنوا أن السنة ليست من الدين.

هذا وقد فسَّر د. محمد عجاج الخطيب هذه الأقوال تفسيرًا يضع الحق في نِصابه، ويدفع ما ذهب إليه هؤلاء الطاعنون، وذلك في سياق حديثه عن كتابة الحديث في عصر الصحابة، يقول: "مع ما روي عن النبي ﷺ من إباحة للكتابة، ومع ما كُتِبَ في عهده من الأحاديث على أيدي من سمح لهم بالكتابة ـ نرى الصحابة يحجمون عن الكتابة، ولا يقدمون عليها في عهد الخلافة الراشدة؛ حرصًا منهم على سلامة القرآن الكريم والسنة الشريفة، فنجد بينهم ﷺ من كره كتابة السنة، ومن أباحها، ثم ما لبث الأمر أن كثر المجيزون للكتابة، بل رُوي عن بعض من كره الكتابة أولًا إباحته لها آخرًا، وذلك حين زالت علة الكراهة.

فهذا عمر يفكر في جمع السنة، ثم لا يلبث أن يعدل عن ذلك، فعن عروة بن الزبير أن عمر بن الخطاب ﷺ أراد أن يكتب السنن فاستفتى أصحاب النبي ﷺ في ذلك، فأشاروا عليه بأن يكتبها، فطفق عمر يستخير الله فيها شهرًا، ثم أصبح يومًا وقد عزم الله له، فقال: "إني كنت أريد أن أكتب السنن، وإني ذكرت قومًا كانوا قبلكم كتبوا كتبًا، فأكبوا عليها وتركوا كتاب الله، وإني والله لا ألبس كتاب الله بشيء أبدًا"[2].

وهذا يدل على خشية الفاروق عمر من أن يهمل كتاب الله تعالى أو أن يُضاهَى به كتاب غيره، ونحن نرى عمر نفسه يأبى أن يُبقي رأيه مكتوبًا ويأبى إلا

---

١. المحدث الفاصل، الرامهرمزي، مرجع سابق، ص٢٢٤.

® في "تثبت الصحابة في نقل الأحاديث والأخبار وعدم تفريطهم في ذلك" طالع: الوجه الثاني، من الشبهة الثانية عشرة، والشبهة الثلاثين، من الجزء الأول (مصدر السنة وحجيتها)، والوجه الأول، من الشبهة الرابعة، من هذا الجزء، والوجه الثالث، من الشبهة السادسة، من الجزء الثالث (أبو هريرة)، والوجه الثاني، من الشبهة الخامسة، والوجه الثاني، من الشبهة العاشرة، من الجزء الرابع (عدالة الصحابة). وفي "أسباب نهي الصحابة عن الإكثار في الحديث" طالع: الوجه الأول، من الشبهة الرابعة والعشرين، من الجزء الأول (مصدر السنة وحجيتها). وفي "امتناع الصحابة عن التحديث بما لا تفهمه العامة" طالع: الوجه الثالث، من الشبهة الرابعة، من هذا الجزء.

٢. أخرجه عبد الرزاق في مصنفه، كتاب: الجامع للإمام معمر بن راشد الأزدي، باب: كتاب العلم، (١١/ ٢٥٧)، رقم (٢٠٤٨٤).

أن يمحوه؛ فعندما طُعِن استدعى طبيبًا، فعرف دنو أجله، فنادى ابنه قائلًا: "يا عبد الله بن عمر، ناولني الكتف، فلو أراد الله ﷻ أن يمضي ما فيه أمضاه، فقال له ابن عمر: أنا أكفيك محوها، فقال: لا والله، لا يمحوها أحد غيري، فمحاها عمر بيده، وكان فيها فريضة الجد"[١].

ونرى عمر نفسه حين يأمن حفظ القرآن، يكتب بشيء من السنة إلى بعض عماله وأصحابه، فعن أبي عثمان النهدي قال: "كنا مع عتبة بن فرقد، فكتب إليه عمر بأشياء يحدثه عن النبي ﷺ، فكان فيما كتب إليه: إن رسول الله ﷺ قال: لا يلبس الحرير في الدنيا إلا من ليس له في الآخرة منه شيء إلا هكذا، وقال بأصبعيه السبابة والوسطى. قال أبو عثمان: فرأيت أنها أزرار الطيالسة حين رأينا الطيالسة"[٢].

وها هو ذا ابن مسعود يقول: "القلوب أوعية، فاشغلوها بالقرآن، ولا تشغلوها بما سواه"[٣].

وهذا يدل على أنه خشي أن يشتغل الناس بكتابة السنة ويَدَعوا القرآن، أو أن يشتغلوا بغير القرآن الكريم، ونراه يكتب بعض السنة بيده حين زالت علة المنع، فعن مسعر عن معن قال: "أخرج إليَّ عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود كتابًا وحلف لي أنه خط أبيه بيده"[٤].

وقد بلغ ابن مسعود: "أن عند ناس كتابًا يعجبون به، فلم يزل بهم حتى أتوه به فمحاه، ثم قال: إنما هلك أهل الكتاب قبلكم أنهم أقبلوا على كتب علمائهم وتركوا كتاب ربهم"[٥].

وها هو ذا زيد بن ثابت يقول: "إن رسول الله ﷺ أمرنا ألا نكتب شيئًا من حديثه"[٦].

وقال ابن عباس: "إنا لا نَكْتُب العلم ولا نُكْتِبه"[٧].

هؤلاء معظم الذين كرهوا كتابة الحديث في الصدر الأول، قال الخطيب البغدادي: "إن كراهة الكتابة في الصدر الأول إنما هي لئلا يُضاهَى بكتاب الله ﷻ غيره، أو يُشْتَغل عن القرآن بسواه؛ ونُهي عن الكتب القديمة أن تتخذ؛ لأنه لا يُعرف حقها من باطلها؛ وصحيحها من فاسدها، مع أن القرآن كَفى عنها، وصار مهيمنًا عليها، ونُهي عن كتب العلم في صدر الإسلام، لقلة الفقهاء في ذلك الوقت، والمميزين بين الوحي وغيره؛ لأن أكثر الأعراب لم يكونوا فقهوا في الدين، ولا جالسوا العلماء العارفين، فلم يُؤْمَن أن يُلحِقوا ما يجدون من الصحف بالقرآن، ويعتقدوا أن ما اشتملت عليه كلام الرحمن"[٨]، أضف إلى هذا ورع الصحابة وخشيتهم من أن يكون ما يملونه أو يقيدونه غير ما سمعوه من الرسول ﷺ"[٩].

---

١. جامع بيان العلم وفضله، ابن عبد البر، مرجع سابق، (١/ ٢٧٥).

٢. صحيح مسلم (بشرح النووي)، كتاب: اللباس والزينة، باب: تحريم لبس الحرير، (٨/ ٣١٩٠)، رقم (٥٣١٤).

٣. تقييد العلم، الخطيب البغدادي، مرجع سابق، ص٥٤.

٤. جامع بيان العلم وفضله، ابن عبد البر، مرجع سابق، (١/ ٣١١).

٥. أخرجه الدارمي في سننه، المقدمة، باب: من لم يرَ كتابة الحديث، (١/ ١٣٣)، رقم (٤٦٩).

٦. تقييد العلم، الخطيب البغدادي، مرجع سابق، ص٣٥.

٧. جامع بيان العلم وفضله، ابن عبد البر، مرجع سابق، (١/ ٢٧٥).

٨. تقييد العلم، الخطيب البغدادي، مرجع سابق، ص٥٧.

٩. السنة قبل التدوين، د. محمد عجاج الخطيب، مرجع سابق، ص٣٠٩: ٣١٥ بتصرف.

ونخلص من هذا كله إلى أن الأقوال السابقة التي أُثِرَت عن بعض الصحابة في المنع من كتابه الحديث - تُسْلِم إلى نتيجة تخالف النتيجة التي زيفها هؤلاء المتعسفون، فهي تدل على مدى حرص الصحابة وحيطتهم في رواية الحديث وكتابته، وهي في الوقت نفسه موقوتة بالعلة التي دفعتهم إلى مثل هذا التحرج، وهي الحفاظ على كتاب الله ﷻ، والحرص على عدم إهماله، والخوف من اختلاط السنة به، فلما انتفت هذه العلة وجدنا الصحابة المتحرجين أنفسهم يكتبون الأحاديث®.

ثالثًا. نوعا الأحاديث التي نهى الخلفاء عن الإكثار من روايتها:

لقد ادعى مثيرو هذه الشبهة أن الخلفاء الراشدين كانوا ينهون حُفاظ الحديث عن التحديث به، لا سيما المكثرون منهم. وإن في قولهم هذا جزءًا من الحق أريد به باطل؛ وذلك أنهم خلصوا من ادعائهم السابق إلى أن الخلفاء الراشدين لم يؤمنوا بأن للسنة دورًا كبيرًا في التشريع الإسلامي، فأهملوها، بل ومنعوا الناس من التحديث بها.

وقد تكفل د. عبد العظيم المطعني بذكر الحقيقة كاملة، وذلك في سياق تفنيده لادعائهم هذا، يقول: "أما شبهة نهي الخلفاء عن الإكثار من التحديث عن رسول الله ﷺ؛ بالأحاديث التي كانت محفوظة في صدور الرجال، فكان من الحيطة الاقتصاد في سوقها، وعدم الإسراف في التحديث بها. على أن هناك حقيقة يجب أن نضعها في الاعتبار وهي:

أن كراهة كثرة التحديث في عصر الخلفاء لم تكن شاملة لكل الأحاديث، بل كانت مقصورة على أحاديث الرخص؛ خشية أن يركن إليها الناس ويتركوا أحاديث العزائم.

كذلك كانوا يكرهون ذكر الأحاديث التي قد يكون فيها مشكلات يصعب فهمها على عامة الناس، وقد اعتنى علماء الحديث من بعد بهذا النوع وعالجوه علاجًا علميًّا جيدًا، مثل "مُشكل الآثار" للطحاوي، و "تأويل مختلف الحديث" لابن قتيبة.

هذان النوعان هما اللذان كانا موضع كراهة الإكثار منهما. أما أحاديث العمل والأحكام الفقهية، وكل ما يتعلق بأعمال المكلفين إيجابًا وحظرًا، فهذه لم تكن محظورة ولا منهيًّا عنها. وهذا ما غفل عنه، أو تغافل عنه دعاة هدم السنة النبوية"[1].

وخلاصة القول أن مثيري هذه الشبهة اعترفوا بالحق إلا أنهم أرادوا به باطلًا؛ وذلك بقلب النتائج التي تسلم إليها المقدمات.

وإلا فأي عيب في التحرج من رواية أحاديث النبي ﷺ وكتابتها؟! **وأية مذمة بل وأية منقصة في أن يسلك الصحابة الكرام كل الطرق التي تعينهم على الحفاظ على أحاديث النبي ﷺ، وتمكنهم من أن يؤدوها للأجيال التي بعدهم سليمة صحيحة؟!**

إن العيب كل العيب فيمن يلبسون الأمور على الناس، ويحاولون أن تتحول محامد الصحابة ﷺ إلى

® في "عدم صحة ما رُوي عن أبي بكر من حرقه لكتب السنة"، وفي "حقيقة حرق عمر لكتب السنة" طالع: الوجهين الثاني والثالث، من الشبهة الثالثة، من هذا الجزء.

١. أخطاء وأوهام في أضخم مشروع تعسُّفي لهدم السنة النبوية، د. عبد العظيم المطعني، مرجع سابق، ص١٦، ١٧.

مطاعن يُطْعَن فيهم بسببها®.

الخلاصة:

- إن تحرُّج الصحابة الكرام ﷺ في رواية الحديث وتدوينه أمر ثابت ومقرر، وهو محمدة من محامدهم، وقد تحولت هذه المحمدة إلى مذمة على ألسنة الطاعنين الذين قلبوا النتائج التي تسلم إليها هذه المحمدة.
- إن مظاهر تحرج الصحابة الكرام في رواية الحديث النبوي وتدوينه، وتثبتهم ـ كثيرة، منها: تشددهم في الحرص على أداء الحديث كما سُمع عن النبي ﷺ، وارتحالهم في طلب الحديث، وكان ذلك كله من أجل الحفاظ على السنة وليس إهمالًا لها.
- إن الأقوال التي رُويت عن الصحابة في المنع من كتابة الحديث كانت موقوتة بالعلة التي انطلقت منها هذه الأقوال، وهي الخوف من أن يختلط القرآن بالسنة، فلما أُمِنَ ذلك الخوف كتب هؤلاء المانعون أنفسهم الأحاديث.
- لقد نهى الخلفاء الراشدون عن كثرة التحديث بأحاديث الرخص، والأحاديث التي قد تكون فيها مشكلات ويصعب على العامة فهمها، دون غيرها من الأحاديث، ولم يُطْلقوا نهيهم كما ادعى المغرضون.

® في "دور الخلفاء الراشدين في الحفاظ على السنة" طالع: الوجه الأول، من الشبهة الثامنة عشرة، من الجزء الرابع (عدالة الصحابة).

الشبهة السادسة

الزعم أن الشيعة هم أول من دوَّنوا السنة (*)

مضمون الشبهة:

يزعم بعض المغالطين أن الشيعة هم أول من تقدم لجمع الآثار والأخبار وتدوين السنة، ويستندون في تقوية هذا الادِّعاء إلى أن الشيعة اقتدوا في ذلك بالإمام علي بن أبي طالب ﷺ الذي كان له كتاب عظيم مدرج وصحيفة معلقة بسيفه، كما أن أبا رافع ﷺ مولى رسول الله ﷺ هو أوَّل من ألّف في الأحاديث وله كتاب "السنة والأحكام والقضايا"، وقد كان ـ على حد زعمهم ـ شيعيًّا تُوفي في أول خلافة علي ﷺ سنة خمس وثلاثين من الهجرة، فلا أقدم من أبي رافع بالضرورة. رامين من وراء ذلك إلى إبراز أن الشيعة هم المؤسسون لعلوم الإسلام، وأول من دوَّنوا السنة والأخبار، وأن ما دُوِّن في كتبهم سنة صحيحة، وليست مكذوبة من أجل تأييد مذهبهم.

وجوه إبطال الشبهة:

١) لقد بدأ التدوين الرسمي للسنة قبل ظهور فرق الشيعة، وعلي بن أبي طالب وأبو رافع لم يكونا شيعيين، ولم يدعوَا إلى التَّشيُّع، وأول من دوَّن من الشيعة هو الكُليني في كتابه "الكافي"، بعد قرابة قرنين من التدوين الرسمي لأهل السنة.

٢) إذا صحَّ خبر أبي رافع فيكون ممن دَوَّن في عصر الصحابة، وقد سبقه عبد الله بن عمرو بن العاص، وإذا

(*) السنة قبل التدوين، د. محمد عجاج الخطيب، مرجع سابق. تأسيس الشيعة لعلوم الشريعة القرآنية، حسن الصدر، شركة الطباعة والنشر، بغداد، ١٩٥١م.

صح أن كتابه كان مرتبًا على الأبواب (الصلاة والصيام والحج والزكاة والقضايا)، كان لأبي رافع شرف الأولية في التأليف لا في التدوين.

٣) الشيعة لا يقرون بالسنة؛ لأنها منقولة عن طريق أصحاب محمد ﷺ، الذين ارتدوا كلهم ـ حسب المنظور الشيعي ـ إلا ثلاثة: مقداد، وأبو ذر، وسلمان. فكيف ينسبون لأنفسهم شرف الأولية في تدوين السنة النبوية والمحافظة عليها، وقد جرّحوا الطبقة الأولى (الصحابة) الواسطة بين النبي ﷺ وأمته، التي إذا فقدت انقطع السند والاتصال؟!

التفصيل:

أولا. كتابة الحديث بدأت قبل ظهور الشيعة أصلا، والتدوين الرسمي للسنة كان قبل تدوين الشيعة بقرنين من الزمان على الأقل:

لقد كُتِبَ الكثير من السنة النبوية في العصر النبوي وبعده، ثم دُونت بأمر الخليفة عمر بن عبد العزيز تدوينًا رسميًّا، وذلك من أفواه من حفظوها عن الصحابة مباشرة، أو من الكتب التي تركها صحابة رسول الله ﷺ.

ومعنى هذا أن كتابة السنة بدأت قبل ظهور الشيعة أصلًا، فإن الشيعة فرقة ظهرت في آخر عصر عثمان بن عفان ﷺ، ثم نمت وترعرعت في عهد علي بن أبي طالب ﷺ؛ الذي كان كلما اختلط بالناس ازدادوا إعجابًا بمواهبه، وقوة دينه وعلمه، فاستغل الدعاة ذلك الإعجاب، وأخذوا ينشرون آراءهم فيه ما بين رأي فيه مغالاة، ورأي فيه اعتدال.

قال ابن تيمية رحمه الله: "لما أُحدثت البدع الشيعية في خلافة أمير المؤمنين علي بن أبي طالب ﷺ ردَّها"، ويقول: "وكان المسلمون على ما بعث الله به رسوله من الهدى ودين الحق الموافق لصحيح المنقول وصريح المعقول، فلما قُتل عثمان بن عفان ﷺ ووقعت الفتنة فاقتتل المسلمون بصِفِّين، مرقت المارقة التي قال فيها النبي ﷺ: "تمرق مارقة عند فُرْقَةٍ من المسلمين يقتلهم أَولَى الطائفتين بالحق"[1]، وكان مروقها لـمَّا حُكِّم الحكمان، وافترق الناس على غير اتفاق.

وهنا حدثت أيضًا بدعة التشيع للإمام علي ﷺ وآل بيته، فمنهم من أفرط في المغالاة وادَّعى لعليٍّ الألوهية، ومنهم من ادعى النص على إمامة عليٍّ ﷺ، ومنهم السَّابُّون أبا بكر وعمر رضي الله عنهما فعاقب أمير المؤمنين عليٌّ ﷺ الطائفتين: قاتل المارقين، وأمر بإحراق أولئك الذين ادَّعوا فيه الألوهية.

وأما السابُّون الذين يسبُّون أبا بكر وعمر، فإن عليًّا لما بلغه أمر السبِّ طلب ابن السوداء الذي بلغه ذلك عنه، وقيل: إنه أراد قتله، فهرب منه إلى أرض قرقيسيا.

وأما المفضلة الذين يفضِّلونه على أبي بكر وعمر، فروي عنه أنه قال: لا أوتي بأحد يفضِّلني على أبي بكر وعمر إلا ضربته حَدَّ المفتري"[2].

هذا هو تاريخ ظهور الشيعة، فإذا علمنا أن كتابة السنة بدأت في عصر النبي ﷺ بوضع دستور المدينة، وبكتابه ﷺ في الصدقات، وكتاب سعد بن عبادة، وبكتابه ﷺ لأهل حضرموت، وكتابه ﷺ لأهل اليمن، والصحيفة الصادقة أو الصحيفة الصحيحة، وصحيفة

١. صحيح مسلم (بشرح النووي)، كتاب: الزكاة، باب: ذكر الخوارج وصفاتهم، (٤/ ١٦٩٥)، رقم (٢٤١٩).

٢. منهاج السنة النبوية، ابن تيمية، دار الحديث، القاهرة، ١٤٢٥هـ/ ٢٠٠٤م، (١/ ٢٠٨، ٢٠٩).

جابر بن عبد الله رضي الله عنهما، هذا بالإضافة إلى ما أرسله النبي ﷺ من كتب ورسائل إلى الملوك والرؤساء، وما زوَّد به النبي ﷺ رسله إلى قومهم بكتب تضمنت الحلال والحرام، وأمور الدين، وقد جُمع أكثرها في كتاب "مكاتيب الرسول ﷺ" ويضم (٣١٦) كتابًا[١].

إذا علمنا ذلك تيقنَّا أن السنة كُتبت قبل ظهور هذه الفرق الشيعية بسنوات. فإذا أضفنا إلى ذلك أن التدوين الرسمي للسنة كان في عصر عمر بن عبد العزيز؛ أي: حوالي سنة مائة هجرية، وكان أول من دوَّن السنة من الشيعة هو الكُلَيني في القرن الرابع الهجري، إذا علمنا ذلك، تبيَّن لنا أن أهل السُّنة لا الشيعة هم أول من دوَّنوا السنة، وحفظوها لنا من الضياع، وأن تدوين الشيعة للسنة كان قد تأخر قرابة قرنين من الزمان.

أمَّا دعوى أن تدوين السنة بمعرفة الشيعة بدأ بصحيفة الإمام عليّ التي أملاها النبي ﷺ، ومنها ما كان في قراب سيفه، ثم دوَّن أبو رافع القبطي مولى رسول الله ﷺ كتاب السنن والأحكام والقضايا، فإن هذا الادعاء مردود؛ لأن ذلك التدوين كان في عصر الصحابة، أي قبل ظهور الشيعة أصلًا، كما وضحنا أن أول من دون من الشيعة هو الكُلَيْني (ت: ٣٢٩هـ) في كتابه "الكافي"، ثم دوَّن ابن بابويه (ت: ٣٨١هـ) كتاب "فقيه من لا يحضره الفقيه"، ثم دوَّن الطوسي (ت: ٤٦٠هـ) كتاب " تهذيب الأحكام"، وبعد ذلك كتاب "جامع الأخبار" للشيخ عبد اللطيف الهمذاني (ت: ١٠٥٠هـ).

١. انظر: السنة المفترى عليها، سالم البهنساوي، مرجع سابق، ص٥٧: ٦٢.

وأمَّا المذهب الزيدي فمن كتبه: "أحاديث البحر الزخار" لابن بهران (ت: ٩٥٧هـ)، و"المجموع الفقهي"، ويضم ما رواه الإمام زيد.

والجعفرية يخلطون الحديث بالفقه، أي أقوال النبي ﷺ بأقوال أئمتهم بسبب العصمة...

والجدير بالذكر أن صحيفة الإمام علي التي أشار إليها كتاب "الكافي" تتضمن أمورًا حصرها علي ﷺ في الحديث الذي رواه البخاري عن أبي جحيفة قال: قلت لعلي: هل عندكم كتاب؟ قال: لا، إلا كتاب الله أو فهمٌ أعطيه رجل مسلم، أو ما في هذه الصحيفة، قال: قلت: وما في هذه الصحيفة؟ قال: "العقل وفكاك الأسير ولا يقتل مسلم بكافر"[٢]، فهذه الصحيفة قد خلت من ذكر حديث الغدير الذي بُنِيَ عليه الخلاف بين السنة والشيعة، وهي لا تُعَدُّ من مدوَّنات الشيعة؛ لأن مذهبهم ظهر بعد قتل الإمام علي ﷺ[٣].

كما أن أبا رافع قد تُوُفِّي قبل ظهور الانقسامات المذهبية والفرق الإسلامية؛ فمن التعسف اعتباره شيعيًّا بالمفهوم المذهبي لفرقة الشيعة، فإن حبه وولاءه لأهل البيت كحب وولاء أهل السنة لهم، وهذه ترجمته كما وردت في كتب السير: "فهو أبو رافع القبطي، مولى رسول الله ﷺ ويقال: اسمه إبراهيم، ويقال: أسلم، ويقال: ثابت، ويقال: هرمز.

رُوي أنه كان عبدًا للعباس بن عبد المطلب فوهبه للنبي ﷺ، فلما بشَّره بإسلام العباس أعتقه، شهد أحدًا،

٢. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: العلم، باب: كتابة العلم، (١/ ٢٤٦)، رقم (١١١).

٣. السنة المفترى عليها، سالم البهنساوي، مرجع سابق، ص٥٥، ٥٦.

والخندق وما بعدهما من المشاهد، ولم يشهد بدْرًا وكان إسلامه قبل بدر، روى عن النبي ﷺ وعن عبد الله بن مسعود، قال الواقدي: مات بالمدينة بعد قتل عثمان بيسير، وقال غيره: مات قبل قتل عثمان، وقيل: مات في خلافة علي، وروى له الجماعة"[1].

وعلى فرض أن الإمام عليًّا وأبا رافع رضي الله عنهما هما أول من كتبا في سنة رسول الله ﷺ، فهذا لا يعني أن الشيعة أول من دوَّن في السنة؛ لأن الإمام عليًّا وكذلك أبا رافع رضي الله عنهما لم يدعوا إلى التشيع بالمعنى المذهبي الذي تعارفت عليه فرق الشيعة فيما بعد، إذ هما قد تُوُفِّيا قبل ذلك.

لقد كان المسلمون في عصر النبي ﷺ وحتى خلافة الإمام علي ﷺ لا يختلفون في أمر السنة النبوية، ثم ظهرت الفتنة بعد خروج معاوية بن أبي سفيان رضي الله عنهما ومن معه، واعتراضهم على الإمام عليٍّ ﷺ، بدعوى أنه تهاون في إقامة الحد على قتلة أمير المؤمنين عثمان بن عفان ﷺ.

ولقد أشعل المنافقون نار الفتنة فنشبت الحرب بين معاوية ومن معه من جهة، وبين الإمام علي خليفة المسلمين من جهة أخرى، وعندما قبل الإمام علي ﷺ التحكيم حقنًا للدماء خرجت عليه فرقة سُميت بالخوارج وحاربوه، فكان رد الفعل أن ظهرت طائفة الشيعة وتغالت في حب عليٍّ ﷺ، وردَّت الطائفتان الأحاديث النبوية التي رويت عن غير طريق أئمتهم، وانفردت الشيعة باعتبار أقوال أئمتهم وأفعالهم وتقريرهم بأحاديث نبوية، حتى ولو لم ترفع إليه ﷺ، فهي أحاديث نبوية في ذاتها لعصمة الأئمة عندهم[2].

وبهذا العرض يتضح لنا أن الشيعة ليسوا هم أول من دوَّن أحاديث النبي ﷺ، وأن السنة قد دُونت في عهد رسول الله ﷺ وعهد أصحابه من بعده، وأن التابعين جاءوا بعد الصحابة الكرام وتناقلوا مدوناتهم وصحائفهم حتى كان عصر التدوين الرسمي في عهد الخليفة عمر بن عبد العزيز، ففي عصره وبأمره جُمع ما عند التابعين، وهم الذين نقلوا عن الصحابة مباشرة.

ثانيًا. إذا صح أن أبا رافع كتب كتابًا رتبه على الأبواب، فإنه بذلك يكون من بين من كتب الحديث في عصر الصحابة:

بداية نذكر أننا لم نقف فيما بين أيدينا من مصادر على هذا الخبر؛ لنستطيع أن نحكم عليه بالقبول أو الرفض، ولسنا ندري من أين جاء به المغرضون، ولكن الثابت أن صحابة رسول الله ﷺ كانوا يكتبون الحديث على عهده ﷺ، وقد وردت أحاديث نبويةكثيرة تؤكد ذلك، لا بل تأمر وتحث على كتابة الحديث عن رسول الله ﷺ، مما يدحض ويبطل هذا الزعم القائل بأن الشيعة هم أول من دوَّنوا الحديث عن رسول الله ﷺ، ومن الأحاديث الواردة في هذا الصدد:

١. حديث أبي هريرة ﷺ قال: "ما من أصحاب النبي ﷺ أحد أكثر حديثًا عنه مني إلا ما كان من عبد الله بن عمرو، فإنه كان يكتب ولا أكتب"[3].

---

١. تهذيب الكمال في أسماء الرجال، الحافظ المزي، تحقيق: د. بشار عواد معروف، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط١، ١٤١٣هـ/ ١٩٩٢م، (٣٣/ ٣٠١، ٣٠٢).

٢. السنة المفترى عليها، سالم البهنساوي، مرجع سابق، ص٩٥، ٩٦.

٣. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: العلم، باب: كتابة العلم، (١/ ٢٤٩)، رقم (١١٣).

وهذا الحديث يشير إلى أن عبد الله بن عمرو بن العاص كان أكثر الصحابة كتابة للحديث، وهذا يعني أن منهم كتابًا كثيرين ولكنه يعد أكثرهم كتابة للحديث.

٢. عن ابن عباس قال: "لما اشتد بالنبي ﷺ وجعه قال: ائتوني بكتاب أكتب لكم كتابًا لا تضلوا بعده. قال عمر: إن النبي ﷺ غلبه الوجع وعندنا كتاب الله حسبنا، فاختلفوا وكثر اللغط، قال: قوموا عني ولا ينبغي عندي التنازع، فخرج ابن عباس يقول: إن الرزيئة كل الرزيئة ما حال بين رسول الله ﷺ وبين كتابه"[١]. ولو لم يكن النبي ﷺ يبيح الكتابة ويحُثُّ عليها ما دعا إلى كتابة هذا الكتاب في أثناء مرضه[٢].

وبهذا يتبين أن أبا رافع مولى رسول الله ﷺ ليس أول من كتب عن رسول الله ﷺ، بل هو واحد ممن كتبوا عن الرسول ﷺ.

ولكن إذا صح أن أبا رافع كتب كتاب "السنن والأحكام والقضايا"، وكان مرتبًا على الأبواب: (الصلاة والصيام، والحج، والزكاة، والقضايا) ـ كان لأبي رافع بذلك شرف الأولية في التأليف والتصنيف لا في مجرد الكتابة والتدوين الذي يقتصر على جمع الأحاديث في كتاب واحد دون ترتيبها على الكتب والأبواب.

وهذا بالضرورة لا يعني أن الشيعة هم أول من دوَّن السنة، وذلك لأن أبا رافع لم يكن شيعيًّا بالمعنى المذهبي لمفهوم التشيع، ولم يدعُ إلى التشيع، ولقد تُوُفِّي ﷺ قبل ظهور الانقسامات المذهبية، مما لا يدع مجالًا للشك في زيف هذه الشبهة وبطلانها.

إذن صحة خبر أبي رافع لا تنفي ما ثبت تاريخيًّا من أخبار التدوين الفردية في عهد رسول الله ﷺ وما تلاه؛ فقد بدأ تدوين السنة في حياة النبي ﷺ كما سبق أن أوضحنا، وإن كان المُشْتَهَر بين عامة الناس من غير ذوي التتبع والاستقصاء أن الحديث ـ أو ما يطلق عليه علماء الحديث لفظ "العلم" ـ ظل أكثر من مائة سنة يتناقله العلماء حفظًا دون أن يكتبوه، واستمر هذا الظن قرابة خمسة قرون متتابعة وهو يزداد توسعًا، ويطَّرد قوة، حتى جاء الخطيب البغدادي فتتبع مسائل هذا الموضع وجمع شتاته وألَّف في ذلك كتاب "تقييد العلم"، أما سبب هذا الظن فهو خطأ في تأويل ما ورد عن المحدثين في تدوين الحديث وتصنيفه، فقد ذكر هؤلاء أن أول من دَوَّن العلم ابن شهاب الزهري المتوفى سنة ١٢٤هـ أو سنة ١٢٥هـ، وذكروا أول من صنف الكتب فإذا هم جميعًا ممن عاش حتى بعد سنة ١٤٣هـ تقريبًا.

ولم يعط العلماء قبل الخطيب البغدادي هذه الأقوال حقها من التأويل العميق والفهم الدقيق، بل رووا هذه الأقوال بشكل يوهم بأنَّ أول من كتب الحديث ودونه فعلًا هو ابن شهاب الزهري، وأول من صنَّفه في الكتب أتى بعده.

وغلبت هذه الفكرة على أصحاب الكتب الجامعة: كأبي طالب المكي، والإمام الذهبي، والحافظ ابن حجر، والمقريزي، وصاحب أبجد العلوم وغيرهم، فكانوا يؤيدونها رغم أنهم كانوا يجدون لها نقيضًا، وذلك أنهم

---

١. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: العلم، باب: كتابة العلم، (١/ ٢٥١)، رقم (١١٤).

٢. تدوين وتوثيق السنة النبوية في حياة رسول الله ﷺ والصحابة، د. جمال محمود خلف، مرجع سابق، ص١٠٨.

يذكرون أن مَنْ جاء بعد الصحابة والتابعين كانوا يروون العلم من صحف صحيحة غير مرتبة كُتبت في عصر الصحابة والتابعين.

إذن؛ فقد كان ثمة تدوين قبل عصر الإمام الزهري الذي يُعدُّ من طبقة صغار التابعين.

وقد أثبت الخطيب أن تقييد العلم كان موجودًا في حياته ﷺ وفي عصر الصحابة والتابعين كذلك، فجمع الأحاديث والأخبار التي لها صلة بنشأة تقييد العلم، وخرج بالنتائج التالية:

١. أنه لم يصح حديث في النهي عن كتابة الحديث النبوي سوى حديث أبي سعيد الخدري الذي رواه الإمام مسلم، مع اختلاف بين البخاري ومسلم في رفعه ووقفه[١].

٢. أن الأمر استقر في حياته ﷺ على إباحة الكتابة، بل هناك أدلة تدل على الحث على الكتابة.

٣. أن التدوين بمعناه الواسع ـ وهو الجمع ـ قد بدأ في زمن النبي ﷺ.

٤. أن امتناع من امتنع من الصحابة والتابعين عن كتابة الحديث ليس للنهي الوارد في حديث أبي سعيد الخدري، ولكن هذا الامتناع معلل بأسباب أُخَر، منها: خوف انكباب الناس على الكتب وانشغالهم بها عن القرآن، وقد أورد الخطيب عن السلف النصوص الكثيرة المصرحة بذلك[٢]، ومنها الحفاظ على ملكة الحفظ عند المسلمين؛ إذ الاتكال على الكتابة يضعفها، ولذلك كان بعضهم يكتب ثم يمحو ما كتب، ولو كان النهي عن الكتابة مستقرًّا عندهم لما كتبوا ابتداءً[٣].

٥. ولكي نؤكد على صحة أن الصحابة كانوا يدوِّنون السنة بالمفهوم الواسع لهذا المصطلح ـ نذكر جهودهم ﷺ في تدوين السنة، حتى يتضح أن أبا رافع ـ إن صح الخبر السابق عنه ـ لم يكن وحده الذي كان يدوِّن السنة، كما لا ينفي أن غيره من الصحابة كانوا يدونون ما يحفظون من الحديث، فقد كان بعضهم يكتب السنة لبعض، ومن أمثلة ذلك:

- كتب أسيد بن حضير الأنصاري ﷺ بعض الأحاديث النبوية، ودوَّن أقضية أبي بكر وعمر وعثمان ﷺ، وأرسل ذلك كلَّه إلى مروان بن الحكم[٤].
- وكتب جابر بن سَمُرَة ﷺ بعض أحاديث رسول الله ﷺ وبعث بها إلى عامر بن سعد بن أبي وقاص؛ بناءً على طلبه ذلك منه[٥].
- وكتب زيد بن أرقم ﷺ بعض الأحاديث النبوية وأرسل بها إلى أنس بن مالك ﷺ.
- وكتب زيد بن ثابت في أمر الجد إلى عمر بن الخطاب ﷺ، وذلك بناء على طلب عمر نفسه[٦].

---

١. وقد اتفق العلماء على نسخه، بل ونسخ كل أحاديث النهي عن الكتابة بأحاديث أباحتها.

٢. تدوين السنة النبوية: نشأته وتطوره، د. محمد بن مطر الزهراني، مكتبة الصديق، السعودية، ط١، ١٤١٢هـ، ص٦٥: ٧٣ بتصرف.

٣. تقييد العلم، الخطيب البغدادي، مرجع سابق، ص٥٨ بتصرف.

٤. صحيح: أخرجه النسائي في سننه، كتاب: البيوع، باب: الرجل يبيع السلعة فيستحقها مستحق، (١/ ٧٥٩)، رقم (٤٦٩٧). وصححه الألباني في صحيح وضعيف سنن النسائي برقم (٤٦٨٠).

٥. صحيح مسلم (بشرح النووي)، كتاب: الإمارة، باب: الناس تبع لقريش والخلافة في قريش، (٧/ ٢٨٦٧)، رقم (٤٦٣٠).

٦. أخرجه البيهقي في السنن الكبري، كتاب: الفرائض، باب: من ورَّث الإخوة للأب والأم، (٦/ ٢٤٧)، رقم (١٢٢٠٨).

• وجمع سمرة بن جُندب ما عنده من حديث رسول الله ﷺ وبعث به إلى ابنه سليمان، وقد أثنى الإمام محمد بن سيرين على هذه الرسالة، فقال: في رسالة سمرة إلى ابنه علم كثير[1].

• وكتب عبد الله بن أبي أوفى بأحاديث رسول الله إلى عمر بن عبيد الله[2].

وهذا كله يدل دلالة واضحة على أن تدوين السنة كان بأقلام الصحابة ﷺ، لا بأقلام الشيعة كما زعموا، فأيُّ دليل أنصع من هذا حتى يكفَّ هؤلاء عن ادعاءاتهم الباطلة®؟!

ثالثًا. الشيعة لا يقرون بالسنة أصلا، فكيف يزعمون أنهم أول من دونها؟!

إن الشيعة يقولون: إن السنة النبوية منقولة عن طريق أصحاب محمد ﷺ، وإن أصحابه ارتدوا كلهم بما فيهم سادة بني هاشم، وغيرهم من الأنصار والمهاجرين إلا ثلاثة: المقداد، وأبو ذر، وسلمان، وهؤلاء لم يُروَ عنهم إلا القليل، وأما البقية فلا يُطمئن إليهم، ولا إلى مروياتهم؛ لانقلابهم على أعقابهم إلى الكفر، بعد رسول الله ﷺ ولا يُعتمد عليهم ولا يُوثق بأخبارهم ويعتبرونها مكذوبة، موضوعة ـ حسب المنظور الشيعي ـ نعوذ بالله من ذلك، ونستغفر الله من الكذب على الرسول ﷺ، والافتراء على أصحابه ﷺ.

فكل حديث أو خبر نُقل عن أحد من أصحاب رسول الله ﷺ، أو ورد في سنده من ينتهج منهجهم، ويتبع خطاهم ـ يسقط من الاعتبار، فهذه قاعدة محكمة متينة في مصطلح الحديث عند الشيعة، حتى أقرَّ بذلك أحدهم؛ إذ قال: "إن الشيعة لا يعتبرون بشيء من السنة، أعني الأحاديث النبوية، إلا ما صح لهم عن طريق أهل البيت عن جدهم ـ يعني ما رواه جعفر الصادق ـ عن أبيه الباقر عن أبيه زين العابدين عن الحسين السبط عن رسول الله، سلام الله عليهم جميعًا، أما ما يرويه مثل أبي هريرة وسَمُرَة، وَمرْوان بن الحكم، وعمران بن حطَّان الخارجي، وعمرو بن العاص ونظائرهم، فليس له عند الإمامية من الاعتبار مقدار بعوضة، وأمرهم أشهر من أن يُذكر"[3].

فعمَّن دَوَّن الشيعةُ السُّنةَ إذن، إذا كانوا لا ينقلون عن جُلِّ الصحابة بعد وفاة نبيهم ﷺ؟!

---

١. تهذيب التهذيب، ابن حجر العسقلاني، دار الفكر، بيروت، ط١، ١٤٠٤هـ/ ١٩٨٤م، (٤/ ٢٠٧).

٢. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: الجهاد، باب: الصبر عند القتال، (٦/ ٥٤)، رقم (٢٨٣٣).

® في "**جهود الصحابة في حفظ السنة وتدوينها وعنايتهم بجمعها وتوثيقها**" طالع: الوجه الثاني، من الشبهة الأولى، والوجه الأول، من الشبهة الثانية عشرة، والوجه الثاني، من الشبهة الرابعة عشرة، من الجزء الأول (مصدر السنة وحجيتها)، والوجه الثاني، من الشبهة السابعة، والوجه الأول، من الشبهة الحادية عشرة، من هذا الجزء، والوجه الأول، من الشبهة الأولى، من الجزء السابع (الإسناد والمتن). وفي "**أمر عمر بن عبد العزيز بجمع السنة، وتدوينها في القرن الثاني الهجري**" طالع: الوجه الأول، من الشبهة السابعة، من هذا الجزء، والوجه الثاني، من الشبهة الأولى، من الجزء السابع (الإسناد والمتن). وفي "**جهود الصحابة والعلماء في التأكد من صحة الحديث سندا ومتنا**" طالع: الوجه الأول، من الشبهة الثانية، والوجه الأول، من الشبهة الحادية والعشرين، من الجزء الخامس (الأئمة والرواة)، والوجه الثاني، من الشبهة الثانية، من الجزء السابع (الإسناد والمتن).

٣. أصل الشيعة وأصولها، محمد الحسين آل كاشف الغطاء، ص٧٩، نقلا عن: بين الشيعة وأهل السنة، إحسان إلهي ظهير، إدارة ترجمان السنة، باكستان، ط١، ١٤٠٥هـ/ ١٩٨٥م، ص١٠٤، ١٠٥.

إن فقدان الثقة في صحابة النبي ﷺ فقدان لما نقلوه قرآنًا وسنة، فكيف يُسَلَّم لهم بذلك؟

ويقول أحد رموزهم[1] في القرن العاشر الهجري: "وقد جازف أهل السنة كل المجازفة، بل وصلوا إلى حد المخارفة فحكموا بعدالة الصحابة من لابس منهم الفتن، ومن لم يلابس، وقد كان فيهم المقهورون على الإسلام، والداخلون على غير البصيرة، والشكاك، كما وقع من فلتات ألسنتهم الكثير، بل كان فيهم المنافقون، وكان فيهم شاربو الخمر، وقاتلو النفس، وفاعلو الفسق والمناكير كما نقلوه عنهم، وما نقلنا نحن بعضه فيما سبق من صحاحهم من الأحاديث المتكثرة المتواترة المعنى يدل على ارتدادهم بعد رسول الله ﷺ، فضلًا عن فسقهم"[2].

فإذا كان هذا حال الصحابة ﷺ عند الشيعة، فعمَّن نقلوا، وفيمن وثقوا، وأي شيء دوَّنوا؟! وقد أسقطوا أهم حلقة في سلسلة السند التي تربط الأمة بنبيها ﷺ وهم طبقة الصحابة الذين أُخذ عنهم الدين قرآنًا وسنة، ناهيك عن أنهم أولى الناس بشرحها واستنباط الأحكام منهم لمعايشتهم الوقائع والأحداث وأسباب الورود، إضافة إلى أنهم أقوى الأمة إيمانًا وأعمقهم فهمًا وأعرفهم لسانًا.

فهل يعقل بعد هذا أن يقال إن الشيعة هم أول من دونوا السنة؟!

وبهذا يظهر أنهم لا يؤمنون بالأصل الثاني من أصول الشريعة الإسلامية وهي السنة، يقول إحسان إلهي ظهير: "ولا تغتر بأنهم يدَّعون ذلك - أي الإيمان بالسنة - فدعواهم في هذا لا تختلف عن دعواهم في الإيمان بالقرآن؛ لأن ما روي بطرقهم عن علي بن أبي طالب ﷺ عن رسول الله ﷺ نزر يسير جدًّا، وما روي عن جعفر عن باقر بن زين العابدين عن الحسين عن علي فهو أقل القليل، وصحاحهم الأربعة وكتبهم في الحديث الأخرى تشهد على ما قلناه.

وكذلك ما روي عن أصحاب النبي ﷺ الثلاثة الذين لم يرتدوا من بين أصحاب رسول الله ﷺ أجمعين - حسب زعمهم، أي: المقداد وأبي ذر وسلمان ﷺ - فلم يرووا عنهم عن رسول الله ﷺ في كتبهم إلا ما يُعدُّ على الأنامل.

أضف إلى ذلك أن جُلَّ المرويات - بل كلها - عن علي ﷺ وعن هؤلاء الأصحاب الثلاثة ليست من قسم المتواتر، بل هي أخبار آحاد، والآحاد لا توجب العلم عند الشيعة قاطبة، ولا العمل عند جمهورهم، وهو الرأي الراجح عند الشيعة"[3].

بهذا يتبين أن الشيعة لا تعترف بالسنة أصلًا، فكيف يقبل الزعم بأنهم أول من دوَّنها®؟!

الخلاصة:

- إن كان الإمام علي ﷺ من عظماء الصحابة الذين كتبوا الحديث عن رسول الله ﷺ، وكان له كتاب عظيم مدرج وصحيفة معلقة بسيفه، فإن هذا لا يعني

---

١. وهو: الحسين بن عبد الصمد العاملي (ت: ٩٨٤هـ).

٢. بين الشيعة وأهل السنة، إحسان ظهير، مرجع سابق، ص١٠٥، ١٠٦.

٣. المرجع السابق، ص١٠٨.

® في "**ليس في القرآن ما ينفي حجية السنة**" طالع: الوجه الرابع، من الشبهة الأولى، من الجزء الأول (مصدر السنة وحجيتها). وفي "**الأدلة القرآنية على إثبات حجية السنة**" طالع: الوجه الثاني، من الشبهة الثامنة، من الجزء الأول (مصدر السنة وحجيتها).

انفراده بكتابة السنة، فقد كان الكثير من الصحابة كابن عمر، وأبي هريرة، وعبد الله بن عمرو بن العاص، وأنس بن مالك، وغيرهم كثير ﷺ يكتبون مثل ذلك، ولهم صحف مشهورة.

• لو افترضنا ـ جدلًا ـ أن الإمام عليًّا ﷺ هو أول من دوَّن في السنة، فهذا لا يعني سبق الشيعة في مجال تدوين السنة؛ لأن الإمام عليًّا قدوة لأهل السنة قبل الشيعة، وحبهم له وآل بيته من الدين، وهو داخل في صميم حبهم لرسول الله ﷺ.

• إن الإمام عليًّا ﷺ لم يدعُ إلى التشيُّع، ولم يرد عنه ذلك حتى فيما رُوي عنه من كتب وصحف؛ بل إنه ما ورد عنه هي أمور أخرى بعيدة عما يعتقده الشيعة من آراء وأفكار، ولهذا لا يصح أن يقال: إنه إمامهم وحدهم دون سائر المسلمين.

• إذا صح لأبي رافع كتاب "السنن والأحكام والقضايا"، فهذا لا يعني أكثر من أن يكون لأبي رافع شرف الأولية في التأليف لا في التدوين، ولا ينفي ما ثبت تاريخيًّا من أخبار التدوين في عهد رسول الله ﷺ وبعده، كما أن التشيُّع بالمفهوم المذهبي لكلمة شيعة لم يكن قد عُرِفَ بعد؛ إذ إن أبا رافع قد توفي قبل ظهور الانقسامات المذهبية في أول خلافة عليٍّ ﷺ كما أنه لم يرد عنه أي أفكار تحض على التشيع المذهبي.

• إن التدوين الرسمي العام للسنة بدأ عام (٩٩هـ) عندما تولَّى عمر بن عبد العزيز الخلافة، وأمّا قبله، فكان التدوين بطريقة فردية منذ عصر الرسول ﷺ، وكل ذلك كان قبل بدء تدوين الشيعة، فأمَّا كتب الشيعة ومدوناتهم فقد بدأت بكتاب "الكافي" للكلَيني (ت: ٣٢٩هـ).

• لا يقال إذن: إن الشيعة هم أول من دوَّن السنة؛ لأنه عند بداية تدوين أهل السنة للحديث لم يكن لهؤلاء الشيعة كتب أو روايات بالأساس.

• إذا كان الشيعة لا يقرون بالسنة أصلًا كمصدر ثان للتشريع، وأن جُلَّ مروياتهم ـ بل كلها ـ عن طريق الإمام عليٍّ ﷺ وعن هؤلاء الأصحاب الثلاثة ـ ليست من قسم المتواتر، بل هي أخبار آحاد، والآحاد لا توجب العلم عند الشيعة، ولا العمل عند جمهورهم، فكيف يقال إنهم أول من دون السنة؟ وأي شيء دونوا إذن؟

الشبهة السابعة

الزعم أن الحديث لم يُكتب إلا في عهد عمر بن عبد العزيز(*)

مضمون الشبهة:

يزعم بعض المشككين أن السنة لم تُكتب إلا في عهد الخليفة عمر بن عبد العزيز (ت: ١٠١هـ)؛ مستدلين على ذلك ـ حسب فهمهم الخاطئ ـ بقوله لأبي بكر بن محمد بن حزم: "انظر ما كان من حديث رسول الله ﷺ أو سنة ماضية، فاكتبه، فإني خشيت دروس العلم وذهاب أهله". رامين من وراء ذلك إلى الطعن

(*) السنة النبوية حجية وتدوينًا، محمد صالح الغرسي، مرجع سابق. السنة قبل التدوين، د. محمد عجاج الخطيب، مرجع سابق. دفع الشبهات عن السنة النبوية، د. عبد المهدي عبد القادر، دار الإيمان، القاهرة، ط١، ١٤٢١هـ/ ٢٠٠١م. منهجية جمع السنة وجمع الأناجيل، د. عزية علي طه، دار البحوث، القاهرة، ١٩٨٧م.

في صحة السنة، لتأخر تدوينها عن زمن النبي ﷺ.

وجها إبطال الشبهة:

١) الكتابة في اللغة هي مطلق خطِّ الشيء دون مراعاة لجمع الصحف المكتوبة في ديوان، أمّا التدوين فهو جمع هذه الصحف في ديوان يحفظها؛ لذلك فكتابة السنة كانت منذ عهد النبي ﷺ، والتدوين كان في عهد عمربن عبد العزيز.

٢) إن السنة النبوية تنوقلت كتابة في كتب وصحائف منذ زمن النبي ﷺ، مرورًا بعصر الخلفاء الراشدين، حتى وصلت إلى مرحلة التدوين الرسمي في عهد عمر بن عبد العزيز.

التفصيل:

أولا. الفرق بين الكتابة والتدوين:

إن الفهم الصحيح لمعنى كلمة (الكتابة)، وكلمة (التدوين) وإدراك الفرق بين المعنيين يحدد إلى حد كبير الرد الصحيح على أعداء السنة في قولهم إن تدوين السنة النبوية المطهرة تأخر إلى القرن الثاني الهجري، وها نحن نوضح الفرق بين الكتابة والتدوين والتصنيف باعتبارها مراحل مرت بها السنة المطهرة حفظًا وتدوينًا، حتى وصلت إلى الذروة في القرن الثالث الهجري:

- **الكتابة**: جاء في اللسان: كتب الشيء كَتْبًا وكتابًا وكتابة، وكتبه: خطَّه، فكتابة الشيء: خطه[١].
- **التدوين**: جاء في اللسان: والديوان مجتمع الصحف[٢]، وجاء في تاج العروس: وقد دوَّنه تدوينًا: جمعه. وعليه فالتدوين هو جمع الصحف المشتتة أو المتناثرة في ديوان ليحفظها.
- **التصنيف**: جاء في اللسان: والتصنيف: تمييز الأشياء بعضها عن بعض، وصنَّف الشيء: ميَّز بعضه عن بعض، وتصنيف الشيء: جعله أصنافًا[٣]، وعليه فالتصنيف: تمييز الجزئيات، كأن يصنِّف المصنِّف الصواب من الخطأ، أو الأهم من المهم.

ومن هذه التعريفات اللغوية يتضح لنا أن الكتابة غير التدوين، فالكتابة: مطلق خطِّ الشيء، دون مراعاةٍ لجمع الصحف المكتوبة في إطارٍ يجمعها.

أما التدوين: فمرحلة تالية للكتابة، ويكون بجمع الصحف المكتوبة في ديوان يحفظها. وعلى ذلك فقول بعض الأئمة: إن السنة دُوِّنت في نهاية القرن الأول الهجري لا يفيد أنها لم تكتب طيلة هذا القرن، بل يفيد أنها كانت مكتوبة، لكنها لم تصل لدرجة التدوين ـ جمع الصحف في دفتر ـ وما فهمه المعاصرون ـ من أن التدوين هو الكتابة ـ فهم خاطئ، منشؤه عدم التمييز بين الكتابة والتدوين، وليس في حديثهم شيء يتعلق بالكتابة.

والمتتبع لكلام الأئمة السابقين يتضح له أنه كان معلومًا لديهم الفرق بين الكتابة والتدوين، وأنهم كانوا يعلمون أن السنة النبوية كُتبت منذ أيامها الأولى، وأما التدوين فظهرت منه صور فردية خلال القرن الأول الهجري، ثم كثر وشاع بعد ذلك[٤].

وبناء على هذا يُعدُّ الخليفة عمر بن عبد العزيز أول

١. لسان العرب، ابن منظور، مادة: كَتَبَ.
٢. المرجع السابق، مادة: دَوَنَ.
٣. السابق، مادة: صنف.
٤. السنة النبوية، د. عبد المهدي عبد القادر، مرجع سابق، ص٩٦: ٩٨ بتصرف.

من أمر بجمع الأحاديث وتدوينها في كتب خاصة، فكتب إلى الآفاق: "انظروا حديث رسول الله ﷺ فاجمعوه"، وكتب إلى أهل المدينة: "انظروا حديث رسول الله ﷺ فاكتبوه، فإني خفت دروس العلم وذهاب أهله".

وروى البخاري في صحيحه أن عمر بن عبد العزيز كتب إلى أبي بكر بن حزم (والي المدينة وقاضيها في خلافته): "انظر ما كان من حديث رسول الله ﷺ فاكتبه، فإني خفت دروس العلم وذهاب العلماء، ولا تقبل إلا حديث النبي ﷺ، ولتفشوا العلم، ولتجلسوا حتى يعلم من لا يعلم، فإن العلم لا يهلك حتى يكون سرًّا"[1]، كما أمر العالمَ الجليلَ ابنَ شهاب الزهري أن يجمع الحديث والسنن، وفي ذلك يقول الإمام ابن شهاب الزهري: "أمرنا عمر بن عبد العزيز بجمع السنة فكتبناها دفترًا دفترًا، فبعث إلى كل أرض له عليها سلطان دفترًا".

وبذلك يمكننا أن نعتبر أن تدوين السنة تدوينًا رسميًّا إنما بدأ على رأس المائة الثانية في خلافة أمير المؤمنين عمر بن عبد العزيز.

"وهكذا لم يمض القرن الأول الهجري إلا والسنة النبوية قد بدأ تدوينها تدوينًا رسميًّا برعاية الدولة ودعم الخلفاء وتشجيعهم، وكان الفضل في ذلك للخليفة الراشد عمر بن عبد العزيز، الذي أمر المسئولين في أقاليم الدولة الإسلامية بأن يعتنوا بالحديث الشريف، كما شجع العلماء على عقد حلقات لدراسة الحديث في المساجد، بل شاركهم بنفسه في ذلك، ووزِّع قبل وفاته ما كتبه الإمام ابن شهاب الزهري على الأمصار، ثم ما لبث هذا التيار من النشاط العلمي الذي أزكاه الخليفة عمر بن عبد العزيز، أن اتسع وتضخم مع بداية القرن الثاني، فبعد أن كان أهل الحديث يجمعون الأحاديث المختلفة في الصحف والكراريس، أصبحوا يرتبون الأحاديث على الأبواب، فظهرت الجوامع والمصنفات، واشتهر من أصحابها: الأوزاعي بالشام (ت: ١٤٦هـ)، وعبد الملك بن عبد العزيز بن جريج المصري بمكة، وسفيان الثوري بالكوفة (ت: ١٦١هـ)، وحماد بن سلمة بالبصرة (ت: ١٦٧هـ)، ومالك بن أنس بالمدينة (ت: ١٧٤هـ)، وعبد الله بن المبارك بخراسان (ت: ١٨١هـ)، وغيرهم.

وفي القرن الثالث الهجري ظهرت كتب جامعة، ومسانيد كبيرة، ومعاجم مطولة لجمع السنة ، فالكتب الجامعة المبوَّبة مثل: صحيح البخاري ومسلم، وسنن ابن ماجه وأبي داود والترمذي والنسائي وغيرهم، والمسانيد الكبيرة مثل: مسند الإمام أحمد، ومسند البزار، والمعاجم الكبيرة مثل: معجم الطبراني الكبير.

وهكذا اعتنت الأمة الإسلامية بسنة نبيها أيما عناية، ونقلتها الأجيال الأولى إلى من جاء بعدها بكل دقة وحرص وأمانة، فرحم الله سلفنا الذين حملوا السنة وبلغوها لنا رحمة واسعةً"[2].

بهذا يتبين لنا أن الخلط وعدم التفريق بين الكتابة والتدوين كان السبب في هذا الاشتباه، فكتابة الحديث النبوي كانت منذ عصر النبي ﷺ مرورًا بالصحابة، ثم التابعين، إلى أن جاء عصر التدوين بمعناه الحقيقي

١. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: العلم، باب: كيف يقبض العلم، (١/ ٢٣٤)، رقم (٣٤).

٢. من جهود الأمة في حفظ السنة، د. أحمد حسين محمد إبراهيم، مرجع سابق، ص١٢٩: ١٣٣ بتصرف.

الصحيح، والذي بدأ على يدي الخليفة الراشد عمر بن عبد العزيز الذي نادى بضرورة حفظ السنة وتدوينها، وتوزيع الكتب على البلاد الإسلامية خوفًا من ضياع العلم وذهاب أهله. فكان الإمام ابن شهاب الزهري أول من قام بتدوين الحديث وجمعه بناء على طلب أمير المؤمنين عمر بن عبد العزيز®.

ثانيًا. السنة النبوية تنوقلت كتابةً في كتب وصحائف منذ زمن النبي ﷺ مرورًا بعصر الراشدين حتى وصلت إلى مرحلة التدوين الرسمي في عهد عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه:

لقد أذن النبي ﷺ لأصحابه بكتابة أحاديثه، فاعتنى بكتابتها كثير من الصحابة رضي الله عنهم في حياته وبعد مماته ﷺ، حفاظًا عليها، ولأجل أن يبلِّغوها إلى الأجيال التالية، فكانت جهود هذا الجيل المبارك وما كتبوه من الصحف هي الأساس الأول في تدوين السنة، والنواة الأولى لِمَا صُنِّف في القرنين الثاني والثالث من الجوامع والمسانيد والسنن وغيرها من دواوين السنة[1].

ولقد وردت أحاديث كثيرة تثبت أن السنة كما كانت تُنقل مشافهة في عهد النبي ﷺ كانت تنقل كذلك كتابة، ومن هذه الأحاديث ما يأتي:

- ما روي عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما ـ أنه قال: "كنت أكتب كل شيء أسمعه من رسول الله ﷺ أريد حفظه، فنهتني قريش، وقالوا: تكتب كل شيء سمعته من رسول الله ﷺ، ورسول الله ﷺ بشر يتكلم في الغضب والرضا؟! فأمسكت عن الكتاب، فذكرت ذلك لرسول الله ﷺ فأومأ بأصبعه إلى فيه، وقال: اكتب، فوالذي نفسي بيده ما خرج منه إلا حقٌّ"[2].
- قال عبد الله بن عمرو: "ما يرغِّبني في الحياة إلا خصلتان: الصادقة والوهط، فأما الصادقة فصحيفة كتبتها من فِيِّ رسول الله ﷺ، وأمَّا الوهط فأرض تصدَّق بها عمرو بن العاص كان يقوم عليها"[3].
- عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: "ما من أصحاب النبي ﷺ أحد أكثر حديثًا مني إلا ما كان من عبد الله بن عمرو، فإنه كان يكتب ولا أكتب"[4].

إن هذه الأدلة التي ذكرناها لدليل قاطع على أن أحاديث النبي ﷺ كانت تُكتب في عهده ﷺ بإذنه وتحت سمعه وبصره.

الكتابة في عهد الصحابة:

أما عن كتابة السنة في عصر الراشدين رضي الله عنهم فقد كثرت الكتابة في عصرهم خوفًا من الضياع والنسيان، ونستدل على كتابتها آنذاك بما يأتي:

- روى الإمام الطبراني أن أبا بكر كتب كتابًا إلى

® في "**استخارة عمر بن الخطاب في قضية جمع السنة**" طالع: الوجه الثالث، من الشبهة الرابعة والعشرين، من الجزء الأول (مصدر السنة وحجيتها). وفي "**تدوين السنة قبل عصر الإمام الزهري**" طالع: الوجه الثاني، من الشبهة السادسة، من هذا الجزء. و في "**تدوين السنة في القرن الثاني الهجري**" طالع: الوجه الثاني، من الشبهة الأولى، من الجزء السابع (الإسناد والمتن).

١. السنة النبوية حجية وتدوينًا، د. محمد صالح الغرسي، مرجع سابق، ص٥٨ بتصرف.

٢. صحيح: أخرجه أحمد في مسنده، مسند المكثرين من الصحابة، مسند عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما، (١١/ ٥٦)، رقم (٦٨٠٢). وصححه أحمد شاكر في تعليقه على المسند.

٣. أخرجه ابن عبد البر في جامع بيان العلم وفضله، كتاب: العلم، باب: ذكر الرخصة، (١/ ٣٠٥).

٤. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: العلم، باب: كتابة العلم، (١/ ٢٤٩)، رقم (١١٣).

عمرو بن العاص ذكر فيه الأحاديث النبوية[1].

- عن عامر بن سعد بن أبي وقاص ﷺ قال: "كتبت إلى جابر بن سَمُرَة مع غلامي نافع أنْ أخبرني بشيء سمعته من رسول الله ﷺ قال: فكتب إليَّ: سمعت رسول الله ﷺ..."[2].
- يبدو أن عمر ﷺ كان قد جمع أحاديث النبي ﷺ الخاصة بالصدقات في رسالة واحدة، وقد قرأها نافع على ابن عمر عدة مرات[3].
- جمع سمرة بن جندب ﷺ مجموعة من أحاديث رسول الله ﷺ، وبعث بها إلى ابنه سليمان، وقد أثنى الإمام محمد بن سيرين على هذه الرسالة فقال: "في رسالة سَمُرة إلى ابنه علم كثير"[4].
- كان الصحابي أنس بن مالك ﷺ يحث أولاده على كتابة العلم، قال ثمامة بن عبد الله: كان أنس يقول لبنيه: "قيدوا العلم بالكتاب"[5]، حتى نُقل عنه أنه كان يقول: "كنا لا نعدُّ علم من لم يكتب علمه علمًا"[6]، وهذا نص في أن كل من كان يُعدُّ في الصحابة الكرام عالمًا كان معتنيًا بكتابة العلم، والمقصود بالعلم هنا الأحاديث النبوية.

وحتى تتم الفائدة ويتضح أن تدوين الحديث لم يكن على نطاق ضيق من صحابة رسول الله ﷺ بل شمل جمعًا كبيرًا من الصحابة نذكر بعض الصحف وأصحابها كما نذكر عدد الذين كانوا يكتبون من الصحابة وهم ليسوا قلة.

أصحاب الصحف والمجاميع:

ومنهم عبد الله بن عمرو، وأبو هريرة، وابن عباس، وجابر بن عبد الله، وسمرة بن جندب، وأنس بن مالك، وسعد بن عبادة وغيرهم ممن لم يشتهروا.

صحابة رسول الله ﷺ الذين كتبوا الحديث على وجه العموم:

ومنهم: أبو أيوب الأنصاري، وأبو بكرة الثقفي، ونُفَيْع بن الحارث، وأبو رافع مولى رسول الله ﷺ، وأبو ريحانة الأزدي شمعون بن يزيد الأنصاري الخزرجي، وأبوسعيد الخدري، وأبو موسى الأشعري، وأبي بن كعب، وأسيد بن حضير، والبراء بن عازب، وجابر بن سمرة، وجرير بن عبد الله، والحسن بن علي، ورافع بن خديج الأنصاري، وزيد بن أرقم، وزيد بن ثابت، وسلمان الفارسي، والضحاك بن سفيان الكلابي، والضحاك بن قيس، وعبد الرحمن بن عائذ، وعبد الله بن أبي أوفى، وعبد الله بن الزبير، وعبد الله بن عمر، وعبد الله بن مسعود، وعمرو بن حزم الأنصاري، ومحمد بن مسلمة الأنصاري، ومعاذ بن جبل، ومعاوية بن أبي سفيان، والمغيرة بن شعبة، ونعمان بن بشير، وواثلة بن الأسقع.

الصحابيات اللاتي كتبن الحديث:

ومنهن: أسماء بنت عميس، وسبيعة الأسلمية، وعائشة بنت أبي بكر الصديق، وفاطمة بنت قيس،

---

١. المعجم الكبير، الطبراني، تحقيق: حمدي عبد المجيد السلفي، مكتبة العلوم والحكم، العراق، ط٢، ١٤٠٤هـ/ ١٩٨٣م، (١/ ١٩).

٢. صحيح مسلم (بشرح النووي)، كتاب: الإمارة، باب: الناس تبع لقريش، (٧/ ٢٨٦٦)، رقم (٤٦٢٢).

٣. التاريخ الكبير، البخاري، تحقيق: السيد هاشم، دار الفكر، بيروت، د. ت، (١/ ٢١٨).

٤. تهذيب التهذيب، ابن حجر، مرجع سابق، (٤/ ٢٠٧).

٥. تقييد العلم، الخطيب البغدادي، مرجع سابق، ص٩٦.

٦. المرجع السابق، ص٩٦.

وفاطمة بنت محمد[١].

وهذا هو حال كتابة السنة النبوية المطهرة في عهد الصحابة الكرام، وموقفهم من تسجيلها في الصحائف المختلفة، ووصيتهم تلاميذهم بها، ومن الطبيعي أن يجعلهم تلاميذهم من التابعين أسوة حسنة في هذا، ويمتثلوا أوامرهم بذلك، ويطبقوا وصاياهم، ويظهر مدى اهتمام تلاميذ الصحابة بكتابة السنة عنهم فيما يأتي من أدلة[٢]:

- قال بشير بن نهيك: "كتبت عن أبي هريرة كتابًا، فلما أردت أن أفارقه قلت: يا أبا هريرة، إني كنت أكتب عنك كتابًا فأرويه عنك؟ قال: نعم اروِه عني"[٣].
- قال أبو الزعيزعة (كاتب مروان): "إن مروان أرسل إلى أبي هريرة فجعل يسأله، وأجلسني خلف السرير وأنا أكتب، حتى إذا كان رأس الحول دعاه فأقعده من وراء الحجاب فجعل يسأله عن ذلك الكتاب، فما زاد ولا نقص ولا قدَّم ولا أخر"[٤].
- لهمام بن منبه صحيفة عن أبي هريرة طُبعت عدة مرات بتحقيق د. محمد حميد الله رحمه الله، وهي صحيفة صحيحة تضم نحو مائة وأربعين حديثًا[٥].
- قال وكيع: "سمعت شعبة يقول: حديث أبي سفيان عن جابر إنما هي صحيفته"[٦]، وأثبت البخاري سماع أبي سفيان من جابر، فأبو سفيان قد كتب ما سمعه من جابر بن عبد الله في صحيفته.
- عن سعيد بن جبير قال: "كنت أكتب عند ابن عباس في صحيفة، وأكتب في نعلي"[٧].
- قال ابن سنان: "خرجت في وفد من أهل الأنبار إلى الحجاج في واسط نتظلم إليه من عامله علينا ابن الرفيل، فدخلت ديوانه فرأيت شيخًا والناس حوله يكتبون عنه، فسألت عنه فقيل: أنس بن مالك"[٨].
- يقول الأصمعي عن أبي الزناد: قال عروة: "كنا نقول: لا نتخذ كتابًا مع كتاب الله، فمحوت كتبي، فوالله وددت أن كتبي عندي، إن كتاب الله قد استمرت مريرته"[٩]، أي: أن كتاب الله قد قوي واستحكم فلا خوف عليه من اختلاطه بالسنة، وعروة بن الزبير قد تُوفي عام (٩٤ أو ٩٥ هـ)؛ أي قبل أمر عمر بن عبد العزيز بتدوين السنة.

وما ذكرناه من كتابة الصحابة ﷺ للأحاديث وكتابة تلاميذهم عنهم إنما هو غيض من فيض، وقليل من كثير، وكل هذه الأخبار التي ذكرناها هنا كانت قبل أمر عمر بن عبد العزيز أبا بكر بن محمد بن حزم بتدوين السنة، فهل بعد ذلك كله نقول: إن السنة لم

١. انظر: كتابة الحديث بأقلام الصحابة، د. ساجد الرحمن الصديقي، دار الحديث، القاهرة، ٢٠٠١م، ص٤٣: ٩٨.
٢. السنة النبوية، محمد صالح الغرسي، مرجع سابق، ص٦٣: ٦٧.
٣. تقييد العلم، الخطيب البغدادي، مرجع سابق، ص١٠١.
٤. سير أعلام النبلاء، الذهبي، تحقيق: شعيب الأرنؤوط وآخرين، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط٩، ١٤٢٣هـ/ ١٩٩٣م، (٢/ ٥٩٨).
٥. المرجع السابق، (٥/ ٣١١).
٦. الكفاية في معرفة أصول علم الرواية، الخطيب البغدادي، مرجع سابق، (٢/ ٣٦٥).
٧. أخرجه الدارمي في سننه، المقدمة، باب: من رخص في كتابة العلم، (١/ ١٣٨)، رقم (٥٠٠).
٨. تاريخ بغداد، الخطيب البغدادي، دار الكتب العلمية، بيروت، د. ت، (٨/ ٢٥٩).
٩. سير أعلام النبلاء، الذهبي، مرجع سابق، (٤/ ٤٣٦).

تكتب إلا في عهد عمر بن عبد العزيز؟!

وبناء على ما سبق بيانه فإن السنة النبوية قد نُقلت كتابة في كتبٍ وصحائف بالتوازي مع المشافهة منذ زمن النبي ﷺ مرورًا بعصر الخلفاء الراشدين حتى وصلت إلى مرحلة التدوين الرسمي في عهد عمر بن عبد العزيز، وعليه فلا معنى لزعمهم أن السنة لم تُكتب إلا في مطلع القرن الثاني الهجري في عهد عمر بن عبد العزيز®.

الخلاصة:

- هناك فرق جَليٌّ بين الكتابة والتدوين، فالكتابة هي مجرد الخط في الصحف، أما التدوين فهو جمع الصحف المكتوبة في ديوان يحفظها.
- القول بأن السنة النبوية دُوِّنت في نهاية القرن الأول لا يفيد أنها لم تكتب طيلة هذا القرن، بل يفيد أنها كانت مكتوبة، لكنها لم تجمع في ديوان واحد إلا في عهد عمر بن عبد العزيز.
- من خلال بيان الفرق بين الكتابة والتدوين نقول: إن السنة النبوية المطهرة كُتبت منذ عهد رسول الله ﷺ في صحف متفرقة، وتمَّ جمعها في دواوين منذ أمر الخليفة الراشد عمر بن عبد العزيز بذلك حتى ظهرت الكتب الجامعة، والمسانيد الكبيرة، والمعاجم المطولة.
- إن إذن النبي ﷺ لأصحابه في كتابة أحاديثه كان دافعًا لاهتمام الصحابة بكتابة السنة.
- من صور اهتمام الصحابة بجمع السنة وكتابتها منذ زمن النبي ﷺ موقف عبد الله بن عمرو بن العاص من كتابة كل ما سمعه من النبي ﷺ وصحيفته الصادقة، وكثرة أحاديث ابن عمرو عن أبي هريرة لكتابته وعدم كتابة أبي هريرة.
- لقد استمر اهتمام الصحابة بكتابة السنة بعد موت النبي ﷺ، فكانوا يكتبون الأحاديث ويبعثون بها إلى الأمصار المختلفة، ويحثون تلامذتهم على تقييد العلم بالكتاب.
- وعليه فإن السنة النبوية نُقلت كتابة منذ زمن النبي ﷺ مرورًا بعهد الصحابة والتابعين بالتوازي مع نقلها بالمشافهة حتى وصلت إلى عهد عمر بن عبد العزيز حيث دُوِّنت تدوينًا رسميًّا تحت رعاية الدولة وبدعم منها.

® في **"جهود الصحابة والتابعين والعلماء في حفظ السنة وتدوينها وعنايتهم بجمعها وتوثيقها"** طالع: الوجه الثاني، من الشبهة الأولى، والوجه الثالث، من الشبهة الثانية، والوجه الأول، من الشبهة الثانية عشرة، والوجه الثاني، من الشبهة الرابعة عشرة، والوجه الثاني، من الشبهة التاسعة والعشرين، من الجزء الأول (مصدر السنة وحجيتها)، والوجه الثاني، من الشبهة السادسة، والوجه الأول، من الشبهة الحادية عشرة، من هذا الجزء، والوجهين الأول والثاني، من الشبهة الأولى، من الجزء السابع (الإسناد والمتن). وفي **"الأدلة على كتابة السنة في عهد النبي"** طالع: الوجه الثاني، من الشبهة الثانية، من هذا الجزء.

الشبهة الثامنة

الزعم أن تأخر تدوين السنة أدى إلى ضياعها(*)

مضمون الشبهة:

يزعم بعض أعداء السنة أن تأخر تدوينها أدى إلى ضياعها؛ ذلك أن المسلمين كانوا في حذر من كتابتها فاعتمدوا في نقلها وروايتها على ذاكرتهم، وهي ـ بلا شك ـ قد يعتريها النسيان مما يؤدي إلى التبديل أو التحريف، والصحابة يتورعون عن مثل هذا؛ لعلمهم عاقبة الكذب على النبي ﷺ، فكانوا يغضُّون الطرف عن كل ما ينسونه من السنة حتى ضاع معظمها، ولم يصل إلى التابعين إلا القليل الذي ضاع أكثره بنسيانهم له. رامين من وراء ذلك إلى الطعن في صحة السنة التي بين أيدينا.

وجها إبطال الشبهة:

١) إن صيانة السنة تحصل أول ما تحصل بعدالة حاملها، وإذا خلت الكتابة من الحفظ والفهم والعدالة فلا يوثق حينئذ بشيء من المكتوب؛ ألا ترى أن اليهود والنصارى كانوا يكتبون التوراة والإنجيل ومع ذلك وقع التبديل والتغيير فيهما لـمَّا تجردوا من صفة العدالة؟!

٢) إن الكتابة لا تفيد القطع بالصحة، كما أنها دون الحفظ قوة، خصوصًا من العرب ومن على شاكلتهم، وعلى رأسهم الصحابة والتابعون، وليس في تأخر تدوين السنة إلى رأس المائة الأولى دليل على ضياعها لقرب المدة وقصر السند في ذلك الوقت؛ إذ لم يكن فيه سوى راوٍ واحد أو اثنين كما عند مالك في الموطأ الذي فيه ما بين مالك والصحابي رجل واحد.

التفصيل:

أولا. إن صيانة السنة تحصل بعدالة حاملها لا بمجرد كتابتها:

إن المعوَّل عليه في المحافظة على ما هو حجة وصيانته من التبديل والخطأ والضياع، هو أن يحمله الثقة العدل، يبلغه من يساميه ثقة وعدلًا. وهكذا؛ سواء أكان الحمل على سبيل الحفظ للفظ، أم الكتابة له، أم الفهم لمعناه فهمًا دقيقًا مع التعبير عن ذلك المعنى بلفظ واضح الدلالة عليه دون لبس ولا إبهام. فأي نوع من هذه الأنواع الثلاثة يكفي في الصيانة والحفظ ما دامت صفة العدالة متحققة، فإذا اجتمعت هذه الثلاثة مع العدالة؛ كان ذلك الغاية والنهاية في المحافظة، وإذا اجتمعت وانتفت العدالة لم يُجدِ اجتماعُها نفعًا ولم يُغن فتيلًا، ولم نأمن حينئذٍ من التبديل والعبث بالحجة.

ومن باب أولى إذا انفردت الكتابة عن الحفظ والفهم، وعدالة الكاتب أو الحامل للمكتوب؛ فإننا حينئذٍ لا نثق بشيء من المكتوب. ألا ترى أن اليهود

(*) السنة النبوية بين كيد الأعداء وجهل الأدعياء، حمدي عبد الله عبد العظيم الصعيدي، مرجع سابق. دفع أباطيل د. مصطفى محمود في إنكار السنة النبوية، د. عبد المهدي عبد القادر عبد الهادي، مرجع سابق. السنة المفترى عليها، سالم علي البهنساوي، مرجع سابق. تدوين السنة النبوية: نشأته وتطوره، د. محمد بن مطر الزهراني، مرجع سابق. السنة حجية وتدوينًا، محمد صالح الغرسي، مرجع سابق. المدخل إلى السنة النبوية، د. عبد المهدي عبد القادر عبد الهادي ، دار الاعتصام، القاهرة، ١٤١٩هـ/ ١٩٩٨م. دفاع عن السنة ورد شبه المستشرقين والكتَّاب المعاصرين، د. محمد محمد أبو شهبة، مكتبة السنة، القاهرة، ط١، ١٤٠٩هـ/ ١٩٨٩م. السنة قبل التدوين، د. محمد عجاج الخطيب، مرجع سابق.

والنصارى كانوا يكتبون التوراة والإنجيل ومع ذلك وقع التبديل والتغيير فيهما لما تجردوا من صفة العدالة؛ حتى لا يمكننا أن نجزم ولا أن نظن بصحة شيء منهما، قال ﷻ: ﴿ فَوَيْلٌ لِّلَّذِينَ يَكْتُبُونَ ٱلْكِتَٰبَ بِأَيْدِيهِمْ ثُمَّ يَقُولُونَ هَٰذَا مِنْ عِندِ ٱللَّهِ لِيَشْتَرُوا۟ بِهِۦ ثَمَنًا قَلِيلًا ۖ فَوَيْلٌ لَّهُم مِّمَّا كَتَبَتْ أَيْدِيهِمْ وَوَيْلٌ لَّهُم مِّمَّا يَكْسِبُونَ ﴿٧٩﴾ ﴾ (البقرة).

الكتابة ليست من لوازم الحفظ:

إذا كان المعوَّل عليه في المحافظة على المحمول عدالة الحامل له ـ على أي وجه كان حمله ـ تحققنا أن الكتابة ليست من لوازم الحفظ، وأن صيانة السنة غير متوقفة عليها. وأنها ليست السبيل الوحيد إلى ذلك، والأدلة على ذلك هي:

١. أنا نعلم أن النبي ﷺ كان يرسل السفراء من الصحابة إلى القبائل ليدعوا الناس إلى الإسلام ويعلموهم أحكامه ويقيموا بينهم شعائره، ولم يرسل مع كل سفير مكتوبًا من القرآن يكفي لإقامة الحجة على جميع الأحكام التي يبلغها السفير للمرسل إليهم، ويلزمهم بها، ولا يستطيع أحد أن يثبت أنه كان يكتب لكل سفير هذا القدر من القرآن، والغالب فيما كان يفعله ﷺ هو أن يكتب للسفير كتابًا يثبت فيه سفارته ويصحح به بعثته. وفي بعض الأحيان كان يكتب له كتابًا مشتملًا على بعض الأحكام من السنة وليس فيه نص قرآني، إلا أنه لا يكفي لإقامة الحجة على جميع الأحكام التي يراد تبليغها.

فتبين لنا من هذا أن النبي ﷺ كان يرى في عدالة السفير، وحفظه لما حفظه من القرآن والسنة ـ اللذين لم يكتبهما ـ الكفاية في إقامة الحجة على المرسَل إليهم وإلزامهم اتباعه.

٢. أنا نعلم أن الصلاة ـ وهي الركن الثاني من أركان الإسلام ـ لا يمكن للمجتهد أن يهتدي إلى كيفيتها من القرآن وحده؛ بل لا بد من بيان الرسول ﷺ، ولم يثبت أنه قد أمر بكتابة كيفيتها التي شرحها بفعله وقوله، ولو كانت الكتابة من لوازم الحفظ، وبدونها يقع التحريف أو الضياع ـ لما جاز أن يترك النبي ﷺ هذا الأمر الخطير الذي لا يهتدي إليه المجتهدون من التابعين فَمَن بعدهم بمحض عقولهم أوباجتهادهم في القرآن ـ دون أن يأمر بكتابته التي تحول بينه وبين الضياع أو التحريف.

٣. أن حفظ السنة وصيانتها من التحريف ضرورة دينية، ومع ذلك لم يأمر النبي ﷺ أمر إيجاب بكتابة كل ما صدر منه، ولو كان حفظ السنة من الضياع متوقفًا على الكتابة لما جاز له ﷺ أن يهمل الأمر بها، وإيجابها على الصحابة[1].

ثانيًا. الكتابة وحدها لا تفيد القطع بالصحة:

إن كتابة غير العدل لا تفيدنا قطعًا ولا ظنًّا، وكذلك إذا كتب العدل وحمل المكتوبَ إلينا غيرُ عدل، أما إذا حصلت الكتابة من عدل وحمل المكتوب عدلٌ مثله، فإنها لا تفيد القطع بل الظن؛ لأن احتمال التغيير والخطأ باقٍ، وإن كان ضعيفًا لوجود العدالة، وإن بلغ كل من الكاتبين والحاملين عدد التواتر، استفدنا القطع. وكذلك إذا كتب واحد وأقرّ المكتوب جمعٌ بلغ عدد

١. الرد على شبهات من ينكر حجية السنة، د. عبد الغني محمد عبد الخالق، مكتبة السنة، القاهرة، د. ت، ص٤٣٣، ٤٣٤ بتصرف.

التواتر وحمله عدد مثله، والقطع على كل حال لم نستفده من محض الكتابة وخصوصيتها، وإنما من التواتر الكتابي في الحالة الأولى، أو اللفظي بإقرارهم في الحالة الثانية.

ومع أن الكتابة تفيد الظن والشارع قد تَعَبَّدنا به في الفروع، ولم يكلفنا بتلمُّس سبيل اليقين في كل حكم من الأحكام لما في ذلك من الحرج والتَّعذر؛ قال تعالى: ﴿لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾ (البقرة: ٢٨٦) فإنها ـ أي: الكتابة ـ دون الحفظ في هذه الإفادة؛ ولذلك ترى علماء الأصول إذا تعارض حديث مسموع وحديث مكتوب يرجحون المسموع[١].

قال الآمدي: "وأما ما يعود إلى المروي فترجيحات؛ الأول: أن تكون رواية أحد الخبرين عن سماع من النبي ﷺ، والرواية الأخرى عن كتاب. فرواية السماع أولى؛ لبعدها عن تطرُّق التصحيف والغلط"[٢].

ولذلك نرى علماء الحديث ـ بعد اتفاقهم على صحة رواية الحديث بالسماع ـ قد اختلفوا في صحة روايته بطريق المناولة أو المكاتبة؛ فمنهم من أجازها محتجًّا: بأن النبي ﷺ كتب لأمير سرية كتابًا وقال: "لا تقرأه حتى تبلغ مكان كذا وكذا؛ فلما بلغ ذلك المكان قرأه على الناس"[٣]، وأخبرهم بأمر النبي ﷺ كما في تعاليق البخاري في صحيحه، ومنهم من لم يجزها دافعًا ما تقدم بأن الحجة إنما وجبت بكتاب رسول الله ﷺ المذكور لعدم توهم التبديل والتغيير فيه؛ لعدالة الصحابي. وعليه فالمكاتبة فيها من الاحتمالات أكثر مما في التحديث شفاهًا، ولذلك وقع الخلاف فيها دونه.

هذا عن درجة الكتابة من الحفظ بشكل عام، أما إذا أضفنا إلى ذلك أن أصحاب هذا الحفظ هم العرب الأمة الأمية التي لا يكثر فيها من يعرف الكتابة، ومن يعرفها منهم قد لا يتقنها، فيتطرق إلى مكتوبه احتمال الخطأ بشكل كبير، وإذا أتقنها الكاتب فقد لا يتقن قراءتها القارئ منهم؛ فيقع في اللبس والخطأ، خصوصًا قبل وضع قواعد النقط والشكل والتمييز بين الحروف المعجمة والمهملة، وهو ما لم يحدث قبل عهد الخليفة عبد الملك بن مروان، ولذلك كان جلّ اعتمادهم في تواريخهم وأخبارهم وسائر أحوالهم على الحفظ حتى قويت هذه الملكة عندهم، وندر أن يقع منهم خطأ أو نسيان لشيء مما حفظوه. بخلاف من يعتمد على الكتابة من الأمم المتعلمة المتمرنة عليها، فإن ملكة الحفظ تضعف فيهم، ويكثر عندهم الخطأ والنسيان لما حفظوه، كما أن الواقع المشاهَد يؤكد تلك الحقيقة، فإنا نجد الأعمى أقوى حفظًا لما يسمعه من المبصر؛ لأنه جعل كل اعتماده على ملكة الحفظ، بخلاف المبصر فإنه يعتمد على الكتاب الذي سينظر فيه عند الحاجة، وكذلك التاجر الأمي قد يعقد كثيرًا من الصفقات في اليوم الواحد، ومع ذلك نجده يحفظ جميع ما له عند غيره، وما عليه له دونما خطأ أو نسيان لجنيهٍ واحد، وهذا بخلاف التاجر المتعلم الذي اتخذ الدفاتر في متجره، واعتمد عليها في معرفة الصفقات وما عليه وما له، فإننا نجده سريع النسيان لما لم يكتبه كثير الخطأ فيه.

---

١. المرجع السابق، ص٤٣٤، ٤٣٥ بتصرف.

٢. الإحكام في أصول الأحكام، الآمدي، تحقيق: عبد المنعم إبراهيم، مكتبة نزار الباز، الرياض، ط١، ١٤٢١هـ/ ٢٠٠٠م، ص٩٩٤، ٩٩٥.

٣. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: العلم، باب: ما يذكر في المناولة، وكتاب أهل العلم بالعلم إلى البلدان، (١/ ١٨٥) معلقًا.

ونظير ذلك حاسة السمع عند الأعمى، فإنها أقوى منها بكثير عند البصير؛ لأن الأول لما فقد بصره استعمل سمعه في إدراك أشياء كثيرة كان يميزها بالبصر لو كان بصيرًا، فقوي عنده السمع، وكذلك نجد حواس الحيوانات من شم وسمع وبصر أقوى منها في الإنسان بمراحل؛ لأنها تعتمد على هذه الحواس في حياتها أكثر من اعتماد الإنسان عليها.

ولقد ساعد العرب على تقوية ملكة الحفظ عندهم طبيعةُ جوهم وبساطة معيشتهم، وحدَّة ذكائهم، وقوة فهمهم لما يحدث بينهم، وسعة خبرتهم بأساليب لسانهم وطرق بيانهم.

هذه حالة العرب في جاهليتهم، فما بالك بالصحابة ﷺ الذين قيَّضهم الله لحفظ الشرع وصيانته وحمله وتبليغه لمن بعدهم، وملأ قلوبهم بالإيمان والتقوى والرهبة والخوف من أن يبلغوا من بعدهم شيئًا من أحكام الدين على خلاف ما سمعوا ورأوا من رسول الله ﷺ، والذين حصلت لهم بركة صحبة رسول الله ﷺ، وتتلمذوا له وتخرجوا على يديه، واستنارت قلوبهم بنوره وتأدبوا بأدبه واهتدوا بهديه واستنوا بسنته، ودعا لهم بالحفظ والعلم والفقه.

وقريب من الصحابة في هذا المقام من اجتمع بهم، وشاهد أحوالهم، واتبع خطاهم، واقتفى آثارهم من التابعين، كل ذلك يكاد ينفي عن سامع الحديث من أحدهم توهم خطأ، أو نسيان، أو تبديل، أو اختلاق.

والأخبار التي تدل على قوة الحفظ عند العرب كثيرة يعلمها الخاصة والعامة، ولقد كان كثير من الصحابة والتابعين مطبوعين على الحفظ مخصوصين بذلك، كابن عباس والشعبي والزهري والنخعي وقتادة، فكان أحدهم يجتزئ بالسَّمْعَةِ، وقد رُوي عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه حفظ قصيدة عمر بن أبي ربيعة التي أولها:

أمن آل نُعْم أنت غادٍ فمُبْكِر

غداة غد أم رائح فمهجر[1]

في سَمْعَة واحدة، وهي خمسة وسبعون بيتًا، وقد روي عن الزهري أنه كان يقول: إني لأَمرُّ بالبقيع فأسد أذناي مخافة أن يدخل فيها شيء من الخَنَا؛ فوالله ما دخل أذني شيء قط فنسيته، وقد جاء نحوه عن الشعبي.

فالحفظ والكتابة يتناوبان في المحافظة على الشيء، وفي الغالب يضعف أحدهما إذا قوي الآخر، ومن هنا نفهم أحد أسباب حث الصحابة تلاميذهم على الحفظ، ونهيهم إياهم عن الكتابة؛ وذلك لأنهم كانوا يرون أن الاعتماد على الكتابة يضعف فيهم ملكة الحفظ، وهي ملكة قد طُبعوا عليها والنفس تميل إلى ما طبعت عليه وتكره ما يخالفه ويضعفه.

وهنا نقول لمن زعموا أن تأخر كتابة السنة أدى إلى تحريفها وضياعها: إن قولكم مردود؛ وذلك أن الحفظ أسلم في الحفاظ على السنة من الكتابة؛ لأنه في الغالب لا يكون إلا مع الفهم وإدراك المعنى والتحقق منه؛ حتى يستعين بذلك على عدم نسيان اللفظ، ثم إنه يحمل المرء على مراجعة ما حفظه واستذكاره آنًا بعد آنٍ حتى يأمن من زواله، ثم إن محفوظه يكون معه في أي وقت وأي مكان، فيرجع إليه في جميع الأحوال عند الحاجة إليه، ولا يكلفه ذلك الحمل مئونة ولا مشقة.

والكتابة خلاف ذلك فإنها غالبًا ما تكون دون فهم

---

١. جامع بيان العلم وفضله، ابن عبد البر، مكتبة التوعية، القاهرة، ١٤٢٨هـ، ٢٠٠٧م، (١/ ٢٩٦).

المعنى عاجلًا وآجلًا، أو سببًا في عدم الفهم في الحال اعتمادًا على ما سوف يُفْهَم فيما بعد، وقد تضيع عليه الفرصة في المستقبل لضياع المكتوب، أو عدم وجوده معه عند الحاجة إليه، أو عدم وجود من يُفهمه المكتوب ويشرحه له، ثم إن الكاتب لا يجد في الغالب باعثًا يدعوه إلى مراجعة ما كتبه، كما أنه يجد مشقة في حمل المكتوب معه في كل مكان وكل وقت[1].

وإن قيل: إن حافظات الناس قد تضعف فينسَوْن ما حفظوا ويضيع بعضه، قلنا: إذا سلمنا جدلًا ـ رغم ما في ذلك من مغالطة ظاهرة وردت الأدلة بخلافها ـ بأن السنة لم تدوَّن إلا على رأس المائة الثانية على يد الإمام الزهري بأمر من عمر بن عبد العزيز[2]، اتضح لنا أن المتهمين بضياع السنة هم الصحابة والتابعون؛ ذلك أن ابن شهاب الزهري من التابعين (٥١: ١٢٤هـ)، والصحابة هم الذين تصدوا للوضاعين منذ فتنة قتل الخليفة الراشد عثمان بن عفان ﷺ، مخرجين كل دخيل على السنة مكذوب على النبي ﷺ، معتمدين في ذلك على حفظهم للسنة في المقام الأول، وسار التابعون على دربهم في ذلك فكانوا أحفظ الناس وأوعاهم لكتاب الله وسنة نبيه ﷺ، قال الله ﷻ عنهم: ﴿وَٱلسَّٰبِقُونَ ٱلْأَوَّلُونَ مِنَ ٱلْمُهَٰجِرِينَ وَٱلْأَنصَارِ وَٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُم بِإِحْسَٰنٍ رَّضِىَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا۟ عَنْهُ وَأَعَدَّ لَهُمْ جَنَّٰتٍ تَجْرِى تَحْتَهَا ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَآ أَبَدًا ۚ ذَٰلِكَ ٱلْفَوْزُ ٱلْعَظِيمُ ﴿١٠٠﴾﴾ (التوبة).

أما قولهم: إن الصحابة كانوا ـ لخوفهم مغبة الكذب على رسول الله ﷺ ـ يغضُّون الطرف عن بعض الأحاديث خوفًا من أن يُغيِّروا فيها شيئًا ـ فهو قول غريب مردود من جهتين:

الأولى: أن تحرُّج قليل من الصحابة من رواية أحاديث النبي ﷺ كان أمرًا خاصًّا بهم وليس قاعدة عامة تشمل كل الصحابة، كما أن هذا التحرُّج كان ناتجًا عن تحريهم الشديد ودقتهم الكبيرة في تحري كل لفظ يسمعونه من النبي ﷺ، ولم يكن هذا التحرج لأنهم كانوا ينسون أقواله ﷺ.

الثانية: أن الصحابة ﷺ كانوا على علم بأن النبي ﷺ قال: "من كذب عليَّ متعمدًا فليتبوَّأ مقعده من النار"[3]، وقال أيضًا: "وحَدِّثوا عني ولا حرج"[4]، وقال: "نضَّر الله امرأً سمع مني حديثًا، فحفظه حتى يبلغه، فربَّ مبلَّغ أحفظ من سامع"[5].

وإلى أي شيء استند الزاعمون في أن أصحاب رسول الله ﷺ أخذوا بالحديث الأول، ولم يأخذوا بالثاني أو الثالث؟ ثم إن لفظة "متعمدًا" تجعل أخذهم بالحديث الأول غير مانع لهم من الرواية؛ لأنه

---

١. الرد على شبهات من ينكر حجية السنة، د. عبد الغني محمد عبد الخالق، مرجع سابق، ص٤٣٦: ٤٣٩ بتصرف.

٢. السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي، د. مصطفى السباعي، دار السلام، القاهرة، ط٣، ١٤٢٧هـ/ ٢٠٠٦م، ص١٩٧.

٣. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: العلم، باب: إثم من كذب على النبي ﷺ، (١/ ٢٤٢)، رقم (١٠٧). صحيح مسلم (بشرح النووي)، المقدمة، باب: تغليظ الكذب على رسول الله ﷺ، (١/ ١٦٩).

٤. صحيح مسلم (بشرح النووي)، كتاب: الزهد والرقائق، باب: التثبت في الحديث وحكم كتابة العلم، (٩/ ٤٠٨٩)، رقم (٧٣٧٥).

٥. صحيح: أخرجه أحمد في مسنده، مسند المكثرين من الصحابة، مسند عبد الله بن مسعود، (٦/ ٩٦)، رقم (٤١٥٧). وصححه أحمد شاكر في تعليقه على المسند.

اشترط التعمد، ومن تعمد الكذب على رسول الله ﷺ يخرج من زمرة الصحابة إن لم يخرج من زمرة المسلمين عامة.

وعليه فقد وصلت السنة من الصحابة إلى التابعين نقية كاملة، فعض التابعون عليها بالنواجذ، وهكذا حتى وصلت إلينا كاملة بعدما دوِّنت في أسفار كثيرة®.

الخلاصة:

- إن الكتابة ليست من لوازم الحفظ، كما أنها ليست مانعة من التحريف، فالسنة لم تدون بشكل عام إلا على رأس المائة الثانية، ووصلت إلينا نقية، بعكس التوراة والإنجيل فقد كتبا مبكرًا لكنهما لم يسلما من التحريف.
- ليس في تأخر تدوين السنة دليل على ضياعها؛ لقرب المدة وقصر السند في ذلك الوقت؛ إذ لم يكن فيه سوى راوٍ واحد أو اثنين، كما عند مالك في الموطأ الذي فيه ما بين مالك والصحابي رجل واحد كنافع ـ مولى ابن عمر ـ وأحيانًا غيره.
- إن الصحابة كانوا أحفظ خلق الله لسنة نبيه ﷺ وذلك لسببين:

الأول: قوة حفظهم التي هي من فطرتهم العربية النقية حتى ضربت بهم الأمثال في ذلك.

الثاني: حرصهم على قواعد دينهم، وتبليغ سنة نبيهم ﷺ.

لقد سار التابعون على درب الصحابة في الحفاظ على السنة وبلغوها تابعيهم حتى وصلت إلينا نقية سليمة من التحريف كاملة لا يشوبها نقص.

الشبهة التاسعة

دعوى ضياع خمسمائة خطبة نبوية(*)

مضمون الشبهة:

يدَّعي بعض الطاعنين أن السنة النبوية لم تُجْمع كلها في كتب السنة، بل ضاع كثير منها إما عمدًا وإما سهوًا، ويستدلون على ذلك بأن خطب الجمعة التي خطبها النبي ﷺ في المدينة بعد الهجرة، والتي تبلغ نحو خمسمائة خطبة، لم تصل إلينا؛ لأنها لم تدوَّن في كتب السنة، وسبب عدم تدوينها أن مضامينها كانت تتعارض مع نظام الحكم في الدولة العباسية، فحال الحكام دون كتابتها بإرهاب رواة الحديث. رامين من وراء ذلك إلى التشكيك في جمع السنة، وأن حفظها بالكتابة والتدوين كان عملا انتقائيًّا يخضع لأهواء السلطة الحاكمة وما كانت تسعى إلى تكريسه من مبادئ في الحياة السياسية الإسلامية.

وجها إبطال الشبهة:

١) إذا كانت خطبه ﷺ لم تدوَّن ولم تصل إلينا، فمن

® في **"قدرة العرب على حفظ ما يسمعونه"** طالع: الوجه الثاني، من الشبهة التاسعة، من الجزء الأول (مصدر السنة وحجيتها). وفي **"العوامل التي ساعدت على حفظ السنة ونقلها"** طالع: الوجه الأول، من الشبهة الرابعة، من هذا الجزء.

(*) مجلة روز اليوسف، بتاريخ ١٠/ ٤/ ١٩٩٩م. الشبهات الثلاثون المثارة لإنكار السنة النبوية، د. عبد العظيم محمد المطعني، مرجع سابق. دفع الشبهات عن السنة النبوية، د. عبد المهدي عبد القادر عبد الهادي، مرجع سابق.

أين إذن عرفوا أن عدم تدوينهاكان بسبب مناقضتها لنُظُم الحكم السائدة في عصر التدوين؟! ثم إن كثيرًا من خطبه ﷺ كانت عبارة عن سور من القرآن فلا تحتاج إلى تدوين.

٢) لقد شمل التدوين خطب النبي ﷺ منذ جُمعت السنة في مطلع القرن الثاني الهجري، سواء المكتوب منها أو المحفوظ في صدور الرواة والحفَّاظ، ونجدها الآن مبثوثة في كتب التراث المختلفة، وكذلك فقد جمعها بعض علماء العصر الحديث في كتب مستقلة مما يدل على تدوينها، ووصولها إلينا، خلافًا لما زعمه المشككون.

التفصيل:

أولا. افتراء مفضوح يقوم على غير أساس أو دليل:

إذا كان هؤلاء الطاعنون يدَّعون أن خطب النبي ﷺ لم تدوّن، ولم تصل إلينا، فكيف إذن اطلعوا عليها وقطعوا بأنها لم تدوَّن بسبب تناقض مضامينها مع نُظُم الحكم التي كانت سائدة في عصر التدوين؟!

يقول د. عبد العظيم المطعني ردًّا على هذه الفرية: "إن الطريق الوحيد لمعرفتنا بسنة النبي ﷺ هو التدوين والرواية، فما دُوِّنَ فيها هو المعروف عندنا، ولا طريق لنا لمعرفة ما لم يُدوَّن إن كان لم يُدَوَّن منها شيء.

هذه حقيقة لا ينكرها أحد، ولا منكرو السنة أنفسهم، فمن أين إذن عرفوا أن سبب استبعاد خطب النبي ﷺ هو أن تلك الخطب كانت تتناقض مع نُظُم الحكم التي كانت سائدة في عصر التدوين؟

وإذا سلمنا لكم جدلًا بأن هذه الخطب لم تُدوَّن، يعني حُجِبت بألفاظها ومعانيها عن رؤية النور فنريد منكم أن توضحوا لنا من أين، وعلى أي أساس حكمتم على الخطب التي لم تدون بأنها كانت تناهض نُظُم الحكم؟

هل اطلعتم عليها؟ إن كنتم اطلعتم عليها في الوقت الحاضر فهي إذن مُدوَّنة فتسقط بذلك دعواكم هذه، وإن لم تكونوا قد اطلعتم عليها، فهل أنتم تعلمون الغيب، لذلك وصفتم بألسنتكم ما لم تره أعينكم، ولم تسمعه آذانكم؟!

ثم إن الحكم على الشيء فرع عن تصوره، هذه قاعدة من قواعد العقل المسلَّمة عند كل العقلاء.

فإمّا أن تقروا بتدوين هذه الخطب فيسقط أصل دعواكم، وإمّا أن تقروا بعدم اطلاعكم عليها فيسقط سبب دعواكم، فماذا أنتم قائلون"[1]؟

ولا شك أن خطب النبي ﷺ وصلت إلينا عن طريق التدوين، ولكن الذي جعلهم يقولون بذلك أنهم قد فهموا أن الرسول ﷺ مِثْلُ خطباء العصر، يرقى المنبر فلا تقل مدة الخطبة الواحدة عن نصف ساعة، وقد تستغرق ساعة كاملة، ولـمَّا لم يجدوا هذا النوع في كتب الحديث وغيرها، قالوا: إن خطبه ﷺ أضاعها التدوين المُوجَّه لأسباب سياسية.

لكن الحقيقة أن خطبته ﷺ كانت عبارة عن عدة جمل، تعطي الجملة الواحدة معنًى مستقلًّا في الكثير الغالب، وربما أعطت جملتان أو ثلاث المعنى، فلم يكن النبي ﷺ يطيل الخطبة، وهو القائل: "إن طول صلاة الرجل، وقصر خطبته مَئِنَّةٌ[2] من فقهه، فأطيلوا الصلاة،

١. الشبهات الثلاثون المثارة لإنكار السنة النبوية، د. عبد العظيم إبراهيم المطعني، مرجع سابق، ص٨٧، ٨٨ بتصرف.
٢. المَئِنَّة: العلامة.

وأقصروا الخطبة، وإن من البيان سحرًا"[1].

وعن جابر بن سمرة قال: "كان رسول الله ﷺ لا يطيل الموعظة يوم الجمعة، إنما هن كلمات يسيرات"[2].

قال ابن قيم الجوزية: "وعلى ذلك كان قصر الخطبة علامة على فقه الرجل؛ لأن الفقيه هو المطلع على جوامع الألفاظ فيتمكن بذلك من التعبير باللفظ المختصر عن المعاني الكثيرة"[3].

وكان الصحابة يسمعون خطبته ﷺ فيحفظونها، لكنهم لا يتحدثون بها كاملة، ولا يتعاملون معها كوحدة واحدة، وإنما يهتمون بما تفيده من معانٍ، ومن هنا يهتمون بالجملة أو بالجمل التي تفيد معنًى مستقلًّا فيذكرونها في مناسبتها[4].

إن اهتمام الصحابة كان منصبًّا على كلامه ﷺ؛ ومركزًا على أصول الدين بأوجز عبارة، وبأقل الكلمات، وهكذا شاعت خطبه ﷺ في كتب السنة إما على صورتها كخطب، وإما بعباراتها وجملها، وخطبة النبي ﷺ في حجة الوداع توضح ذلك.

وفضلًا عما تقدم؛ فإن معظم خطبه ﷺ كانت من القرآن الكريم، فعندما كان يقوم للخطبة كان يتلو آيات من القرآن الكريم، فخطب بسورة "ق" وسورة "ص"، وتكرر هذا في عدد من خطبه ﷺ، فعن أم هشام بنت حارثة بن النعمان قالت: "ما حفظت "ق" إلا من فِيِّ[5] رسول الله ﷺ يخطب بها كل جمعة"[6].

فإذا سجلت من الخطبة شيئًا فلن تسجل إلا سورة "ق"، وسورة "ق" معروفة ومحفوظة. كما أن الصحابة قد اقتدوا به ﷺ في هذا، فقد روي عن عمر بن الخطاب أنه خطب يومًا في الناس فلم يقرأ إلا سورة النحل وعندما بلغ قول الله ﷻ: ﴿ وَلِلَّهِ يَسْجُدُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ مِن دَابَّةٍ وَالْمَلَائِكَةُ وَهُمْ لَا يَسْتَكْبِرُونَ ﴿٤٩﴾ ﴾ (النحل) نزل من على المنبر وسجد، ثم خطب مرة أخرى في يوم الجمعة فلم يقرأ إلا سورة النحل أيضًا، وعندما بلغ موضع السجود لم يسجد هذه المرة، ولما سُئل عن هذا قال: لم نؤمر بالسجود[7]. ومثل هذه الخطب ما هي إلا سور قرآنية كما ترى، لذلك لم يدوِّنها الرواة في كتب الحديث.

ثم إننا نتساءل: هل مَنعَ الحكامُ الرواةَ من تدوين خطب النبي ﷺ التي تناهض حكمهم، وتركوهم يدوِّنون الأحاديث التي تنادي بالوقوف في وجه الحكام إذا حادوا عن الطريق المستقيم، وتُبين أن الخلافة النبوية ستئول إلى ملك عضوض يناقض ما جاء به القرآن، وأنه يجب التمسك بالدين ومقاومة هؤلاء الحكام؛ ومن ذلك قوله ﷺ: "سيد الشهداء حمزة بن عبد المطلب،

---

١. صحيح مسلم (بشرح النووي)، كتاب: الجمعة، باب: تخفيف الصلاة والخطبة، (٤/ ١٤٤٧)، رقم (١٩٧٦).

٢. حسن: أخرجه أبو داود في سننه (بشرح عون المعبود)، كتاب: الجمعة، باب: إقصار الخطب، (٣/ ٣٢٠)، رقم (١١٠٣). وحسنه الألباني في صحيح وضعيف سنن أبي داود برقم (١١٠٧).

٣. عون المعبود شرح سنن أبي داود مع شرح الحافظ ابن قيم الجوزية، شمس الحق العظيم آبادي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١٠هـ/ ١٩٩٠م، (٣/ ٣٢٠).

٤. دفع الشبهات عن السنة النبوية، د. عبد المهدي عبد القادر عبد الهادي، مرجع سابق، ص٦٨ بتصرف.

٥. الفِيّ: الفم.

٦. صحيح مسلم (بشرح النووي)، كتاب: الجمعة، باب: تخفيف الصلاة والخطبة، (٤/ ١٤٤٨)، رقم (١٩٨١).

٧. أخرجه البيهقي في سننه الكبرى، كتاب: الحيض، باب: من لم ير وجوب سجود التلاوة، (٢/ ٣٢١)، رقم (٣٥٧٣).

ورجل قام إلى إمام جائر فأمره ونهاه فقتله"[1].

وقوله ﷺ: "إنه يستعمل عليكم أمراء فتعرفون وتنكرون، فمن كره فقد برء، ومن أنكر فقد سلم، ولكن من رضي وتابع، قالوا: أفلا نقاتلهم؟ قال: لا ما صَلُّوا"[2]، وغير ذلك من الأحاديث التي تتحدث عن الحكم ووجوب التصدي لجور الحكام الطغاة.

ثانيًا. تدوين خطب النبي ﷺ:

لقد دُونت خطب النبي ﷺ مع ما دُوِّن من السنة، وأفرد لها بعض المعاصرين كتبًا مستقلة، فليس من المعقول أن تدوَّن السنة كلها وتترك خطب النبي ﷺ دون تدوين، والدليل على ذلك وجود هذه الخطب بين أيدينا في صورتين:

الأولى: تدوين خطب النبي ﷺ تدوينًا مفرقًا ومبثوثًا في كتب الحديث والسيرة والتاريخ، وبعض كتب الإعجاز القرآني، وهذا هو المصدر الأول للوقوف على خطبه ﷺ، ومن هذه الكتب:

١. إعجاز القرآن للقاضي أبي بكر محمد بن الطيب الباقلاني المتوفى ٤٠٣هـ، وقد ذكر فيه عددًا من خطبه ﷺ.

٢. كتب السيرة النبوية: جاء فيها عدد من خطبه ﷺ مثل: السيرة النبوية لابن هشام، ودلائل النبوة للبيهقي، والبداية والنهاية لابن كثير، وسبل الهدى والرشاد في سيرة خير العباد للصالحي، وغيرها من كتب السيرة.

٣. كتب السنة: اشتملت على كثير من خطبه ﷺ، نذكر منها:

- صحيح البخاري في كتاب الجمعة، والعيدين والكسوف، وبدء الخلق، والمناقب، والحج، والصلاة، وفضائل القرآن.
- صحيح مسلم في كتاب الصيام، والجمعة، والإمارة.
- سنن أبي داود في كتاب: الديات، والمناسك، واللباس.
- سنن النسائي في كتاب: الحج، والجهاد.
- سنن ابن ماجه في المقدمة، باب رقم ٦، ٧.
- مسند أحمد، ومستدرك الحاكم، وصحيح ابن حبان، ومسند أبي يعلى، ومعاجم الطبراني.

٤. كتاب "مجمع الزوائد" لنور الدين الهيثمي.

٥. جامع الأصول لابن الأثير.

هذه بعض المصادر التي يمكن الرجوع إليها للاستزادة من خطبه ﷺ وإلا فهناك كثير من المصادر التي حوت خطبه ﷺ[3].

الثانية: لقد وفق الله العاملين في حقل السنة النبوية فقاموا بجمع خطبه ﷺ، ودراستها دراسة واعية، ومن هذه الكتب الحديثة التي اهتمت بها ما يأتي:

١. "إتحاف الأنام بخطب رسول الإسلام" للشيخ محمد خليل الخطيب، وجمع فيه (٥٧٤) خطبة مع ذكر

---

١. صحيح: أخرجه الحاكم في مستدركه، كتاب: معرفة الصحابة ﷺ، باب: ذكر إسلام حمزة بن عبد المطلب، (٢/ ١٣٠)، رقم (٤٨٨٤). وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة برقم (٣٧٤).

٢. صحيح مسلم (بشرح النووي)، كتاب: الإمارة، باب: وجوب الإنكار على الأمراء فيما خالفوا الشرع، (٧/ ٢٩٢٠)، رقم (٤٧١٩).

٣. انظر: دفع الشبهات عن السنة النبوية، د. عبد المهدي عبد القادر، مرجع سابق، ص٧١: ٧٤.

مصادرها وشرح غريبها، والكتاب مطبوع وشائع بين الناس.

٢. "جامع الأصول من خطب الرسول ﷺ" لإبراهيم محمد الجمل.

٣. "صفة خطبة النبي ﷺ" لعمرو عبد المنعم سليم.

٤. "الدين الخالص" لمحمود خطاب السبكي، وجمع فيه كثيرًا من خطبه ﷺ.

٥. "إعلام السائلين عن كتب سيد المرسلين" لابن طولون، وفيه قدر لا بأس به من خطبه ﷺ.

٦. "خطب الرسول ﷺ" للدكتور عمر القطيطي التونسي، وهي رسالة علمية جامعية، حرص فيها الباحث الكريم على جمع تلك الخطب، وتوثيقها توثيقًا علميًّا ببيان المراجع التي ذُكرت، وتحقيقها وتبويبها تبويبًا فنيًّا منتظمًا، ثم أعدَّ لها دراسة فقهية وبلاغية لم يسبقه إليها أحد، وتقع تلك الدراسة في أكثر من ستين ومائتي صفحة من القطع المتوسط، ولم يقتصر الباحث على جمع خطب الجمعة، بل شمل عمله الخطب التي قالها رسول الله ﷺ في المناسبات المختلفة؛ كالعيدين، والخسوف، والكسوف وغيرها.

فإذا كان هذا الباحث قد ذكر المصادر التي وردت فيها هذه الخطب، فكيف يزعم المغرضون أنها لم تُدَوَّن؟

وتجدر الإشارة إلى أن المؤلف قد ذكر أمارات للتمييز بين الخطب والأحاديث النبوية المجردة، ومنها: "يا أيها الناس، وكان على المنبر، حمد الله وأثنى عليه ثم قال: كان رسول الله ﷺ يخطب، كان على الصفا، كان على القصواء..." إلخ[1].

فإذا كان هذا هو واقع خطبه ﷺ الذي نلمسه بأيدينا في هذه الكتب، وقد جمع كتاب واحد منها (٥٧٤) خطبة للنبي ﷺ، فكيف يزعم هؤلاء أن الـ (٥٠٠) خطبة التي خطبها النبي ﷺ ضاعت ولم تدوَّن؟!

الخلاصة:

- إذا كانت خطب النبي ﷺ لم تدوّن ولم تصل إلينا، فمن أين عرف هؤلاء الزاعمون أن عدم تدوينها يرجع إلى أن مضامينها كانت تتعارض مع طبيعة نُظُم الحكم السائدة في عصر التدوين؟!
- إن النبي ﷺ في خطبه لم يكن ـ في الغالب ـ مثل خطباء ذلك العصر، ممن تستغرق الخطبة الواحدة من خطبهم نصف ساعة، أو ساعة كاملة، وإنما كانت كلمات قليلات وذلك لأن الله قد آتاه جوامع الكلم.
- كان الصحابة يحفظون خطبه، لكنهم لا يتعاملون معها كوحدة واحدة، وإنما يستخدمون الجمل القليلة التي تفيد معنًى مستقلًّا في مناسبتها، فوردت إلينا كذلك.
- لقد شاعت خطبه ﷺ في كتب السنة إما على صورتها كخطب، وإما بعباراتها وجملها.
- إن معظم خطبه ﷺ كانت آيات من القرآن، فإذا دونها الرواة لم يدونوا إلا سورًا من القرآن، وهو موجود بينهم.
- كان ﷺ يكرر خطبه في كثير من الأحيان؛ وليس من المعقول أن تدون الخطبة الواحدة أكثر من مرة.
- لقد شمل التدوين خطب النبي ﷺ منذ جُمعت السنة في مطلع القرن الثاني الهجري، وهي موجودة الآن على صورتين:

١. الشبهات الثلاثون المثارة لإنكار السنة النبوية، د. عبد العظيم إبراهيم المطعني، مرجع سابق، ص٨٩ بتصرف.

الأولى: خطب مبثوثة في كتب الحديث والسيرة والتاريخ، وبعض كتب الإعجاز القرآني.

الثانية: خطب قام بعض العلماء حديثًا بجمعها في كتب مستقلة، كما فعل محمد خليل؛ إذ جمع في كتابه (٥٧٤) خطبة نبوية، وذكر مصدر كل خطبة منها، وكذلك د. محمد القطيطي التونسي الذي جمع خطب النبي ﷺ وقام بدراستها دراسة وافية.

- إذا كانت خطبه ﷺ موجودة، وجمعها العلماء قديمًا وحديثًا كما ذكرنا، وذكروا المصادر التي دونتها، فإن هذه الدعوى ساقطة إذن؛ إذ لا دليل على ثبوت ما ادعاه أصحابها، فضلًا عن صحته.

الشبهة العاشرة

دعوى أن الوضع في الحديث بدأ في عهد النبي ﷺ(*)

مضمون الشبهة:

يدَّعي بعض المشككين أن الوضع في الحديث بدأ في عهد النبي ﷺ وهو حي بين أظهر أصحابه، مستدلين على ذلك بأنه لما كَثُر الكذب على النبي ﷺ في زمنه خطب في الناس قائلًا: "أيها الناس، قد كثرت عليَّ الكِذابة، ألا من كذب عليَّ متعمدًا فليتبوأ مقعده من النار".

هادفين من وراء ذلك إلى التشكيك في السنة النبوية لكونها ليست من أقوال النبي ﷺ بسبب ما دخلها من وضع وتغيير.

وجها إبطال الشبهة:

١) لم يظهر الوضع في الحديث النبوي في حياة النبي ﷺ، وإنما كانت بداية ظهوره بعد اندلاع الفتنة في آخر حياة سيدنا عثمان بن عفان ﷺ، وانقسام الأمة وتفرقها بعد وفاته، وظهور المذاهب المختلفة.

٢) إن حديث "من كذب عليَّ متعمدًا فليتبوأ مقعده من النار" لم يرد ما يثبت أن سبب قوله هو الكذب على النبي ﷺ في حياته، وإنما قاله حين أمرهم بتبليغ حديثه إلى من بعدهم.

التفصيل:

أولا. بداية الوضع في الحديث كانت بعد ظهور الفتنة:

لقد حذر النبي ﷺ من الكذب عليه، فقال ﷺ: "من كذب عليَّ متعمدًا فليتبوأ مقعده من النار"[1]؛ لذا يستحيل أن يكون الوضع بدأ في حياة النبي ﷺ، ولكن المتفق عليه أن الوضع في الحديث بدأ في أواخر عصر أمير المؤمنين عثمان بن عفان ﷺ، وذلك حينما وقعت الفتنة التي أدت إلى استشهاده ﷺ، وبدأ ظهور فرق الشيعة والخوارج وغيرهم، تلك الفتنة التي أشعل فتيلها أقوامٌ من الحاقدين على الإسلام، ويعتبر بعضهم أن سَنة أربعين من الهجرة هي الحد الفاصل بين صفاء السنة وخلوصها من الكذب والوضع، وبين التزيُّد

(*) الحديث النبوي ومكانته في الفكر الإسلامي الحديث، د. محمد حمزة، مرجع سابق. السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي، د. مصطفى السباعي، مرجع سابق.

١. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: العلم، باب: إثم من كذب على النبي ﷺ، (١/ ٢٤٢)، رقم (١٠٧). صحيح مسلم (بشرح النووي)، المقدمة، باب: تغليظ الكذب على رسول الله ﷺ، (١/ ١٦٩).

فيها واتخاذها وسيلة لخدمة الأغراض السياسية والانقسامات الداخلية، بعد أن اتخذ الخلاف بين علي ومعاوية رضي الله عنهما شكلًا حربيًّا سالت به دماء وأُزهِقَت فيه أرواح، وبعد أن انقسم المسلمون إلى طوائف متعددة[1].

وربما اعتبر بعضهم أن الوضع بدأ قبل ذلك في الفتنة التي كانت زمن عثمان ﷺ، ويدل عليه كلام ابن سيرين، والذي أخرجه مسلم بسنده إلى ابن سيرين قال: "لم يكونوا يسألون عن الإسناد، فلما وقعت الفتنة قالوا: سَمُّوا لنا رجالكم، فيُنظر إلى أهل السنة فيؤخذ حديثهم، ويُنظر إلى أهل البدع فلا يؤخذ حديثهم"[2].

أما من زعم أن الوضع بدأ في زمن النبوة فزعمه مردود لضعف الحديث الذي استدلوا به؛ إذ جاء من حديث عبد الله بن بريدة عن أبيه وابن الزبير.

فقد رواه عن أبيه، قال: "جاء رجل إلى قوم في جانب المدينة، فقال: إن رسول الله ﷺ أمرني أن أحكم برأيي فيكم في كذا، وفي كذا، وقد كان خطب امرأة منهم في الجاهلية فأبوا أن يزوِّجوه، فذهب حتى نزل على المرأة، فبعث القوم إلى النبي ﷺ فقال: كذب عدو الله، ثم أرسل رجلًا، فقال: إن أنت وجدته حيًّا فاضرب عنقه، وما أراك تجده حيًّا، وإن وجدته ميتًا فحرقه، فانطلق الرجل فوجده قد لُدِغ فمات فحرقه، فعند ذلك قال النبي ﷺ: من كذب عليَّ متعمدًا فليتبوَّأ مقعده من النار"[3]. وهذا الحديث أخرجه ابن الجوزي من طرق، والطحاوي من طريقين بأسانيد إلى علي بن مسهر عن صالح بن حيَّان عن عبد الله بن بريدة عن أبيه بلفظه الذي ذكرناه سابقًا.

وأما حديث ابن الزبير، فقد أورده ابن الجوزي بسنده إلى المعافى بن زكريا قال: حدثنا محمد بن هارون أبو حامد الحضرمي قال: حدثنا السري بن يزيد الخراساني قال: حدثنا أبو جعفر محمد بن علي الفزاري قال: حدثنا داود بن الزبرقان قال: أخبرني عطاء بن السائب عن عبد الله بن الزبير قال يومًا لأصحابه: أتدرون ما تأويل هذا الحديث: "من كذب عليَّ متعمدًا فليتبوَّأ مقعده من النار". قال: وساق القصة بنحوها[4].

وبإمعان النظر في سندي الحديث يظهر لنا ما يأتي:

أما الحديث الأول (حديث بريدة): فمدار طرقه كلها على صالح بن حيَّان، وهو المتفرِّد به، وصالح بن حيان قد اتفق الأئمة على تجريحه ولم يُوَثَّق، قال فيه البخاري في التاريخ الكبير والتاريخ الصغير: فيه نظر، والبخاري إذا قال في رجل: "فيه نظر" فقد اتهمه ولا تحل الرواية عنه؛ لأنها من الألفاظ المستعملة في الرمي بالوضع عنده. وقال النسائي: ليس بثقة. وقال ابن معين: ضعيف الحديث. وقال ابن حِبَّان: يروي عن الثقات أشياء لا تشبه حديث الأثبات، ولا يعجبني الاحتجاج به إذا لم يوافق الثقات. وقال ابن عدي: عامة

١. عدالة الصحابة ﷺ في ضوء القرآن الكريم والسنة النبوية ودفع الشبهات، د. عماد السيد الشربيني، مكتبة الإيمان، القاهرة، ١٤٢٧هـ/ ٢٠٠٦م، ص٤٤، ٤٥ بتصرف.

٢. صحيح مسلم (بشرح النووي)، المقدمة، باب: بيان أن الإسناد من الدين، (١/ ١٧٣).

٣. شرح مشكل الآثار، الطحاوي، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط١، ١٤١٥هـ/ ١٩٩٤م، (١/ ٣٥٣).

٤. الموضوعات، ابن الجوزي، تحقيق: عبد الرحمن محمد عثمان، دار الفكر، بيروت، ط٢، ١٤٠٣هـ/ ١٩٨٣م، (١/ ٥٦).

ما يرويه غير محفوظ.

وهكذا علماء الجرح والتعديل مجمعون على ضعف صالح بن حيَّان، وقد حكموا عليه بالترك و النكارة، ومن المعلوم أن من كان هذا حديثه فلا يعتبر ولا يتقوى؛ لأن راويه مُتَّهم، وهذا طعن في عدالة الراوي، وقد تفرد، ولم يُتَابع.

وأما حديث السري بن يزيد الخراساني ومحمد بن علي الفزاري أبي جعفر: فأغلب الظن أنه لم يرد ذكرهما في كتب التراجم والرجال.

وأما داود بن الزبرقان: فقد قال فيه أبو حاتم الرازي: ضعيف الحديث، ذاهب الحديث[1]. وقال ابن معين: حديثه ليس بشيء. وقال النسائي: ليس بثقة. وقال الأزدي: متروك الحديث. وقال أبو داود: تُرك حديثه. وقال الجوزجاني: كذاب. وقال أبو زرعة: متروك. وقال ابن حبان: عندي صدوق فيما وافق الثقات إلا أنه لا يُحتجُّ به إذا انفرد. وقال المديني (شيخ البخاري): كتبت عنه ورميت حديثه. وقال ابن عدي: عامة ما يرويه لا يُتابع عليه[2].

وإذا علمنا ما كان عليه داود من ضعف، وأضفنا إلى ذلك جهالة بقية الإسناد، كان هذا كافيًا لرد حديثه وعدم قبوله.

وعلى هذا فالحديث ضعيف لا يصلح للاعتبار فضلًا عن الاحتجاج به، ومن هنا لا يصلح أن يكون دليلًا في إثبات وقوع الكذب في عهده ﷺ، ولا يمكن أن يكون دليلًا على إثبات وقوع الوضع في الحديث في تلك الحِقبة.

وقد يُعترض على هذا بأن الحديث يتقوَّى بمجموع طرقه فيصلح للاحتجاج، لكن الجواب على ذلك بأن الطرق يمكن أن تتقوَّى لو كان الضعف محتملًا، أما وقد انفرد في كل طريق راوٍ متهم فحديثه لا ينجبر ولا يتقوى، بل إن مجموع الطرق على هذا الشأن تزيد الحديث نكارة[3].

ومما سبق يتبين لنا أن القول بأن الوضع في الحديث بدأ ظهوره في عهد النبوة ـ قول متهافت مردود، وإنما كان ظهور الوضع في الحديث في أعقاب الفتنة بين علي ومعاوية رضي الله عنهما، وقد بلغ الأمر أشده في نهاية القرن الأول الهجري. يقول د. محمد عجاج الخطيب: "بقي الحديث النبوي صافيًا لا يعتريه الكذب، ولا يتناوله التحريف والتلفيق طوال اجتماع كلمة الأمة على الخلفاء الراشدين قبل أن تنقسم إلى شيع وأحزاب، وقبل أن يندسَّ في صفوفها أهل المصالح والأهواء"[4].

ويرى د. عمر فلاتة أن الوضع في الحديث والكذب على رسول الله ﷺ يمكن تحديده بالثلث الأخير من القرن الأول الهجري، ويرى أن ثمة أمورًا تفشَّت في الأمة عقب اختلافها وتمزقها يمكن اعتبارها توطئة وتمهيدًا لهذه الجريمة البشعة النكراء التي انتهكت حرمة رسول الله ﷺ بالتقُّول عليه، والإخبار عنه بما لم يقل أو يفعل.

وقد ذكر من هذه الأمور: انتهاك حرمة أصحاب

---

١. الجرح والتعديل، ابن أبي حاتم، مرجع سابق، (٣/ ٤١٢، ٤١٣).

٢. ميزان الاعتدال، الذهبي، مرجع سابق، (٢/ ٧، ٨).

٣. الوضع في الحديث، د. عمر بن حسن عثمان فلاتة، مؤسسة مناهل العرفان، بيروت، د. ت، (١/ ١٨٥: ١٨٨) بتصرف.

٤. السنة قبل التدوين، د. محمد عجاج الخطيب، مرجع سابق، ص١٨٧.

رسول الله ﷺ وخلفائه الراشدين، وذلك بعيبهم وإظهار ذلك في الناس، كما عيب على عثمان ﷺ بعض أفعاله، وعلى علي ﷺ مسألة التحكيم.

ومنها تفرق المسلمين الذي كان من نتائج الفتنة، ويشير كذلك إلى دور ابن سبأ في بث النظريات الفاسدة والأفكار الغريبة، كإثبات الرجعة للرسول ﷺ، وقوله بوصية عليّ ﷺ، وأنه استودع تسعة أمثال القرآن، وأنه إله، إلى غير ذلك من الآراء[1].

وعليه يمكننا أن نؤرخ لبدايات الوضع في الحديث النبوي بحدوث الفتنة التي أدت إلى مقتل الخليفة الراشد عثمان بن عفان، فقد دخل أصحاب الأهواء عبر ذلك التشرذم والاختلاف إلى الكذب في الحديث لتأييد أهوائهم[2].

فقد كانت سنة أربعين من الهجرة هي الحد الفاصل بين صفاء السنة وخلوصها من الكذب والوضع، وبين التزيد فيها واتخاذها وسيلة لخدمة الأغراض السياسية والانقسامات الداخلية.

وخاصة بعد أن اتخذ الخلاف بين علي ومعاوية رضي الله عنهما شكلًا حربيًا، سالت به دماء، وأزهقت فيه أرواح، وبعد أن انقسم المسلمون إلى طوائف متعددة، فالجمهور مع عليٍّ في خلافه مع معاوية، والخوارج ينقسمون على عليّ ومعاوية معًا، بعد أن كانوا من شيعة الإمام علي المتحمسين له ولآل البيت، وفريق منهم أخذوا بعد قتل الإمام علي ﷺ وخلافة معاوية يطالبون بحقهم في الخلافة، ويشقُّون عصا الطاعة على الدولة الأموية، وهكذا كانت الأحداث السياسية سببًا في انقسام المسلمين إلى شيع وأحزاب.

ومما يؤسف له أن هذا الانقسام اتخذ شكلًا دينيًا كان له أبلغ الأثر في قيام المذاهب الدينية في الإسلام، فقد حاول كل حزب أن يؤيد موقفه بالقرآن والسنة، فعمل بعض الأحزاب على أن يتأوَّلوا القرآن على غير حقيقته، وأن يحمِّلوا نصوص السنة ما لا تتحمله من معانٍ ودلالات، وأن يضع بعضهم على الرسول ﷺ أحاديث تؤيد دعواهم، بعد أن عزَّ عليهم مثل ذلك في القرآن الكريم لحفظه، وَتَوفُّر المسلمين على روايته وتلاوته، ومن هنا كان وضع الحديث واختلاط الصحيح منه بالموضوع.

وأول معنًى طرقه الوضاعون في الحديث هو: فضائل الأشخاص، فقد وضعوا الأحاديث الكثيرة في فضل أئمتهم ورؤساء أحزابهم، ويقال: إن أول من فعل ذلك الشيعة على اختلاف طوائفهم[3]، ولقد كان من نتيجة ذلك أن ظهرت معظم الأحاديث الموضوعة في العراق، حيث قامت أكثر الفتن والحوادث، حتى سُميت (دار الضرب)، أي التي تُضرب فيها الأحاديث كما تضرب الدراهم، حتى قال مالك: "أنزلوا أحاديث أهل العراق منزلة أحاديث أهل الكتاب، لا تصدقوهم، ولا تكذبوهم"[4]. وقال ابن

١. انظر: الوضع في الحديث، د. عمر بن حسن عثمان فلاتة، مرجع سابق، (١/ ٢٠٨: ٢١٤).

٢. الوضع في الحديث النبوي، د. عمر سليمان الأشقر، دار النفائس، الأردن، ط١، ١٤٢٤هـ/ ٢٠٠٤م، ص١٩، ٢٠.

٣. السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي، د. مصطفى السباعي، مرجع سابق، ص٧٩.

٤. قواعد التحديث من فنون مصطلح الحديث، محمد جمال الدين القاسمي، دار العقيدة، مصر، ط١، ١٤٢٤هـ/ ٢٠٠٤م، ص٣٨٧.

شهاب: "يخرج الحديث من عندنا شبرًا فيعود في العراق ذراعًا"[1]، وقال عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما: "إن من أهل العراق قومًا يُكذِّبون ويكذبون ويسخرون"[2].

وهكذا رأينا أن الوضع في الحديث النبوي لم يظهر إلا بعد استشهاد عثمان بن عفان ﷺ، وتفرق المسلمين إلى أحزاب وشيع سياسية وفكرية؛ إذ أراد كل حزب سياسي أو فكري أن ينتصر لمذهبه، فهان عليهم أن يضعوا أحاديث، ونسبوها إلى رسول الله ﷺ، ولكن الصحابة ومن بعدهم التابعين أدركوا هذا الخطر العظيم، فأخذوا في التثبت والتحري لما يُنسب لرسول الله ﷺ.

ثانيًا. حديث "من كذب عليَّ متعمدًا" لم يرد ما يثبت أن سبب قوله هو وقوع الكذب على النبي ﷺ:

إن حديث "من كذب عليَّ متعمدًا فليتبوأ مقعده من النار"[3] لم يرد ما يثبت أن سبب قوله هو وقوع الكذب على النبي ﷺ في ذلك الوقت، وإنما اتفقت كتب السنة الصحيحة المعتمدة على أن الرسول ﷺ إنما قاله حين أمرهم بتبليغ حديثه إلى من بعدهم، فقد روى البخاري عن عبد الله بن عمرو أن النبي ﷺ قال: "بلغوا عني ولو آية، وحدثوا عن بني إسرائيل ولا حرج، ومن كذب عليَّ متعمدًا فليتبوأ مقعده من النار"[4]، وروى مسلم عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ: "لا تكتبوا عني، ومن كتب عني غير القرآن فليمحه، وحدثوا عني ولا حرج ومن كذب عليَّ متعمدًا فليتبوأ مقعده من النار"[5]، وروى أحمد في مسنده عن أبي قتادة قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول على المنبر: "إياكم وكثرة الحديث عني، ومن قال عليَّ فلا يقولن إلا حقًّا أو صدقًا، فمن قال عليَّ ما لم أقل فليتبوَّأ مقعده من النار"[6].

وظاهر من هذه الروايات أن النبي ﷺ وقد علم أن الإسلام سينتشر، وسيدخل فيه أقوام من أجناس مختلفة، نبه بصورة قاطعة على وجوب التحرِّي في الحديث عنه، وتجنب الكذب عليه بما لم يقله، ووجه الخطاب في ذلك إلى صحابته لأنهم هم المبلِّغون إلى أمته من بعده، وهم شهداء نبوته ورسالته، وليس في هذه الروايات إشارة قط إلى أن هذا الحديث إنما قيل لوقوع كذب على رسول الله ﷺ.

فالتاريخ قاطع بأنه لم يقع في حياة الرسول ﷺ أن أحدًا ممن أسلم وصحبه زوَّر عليه كلامًا ورواه على أنه حديث عن النبي ﷺ، ولو وقع مثل هذا لتوافر الصحابة على نقله لشناعته وفظاعته، وقد كان حرصهم شديدًا

---

١. سير أعلام النبلاء، الذهبي، مرجع سابق، (٥/ ٣٤٤).

٢. الكامل في ضعفاء الرجال، ابن عدي الجرجاني، مرجع سابق، (١/ ٥٦).

٣. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: العلم، باب: إثم من كذب على النبي ﷺ، (١/ ٢٤٢)، رقم (١٠٧). صحيح مسلم (بشرح النووي)، المقدمة، باب: تغليظ الكذب على رسول الله ﷺ، (١/ ١٦٩).

٤. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: أحاديث الأنبياء، باب: ما ذكر عن بني إسرائيل، (٦/ ٥٧٢)، رقم (٣٤٦١).

٥. صحيح مسلم (بشرح النووي)، المقدمة، باب: تغليظ الكذب على رسول الله ﷺ، (١/ ١٦٩).

٦. حسن: أخرجه أحمد في مسنده، باقي مسند الأنصار، حديث أبي قتادة الأنصاري ﷺ، رقم (٢٢٥٩١). وحسَّن إسناده شعيب الأرنؤوط في تعليقه على المسند.

على أن ينقلوا لنا كل ما يتصل به ﷺ حتى مشيه، وقعوده، ونومه، ولباسه، وعدد الشعرات البيض في رأسه الشريف[1].

ويؤكد هذا د. عدنان زرزور قائلًا: لقد حذَّر رسول الله ﷺ من الكذب عليه والتقول على لسانه، فقال ﷺ في الحديث الصحيح: "من كذب عليَّ متعمدًا فليتبوأ مقعده من النار".

ولم يكن هذا الوعيد الشديد من رسول الله ﷺ ـ للذي يتعمد الكذب عليه ـ بسبب أن أحدًا كذب على النبي في عهده أو حال حياته ﷺ؛ لأن العاقل لا يكذب على الأحياء، ولأن الوحي الذي كان ينزل لطالما فضح المنافقين في آيات كثيرة، ولكن النبي ﷺ حذَّر من الكذب عليه في المستقبل، أو فيما يستقبل من الزمان، حماية للشريعة ولأحكام الإسلام من العبث ومن التحريف والتبديل[2].

أما الشطر الأول من حديث: "أيها الناس، قد كثرت عليَّ الكذابة، ألا من كذب عليَّ متعمدًا فليتبوأ مقعده من النار" فموضوع، لأنه لم يرد في كتب السنة المعتمدة، ولكن الحديث الصحيح يقول: "من كذب عليَّ متعمدًا فليتبوأ مقعده من النار" وهذا الحديث متفق على صحته في جميع كتب الحديث، إذ بلغ حد التواتر.

وبهذا يتبيَّن أنه لا دليل على أن النبي ﷺ قال حديث: "من كذب علي..."؛ بسبب وقوع الكذب عليه في حياته ﷺ ®.

الخلاصة:

- إن المقطوع بصحته أن الوضع في الحديث النبوي لم يظهر في عهد النبي ﷺ، إذ لا يُعقل أن يُكْذب على النبي ﷺ وهو حيٌّ مؤيد بالوحي، إذ لو ثبت ذلك لبينه الوحي، وإنما كانت بداية ظهوره بعد حدوث الفتنة بين المسلمين في أواخر عهد عثمان بن عفان.
- لقد كان لظهور الفرق مثل الشيعة والخوارج وغيرهم أثر كبير في ظهور الوضع في الحديث، إذ عملت كل فرقة على وضع أحاديث تؤيد موقفها، وتنال بها من الآخرين.
- أما من ذهب إلى أن بداية الوضع كانت في عهد النبي ﷺ، فزعمه مردود؛ لأن دليله ضعيف لا يصلح للاحتجاج كما بينا.
- إن الصحيح أن بداية الوضع كانت بعد حدوث الفتنة أي في سنة أربعين من الهجرة، وهو الرأي الذي عليه جمهور الأمة والمقبول عقلًا أيضًا.
- قوله ﷺ: "أيها الناس، قد كثرت عليَّ الكذابة" ضعيف لا يصلح للاحتجاج به لضعف رواته، وأما

---

١. الحديث النبوي ومكانته في الفكر الإسلامي الحديث، د. محمد حمزة، مرجع سابق، ص١٣٤.

٢. مدخل إلى القرآن والحديث، د. عدنان محمد زرزور، المكتب الإسلامي، بيروت، ط١، ١٤٢٠هـ/ ١٩٩٩م، ص٣٢٥.

® في **"براءة الصحابة من الكذب على رسول الله"** طالع: الوجه الأول، من الشبهة الثانية عشرة، من الجزء الأول (مصدر السنة وحجيتها). وفي **"تثبُّت الصحابة في قبول الحديث لا يعني تكذيب بعضهم بعضًا"** طالع: الوجه الثاني، من الشبهة الرابعة، من هذا الجزء. وفي **"براءة أبي هريرة من الكذب على النبي فيما يخص عليًّا"** طالع: الوجه الثالث، من الشبهة الحادية عشرة، من الجزء الثالث (أبو هريرة). وفي **"نفي الكذب عن عبد الله بن سلام"** طالع: الوجه الرابع، من الشبهة السادسة عشرة، من الجزء الثالث (أبو هريرة). وفي **"أسباب رد بعض الصحابة روايات بعضهم الآخر"** طالع: الوجه الثالث، من الشبهة الخامسة، من الجزء الرابع (عدالة الصحابة).

الصحيح فإن رسول الله ﷺ قال: "من كذب عليَّ متعمدًا فليتبوأ مقعده من النار" حين أمر أصحابه بتبليغ حديثه إلى من بعدهم، لا بسبب حادثة كُذِب فيها على النبي ﷺ في حياته.

الشبهة الحادية عشرة

اتهام مدوني الحديث بالوضع فيه(*)

مضمون الشبهة:

يدَّعي بعض الطاعنين أن الحديث النبوي أصابه الوضع والاختلاق من قِبَل مدونيه، كل حسب هواه وانتمائه المذهبي. ويستدلون على هذا بأن بداية التدوين الرسمي للحديث كانت مزامنة لتكوُّن الفِرَق الكلامية والمذاهب الفقهية، مما حدا بكل مُدوِّن مؤيدٍ لفرقةٍ أو مُنْتَم لمذهبٍ أن يختلق الأحاديث التي تؤيد انتماءه وتشايع مذهبه، وينسبها للنبي ﷺ زورًا. هادفين إلى الطعن في نزاهة مدوني السنة وعدالتهم؛ بغية التشكيك في مدى خلوص السنة وتمام نسبتها للنبي ﷺ.

وجها إبطال الشبهة:

١) تواترت الأخبار على تعديل وتوثيق أول من دوَّنوا السنة التدوين الرسمي في عصر عمر بن عبد العزيز وبعده، بما يستحيل معه تواطؤهم على الوضع في سنة النبي ﷺ والكذب عليه ﷺ.

٢) نشأة المذاهب الفقهية والاختلاف بينها أدى إلى أن يبذل أئمة كل مذهب جهدهم لتوثيق ما عندهم من الأحاديث، ومناقشة مخالفيهم، وهو ما أسفر عن حركة هائلة في توثيق الحديث، بل أمر هؤلاء الأئمة أتباعهم بنبذ كل قول يخالف سنة النبي ﷺ، مما ينفي أن يضع أتباع هذه المذاهب أحاديث تؤيد مذهبهم.

التفصيل:

أولا. توثيق علماء الجرح والتعديل لمدوني الحديث التدوين الرسمي من التابعين وتابعيهم، والحكم بأمانتهم وعدالتهم:

كانت السنة تدوَّن في حياة النبي ﷺ، وفي عصر الصحابة، قبل الانقسامات المذهبية، وظهور المذاهب الفقهية، فلما ظهرت الانقسامات المذهبية في عهد التابعين كان علماؤهم متيقظين لأي دخيل في السنة، فمن جاءهم بحديث لا يعرفونه قالوا: سمُّوا لنا رجالكم، وكانت هذه أعظم قاعدة يعرف بها حال الحديث، وعليها سار علماء هذه الأمة فيما بعد.

فلما كان عصر التدوين الرسمي (عصر أتباع التابعين) وُكِل التدوين إلى أعيانهم وعلمائهم ممن لا خلاف عليهم دينًا وخلقًا وعلمًا، وممن اتُّفق على عدالتهم، ولم يُمار أحد في أمانتهم، وقد كانوا على درجة عالية من الدقة والموضوعية في كل ما يدونونه من أحاديث ثبتت نسبتها للنبي ﷺ، فإذا لم يكن الحديث صحيحًا بيَّنوا علة ضعفه بأمانة.

- ويأتي في مقدمة هؤلاء المدوِّنين الإمام ابن شهاب الزهري (ت: ١٢٣ أو ١٢٤هـ) قال عنه الدَّراوردي فيما يرويه عنه محمد بن الحسن بن زبالة:

(*) رد السهام الموجهة إلى السنة في العصر الحديث من خلال جهود الإمام محمد رشيد رضا في خدمة السنة، د. يوسف عبد المقصود إبراهيم، دار التوعية، القاهرة، ط١، ١٤٢٩هـ/ ٢٠٠٨م.

"أوَّل من دوَّن العلم وكتبه ابن شهاب". ويقول سفيان: "كان الزهري أعلم أهل المدينة"[1]. ويقول عنه الإمام أحمد بن حنبل: "الزهري أحسن الناس حديثًا، وأجود الناس إسنادًا"[2]. وقال عنه قتادة: "ما بقي أحدٌ أعلم بسنة ماضية من ابن شهاب، وقال مكحول مثل ذلك"[3]. وقال عنه ابن حجر أيضًا: "الفقيه الحافظ متفق على جلالته وإتقانه وتثبته"[4].

وهكذا تضافرت روايات الأئمة والحفَّاظ وعلماء الجرح والتعديل على توثيقه وأمانته وجلالة قدره، ونبله في أعين المحدثين[5] بما لا يدع مجالًا للشك في الأحاديث التي رواها، أو جمعها.

- وقد جاء بعد عصر الزهري الإمام العلامة الحافظ ابن جُريج (ت: ١٥٠هـ)، ليكمل مسيرة التدوين، وقد شهد له علماء الجرح والتعديل بالصدق والتحري؛ يقول عنه يحيى بن سعيد: "كنا نسمي كتب ابن جريج كتب الأمانة، وإن لم يحدثك ابن جريج من كتابه لم تنتفع به". ويقول عنه أيضًا: "كان ابن جريج صدوقًا". وقال عبد الرزاق: "كنت إذا رأيت ابن جريج علمت أنه يخشى الله"[6].

- وكان في مقدمة المدونين للحديث باليمن الإمام الحافظ، شيخ الإسلام معمر بن راشد (ت: ١٥٣هـ) الذي كان من أوعية العلم، مع الصدق والتحري، والورع والجلالة، وحسن التصنيف. قال عنه أحمد بن عبد الله العجلي: "مَعْمر ثقة، رجل صالح بصري". وقال عنه عبد الرزاق: "ما نعلم أحدًا عفَّ عن هذا المال إلا الثوري ومعمرًا"[7].

- ويأتي في مقدمة مدوني الحديث كذلك إمام أهل الشام في زمانه في الحديث والفقه الإمام أبو عمرو الأوزاعي (ت: ١٥٧هـ). وللأوزاعي رحمه الله عند علماء الجرح والتعديل مكانة عالية مرموقة، نذكر منها ما يلي:

قال عنه عمرو بن عبد الرحمن بن مهدي: "الأئمة في الحديث أربعة الأوزاعي، ومالك، وسفيان الثوري، وحماد بن زيد". وقال أبو عبيد عن عبد الرحمن بن مهدي: "ما كان بالشام أحدٌ أعلم بالسنة من الأوزاعي". وقال عنه أبو حاتم: "إمام مُتَّبِع لما سمع". ويقول عنه محمد بن سعد: "كان ثقة مأمونًا صدوقًا فاضلًا خيِّرًا كثير الحديث والعلم والفقه"[8].

- ولقد كان من أوائل مدوني الحديث في الكوفة، شيخ الإسلام، إمام الحفَّاظ، سيد العلماء العاملين في زمانه أبو عبد الله سفيان الثوري (ت: ١٦١هـ)، ونظرًا لمكانته العظيمة عند علماء الجرح والتعديل، ترجم له الإمام الذهبي ترجمة واسعة، وإليك بعض ما قاله علماء الجرح والتعديل فيه:

قال عنه شعبة، وابن عيينة، وأبو عاصم، ويحيى بن

---

١. تاريخ دمشق، ابن عساكر، تحقيق: علي شيري، دار الفكر، بيروت، ط١، ١٤١٩هـ/ ١٩٩٨م، (٥٥/ ٣٣٤).
٢. المرجع السابق، (٥٥/ ٣٣٨).
٣. سير أعلام النبلاء، الذهبي، مرجع سابق، (٥/ ٣٣٦).
٤. تقريب التهذيب، ابن حجر العسقلاني، مرجع سابق، ص٨٩٦.
٥. السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي، د. مصطفى السباعي، مرجع سابق، ص١٩٩، ٢٠٠.
٦. سير أعلام النبلاء، الذهبي، مرجع سابق، (٦/ ٣٢٨: ٣٣٢).
٧. المرجع السابق، (٧/ ٥: ١١).
٨. تهذيب الكمال في أسماء الرجال، الحافظ المزي، مرجع سابق، (١٧/ ٣٠٨: ٣١٥).

معين، وغيرهم: "سفيان الثوري أمير المؤمنين في الحديث". وقال عنه المثنى بن الصباح: "سفيان عالم الأمة وعابدها". وقال عنه بشر الحافي: "كان الثوري عندنا إمام الناس". وقال أيضًا: "سفيان في زمانه كأبي بكر وعمر في زمانهما". وقال أحمد بن حنبل: "قال لي ابن عيينة: لن ترى بعينيك مثل سفيان الثوري حتى تموت"[١].

• ثم يأتي بعد ذلك الإمام القدوة، شيخ الإسلام، حماد بن سلمة (ت: ١٦٧هـ)، في مقدمة مدوني الحديث بالبصرة، قال فيه يحيى بن معين: "حماد بن سلمة ثقة". وقال أحمد بن حنبل: "حماد بن سلمة عندنا من الثقات، ما نزداد فيه كل يوم إلا بصيرة". وروي أن حماد بن سلمة كان مجاب الدعوة، وقد مات وهو يصلي في المسجد[٢]. وكان كذلك من أوائل مدوني الحديث إمام دار الهجرة، الإمام مالك بن أنس (ت: ١٧٩هـ) الذي دوَّن الحديث بالمدينة المنورة، وهو أشهر من أن يعرَّف، فهو صاحب المذهب المشهور بـ "المالكي". قال عنه محمد بن سعد: "كان مالك ثقة، مأمونًا، ثَبْتًا، ورعًا، فقيهًا، عالمًا، حجة". وقال علي بن المديني: سمعت عبد الرحمن بن مهدي يقول: "كان وهيب لا يعدل بمالك أحدًا". وقال عبد الله بن أحمد بن حنبل: "قلت لأبي: من أثبت أصحاب الزهري؟ قال: مالك أثبت في كل شيء"[٣].

• ثم يأتي بعد ذلك في مقدمة مدوني الحديث بخراسان ومرو أحد الأئمة الأعلام وحفاظ الإسلام، الإمام عبد الله بن المبارك (ت:١٨١هـ). قال عنه الإمام يحيى بن معين: "كان عبد الله بن المبارك كيِّسًا مستثبتًا ثقة، وكان عالمًا صحيح الحديث". وقال عنه محمد بن سعد: "كان ثقةً، مأمونًا، إمامًا، حجة، كثير الحديث"[٤].

• وكان أيضًا من أوائل مدوني الحديث بواسط الإمام هشيم بن بشير (ت: ١٨٣هـ).قال عنه حماد بن زيد: "ما رأيت في المحدثين أنبل من هشيم".وقال عنه أحمد بن حنبل: "ليس أحد أصح حديثًا عن حُصين من هُشيم". وقال عنه سليمان بن إسحاق الجلَّاب: "كان حفاظ الحديث أربعة، كان هشيم شيخهم، كان هشيم يحفظ هذه الأحاديث، يعني المقطوعة، حفظًا عجبًا"[٥].

• ولقد كان الإمام جرير بن عبد الحميد من أوائل من دونوا الحديث بالري (ت: ١٨٨هـ)، قال عنه النسائي: "ثقة". وقال عنه عبد الرحمن بن يوسف بن خراش: "صدوق". وقال عنه أبو القاسم اللالكائي: "مجمع على ثقته"[٦].

• وأخيرًا وليس آخرًا نختم بأول من دوَّن الحديث بمصر وهو الإمام عبد الله بن وهب بن منبه (ت: ١٩٧هـ). قال عنه أحمد بن حنبل: "عبد الله بن وهب صحيح الحديث... ما أصح حديثه وأثبته". وقال أبو حاتم بن حبان: "جمع ابن وهب وصنَّف، وقد حفظ على أهل الحجاز ومصر حديثهم، وعني بجميع

١. انظر: سير أعلام النبلاء، الذهبي، مرجع سابق، (٧/ ٣٢٩: ٣٣٩).

٢. المرجع السابق، (٧/ ٤٤٤: ٤٥١).

٣. تهذيب الكمال في أسماء الرجال، الحافظ المزي، مرجع سابق (٢٧/ ١١٥).

٤. المرجع السابق، (٢٧/ ١٢٠).

٥. السابق، (٣٠/ ٢٨٠: ٢٨٤).

٦. السابق، (٤/ ٥٥٠).

ما رووا من المسانيد والمقاطع، وكان من العبَّاد"[1].

هكذا رأينا أوائل من دوَّنوا الحديث في جميع الأمصار الإسلامية، وكيف أن علماء الجرح والتعديل، والأئمة والحفَّاظ قد اجتمعوا على توثيقهم وأمانتهم وجلالة قدرهم ونبلهم في أعين المحدثين، فهل بعد هذا يحق لمدعٍ أن يصمهم باختلاق الأحاديث، ونسبتها زورًا إلى النبي ﷺ؟! ﴿قُلْ هَاتُوا بُرْهَانَكُمْ إِن كُنتُمْ صَادِقِينَ ﴿١١١﴾﴾ (البقرة)®؟!

ثانيًا. عناية المذاهب الفقهية بتوثيق السنة، ومنع أئمتها من الغلو في أقوالهم وتقليدهم:

كانت نشأة المذاهب أو المدارس الفقهية متأخرة عن ظهور المذاهب السياسية، فلم يكن للمذاهب الفقهية ظهور واضح إلا بعد التدوين الرسمي للسنة، فلا يمكن أن يقال إن هذه المذاهب هي السبب في وضع أتباعها للحديث انتصارًا لمذهبها، أو تأييدًا لها، وخاصة أن أصحاب هذه المذاهب كانوا أكثر حرصًا على تحري السنة الصحيحة، وأبعد الناس عن الضعيف والموضوع، بل ثبت عنهم أنهم أمروا باتباع السنة متى ثبتت، وترك أقوالهم، بل والحكم على أنفسهم بذهاب العقل إذا ثبت أنهم أفتوا بخلاف السنة.

فكان من دوافع توثيق السنة ظهور هذه المذاهب والاختلاف بينها، مما أدى إلى أن يبذل أئمة كل مذهب غاية جهدهم في توثيق ما عندهم من الأحاديث، ومناقشة مخالفيهم، وقد تمخضت هذه الجهود عن نشأة حركة هائلة في توثيق الحديث، وخاض غمارها الأحناف والشافعي وأصحاب مالك، وأما الإمام أحمد فإنه كان من أكثرهم حرصًا على اتباع السنة، ومعلوم دفاعه عنها، كما وقف الإمام الشافعي في وجه من ينكرون حجيتها، بدعوى أنها غير موثقة، حتى يتاح للفقهاء أن يعملوا بها دون منازع[2].

ومن المفيد أن نسوق بعضًا من أقوال هؤلاء الأئمة في ترك تقليدهم، والمحافظة على اتباع السنة، حماية لها، حتى لا يضعوا في نصرة مذهبهم قولًا لا سنة فيه.

- يقول أبو حنيفة: "إذا صح الحديث فهو مذهبي"[3]، وقال: "لا يحل لأحد أن يأخذ بقولنا ما لم يعلم من أين أخذناه"[4]، وقال: "إذا قلت قولًا يخالف كتاب الله تعالى وخبر الرسول ﷺ فاتركوا قولي"[5].
- ويقول الإمام مالك بن أنس رحمه الله: "إنما أنا بشر أخطئ وأصيب فانظروا في رأيي، فكل ما وافق الكتاب والسنة فخذوه، وكل ما لم يوافق الكتاب والسنة فاتركوه"[6].

---

١. السابق، (١٦/ ٢٧٤: ٢٨٥).

® في **"جهود الصحابة في حفظ السنة وتدوينها وعنايتهم بجمعها وتوثيقها"** طالع: الوجه الثاني، من الشبهة الأولى، والوجه الثاني، من الشبهة الرابعة عشرة، من الجزء الأول (مصدر السنة وحجيتها)، والوجه الثاني، من الشبهة السادسة، والوجه الثاني، من الشبهة السابعة، من هذا الجزء، والوجه الأول، من الشبهة الأولى، من الجزء السابع (الإسناد والمتن).

٢. توثيق السنة، د. رفعت فوزي، مرجع سابق، ص٦٦ بتصرف.

٣. حاشية رد المحتار على الدر المختار، ابن عابدين، دار الفكر، بيروت، ١٤١٥هـ/ ١٩٩٥م، (١/ ٧٢).

٤. أعلام الموقعين عن رب العالمين، ابن القيم، تحقيق: طه عبد الرءوف سعد، دار الجيل، بيروت، ١٩٧٣م، (٢/ ٢١١).

٥. إيقاظ الهمم، القلاني، نقلا عن: صفة صلاة النبي ﷺ، الألباني، مكتبة المعارف، الرياض، ط٢، ١٤١٧هـ/ ١٩٩٦م، ص٤٨.

٦. جامع بيان العلم وفضله، ابن عبد البر، مرجع سابق، (١/ ٧٧٥).

ويقول أيضًا: "ليس أحد بعد النبي ﷺ إلا ويؤخذ من قوله ويترك إلا النبي ﷺ"[١].

• ويقول الإمام الشافعي رحمه الله: "إذا صح الحديث فهو مذهبي"[٢]. وقال: "إذا وجدتم في كتابي خلاف سنة رسول الله ﷺ فقولوا بسنة رسول الله ﷺ، ودعوا ما قلت"، وفي رواية: "فاتبعوها، ولا تلتفتوا إلى قول أحد"[٣]. وقال: "كل مسألة صحَّ فيها الخبر عن رسول الله ﷺ عند أهل النقل بخلاف ما قلت، فأنا راجع عنها في حياتي وبعد موتي"[٤]. وقال: "إذا رأيتموني أقول قولًا قد صَحَّ عن النبي ﷺ خلافه، فاعلموا أن عقلي قد ذهب"[٥]. ويقول أيضًا: "كل ما قلت، فكان عن النبي ﷺ خلاف قولي مما يصح، فحديث النبي ﷺ أولى، فلا تقلدوني"[٦].

• ويقول الإمام أحمد بن حنبل رحمه الله تعالى: "لا تقلدني، ولا تقلد مالكًا ولا الشافعي ولا الأوزاعي ولا الثوري، وخذ من حيث أخذوا"[٧]. وقال: "لا تقلد دينك أحدًا من هؤلاء، ما جاء عن النبي ﷺ وأصحابه فخذ به، ثم التابعين بَعْدُ، الرجلُ فيه مخير"[٨]. وقال: "من رد حديث رسول الله ﷺ فهو على شفا هَلَكة"[٩].

١. المرجع السابق، (٢/ ٩٢٥).
٢. سير أعلام النبلاء، الذهبي، مرجع سابق، (١٠/ ٣٥).
٣. المرجع السابق، (١٠/ ٣٤).
٤. أعلام الموقعين، ابن القيم، مرجع سابق، (٢/ ٢٨٥).
٥. المرجع السابق، (٤/ ٢٣٣).
٦. تاريخ دمشق، ابن عساكر، مرجع سابق، (٥١/ ٣٨٦).
٧. أعلام الموقعين، ابن القيم، مرجع سابق، (٢/ ٢٠١).
٨. مسائل الإمام أحمد، أبو داود، نقلا عن: صفة صلاة النبي ﷺ، الألباني، مرجع سابق، ص٥٣.
٩. سير أعلام النبلاء، الذهبي، مرجع سابق، (١١/ ٢٩٧).

تلك هي أقوال الأئمة أصحاب المذاهب في الأمر بالتمسك بالحديث والنهي عن تقليدهم دون بصيرة، مما يعني حفاظهم الشديد على السنة، وهذا ما حدا ببعض أتباع هذه المذاهب ترك بعض أقوال أئمتهم اتباعًا للسنة؛ لأنهم وجدوا ما ظهر لهم مخالفته للسنة، فقد ثبت أن الإمامين محمد بن الحسن وأبا يوسف رحمهما الله تعالى قد خالفا شيخهما أبا حنيفة في نحو ثلث المذهب، وكتب الفروع كفيلة ببيان ذلك.

ونحو هذا يقال في الإمام المزني وغيره من أتباع الشافعي وأتباع غيره[١٠].

وهذا يدل دلالة واضحة على أن ظهور هذه المذاهب كان من حسناته أن وُثِّقت السنة، وتحرَّى أتباع هذه المذاهب الصحيح منها، ونبذوا الضعيف وهجروه، وليس كما زعم المشككون أن ظهور هذه المذاهب كان مدعاة للوضع في السنة®.

الخلاصة:

• إن الأئمة الحفَّاظ وعلماء الجرح والتعديل قد

١٠. صفة صلاة النبي ﷺ، الألباني، مرجع سابق، ص٤٥: ٥٦ بتصرف.

® في **"أمر النبي باتباع السنة والتحذير من مخالفتها"** طالع: الوجه الأول، من الشبهة الأولى، من الجزء الأول (مصدر السنة وحجيتها). وفي **"الاحتكام عند الاختلاف يكون للقرآن والسنة قبل إعمال العقل"** طالع: الوجه الأول، من الشبهة الخامسة، والوجه الأول، من الشبهة الخامسة والعشرين، من الجزء الأول (مصدر السنة وحجيتها). وفي **"اعتماد الفقهاء جميعا السنة مصدرا ثانيا للتشريع"** طالع: الوجه الثاني، من الشبهة الحادية والثلاثين، من الجزء الأول (مصدر السنة وحجيتها). وفي **"مكانة أئمة الفقه ودورهم في الدفاع عن السنة"** طالع: الوجه الثالث، من الشبهة الحادية والثلاثين، من الجزء الأول (مصدر السنة وحجيتها).

اجتمعوا على توثيق مدوني الحديث التدوين الرسمي والحكم بأمانتهم وجلالة قدرهم ونبلهم، وإن إطلالة سريعة في سِيَر هؤلاء المدوِّنين الحفاظ النبلاء لتجعل موقفنا أكثر شفافية ونحن ننفي عنهم أن يكون من بينهم وضاع، أو مختلق كاذب على النبي ﷺ، حاشاهم وهم ما بين فقيه حافظ مُتَّفق على جلالته وإتقانه وتثبته، كالزهري، وصدوق يخشى الله ﷻ كابن جُريج، وثقة صالح كمَعْمر، ومأمون صدوق فاضل خيِّر كثير الحديث والعلم والفقه ملقب بأمير المؤمنين في الحديث كسفيان الثوري، إلى آخر هذه القائمة من الأعلام الأثبات الثقات الذين دُوِّن الحديث على أيديهم تدوينًا رسميًّا.

- لقد كانت نشأة المذاهب الفقهية متأخرة عن التدوين الرسمي للسنة النبوية، فلا يمكن أن يقال: إن المذاهب هي السبب في وضع أتباعها للحديث انتصارًا لمذهبها.
- إن الأئمة أصحاب هذه المذاهب كانوا أكثر حرصًا على تحرِّي السنة الصحيحة، وأبعد الناس عن الاعتماد على الضعيف والموضوع، بل ثبت عنهم أنهم أمروا باتباع السنة متى ثبتت، وترك أقوالهم، بل والحكم على أنفسهم بذهاب العقل إذا ثبت أنهم أفتوا بخلاف السنة النبوية.

الشبهة الثانية عشرة

دعوى أن خلفاء بني أمية كانوا وراء وضع الأحاديث(*)

مضمون الشبهة:

يدَّعي بعض المغرضين أن أمراء بني أمية وضعوا أحاديث سياسية ودينية تقوِّي وجودهم في الحكم، فها هو معاوية بن أبي سفيان ـ مؤسس الدولة الأموية ـ يسبُّ عليًّا ابن عم رسول الله ﷺ وأصحابه، وأوصى أتباعه بذلك، كما أوصاهم باضطهاد أحاديث أصحاب عليٍّ ﷺ، بل إنه زاد درجة في المنبر، وخطب الجمعة قاعدًا، ووضع رجاء بن حيوة لهم حديثًا يثبت أن النبي ﷺ والخلفاء كانوا يخطبون جلوسًا، ثم إن الخلفاء الأمويين جعلوا خطبة العيد مُقَدَّمة على الصلاة على خلاف سنة النبي ﷺ في ذلك. كما استغل عبد الملك بن مروان الإمام الزهري في وضع أحاديث كثيرة، فوضع له حديث "لا تُشدُّ الرحال..." ليجعل الناس يحجُّون إلى قبة الصخرة التي بناها بدلا من الكعبة، ولم يأب الزهري لقربه من البيت الأموي، واعترف بوضعه الحديث لهم فقال: "إن هؤلاء الأمراء أكرهونا على كتابة أحاديث"، بل إنه كان مربيًا لأبنائهم فأجاز هؤلاء الأبناء بأحاديث كتبوها.

وجوه إبطال الشبهة:

١) إن معاوية بن أبي سفيان رضي الله عنهما صحابي

(*) السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي، د. مصطفى السباعي، مرجع سابق. قصة الهجوم على السنة، د. علي أحمد السالوس، دار السلام، القاهرة، ط١، ١٤٠٨هـ/ ١٩٨٧م. حجية السنة ورد الشبهات التي أثيرت حولها، الجامعة الدولية بأمريكا اللاتينية، د. ت..

جليل صحَّت الأخبار في فضله، وما اتُّهِم به من سبِّه لعلي ﷺ، أو حثِّ أصحابه على ذلك باطل لا يقوى في ميزان النقد الحديثي، والصحيح أن معاوية أمر بإقصاء أصحاب علي لا اضطهاد حديثهم.

٢) إن زيادة الأمويين درجة في المنبر، وتقديمهم خطبة العيد على الصلاة، وخطبتهم الجمعة جلوسًا ـ لا يعد ذلك دليلًا على وضعهم للأحاديث على النبي ﷺ؛ لأنهم لم يستدلوا بأحاديث تؤيد فعلهم، وإنما اعترفوا بأن ذلك مخالف للسنة ولكنه لضرورة.

٣) إن صلة الزهري بالأمويين صلة الناصح للخليفة أو الأمير، وهذا ما يبرر وجوده في حاشيتهم، أما حديث "لا تشد الرحال" فقد روته كل كتب السنة من طريق الزهري وغيره، فهو في أعلى درجات التواتر، أما قوله: "أكرهونا على كتابة أحاديث"، ففيه تحريف متعمَّد، والصواب أنه يقصد تدوين الأحاديث لا وضعها على النبي ﷺ.

التفصيل:

أولا. فضل معاوية ﷺ، وبطلان ما نُسب إليه من سبٍّ لعلي وأصحابه سندًا ومتنًا:

إن معاوية بن أبي سفيان ﷺ صحابي جليل، وأحد كتبة الوحي للنبي ﷺ وخال المؤمنين وأميرهم، ملك الإسلام الأول، ومن الذين وعدهم الله الحسنى في قوله ﷻ: ﴿لَا يَسْتَوِي مِنكُم مَّنْ أَنفَقَ مِن قَبْلِ الْفَتْحِ وَقَاتَلَ ۚ أُولَٰئِكَ أَعْظَمُ دَرَجَةً مِّنَ الَّذِينَ أَنفَقُوا مِن بَعْدُ وَقَاتَلُوا ۚ وَكُلًّا وَعَدَ اللَّهُ الْحُسْنَىٰ ۚ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ ﴿١٠﴾﴾ (الحديد)، وقد أسلم ﷺ وقت عمرة القضاء[١].

وكان معاوية ﷺ من العالمين بسنة النبي ﷺ، فقد أوتر بركعة واحدة، فأُخبر ابن عباس بذلك فقال: "أصاب، أَيْ بُنَيَّ ليس أحد منَّا أعلم من معاوية، هي واحدة أو خمس أو سبع إلى أكثر من ذلك الوتر ما شاء"[٢].

ولعلمه الكبير بالسنة فقد روى عنه كثير من الصحابة والتابعين، فمن الصحابة ﷺ: ابن عباس، وجرير بن عبد الله، وأبو سعيد، والنعمان بن بشير ﷺ، ومن التابعين: سعيد بن المسيب، وأبو صالح السَّمان، وعروة بن الزبير، وهمام بن منبه، ومحمد بن سيرين، وغيرهم كثير، كما حدَّث هو عن النبي ﷺ، وعن أخته أم حبيبة زوجة النبي ﷺ، وعن أبي بكر وعمر رضي الله عنهما[٣]. ودعا له النبي ﷺ فقال: "اللهم علِّم معاوية الكتاب والحساب وقِهِ العذاب"[٤].

هذا هو معاوية بن أبي سفيان الذي يطعنون فيه ويتهمونه بوضع الأحاديث على النبي ﷺ، مستدلين على ذلك برواية مكذوبة وخبر مقلوب، يقولون فيه: إن معاوية ﷺ أوصى المغيرة بن شعبة ﷺ قائلًا: "لا تهمل في أن تَسُبَّ عليًّا، وأن تطلب الرحمة لعثمان، وأن تَسُبَّ أصحاب علي، وأن تضطهد من أحاديثهم، وعلى الضد من هذا أن تمدح أصحاب عثمان، وأن تقربهم وتسمع إليهم".

---

١. سير أعلام النبلاء، الذهبي، مرجع سابق، (٣/ ١٥١، ١٥٢) بتصرف.

٢. أخرجه البيهقي في سننه الكبرى، كتاب: الحيض، باب: الوتر بركعة واحدة ومن أجاز أن يصلي ركعة واحدة، (٣/ ٢٦)، رقم (٤٥٧٢).

٣. انظر: سير أعلام النبلاء، الذهبي، مرجع سابق، (٣/ ١١٩).

٤. صحيح: أخرجه أحمد في مسنده، مسند الشاميين، حديث العرباض بن سارية، رقم (١٧١٩٢). وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة برقم (٣٢٢٧).

انظر إلى هذا الدليل "معاوية يقول لأحد أتباعه أو أمرائه: اضطهد أصحاب علي ، وقرب إليك أصحاب عثمان، فأي شيء في هذا يدل ـ إذا فرضنا صحة ذلك ـ على وضع الأحاديث؟ وأين نجد قول معاوية للمغيرة؛ لا تهمل في أن تضع الأحاديث على علي، وأن تضع الأحاديث في عثمان"؟

إن أصل العبارة كما رواها الطبري: "لا تحجم عن شتم علي وذريته، والترحُّم على عثمان والاستغفار له، والعيب على أصحاب علي والإقصاء لهم، وترك الاستماع منهم، وإطراء شيعة عثمان، والإدناء إليهم والاستماع منهم"[1].

فانظر كيف حرَّف المشككون ـ على فرض صحة هذه الرواية ـ لفظ "والإقصاء لهم" إلى لفظ "وتضطهد من أحاديثهم"، فإن كلمة "أحاديث" لا وجود لها في النص الأصلي[2].

بطلان هذه الرواية:

إن هذه الرواية التي أوردها الطبري في تاريخه "لا تحجم عن شتم علي وذريته..." باطلة سندًا ومتنًا؛ فأما السند فإنها جاءت من طريق هشام بن محمد، عن أبي مخنف، عن مجالد بن سعيد، والصُّقْعَب بن زهير، وفضيل بن خديج، والحسن بن عقبة المراني.

فأما أبو مخنف فهو لوط بن يحيي الكوفي، روى عن صقعب بن زهير، ومجالد بن سعيد، وجابر الجعفي، قال أبو حاتم: متروك الحديث، وقال يحيى بن معين: ليس بثقة[3]، وقال الدارقطني: إخباري ضعيف[4]، وقال ابن عدي: شيعي محترق صاحب أخبارهم[5].

ومجالد بن سعيد ضعيف عند الجمهور، قال ابن معين وغيره: لا يُحتجُّ به، وقال الدارقطني: ضعيف[6].

وفضيل بن خديج قال عنه أبو حاتم: مجهول، روى عنه رجل متروك الحديث[7].

فهذا السند فيه من فيه من الضعفاء والمتروكين، ومدار الخبر على أبي مخنف هذا الشيعي الكذَّاب، فكيف نأخذ مثل هذه الروايات للطعن على هؤلاء الأصحاب؟

فإذا علمت هذا فاعلم أن متن هذه القصة واهٍ أيضًا؛ لأنه يخالف ما عُلم من احترام معاوية لعلي، وإجلاله إياه، وأن المانع من **ذلك عدة أمور:**

الأول: أنه كان مُعَظِّمًا له، معترفًا له بالفضل والسبق إلى الإسلام، دلنا على ذلك قول ابن كثير: "قد ورد من غير وجه أن أبا مسلم الخولاني وجماعة معه دخلوا على معاوية فقالوا له: هل تنازع عليًّا أم أنت مثله؟ فقال: والله إني لأعلم أنه خير مني وأفضل، وأحق بالأمر مني"[8]، وعن جرير بن عبد الحميد عن المغيرة قال: "لما جاء خبر قتل علي إلى معاوية جعل يبكي، فقالت له امرأته: أتبكيه وقد قاتلته؟ فقال: ويحك إنك لا تدرين

---

١. تاريخ الأمم والملوك، الطبري، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤٠٧هـ، (٣/ ٢١٨).

٢. السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي، د. مصطفى السباعي، مرجع سابق، ص١٩٣.

٣. الجرح والتعديل، ابن أبي حاتم، مرجع سابق، (٧/ ١٨٢).

٤. سير أعلام النبلاء، الذهبي، مرجع سابق، (٧/ ٣٠٢).

٥. ميزان الاعتدال، الذهبي، مرجع سابق، (٣/ ٤٢٠).

٦. المرجع السابق، (٣/ ٤٣٨).

٧. الجرح والتعديل، ابن أبي حاتم، مرجع سابق، (٧/ ٧٢).

٨. البداية والنهاية، ابن كثير، دار التقوى، القاهرة، ٢٠٠٤م، (٤/ ٦١٤).

ما فقد الناس من الفضل والفقه والعلم"[1].

فهل يسوغ في عقل ودين أن يسبَّ معاوية عليًّا، بل ويحمل الناس على سبِّه، وهو يعتقد فيه هذا.

الثاني: لا يُعرف بنقل صحيح عن معاوية ﷺ تعرضه لعلي ﷺ بسب أو شتم أثناء حربه له في حياته، فهل من المعقول أن يسبه بعد انتهاء حربه معه ووفاته؟!

الثالث: أن معاوية بن سفيان ﷺ انفرد بالخلافة بعد تنازل الحسن بن علي رضي الله عنهما له واجتمعت عليه الكلمة ودانت له الأمصار بالملك، فأي نفع له في سبِّ علي؟ إذ الحكمة تقتضي عدم ذلك.

الرابع: أنه بعد استقلال معاوية بالخلافة كان بينه وبين أبناء علي ﷺ من الألفة والتقارب ما سطرته كتب السيرة والتاريخ؛ ومن ذلك أن الحسن والحسين وفدا على معاوية فأجازهما بمائتي ألف، ودخل الحسن على معاوية فقال له: "مرحبًا وأهلًا بابن بنت رسول الله ﷺ، وأمر له بثلاثمائة ألف"[2].

فهذا واقع يشهد بكذب هذه الرواية وهذه الدعوى التي تدَّعي أن معاوية حمل الناس على سبِّ علي®.

ثانيًا. الأمويون لم يضعوا أحاديث تؤيد زيادة درجة في المنبر، وتقديم خطبة العيد، وخطبة الجمعة جلوسًا:

- **درجات المنبر**:

جاء في الصحيح أن مسجد النبي ﷺ كان مسقوفًا على جذوع من نخل، وكان النبي إذا خطب يقوم إلى جذع منها، فلما صُنع له المنبر وكان عليه، سمعنا لذلك الجذع صوتًا كصوت العشار[3].

وذكر ابن سعد أن المنبر كان سنة سبع، وأن ابن النجار جزم أنه كان سنة ثمان، كما ذكر آراء في أنه كان درجتين أو ثلاث، يجلس الرسول على الثالثة ويضع رجله على الثانية، فلما ولي أبو بكر كان يجلس على الثانية ويضع رجله على الدرجة السفلى، وجاء عمر فجلس على الأولى، ووضع رجله على الأرض، ولما جاء عثمان فعل ذلك ست سنوات ثم علا إلى موضع النبي ﷺ فلما ولي معاوية جعل للمنبر ست درجات زيادة على الثلاثة[4]، ولما قدم المهدي الخليفة العباسي إلى المدينة استشار الإمام مالكًا أن يعيده إلى ما كان عليه أيام الرسول ﷺ فلم يوافق، وكان ذلك سنة ١٦٠هـ. واحترق المسجد سنة ٦٥٤هـ واشتركت مصر في تعميره. وفي عهد الملك الظاهر بيبرس البندقداري كملت عمارة المسجد، ومن بعده الناصر قلاوون، وأرسل الظاهر منبرًا عدد درجاته تسع[5]، كما أرسل من بعده منابر أخرى[6].

كما بنى أهل المدينة منبرًا من الآجر والنورة بسبب

---

١. المرجع السابق، (٤/ ٦٢١).

٢. السابق، (٤/ ٦١٥).

® في "**حقيقة دعاء النبي على معاوية**" طالع: الوجه الأول، من الشبهة الثالثة والثلاثين، من الجزء الرابع (عدالة الصحابة). وفي "**مناقب معاوية بن أبي سفيان**" طالع: الشبهة السادسة والعشرين، من الجزء الخامس (الأئمة والرواة).

٣. انظر: صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: المناقب، باب: علامات النبوة في الإسلام، (٦/ ٦٩٦)، رقم (٣٥٨٥).

٤. ذكر ابن حجر أن المنبر لم يزل على حاله ثلاث درجات حتى زاده مروان في خلافة معاوية ست درجات من أسفله. انظر: فتح الباري بشرح صحيح البخاري، ابن حجر، مرجع سابق، (٢/ ٤٦٣).

٥. المرجع السابق، (٢/ ٤٦٣).

٦. انظر: شرح الزرقاني على المواهب اللدنية، محمد الزرقاني، (١/ ٣٧١).

حريق بالمسجد حتى سنة ٦٨٨هـ فبنى الأشرف قايتباي منبرًا من الرخام، وتوالى التغيير على مدى الأزمان، ولم يعد للمنبر النبوي ذي الدرجات الثلاث أثر، واستمر الناس يخطبون على المنابر الجديدة، ولم ينكر عليهم أحد.

إن أصل اتخاذ المنبر كان لظهور الخطيب أمام الناس، وكلما ارتفع أمكن أن يسمع صوته بوضوح، وظهرت في مصر وغيرها منابر عالية في مساجد واسعة يجتمع فيها الآلاف الذين لا يكاد البعيد منهم عن المنبر يسمع من يتحدث، وكان يخطب عليها كبار الشيوخ والعلماء، ومنبر مسجد الأزهر نفسه له درجات كثيرة، وما سمعنا مثل الصيحة في السنوات الأخيرة التي ترمي المنابر العالية بأنها بدعة، وبالتالي ضلالة، مع أنه لم يرد نهي عنها، وليست من العبادات التي يتقرب بها إلى الله[1].

وإذا كان رفع المنابر لإبلاغ الصوت هو الوسيلة الوحيدة في الماضي فإن مكبرات الصوت أغنت عن ذلك، وليس أثر المنبر في السامعين، وفي تبليغ الدعوة مرتبطًا بعدد درجاته بقدر ارتباطه بصحة المعلومات والحكمة في إيصالها للسامعين.

يقول د. السباعي: "وها هم الملوك والرؤساء يجدِّدون المساجد ويزيدون فيها وينقصون، ويتخذون من الحيطة لأنفسهم عند الذهاب إلى الصلاة ما يدفع عنهم خطرًا متوهمًا أو متوقعًا، فلماذا لا يعتبر عمل هؤلاء تزيدًا في الدين، وانحرافًا عنه؟!

إن المنبر غُيِّر على عهد الرسول ﷺ في حياته، فبعد أن كان رسول الله ﷺ يقف بجانب جذع النخل، اتخذ منبرًا من ثلاث درجات، حيث تزايد الناس في المسجد، واحتاج الأمر إلى مكان عالٍ ليسمع البعيد كما يسمع القريب، فما الذي يمنع من زيادة الدرجات على هذا إذا اتسع المسجد أكثر من ذلك؟ وزاد الناس فيه عما كانوا عليه في حياة الرسول ﷺ؟ لا شيء يمنع من هذا لا دينًا ولا شرعًا ولا تقًى ولا ورعًا، هذا هو ما فعله معاوية حين زاد درجات المنبر"[2].

وعليه فلا غرو أن يزيد معاوية ﷺ درجة في درجات المنبر النبوي، وقد كان كثير من الصحابة شهود هذا الفعل، ولم ينكر عليه أحدهم، وهم من هم في تقواهم وورعهم وجرأتهم في الحق.

ثم ليست ثمة علاقة بين زيادة معاوية درجة في المنبر وبين الوضع في الحديث النبوي، فكيف يُتَّخَذُ زيادته هذه دليلًا على اتهامه بالوضع؟ هل استدل معاوية ﷺ بحديث وضعه يؤيده فيما فعله؟ لم يثبت أنه فعل ذلك أو استدل بحديث، أو أباح الكذب على رسول الله ﷺ.

- **الجلوس في الخطبة الثانية:**

أمَّا الجلوس في الخطبة الثانية في الجمعة فهو تغيير في شكل العبادة حقًّا، ولكن فعله معاوية من غير تعمُّد، بل اضطر له حين كثر شحمه ولحمه، فلم يعد يستطيع الوقوف كثيرًا، قال الشعبي: "أول من خطب جالسًا معاوية ﷺ، وذلك حين كبر وكثر شحمه وعظم بطنه"[3]، وقد لقي من إنكار علماء الأمة في ذلك الوقت

١. المنبر النبوي، عطية صقر، موقع موسوعة الفتاوى، مايو ١٩٧٣م.

٢. السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي، د. مصطفى السباعي، مرجع سابق، ص٢١٢.

٣. أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه، كتاب: الأوائل، باب: أول ما فعل ومن فعله، (٧/ ٢٤٧)، رقم (٣٥٧٣٥).

ما يثبت أن علماءنا لم يكونوا يجاملون في حق أو يتساهلون في إنكار منكر يعتقدونه، وبالرغم من ذلك لم يحتج معاوية بحديث، ولم يَدَّعِ في ذلك سنة عن رسول الله ﷺ.

- **براءة رجاء بن حيوة من وضع الأحاديث على النبي ﷺ:**

وأما ادِّعاؤهم أن رجاء بن حيوة روى لهم أن رسول الله ﷺ والخلفاء الراشدون كانوا يخطبون جلوسًا، فهذا كذب على رجاء، وافتراء على إمام ثقة من أئمة المسلمين، ويستحيل أن يقول رجاء هذا في عصر لا يزال فيه كثير من الصحابة الكرام يدافعون عن سنة الرسول ﷺ دفاع المستميت، ولم نجد لنسبة هذا الحديث إلى رجاء أثرًا في أي كتاب من كتب السنة المعتمدة، ورجاء بن حيوة كان عند أئمة الحديث ثقة حافظ، قال الذهبي: "قال ابن سعد: كان رجلًا فاضلًا ثقة كثير العلم، وقال ابن عون: لم أرَ مثل رجاء بالشام، ولا مثل ابن سيرين بالعراق، ولا مثل القاسم بالحجاز، قال الذهبي: قلت: هو الذي أشار على سليمان باستخلاف عمر بن عبد العزيز"[1].

وإذا كان جابر بن سمرة قال: "إن رسول الله ﷺ كان يخطب قائمًا، ثم يجلس، ثم يقوم فيخطب قائمًا، فمن نبَّأك أنه كان يخطب جالسًا فقد كذب..."[2]، فليس فيه ردٌّ على حديث وُضع بالفعل بل يُحتمل أن يكون ردًّا لما قد يطرأ في أذهانهم من جواز ذلك، فقطع لهم بأنه مخالف لسنة رسول الله ﷺ قطعًا[3].

- **تقديم خطبة العيد على الصلاة:**

وأما تقديم الخطبة على الصلاة في العيد، فإن الذي فعل ذلك هو مروان بن الحكم، واعتذر عن ذلك بأنه فعل ذلك مضطرًّا؛ لأن الناس لم يعودوا يستمعون إلى خطبهم بعد انتهاء الصلاة، ولم يرد أنه احتجَّ لذلك بحديث، أو أنه دفع بعض أتباعه إلى وضع حديث يؤيد ذلك، ومع هذا فقد أنكر عليه الصحابة والتابعون ذلك.

أخرج الإمام البخاري في صحيحه عن أبي سعيد الخدري ﷺ أنه أنكر على مروان والي المدينة من قِبل معاوية تقديم الخطبة على صلاة العيد، فقال أبو سعيد: "فقلت له: غيَّرتم والله، فقال: أبا سعيد قد ذهب ما تعلم، فقلت: ما أعلم والله خير مما لا أعلم، فقال: إن الناس لم يكونوا يجلسون لنا بعد الصلاة فجعلتها قبل الصلاة"[4]. هذا هو ما حدث من أمر تقديم مروان خطبة العيد على الصلاة، فأين استدلال مروان بالحديث؟ وأين استدلال معاوية على الخطبة جالسًا وزيادة درجات المنبر بالحديث[5]؟

ومن هنا يتبين لنا أن هذه الحوادث التي استدل بها هؤلاء المدَّعون لم تكن سببًا في وضع أحاديث تؤيدها، مما يثبت أن الأمويين لم يكونوا وراء وضع هذه

---

١. تذكرة الحفَّاظ، الذهبي، مرجع سابق، (١/ ١١٨).

٢. صحيح مسلم (بشرح النووي)، كتاب: الجمعة، باب: ذكر الخطبتين قبل الصلاة وما فيهما من الجلسة، (٤/ ١٤٤٤)، رقم (١٩٦٣).

٣. السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي، د. مصطفى السباعي، مرجع سابق، ص٢١٣ بتصرف.

٤. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: العيدين، باب: الخروج إلى المصلى بغير منبر، (٢/ ٥٢٠)، رقم (٩٥٦).

٥. السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي، د. مصطفى السباعي، مرجع سابق، ص٢١٥ بتصرف.

الأحاديث كما زعموا®.

ثالثًا. إن صلة الزهري بالأمويين صلة الناصح الأمين للخليفة والأمير:

يزعم هؤلاء المشككون أن صلة ابن شهاب الزهري بالأمويين هي التي مكَّنت لهم أن يستغلوه في وضع الأحاديث الموافقة لأهوائهم. ولا ندري كيف تكون الصلة بين رجل كالزهري صادق ثبت حجة، وبين خلفاء بني أمية علامة على استغلالهم له، وقديمًا كان العلماء يتصلون بالخلفاء والملوك، دون أن يمسَّ هذا أمانتهم في شيء، وعالم مثل الزهري، إذا اتصل بهؤلاء الخلفاء أو اتصلوا به، لا سبيل له إلى أن يؤثِّر ذلك في دينه وأمانته وورعه، والمستفيد منهم على كل حال هم المسلمون الذين يغدو شيخهم ويروح من حلقات العلم إلى مجالس العلماء يروي حديثًا، أو يبثُّ فكرة، أو يُبيِّن حكمًا، أو يؤدِّب لهم ولدًا، أو يذكرهم بما للأمة عليهم من حقوق، وما لله عليهم من واجبات.

جاء في العقد الفريد لابن عبد ربه: "دخل الزهري على الوليد بن عبد الملك فقال له: ما حديث يحدثنا به أهل الشام؟ قال: وما هو يا أمير المؤمنين؟ قال: يحدثوننا أن الله إذا استرعى عبدًا رعيته كتب له الحسنات، ولم يكتب له السيئات. قال الزهري: باطل يا أمير المؤمنين. أنبيٌّ خليفة أكرم عند الله أم خليفة غير نبي؟ قال: بل نبي خليفة، قال: فإن الله ﷻ يقول لنبيه داود عليه السلام: ﴿يَٰدَاوُۥدُ إِنَّا جَعَلْنَٰكَ خَلِيفَةً فِى ٱلْأَرْضِ فَٱحْكُم بَيْنَ ٱلنَّاسِ بِٱلْحَقِّ وَلَا تَتَّبِعِ ٱلْهَوَىٰ فَيُضِلَّكَ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ ۚ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَضِلُّونَ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ لَهُمْ عَذَابٌ شَدِيدٌۢ بِمَا نَسُوا۟ يَوْمَ ٱلْحِسَابِ ﴿٢٦﴾﴾ (ص)، فهذا وعيد يا أمير المؤمنين لنبي خليفة، فما ظنك بخليفة غير نبيٍّ؟ قال الوليد: إن الناس ليغوروننا عن ديننا"[1].

فانظر إلى مدى ما تنتجه هذه الصلة من فائدة للأمة بين رجل كالزهري وبين خليفة كالوليد؟ ثم انظر هل ترى موقف الزهري موقف عالم يخضع لتأثير البيت المالك ولا يخرج عن هواهم، ويستجيب إلى رغباتهم في وضع الأحاديث على رسول الله ﷺ؟ أم هو موقف العالم الناصح؟ ينصح لدين الله والمسلمين ويَذُبُّ عن سنة رسول الله ﷺ أكاذيب الوضَّاعين؟ ويدفع عن خليفة المسلمين وقوعه تحت تأثير الرواة الكذابين، فلا يستمر في ظلم ولا يتمادى في باطل.

يُروى أن هشام بن عبد الملك سأل سليمان بن يسار عن تفسير قوله ﷻ: ﴿وَٱلَّذِى تَوَلَّىٰ كِبْرَهُۥ مِنْهُمْ لَهُۥ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿١١﴾﴾ (النور)، فقال هشام: "من الذي تولَّى كبره فيه؟ قال سليمان: هو عبد الله بن أُبي بن سلول، فقال هشام: كذبت. إنما هو علي بن أبي طالب ـ ويظهر أن هشامًا لم يكن جادًّا فيما يقول، ولكنه يريد أن يختبر شدتهم في الحق ـ فقال سليمان بن يسار: أمير المؤمنين

® في "**تديُّن الخلفاء الأمويين والعباسيين وحرصهم على مصلحة الإسلام والمسلمين**" طالع: الوجه الأول، من الشبهة الثالثة عشرة، والوجه الثاني، من الشبهة الرابعة عشرة، من هذا الجزء. وفي "**براءة معاوية من القول بتقديمه خطبة الجمعة قبل الصلاة**"، وفي "**زيادة معاوية درجة في المنبر أمر اقتضته الضرورة**" طالع: الوجه الثالث، من الشبهة الثالثة والثلاثين، من الجزء الرابع (عدالة الصحابة). وفي "**أحاديث فضائل الأمويين في صحيحي البخاري ومسلم**" طالع: الوجه الأول، من الشبهة الرابعة والعشرين، من الجزء الخامس (الأئمة والرواة).

١. العقد الفريد، ابن عبد ربه، مرجع سابق، (١/ ٦٠).

أعلم بما يقول، ثم وصل ابن شهاب، فقال له هشام: من الذي تولى كبره منهم؟ فقال الزهري: هو عبد الله بن أُبي بن سلول، فقال له هشام: كذبت، إنما هو علي بن أبي طالب، قال الزهري وقد امتلأ غضبًا: أنا أكذب؟ لا أبا لك! فوالله، لو ناداني منادٍ من السماء أن الله أحلَّ الكذب ما كذبت... حدثني عروة وسعيد وعبيد الله وعلقمة عن عائشة أن الذي تولَّى كبره منهم هو عبد الله بن أُبي"[1].

ذلك ما أثبته ابن عساكر في تاريخه منذ ثمانية قرون نقلًا عن الشافعي[2]، وهو إمام من أئمة الصدق والحق من قبل أن يظهر إلى عالم الوجود من يرمي الزهري بالكذب ويتهمه في دينه لاتصاله بالخلفاء! ألا ترى في هذه الحادثة ما يدلك على مبلغ أمانة الزهري، وعلى أن الصلة بينه وبين الخلفاء كانت أدنى وأضعف من أن تتصل إلى دينه وأمانته؟ رجل يقول لخليفة المسلمين: لا أبا لك! وهي كلمة لا يقولها رجل عادي لآخر مثله يحترمه دليل على أن صلته بالخليفة ليست صلة ضعيف بقوي، ولا مخدوع بخادع، بل صلة واثق بدينه، معتز بعلمه يغضب إن كُذِّبَ، ويثور إذا حرِّفت حقيقة من حقائق التاريخ المتصل بصحابة رسول الله ﷺ، ورجل يزأر في وجه الخليفة زئير الأُسْد؛ لأنه كذبه في تفسير آية من كتاب الله خلاف ما يعلم أهل العلم من قبله، هل من المعقول أن يستخذي[3] لأقوال الخليفة، فيضع له أحاديث عن رسول الله ﷺ لا أصل لها! ألا ترى إلى قول الزهري: "أنا أكذب، لا أبا لك! فوالله، لو ناداني منادٍ من السماء أن الله أحلَّ الكذب ما كذبت"، إن الزهري كان من ذلك الطراز الممتاز في تاريخ الإنسانية الذين رباهم محمد ﷺ وأخرجهم للدنيا آيات باهرات في صدق اللهجة، وسمو النفس، والترفُّع عن الكذب أبدًا.

ثم ماذا يبتغي الزهري من مسايرته لأهواء الأمويين؟ أهو يبتغي المال؟ لقد اعترف معنا هؤلاء بأن الزهري لم يكن من طراز أولئك الرجال الذين يستعبدهم المال؛ إذ نقل لنا عن عمرو بن دينار قوله في الزهري: "ما رأيت الدينار والدرهم عند أحد أهون منه عند الزهري، كأنهما بمنزلة البعر"[4]، أم هو يبتغي الجاه؟ إن المغرضين يعترفون معنا بأن الزهري كان ذائع الصيت عند الأمة الإسلامية، فأي جاه يطلب بعد هذا؟ وإذا لم يكن الزهري طالب جاه ولا مال، وهو في دينه وجرأته ما رأيت، فهل يبلغ به الحمق والغباوة أن يبيع دينه للأمويين، ويخسر سمعته بين المسلمين بوضع أحاديث عن رسول الله ﷺ لهم وهو لا يطمع في جاه ولا مال ولا منصب؟ ثم إنهم يصورون لنا عصر بني أمية عصر ظلم وجور، وأن الأتقياء من علماء المدينة كانوا يحاربونهم ويَزْورُّون (يبتعدون) عنهم، ونحن نعلم أن الزهري نشأ بالمدينة وأخذ عن شيوخها، جلس إلى سعيد بن المسيب حتى مات سعيد، وأخذ عن مالك في كل مرة يأتي بها إلى المدينة، وظل يتردد بين المدينة والشام ـ كما قال الزهري ـ خمسًا وثلاثين سنة، فلماذا لم يبغضه علماؤها؟ لماذا لم يكذبوه لو صح أنه كذب للأمويين؟ لماذا لم يتبرأ منه شيخه سعيد وهو الذي لا

١. فتح الباري، ابن حجر، مرجع سابق، (٧/ ٥٠٢).
٢. تاريخ دمشق، ابن عساكر، مرجع سابق، (٥٥/ ٣٧١).
٣. يستخذي: يخضع.
٤. تذكرة الحفَّاظ، الذهبي، مرجع سابق، (١/ ١٠٩).

يبالي بعبد الملك في سطوته وجبروته؟ ما الذي دعاهم إلى السكوت عنه؟ أهو الخوف؟ لم يكونوا يعرفون خوفًا في نقد الرجال، من الخليفة إلى أقل رجل في المجتمع، وهب أنهم خافوه، فلماذا لم ينتقده العلماء في دولة بني العباس؟ لماذا لم يهاجمه أنصار بني العباس، كما هاجموا خلفاء بني أمية وأمراءهم وأعوانهم؟ لماذا سكت عنه علماء الجرح والتعديل: مثل أحمد بن حنبل ويحيى بن معين والبخاري ومسلم وابن أبي حاتم وأضرابهم ممن كانوا لا يخافون في الله لومة لائم؟ فكيف إذا كان النقد لرجل من أكبر رجال الدولة الأموية وأعظمهم شهرة؟ أليس في سكوت علماء أهل المدينة وشيوخهم، وفي مقدمتهم شيخه سعيد، ثم في أخذهم عنه وأخذ العلماء عنه من كل فج، وفي توثيق علماء الجرح والتعديل له في العصر العباسي ـ رغمًا عن صلته بالخلفاء الأمويين ـ أكبر دليل على أن الرجل كان فوق متناول الشبه، وأرفع من أن تَعْلَقَ به ألسنة السوء، وأكرم من أن يوصف بكذب، أو وضع، أو ممالأة لأهل الظلم والباطل؟

هذه هي مكانة الإمامى الزهري وطبيعة صلته بأمراء بني أمية، والآن نشرع في تفنيد أدلتهم الواهية التي استدلوا بها على وضع الزهري للأحاديث تلبية لرغبة الأمويين:

١. قبة الصخرة وحديث "لا تشد الرحال":

يزعم هؤلاء أن عبد الملك بن مروان بنى قبة الصخرة ليحول بين أهل الشام والعراق وبين الحج إلى الكعبة ـ وذلك أثناء لجوء عبد الله بن الزبير إلى الكعبة واعتصامه بها ـ وأنه أراد أن يُلْبِس عمله ثوبًا دينيًّا، فوضع له صديقه الزهري حديث: "لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد: مسجدي هذا، المسجد الحرام، والمسجد الأقصى"[1]، فهذا لعمري عجب من أعاجيب الافتراء والتحريف والتلاعب بحقائق التاريخ.

- إن المؤرخين الثقات لم يختلفوا على أن الذي بنا القبة(قبة الصخرة) هو الوليد بن عبد الملك، وهكذا ذكر ابن عساكر والطبري وابن الأثير وابن خلدون، وابن كثير وغيرهم، ولم نجدهم ذكروا ولو رواية واحدة تنسب بناءها إلى عبد الملك، ولا شك أن بناءها ـ كما يزعم هؤلاء ـ لتكون مثابة الكعبة يحج الناس إليها بدلًا من الكعبة، حادث من أكبر الحوادث وأهمها في تاريخ الإسلام والمسلمين، فلا يعقل أن يمر عليه هؤلاء المؤرخون مَرَّ الكرام، وقد جرت عادتهم أن يدونوا ما هو أقل من ذلك خطرًا أو أهمية، كتدوينهم وفاة العلماء وتولى القضاء وغير ذلك، فلو كان عبد الملك هو الذي بناها لذكروها، ولكنا نراهم ذكروا بناءها في تاريخ الوليد، وهؤلاء مؤرخون أثبات في كتابة التاريخ، نعم جاء في كتاب الحيوان للدميري نقلًا عن ابن خلكان: أن عبد الملك هو الذي بنى القبة وعبارته هكذا: "بناها عبد الملك وكان الناس يقفون عندها يوم عرفة"، ومع ما في نسبة بنائها لعبد الملك من ضعف، ومن مخالفته لما ذكره أئمة التاريخ، فإن هذا النص لا غبار عليه، وليس فيه ما يدل على أنه بناها ليفعل الناس ذلك، بل ظاهره أنهم كانوا يفعلون من تلقاء أنفسهم، وليس فيه ذكر الحج عند القبة بدلًا من الكعبة، بل فيه الوقوف عندها

---

١. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: فضل الصلاة، باب: مسجد بيت المقدس، (٣/ ٨٤، ٨٥)، رقم (١١٩٧). صحيح مسلم (بشرح النووي)، كتاب: الحج، باب: سفر المرأة مع محرم إلى حج وغيره، (٥/ ٢٠٩١)، رقم (٣٢٠٣).

يوم عرفة، وهذه العادة كانت شائعة في كثير من أمصار الإسلام، وقد نص الفقهاء على كراهتها، وفرق كبير بين الحج إليها بدلًا من الكعبة، وبين الوقوف عندها تشبهًا بوقوف الحج بعرفة، ليشارك من لم يستطع الحج الحجاج من الأجر والثواب، ولم يكن ذلك مقصورًا على قبة الصخرة، بل كان كل مصر إسلامي يخرج أهله يوم عرفة إلى ظاهر البلد فيقفون كما يقف الحجاج.

إن نص الحادثة كما ساقها هؤلاء بَيِّن البطلان؛ لأن بناء شيء ليحج الناس إليه كفر صريح، فكيف يقدم عبد الملك عليه، وهو الذي كان يلقَّب بحمامة المسجد لكثرة عبادته على أن خصومه طعنوا فيه بأشياء كثيرة ولم نجدهم اتهموه بالكفر، ولا شنَّعوا عليه ببناء القبة، ولو كان الأمر ثابتًا لاتخذوه أكبر دليل على الغض منه والطعن عليه.

• إن الزهري قد ولد سنة إحدى وخمسين أو ثمان، ومقتل عبد الله بن الزبير كان سنة ثلاث وسبعين، فيكون عمر الزهري حينذاك على الرواية الأولى اثنين وعشرين عامًا، وعلى الثانية خمسة عشر، فهل من المعقول أن يكون الزهري في تلك السن ذائع الصيت عند الأمة الإسلامية بحيث تتلقى منه بالقبول حديثًا موضوعًا يدعوها فيه للحج إلى القبة بدلًا من الكعبة؟

• إن نصوص التاريخ قاطعة بأن الزهري في عهد الزبير لم يكن يعرف عبد الملك ولا رآه بعد، فالذهبي يذكر لنا أن الزهري وفد لأول مرة على عبد الملك في حدود سنة ثمانين، وابن عساكر روى أن ذلك كان سنة اثنين وثمانين، فمعرفة الزهري لعبد الملك لأول مرة إنما كانت بعد قتل ابن الزبير ببضع سنوات، وكان يومئذ شابًّا بحيث امتحنه عبد الملك، ثم نصحه أن يطلب العلم من دور الأنصار، فكيف يصح الزعم أن الزهري أجاب رغبة صديقه عبد الملك فوضع له حديث بيت المقدس ليحج الناس إلى القبة في عهد ابن الزبير[1]؟

• أما عن الحديث نفسه وهو قول النبي ﷺ: "لا تُشدُّ الرحال إلا إلى ثلاث مساجد: ، مسجدي هذا، والمسجد الحرام، والمسجد الأقصى" فقد روته كتب السنة كلها من طرق مختلفة، فقد أخرجه البخاري من طريق أبي سعيد الخدري من غير طريق الزهري، ورواه مسلم من ثلاث طرق: إحداها من طريق الزهري، والثانية من طريق جرير بن عمير عن قزعة عن أبي سعيد، والثالثة عن أبي سليمان الأغر عن أبي هريرة. فالزهري لم ينفرد برواية هذا الحديث ليتهمه المغرضون بوضعه كذبًا على رسول الله ﷺ[2].

• إن هذا الحديث رواه الإمام الزهري عن شيخه سعيد بن المسيب، ومن المعلوم أن سعيدًا ما كان ليسكت عن الزهري لو أنه وضع هذا الحديث على لسانه إرضاء لأهواء الأمويين ، وهو الذي أُوذي من قِبَلهم وضُرب، وقد تُوفي سعيد سنة (٩٣هـ)؛ أي بعد مقتل ابن الزبير بعشرين سنة، فكيف سكت سعيد عن هذا كل هذه المدة، وقد كان جبلًا شامخًا من جبال القوة في الحق لا يبالي في الله لومة لائم؟

• لو فرضنا أن الزهري وضع هذا الحديث إرضاءً لعبد الملك، فلمَ لم يصرح فيه بفضيلة قبة الصخرة، وقد

١. السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي، د. مصطفى السباعي، مرجع سابق، ٢٠٠: ٢٠٤ بتصرف.

٢. المشتهر من الحديث الموضوع والضعيف والبديل الصحيح، د. عبد المتعال الجبري، مكتبة وهبة، القاهرة، ط١، ١٤٠٧هـ/ ١٩٨٧م، ص١٩٩.

أراد عبد الملك أن يحج الناس إليها؟ كل ما في هذا الحديث وما صححوه من أحاديث بيت المقدس تبيِّن فضل الصلاة فيه، وفضل زيارته غير مقيدة بوقت معين، وهذا شيء أثبته القرآن جملة، فأين هذا مما يريده عبد الملك من الحج إلى القبة بدلًا من الكعبة في أيام الحج.

- إن حديث "لا تُشدُّ الرحال" الذي خُرِّج في الصحيح لا يرتبط بما ورد في فضائل بيت المقدس والصخرة أو غيرها من أحاديث مكذوبة ليس للزهري رواية فيها، وقد نقدها العلماء جميعًا، حتى قالوا: كل حديث في الصخرة فهو كذب، وقالوا: لم يصح في فضل بيت المقدس إلا ثلاثة أحاديث منها: حديث "لا تشد الرحال"[1].

٢. قصة إبراهيم بن الوليد الأموي:

قال المغرضون: إن إبراهيم الأموي جاء إلى الزهري بصحيفة، وطلب منه أن يأذن له بنشر أحاديث فيها على أنه سمعها منه، فأجازه الزهري من غير تردد، وقال له: من يستطيع أن يجيزك بها؟ وهكذا استطاع الأموي أن يروي ما كُتب في الصحيفة على أنها مروية عن الزهري، وهنا أخطاء ومغالطات نوضحها فيما يأتي:

- إن ابن عساكر صرَّح بسماع إبراهيم من الزهري، فيكون إبراهيم قد عرض على شيخه صحيفة سمعها منه، وهذا يسمَّى في اصطلاح المحدثين "عرض المناولة"، قال الشيخ ابن الصلاح في مقدمته: "القسم الرابع من أقسام تحمُّل الحديث "المناولة"، فإن كان معها إجازة مثل أن يناول الشيخ الطالب كتابًا من سماعه ويقول: ارو هذا عني، أو يأتيه الطالب بكتاب قد سمعه من الشيخ فيتأمله الشيخ، ثم يقول له: ارو عني هذا، ويسمى هذا "عرض المناولة"، وقد قال الحاكم: إن هذا سماع عند كثير من المتقدمين، وحكوه عن مالك والزهري وربيعة ويحيى بن سعيد ومجاهد وسفيان إلخ"[2]. وقال أيوب: كنا نعرض العلم على الزهري، وقال عبيد الله بن عمر: أتيت الزهري بكتاب فتأمله، ثم قال: أجيزك به، ومثله أخبر كثير من تلاميذ الزهري إذ كانوا يعرضون عليه أحاديثه التي سمعوها منه فيتأملها ويجيزهم بها، وما صنع إبراهيم بن الوليد - إن صحت الرواية - إنما هو من هذا القبيل حتمًا، يؤكده تصريحه بالعرض كما في رواية ابن عساكر، والعرض - كما رأيت - إعطاء الشيخ الكتاب ليتأمله، ثم يجيزه، أما أن يكون إبراهيم دَوَّن أحاديث من عنده، ثم طلب من الزهري أن يسمح له بروايتها عنه ووافق الزهري على ذلك، فهذا مما يستحيل صدوره عن رجل كالزهري ذائع الصيت عند الأمة الإسلامية، وما ذاع صيته إلا بأمانته وصدقه وضبطه.

- إن قول الزهري: "من يستطيع أن يجيزك بها" أصله كما نقله ابن عساكر: ومن يجيزك بها غيري؟ وليس في هذا شيء، فغير الزهري لا يستطيع أن يجيز تلاميذ الزهري كإبراهيم، بأحاديث لم يسمعوها إلا من شيخهم على أنه كان أعلم أهل زمانه بالسنة، وقد نقلنا قول غير واحد من أئمة الحديث أنه لولاه لضاعت أشياء كثيرة من السنة، واعترف مسلم له بأنه يروي تسعين حديثًا لا يرويها غيره، فيكون معنى قوله

١. السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي، د. مصطفى السباعي، مرجع سابق، ص٢٠٥.

٢. علوم الحديث، ابن الصلاح، المكتبة العلمية، بيروت، ١٤٠١هـ/ ١٩٨١م، ص١٤٦، ١٤٧.

لإبراهيم، ومن يعلم بهذه الأحاديث غيري حتى يجيزك بها؟ وليس معناه أنه لا يجرؤ أحد من المسلمين أن يبيح له وضع الأحاديث غيري.

- إن إبراهيم هذا لم تروِ له كتب السنة عندنا شيئًا، ولم تذكره كتب الجرح والتعديل، لا في الثقات ولا في الضعفاء المتروكين، فأين هذه الأحاديث التي نشرها على الناس بإذن من الزهري؟ وأين موضعها من كتب السنة؟ ومن رواها عنه؟ وكيف اختفت هذه الصحيفة فلم يبقَ لها مكان في كتب التاريخ؟

قول الزهري: "أكرهونا على كتابة الحديث":

لقد زعم بعضهم أن الزهري اعترف اعترافًا خطيرًا في قوله الذي رواه عنه معمر: "إن هؤلاء الأمراء أكرهونا على كتابة أحاديث"، وأن ذلك يُفهم منه استعداد الزهري لأن يكسو رغبات الحكومة باسمه المعترف به عند الأمة الإسلامية. فقد أثبتنا عند الحديث عن صدق الزهري وجرأته؛ أنه أبعد الناس عن الرضوخ لأهواء الحاكمين، وقد ذكرنا من الوقائع التاريخية بينه وبين خلفاء بني أمية ما تجزم معه بأنه ليس ذلك الرجل المستعد لأن يكسو رغبات الحكومة باسمه المعترف به عند المسلمين.

أما هذا النص الذي جاءوا به ففيه تحريف متعمَّد يقلب المعنى رأسًا على عقب، وأصله كما عند ابن عساكر وابن سعد: أن الزهري كان يمتنع عن كتابة الأحاديث للناس ـ ويظهر أنه كان يفعل ذلك ليعتمدوا على ذاكرتهم، ولا يتكلوا على الكتب ـ فلما طلب منه هشام وأصرَّ عليه أن يملي على ولده ليمتحن حفظه، وأملى عليه أربعمائة حديث، خرج من عند هشام وقال بأعلى صوته: "يا أيها الناس، إنا كنا منعناكم أمرًا قد بذلناه الآن لهؤلاء، وإن هؤلاء الأمراء أكرهونا على كتابة الأحاديث، فتعالوا حتى أحدثكم بها"[1]، فحدثهم بالأربعمائة حديث.

هذا هو النص التاريخي لقول الزهري، وقد رواه الدارمي بلفظ آخر وهو: "كنا نكره كتابة العلم حتى أكرهنا عليه السلطان، فكرهنا أن نمنعه أحدًا"[2].

فانظر كم الفرق بين أن يكون قول الزهري كما روى المغرضون: "أكرهونا على كتابة أحاديث"، وبين أن يكون قوله كما رواه المؤرخون: "أكرهونا على كتابة الأحاديث"، أو كما رواه الدارمي: "على كتابة العلم"، ثم انظر إلى هذه الأمانة العلمية حذف "أل" من الأحاديث فقلبت الفضيلة رذيلة. حيث كان النص الأصلي يدل على أمانة الزهري وإخلاصه في نشر العلم، فلم يرض أن يبذل للأمراء ما منعه من عامة الناس إلا أن يبذله للناس جميعًا، فإذا أمانة هؤلاء تجعلهم ينسبون للزهري أنه وضع للأمراء أحاديث أكرهوه عليها، فأين هذا من ذاك[3]®؟

---

١. تاريخ دمشق، ابن عساكر، مرجع سابق، (٥٥/ ٣٣٣). سير أعلام النبلاء، الذهبي، مرجع سابق، (٥/ ٢٣٤).

٢. أخرجه الدارمي في سننه، المقدمة، باب: التسوية في العلم، (١/ ١٢٢)، رقم (٤٠٤). وصححه حسين سليم أسد في تعليقه على سنن الدارمي.

٣. السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي، د. مصطفى السباعي، مرجع سابق، ص٢٠٤: ٢٠٧ بتصرف.

® في **"نفي اتهام الزهري بالكذب وعدم الأمانة في الحديث"** طالع: الشبهة التاسعة، من الجزء الخامس (الأئمة والرواة). وفي **"صلة الزهري بالأمويين وإنكاره عليهم في بعض المواقف"** طالع: الوجه الثاني، من الشبهة التاسعة، من الجزء الخامس (الأئمة والرواة). وفي **"وصف الزهري بالتدليس لا يحط من ثقته وأمانته في الحديث"** طالع: الوجه الرابع، من الشبهة السادسة، من الجزء السابع (الإسناد والمتن).

الخلاصة:

- إن معاوية بن أبي سفيان ﷺ أحد الصحابة الأجلاء، خال المؤمنين وأميرهم، وقد صحت الأخبار في فضله ومكانته.
- لم يثبت أن معاوية بن أبي سفيان ﷺ سبَّ عليًّا ﷺ أو أبناءه، والرواية التي جاء بها الطاعنون لا تقوى في ميزان النقد الحديثي.
- إن زيادة معاوية ﷺ درجة في المنبر النبوي، أو خطبته جالسًا أو تقديم مروان خطبة العيد على الصلاة، لا يعد دليلًا على وضعهم أحاديث على النبي ﷺ؛ لأنهم لم يستدلوا على أفعالهم تلك بأحاديث تسوغ لهم ما فعلوه، فليست ثمة علاقة بين الأمرين.
- إن صلة ابن شهاب الزهري بالأمويين صلة الناصح للخليفة أو الأمير، ولم يكن الزهري ألعوبة في أيديهم، وهذا يبرر ذهابه للقصر ووجوده في حاشية السلطان.
- إن ذهاب الزهري للقصر وتحركه في حاشية السلطان ليس دليلًا على وضعه للأحاديث، فقديمًا تردد الصحابة والتابعون على معاوية وغيره من الأمويين ولم يطعن فيهم أحد.
- إن حديث "لا تُشدُّ الرحال" ليس من وضع الزهري وإنما رواه البخاري ومسلم من غير طريق الزهري بالإضافة إلى طريق الزهري، فكيف يكون الزهري واضعه؟
- أمَّا مجيء إبراهيم بن الوليد الأموي بصحيفة إلى الزهري، وطلبه منه أن يأذن له بنشر أحاديث فيها على أنه سمعها منه، فإن الحقائق التاريخية تثبت أن إبراهيم قد سمع هذه الصحيفة فعلًا من الزهري، وهذا يسمى في اصطلاح المحدثين "عرض المناولة"، وبذلك فلا شبهة فيها.
- وأمَّا دعواهم أن الزهري قال: "إن هؤلاء الأمراء أكرهونا على كتابة أحاديث" فهذا غير صحيح، وإنما الصحيح قوله: "إن هؤلاء أكرهونا على كتابة الأحاديث"؛ أي: تسجيلها في ديوان، وليس كتابة أحاديث من وضعه هو كما زعموا.

الشبهة الثالثة عشرة

دعوى أن علماء المدينة الأتقياء وضعوا أحاديث ضد بني أمية(*)

مضمون الشبهة:

يدَّعي بعض المشككين أن استبداد خلفاء بني أمية، وانحرافهم عن الدين قد دفع علماء المدينة الأتقياء إلى مقاومتهم والتصدِّي لهم عن طريق وضع الأحاديث في مثالبهم، ومدح أعدائهم من آل البيت، ويستدلون على دعواهم تلك بالعداء الذي كان بين عالم أهل المدينة سعيد بن المسيب والخليفة الأموي عبد الملك بن مروان، وبكثرة الأحاديث الموضوعة في مدح آل البيت. وهم يرمون من وراء ذلك إلى التشكيك في صحة السنة النبوية، وفي نزاهة علماء المسلمين.

وجوه إبطال الشبهة:

١) لقد كُتب تاريخ بني أمية على أيدي أعدائهم من

(*) السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي، د. مصطفى السباعي، مرجع سابق. حجية السنة والرد على الشبهات التي أثيرت حولها، الجامعة الدولية بأمريكا اللاتينية، مرجع سابق.

صنائع العباسيين وغلاة الروافض، فلا يصح الاعتماد على تلك الأخبار في الحكم عليهم، ومع ذلك فإن كثيرًا من النصوص تؤكد تديُّن خلفاء بني أمية وحرصهم على مصلحة المسلمين، ونشرهم الإسلام في ربوع الأرض، فلماذا يعاديهم علماء المدينة الأتقياء؟

٢) لم يستبح علماؤنا أبدًا الكذب على النبي ﷺ، حتى ولو كان ذلك دفاعًا عن الدين كما يزعمون، بل كانوا أتقياء حقًّا في تحرِّيهم الصدق ومقاومتهم للكذبة الوضَّاعين.

٣) إذا كان سعيد بن المسيب تعرَّض للتعذيب الشديد دفاعًا عن إحدى سنن النبي ﷺ وهي عدم جواز البيعة لاثنين في وقت واحد، فكيف لمثله أن يستبيح الكذب على النبي ﷺ؟ ولم يرد أي دليل على وضع سعيد بن المسيب أحاديث ضد الأمويين.

٤) ثمَّة أحاديث صحيحة في مدح آل البيت، ولكن غلاة الشيعة تزيَّدوا في ذلك ووضعوا كثيرًا من الأحاديث في فضائل آل البيت نكاية في الأمويين، وليس صحيحًا أن علماء المدينة هم من فعلوا ذلك، بل الصحيح أن علماء المدينة هم أول من تصدُّوا لهم وبيَّنوا كذبهم.

التفصيل:

أولا. بنو أمية كانوا حريصين على نشر الإسلام وعلى مصلحة المسلمين:

في البداية نود أن نقول لهؤلاء الذين يصوِّرون لنا الأمويين جماعة دنيويين ليس لهم همٌّ إلا السلطة والملك، وفرض النفوذ والتوسع في رقعة هذا الملك، وأنهم كانوا في حياتهم العادية جاهلين لا يمتُّون إلى تعاليم الإسلام وآدابه بصلة[1]، إنكم قد تناسيتم إحدى المسلمات الأساسية الواضحة؛ وهي أن تاريخ هذه الدولة يقع في دائرة خير القرون، المشهود لها بذلك من المعصوم ﷺ في قوله: "خير الناس قرني، ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم"[2]، ولا يمكن لعقل أن يتصور هذه النقلة الكبيرة التي يتحدث عنها هؤلاء بين صفاء عصر الراشدين وظلام عصر بني أمية، وليس الثاني إلا امتدادًا طبيعيًّا للأول، فيه عاش بقية رجاله، ومن تبعهم بإحسان، وصاغوا تاريخه وأمجاده، مع التسليم بوجود فارق لا بد منه بين هذا العصر وذاك.

وإن ما خلَّفه الأمويون من آثار تاريخية خالدة لا يمكن أن يصدر عن حقبة تاريخية بهذه السوءات التي يصورها أعداء الإسلام، كما أن التاريخ لا ينفرد بصياغته في عصر ما ثلَّة من الرجال ـ ولو كانوا ممتازين ـ على امتداد هذه العقود من الزمان التي عمرتها الدولة الأموية، وإنما هو نتاج عوامل شتى تتداخل فيها تأثيرات الزمان والمكان والبشر، وتلعب فيها قوى المجتمع وتكويناته الظاهرة والمستترة دورًا كبيرًا، ومن خلال هذا المنظور ينبغي تفسير التاريخ الأموي، فلا يجوز أن يتحمل حكامه من بني أمية كل أوزاره ومثالبه، ولا أن ترد جميعها إلى منعهم وتأثيرهم، تمامًا كما لا ينبغي أن تنسب إليهم وحدهم شرف كل

١. السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي، د. مصطفى السباعي، مرجع سابق، ص١٨٦ بتصرف.

٢. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: فضائل الصحابة، باب: فضائل أصحاب النبي ﷺ، (٧/ ٥)، رقم (٣٦٥١). صحيح مسلم (بشرح النووي)، كتاب: فضائل الصحابة، باب: فضل الصحابة ثم الذين يلونهم، (٩/ ٣٦٥٩)، رقم (٦٣٥٤).

أمجاده ومفاخره.

إن هذه الحقائق الثابتة تقودنا إلى البداية الطبيعية للبحث عن حقيقة التاريخ الأموي، ألا وهي بحث الظروف التاريخية التي دوِّن فيها ذلك التاريخ، والعوامل المتعددة التي حكمت ذلك التدوين وأثرت فيه. فمن المسلَّم به أن كتابة التاريخ الأموي قد تمت في العصر العباسي، وفي أجواء معادية لبني أمية، وعلى أيدي رجال تعددت مذاهبهم واتجاهاتهم الفكرية وولاءاتهم السياسية، وقد ترك ذلك كله آثارًا ضخمة على تناولهم تاريخ هذه الحقبة بالغة الأهمية والحساسية[1].

ومن ثمَّ فقد كُتب معظم تاريخ بني أمية على أيدي أعدائها، فَتزيَّد فيه الرواة والإخباريون ما شاءوا، ولعبت الشائعات التي أثارها صنائع العباسيين وغلاة الشيعة والروافض دورًا كبيرًا في تشويه تاريخ بني أمية، فلا يصح الاعتماد ـ دون تمحيص ـ على كتب الأخبار والتاريخ التي كتبت في العصر العباسي فيما يتعلق بالأمويين، فضلًا عن أنه حتى في هذه الحالة، فإننا نجد نصوصًا كثيرة تكذِّب ما ذهب إليه هؤلاء المدَّعون وما رموا به خلفاء بني أمية من انحراف عن الإسلام وتحدٍّ لأحكامه[2].

صحيح أن الحكم الأموي قد أظهر بُعدًا ما عن ذلك الأفق السامي من الالتزام الإسلامي في عصر الرسول ﷺ وخلفائه الراشدين، استمد توهجه وبريقه من الانسجام المتناغم بين القيادة والرعية، وحرص كليهما على التحقيق بكمالات الدين، في معظم مراحل هذه الفترة الزمنية الثرية.

غير أن التزام الدولة والمجتمع في العصر الأموي بالإسلام لم يتراجع بشكل حاد عنه زمن الراشدين، فقد كان كثير من مسلمي العهد الأموي ممن عاش زمن الراشدين، سواء كانوا من شيوخ الصحابة أو جيل التابعين.

وإن صح أن نقول: إن الاندفاع إلى تحقيق مثالية الإسلام قد أفسح الطريق لظهور نوع من الواقعية والترخُّص، لا يخرج في مجمله عن حدود الإسلام، الذي نعرفه دينًا شاملًا كاملًا، يعترف باختلاف قدرات البشر واستعداداتهم، ويشرِّع العزائم والرخص، ولا يخرج أتباعه في هذه الحال أو تلك عن حدود الإسلام ومقتضى شريعته[3].

ويمكننا أن نتحدث بإيجاز عن التزام خلفاء بني أمية بالإسلام، ومدى تدينهم، وحمايتهم لهذا الدين، وخدمتهم للمسلمين مما ينفي عنهم الاستبداد والانحراف عن الدين في النقاط الآتية:

- **معاوية بن أبي سفيان** رضي الله عنه:

لن نتحدث هنا عن مكانة معاوية بن أبي سفيان عند رسول الله ﷺ ولا عند خليفتيه أبي بكر وعمر، فهذا ما لا يستطيع أحد أن يشكك فيه، ولكننا نتحدث عنه بعد توليه الخلافة، ورغم أن روايات التاريخ قد حجبت كثيرًا من الجوانب المضيئة عند خليفة الأمويين الأول، فإن شهادات بعض كبار معاصريه من الصحابة

١. الدولة الأموية المفترى عليها، د. حمدي شاهين، دار القاهرة، القاهرة، ط٢، ٢٠٠٥م، ص٦ بتصرف.

٢. السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي، د. مصطفى السباعي، مرجع سابق، ص١٨٦ بتصرف.

٣. الدولة الأموية المفترى عليها، د. حمدي شاهين، مرجع سابق، ص١٩٣ بتصرف.

والتابعين تسد هذا النقص، مثل أقوال سعد بن أبي وقاص، وعبد الله بن عباس، وابن عمر، الذين لا يُتهمون بمحاباة معاوية، أو مجاملته...

فقد نقل ابن كثير عن سعد بن أبي وقاص قوله: "ما رأيت أحدًا بعد عثمان أقضى بحق من صاحب هذا الباب"[1]، يعني معاوية، وقال عنه ابن عباس: "ما رأيت رجلًا كان أخلق بالملك من معاوية"[2]، وقيل لابن عباس: "هل لك في أمير المؤمنين معاوية فإنه ما أوتر إلا بواحدة؟ فقال: إنه فقيه"[3]، وقال عبد الله بن عمر: "ما رأيت بعد رسول الله ﷺ أسود من معاوية (أي: أكثر تخلقًا بأخلاق السيادة منه)، فقيل له: ولا أبو بكر وعمر؟ فقال: كان أبو بكر وعمر خيرًا منه، وما رأيت بعد رسول الله ﷺ أسود من معاوية"[4].

وقد روي أن بعض الصالحين قد بهره عدل عمر بن عبد العزيز، فأخذ يتحدث عنه، حتى فاجأه الأعمش بقوله: "تذكرون عدل عمر بن عبد العزيز، فكيف لو أدركتم معاوية؟ قالوا: في حلمه؟ قال: بل في عدله"، وروى الأعمش عن مجاهد قوله: "لو أدركتم معاوية لقلتم هذا المهدي"، وقال أبو إسحاق السبيعي مثل ذلك[5].

- **يزيد بن معاوية بن أبي سفيان:**

ما كاد يزيد بن معاوية يتولَّى الخلافة بعد وفاة أبيه حتى ثارت ضده معارضة عنيفة قادها الحسين بن علي رضي الله عنهما، الذي وثق بإغراءات أهل العراق، ثم تلتها ثورة أهل المدينة، ثم ثورة عبد الله بن الزبير بمكة، إذ مات يزيد، وجيوشه تحاصر ابن الزبير وتضيِّق عليه الخناق.

وقد كانت هذه الثورات وما تمخض عنها من نتائج وخيمة فرصة هائلة لتشويه صورة يزيد والطعن فيه، وقد وجدت هذه المطاعن من يروِّجها من أعداء بني أمية طوال تاريخهم وبعده حتى حملتها لنا صفحات التاريخ.

أما قبل هذه الثورات فلا نعلم اتهامًا خطيرًا يعتدُّ به ليزيد طوال خلافة أبيه حتى بعد ترشيحه لولاية العهد، وقد لبث وليًّا للعهد بضع سنين، ويكفي أن نذكر من فضائله أنه كان قائد أول جيش يغزو القسطنطينية، فصدقت فيه نبوءة الرسول ﷺ إذ قال: "أول جيش من أمتي يغزون مدينة قيصر مغفور لهم"[6].

وكانت له هناك ضروب من الشجاعة والبأس، وكان تحت لوائه من الصحابة أبو أيوب الأنصاري وابن عباس وابن عمر وابن الزبير.

ولما وفد عبد الله بن عباس رضي الله عنهما على أمير المؤمنين معاوية بن أبي سفيان بعد وفاة الحسن بن علي، دخل عليه يزيد وجلس يعزيه في وفاة الحسن، فلما نهض من عنده قال عبد الله بن عباس: "إذا ذهب بنو حرب ذهب علماء الناس"[7].

---

١. البداية والنهاية، ابن كثير، مرجع سابق، (٨/ ١٤٢).
٢. المرجع السابق، (٨/ ١٤٣).
٣. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: فضائل الصحابة، باب: ذكر معاوية ﷺ، (٧/ ١٣٠)، رقم (٣٧٦٥).
٤. تاريخ دمشق، ابن عساكر، مرجع سابق، (٥٩/ ٦٦).
٥. منهاج السنة النبوية، ابن تيمية، مرجع سابق، (٦/ ١٢٨).
٦. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: الجهاد والسير، باب: ما قيل في قتال الروم، (٦/ ١٢٠)، رقم (٢٩٢٤).
٧. البداية والنهاية، ابن كثير، مرجع سابق، (٨/ ٢٥١).

- **مروان بن الحكم:**

عرف عن مروان بن الحكم العلم والفقه والعدل، فقد كان سيدًا من سادات شباب قريش، وقد شهد له الإمام مالك بالفقه، واحتج بقضائه وفتاواه في مواطن عديدة من كتاب الموطأ، كما وردت في غيره من كتب السنة المتداولة في أيدي أئمة المسلمين يعملون بها، وكان الإمام أحمد يقول: "يقال كان عند مروان قضاء، وكان يتتبع قضايا عمر بن الخطاب"، وكان مروان من أقرأ الناس للقرآن[1]، كما كانت له رواية الحديث الشريف، حيث روى عن بعض مشاهير الصحابة؟ وروى عنه بعضهم، كما روى عنه بعض التابعين[2]، وكان حريصًا على السنة والعمل بها[3].

- **عبد الملك بن مروان:**

اشتهر عبد الملك بن مروان بالعلم والفقه والعبادة، فقد كان أحد فقهاء المدينة الأربعة: سعيد بن المسيب وعروة بن الزبير وقبيصة بن ذؤيب وعبد الملك بن مروان[4]، حتى قال نافع مولى عبد الله بن عمر: لقد رأيت المدينة وما فيها أشد تشميرًا ولا أفقه، ولا أقرأ لكتاب الله من "عبد الملك بن مروان"[5]، وكان يسمَّى "حمامة المسجد" لحرصه على المكث فيه، وقد قال الإمام الشعبي: "ما جالست أحدًا إلا وجدت لي الفضل عليه، إلا عبد الملك بن مروان فإني ما ذاكرته حديثًا إلا زادني فيه، وقد استشهد الإمام مالك بفقهه وأحكامه وقضاياه"[6].

- **الوليد بن عبد الملك:**

كان الوليد قارئًا للقرآن مشيِّدًا للمساجد عابدًا غيورًا على دين الله ﷻ، قال إبراهيم بن عبلة: قال لي الوليد بن عبد الملك: في كم تختم القرآن؟ فقلت في كذا وكذا، فقال: إن أمير المؤمنين على شغله يختمه في كل ثلاث، وقيل: في كل سبع[7]، وكان الوليد يقرأ القرآن في شهر رمضان سبع عشرة مرة[8]، وكان أول من أجرى طعام شهر رمضان في المساجد.

كما أُنشئت في عصر الوليد الكثير من المساجد مثل جامع دمشق، الذي كان أعجوبة الدنيا في عصره، كما أعاد بناء المسجد النبوي بالمدينة وتوسعته، وكان له جهد هائل في الفتح، ونشر كلمة الإسلام ولغة العرب[9].

- **سليمان بن عبد الملك:**

سُمِّي سليمان بن عبد الملك "مفتاح الخير"؛ وذلك لأنه افتتح عهده بخير وختمه بخير؛ إذ رد المظالم على أهلها، وأخرج المسجونين الذين كانوا بالبصرة، واستخلف عمر بن عبد العزيز، وأغزى مسلمة أخاه الصائفة حتى بلغ القسطنطينية، فأقام بها حتى مات سليمان، وجمع سليمان حوله الفقهاء والعلماء، فكان يجالسهم ويستمع إلى مواعظهم.

---

١. المرجع السابق، (٨/ ٢٨٣).
٢. تهذيب التهذيب، ابن حجر، مرجع سابق، (١٠/ ٨٣).
٣. الدولة الأموية المفترى عليها، د. حمدي شاهين، مرجع سابق، ص١٩٩.
٤. فوات الوفيات، محمد بن شاكر الكتبي، تحقيق: إحسان عباس، دار صادر، بيروت، ط١، ١٩٧٤م، (٢/ ٤٠٣).
٥. تهذيب التهذيب، ابن حجر، مرجع سابق، (٦/ ٣٧٤).
٦. المرجع السابق، (٦/ ٣٧٤).
٧. تاريخ دمشق، ابن عساكر، مرجع سابق، (٦/ ٤٣٥).
٨. المرجع السابق، (٢٩/ ٣٤٤).
٩. الدولة الأموية المفترى عليها، د. حمدي شاهين، مرجع سابق، ص٢٠٦.

- **عمر بن عبد العزيز:**

إن الروايات عن زهد عمر بن عبد العزيز، وورعه وخوفه من الله ﷻ وعدله أكثر من أن تُحصى، وترجمتاه اللتان كتبهما عنه ابن الجوزي، وابن عبد الحكم زاخرتان بهذه الروايات التي تقدم صورة مضيئة للخليفة عمر بن عبد العزيز نجيبة بني أمية، وخامس الخلفاء الراشدين، وقد نشأ عمر مترفًا منعمًا في بيت الإمارة والملك، إذ كان أبوه عبد العزيز بن مروان أميرًا على مصر، غير أنه بعد أن ولي الخلافة شعر بعظم المسئولية الملقاة عليه، فانقلب زاهدًا متعبدًا على نحو مثير، وأحال ما حوله من مظاهر الملك وصوره إلى لون من البساطة يذكرنا بمظاهر الخلافة في عصر الراشدين، حتى قال فيه مالك بن دينار: "يقولون: مالك زاهد؛ أي زهد عندي، وإنما الزاهد عمر بن عبد العزيز أتته الدنيا فاغرة فاها فتركها جملة"[1].

- **يزيد بن عبد الملك:**

صحيح أن يزيد بن عبد الملك لم يلزم نفسه مسلك عمر بن عبد العزيز في الزهد والتقشف، فليس كثيرون يطيقون ذلك، ولكنه لم ينقض سيرة عمر بن عبد العزيز ويفعل خلافها، كما أثار بعض المؤرخين، بل هناك دلائل عديدة على تحرِّيه العدل وسنن الدين، وحرص عماله على بيت مال المسلمين، وحرصه على إرضاء رعيته، ولعل آخر ما يُذكر ليزيد أنه استخلف من بعده هشامًا أخاه، ولم يستخلف ولده الوليد؛ مراعاة لمصلحة الأمة[2].

- **هشام بن عبد الملك:**

لقد كان زمن هشام بن عبد الملك حافلًا بالجهاد والغزو على شتى الجبهات، وإن لم يُحْدِث تقدم ذو بالٍ على مساحة الدولة، ولم يكن أحد من بني مروان يأخذ العطاء إلا وعليه الغزو، فمنهم من يغزو ومنهم من يُخرج بدلًا، وكانت له جهوده المعمارية، وكان يجمع الأموال ويعمر الأرض ويستجيد الخيل، وقد اصطنع الرجال، وقوَّى الثغور، واتخذ القنى والبرك بطريق مكة وغير ذلك من الآثار، وكان هشام يجل العلماء والفقهاء في زمانه، فلما حج سنة ١٠٦هـ، وبلغه موت طاوس اليمني الفقيه وسالم بن عبد الله، حرص على أن يصلي عليهما بنفسه، ورأى القاسم بن محمد بن أبي بكر عند قبر سالم بن عبد الله، فأقبل عليه هشام، وما عليه إلا دراعة، يسأله عن حاله، فقال: بخير، فقال هشام: إني أحب والله أن يجعلكم بخير[3].

- **الوليد بن يزيد بن عبد الملك:**

لم تزد خلافة الوليد بن يزيد عن سنة وثلاثة أشهر، ورغم ذلك فقد شاع ذكره في التاريخ حتى أصبح من أشهر خلفاء بني أمية، وحاول بعض المؤرخين أن يجعل من نقائصه ومثالبه ـ الصحيح منها والمخترع ـ سمة غالبة على العصر الأموي وخلفائه، رغم قصر مدة خلافته، وثورة أهله الأمويين عليه فيما بعد، وقتلهم إياه.

ولكن لا يخلو التاريخ من أدلة تبرئ الوليد مما نسب إليه من التهم التي رماه بها أعداؤه من إلحاد وكفر وجهر بالفسوق، فرسائله إلى هشام بن عبد الملك،

١. البداية والنهاية، ابن كثير، مرجع سابق، (٩/ ٢٢٧).

٢. انظر: تاريخ دمشق، ابن عساكر، مرجع سابق، (٦٥/ ٣٠٠: ٣١٣).

٣. تاريخ الأمم والملوك، الطبري، مرجع سابق، (٤/ ١٤).

ونصر بن يسار، تدل على إيمانه بالله وثقته بقدرته، كما أن موقفه من القدرية وتتبعه لهم يعزز هذا المعنى ويؤيده، حتى إنه لما حُوصر من أعدائه قبل قتله جلس وأخذ مصحفًا، وقال: يوم كيوم عثمان، ونشر المصحف يقرأ، ورفض الدفاع عن نفسه آنئذٍ حتى قتل[1].

ويعد مقتل الوليد بن يزيد بداية النهاية للدولة الأموية، فقد اختلف أمراء البيت الأموي على أنفسهم، ولم تطل خلافة يزيد بن الوليد عن بضعة أشهر، ورغم ذلك فقد وجدت بعض الدلائل على تدينه وعدله، وما لبث أن أقبل مروان بن محمد ـ آخر خلفاء البيت الأموي ـ يستولي على مقاليد الحكم بالشام، وليقضي ما بقي من سني حكم بني أمية في صراع ونضال[2].

هؤلاء هم ولاة الأمر من خلفاء بني أمية وتلك سيرتهم، وما ذكرناه من فضائلهم هو لمجرد الاستشهاد فقط لا على سبيل الحصر، بل إن التاريخ ليذكر فتوحات الأمويين بكثير من الإعجاب، حتى إن رقعة الإسلام في العصر العباسي لم تزد كثيرًا عما كانت عليه في العصر الأموي، والفضل في ذلك للأمويين؛ إذ كان أبناء خلفائهم على رأس الجيوش الفاتحة الغازية في سبيل إعلاء كلمة الله ونشر شريعته، فلماذا إذن يعاديهم العلماء؟!

ولماذا يتهمونهم بأنهم لا يفهمون روح الإسلام ولا ينطلقون منها؟ ولماذا لا يلجئون في التصدي لهم إلا لهذا اللون الخسيس من المقاومة وهو وضع أحاديث ضدهم؛ لا شك أن كل هذه ظنون لا تمت إلى الحقيقة بأدنى صلة، بل إنها مجرد افتراءات لا يؤيدها شيء من واقع علماء المدينة الأتقياء، ولا من تاريخ خلفاء بني أمية الذين كانوا في أعلى درجات الحرص على مصلحة الإسلام وأهله®.

ثانيًا. صلاح علماء المدينة وتقواهم يتناقض مع اتهامهم بالوضع:

إننا نعجب من افتراء هؤلاء المشككين على علماء المدينة الأتقياء واتهامهم بأنهم أول من قاموا ضمن حركة الوضع في الحديث النبوي ضد الأمويين، وإرغام أنوفهم بمدح أعدائهم، وسر ذلك العجب هو كيف تتفق التقوى مع الوضع في الحديث؟

إن التقوى هي الاستقامة على الدين ظاهرًا وباطنًا، إن كلمة الأتقياء دسَّها هؤلاء ليهوِّنوا على القارئ ويسهِّلوا عليه الغرض الدنيء والاتهام الجريء الذي يرمون إليه، فإنه إذا حكم أن هذا حال الأتقياء فكيف يكون حال غير الأتقياء؟ لا شك أنهم يفوقونهم ويزيدون عليهم في وضع الحديث.

والغريب أن هؤلاء لم يذكروا لنا بعضًا من هؤلاء العلماء الأتقياء على حد زعمهم؛ لنبين لهم أقوال أئمة

---

١. البداية والنهاية، ابن كثير، مرجع سابق، (١٠/ ١٣).

٢. انظر: الدولة الأموية المفترى عليها، د. حمدي شاهين، مرجع سابق، ص١٩٤: ٢١٩. الدولة الأموية: عوامل الازدهار وتداعيات الانهيار، د. علي محمد محمد الصلابي، مؤسسة اقرأ، القاهرة، ط١، ١٤٢٦هـ/ ٢٠٠٥م. السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي، د. مصطفى السباعي، مرجع سابق، ص١٨٦ بتصرف.

® في **"تقديم الأمويين خطبة العيد على الصلاة لا يعني وضعهم للأحاديث"** طالع: الوجه الثاني، من الشبهة الثانية عشرة، من هذا الجزء. وفي **"تديُّن الخلفاء الأمويين والعباسيين"** طالع: الوجه الثاني، من الشبهة الرابعة عشرة، من هذا الجزء. وفي **"أحاديث فضائل الأمويين في صحيحي البخاري ومسلم"** طالع: الوجه الأول، من الشبهة الرابعة والعشرين، من الجزء الخامس (الأئمة والرواة).

الجرح والتعديل فيهم، ولنعلم أهم علماء أم ليسوا من العلم في شيء[1].

بل إن الأغرب من ذلك أن يزيد هؤلاء المشككون أن مقرهم كان في المدينة، وهل كان بالمدينة إلا كل عالم تقي حقًّا، بالمعنى الذي يفهمه المسلمون من العلم والتقوى، والاجتهاد في دين الله والصدق في شريعته، ومحاربة الكذابين والوضاعين، لا بالمعنى الذي يريد هؤلاء إيهامنا به من الدس في حديث رسول الله ﷺ والافتراء عليه دفاعًا عن دينه؟

ولكن: هل استجاز العلماء الكذب دفاعًا عن الدين؟

إن القول بوجود مسوغات دفعت العلماء إلى اختلاق الأحاديث والكذب على رسول الله ﷺ هو قول لم ولن يصل إلى مدى السمو الذي يتصف به علماؤنا الأثبات، ولا المدى الذي وصلوا إليه في الترفع عن الكذب حتى في حياتهم العادية، ولا مبلغ الخوف الذي استقر في نفوسهم من الله خشية ورهبة من الكذب، ولا مدى استنكارهم لجريمة الكذب على رسول الله ﷺ، حتى قال منهم من قال بكفر من يفعل ذلك وقتله وعدم قبول توبته.

إن هؤلاء معذورون إذا لم يفهموا عن علمائنا هذه الخصائص؛ لأنهم لا يجدون لها ظلًّا في أنفسهم ولا فيمن حولهم، ومن اعتاد الكذب ظن في الناس أنهم أكذب منه، وإلا فمن الذي يرضى لنفسه أن يتهم قومًا جاهروا بالإنكار على بعض ولاتهم لأنهم خالفوا بعض أحكام السنة، بأنهم استجازوا لأنفسهم بعد ذلك أن يضيفوا إلى السنة أحكامًا لم يقلها رسول الله ﷺ[2].

ولو فرضنا جدلًا أن علماء المدينة قد فعلوا ذلك كما يزعم هؤلاء المدعون، فهل كان علماء المدينة هم كل علماء الإسلام في ذلك العصر؟ ألم يكن في مكة ودمشق والكوفة والبصرة ومصر وأمصار الإسلام الأخرى صحابة وعلماء أيضًا؟

لقد كان في مكة في ذلك العصر ـ عدا من تأخرت وفاته من الصحابة ـ أمثال عطاء وطاوس ومجاهد وعمرو بن دينار وابن جريج وابن عيينة، وكان في البصرة أمثال الحسن وابن سيرين ومسلم بن يسار وأبي الشعثاء وأيوب السختياني ومطرف بن عبد الله بن الشِّخِّير، وكان في الكوفة أمثال علقمة وعبد الله بن عتبة بن مسعود وعمرو بن ميمون وإبراهيم النخعي وعامر الشعبي وسعيد بن جبير والقاسم بن عبد الله بن مسعود، وكان في الشام أبو إدريس الخولاني وقبيصة بن ذؤيب وسليمان بن حبيب وخالد بن معدان وعبد الرحمن بن غنم الأشعري بن جبير ومكحول، وكان في مصر يزيد بن أبي حبيب وبكير بن عبد الله الأشج وعمرو بن الحارث والليث بن سعد وعبيد الله بن أبي جعفر، وكان في اليمن مطرف وغيره.

هؤلاء أعلام الإسلام في العصر الأموي فهل شاركوا علماء المدينة في الوضع إن صح زعمهم؟ وكيف تم ذلك؟ وأين هذا المؤتمر الذي ضمهم، حتى اتخذوا فيه قرار الوضع؟

وإذا كانوا لم يشاركوا علماء المدينة في ذلك، فكيف سكتوا عنهم؟ وكيف نقلوا حديثهم؟ وأين هو في

١. حجية السنة والرد على الشبهات التي أثيرت حولها، الجامعة الدولية بأمريكا اللاتينية، مرجع سابق، ص٧٦ بتصرف.

٢. السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي، د. مصطفى السباعي، مرجع سابق، ص١٨٩ بتصرف.

التاريخ إنكارهم على هؤلاء العلماء؟ بل إنا لنجد عكس ذلك؛ فقد كان علماء الأمصار جميعًا يعترفون بأن حديث الحجاز أصح حديث وأقواه، بل إن الخليفة عبد الملك بن مروان الأموي يعترف لعلماء المدينة بصحة الحديث حين أشار على الزهري أن يأتي إلى دور الأنصار فيتعلم منهم، فكيف يعترفون بذلك لو كانت المدينة دارًا لضرب الحديث واختراعه؟! ولماذا سكت الأمويون وهم على علم بأن علماء المدينة يضعون الحديث ضدهم؟! إنها دعوى متهافتة لا تثبت أمام النقد لحظات ولكن الهوى يُعمي[1].

ثالثًا. حقيقة العداء بين سعيد بن المسيب وعبد الملك بن مروان:

ومما يزيد في تهافت دعوى هؤلاء أنهم يتخذون من عداء سعيد بن المسيب لعبد الملك ذريعة لرمي علماء المدينة كلهم بالكذب والوضع، ولكنهم لا يذكرون لنا أي دور له في هذه الحركة، فلماذا؟ ولماذا لم يستدلوا بحديث واحد قد وضعه سعيد بن المسيب للطعن في بني أمية أو حتى في مدح أعدائهم؟ الحق أن هؤلاء لم يجرءوا على ذلك لأنهم لم يجدوا بين أيديهم ولو رواية واحدة مفتعلة تؤكد دعواهم تلك؟

ونحن نستطيع أن نبيِّن حقيقة الجفاء الذي كان بين سعيد بن المسب وعبد الملك بن مروان، ثم لنحكم بأنفسنا: هل يستحق هذا الجفاء أن يدفع عالمًا تقيًّا مثل سعيد بن المسيب إلى وضع أحاديث على النبي ﷺ؟

إن سر الخلاف بين سعيد بن المسيب والخليفة الأموي عبد الملك بن مروان هو أن عبد الملك بعد وفاة أخيه عبد العزيز بن مروان عقد بيعة ولاية العهد لولديه الوليد وسليمان من بعده، وأمر ولاته في جميع الأمصار بأخذ البيعة لهما، فكان موقف سعيد بن المسيب هو الامتناع عن البيعة؛ لأن ذلك الامتناع لهما التزام بسنة النبي ﷺ في نظره؛ لأنه نهى عن البيعة لاثنين، فلا بد من تنفيذ ذلك، مهما كلفه الامتناع من ثمن.

قال شيبان بن فرُّوخ: "حدثنا سلام بن مسكين، حدثنا عمران بن عبد الله الخزاعي قال: دُعي سعيد بن المسيب للوليد وسليمان بعد أبيهما فقال: لا أبايع اثنين ما اختلف الليل والنهار، فقيل: ادخل واخرج من الباب الآخر، قال: والله لا يقتدي بي أحدٌ من الناس، قال: فجلده مائة وألبسه المسوح"[2].

وكانت حُجَّة سعيد بن المسيب في امتناعه عن البيعة أنه لا يجوز أن يبايع لاثنين في آن واحد، وقال عبد الرحمن بن عبد القارِّي لسعيد بن المسيب، حين قامت البيعة للوليد وسليمان بالمدينة من بعد أبيهما: إني مشير عليك بخصال، قال: وما هن؟ قال: تعتزل مقامك، فإنك تقوم حيث يراك هشام بن إسماعيل - والي المدينة - قال: ما كنت لأغيِّر مقامًا قمته منذ أربعين سنة، قال: تخرج معتمرًا، قال: ما كنت لأنفق مالي وأجهد بدني في شيء ليس فيه نيَّة، ثم قال: فما الثالثة؟ قال: تبايع، قال: أرأيت إن كان الله أعمى قلبك، كما أعمى بصرك - وكان أعمى - فما عليَّ؟ قال رجاء: فدعاه هشام إلى البيعة، فأبى، فكتب فيه إلى عبد الملك، فكتب إليه عبد الملك: مالك ولسعيد؟ ما كان علينا منه شيء نكرهه،

١. المرجع السابق، ص١٨٧، ١٨٨ بتصرف.

٢. سير أعلام النبلاء، الذهبي، مرجع سابق، (٤/ ٢٣١).

فأما إذ فعلت، فاضربه ثلاثين سوطًا، وأوقفه للناس[1].

وكان للفقيه الكبير قبيصة بن ذؤيب دور في تلك الحادثة وجهد طيب أثمر عن إطلاق سراح ابن المسيب؛ إذ لام الخليفة على ما فعل بابن المسيب، وتم إخلاء سبيله من السجن من قِبل والي المدينة الذي سجنه وجلده.

هذا هو موقف سعيد بن المسيب وتمسكه بفتواه، وقد اختلف المؤرخون في أمر سعيد بن المسيب، بأن والي المدينة هو الذي عرَّضه للعقوبة دون أمر عبد الملك، وبعضهم قال: إن عبد الملك هو الذي أمر بذلك، فالذي يعنينا هنا هو موقف سعيد من ولاية العهد للوليد وسليمان، وتعرضه للعقوبة والمحنة مما زاد من حدة الخلاف بينه وبين بني مروان.

والمتأمل في خلاف سعيد بن المسيب رحمه الله لبني أمية وولاتهم، يلحظ التزامه بآداب جمة يجدر الوقوف عندها، وأهمها:

١. أنه على الرغم مما حدث بينه وبين بعض خلفاء بني أمية وولاتهم فإنه يعترف بإمامتهم وشرعية خلافتهم، فهو يعترف لعبد الملك بن مروان وابنه الوليد بإمرة المؤمنين، كما ورد ذلك في قوله لحاجب عبد الملك حين دعاه لمقابلة عبد الملك: ما لأمير المؤمنين حاجة.

كما أنه على الرغم مما صنع به والي المدينة ـ هشام بن إسماعيل ـ فإنه كان يصلي خلفه، وكل ما فعله مقابل إساءته له أن قال: الله بيني وبين من ظلمني، أو اللهم انصرني من هشام، وكان يمتثل أوامرهم فيه، فحين أُخرج من السجن نهوا أن يجالسه أحد، فكان إذا أراد أحد أن يجالسه قال: إنهم قد جلدوني، ومنعوا الناس أن يجالسوني.

٢. ومن أدب خلافه أنه لم يشغل نفسه بسب بني أمية أو ولاتهم، أو التعرض لهم بالقدح وإثارة الناس عليهم، فحين قيل له: ادع على بني أمية، قال: اللهم أعز دينك، وأظهر أولياءك، وأخز أعداءك في عافية لأمة محمد ﷺ.

٣. أنه لم يضع يده مع كل معارض لهم نكاية للأمويين.

٤. أنه على الرغم من كرهه القرب من خلفاء بني أمية ـ لا سيما بني مروان منهم ـ وربما انتقاده لبعض العلماء الذين خالطوهم كقبيصة بن ذؤيب والزهري، على الرغم من ذلك، فإن كرهه لهذا العمل لم يمتد ليشمل نظرته وتقويمه لهم، بل كان يقدر لهم علمهم واجتهادهم، فروي عنه قوله في الزهري: "ما مات من ترك مثلك"[2]، فانظر إلى هذا الأدب في الخلاف بين العلماء حين يختلفون في قضية من القضايا أو موقف من المواقف، فإنه لا يمتد هذا الخلاف ليفسد ذات بينهم أو يشعل فتيل التهم فيما بينهم.

وقد استطاع عمر بن عبد العزيز حين تولى الحجاز في عهد الوليد أن يحسن التعامل مع العلماء بشكل عام، وقدر لهم قدرهم، وجعلهم مستشاريه، وخصَّ سعيدًا بمزيد من التقدير والاحترام، ونتيجة لحسن معاملة عمر بن عبد العزيز له تجاوب سعيد معه، قال ابن كثير: وكان سعيد لا يأتي أحدًا من الخلفاء، وكان يأتي عمر بن

١. المرجع السابق، (٤/ ٢٣١).

٢. السابق، (٥/ ٣٣٧).

عبد العزيز وهو بالمدينة، ومرة أرسل عمر بن عبد العزيز رسولًا إلى سعيد ليسأله في مسألة، فأخطأ الرسول فدعاه، فلما جاء سعيد قال عمر: أخطأ الرسول، إنما أرسلناه يسألك في مجلسك، فانظر كيف كان حرص عمر على تقديره، وانظر أيضًا كيف سارع سعيد إلى المجيء إليه تقديرًا له[1].

هذا هو سعيد بن المسيب رحمه الله عالم المدينة وسيد التابعين، مدرسة الأخلاق والقيم والمبادئ، وهذا موقفه من عبد الملك بن مروان، إنه موقف الرجل المدافع عن المبادئ وعن سنة من سنن النبي ﷺ، فقد تعرض للضرب والإهانة والتنكيل، حتى لا يبايع بيعتين في وقت واحد فيخالف بذلك سنة رسول الله ﷺ، ترى هل يمكن لمثل هذا الرجل أن يستبيح بعد ذلك لنفسه أن يكذب ليدافع عن سنة رسول الله ﷺ، إذا كان يمكن أن يسمى الكذب دفاعًا عن الإسلام؟

لا شك أن ما يدعيه هؤلاء كذب وافتراء يرده التاريخ ويأباه؛ إذ لم يثبت أن سعيد بن المسيب وضع حديثًا يحط من قدر بني أمية حتى ولو كان دفاعًا عن السنة.

رابعًا. الذين وضعوا الأحاديث في مدح آل البيت هم غلاة الشيعة وليس علماء المدينة:

هكذا يقلب المشككون الحقائق، فعلى حين يصف علماء المسلمين وُضَّاع الأحاديث بأنهم فساق وزنادقة، نجد هؤلاء يدَّعون أن علماء المدينة الأتقياء هم أول من قاموا بحركة الوضع في الحديث النبوي لمقاومة بني أمية عن طريق مدح أعدائهم من آل البيت، وغير خافٍ على المشتغلين بعلوم السنة أن الله مدح بعض الصحابة في الكتاب الكريم، وأن رسول الله ﷺ مدح عليًّا، كما مدح أبا بكر وعمر وعثمان وطلحة وعائشة والزبير وأمثالهم من كبار الصحابة، فهنالك بلا شك أحاديث صحيحة في مدح كبار بعض الصحابة ومنهم آل البيت، ولكن الشيعة تزيَّدوا في ذلك، وبدءوا في وضع الأحاديث في فضائل آل البيت نكاية في الأمويين وأشياعهم[2].

وقد أجمع العلماء على أن الشيعة هم أول من قاموا بوضع الحديث ولم يخالف في ذلك أحد، فقد صنعوا أحاديث كثيرة وحرفوا بعض الأحاديث حسب أهوائهم، وفرقهم التي كانت تزداد يومًا بعد يوم.

يقول ابن أبي الحديد ـ وهو أديب شيعي ـ في شرح "نهج البلاغة": "واعلم أن أصل الأكاذيب في أحاديث الفضائل كانت من جهة الشيعة، فإنهم وضعوا في مبدأ الأمر أحاديث في صاحبهم ـ أي علي بن أبي طالب ـ حملهم على وضعها عداوة خصومهم"[3].

قال ابن الجوزي رحمه الله: "فاعلم أن الرافضة ثلاثة صنوف: صنف سمعوا شيئًا من الحديث، فوضعوا أحاديث وزادوا ونقصوا، وصنف لم يسمعوا فتراهم يكذبون على جعفر الصادق، ويقولون: قال جعفر، وقال فلان، والصنف الثالث: عوام جهلة يقولون ما يريدون مما يسوغ في العقل ومما لا يسوغ"[4].

---

١. الدولة الأموية: عوامل الازدهار وتداعيات الانهيار، د. علي محمد الصلابي، مرجع سابق، ص٦٨: ٧١ بتصرف.

٢. السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي، د. مصطفى السباعي، مرجع سابق، ص١٩٠ بتصرف.

٣. شرح نهج البلاغة، عبد الحميد بن هبة الله بن الحسين بن أبي الحديد، تحقيق: محمد أبي الفضل إبراهيم، دار إحياء الكتب العربية، القاهرة، ١٣٧٨هـ/ ١٩٥٩م، (١/ ٤٨، ٤٩).

٤. الموضوعات، ابن الجوزي، مرجع سابق، (١/ ٣٣٨).

وقد اتخذ أسلوبهم في الوضع اتجاهين:

الأول: الوضع نصرة لآرائهم ودواعيهم.

الثاني: الوضع في مثالب مناوئيهم[1].

وقد كثر الوضع منهم حتى أساءوا إلى سمعة العراق، التي سُمِّيت "دار الضرب" تضرب فيها الأحاديث كما تضرب الدراهم، وكان أهل المدينة يتوقَّون أحاديثهم، وكان الإمام مالك يقول: "أنزلوا أحاديث أهل العراق منزلة أحاديث أهل الكتاب: لا تصدقوهم ولا تكذبوهم"[2]، وقال له عبد الرحمن بن مهدي: "يا أبا عبد الله، سمعنا في بلدكم ـ المدينة ـ أربعمائة حديث في أربعين يومًا، ونحن ـ أي في العراق ـ في يوم واحد نسمع هذا كله، فقال له: يا عبد الرحمن، من أين لنا دار الضرب؟ أنتم عندكم دار الضرب، تضربون بالليل وتنفقون بالنهار"[3]، وقال ابن شهاب: "يا أهل العراق، يخرج الحديث من عندنا شبرًا فيصير عندكم ذراعًا"[4]، وقال عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما لجماعة من أهل العراق جاءوا يسألونه أن يحدثهم: "إن من أهل العراق قومًا يكْذِبون ويكذِّبون ويسخرون"[5].

وقال الشافعي: "لم أر أحدًا أشهد بالزور من الرافضة"، وقال حماد بن سلمة: "حدثني شيخ لهم تاب ـ يعني الرافضة ـ قال: كنا إذا اجتمعنا، فاستحسنا شيئًا جعلناه حديثًا"[6].

وهكذا صنع غلاة الشيعة أحاديث كثيرة، فوضعوا أحاديث في مناقب علي ﷺ وأخرى وضعوها في مثالب معاوية والأمويين، وكتب الموضوعات مليئة بأكاذيبهم[7].

فالشيعة إذن هم من وضعوا الأحاديث في مدح آل البيت والطعن في بني أمية، وليس علماء المدينة الأتقياء كما يزعم هؤلاء.

إننا نجد هؤلاء العلماء الأتقياء هم الذين قاوموا هذا الوضع، ووقفوا دون هذه الحركة، حتى ليقول ابن سيرين: "لم يكونوا يسألون عن الإسناد، فلما وقعت الفتنة قالوا: سموا لنا رجالكم، فينظر إلى أهل السنة فيؤخذ حديثهم، وينظر إلى أهل البدع فلا يؤخذ حديثهم"[8].

ولا شك أن أهل البدع المقصودين هنا هم غلاة الشيعة والخوارج ومن سار على طريقهم، لا علماء المدينة الأتقياء الذين قاوموا هذه الطوائف التي تزيدت ووضعت الأحاديث في فضل آل البيت، فهل يمكن أن يفعلوا مثل ذلك ويضعون الأحاديث لهذا الغرض نفسه؟ لقد كان من الأولى، إذا كانوا على استعداد لوضع الأحاديث في ذلك ألا يقاوموا حركة الشيعة،

---

١. قضايا حديثية، أشرف خليفة عبد المنعم السيوطي، مكتبة أولاد الشيخ، القاهرة، د. ت، ص٥٣٣، ٥٣٤ بتصرف.

٢. رفع الملام عن الأئمة الأعلام، ابن تيمية، مرجع سابق، ص٢٣.

٣. منهاج السنة، ابن تيمية، مرجع سابق، (٢/ ٢٠٩).

٤. سير أعلام النبلاء، الذهبي، مرجع سابق، (٥/ ٣٤٤).

٥. الطبقات الكبير، ابن سعد، تحقيق: د. علي محمد عمر، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، ٢٠٠٢م، (٥/ ٨٩).

٦. لسان الميزان، ابن حجر العسقلاني، دار الفاروق الحديثة، القاهرة، ط١، ١٤١٦هـ/ ١٩٩٦م، (١/ ١١).

٧. انظر: السنة قبل التدوين، د. محمد عجاج الخطيب، مرجع سابق، ص١٩٤: ١٩٧.

٨. صحيح مسلم (بشرح النووي)، المقدمة، باب: الإسناد من الدين، (١/ ٨٩).

وأن يسيروا معهم في طريق واحد، فلماذا لم يفعلوا[1]؟

لا شك أن ما ذكرناه من حقائق تؤكد بما لا يدع مجالًا للشك، براءة علماء أهل السنة أو علماء المدينة الأتقياء ـ على حد رأيهم ـ من تهمة وضع الأحاديث على النبي ﷺ، كما يؤكد أن ما أثاره هؤلاء المشككون من غبار حول علمائنا الأثبات لا يعدو أن يكون تحريفًا لحقائق التاريخ وقلبًا لأحداثه®.

الخلاصة:

- لم يكن خلفاء بني أمية من المستبدين ولا المنحرفين عن الدين؛ بل إن هناك كثيرًا من النصوص التاريخية التي تبرئ ساحتهم من التهم الكثيرة التي نسبها إليهم غلاة الروافض وصنائع العباسيين.
- إن التاريخ يذكر بكثير من الإعجاب فتوحات الأمويين، ونشرهم للإسلام، وتوسيع رقعة الدولة الإسلامية، فلماذا يعاديهم علماء الإسلام؟ ولماذا يتهمونهم بالانحراف عن الدين؟
- لم يكن بالمدينة إلا كل عالم تقيٍّ حقًّا، فقد كانوا يتحرون الصدق أشد التحري، وهم الذين تصدوا لحركة الوضع والوضاعين، إذ كانوا يعدُّون الكذب على النبي ﷺ كفرًا، ولا يقبلون توبة من يفعل ذلك.
- لم يكن علماء المدينة هم كل علماء المسلمين في ذلك العصر، حتى يضعوا من الأحاديث ما شاءوا دون أن ينكر عليهم أحد ذلك، بل كان في كل مصر إسلامي علماء أثبات يتصدُّون للوضع والوضاعين.
- إن سعيد بن المسيب عالم المدينة رغم تعرضه للتعذيب على يد عامل بني أمية إلا أنه لم يسب بني أمية ولم يدع عليهم، بل وَكَلَ أمرهم إلى الله.
- كيف لسعيد بن المسيب، هذا العالم الجليل أن يضع أحاديث على النبي ﷺ، وهو الذي لم يتحمل ما تحمَّله إلا دفاعًا عن سنة النبي ﷺ، وليس هناك أي دليل يثبت وضعه ولو لحديث واحد.

وضع الأحاديث في مدح آل البيت كان من غلاة الشيعة وليس علماء المدينة، بل إن هؤلاء العلماء هم الذين تصدوا لهؤلاء الغلاة وبينوا كذبهم على النبي ﷺ.

الشبهة الرابعة عشرة

الادعاء أن تدوين السنة في قصور الأمراء أدى إلى الوضع(*)

مضمون الشبهة:

يشكك بعض المغرضين في صحة السنة النبوية بدعوى أنها دوِّنت في قصور الخلفاء والأمراء من الأمويين والعباسيين، الذين كانوا يملكون الجاه

---

١. السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي، د. مصطفى السباعي، مرجع سابق، ص١٩٠ بتصرف.

® في **"جهود العلماء في الحفاظ على السنة من الوضع"** طالع: الوجه الأول، من الشبهة السابعة عشرة، والوجه الأول، من الشبهة الحادية والعشرين، من هذا الجزء. وفي **"أثر الشيعة في وضع الأحاديث"** طالع: الوجه الثاني، من الشبهة العشرين، من هذا الجزء. وفي **"وضع الشيعة الأحاديث في فضائل علي بن أبي طالب"** طالع: الوجه الأول، من الشبهة الرابعة والعشرين، من هذا الجزء.

(*) الشبهات الثلاثون المثارة لإنكار السنة النبوية، د. عبد العظيم المطعني، مرجع سابق. السنة النبوية حجية وتدوينًا، محمد صالح الغرسي، مرجع سابق.

والسلطان والدرهم والدينار، فقد استغلوا علماء الحديث في تثبيت أركان ملكهم عن طريق اختلاق أحاديث تدعو إلى طاعة الحكام والأمراء، وتدعو إلى اجتناب الفتن والقلاقل، ويستدلون على ذلك بعدة أحاديث منها: "من أطاعني فقد أطاع الله، ومن عصاني فقد عصى الله، ومن أطاع أميري فقد أطاعني، ومن عصى أميري فقد عصاني"، وقوله ﷺ: "من رأى من أميره شيئًا يكرهه فليصبر عليه، فإنه من فارق الجماعة شبرًا فمات إلا مات ميتة جاهلية".

وجوه إبطال الشبهة:

١) لقد كانت علاقة علماء الحديث بالحكام والأمراء ـ في الأغلب ـ علاقة قلقة، فقد كانوا يترفعون عن التردد على قصور الحكام، ومن كانت له منهم علاقة بولاة الأمر، فقد كانت هذه العلاقة علاقة العالم الناصح المرشد والمنتقد في كثير من الأحيان، لا علاقة ضعيف بقوي أو خادع بمخدوع.

٢) لقد كان الحكام من الأمويين والعباسيين على درجة كبيرة من العلم والورع والتقوى تمنعهم من السعي إلى اختلاق أحاديث لأي سبب من الأسباب، بل كان الوضع في السنة النبوية يتم على أيدي أعدائهم من الرافضة والزنادقة.

٣) إن من له إلمام بالحديث النبوي وأغراضه التي قيل من أجلها، لن يعثر على حديث فيه محاباة لحاكم أو أمير، بل سيجد فيها كثيرًا من الأحاديث التي تشدِّد النكير على التصرفات السيئة لولاة الأمور مهما علا سلطانهم.

٤) الحث على طاعة أولي الأمر، والتحذير من الفتن وتفريق كلمة المسلمين لم يكن مقتصرًا على السنة النبوية فحسب، بل إن ذلك من حقائق القرآن وتعاليم الإسلام التي سبقت الخلافات والنزاع حول الحكم.

التفصيل:

أولا. صلة علماء السنة بالملوك والأمراء:

لقد تناسى أعداء السنة النبوية الذين زعموا أن علماء السنة قد دوَّنوا السنة في قصور الأمراء والحكام، وقاموا بوضع الأحاديث لإرضائهم، وتثبيت دعائم ملكهم ـ قد تناسى هؤلاء أن علماء الحديث أنفسهم لم يكونوا يقبلون حديثًا في سنده رجل عُرف بالتردد على الملوك وقبول هداياهم، إلا إذا اتفق على توثيقه وعدالته، ولم يجرب عليه حيدة عن الجادة، بل عُلِم شدته على الملوك.

كما أن علماء الأمة بوجه عام كانت علاقاتهم بالحكام والأمراء قلقة، وكان العلماء يترفعون عن التردد على قصور الحكام وبلاط الأمراء، سواء كانوا فقهاء أو محدثين، وما كانوا يتهاونون في الثورة والاحتجاج على الباطل، وإن اعتصم الباطل بالعروش والصولجانات الرهيبة[1].

ولا ندري كيف تكون الصلة بين أئمة المسلمين الثقات الأثبات، وبين الملوك والأمراء علامة على استغلالهم لهم؟ وقديمًا كان العلماء يتصلون بالخلفاء والملوك دون أن يمس هذا أمانتهم في شيء، فقديمًا تردد الصحابة على معاوية ﷺ وكذلك تردد التابعون.

فهؤلاء الأئمة إذا اتصلوا بهؤلاء الأمراء والملوك، أو

١. الشبهات الثلاثون المثارة لإنكار السنة النبوية، د. عبد العظيم المطعني، مرجع سابق، ص٤٦، ٤٧ بتصرف.

اتصل بهم الملوك، فلا سبيل إلى أن يؤثِّر ذلك في دينهم وأمانتهم وورعهم، والمستفيد منهم على كل حال، هم المسلمون الذين يغدو علماؤهم ويروحون من حلقات العلم إلى مجالس الخلفاء يروون حديثًا، أو يبثُّون حِكمًا، أو يبينون حُكمًا، أو يؤدبون لهم ولدًا، أو يذكرونهم بما للأمة عليهم من حقوق[1].

ومهما يكن من أمر فلم تكن العلاقة بين علماء الحديث والحكام هي علاقة التابع المستجدي، بالمتبوع المستغل الذي يفرض إرادته، بل كانت علاقة العالم الناصح المرشد المنتقد في كثير من الأحيان.

وقد رُوي أن الإمام الزهري دخل على الوليد بن عبد الملك فقال له: "ما حديث يحدثنا به أهل الشام؟ قال: وما هو يا أمير المؤمنين؟ قال: يحدثوننا أن الله إذا استرعى عبدًا رعيته كتب له الحسنات ولم يكتب له السيئات. قال الزهري: باطل يا أمير المؤمنين! أنبيٌّ خليفة أكرم على الله، أم خليفة غير نبيٍّ؟ قال: بل نبي خليفة، قال: فإن الله ﷻ يقول لنبيه داود عليه السلام: ﴿ يَٰدَاوُۥدُ إِنَّا جَعَلْنَٰكَ خَلِيفَةً فِى ٱلْأَرْضِ فَٱحْكُم بَيْنَ ٱلنَّاسِ بِٱلْحَقِّ وَلَا تَتَّبِعِ ٱلْهَوَىٰ فَيُضِلَّكَ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ ۚ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَضِلُّونَ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ لَهُمْ عَذَابٌ شَدِيدٌۢ بِمَا نَسُوا۟ يَوْمَ ٱلْحِسَابِ ﴿٢٦﴾ ﴾(ص)، فهذا وعيد يا أمير المؤمنين لنبي خليفة فما ظنك بخليفة غير نبي؟ قال الوليد: إن الناس ليغوروننا عن ديننا"[2].

فانظر إلى مدى ما تنتجه هذه الصلة من فائدة للأمة بين رجل كالزهري، وبين خليفة كالوليد؟ ثم انظر هل ترى موقف الزهري موقف عالم يخضع لتأثير البيت المالك، ولا يخرج عن هواهم، ويستجيب إلى رغباتهم في وضع الحديث على رسول الله ﷺ، أم هو موقف العالم الناصح ينصح لدين الله والمسلمين، ويذب عن سنة رسول الله ﷺ أكاذيب الوضَّاعين، ويدفع عن خليفة المسلمين وقوعه تحت تأثير الرواة الكذابين، فلا يستمر في ظلم ولا يتمادى في باطل؟

ولننظر كذلك إلى ما رواه ابن عساكر بسنده إلى الشافعي أن هشام بن عبد الملك سأل سليمان بن يسار عن تفسير قوله ﷻ: ﴿وَٱلَّذِى تَوَلَّىٰ كِبْرَهُۥ مِنْهُمْ لَهُۥ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴾(النور: ١١)، فقال هشام: من الذي تولَّى كبره منهم؟ قال سليمان: هو عبد الله بن أبي بن سلول، فقال هشام: كذبت؛ إنما هو علي بن أبي طالب، فقال سليمان بن يسار: أمير المؤمنين أعلم بما يقول، ثم وصل ابن شهاب، فقال له هشام: من الذي تولَّى كبره منهم؟ فقال الزهري: هو عبد الله بن أبي بن سلول، قال هشام: كذبت إنما هو علي بن أبي طالب، قال الزهري (وقد امتلأ غضبًا): أنا أكذب؟ لا أبًا لك! فوالله، لو ناداني منادٍ من السماء أن الله أحلَّ الكذب ما كذبت. حدثني فلان وفلان أن الذي تولَّى كبره منهم هو عبد الله بن أبي بن سلول[3]، وفي القصة: فقال هشام: إنا نهيج الشيخ، مما يدل على أنه لم يكن جادًّا في قوله: كذبت.

ألا ترى في هذه الحادثة ما يدلك على أن الصلة بين العلماء والخلفاء أدنى وأضعف من أن تصل إلى دينهم وأمانتهم؟ رجل يقول لخليفة المسلمين:

١. انظر: السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي، د. مصطفى السباعي، مرجع سابق، ص٢٠٠.

٢. فتح الباري بشرح صحيح البخاري، ابن حجر العسقلاني، مرجع سابق، (١٣/ ١٢٢).

٣. تاريخ دمشق، ابن عساكر، مرجع سابق، (٥٥/ ٣٧١).

"لا أبًا لك"ـ وهي كلمة لا يقولها رجل من العامة لآخر مثله يحترمه ـ لدليل على أن صلتهم بالخلفاء والأمراء ليست صلة ضعيف بقوي، ولا مخدوع بخادع، بل صلة واثق بدينه، يغضب إن كُذِّبَ، ويثور إذا حُرِّفت حقيقة من حقائق التاريخ المتصل بصحابة رسول الله ﷺ، ورجل يزأر في وجه الخليفة زئير الأسد؛ لأنه كذَّبه في تفسير آية من كتاب الله ﷻ خلاف ما يعلم أهل العلم من قبله.

إن الزهري كان من ذلك الطراز الممتاز في تاريخ الإنسانية الذين رباهم الإسلام وأخرجهم للدنيا آيات باهرات في صدق اللهجة وسمو النفس، والترفع عن الكذب ولو كان مباحًا[1]، إن موقف الزهري هذا وجرأته في الحق ـ وهو من أعلام علماء الحديث ـ هو المنهج الذي سار عليه رجال الحديث الأتقياء البررة، ومن شاء المزيد من هذه البطولات فليقرأ سيرة الأئمة الأربعة: أبي حنيفة ومالك والشافعي وأحمد بن حنبل، ليرى مواقفهم الناصعة أمام حكام عصورهم، وتشددهم في إقرار الحق ودفع الباطل، والاعتزاز بكرامة الإيمان والعلم:

- فأبو حنيفة تؤدي به الجفوة بينه وبين الحكام إلى الزج به في غياهب السجون المظلمة الظالمة، ويلقى منيته في السجن كما في بعض الروايات.
- ومالك لـمَّا خالف حكام عصره آذَوه وخلعوا ذراعه، وأصابوه بالأمراض.
- أمَّا الشافعي فقد ضاق به الأمراء ذرعًا، وطاردوه من قطر إلى قطر، دون أن ينيلهم ما يرجون.
- وأما أحمد بن حنبل فكان يقف كالطود العظيم شامخًا بإيمانه وعلمه، ويحل به العذاب الظالم حتى يفقد وعيه، ولا ينحرف قيد أنملة نحو الباطل الذي كانوا يراودونه عليه.

هذه قبسات مضيئة سجلها التاريخ بأحرف من نور للفقهاء والمحدثين[2].

ثم إننا نسأل في النهاية ماذا يمكن أن يبتغي علماء الحديث من مسايرة الحكام والسلاطين، أيبتغون المال أم الشهرة؟ إن التاريخ يشهد بأن المال أو الشهرة لم يستعبدهم، وقد قيل: إنه لم يُر السلاطين والملوك والأغنياء في مجلس أحقر منهم في مجلس الأعمش مع شدة حاجته وفقره.

ترى هل يبلغ الحمق والغباوة بهم أن يبيعوا دينهم وسمعتهم بين المسلمين، وهم لا يطمعون في مال ولا جاه ولا منصب[3]؟!

ثانيًا. كان حكام المسلمين من الأمويين والعباسيين على درجة كبيرة من العلم والتقوى تمنعهم من تحريض الرواة والعلماء على اختلاق الأحاديث:

لقد حرص أعداء الإسلام والسنة المطهرة على أن يصوِّروا لنا الملوك والأمراء من الأمويين والعباسيين بصورة جماعة دنيويين، كانوا في حياتهم العادية جاهليين، لا يمتُّون إلى تعاليم الإسلام وآدابه بصلة، وهذا افتراء على الواقع والتاريخ؛ فالنصوص التاريخية التي تمثِّل لنا العصر الأموي والعباسي، فيها أخبار

١. السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي، د. مصطفى السباعي، مرجع سابق، ص٢٠٠: ٢٠٢ بتصرف.

٢. الشبهات الثلاثون المثارة لإنكار السنة النبوية، د. عبد العظيم المطعني، مرجع سابق، ص٤٨.

٣. السنة النبوية في كتابات أعداء الإسلام، د. عماد الشربيني، مرجع سابق، (١/ ٤٣٨) بتصرف.

تناقلتها الألسنة دون تحقيق، وهي من وضع غلاة الشيعة والروافض الذين أحدثوا الفتنة في صفوف الأمة الإسلامية، ومن هنا فلا يصح الاعتماد ـ دونما تمحيص ـ على كتب الأخبار وحدها فيما يتعلق بالأمويين والعباسيين.

هذا من ناحية، ومن ناحية أخرى (كما يقول د. مصطفى السباعي): فإنه على الرغم من هذا فإنا نجد نصوصًا كثيرة تكذِّب أعداء السنة فيما رموا به أمراء الأمويين والعباسيين، من انحراف عن الإسلام وتحدٍّ لأحكامه، فابن سعد يروي لنا في طبقاته عن نسك عبد الملك وتقواه قبل الخلافة، مما جعل الناس يلقبونه بحمامة المسجد، حتى لقد سُئل ابن عمر ﷺ: "أرأيت إذا تفانى أصحاب رسول الله ﷺ من نسأل؟ فأجابهم: سلوا هذا الفتى وأشار إلى عبد الملك".

وهذا الإمام مالك قد احتج بقضاء عبد الملك بن مروان في موطئه، وأبرزه في جملة قواعد الشريعة، أما أبوه مروان بن الحكم فأقضيته وفتاواه كثيرة في الموطأ، وفي الصحيح عن عبد الله بن دينار قال: "شهدت ابن عمر حيث اجتمع الناس على عبد الملك قال كتب: إني أقر بالسمع والطاعة لعبد الله عبد الملك أمير المؤمنين، على سنة الله وسنة رسوله ﷺ ما استطعت، وإن بنيَّ قد أقروا بمثل ذلك"[1].

ونرى مثل ذلك في الوليد بن عبد الملك، فلقد أنشئت في عصره أكثر المساجد المعروفة اليوم، حتى كان عصره للمسلمين عصرًا عمرانيًّا، ومثل ذلك يقال في بقية الخلفاء: بما فيهم يزيد بن معاوية الذي اتهم كذبًا وزورًا بأكاذيب من صنع الرافضة.

يقول العلامة ابن خلدون مدافعًا عن أمراء الدولة الأموية: "... وإن كانوا ملوكًا لم يكن مذهبهم في الملك مذهب أهل البطالة والبغي، إنما كانوا متحرِّين لمقاصد الحق جهدهم، إلا في ضرورة تحملهم على بعضها، مثل خشية افتراق الكلمة الذي هو أهم لديهم من كل مقصد، يشهد لذلك ما كانوا عليه من الاتباع والاقتداء، وما علم السلف من أحوالهم ومقاصدهم، فقد احتجَّ مالك في الموطأ بعمل عبد الملك، وأما مروان فكان في الطبقة الأولى من التابعين، وعدالتهم معروفة ثم تدرج الأمر في ولد عبد الملك، وكانوا من الدين بالمكان الذي كانوا عليه"[2].

ويقول أيضًا مدافعًا عن أمراء الدولة الأموية والعباسية معًا في معرض دفاعه عن أخذ معاوية البيعة لابنه يزيد: "ثم إنه وقع مثل ذلك من بعد معاوية من الخلفاء الذين كانوا يتحرون الحق ويعملون به، مثل عبد الملك وسليمان من بني أمية، والسفاح، والمنصور، والمهدي، والرشيد من بني العباس، وأمثالهم ممن عُرفت عدالتهم، وحسن رأيهم للمسلمين، والنظر لهم، ولا يُعاب عليهم إيثار أبنائهم وإخوانهم، وخروجهم عن سنن الخلفاء الأربعة في ذلك، فشأنهم غير شأن أولئك الخلفاء، فإنهم كانوا على حين لم تَحْدُث طبيعة الملك وكان الوازع دينيًّا"[3]، وهو حفظ وحدة المسلمين، وإنه لفي رواية الإمام مالك في موطئه لأمراء بني أمية مثل عبد الملك بن مروان وأبيه مروان،

١. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: الأحكام، باب: كيف يبايع الإمام الناس، (١٣/ ٢٠٥)، رقم (٧٢٠٣).

٢. المقدمة، ابن خلدون، دار القلم، بيروت، ط٦، ١٤٠٦هـ/ ١٩٨٦م، ص٢٠٦.

٣. المرجع السابق، ص٢١١.

وجمعه لموطئه في أيام بني العباس، والدولة لهم، والحكم بأيديهم ـ لأكبر دليل على أن كثيرين من العلماء قد تحرَّوا المصداقية بعيدًا عن تأثير القوى المختلفة المتنازعة.

فلم يكن لهذا الصراع ـ في الغالب ـ تأثير على علماء المسلمين فيما يحفظون، ويدونون من حديث النبي ﷺ وإلا فلمَ لمْ يغيِّر وينكر أمراء بني العباس ما في الموطأ؟

فأين ما زعمه أعداء الإسلام من استغلالهم لعلماء المسلمين في وضع ما يوافق رغباتهم؟ نعم كان هناك من يتقرب إلى الملوك والأمراء بوضع ما يوافق فعلهم، ولكن هؤلاء الأدعياء لم يكونوا يمتُّون إلى العلم بصلة، وهم غير العلماء الذين نهضوا لجمع الحديث وتدوينه ونقده، وفي نفس الوقت لم يغفل الأمراء عن كذبهم، كما حدث من غيّاث بن إبراهيم النخعي مع الخليفة المهدي العباسي لما رآه يلعب بالحمام فحدثه بحديث أبي هريرة ﷺ: "لا سبق إلا في نصل أو خف أو حافر"[1]، وزاد فيه: "أو جناح"، فأمر له المهدي بعشرة آلاف درهم، فلما قام قال المهدي: أشهد أن قفاك قفا كذاب على رسول الله ﷺ، وإنما استجلبت ذلك أنا، فأمر بذبح الحمام فذبحت[2].

وقد أبطل بعض العلماء هذه القصة؛ لأن سبق الحمام لم يكن محرمًا في أي وقت، وقد مارسه المسلمون في كل مكان وزمان بإجازة النبي ﷺ، فلا يحتاج المهدي لمن يسوق له حديثًا حتى يباح له، كما أنه لا يُستساغ أن يكافئ المهدي مَنْ يكذب على رسول الله ﷺ، وهو الذي كان يقتل الزنادقة[3].

وعلى فرض صحة القصة، فإن المهدي لم يكن مغفلًا ولا جاهلًا، بل كان عاقلًا عالمًا، من الملوك الذين ينشأون في رحاب العلم الذي هو شرط من شروط الولاية، فعامل المتزلِّف إليه بجود الملوك، وأراد قطع السبب الذي تزلف به الكذاب، وفطم نفسه عن التعلُّق بالحمام فذبحها ـ ولم يأت في الخبر أنه طرحها ـ ولم ينتفع بها آكل، ومثل هذا لايغيب عن مثل الخليفة المهدي العالم الذي نكل بالزنادقة أيما تنكيل أيام دولته، وعيَّن لهم رجلًا سماه "صاحب الزنادقة"، وكل إليه أمر إبادتهم والقضاء عليهم، وجاء عنه أنه قال: "والله لئن عشت لأقتلنَّ هذه الفرقة كلها حتى لا أترك منها عينًا تطرف".

وخلاصة القول: أن ما وقع من وضع أثناء تدوين السنة في أيام الأمويين والعباسيين، وقع من غلاة الرافضة، والزنادقة، وغيرهم ممن لا يمتُّون إلى العلم بصلة، وأمثال هؤلاء هم الذين كانوا في صراع دائم مع الدولة الأموية والعباسية، أما ما يزعمه أعداء الإسلام والسنة المطهرة، بأن الوضع أثناء التدوين وقع من العلماء الذين دأبوا على الوضع في السنة المطهرة نتيجة إغراء من الحكام المسلمين فهو كذب وافتراء[4]، فهؤلاء الحكام الذين عاصروا تدوين السنة كانوا على

١. صحيح: أخرجه الترمذي في سننه (بشرح تحفة الأحوذي)، كتاب: الجهاد، باب: ما جاء في الرهان والسبق، (٥/ ٢٨٧)، رقم (١٧٥٢). وصححه الألباني في صحيح وضعيف سنن الترمذي برقم (١٧٠٠).

٢. تاريخ دمشق، ابن عساكر، مرجع سابق، (٥٣/ ٤٢٥).

٣. كيف ولماذا التشكيك في السنة، د. أحمد عبد الرحمن، مرجع سابق، ص٤٣ بتصرف.

٤. السنة النبوية في كتابات أعداء الإسلام، د. عماد السيد الشربيني، مرجع سابق، (١/ ٤٣٩: ٤٤٣) بتصرف.

درجة كبيرة من العلم والتقوى والورع تمنعهم من إغراء العلماء بوضع الأحاديث أو غير ذلك®.

ثالثًا. كثرة الأحاديث التي تشدد النكير على التصرفات السيئة لولاة الأمور، وخلو السنة من أحاديث تحابي الأمراء والحكام:

إننا نعجب حقًّا أشد العجب من هؤلاء الذين يشككون في صحة السنة النبوية بدعوى أنها دُوِّنت في قصور الحكام والأمراء، وإننا نسأل هؤلاء: هل لو كانت السنة دُوِّنت في قصور السلاطين تبعًا لأهوائهم - كما تزعمون - كنا نجد فيها مثل هذا الحديث الذي فيه أن رجلًا جاء إلى النبي ﷺ فقال: "أي الجهاد أفضل؟ فقال: كلمة حق عند إمام جائر"[1]؟!

فمن هو السلطان الذي يسمح بتدوين هذا الحديث وأمثاله في قصره، ويمنح واضعه العطايا؟ أليس في هذا الحديث تحريض وترغيب في التصدِّي للسلاطين والإنكار عليهم؟ وأنت ترى أن هذا الحديث يجعل مقاومة الظَّلَمة أعلى مرتبة من مراتب الجهاد[2].

وهل لو كانت السنة قد دونت في قصور السلاطين تبعًا لأهوائهم كنا نجد فيها هذا الحديث: "من بايع أميرًا عن غير مشورة المسلمين فلا بيعة له ولا بيعة للذي بايعه"[3]، إن هذا الحديث يسدُّ منافذ كثيرة يمكن من خلالها أن يستبد الحكام بأمور المسلمين.

وهناك أحاديث كثيرة دوَّنها المحدثون، تدل دلالة قاطعة على أن السنة لم تدوَّن في قصور الخلفاء والأمراء تبعًا لأهوائهم؛ نذكر منها على سبيل المثال:

- أخرج الطبراني عن أبي أمامة عن رسول الله ﷺ أنه قال: "صنفان من أمتي لن تنالهما شفاعتي: إمام ظلوم غشوم، وكل غال مارق"[4].
- عن أبي وائل عن عبد الله بن مسعود أن رسول الله ﷺ قال: "أشد الناس عذابًا يوم القيامة رجل قتل نبيًّا أو قتله نبي، وإمام ضلالة"[5].
- أخرج أحمد عن عمرو بن مرة أن رسول الله ﷺ قال: "ما من إمام أو والٍ يُغلق بابه دون ذوي الحاجة والخلَّة والمسكنة، إلا أغلق الله ﷻ أبواب السماء دون حاجته وخلته ومسكنته"[6].
- وأخرج الحاكم عن حذيفة ﷺ قال: "يكون

® في **"تقديم الأمويين خطبة العيد على الصلاة لا يعني وضعهم للأحاديث"** طالع: الوجه الثاني، من الشبهة الثانية عشرة، من هذا الجزء. وفي **"تديُّن الخلفاء الأمويين وحرصهم على مصلحة الإسلام والمسلمين"** طالع: الوجه الأول، من الشبهة الثالثة عشرة، من هذا الجزء. وفي **"أحاديث فضائل الأمويين في صحيحي البخاري ومسلم"** طالع: الوجه الأول، من الشبهة الرابعة والعشرين، من الجزء الخامس (الأئمة والرواة).

١. صحيح: أخرجه أحمد في مسنده، مسند الكوفيين، حديث طارق بن شهاب ﷺ، رقم (١٨٨٤٨). وصححه شعيب الأرنؤوط في تعليقه على المسند.

٢. الشبهات الثلاثون المثارة لإنكار السنة النبوية، د. عبد العظيم المطعني، مرجع سابق، ص٤٦ بتصرف.

٣. صحيح: أخرجه الإمام أحمد في مسنده، مسند العشرة المبشرين بالجنة، مسند عمر بن الخطاب، (١/ ٣٢٧)، رقم (٣٩١). وصححه أحمد شاكر في تعليقه على المسند.

٤. صحيح: أخرجه الطبراني في المعجم الكبير، كتاب: الخلافة، باب: في أئمة الظلم، (٥/ ٢٣٥)، رقم (٨٠٠٥). وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة برقم (٤٧٠).

٥. صحيح: أخرجه أحمد في مسنده، مسند المكثرين من الصحابة، مسند عبد الله بن مسعود، (٥/ ٣٣٣)، رقم (٣٨٦٨). وصححه أحمد شاكر في تعليقه على المسند.

٦. صحيح لغيره: أخرجه أحمد في مسنده، مسند الشاميين، حديث عمرو بن مرة الجهني ﷺ، رقم (١٨٠٦٢). وقال عنه شعيب الأرنؤوط في تعليقه على المسند: صحيح لغيره.

أمراء يعذبونكم ويعذبهم الله"[1].

- وأخرج أحمد عن أبي هريرة عن النبي ﷺ أنه قال: "ثلاثة لا ينظر الله - يعني إليهم - يوم القيامة؛ الإمام الكذاب، والشيخ الزاني، والعامل المزهو"[2].

- وأخرج البخاري ومسلم عن معقل، سمعت رسول الله ﷺ يقول: "ما من عبد يسترعيه الله رعية، يموت يوم يموت وهو غاشٌ لرعيته، إلا حرَّم الله عليه الجنة"[3].

- ما روي عن عبادة بن الصامت ﷺ قال: "بايعنا رسول الله ﷺ على السمع والطاعة في العسر واليسر، والمنشط والمكره، وعلى أثرة علينا، وعلى ألا ننازع الأمر أهله، وعلى أن نقول بالحق أينما كنا، لا نخاف في الله لومة لائم"[4].

إن ما ذكرناه آنفًا من أحاديث وغيرها كثير تسد منافذ كثيرة يمكن من خلالها أن يستبد الحكام بأمور المسلمين، فمن هو السلطان الذي يسمح بوضع هذه الأحاديث في قصره؟ ويمنح العطايا الجزيلة لمن يلف حبل المشنقة حول عنقه[5]؟

إننا نسأل هؤلاء المشككين في تدوين السنة النبوية: ماذا تقولون في هذه الأحاديث التي ظاهرها مجابهة السلطان إذا أمر بالمعاصي أو استحلها، أو عطَّل حدًّا من حدود الله؟ وماذا تقولون في تلك الأحاديث التي تشدد النكير على ولاة الأمور، وتتوعدهم بالعذاب الأليم إذا ظلموا الرعية؟

إن الذين رووا هذه الأحاديث هم الذين رووا لنا بقية السنة النبوية، وهذا إنما يدل على أنه ليس ثمة مصلحة لهؤلاء المحدثين والفقهاء إلا خدمة هذا الدين، وأنهم ليسوا أداة في أيدي الحكام يُسَخِّرونها متى شاءوا، وكيف شاءوا كما يزعم الزاعمون[6].

رابعًا. الأمر بطاعة أولي الأمر، واجتناب الفتن، من حقائق القرآن وتعاليم الإسلام التي سبقت النزاع حول الحكم:

إن ما يزعمه أعداء السنة من أن أحاديث طاعة أولي الأمر، وأحاديث اجتناب الفتن قد وضعها أهل الحديث لتثبيت أنظمة الحكم، فتلك دعوى يردها النقل والنظر، يقول الأستاذ الصديق بشير: "**فأما النقل**: فإن الأحاديث التي ذكروها ومعظمها في الصحيحين اللذين هما أصح كتب السنة، وهي تدعو إلى طاعة الحكام والأمراء، وتدعو إلى اجتناب الفتن والنجاة من شرورها، ويظن أنها وُضعت من أجل تثبيت الحكام، إما بطاعتهم، أو باعتزال الأمر وتركه، فهذه الأحاديث

١. صحيح: أخرجه الحاكم في مستدركه، كتاب: الفتن والملاحم، (٤/ ٤٨٢)، رقم (٨٣٤٢). وقال الحاكم: صحيح، وقال عنه الذهبي: على شرط البخاري ومسلم.

٢. صحيح: أخرجه أحمد في مسنده، مسند المكثرين من الصحابة، مسند أبي هريرة ﷺ، (١٨/ ١٧١)، رقم (٩٥٩٢). وصححه أحمد شاكر في تعليقه على المسند.

٣. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: الأحكام، باب: من استرعى رعية فلم ينصح، (١٣/ ١٣٥)، رقم (٧١٥٠). صحيح مسلم (بشرح النووي)، كتاب: الإيمان، باب: في باب استحقاق الوالي الغاش لرعيته النار، (٢/ ٥٥٦)، رقم (٣٥٦).

٤. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: الأحكام، باب: كيف يبايع الإمام الناس، (١٣/ ٢٠٤)، رقم (٧١٩٩).

٥. الشبهات الثلاثون المثارة لإنكار السنة، د. عبد العظيم المطعني، مرجع سابق، ص٤٦ بتصرف.

٦. ضوابط الرواية عند المحدثين، الصديق بشير نصر، منشورات كلية الدعوة الإسلامية، ليبيا، ط١، ١٩٩٢م، ص٣٤٢: ٣٤٧.

ـ لو افترضنا جدلًا صحة ادعائهم ـ يؤكدها القرآن الكريم ويصدقها، قال ﷻ: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ مِنكُمۡ ﴾ (النساء: ٥٩)، وقال الله ﷻ ذامًّا الفتن ومحذرًا من الارتكاس فيها: ﴿ وَٱتَّقُواْ فِتۡنَةٗ لَّا تُصِيبَنَّ ٱلَّذِينَ ظَلَمُواْ مِنكُمۡ خَآصَّةٗ ﴾ (الأنفال: ٢٥)، وقال الله ﷻ: ﴿ وَٱلۡفِتۡنَةُ أَشَدُّ مِنَ ٱلۡقَتۡلِ ﴾ (البقرة: ١٩١).

وكون الفتنة أشد من القتل؛ لأن شرورها لا تنقطع كالنار لا تُبقي على شيء، فهذا إذن أكبر دليل على أن مجموع تلك الأحاديث التي تحض على الطاعة، وتجنب الفتن، سبقت الخلافات والنزاع حول الحكم.

وأما النظر: فإنه يكذِّب هذا الادعاء؛ لأن اجتماع الفقهاء أو أهل الحديث أو جميعهم على وضع هذه المبادئ ـ كما يزعم الزاعمون ـ لا يمكن أن يتحقق، واجتماعهم على الكذب على رسول الله ﷺ لا يتأتى، ففي زمن بني أمية كان هناك كثير من الصحابة أمثال: أبي هريرة (ت: ٥٩هـ)، والنعمان بن بشير(ت: ٦٤هـ)، وعبد الله بن عمرو (ت: ٦٥هـ)، وعبد الله بن عباس (ت: ٦٨هـ)، وعبد الله بن عمر (ت: ٧٣هـ)، وأنس بن مالك (ت: ٩٣هـ).

وكان هناك عدد كبير من الفقهاء والأعلام أمثال: سعيد بن المسيب (ت: ٩١هـ)، وعروة بن الزبير (ت: ٩٤هـ)، وخارجة بن زيد (ت: ١٠٠هـ)، وأمثال: الشعبي (ت: ١٠٥هـ)، وسالم بن عبد الله (ت: ١٠٦هـ)، وابن سيرين (ت: ١١٠هـ)، وهذه الدولة العباسية بدأت بخلافة أبي العباس السفاح سنة ١٣٢هـ، وكان ممن حضر قيامها من أئمة الفقهاء ربيعة الرأي (ت: ١٣٤هـ)، وعطاء الخراساني(ت: ١٣٥هـ)، والأوزاعي (ت: ١٥٧هـ)، وأئمة المذاهب الأربعة.

فهل من الممكن أن يتفق أمثال هؤلاء ـ وهم من هم في الورع والعلم ـ على تثبيت نظام من الأنظمة، ودعوة الناس إلى مؤازرته والخضوع له، ولو أدى بهم ذلك إلى اختلاق الأحاديث، لتأكيد هذه الدعوى، وكأنهم شرذمة من المتآمرين؟ وإذا صح لغيرهم أن يفعلوا ذلك فهل يرضى هؤلاء بذلك، وهم يعلمون أنه خطر يهدد الإسلام، وأن السكوت عليه خيانة للمسلمين؟

ويحق لنا أن نسأل: كيف ترضى الفرق الأخرى، التي تنازع نظام الحكم القائم، بهذا الصنيع وهي تعلم أنه دسٌّ واختلاق؟ والعقل يقول: إنه لو أحسَّ هؤلاء بأن تلك الأحاديث موضوعة لغرض تثبيت نظام الحكم الذي ينازعونه لشنَّعوا بذلك أيما تشنيع، ولشهَّروا بواضعيها أيما تشهير، ولكن هذا لم نجده؛ لأنه لم يصح إلا في ذهن أعداء السنة، وقد فاتهم أن عصر بني أمية وبني العباس لم يخل من علماء نقد الحديث، وهم علماء الجرح والتعديل أمثال: شعبة بن الحجاج (ت: ١٥٩هـ)، وسفيان الثوري (ت: ١٦١هـ)، وعبد الرحمن بن مهدي (ت: ١٩٨هـ)، ويحيى بن سعيد القطان (ت: ١٩٨هـ)، هؤلاء وغيرهم هم الذين غربلوا الحديث، وحذفوا الموضوعات وأظهروها، فهل غابت عنهم تلك الأحاديث التي ذكرها أعداء الإسلام، ومعظمها في الصحيحين، حتى يأتي أدعياء العلم في آخر الزمان ليبيِّنوا لنا أنها موضوعة؟

وحتى لو افترضنا أن أعداء السنة لا يقصدون بزعمهم هذا أن هؤلاء العلماء وضعوا هذه الأحاديث ـ أي اختلقوها ـ فإن مجرد تسخيرهم لها لتثبيت دعائم

الحكم الأموي تارة، والحكم العباسي تارة أخرى، مسبَّة أيضًا، وفرية لا يقولها عاقل.

هذا من ناحية، ومن ناحية أخرى فإن المتأمل يجد أن إشاعة هذه الأحاديث النبوية مصلحة للناس قبل أن تكون مصلحة للحكام؛ لأنه في أغلب الفتن لا يتأذى بويلاتها إلا الناس، ولا يبلغ الحكام إلا دخانها، وفي الفتن تختلط الأمور وتتداخل، فيدعي كل طرف فيها أنه على حق، وأن غيره على باطل، ومن لم يتبين أي الأطراف على حق، كان أولى به أن يعتزل الفتن.

كما أن الإسلام جاء داعيًا إلى التكتل والجماعة، وحذر من الفرقة والانقسام؛ لأن هلاك المسلمين في تفرقهم شيعًا وأحزابًا، يقول ﷻ: ﴿ وَٱعْتَصِمُواْ بِحَبْلِ ٱللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُواْ ﴾ (آل عمران: ١٠٣)، ويقول الله ﷻ: ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ فَرَّقُواْ دِينَهُمْ وَكَانُواْ شِيَعًا لَّسْتَ مِنْهُمْ فِى شَىْءٍ ﴾ (الأنعام: ١٥٩)، ويقول ﷻ: ﴿ وَلَا تَكُونُواْ كَٱلَّذِينَ تَفَرَّقُواْ وَٱخْتَلَفُواْ مِنۢ بَعْدِ مَا جَآءَهُمُ ٱلْبَيِّنَٰتُ ﴾ (آل عمران: ١٠٥).

والأحاديث النبوية التي تدعو إلى الجماعة، وعدم الخروج عنها توضح هذه الحقيقة القرآنية، حقيقة أن فساد أمر المسلمين بافتراقهم، وهي حقيقة يعيها جيدًا أعداء السنة، إلا أنهم يتجاهلونها ليزعموا أن هذه الأحاديث موضوعة لخدمة الحكام، وذلك بعدم دفع المسلمين إلى الخروج على الحكام ولو كانوا جائرين، وتجاهلوا أن من شرع المسلمين عدم الخروج على السلطان لجور أو ظلم ما لم يأمر بمعصية"[1].

يقول شارح العقيدة الطحاوية: "قد دل الكتاب والسنة على وجوب طاعة أولي الأمر ما لم يأمروا بمعصية، فتأمل قوله ﷻ: ﴿ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِى ٱلْأَمْرِ مِنكُمْ ﴾ (النساء: ٥٩)، كيف قال: وأطيعوا الرسول، ولم يقل: وأطيعوا أولي الأمر منكم؛ لأن أولي الأمر لا يفردون بالطاعة، بل يطاعون فيما هو طاعة لله ورسوله، وأعاد الفعل مع الرسول؛ للدلالة على من أطاع الرسول فقد أطاع الله، فإن الرسول لا يأمر بغير طاعة الله، بل هو معصوم في ذلك، وأما ولي الأمر فقد يأمر بغير طاعة الله، فلا يُطاع إلا فيما هو طاعة لله ورسوله ﷺ.

وأما لزوم طاعتهم وإن جاروا؛ فلأنه يترتب على الخروج عن طاعتهم من المفاسد أضعاف ما يحصل من جورهم، وقلَّ من خرج على إمام إلا كان ما تولَّد عن فعله من الشر أعظم ما تولد من الخير"[2].

إذن فطاعة ولي الأمر، والتحذير من الفتن والفرقة من حقائق القرآن الكريم، ومن أبرز تعاليم الإسلام، ولم يكن مقتصرًا على السنة النبوية فحسب، حتى يزعم الزاعمون أن علماء الحديث قد اختلقوا الأحاديث في ذلك إرضاءً للحكام والأمراء، وتثبيتًا لدعائم ملكهم.

بل إن من الحقائق التي لا مراء فيها أن علماء الحديث "كانوا حفظة الشريعة وحرَّاس الأرض: فهم فرسان هذا الدين؛ وقفوا بالمرصاد لحركة الوضَّاعين من أعداء الإسلام، وأسفر صمودهم عن أدق منهج وأحكمه في نقد الروايات وتمحيصها، والتمييز بين غثها وثمينها، فأبلوا في ذلك أحسن البلاء وبرزوا في هذا المضمار، واستحدثوا فيه العلوم وقعدوها، وضبطوها وأصّلوها، وجاءوا بالعجب العجاب في حفظ السنة

١. المرجع السابق، ص٣٤٢: ٣٤٧.

٢. شرح العقيدة الطحاوية، ابن أبي العز الحنفي، (١/ ٢٥٢).

المطهرة"[1]، فكانوا آية تصدق آية ﴿ إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا ٱلذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُۥ لَحَٰفِظُونَ ۝٩ ﴾ (الحجر).

وخلاصة القول: أن هذه الأحاديث التي استدل بها الزاعمون أحاديث صحيحة، ولم تدوَّن في قصور الأمراء أو وضعت لإرضاءهم كما يزعمون، وإنما هي أحاديث يؤيدها القرآن الكريم أيضًا، فلا مجال للقول بأنها من اختلاق المحدِّثين لطاعة الخلفاء.

الخلاصة:

- لم تكن علاقة العلماء عمومًا ومنهم علماء الحديث بالحكام علاقة وطيدة، بل كانت قلقة لدرجة أن بعضهم لا يقبل حديثًا في سنده رجل عُرف بالتردُّد على أبواب الملوك، كما كانوا يترفعون عن التردد عليهم، ولم يكونوا يتهاونون في الاحتجاج على الباطل، حتى ولو صدر من أصحاب القصور والصولجانات، ومن كانت له منهم علاقة بأحد الحكام، فهذه العلاقة لم تكن علاقة تابع بمتبوع، بل كانت علاقة عالم مرشد ناصح لأولي الأمر، طاعته واجبة في المعروف، كما أن نصيحته واجبة أيضًا.
- لم يكن ولاة الأمر من الأمويين والعباسيين جماعة دنيويين كما صورتهم الأخبار التي وضعها أعداؤهم من الشيعة، بل كانوا على درجة كبيرة من العلم والتقوى، تمنعهم من أن يشجعوا أحدًا على وضع واختلاق أحاديث على النبي ﷺ، ويكفينا أن نعلم أن الإمام مالكًا قد احتج بقضاء عبد الملك بن مروان في موطئه، وكذلك بأقضية أبيه مروان وفتاويه، كما أن غالب خلفاء بني العباس قد عُرفوا بتحري الحق والعمل به، مثل: السفاح، والمنصور، والمهدي، والرشيد، وقد جمع مالك موطأه في عصر بني العباس.
- إن المتأمل في السنة النبوية يجد العديد من الأحاديث التي تشدد النكير على تصرفات ولاة الأمور، وتتوعدهم بعذاب شديد إذا ظلموا، وتحث على قول الحق عند السلطان الجائر، فهل لو دوِّنت السنة في قصور السلاطين تبعًا لأهوائهم كنا نجد مثل هذه الأحاديث.
- لقد حث القرآن الكريم في كثير من آياته على وجوب طاعة أولي الأمر، كما حذر من الفتنة التي تؤدي إلى تشتيت كلمة المسلمين، فهذا إذن مبدأ قرآني وجد قبل أن يكون هناك نزاع على الحكم، هذا من ناحية، ومن ناحية أخرى فإن إشاعة الأحاديث التي تدعو إلى طاعة الحكام وتجنب الفتن تحقق مصلحة عامة الناس قبل أن تكون مصلحة للحكام؛ لأن أغلب الفتن لا يتأذى بويلاتها إلا العامة، ولا يبلغ الحكام إلا دخانها، كل هذا يؤكد أنه لا مصلحة للحكام في اختلاق مثل تلك الأحاديث.

---

١. الاتجاهات الفقهية عند أصحاب الحديث في القرن الثاني الهجري، د. عبد المجيد محمود، مكتبة الخانجي، القاهرة، ١٤٠٠هـ/ ١٩٨٠م، ص٣.

الشبهة الخامسة عشرة

اتهام الفقهاء بوضع الأحاديث لإرضاء خلفاء بني العباس(*)

مضمون الشبهة:

يدَّعي بعض المغرضين أن الفقهاء كانوا يضعون الأحاديث المزوَّرة من أجل إرضاء خلفاء بني العباس وإشباع نزواتهم، ويستدلون على ذلك بما يلي:

- قصة غيَّاث بن إبراهيم النخعي الكوفي مع الخليفة المهدي الذي كان يهوى سباق الحمام؛ إذ تمكَّن المهدي من إقناع غيَّاث بأن يسند حديثًا في هذا الصدد؛ فقال: "لا سباق إلا في خفٍّ أو حافر أو جناح"، فأجزل له المهدي العطاء، وواصل هوايته.
- أن الفقهاء كانوا يحضرون مجالس الخلفاء التي يُشرب فيها الخمر، فيتناقشون في أثنائها في حد شرب الخمر، وقد وجدوا للخليفة العباسي الراضي - الذي كان يلتزم بتحريم الخمر - من يحدِّثه عن عائشة عن النبي ﷺ أنه قال: "إن خفتم أن تسكروا فاكسروا حدته بالماء". رامين من وراء ذلك إلى إيهام المسلمين بأن السنة التي بين أيديهم من وضع الفقهاء لإرضاء الخلفاء.

وجوه إبطال الشبهة:

١) لقد أجمع المسلمون على جواز المسابقة في الجملة، فالمسابقة بغير عوض تجوز مطلقًا من غير تقييد بشيء معين، كالمسابقة على الأقدام والسفن والطيور (وفيها الحمام بطبيعة الحال) والبغال والحمير، ومن هنا لم يكن المهدي بحاجة إلى تزوير حديث لممارسة هوايته.

٢) من المعروف بين علماء الحديث والفقهاء أن غيَّاثًا لم يكن معدودًا بين المحدِّثين، فقد نبذه المحدثون كما نبذوا المئات من أمثاله، والمهدي نفسه كان يعلم أن الرجل كذَّاب، وقد قال لما قام غيَّاث من عنده: "أشهد أن قفاك قفا كَذَّاب"، وهذا دليل على أن المسلمين كانوا قادرين على كشف المزوِّر من الأحاديث، وتمييز صحيحها من سقيمها.

٣) لا شك أن اتهام الفقهاء بهذه التهمة من الظلم البيِّن، فكيف يعقل أن يكونوا فقهاء ومحدِّثين، ويشربون الخمر، ويحضرون مجالسها، فضلا عن وضع أحاديث تُحِلُّها، وهم الذين دافعوا عن السنة ومحَّصوها وميزوا صحيحها من سقيمها؟! كما أن فضائل الراضي تنفي عنه ما نُسب إليه؛ إذ كيف يلتزم بالأحاديث الصحيحة التي تبين حرمة الخمر وتوضح حده، ثم يسوِّغ لنفسه أن يقبل حديثًا موضوعًا ومكذوبًا على النبي ﷺ في إباحتها؟!

التفصيل:

أولا. إجماع العلماء على جواز المسابقة في الجملة بغير عوض ودون تقييد بشيء:

إن المسابقة جائزة بالسنة والإجماع، أما السنة فقد روي أن النبي ﷺ سابق بين الخيل المضمَّرة[1] وبين التي لم تضمَّر[2]، وقد أجمع علماء المسلمين على جواز المسابقة.

(*) كيف ولماذا التشكيك في السنة، د. أحمد عبد الرحمن، مرجع سابق.

١. تضمير الخيل: تقليل علفها مدة حتى يخف لحمها وتقوى على الجري.

٢. انظر: صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: الجهاد والسير، باب: السبق بين الخيل، (٦/ ٨٣)، رقم (٢٨٦٨).

والمسابقة مستثناة من ثلاثة أمور ممنوعة: هي القمار، وتعذيب الحيوان لغير الأكل، وحصول العِوَض والمعوض عنه لشخص واحد، وذلك إذا قُدِّم العوض لكلا المتسابقين ليأخذه السابق.

والمسابقة نوعان: مسابقة بغير عِوَض، ومسابقة بعوض.

أما المسابقة بغير عوض: فتجوز مطلقًا من غير تقييد بشيء معين كالمسابقة على الأقدام والسفن والطيور والبغال والحمير والفيلة، وكذلك تجوز المصارعة ورفع الحجر ليعرف الأشد، بدليل ما قالته عائشة رضي الله عنها: "سابقني النبي ﷺ فسبقته، فلبثنا حتى إذا رهقني اللحم سابقني، فسبقني، فقال: هذه بتيك"[1]. وصارع النبي ﷺ رُكانة، فصرعه النبي ﷺ، ومرَّ النبي ﷺ بقوم يرفعون حجرًا ليعرفوا الأشد منهم، فلم ينكر عليهم، وتقاس بقية أنواع المسابقة على المذكور.

وأما المسابقة بعوض: فلا تجوز عند الحنفية إلا في أربعة أشياء؛ في النصل، والحافر، والخف، والقدم؛ لأن الثلاثة الأولى آلات الحرب المأمور بتعلمها، قال ﷻ: ﴿وَأَعِدُّوا لَهُم مَّا اسْتَطَعْتُم مِّن قُوَّةٍ﴾ (الأنفال: ٦٠)، وقال النبي ﷺ: "وليس من اللهو إلا ثلاثٌ: تأديبُ الرجلِ فرسَه، وملاعبتُه امرأته، ورميُه بقوسِه..."[2].

في حين قال الجمهور غير الحنفية: لا يجوز السباق بعوض إلا في النصل والخف والحافر، أي في التدريب على حمل السلاح، وفي أعمال الفروسية، لقول النبي ﷺ: "لا سبق إلا في خف، أو نصل، أو حافر"[3].

والسَّبَق: هو ما يجعل للسابق على السبق من جُعْل، ولأن هذه الأمور آلات القتال، فيجوز التسابق إذن على كل ما هو نافع في الحرب.

أما المسابقة على الأقدام والمصارعة، فلا تجوز بعوض؛ لأنها لا تنفع في الحرب، وعليه، فإن المسابقة بغير عوض جائزة مطلقًا في الخيل، وغيرها من الدواب والسفن، وبين الطير ـ بما فيه الحمام ـ لإيصال الخبر بسرعة، كما أنها جائزة على الأقدام وفي رمي الأحجار والمصارعة[4].

وبهذا يتضح أن سباق الحمام ليس محرمًا، فإذا واصل المهدي هوايته فذلك لأنها حلال ككل المسابقات المشروعة.

ومن هنا فلم يكن المهدي بحاجة إلى مَنْ يزوِّر له الأحاديث حتى يستطيع ممارسة هوايته.

ثانيًا. غيَّاث بن إبراهيم النخعي في ميزان الجرح والتعديل:

لقد بيَّن المحدثون والفقهاء أن غيَّاث بن إبراهيم النخعي ليس من أهل الحديث، ولا من الذين يُعتد بروايتهم، بل هو واحد من الذين اجترءوا على ساحة السنة، وتقرَّبوا إلى الملوك والأمراء والخلفاء بالفتاوى

---

١. صحيح: أخرجه أحمد في مسنده، باقي مسند الأنصار، حديث السيدة عائشة رضي الله عنها، رقم (٢٤١٦٤). وصححه شعيب الأرنؤوط في تعليقه على المسند.

٢. حسن: أخرجه أحمد في مسنده، مسند الشاميين، حديث عقبة بن عامر الجهني، رقم (١٧٣٧٣). وقال شعيب الأرنؤوط في تعليقه على المسند: حسن بمجموع طرقه وشواهده.

٣. صحيح: أخرجه أحمد في مسنده، مسند المكثرين من الصحابة، مسند أبي هريرة، (١٩/ ١٣٦)، رقم (١٠١٤٢). وصححه أحمد شاكر في تعليقه على المسند.

٤. انظر: الفقه الإسلامي وأدلته، د. وهبة الزحيلي، دار الفكر، دمشق، ١٤١٧هـ/ ١٩٩٦م، (٥/ ٧٨٦: ٧٨٨).

الكاذبة والأقوال المخترعة التي نسبوها إلى الشريعة، وكذبوا على رسول الله ﷺ إرضاءً للأهواء والمصالح الشخصية.

فلم يكن غَيَّاث معدودًا بين المحدثين، وقد قال عنه الإمام أحمد: "ترك الناس حديثه"، وَرَوى عن ابن عباس عن يحيى: "ليس بثقة". وقال الجوزجاني: "كان فيما سمعت غير واحد يقول: يضع الحديث". وقال البخاري: "تركوه"[1].

إن وجود رجل كذَّاب، وضَّاع، متروك، نبذه المحدِّثون والفقهاء، كما نبذوا المئات من أمثاله ـ لا يثبت أن الفقهاء والمحدثين زوَّروا الأحاديث لإرضاء أمراء بني العباس، والمهدي نفسه كان يعلم أن الرجل منافق كذَّاب، وقد قال لما قام غيَّاث من عنده: "أشهد أن قفاك قفا كذاب"[2].

ولعلنا بذكر القصة التي دارت بين غياث بن إبراهيم النخعي والخليفة المهدي نلقي مزيدًا من الضوء على طريق دفع هذه الشبهة، فقد أُدخل غياث على المهدي، وكان المهدي يشتري الحمام ويلعب به، فقيل له: حدِّث أمير المؤمنين، فقال: حدثنا فلان عن فلان أن النبي ﷺ قال: "لا سبق إلا في نصل أو خف أو حافر أو جناح"[3].

فزاد في الحديث "أو جناح"، فأمر له المهدي ببدرة وقيل بعشرة آلاف درهم، فلما قام قال: أشهد على قفاك أنه قفا كذاب على رسول الله ﷺ، ثم قال المهدي: أنا حملته على ذلك، ثم أمر بذبح الحمام، ورفض ما كان فيه منه[4].

وتبدو القصة مختلقة؛ لأن سباق الحمام لم يكن محرمًا في أي وقت، وقد مارسه المسلمون في كل زمان ومكان بإجازة النبي ﷺ له، وبممارسة السبق مع الصحابة. ومما يدل كذلك على أن القصة مختلقة، ما ورد فيها من أن المهدي أمر لغياث بعشرة آلاف درهم، فلما قام قال: أشهد أن قفاك قفا كذاب، فهل يكافؤه وهو يعلم أنه كذاب؟!

ولو فرضنا صحة القصة لكانت شاهدًا على أن المسلمين كانوا قادرين على كشف أي تزوير في أحاديث نبيهم ﷺ، مهما كان ضئيلًا، وإنهم كانوا يرفضونه كما فعل الخليفة المهدي[5].

ثالثًا. إن لأصحاب الحديث وعلماء الأمة شرف يتنزهون به عن أفعال السفهاء، فما بالنا بوضع أحاديث تبيح الخمر مرضاة للخلفاء!

إذا كان الحديث بعد القرآن هو عمدة أهل السنة، وإذا كانت دواوين أصحاب الحديث ـ بعد القرآن ـ دعائم الإسلام التي قامت عليها صروحه، فإن ذلك يدلنا على عظم مكانة المحدِّثين بين علماء أهل السنة جميعًا، وهم بحق يصدق فيهم قول سفيان الثوري رحمه الله: "الملائكة حراس السماء، وأصحاب الحديث

١. ميزان الاعتدال، الذهبي، مرجع سابق، (٣/ ٣٣٧).
٢. المرجع السابق، ص٤٣ بتصرف.
٣. هذه الزيادة "أو جناح" موضوعة، انظر: سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة، الشيخ الألباني، مكتبة المعارف، الرياض، ط٢، ١٤٢٠هـ/ ٢٠٠٠م، أثناء الكلام على الحديث، رقم (٢٠٥٨)، والقصة بهذه الزيادة "أو جناح" أوردها ابن الجوزي في كتابه الموضوعات، مرجع سابق، (١/ ٤٢).
٤. حماية السنة من الأكاذيب والأباطيل، د. صالح الفقي، دار النور، القاهرة، ١٩٩٥م، ص٢٣ بتصرف.
٥. كيف ولماذا التشكيك في السنة، د. أحمد عبد الرحمن، مرجع سابق، ص٤٣ بتصرف.

حراس الأرض"[1].

ويقول أبو حاتم الرازي رحمه الله: "لم يكن في أمة من الأمم منذ خلق الله آدم، أمناء يحفظون آثار الرسل إلا في هذه الأمة، فقال له الرجل: يا أبا حاتم ربما رووا حديثًا لا أصل له، ولا يصح؟ فقال: علماؤهم يعرفون الصحيح من السقيم، فروايتهم ذلك للمعرفة، ليتبين لمن بعدهم أنهم ميَّزوا الآثار وحفظوها"[2].

وإذا كنا متفقين على أنه لا قيام للإسلام بدون سنة، فقد صدق فيهم ما قاله الإمام أبو داود الطيالسي: "لولا هذه العصابة لاندرس الإسلام"، يعني أصحاب الحديث الذين يكتبون الآثار.

في حين يقول الخطيب البغدادي: "وقد جعل الله تعالى أهله أركان الشريعة، وهدم بهم كل بدعة شنيعة، فهم أمناء الله في خليقته، والواسطة بين النبي ﷺ وأمته، والمجتهدون من حفظ ملته، قبلوا شريعته قولًا وفعلًا، وحرسوا سنته حفظًا ونقلًا حتى ثبَّتوا بذلك أصلها، وكانوا أحق بها وأهلها، وكم ملحد يروم أن يخلط بالشريعة ما ليس منها، والله تعالى يذب بأصحاب الحديث عنها، فهم الحفَّاظ لأركانها.

وكل فئة تتحيز إلى هوًى ترجع إليه، أو تستحسن رأيًا تعكف عليه، سوى أصحاب الحديث، فإن الكتاب عدَّتهم، والسنة حجتهم، والرسول ﷺ فئتهم، وإليه نسبتهم، لا يعرجون على الأهواء، ولا يلتفتون إلى الآراء، يُقبل منهم ما رووا عن الرسول، إذا اختلف في حديث كان إليهم الرجوع، فما حكموا به فهو المقبول المسموع.

ومنهم كل عالم فقيه، وإمام رفيع نبيه، وزاهد في قبيلة، ومخصوص بفضيلة، وقارئ متقن، وخطيب محسن، وهم الجمهور العظيم، وسبيلهم السبيل المستقيم، وكل مبتدع باعتقادهم يتظاهر، وعلى الإفصاح بغير مذهبهم لا يتجاسر، من كادهم قصمه الله، ومن عاندهم خذله الله، لا يضرهم من خذلهم، ولا يفلح من اعتزلهم، المحتاط لدينه إلى إرشادهم فقير، وبصر الناظر بالسوء إليهم حسير، وإن الله تعالى على نصرهم لقدير"[3].

ولو دققنا النظر قليلًا لوجدنا أن علماء الحديث أنفسهم كانوا لا يقبلون حديثًا في سنده رجل عُرف بالتردد على السلاطين، أو قبول هدايا منهم، أو كانت له حظوة عندهم، وهذا منهم احتياط عظيم لحماية السنة من الدخيل والعليل والمكذوب.

فكيف يصح مع هذا اتهام علماء الحديث بأنهم وضعوا الأحاديث طمعًا فيما عند أمراء بني العباس[4]، وهل يُعقل أن يكون هناك فقيه ومحدث يدافع عن سنة النبي ﷺ ثم يعمل بأفعال السفهاء، ويحضر مجالس الخمر، بل يضع أحاديث في تحليلها مرضاة للخلفاء؟! ولو فرضنا أن هناك فعلًا فقهاء فعلوا هذا، فهل من العقل أن يُطلق عليهم لفظ: فقهاء، وقد جُرِّحوا في عدالتهم؟!

ثم إننا إذا نظرنا في كتب التاريخ وجدنا أن الخليفة العباسي الراضي ـ الذي يزعم المدَّعون أن الفقهاء

١. شرف أصحاب الحديث، الخطيب البغدادي، مكتبة ابن تيمية، القاهرة، ط٢، ١٤١٧هـ/ ١٩٩٦م، ص٩١.

٢. المرجع السابق، ص٨٩.

٣. السابق، ص٢٧، ٢٨.

٤. الشبهات الثلاثون المثارة لإنكار السنة النبوية، د. عبد العظيم إبراهيم المطعني، مرجع سابق، ص٤٦ بتصرف.

وضعوا له حديثًا في إباحة الخمر ـ من الشخصيات التي برزت في حكم بني العباس، وكان لها كثير من الفضائل، قال أبو بكر الخطيب: "له فضائل منها: أنه آخر خليفة خطب يوم الجمعة، وآخر خليفة جالس النُّدماء، وآخر خليفة له شعر مدوَّن، وآخر خليفة انفرد بتدبير الجيوش. وكانت جوائزه وأموره على ترتيب المتقدمين منهم"[١]، وكان سمحًا جوادًا أديبًا فصيحًا محبًّا للعلماء.

"وعن أبي الحسن العباس بن عمر بن العباس الكلوذاني قال: سمعت أبا بكر محمد بن يحيى الصولي يقول: سمعت أمير المؤمنين الراضي بالله يقول: لله أقوام هم مفاتيح الخير، وأقوام مفاتيح الشر، من أراد به خيرًا قصد به أهل الخير وجعله الوسيلة إلينا فنقضي حاجته، فهو الشريك في الثواب والشكر، ومن أراد الله به سوءًا عدل به إلى غيرنا، فهو الشريك في الوزر والإثم، والله المستعان على كل حال"[٢].

"فهل هذا الخليفة الصالح يمكن أن يقبل حديثًا مزورًا من محدِّث كاذب، لإخراجه من حال الصلاح والورع إلى حال المعصية واقتراف الكبائر؟ وهل كان مجبرًا على اجتناب الخمر، فيريد من يحللها له، أم كان طائعًا بإرادته كارهًا لها من تلقاء نفسه"[٣]؟!

وإذا انتهينا من ذلك ونظرنا في الحديث الذي استدلوا به على تحليل شرب الخمر ونسبوه إلى عائشة رضي الله عنها عن النبي ﷺ أنه قال: "إن خفتم أن تسكروا فاكسروا حدته بالماء" ـ وجدناه حديثًا موضوعًا، ولا أصل له في كتب السنة.

ثم إن تحريم الخمر ثابت بالأدلة القاطعة، ومنها: عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: "كل مسكر خمر، وكل مسكر حرام، ومن شرب الخمر في الدنيا فمات وهو يدمنها، لم يتب، لم يشربها في الآخرة"[٤]، وعن عائشة رضي الله عنها قالت: "سُئل رسول الله ﷺ عن البِتْع[٥]، فقال: كل شراب أسكر فهو حرام"[٦].

وعلى كل فإن هذه الفرية التي ألصقوها بالخليفة الراضي، تبدو ـ كسابقتها ـ مختلقة، وكما ذكرنا فإن الباعث على اختلاقها الرغبة في النيل من خلفاء بني العباس، فالنصوص المذكورة في تحريم الخمر صريحة وقاطعة، والعقل ينفي أن يأخذ الخليفة العباسي الراضي بحديث مزور، ويترك الأحاديث الصحيحة في تحريمها، وقد ثبت عنه أنه كان يلتزم بتحريم الخمر.

وعليه، فلو فرضنا جدلًا صحة هذه القصة لكانت دليلًا عليهم، وعلى كذبهم، لما عُلم من حال الراضي من التنزُّه عن ذلك.

الخلاصة:

- إن المسابقة بغير عوض جائزة مطلقًا من غير

---

١. سير أعلام النبلاء، الذهبي، مرجع سابق، (١٥/ ١٠٣).
٢. تاريخ بغداد، الخطيب البغدادي، مرجع سابق، (٢/ ١٤٣).
٣. كيف ولماذا التشكيك في السنة، د. أحمد عبد الرحمن، مرجع سابق، ص٨٤.

٤. صحيح مسلم (بشرح النووي)، كتاب: الأشربة، باب: بيان أن كل مسكر خمر، (٧/ ٣٠٩٩)، رقم (٥١٢٠).
٥. البِتْع: نبيذ العسل.
٦. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: الأشربة، باب: الخمر من العسل وهو البِتْع، (١٠/ ٤٤)، رقم (٥٥٨٦). صحيح مسلم (بشرح النووي)، كتاب: الأشربة، باب: بيان أن كل مسكر خمر، (٧/ ٣٠٩٨)، رقم (٥١١٣).

تقييد بشيء معين، كالمسابقة على الأقدام والسفن والطيور والبغال.

- إن مسابقة الطيور بغير عوض تجوز شرعًا، ومن ثم لم يكن الخليفة المهدي بحاجة إلى تزوير حديث في جواز ذلك.
- لقد تبين أن غَيَّاثًا أحد الذين اجترءوا على ساحة السنة وكذبوا على النبي ﷺ إرضاء للأهواء الشخصية، قال الإمام يحيى بن سعيد عنه: إنه كذاب، ليس بثقة ولا مأمون، والمهدي نفسه كان يعلم ذلك؛ فقد قال عنه لما قام: "أشهد أن قفاك قفا كذاب".
- القصة التي حدثت بين غياث والخليفة المهدي، تبدو مختلقة؛ إذ لا يعقل أن يترك الخليفة كذابًا يكذب على رسول الله ﷺ وهو يعلمه دون عقاب، ولو فرضت صحتها لكانت دليلًا على وعي العلماء والخلفاء بالكذابين والوضاعين مما يؤكد على الطمأنينة في كل ما أثبتوا صحته عن رسول الله ﷺ.
- إن لأصحاب الحديث وعلماء الأمة شرفًا يتنزهون به عن أفعال السفهاء؛ كشرب الخمر، وحضور مجالسها... فضلًا عن الإفتاء بتحليلها.
- إن ما كان عليه الخليفة العباسي الراضي من صلاح ينفي عنه ما نسب إليه من قبول حديث موضوع يحلِّل الخمر.

الشبهة السادسة عشرة

ادعاء أن علماء المسلمين كانوا يخترعون الكتب وينسبونها للنبي ﷺ لإثبات قواعدهم الفقهية حين تُعْوزهم الروايات(*)

مضمون الشبهة:

يدَّعي بعض المتقولين أن علماء المسلمين نسبوا للسنة ما ليس منها حين اخترعوا صحفًا مكتوبة وألصقوها بالنبي ﷺ على أنها تبيِّن إرادته، فهي نصوص مُخْتلقة لإثبات قواعدهم الفقهية التي أعوزتهم الروايات فيها، ويمثِّلون لذلك بمسألة تعريف الصدقة، وما يتصل بها من كتب تفصِّل شئون الزكاة وأنصبتها في الإبل والبقر والغنم ونحوها. ويتساءلون: أليس قبول مثل هذه الصحف ـ قريبة العهد ـ أيسر عند قوم قبلوا حلفًا بين اليمنية وربيعة يرجع لعهد تبع معد يكرب حين أظهره بعض الناس توفيقًا بين عرب الشمال وعرب الجنوب؟! وهم بذلك يرمون إلى: تشكيك المسلمين فيما يُنسب للنبي ﷺ من صحف مكتوبة بشأن أحكام الصدقة؛ تمهيدًا للتشكيك في السنة النبوية جملة وتفصيلًا، بغية إنكارها وترك العمل بمقتضاها.

وجها إبطال الشبهة:

١) لقد كان علماء المسلمين على حذر في قبول الصحف المكتوبة عن النبي ﷺ؛ ولذلك نقدوها وأجروا عليها قواعدهم الدقيقة، وما قبلوا منها إلا الصحيح الذي لا لبس فيه؛ ولذلك حكموا بالوضع

(*) السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي، د. مصطفى السباعي، مرجع سابق.

على مثل نُسخ ابن هدبة ودينار وأبي الدنيا الأشج وغيرهم، في مقابل إجماعهم مثلا على صحة كتاب أبي بكر إلى أنس.

٢) إن تلمُّس الدليل فيما لا يعد دليلا ضرب من فقدان المرجعية؛ إذ إن الناس قد يصدقون كل شيء إلا أن يكون متصلا برسول الله ﷺ منسوبًا إليه، فإنه يخضع لتمحيص شديد، ثم إنه لا يصح أن يُتخذ الاختلاف في صحة نص في مسألة ما وردت فيها عدة نصوص دليلا على وضع كل ما ورد فيها!

التفصيل:

أولا. نقد علماء المسلمين للصحف المكتوبة:

إذا أمعنت النظر في حرص الصحابة على حفظ حديث رسول الله ﷺ ونقله، وحرص التابعين وتابعي التابعين ومن بعدهم على نقل هذا الحديث وجمعه، وتنقيته من شوائب التحريف والتزيُّد، وما قام به علماء السنة من جهود مُضْنية في تَتَبُّع الكذابين والوضَّاعين، وفضح نواياهم ودخائلهم، وبيان ما لفَّقوه للسنة من أحاديث مكذوبة، حتى جُمعت السنة في كتب صحيحة، وأشبعها النقاد بحثًا وتمحيصًا، ثم خرجوا من ذلك إلى الاعتراف بصحتها والتسليم بها، إذا أمعنت النظر في ذلك كله؛ أيقنت أن المستشرقين، ومن سلك سبيلهم في التشكيك في السنة يخبطون في أودية الأوهام، ويتأثرون بأهوائهم، وتعصبهم في الحكم على حقائق يعتبر العبث بها ـ في نظر المحقق المنصف ـ إسفافًا وتلاعبًا بالعلم، وليًّا لأعناق الحقائق التاريخية ميلًا مع نظريات الهوى والعصبية[1].

وقد كان من الجائز أن يكون لهؤلاء مسوغٌ في موقفهم لو أن علماءنا قبلوا هذه الصحف المكتوبة برمتها من غير ما بحث عن صحتها، لكنهم نقدوها وأجروها على قواعدهم الدقيقة واتخذوا جميع الوسائل لتمحيص الكلام المنسوب للنبي ﷺ والتمييز بين صحيحه وسقيمه، وهم الذين حفظوا ألوفًا من الأحاديث الموضوعة ليكشفوا حقيقتها للأمة، وتتبعوا أحوال الرواة التي تساعد في عملية النقد وتمييز الطيب من الخبيث[2].

إن كل هذه القواعد وغيرها قد أُجريت على الصحف المكتوبة؛ ولذلك حكم علماء الحديث بالوضع على مثل نُسَخ ابن هدبة ودينار وأبي الدنيا الأشج وغيرهم، وفي الوقت ذاته نجدهم قد أجمعوا على صحة كتاب أبي بكر إلى أنس، وقد أخرجه البخاري والنسائي وأبو داود والدارقطني والشافعي والحاكم والبيهقي.

إننا في الوقت الذي نعترف فيه بوجود موضوعات بشأن الصدقة وتعريفها، يجب أن نقر بالصحيح المجمع عليه في هذا الباب كالإجماع ـ الذي أسلفنا ذكره ـ على صحة كتاب أبي بكر إلى أنس، والذي أخرجه البخاري قال: حدثنا محمد بن عبد الله بن المثنى الأنصاري قال: حدثني أبي قال: حدثني ثمامة بن عبد الله بن أنس أن أنسًا حدثه أن أبا بكر ﷺ كتب له هذا الكتاب لما وجهه إلى البحرين: "بسم الله الرحمن الرحيم. هذه فريضة الصدقة التي فرض رسول الله ﷺ على المسلمين، والتي

١. المرجع السابق، ص١٨٤ بتصرف.

٢. الرد على المستشرقين في شبهاتهم حول السنة النبوية، محمد شيخ عبد الله، مكتبة عباد الرحمن، القاهرة، ط١، ١٤٢٩هـ/ ٢٠٠٨م، ص٣٦، ٣٧ بتصرف.

أمر الله بها رسوله، فمن سُئِلَها من المسلمين على وجهها فليُعْطها، ومن سُئِل فوقها فلا يُعْط..."[1].

قال ابن حجر في شرح هذا الحديث ما نصه: "قوله: "حدثني ثمامة" هو عم الراوي عنه؛ لأنه عبد الله بن المثنى بن عبد الله بن أنس بن مالك، وهذا الإسناد مسلسل بالبصريين من آل أنس بن مالك. وعبد الله بن المثنى اختلف فيه قول ابن معين، فقال مرة: صالح، ومرة: ليس بشيء. وقواه أبو زُرْعة وأبو حاتم والعجلي، وأما النسائي فقال: ليس بالقوي. وقال العقيلي: لا يتابع في أكثر حديثه.

وقد تابعه على حديثه هذا حماد بن سلمة فرواه عن ثمامة أنه أعطاه كتابًا زعم أن أبا بكر كتبه لأنس وعليه خاتم رسول الله ﷺ حين بعثه مصدقًا فذكر الحديث.

وأخرجه أبو داود عن أبي سلمة عنه، ورواه أحمد في مسنده قال: "حدثنا أبو كامل حدثنا حماد قال: أخذت هذا الكتاب من ثمامة بن عبد الله بن أنس عن أنس أن أبا بكر..." فذكره.

وقال إسحاق بن راهويه في مسنده: "أخبرنا النضر بن شميل حدثنا حماد بن سلمة أخذنا هذا الكتاب من ثمامة يحدثه عن أنس عن النبي ﷺ..." فذكره.

فوضح أن حمادًا سمعه من ثمامة وأقرأه الكتاب فانتفى تعليل من أعلَّه بكونه مكاتبة، وانتفى تعليل من أعله بكون عبد الله بن المثنى لم يتابع عليه"[2].

نخلص من النص السابق بعدة نتائج تتعاضد في مجملها على إثبات صحة كتاب أبي بكر لأنس رضي الله عنهما في الصدقة وهي:

- وُرود الكتاب في صحيح البخاري، وهو أصح كتب السنة، قاطع بصحته، بل اعتماد البخاري له في استنباط أصول زكاة الغنم.
- الراوي الوحيد الذي تُكلِّمَ فيه من رواة البخاري، وهو عبد الله بن المثنى، قال فيه ابن معين مرة: صالح، ومرة: ليس بشيء، لكن كبار علماء الجرح والتعديل على قبول روايته.

ذكر ابن حجر لهذا الحديث طرقًا أخرى تعضده، وهي: طريق أحمد وأبي داود وإسحاق بن راهويه، وكلها عن حماد بن سلمة عن ثمامة.

هناك قاعدة ذكرها علماء الحديث مفادها: أن البخاري إذا خرَّج رواية لراوٍ متكلَّم فيه، فإنه يخرج له ما صفا من الروايات التي لم يُخطئ فيها هذا الراوي.

وإذا كان العلماء قد أجمعوا على صحة كتاب أبي بكر إلى أنس في الصدقة، فإنهم اختلفوا في غيره من الكتب بين تصحيح وتحسين، ومنها ما جاء مرسلًا، ومنها ما جاء منقطعًا.

ومهما يكن من أمر فإن علماء الحديث لم يتلقوا هذه الصحف بالقبول من غير ما نقد ولا فحص، ولم يعتمدوا فقط على مجرد النص المكتوب، بل رووا محتوياته بالطرق المعتادة، مشافهةً راويًا عن راوٍ وهكذا، فكان اعتمادهم عليها من ناحيتين: النص المكتوب، والرواية الشفوية المتصلة[3].

---

١. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: الزكاة، باب: زكاة الغنم، (٣/ ٣٧١، ٣٧٢)، رقم (١٤٥٤).

٢. فتح الباري بشرح صحيح البخاري، ابن حجر العسقلاني، مرجع سابق، (٣/ ٣٧٢).

٣. السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي، د. مصطفى السباعي، مرجع سابق، ص٢١٨ بتصرف.

ثانيًا. كتاب الزكاة والصدقات كان من بين الكتب التي كتبها النبي ﷺ في أحكام الإسلام:

إذا كان هؤلاء المغرضون يطعنون في صحة بعض كتب النبي ﷺ ككتاب الصدقة ويزعمون أن المسلمين هم الذين كتبوا هذه الكتب، ونسبوها إلى النبي ﷺ وهي آراؤهم الخاصة وليست من أقوال النبي ﷺ ـ فإننا نسألهم لماذا كتاب الصدقة بالذات؟ وماذا عن بقية الكتب في الزكاة وغيرها؟ وماذا عن آلاف المسائل الأخرى التي اجتهد فيها العلماء برأيهم ولم ينسبوها إلى النبي ﷺ؟! ولماذا نسبوا كتاب الصدقة فقط ولم ينسبوا بقية آرائهم؟ ومتى كان الاختلاف في صحة نص في مسألة وردت فيها عدة نصوص، دليلًا على أن كل ما ورد موضوع لا أساس له؟! وهل يُتخذ من وجود نص قديم مكتوب منذ عهد الرسول ﷺ دليلًا على أنهم كانوا يخترعون الكتب حين تعوزهم الروايات؟ وهل يعجز الذين وضعوا الحديث في مختلف نواحيه أن يضعوا بضعة أحاديث تفصل مقدار الزكاة دون أن يلجئوا إلى اختراع نص مكتوب[1]؟!

وإذا تجاوزنا هذه التساؤلات إلى تساؤل آخر ـ من شأنه أن يلقي مزيدًا من الضوء على جانب من جوانب هذه الشبهة ـ مؤداه: هل ينكر أحد معاهدات الرسول ﷺ وكتبه إلى الملوك والرؤساء؟!

فهناك صلح الحديبية وهي معاهدة مشهورة بين الرسول ﷺ والمسلمين من جانب، وبين أهل مكة من جانب آخر، وهناك صلح خيبر، ومعاهدة أهل الحدود بين الحجاز والشام وغيرها.

وبعد صلح الحديبية كانت كتبه ﷺ إلى الملوك والرؤساء، فمنها رسالة إلى كسرى ملك الفرس، ورسالة إلى المقوقس عظيم القبط، ورسالة إلى هرقل قيصر الروم، ورسالة إلى النجاشي ملك الحبشة. فهذه الكتب وتلك المعاهدات ثابتة تاريخيًّا لا يستطيع أحد إنكارها.

وكما كتب ﷺ إلى الملوك والرؤساء، كتب عدة رسائل إلى عمال له، وإلى غير عمال، تضمَّنت بعض تشريعات الإسلام، وكان من بين هذه الرسائل، رسالة تضمنت أحكام الزكاة والصدقات؛ فقد روى الإمام أحمد بسنده عن عبد الله بن عمرو قال: "كان رسول الله ﷺ قد كتب الصدقة ـ في صحيفة ـ ولم يخرجها إلى عماله حتى تُوفي، قال: فأخرجها أبو بكر من بعده فعمل بها حتى توفي، ثم أخرجها عمر من بعده فعمل بها..."[2].

ومن هنا يتبين لنا أن فريضة الزكاة التي وردت في القرآن مجملة كتبها الرسول ﷺ مفصلة وعمل بها، فلما وَلِيَ أبو بكر الخلافة كتب كتبًا وضمن هذه الكتب ما ورد في صحيفة رسول الله ﷺ الخاصة بالصدقات، ثم أرسلها إلى عماله في أقاليم الدولة الإسلامية[3].

"أما قضية النزاع بين عرب الشمال وعرب الجنوب، وتصديقهم نصًّا مكتوبًا من عصر تبع، فهذا من أغرب الأمور في هذا الموطن، إذ إن الناس يتساهلون في كل

١. المرجع السابق، ص٢٨ بتصرف.

٢. صحيح: أخرجه أحمد في مسنده، مسند المكثرين من الصحابة، مسند عبد الله بن عمر بن الخطاب، (٦/ ٢٩٠)، رقم (٤٦٣٤). وصححه أحمد شاكر في تعليقه على المسند.

٣. دراسات في السنة النبوية الشريفة، د. صديق عبد العظيم، مرجع سابق، ص١١٠: ١١٤ بتصرف.

شيء إلا أن يكون متصلًا برسول الله ﷺ منسوبًا إليه، فهنا تتفتح العيون، وهنا يقوم البحث والاستقصاء؛ لأنه دين، وما كان لأحد أن يقبل دين الله بالوهم والظن والهوى، ثم إن الذين قبلوا النص المكتوب في النزاع بين عرب الشمال وعرب الجنوب لم يكونوا من علماء الحديث، فما صلة هذا بالموضوع"[1]؟!

إن تلمُّس الدليل فيما لا يعد دليلًا ضرب من فقدان المرجعية، وكما رأينا فإن الواحد من هؤلاء المشككين يخترع الأكذوبة ويتخيلها، ويركِّب لها في نفسه هيكلًا، ثم يلتقط من هنا وهناك ما يوهم أنه يؤيد مقالته ويعضد وهمه، ولا يبالي أن يكذب في النصوص، أو يغالط في الفهم، أو يستدل بما ليس بدليل ويعرض عن الدليل البيِّن القاطع.

الخلاصة:

- لم يقبل المحدثون الصحف التي كُتبت على عهد النبي ﷺ هكذا دون نقد وتمحيص، بل نقدوها وأجروا عليها قواعدهم الدقيقة؛ ولذلك نجدهم يحكمون بصحة كتاب أبي بكر إلى أنس رضي الله عنهما في الوقت الذي يحكمون فيه بالوضع على مثل نسخ: ابن هدبة ودينار وأبي الدنيا الأشج وغيرهم.
- ورد كتاب أبي بكر إلى أنس رضي الله عنهما في صحيح البخاري، وهو أصح كتب السنة، واعتماد البخاري إياه في استنباط أصول زكاة الغنم كافٍ لقبوله والاطمئنان إليه، فضلًا عن أن العلماء أجمعوا على أنها نسخة من كتاب رسول الله ﷺ في الصدقة.
- كما لا يستطيع أحد أن ينكر معاهدات الرسول ﷺ ورسائله إلى الملوك والرؤساء، بحكم كونها ثابتة تاريخيًّا؛ فإنه من الواجب بالمثل أن نقر بما كتبه رسول الله ﷺ إلى عماله على الأمصار وإلى غيرهم، وأن صحيفة الصدقة واحدة من تلك الصحف المكتوبة.
- إن الاستدلال بنص مكتوب من عصر تبع معد يكرب على سرعة تلقي الناس وقبولهم الصحف حتى وإن كانت موضوعة، وهذا من قبيل تلمُّس الدليل فيما لا يعدُّ دليلًا؛ إذ إن الذين قبلوا النص المكتوب في قضية النزاع بين عرب الشمال وعرب الجنوب لم يكونوا من المحدِّثين، كما أن الصحيفة المستَشْهَد بها إنما هي حلف بين اليمنية وربيعة، وفرق بين حلف منسوب لقبيلتين يخرجه بعض الناس توفيقًا بين فريقين، وبين حديث منسوب للنبي ﷺ يخرجه خليفة راشد تشريعًا للمسلمين.

الشبهة السابعة عشرة

الزعم أن التمسك الشديد بالسنة كان من دواعي الوضع (*)

مضمون الشبهة:

يزعم بعض المشككين أن التمسك الشديد بالسنة أدَّى إلى ظهور الوضع في الحديث. ويستدلون على ذلك بأن الناس تغالَوا في أنهم لا يقبلون من العلم إلا ما

---

١. السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي، د. مصطفى السباعي، مرجع سابق، ص٢١٨.

(*) السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي، د. مصطفى السباعي، مرجع سابق. حجية السنة ورد الشبهات التي أثيرت حولها، الجامعة الدولية بأمريكا اللاتينية، مرجع سابق.

اتصل بالكتاب والسنة اتصالًا وثيقًا، ولما كانت هناك أحكام للحلال والحرام مؤسسة على مجرد الرأي، فإنها لم تحظ عند العلماء بالقبول؛ لأنها مؤسسة على غير الحديث، بل إن كثيرًا من العلماء في ذلك العصر كان يرفضها ولا يمنحها أية قيمة، وربما شنَّع بعضهم على من ينحو هذا النحو.

ويستدلون كذلك بأن الحكمة والموعظة الحسنة إذا كانت من أصل هندي، أو يوناني، أو فارسي، أو من شروح التوراة والإنجيل لم يؤبه لها؛ فحمل ذلك كثيرًا من الناس أن يصبغوا هذه الأشياء كلها بصبغة دينية حتى يأخذ بها الناس ويقبلوا عليها، فوجدوا الحديث هو الباب الوحيد المفتوح على مصراعيه فوضعوا الأحاديث لتأييد ذلك، فكان من أثر ذلك أن نرى الحكم الفقهي المصنوع، والحكمة الهندية، والفلسفة الزرادشتية، والموعظة الإسرائيلية والنصرانية مدعومة بمرويات من الحديث.

وجوه إبطال الشبهة:

١) التمسك بالسنة والتشدد في قبول الأخبار والأحاديث أدى إلى تمحيصها، وتمييز صحيحها من سقيمها والاهتمام بها، والحفاظ عليها، وليس الوضع فيها كما يزعم المغرضون.

٢) القرآن الكريم والسنة النبوية هما مصدر التشريع الإسلامي، ولا يجوز لأحد أن يحكم في القضاء الإسلامي بخلاف ما جاء فيهما، ولا يجوز للمجتهد أن يجتهد في مسألة بغير الرجوع إليهما، ولم يثبت أن أحدًا من أتباع المذاهب الفقهية قد اجتهد في مقابلة النص.

٣) من المأثور أن الحكمة ضالة المؤمن أينما وجدها فهو أحق بها، فما الداعي لرفضها ما دامت لا تصادم نصوص الشريعة، ولا روحها، ولا غايتها السامية، ولا آدابها المطلوبة، وما الداعي إذن لوضع الأحاديث، أو صبغ الحكمة بصبغة دينية؟!

التفصيل:

أولا. التشدد في قبول الرواية أدى إلى صيانتها وحفظها، وليس إلى الوضع فيها:

لقد بذل العلماء جهدًا عظيمًا لمقاومة الوضع في الحديث، وقد أدى هذا الاهتمام والتشدد في قبول الأحاديث، ورد ما خالف الصحيح منها، والاعتناء بالإسناد وجعله من الدين كل ذلك أدى إلى الحفاظ على السنة وتمحيصها ببيان صحيحها من سقيمها، فقد قيَّض الله ﷻ لسنة نبيه ﷺ رجالًا أمناء صدقوا في إخلاصهم لله ولرسوله، ونصبوا أنفسهم للذب عن السنة الشريفة فأفنوا أعمارهم في التمييز بين الصحيح والباطل صيانة للسنة النبوية وحفاظًا على الإسلام من الدسِّ والتحريف، وفي سبيل تنقيح السنة، وتنقيتها من الوضع بذل علماء الأمة من الصحابة والتابعين، ومن بعدهم جهودًا مخلصة، فوضعوا قواعد الجرح والتعديل، وكان من ثمرة أعمالهم "علم مصطلح الحديث" وهو يشتمل على أدق الطرق العلمية للتحقيق والتوثيق وأقومها في التمحيص والنقد [1].

ولقد اتخذ المحدِّثون والعلماء طرقًا عدة للحفاظ على السنة وصيانتها من كل دخيل عليها، ومما لا يليق نسبته للنبي ﷺ وكان من أهم ما اتخذوه للذود عن السنة

١. السنة النبوية وعلومها، د. أحمد عمر هاشم، مرجع سابق، ص٩٢ بتصرف.

وصيانتها ما يلي:

١. علم الإسناد:

ولقد أشاد علماء الأمة به وأبانوا عن أهميته، وأنه لم يكن مثله لأمة من الأمم، قال محمد بن سيرين: "إن هذا العلم دين، فانظروا عمَّن تأخذون دينكم"، وقال أيضًا: "لم يكونوا يسألون عن الإسناد، فلما وقعت الفتنة، قالوا: سمُّوا لنا رجالكم، فينظر إلى أهل السنة، فيؤخذ حديثهم، ويُنظر إلى أهل البدع، فلا يؤخذ حديثهم"[١]، وقال عبد الله بن المبارك: "الإسناد من الدين، ولولا الإسناد لقال من شاء ما شاء"[٢]، وقال أيضًا: "بيننا وبين القوم القوائم، يعني الإسناد"[٣].

٢. التثبُّت من الأحاديث:

وفي سبيل التثبت كانوا يتذاكرون الأحاديث فيما بينهم لمعرفة ما يأخذون منها، وترك ما ينكرونه، كما كانوا على جانب كبير من الوعي والحيطة بحيث يحفظون الأحاديث الصحيحة والضعيفة والموضوعة، خشية أن تختلط عليهم، وحتى يستطيعوا التمييز بين الصحيح وغيره بدقة فائقة وحيطة بالغة، وروى أبو بكر بن الأثرم: أن أحمد بن حنبل رأى يحيى بن معين بصنعاء في زاوية وهو يكتب صحيفة معمر عن أبان عن أنس، فإذا طلع عليه إنسان كتمه، فقال له أحمد بن حنبل: تكتب صحيفة معمر عن أبان عن أنس، وتعلم أنها موضوعة، فلو قال لك قائل: إنك تتكلم في أبان، ثم تكتب حديثه على الوجه؟ فقال: رحمك الله يا أبا عبد الله، أكتب هذه الصحيفة عن عبد الرزاق عن معمر على الوجه فأحفظها كلها، وأعلم أنها موضوعة حتى لا يجيء بعده إنسان فيجعل بدل أبان ثابتًا، ويرويها عن معمر عن ثابت عن أنس بن مالك، فأقول له: كذبت، إنما هي عن معمر عن أبان لا عن ثابت. وقال الثوري: إني لأكتب الحديث على ثلاثة وجوه: فمنه ما أتدين به، ومنه ما أعتبر به، ومنه ما أكتبه لأعرفه[٤].

٣. نقد الرواة ودراسة حياتهم وتاريخهم وبيان أحوالهم من صدق أو كذب:

وقد وصلوا عن طريق هذه الدراسة إلى تمييز الصحيح من المكذوب، وكانت لديهم قواعد اتبعوها وساروا عليها من الأخذ من الرواة أو عدم الأخذ منهم، فحصروا المتروكين الذين يكذبون على رسول الله ﷺ والذين يكذبون في أحاديثهم العامة، وإن لم يكذبوا على النبي ﷺ، وأصحاب البدع والأهواء والزنادقة، والذين لا يفهمون ما يحدِّثون به، ومن لا تتوافر فيهم صفات الضبط والعدالة والفهم، وقد كانوا في حكمهم لا يخافون في الحق لومة لائم، ولا تأخذهم عاطفة ولو كان الراوي أخًا لأحدهم، يقول زيد بن أبي أنيسة: "لا تأخذوا عن أخي"[٥]. وقد أُلِّفت المصنفات الكبيرة في الرواة، وأُلفت كتب خاصة بالضعفاء فصار

---

١. صحيح مسلم (بشرح النووي)، المقدمة، باب: بيان أن الإسناد من الدين... (١/ ١٧٣).

٢. صحيح مسلم (بشرح النووي)، المقدمة، باب: بيان أن الإسناد من الدين... (١/ ١٧٣).

٣. صحيح مسلم (بشرح النووي)، المقدمة، باب: بيان أن الإسناد من الدين... (١/ ١٧٣).

٤. الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع، الخطيب البغدادي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط٢، ١٤١٤هـ/ ١٩٩٤م، (٢/ ٢٨٣، ٢٨٤) بتصرف.

٥. صحيح مسلم (بشرح النووي)، المقدمة، باب: بيان أن الإسناد من الدين، (١/ ١٨١).

من السهل التمييز بين المحق والمبطل على أساس من القواعد الدقيقة حتى اكتمل هذا العلم منذ القرن الثالث الهجري على أيدي الأئمة الأعلام الذين أخذوا على عاتقهم حفظ السنة الشريفة، والذود عن حياضها، فألَّفوا الكتب الكثيرة في الجرح والتعديل.

٤. وضع قواعد عامة لتقسيم الحديث وتمييز الصحيح من غيره:

لم يكتف العلماء بالتزام الإسناد، والتثبُّت من الأحاديث بالرحلة، ومراجعة الأحاديث، ودراسة الأسانيد والطرق، وإنما ضمُّوا مع هذا تقسيم الحديث إلى درجات: صحيح وضعيف، وذلك لمعرفة القوي من الضعيف وما يُقبل وما يُرد.

وقد وضع العلماء قواعد يعرفون بها الحديث الموضوع، وبيَّنوا العلامات الدالة على وضعه، منها ما هو في السند، ومنها ما هو في المتن[1].

ونخلص مما سبق إلى أن تشدد العلماء والمحدثين في قبول الرواية أدى إلى صيانتها وحفظها من الموضوع الذي ليس من كلامه ﷺ، ولكنه نُسب إليه عن طريق بعض الرواة الكذابين الذين افتضح أمرهم فلم يقبل أحد الأخذ عنهم، ولم يكن الوضع أبدًا من أسباب التشدد في قبول الرواية كما يزعمون، ولكن كانت له أسبابه ودواعيه المعروفة والمشهورة، التي أفاض العلماء في بيانها®.

ثانيًا. لم يثبت أن أحدًا من أتباع المذاهب الفقهية قد اجتهد في مقابلة النص الصريح:

لقد اتفق المسلمون سلفًا وخلفًا ــ إلا من لا يعتد بخلافهم من أصحاب البدع والأهواء ـ على أن الكتاب والسنة أصلان من أصول التشريع الإسلامي، لا يجوز لأحد أن يحكم في القضاء الإسلامي بخلاف ما جاء فيهما، ولا يجوز لمجتهد أن يجتهد في مسألة بغير الرجوع إليهما، ثم انقسموا قسمين:

- قسم يرى الأخذ بظواهر النصوص من غير تعليل ولا توسُّع في القياس، وهم الظاهرية، وأكثر أهل الحديث.
- وقسم يرى إعمال الفكر في استنباط الأحكام من النصوص، فعملوا بالقياس مع الكتاب والسنة، وبحثوا عن العلة وخصَّصوا العام، وقيَّدوا المطلق، وبينوا الناسخ من المنسوخ حين تقوم القرينة على ذلك كله، وهؤلاء هم جمهور المجتهدين وحَمَلة العلم منذ عصر الصحابة حتى يومنا هذا.

نعم، كان هناك تفاوت بينهم في الأخذ بالقياس والتعليل، وفي الإحاطة بالسنة وشروط صحتها والعمل بها، ومن هنا كان الخلاف بين مدرسة الرأي ومدرسة الحديث، ولكنهم متفقون جميعًا على أنه لا يصح الاجتهاد في الفقه مجردًا غير منظور به إلى الحديث، بل أوجبوا على المجتهد أن يحيط بأحاديث الأحكام كلها لا يألو في ذلك جهدًا.

والمجمع عليه لدى الأئمة المجتهدين، أن المجتهد ينظر أولًا في كتاب الله ﷻ، ثم في سنة رسوله ﷺ وفي أقوال الصحابة ﷺ، ثم لا يتحول إلى الاستنباط

---

١. السنة النبوية وعلومها، د. أحمد عمر هاشم، مرجع سابق، ص٩٢: ٩٥ بتصرف.

® في "**جهود العلماء في الحفاظ على السنة من الوضع**" طالع: الوجه الرابع، من الشبهة الثالثة عشرة، والوجه الأول، من الشبهة الحادية والعشرين، من هذا الجزء.

والقياس إن لم يكن هناك إجماع[1].

أخرج الحافظ ابن عبد البر في كتابه "جامع بيان العلم" عن الشافعي رحمه الله أنه قال: "ليس لأحد أن يقول في شيء: حلال أو حرام إلا من جهة العلم، وجهة العلم ما نُصَّ في الكتاب أو في السنة أو في الإجماع، فإن لم يوجد في ذلك فالقياس على هذه الأصول ما كان في معناها"[2].

وهكذا كانت أصول الأئمة المجتهدين، فهم يأخذون بكتاب الله ﷻ، فإن لم يجدوا في كتاب الله، فبسنة رسول الله ﷺ، فإن لم يجدوا في السنة فبالإجماع، فإن لم يجدوا، فبالقياس والاستنباط المؤسَّسَين على الكتاب والسنة، ولم يثبت عن أحد منهم أنه اجتهد من هوى نفسه،وإنما كانت له أصول يسير عليها في اجتهاده.

قال الحافظ ابن عبد البر: "أما كتاب الله فيغني عن الاستشهاد عليه، ويكفي من ذلك قول الله تعالى: ﴿ ٱتَّبِعُوا۟ مَآ أُنزِلَ إِلَيْكُم مِّن رَّبِّكُمْ ﴾ (الأعراف: ٣)، وكذلك السنة يكفي فيها قوله ﷻ: ﴿أَطِيعُوا۟ ٱللَّهَ وَأَطِيعُوا۟ ٱلرَّسُولَ ﴾ (النساء: ٥٩)، وقوله ﷻ: ﴿وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمْ عَنْهُ فَٱنتَهُوا۟ ﴾ (الحشر: ٧)، وأما الإجماع فمأخوذ من قول الله ﷻ: ﴿وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ ٱلْمُؤْمِنِينَ ﴾ (النساء: ١١٥)؛ لأن الاختلاف لايصح معه هذا الظاهر. وقول النبي ﷺ: "إن الله لا يجمع أمتي ـ أو قال: أمة محمد ـ على ضلالة"[3]، وعندي أن إجماع الصحابة لايجوز خلافهم؛ لأنه لا يجوز على جميعهم جهل التأويل"[4].

ولقد دافع الإمام أبو حنيفة ـ والذي ادُّعي أنه كان يفتي في المسائل برأيه ـ عن نفسه، وردَّ على ادعاءات خصومه القدماء ردودًا مفحمة، سجلتها الرواية الأمينة بكل إخلاص وصدق.

قال الإمام رحمه الله: "إنا نأخذ أولًا بكتاب الله ، ثم السنة، ثم بأقضية الصحابة، ونعمل بما اتفقوا عليه، فإن اختلفوا قسنا حكمًا على حكم، بجامع العلة بين المسألتين، حتى يتضح المعنى"[5].

فالذي يفهم من كلام الإمام أبي حنيفة أن أحكام الحلال والحرام كانت مؤسسة على اجتهاد مؤسس على الحديث، وليس كما زعم المشككون من أنها كانت مؤسسة على مجرد الاجتهاد، فهذا لم يحدث أصلًا ، وكيف يستساغ قول هؤلاء الطاعنين إذا علم أن من قواعد أئمتنا المشهورة المسلمة لهم جميعًا أن الاجتهاد في مقابلة النص لا يجوز.

إذن القول بأن الأحكام كانت مؤسسة على مجرد الاجتهاد ثم وُضعت على هيئة أحاديث عندما دعت الحاجة إلى صبغها بصبغة دينية ـ زعم باطل لا أساس له من الصحة ولا دليل يؤيده، وكتبنا الإسلامية حافلة بما

---

١. السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي ، د. مصطفى السباعي، مرجع سابق، ص٢٤٠، ٢٤١ بتصرف.

٢. جامع بيان العلم وفضله، ابن عبد البر، مرجع سابق، (١/ ٧٥٩).

٣. صحيح: أخرجه الترمذي في سننه (بشرح تحفة الأحوذي)، كتاب: الفتن، باب: لزوم الجماعة، (٦/ ٣٢٢)، رقم (٢٢٥٥). وصححه الألباني في صحيح وضعيف سنن الترمذي برقم (٢١٦٧).

٤. جامع بيان العلم وفضله، ابن عبد البر، مرجع سابق، ص٧٥٩، ٧٦٠.

٥. الشبهات الثلاثون المثارة لإنكار السنة النبوية، د. عبد العظيم إبراهيم المطعني، مرجع سابق، ص٨٣.

ينقضه، ومن ادعى ذلك فقد افترى الكذب بغير علم على أصول الأئمة المجتهدين.

فالحق الذي لا مراء فيه أن جل الأحكام التي يدور عليها الفقه في شتى المذاهب المعتبرة قد ثبتت بالسنة، ومن طالع كتب الفقه تبين له ذلك بكل جلاء؛ ولو حذفنا السنن، وما تفرَّع عليها واستنبط منها من تراثنا الفقهي، ما بقي عندنا فقه يُذْكر[1].

وبناء على هذا الأساس، فإنه لا يتصور أن يكون هناك مذهب فقهي، أو إمام مجتهد يتعمَّد في فقهه ترك حديث صحيح الثبوت، صريح الدلالة على الحكم، لا معارض له، والمراد صحته عنده هو، وصراحة الدلالة على الحكم عنده لا عند غيره.

وهذا ما عُني ببيانه شيخ الإسلام ابن تيمية في كتابه الوجيز القيم "رفع الملام عن الأئمة الأعلام" الذي دافع فيه عن أئمة الفقه أمام بعض الحرفيين أو المتعجلين الذين اتهموهم بمخالفة الحديث وترك السنة، فقال: "وليعلم أنه ليس أحد من الأئمة ـ المقبولين عند الأمة قبولًا عامًّا ـ يتعمَّد مخالفة رسول الله ﷺ في شيء من سنته، دقيق ولا جليل، فإنهم متفقون اتفاقًا يقينيًّا على وجوب اتباع الرسول وعلى أن كل أحد من الناس يؤخذ من قوله ويترك إلا رسول الله ﷺ، ولكن إذا وجد لواحد منهم قول قد جاء حديث صحيح بخلافه، فلا بد له من عذر في تركه، وجميع الأعذار ثلاثة أصناف:

أحدها: عدم اعتقاده أن النبي ﷺ قاله.

الثاني: عدم اعتقاده إرادة تلك المسألة بذلك القول.

الثالث: اعتقاده أن ذلك الحكم منسوخ، وهذه الأصناف الثلاثة تتفرع إلى أسباب متعددة:

منها: ألا يكون الحديث قد بلغه؛ لأن الإحاطة بحديث رسول الله ﷺ لم تكن لأحد من الأئمة.

ومنها: أن يكون الحديث قد بلغه لكنه لم يثبت عنده؛ لأن راويه قد يكون مجهولًا عنده.

ومنها: عدم معرفته بدلالة الحديث..." إلى آخر ما ذكره[2].

ونستطيع أن نؤكد هنا جازمين: أن جميع فقهاء المسلمين، من مختلف المدارس، وشتى الأمصار، ممن له مذهب باقٍ أو منقوض، متبوع أو غير متبوع، كانوا يرون الأخذ بالسنة، والاحتكام إليها، والرجوع إلى حكمها إذا تبينت لهم، جزءًا من دين الله، ولا يسعهم الخلاف عن أمرها ، يستوي في ذلك المنتمي إلى مدرسة الرأي والمنتمي إلى مدرسة الحديث[3].

وهذا مما يؤكد أن الزعم بأن الاجتهاد لم يكن مؤسسًا على الحديث لا أصل له من الصحة على الإطلاق.

ولو افترضنا جدلًا أنه وُجِد اجتهاد غير مؤسس على النص الموجود في مقابلة اجتهاد آخر مؤسس على النص الموجود، وكلاهما في حكم واحد، فالطبيعي حينئذ أن نأخذ بالاجتهاد المؤسس على النص؛ وذلك لأن الاجتهاد في مقابلة النص الصريح لا يجوز على الإطلاق.

---

١. المدخل لدراسة السنة النبوية، د. يوسف القرضاوي، مكتبة وهبة، القاهرة، ط٥، ١٤٢٥هـ/ ٢٠٠٤م، ص٤٥ بتصرف.

٢. رفع الملام عن الأئمة الأعلام، ابن تيمية، مرجع سابق، ص١١، ١٢.

٣. المدخل لدراسة السنة النبوية، د. يوسف القرضاوي، مرجع سابق، ص٥١.

وعليه فإن القول بأن أحكام الحلال والحرام مؤسسة على مجرد الاجتهاد مع وجود النص قول باطل وفاسد لا يصح بأي حال من الأحوال أن يكون دليلًا على إثبات الوضع في الحديث®.

ثالثًا. الدين قد اكتمل وبلغ غاية الكمال، ولكنه لا يرفض الأخذ من الثقافات الأخرى مادامت لا تصادم نصوص الشرع ومقاصده:

إن دين الإسلام دين معرفة واسعة، ومعارفه ليست مقصورة على ما يدور في فلك المسلمين وحدهم من تشريعات خاصة، ووقائع تتصل بتاريخ حياتهم وجهادهم الطويل، وإنما تمتد معارفه إلى معارف أمم سالفة، وديانات سابقة تأخذ منها الحق لتؤيد به حقها، وتلفظ منها الباطل الذي لا يتفق وهديها[1].

وأهل السنة لا يرفضون الأخذ بالحكمة والموعظة الحسنة لمجرد أنها لم ترد في القرآن والسنة، ما دامت لا تصادم نصوص الشريعة، ولا روحها، ولا غايتها السامية، ولا آدابها المطلوبة، فلا نعلم إمامًا من الأئمة رفض الأخذ بها لمجرد أنها لم ترد في الكتاب والسنة النبوية[2].

® في "**استقلال السنة بالتشريع**" طالع: الوجه الثالث، من الشبهة الأولى، والشبهة السابعة، من الجزء الأول (مصدر السنة وحجيتها). وفي "**اعتماد الفقهاء جميعًا السنة مصدرًا ثانيًا للتشريع**" طالع: الوجه الثاني، من الشبهة الحادية والثلاثين، من الجزء الأول (مصدر السنة وحجيتها).

١. الإسرائيليات في التفسير والحديث، د. محمد حسين الذهبي، مكتبة وهبة، القاهرة، ط٥، ١٤٢٥هـ/ ٢٠٠٤م، ص٤٥ بتصرف.

٢. السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي، د. مصطفى السباعي، مرجع سابق، ص٢٤١ بتصرف.

ومن المأثور أن الحكمة ضالة المؤمن أينما وجدها فهو أحق بها.

ونحن إذا نظرنا في القرآن الكريم، وجدنا في آياته البينات ما يدعو نبي الإسلام وجماعة المسلمين إلى أن يرجعوا إلى علماء أهل الكتاب من اليهود والنصارى ليسألوهم عن بعض الحقائق التي جاءت في كتبهم، وجاء بها الإسلام فأنكروها، أو أغفلوها، ليقيم عليهم الحجة ولعلهم يهتدون.

ومن هذه الآيات الدالة على إباحة رجوع النبي ﷺ ومن تبع دينه من المسلمين إلى أهل الكتاب ليسألوهم عن بعض ما عندهم من الحقائق، قول المولى ﷻ: ﴿ فَإِن كُنتَ فِي شَكٍّ مِّمَّآ أَنزَلْنَآ إِلَيْكَ فَسْـَٔلِ ٱلَّذِينَ يَقْرَءُونَ ٱلْكِتَٰبَ مِن قَبْلِكَ ۚ لَقَدْ جَآءَكَ ٱلْحَقُّ مِن رَّبِّكَ فَلَا تَكُونَنَّ مِنَ ٱلْمُمْتَرِينَ ﴿٩٤﴾ ﴾ (يونس).

وقصَّ علينا القرآن الكريم كثيرًا من أخبار بني إسرائيل وغيرهم من الأمم السابقة، ومن ذلك قصة قتيل بني إسرائيل الواردة في قوله ﷻ: ﴿ وَإِذْ قَالَ مُوسَىٰ لِقَوْمِهِۦٓ إِنَّ ٱللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَن تَذْبَحُوا۟ بَقَرَةً ﴿٦٧﴾ ﴾ (البقرة) إلى قوله ﷻ: ﴿ فَقُلْنَا ٱضْرِبُوهُ بِبَعْضِهَا ۚ كَذَٰلِكَ يُحْىِ ٱللَّهُ ٱلْمَوْتَىٰ وَيُرِيكُمْ ءَايَٰتِهِۦ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ ﴿٧٣﴾ ﴾ (البقرة).

وقصة أمر موسى عليه السلام لقومه أن يدخلوا الأرض المقدسة، وما كان من هلعهم وجبنهم، ثم دخولهم أرض التيه، وقصة ابني آدم هابيل وقابيل، وقصة المائدة، وقصة أصحاب الأخدود... إلخ[3].

وكذلك فعل رسول الله ﷺ فقص علينا كثيرًا من

٣. انظر: الإسرائيليات في التفسير والحديث، د. محمد حسين الذهبي، مرجع سابق، ص٤٥: ٤٧.

أخبار بني إسرائيل، ومن ذلك: حديث الأبرص والأعمى والأقرع عند البخاري، فعن أبي هريرة أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: "إن ثلاثة في بني إسرائيل: أبرص، وأعمى، وأقرع، بدا لله ﷻ أن يبتليهم فبعث إليهم ملكًا..." إلى آخر الحديث[١].

ومن ذلك أيضًا قصة جريج العابد التي رواها البخاري عن أبي هريرة ﷺ عن النبي ﷺ أنه قال: "لم يتكلم في المهد إلا ثلاثة: عيسى، وكان في بني إسرائيل رجل يقال له: جريج، كان يصلِّي، جاءته أمه فدعته، فقال: أجيبها أو أصلِّي؟ فقالت: اللهم لا تمته حتى تريه وجوه المومسات..."[٢]. ولذا قال رسول الله ﷺ: "بلِّغوا عني ولو آية، وحدِّثوا عن بني إسرائيل ولا حرج"[٣].

قال الحافظ ابن حجر: "أي لا ضيق عليكم في الحديث عنهم؛ لأنه كان تقدم منه ﷺ الزجر عن الأخذ عنهم والنظر في كتبهم، ثم حصل التوسع في ذلك، وكان النهي وقع قبل استقرار الأحكام الإسلامية والقواعد الدينية خشية الفتنة ، ثم لما زال المحذور وقع الإذن في ذلك، لما في سماع الأخبار التي كانت في زمانهم من الاعتبار... وقال مالك: المراد جواز التحدث عنهم بما كان من أمر حسن، أما ما عُلم كذبه فلا"[٤].

ومن هنا جاءت القاعدة الأصولية: "شرع من قبلنا شرع لنا إذا قصه الله أو رسوله علينا من غير نكير".

ولقد ثبت أن بعض الصحابة كأبي هريرة وابن عباس كانوا يرجعون إلى بعض من أسلم من أهل الكتاب يسألونهم عما في كتبهم.

وأبو هريرة وابن عباس وغيرهما ممن كانوا يرجعون إلى بعض من أسلم من أهل الكتاب كان لهم منهج سديد، ومعيار دقيق في قبول ما يلقى إليهم من الإسرائيليات، فما وافق شرعنا صدقوه، وما خالفه كذبوه[٥].

فإذا ثبت أن بعض الصحابة قد أكثر من الأخذ عن كعب الأحبار، ووهب بن منبه حتى فاضت كتب التفسير بالإسرائيليات، كما فاضت كتب الصوفية والأخلاق بالحكم المنقولة عن الأمم الأخرى - إذا ثبت هذا كله، فكيف يصح الزعم أن المسلمين رفضوا الحكمة والموعظة الحسنة، إذا كانت من أصل غير إسلامي؟! فهذا ادعاء باطل ولا أساس له من الصحة على الإطلاق[٦].

الخلاصة:

- لقد اعتنى المحدِّثون والعلماء بالسنة النبوية أيما اعتناء؛ وذلك حفاظًا عليها وصيانة لها من التحريف

١. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: أحاديث الأنبياء، باب: حديث أبرص وأعمى وأقرع في بني إسرائيل، (٦/ ٥٧٨)، رقم (٣٤٦٤).

٢. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: أحاديث الأنبياء، باب: في قول الله ﷻ: ﴿وَٱذْكُرْ فِى ٱلْكِتَٰبِ مَرْيَمَ إِذِ ٱنتَبَذَتْ مِنْ أَهْلِهَا﴾، (٦/ ٥٤٩)، رقم (٣٤٣٦).

٣. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: أحاديث الأنبياء، باب: ما ذكر عن بني إسرائيل، (٦/ ٥٧٢)، رقم (٣٤٦١).

٤. فتح الباري (بشرح صحيح البخاري)، ابن حجر العسقلاني، مرجع سابق، (٦/ ٥٧٥).

٥. الإسرائيليات في التفسير والحديث، د. محمد حسين الذهبي، مرجع سابق، ص٥١ بتصرف.

٦. السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي، د. مصطفى السباعي، مرجع سابق، ص٢٤٢ بتصرف.

والتغيير والوضع الذي ظهر بعد الفتنة الكبرى، فقد تتبعوا أحوال الرواة وكشفوا عن صدقهم أو كذبهم، واشترطوا الإسناد وجعلوه من الدين، ولم يخشوا في الله لومة لائم، حتى وإن كان الكاذب أخًا أو ابنًا أو غيره. فهل كل هذه الجهود كانت سببًا في الوضع أو سببًا في نفي الوضع عن السنة؟!

- إن جلَّ الأحكام التي يدور عليها الفقه في شتى المذاهب المعتبرة قد ثبت بالسنة، ومن طالع كتب الفقه تبين له ذلك بكل جلاء؛ ولو حذفنا السنن، وما تفرع عليها وما استنبط منها من تراثنا الفقهي ما بقي لنا فقه يُذْكَر.
- لا يتصور أن يكون هناك مذهب فقهي، أو إمام مجتهد يتعمد في فقهه ترك حديث صحيح الثبوت، صحيح الدلالة على الحكم، لا معارض له.
- إذا وجد لإمام من أئمتنا قول قد جاء حديث صحيح بخلافه، فلا بد له من عذر في تركه؛ لأنه لا يتخيل أن يكون الحديث قد بلغه ويعمل بخلافه، أو يجتهد في مقابله.
- إن الاجتهاد غير المؤسس على الحديث الموجود بين يدي المجتهد لم يوجد أصلًا في تاريخ المذاهب الفقهية؛ وذلك لأن القاعدة تقول: "الاجتهاد في مقابلة النص لا يجوز"، وأما إذا لم يوجد النص فلا بأس بالاجتهاد.
- على الرغم من أن الدين الإسلامي قد اكتمل، وبلغ غاية الكمال في كل شيء، فإنه لا يرفض الأخذ بالحكمة والموعظة الحسنة، ما دامت لا تصادم نصوص الشريعة ولا غايتها السامية.

الشبهة الثامنة عشرة

اتهام أئمة المسلمين بوضع أحاديث تمجِّد نبيهم وأمتهم(*)

مضمون الشبهة:

يتهم بعض المغالطين أئمة المسلمين بوضع الأحاديث التي فيها مدح أو تمجيد لرسولهم ﷺ، أو وصف الأمة الإسلامية بأنها أحسن الأمم، وغير ذلك من الأوصاف، ويزعمون أنها أحاديث موضوعة مكذوبة على النبي ﷺ.

ويستدلون على ذلك باختلاف هذه الأحاديث وتناقضها وتعارضها مع القرآن.

وجها إبطال الشبهة:

١) إن في السنة الصحيحة كثيرًا من الأحاديث التي تمجِّد النبي ﷺ وأمته، مما يغني أئمة المسلمين عن الوضع في هذا الباب، فضلًا عن أنهم حماة السنة لا واضعوها.

٢) إن الله ﷻ هو الذي مدح النبي ﷺ وبيَّن فضل أمته، ثم جاءت السنة وعضدت ما أورده ﷻ، فكيف يدعون أن ثمة اختلافًا بين السنة والقرآن في هذا الصدد؟!

(*) منهجية جمع السنة وجمع الأناجيل، عزية علي طه، مرجع سابق. دفاع عن العقيدة والشريعة ضد مطاعن المستشرقين، محمد الغزالي، دار نهضة مصر، القاهرة، ٢٠٠٢م. المستشرقون والقرآن، د. إسماعيل سالم عبد العال، سلسة دعوة الحق، العدد (١٠٤)، السعودية، ١٩٩٠م. الاستشراق والمستشرقون: ما لهم وما عليهم، د. مصطفى السباعي، دار الوراق، السعودية، ١٤٢٠هـ/ ١٩٩٩م.

التفصيل:

أولا. الأحاديث الصحيحة تبين فضائل النبي ﷺ وأمته:

إن من الجهل بمكان أن نتهم أئمة المسلمين بوضع الأحاديث لا سيما في تمجيد ومدح نبيهم ﷺ؛ وذلك لأن السنة الصحيحة مليئة بهذا النوع من الأحاديث بما يغني المرء عن مجرد التفكير في وضع حديث في مدحه ﷺ.

ثم إننا لو تأملنا قليلًا لنقف ـ جدلًا ـ على دوافع أئمة المسلمين الذين وضعوا هذا النوع من الأحاديث، فإننا سنكتشف أمرًا عجبًا، وهو أن حبهم للنبي ﷺ هو الدافع الأول، وبه أيضًا تبطل هذه الشبهة؛ إذ كيف يحب إنسان رسول الله ﷺ ثم يكذب عليه، وهو القائل ﷺ: "من كذب عليَّ متعمدًا فليتبوَّأ مقعده من النار"[1].

وصدق الشاعر إذ يقول عن طاعة المحب لحبيبه:

لو كان حبك صادقًا لأطعته

إن المحب لمن يحب مطيع

إن السنة الصحيحة قد اشتملت على ما يغنينا في هذا الباب، فمن ذلك ما رواه البخاري عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال: "عطش الناس يوم الحديبية والنبي ﷺ بين يديه ركوة، فتوضأ فجهش الناس نحوه فقال: ما لكم؟ قالوا: ليس عندنا ماء نتوضأ، ولا نشرب إلا ما بين يديك. فوضع يده في الركوة، فجعل الماء يثور بين أصابعه كأمثال العيون. فشربنا وتوضأنا، قلت: كم كنتم؟ قال: لو كنا مائة ألف لكفانا، كنا خمس عشرة مائة"[2].

ولقد ذكر ابن حجر رأي القاضي عياض في هذه القصة، إذ يقول: هذه القصة رواها الثقات من العدد الكثير عن الجم الغفير عن الكافة متصلة بالصحابة، وكان ذلك في مواطن اجتماع الكثير منهم في المحافل ومجمع العساكر، ولم يرد عن أحد منهم إنكار على راوي ذلك، فهذا النوع ملحق بالقطعي من معجزاته ﷺ[3].

ولك أن تمعن النظر في هذا الحديث الذي رواه البخاري عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما "أن النبي ﷺ كان يقوم يوم الجمعة إلى شجرة أو نخلة، فقالت امرأة من الأنصار (أو رجل): يا رسول الله، ألا نجعل لك منبرًا؟ قال: إن شئتم، فجعلوا له منبرًا، فلما كان يوم الجمعة دُفع إلى المنبر، فصاحت النخلة صياح الصبي، ثم نزل النبي ﷺ فضمه إليه، تئنُّ أنين الصبي الذي يسكن. قال: كانت تبكي على ما كانت تسمع من الذكر عندها"[4].

وعن جابر بن عبد الله قال: قال رسول الله ﷺ: "أُعطيت خمسًا لم يعطهن أحد من الأنبياء قبلي، نُصرت بالرعب مسيرة شهر، وجُعلت الأرض لي مسجدًا وطهورًا، وأيما رجل من أمتي أدركته الصلاة فليصل، وأُحلت لي الغنائم، وكان النبي يبعث لقومه خاصة،

---

١. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: العلم، باب: إثم من كذب على النبي ﷺ، (١/ ٢٤٤)، رقم (١١٠). صحيح مسلم (بشرح النووي)، المقدمة، باب: تغليظ الكذب على النبي ﷺ، (١/ ١٦٩).

٢. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: المناقب، باب: علامات النبوة في الإسلام، (٦/ ٦٧٢)، رقم (٣٥٧٦).

٣. فتح الباري بشرح صحيح البخاري، ابن حجر العسقلاني، مرجع سابق، (٦/ ٦٧٦).

١. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: المناقب، باب: علامات النبوة في الإسلام، (٦/ ٦٩٦)، رقم (٣٥٨٤).

وبعثت للناس كافة وأعطيت الشفاعة"[1].

ولم تقف الأحاديث الصحيحة عند تمجيد النبي ﷺ وبيان فضله فقط، وإنما تعددت الأحاديث الصحيحة التي تبين فضل هذه الأمة وتمدحها أيضًا؛ ومن هذه الأحاديث ما رواه الترمذي عن بَهْز بن حكيم عن أبيه عن جده أنه سمع رسول الله ﷺ يقول في قوله ﷻ: ﴿كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ﴾ (آل عمران: ١١٠)، قال: "أنتم تُتمون سبعين أمة أنتم خيرها وأكرمها عند الله"[2].

وعن عبيدة عن عبد الله ﷺ عن النبي ﷺ قال: "خير الناس قرني، ثم الذي يلونهم، ثم الذي يلونهم"[3].

وروى أبو أمامة أن النبي ﷺ قال: "طوبى لمن رآني وآمن بي وطوبى سبع مرات لمن لم يَرَني وآمن بي"[4].

ولا شك أن هذه الأحاديث التي ذكرناها غيض من فيض، ولن يتسع المجال هنا أن نسرد كل الأحاديث الصحيحة التي تمجد النبي ﷺ وتُبيِّن فضله وفضل أمته، ومن أراد المزيد فعليه الرجوع إلى كتب السنة، وإن اقتصر على كتابي البخاري ومسلم ـ وهما أصح كتب السنة ـ فإنه سيجد بغيته.

ثانيًا. إن مدح النبي ﷺ ووصف أمته بأنها خير الأمم لم يكن في السنة فحسب، بل في القرآن أيضًا:

إن وصف أمة النبي ﷺ بالخيرية والأوصاف الحسنة لم يكن من النبي ﷺ فحسب، وإنما كان من الله ﷻ، إذ يقول في كتابه العزيز: ﴿كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ﴾ (آل عمران: ١١٠)، فهذه الآية تدحض دحضًا تامًّا الشبهة القائلة بأن الأحاديث التي تمدح النبي ﷺ أو تصف أمته بالخيرية تتعارض مع القرآن الكريم، فقد قال مجاهد: "كنتم خير أمة؛ إذ كنتم تأمرون بالمعروف وتنهون عن المنكر، وقيل: إنما صارت أمة محمد ﷺ خير أمة؛ لأن المسلمين منهم أكثر، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فيهم أفشى"[5].

وهو تشريف متعلق بالتكليف، فمن فعل هذا الفعل وهو الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، والإيمان بالله نال الأجر، وكانت له الخيرية.

ولا غرابة في ذلك فلقد فضل الله ﷻ بني إسرائيل على غيرهم من الأمم لما استقاموا على أمر الله تعالى: ﴿يَا بَنِي إِسْرَائِيلَ اذْكُرُوا نِعْمَتِيَ الَّتِي أَنْعَمْتُ عَلَيْكُمْ وَأَنِّي فَضَّلْتُكُمْ عَلَى الْعَالَمِينَ ﴿٤٧﴾﴾ (البقرة)، إلا أنهم له يصونوا هذه النعم وذلك التفضيل، وهو الحال مع هذه الأمة إن تولت، قال ﷻ: ﴿وَإِن تَتَوَلَّوْا يَسْتَبْدِلْ قَوْمًا غَيْرَكُمْ ثُمَّ

---

١. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: الصلاة، باب: قول النبي ﷺ: "جعلت لي الأرض مسجدًا وطهورًا"، (١/ ٦٣٤، ٦٣٥)، رقم (٤٣٨).

٢. حسن: أخرجه الترمذي في سننه (بشرح تحفة الأحوذي)، كتاب: تفسير القرآن، باب: سورة آل عمران، (٨/ ٢٨٠)، رقم (٣١٨٨). وحسَّنه الألباني في صحيح وضعيف سنن الترمذي برقم (٣٠٠١).

٣. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: الشهادات، باب: لا يشهد على شهادة جور إذا شهد، (٥/ ٣٠٦)، رقم (٢٦٥٢). صحيح مسلم (بشرح النووي)، كتاب: فضائل الصحابة، باب: فضل الصحابة ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم، (٩/ ٣٦٥٩)، رقم (٦٣٥٢).

٤. حسن لغيره: أخرجه أحمد في مسنده، باقي مسند الأنصار، حديث أبي أمامة الباهلي، رقم (٢٢٢٦٨). وقال عنه شعيب الأرنؤوط في تعليقه على المسند: صحيح لغيره.

٥. الجامع لأحكام القرآن، القرطبي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ١٤٠٥هـ/ ١٩٨٥م، (٤/ ١٧١).

لَا يَكُونُوٓاْ أَمۡثَٰلَكُم ﴿٣٨﴾ ﴾ (محمد).

فالجزاء من جنس العمل، قانون رباني مطَّرد، ولذا وعد الله ﷻ المؤمنين العاملين الصالحين بالاستخلاف في الأرض وتمكين الدين لهم، وحصول الأمن، وطلب منهم جل شأنه أن يعبدوه، ولا يشركوا به شيئًا، وأن يقيموا الصلاة، ويؤتوا الزكاة، ويطيعوا رسوله ﷺ، فإذا فعلوا ذلك فإن الله ﷻ سيرحمهم، قال ﷻ: ﴿ وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ مِنكُمۡ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ لَيَسۡتَخۡلِفَنَّهُمۡ فِي ٱلۡأَرۡضِ كَمَا ٱسۡتَخۡلَفَ ٱلَّذِينَ مِن قَبۡلِهِمۡ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمۡ دِينَهُمُ ٱلَّذِي ٱرۡتَضَىٰ لَهُمۡ وَلَيُبَدِّلَنَّهُم مِّنۢ بَعۡدِ خَوۡفِهِمۡ أَمۡنٗاۚ يَعۡبُدُونَنِي لَا يُشۡرِكُونَ بِي شَيۡـٔٗاۚ وَمَن كَفَرَ بَعۡدَ ذَٰلِكَ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡفَٰسِقُونَ ﴿٥٥﴾ وَأَقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتُواْ ٱلزَّكَوٰةَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ لَعَلَّكُمۡ تُرۡحَمُونَ ﴿٥٦﴾ ﴾ (النور)، ويقول ﷻ: ﴿ وَكَذَٰلِكَ جَعَلۡنَٰكُمۡ أُمَّةٗ وَسَطٗا لِّتَكُونُواْ شُهَدَآءَ عَلَى ٱلنَّاسِ وَيَكُونَ ٱلرَّسُولُ عَلَيۡكُمۡ شَهِيدٗا ﴾ (البقرة: ١٤٣)، فأي فضل بعد وصف هذه الأمة بأنها أمة وَسَط بين الأمم وشهيدة عليهم جميعًا؟ وأي فضل بعد وصف الرسول الكريم بأنه سيكون شهيدًا على خير أمة؟ونضيف إلى ذلك أن الله تعالى وصف هذه الأمة بأنها أمة واحدة فقال: ﴿ إِنَّ هَٰذِهِۦٓ أُمَّتُكُمۡ أُمَّةٗ وَٰحِدَةٗ ﴾ (الأنبياء: ٩٢).

وبلغ الأمر ذروته عندما أعلن الله ﷻ رضاه عن عباده الذين أطاعوا رسوله ﷺ واستجابوا لدعوته فقال تعالى: ﴿وَٱلسَّٰبِقُونَ ٱلۡأَوَّلُونَ مِنَ ٱلۡمُهَٰجِرِينَ وَٱلۡأَنصَارِ وَٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُم بِإِحۡسَٰنٖ رَّضِيَ ٱللَّهُ عَنۡهُمۡ وَرَضُواْ عَنۡهُ وَأَعَدَّ لَهُمۡ جَنَّٰتٖ تَجۡرِي تَحۡتَهَا ٱلۡأَنۡهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَآ أَبَدٗاۚ ذَٰلِكَ ٱلۡفَوۡزُ ٱلۡعَظِيمُ ﴿١٠٠﴾ ﴾ (التوبة).

أبعد هذا الفضل فضل؟! وهل يحتاج المسلمون إلى وضع أحاديث تبين فضلهم، وفضل نبيهم بعد بيان الله له؟! وهل تتعارض الأحاديث التي تمدح هذه الأمة مع هذه الآيات التي ذكرناها وغيرها؟!

هذا بالنسبة إلى بيان القرآن الكريم لفضل هذه الأمة ومكانتها،أما عن مدح الله ﷻ لنبيه محمد ﷺ وتمجيده، فإن القرآن الكريم حافل بمثل هذا؛ إذ قال الله ﷻ فيه: ﴿ وَإِنَّكَ لَعَلَىٰ خُلُقٍ عَظِيمٖ ﴿٤﴾ ﴾ (القلم). ماذا يحتاج أئمة المسلمين لتمجيد نبيهم بعد هذا الوصف العظيم من الله ﷻ؟! إن هذا هو قمة المدح والتمجيد له ﷺ. وقال تعالى مبينًا أنه ﷺ لا يتكلم إلا عن وحي من الله ﷻ: ﴿ وَمَا يَنطِقُ عَنِ ٱلۡهَوَىٰٓ ﴿٣﴾ ﴾ (النجم)، فهذا بيان كافٍ لأخلاقه ﷺ.

وعليه فلا تعارض بين أحاديث وصف الأمة بالخيرية ومدح النبي ﷺ، وبين القرآن، أليس هو القائل ﷻ: ﴿ وَمَآ أَرۡسَلۡنَٰكَ إِلَّا رَحۡمَةٗ لِّلۡعَٰلَمِينَ ﴿١٠٧﴾ ﴾ (الأنبياء)؟ وجاء قول النبي ﷺ في المعنى نفسه في الحديث الذي رواه الإمام مسلم، قال رسول الله ﷺ (كما في حديث أبي موسى الأشعري ﷺ): "أنا محمد، وأحمد، والمقفى، والحاشر، ونبي التوبة، ونبي الرحمة"[1]. وقال ﷺ: "إني لم أُبعث لعَّانًا، وإنما بعثت رحمة"[2]، فهل في هذه الأحاديث صحيحة الإسناد تعارض مع القرآن الكريم كما زعموا؟!

---

١. صحيح مسلم (بشرح النووي)، كتاب: الفضائل، باب: في أسمائه ﷺ، (٨/ ٣٤٧٦)، رقم (٥٩٩٣).

٢. صحيح مسلم (بشرح النووي)، كتاب: البر والصلة والآداب، باب: النهي عن لعن الدواب وغيرها، (٩/ ٣٧٢٠)، رقم (٦٤٩٠).

ونخلص مما سبق كله إلى أن في السنة الصحيحة كثيرًا من الأحاديث التي تمدح النبي ﷺ وتمجِّده وتبين فضل هذه الأمة المحمدية مما يكفي الأئمة والمسلمين في هذا المجال، ويبتعد بهم عن وضع أحاديث في هذا الصدد، بالإضافة إلى أن هذه الأحاديث التي نحن بصددها تتفق وما جاء به القرآن الكريم، ولا تعارض بينهما؛ وبذلك فلا مجال لهذه الشبهة المزعومة.

الخلاصة:

- إن في السنة الصحيحة ما يغني أئمة المسلمين عن وضع أحاديث لمدح النبي ﷺ، ومن يتصفح كتب الصحاح يجد ما يثلج الصدر، ويقر العين من الأحاديث التي تبيِّن فضل النبي ﷺ.
- إن ورع هذا الفريق ـ أئمة المسلمين ـ لَيَمنعهم من الوضع في هذا الشأن؛ وإذا كان هذا الوضع حبًّا للنبي ﷺ فهل يكذب المحبُّ على من أحب؟!
- بالرجوع إلى كتاب الله ﷻ، يتضح للقارئ من أول وهلة أن هذه الشبهة قد انبنت على دليل فاسد والقاعدة الأصولية تقول: "ما بُني على فاسد فهو فاسد"؛ إذ إن القرآن الكريم يتفق أيما اتفاق مع الأحاديث الصحيحة التي تمدح النبي ﷺ وتصف هذه الأمة بالخيرية، أليس هو القائل ﷻ: ﴿كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ﴾ (آل عمران: ١١٠)، كما قال ﷻ: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ ﴿١٠٧﴾﴾ (الأنبياء)، فأي اختلاف أو تناقض بين القرآن والسنة في هذا الصدد، أو أي وضع هذا الذي يتحدثون عنه، وأين هم هؤلاء الأئمة الذين وضعوا الحديث، وأين الأحاديث التي وضعوها في هذا الصدد، وهل كان الإسلام أو نبيه ﷺ في حاجة لها؟!

الشبهة التاسعة عشرة

الزعم أن السنة من وضع الزهَّاد والصالحين ومسلمي أهل الكتاب(*)

مضمون الشبهة:

يدَّعي بعض المغرضين أن الزهاد والصالحين كان لهم دور بارز في وضع أحاديث مختلقة على رسول الله ﷺ، مثل أحاديث فضائل السور، ويستدلون على ذلك بقول المحدث أبي عاصم النبيل: "ما رأيت الصالح يكذب في شيء أكثر من الحديث"، ويقول مثل ذلك يحيى بن سعيد القطان. كما يزعمون أن مسلمي أهل الكتاب كان لهم دور بارز في وضع كثير من الأحاديث. مستدلين على ذلك بالإسرائيليات التي تعجُّ بها كتب التفسير، مما أحدث فوضى في المرويات واختلاطًا بين الصحيح وغيره، وأصبح من العسير التمييز بينهما.

وجوه إبطال الشبهة:

١) إذا كان هناك وضْع واختلاق في الحديث النبوي فقد بيَّنه العلماء، وذكروا أسبابه وأفردوه بالتصنيف، وأنشئوا لذلك علوم الحديث والمصطلح.

٢) إن قول بعض العلماء "ما رأيت الصالح يكذب في شيء أكثر من الحديث" المقصود منه الجُهال من

(*) السنة بين الأصول والتاريخ، حمادي ذويب، المؤسسة العربية للتحديث الفكري، بيروت، ط١، ٢٠٠٥م.

الصالحين والزهّاد، وليست الكلمة على إطلاقها، والمقصود بكذبهم هو قبولهم الأحاديث المكذوبة دون تمحيص، وليس اختلاقها.

٣) لقد وقف العلماء من الإسرائيليات موقفًا حازمًا؛ فلم يقبلوا منها إلا ما ورد الشرع بتصديقه فقط، وعُرِفت على أنها إسرائيليات، وليست أقوالًا للنبي ﷺ.

التفصيل:

أولا. موقف العلماء من الموضوعات:

الواضح أن المشككين في السنة يريدون أن يوهموا الناس أن السنة المطهرة كلها غير صحيحة، وأنها من وضع الناس قديمًا وحديثًا، والحق أنه إذا كانت هناك أحاديث كثيرة موضوعة ـ وهذه حقيقة يعترف بها المسلمون أنفسهم ـ فإن هؤلاء الحاقدين قد غفلوا أو تجاهلوا ـ عن عمد ـ موقف علماء الإسلام الأفذاذ من الوضع في الحديث، وكيف واجهوا هذه المشكلة.

لا مراء في أن الله ﷻ قيّض لحفظ الحديث علماء أجلاء وقفوا حياتهم على خدمة الحديث، واتخذوا جميع الوسائل لغربلة الحديث والتمييز بين صحيحه وسقيمه، حفظوا ألوفًا من الأحاديث الموضوعة ليكشفوا حقيقتها للأمة، وتتبعوا أحوال الرواة التي تساعد في عملية النقد وتمييز الطيب من الخبيث، وأنشئوا علم الجرح والتعديل، ودوّنوا في ذلك المدونات، وأحصوا فيها بالنسبة لكل راوٍ: متى ولد؟ ومن أي بلد؟ وكيف هو في الدين، والأمانة، والعقل، والمروءة، والحفظ؟ ومتى شرع في الطلب؟ ومتى سمع؟ وكيف سمع؟ ومع من سمع؟ وهل رحل؟ وإلى أين؟ وذكروا شيوخه الذين يُحدّث عنهم وبلدانهم ووفياتهم، ووضعوا قواعد لنقد المتن حتى تبين لهم الحديث الصحيح من الضعيف، وبذلك تحقق وعد الله بحفظ هذه الرسالة من تحريف الغالين وانتحال المبطلين، وتأويل الجاهلين [١].

ولا يزال العلماء في جد واجتهاد حتى استطاعوا أن يصلوا إلى قواعد نقدية راقية، بها يميزون الخبيث من الطيب من الحديث، وكانت هذه القواعد أرقى ما يمكن أن يصل إليه عقل بشري في تحقيق نسبة الأقوال إلى أصحابها.

وقد شهد بذلك القريب والبعيد، والصديق والعدو، وذلك فضل الله تعالى يؤتيه من يشاء قال مرجليوث: "ليفتخر المسلمون ما شاءوا بعلم حديثهم"[٢].

وقد قيل لعبد الله بن المبارك: "هذه الأحاديث المصنوعة؟ قال: يعيش لها الجهابذة، ثم قرأ: ﴿ إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا ٱلذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُۥ لَحَٰفِظُونَ ﴿٩﴾ ﴾ (الحجر)"[٣].

وقال عبد الله بن المبارك أيضًا: "الإسناد من الدين، لولا الإسناد لقال من شاء ما شاء"[٤].

وذكر أن هارون الرشيد قد أمر بقتل زنديق، فقال الزنديق: يا أمير المؤمنين أين أنت من أربعة الآف

---

١. حجية السنة، د. الحسين شواط، نقلا عن: الرد على المستشرقين في شبهاتهم حول السنة النبوية، محمد شيخ عبد الله، مرجع سابق، ص٣٦، ٣٧ بتصرف.

٢. الجرح والتعديل، ابن أبي حاتم، مرجع سابق، (١/ ب).

٣. المرجع السابق، (١/ ٣).

٤. صحيح مسلم (بشرح النووي)، المقدمة، باب: بيان أن الإسناد من الدين... (١/ ١٧٣).

حديث وضعتها فيكم أحرِّم فيها الحلال وأحلُّ فيها الحرام، ما قال النبي ﷺ منها حرفًا واحدًا؟ فقال هارون له: أين أنت يا زنديق من عبد الله بن المبارك وأبي إسحاق الفزاري ينخلانها فيخرجانها حرفًا حرفًا[1]؟

وقال الدارقطني: "يا أهل بغداد، لا تظنوا أن أحدًا يقدر يكذب على رسول الله ﷺ"[2]، فهذه الأعمال الثابتة العظيمة الخالصة لله تعالى جعلها الله سببًا لحفظ سنة رسول الله ﷺ.

ويقول د. محمد لقمان السلفي في كتابه "اهتمام المحدثين بنقد الحديث": "إن المحدثين اعترفوا بوجود فتنة الوضع في الأحاديث النبوية لأغراض وأهداف ذكروها في مصنفاتهم، ولكن الجهود التي بُذلِت في سبيل القضاء على هذه الفتنة وتمييز الأكاذيب والأباطيل من الأحاديث الصحيحة، والأصول والقواعد التي روعيت في هذا الصدد والدقة واليقظة والانتباه التي كانت دأب المحدثين والأسفار المضنية، ومتاعب التحقيق والتنقيح التي تحملها النقاد ـ كانت أعظم وأضخم بكثير من الفتنة، ولا يوجد لها مثيل في عالم الثقافة حتى اضطر بعض المستشرقين ـ رغم أنفهم ـ أن يعترفوا بهذا كله.

وقد وضع العلماء قواعد وضوابط محكمة ساعدت على نقد الحديث، وبيان صحيحه من ضعيفه.

والتزموا بهذه القواعد والأصول بكل شدة، وفي كل مرحلة من مراحل النقد، حتى أصبحت الأحاديث الصحيحة واضحة المعالم ناصعة الوجود، كما حُصِرت الموضوعات ودوِّنت في الكتب، حتى لا يندس موضوع بين الصحاح، فإذا جاء بعد ذلك مفترٍ وزعم كذبًا وزورًا أن الموضوعات اختلطت بالصحيح، حتى أصبح من العسير التمييز بينهما قلنا له: هات الدليل، وإلا كان قوله عبثًا وهوى"[3].

فقد منح الله تاريخ السنة أفذاذًا عباقرة أولياء صَفَّوها من شوائب المتنطعين والمتشدقين، ولئن كانت حبات الملح التي ذوِّبت في الماء قد وجد الناس طريقًا للحصول عليها مرة أخرى عن طريق عملية الترشيح الكيماوي، فإن ما ألصقه ـ بل ما حاول إلصاقه ـ جماعات المغرضين وذوي الأهواء، كانت كحبات الخرز الأسود في صندوق اللؤلؤ الحر الأصيل، وبرادة الحديد وسط كتل الماس، فالتقطها العلماء وأخرجوها من السنة وبوَّبوا لها، ولرجالها حتى صارت للسنة الإسلامية كتبها النقية، وصار للملتصقات المكذوبة ورقاتها، وللوضاعين مثلها أيضًا[4].

كما يتبين أن علماء الإسلام، لا سيما المحدثون هم الذين عرَّفوا الوضع، وبيَّنوه، وذكروا أسبابه، وسمُّوا الوضاعين من الناس، وصنفوا الكتب المختلفة في الموضوعات، ثم جاء المشككون وأرادوا أن يتخذوا من حديث العلماء عن الوضع وأسبابه ذريعة لإيهام الناس

---

١. تاريخ دمشق، ابن عساكر، مرجع سابق، (٧/ ١٢٧). تهذيب التهذيب، ابن حجر، مرجع سابق، (١/ ١٣٢). تذكرة الحفَّاظ، الذهبي، مرجع سابق، (١/ ٢٧٣).

٢. اللآلئ المصنوعة في الأحاديث الموضوعة، الحافظ السيوطي، دار الكتب العلمية، بيروت، د. ت، (٢/ ٣٩٢).

٣. اهتمام المحدثين، د. محمد لقمان، ص٤٥١، ٤٥٢، نقلا عن: الرد على المستشرقين في شبهاتهم حول السنة النبوية، محمد شيخ، مرجع سابق، ص٣٨: ٤٠.

٤. السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي، د. مصطفى السباعي، مرجع سابق، ص١٤٤ بتصرف

بعدم صحة السنة كلها لوجود الموضوع بها، ويستدلون على ذلك بأقوال العلماء تدليسًا على الناس، ولا يذكرون أن علماء الحديث الذين بيَّنوا الأمور، وميَّزوا الغث من الثمين، هم أنفسهم الذين تحدثوا عن الوضع وأسبابه، والوضاعين، وطرق معرفتهم، وهذا فخر يفتخر به المسلمون، وهو دليل على حفظهم لسنته ﷺ وليس عيبًا يعيب السنة كما يريد المغرضون أن يوهمونا بذلك.

وبهذا يتبين قيمة ما قام به العلماء من جهود جبارة لتنقية السنة مما أصابها من فساد، وإنها لجهود لا يسع المنصف إلا أن ينحني حيالها إجلالًا، ويعترف بأنها تكاد تكون فوق مستوى البشر، فجزاهم الله خيرًا®.

ثانيًا. المقصود من "الصالحين الزهاد" هنا هم الجهال منهم فقط، وكذبهم هو قبولهم الأحاديث المكذوبة دون تمحيص، وليس اختلاقها:

مما هو معلوم أن كثيرًا من جهال الصالحين والزهَّاد وضعوا أحاديث علي النبي ﷺ ترغيبًا في فعل الخير، وترهيبًا من فعل الشر، عن جهل منهم بحقيقة هذا الدين السمح، ولكن لم يختلط أمرهم على المحدثين كما يزعم أعداء الإسلام، ولم تدوَّن مروياتهم في كتب السنة الصحيحة بلا تمييز، وإنما وقف لهم علماء الإسلام بالمرصاد، فبيَّنوا زيفها كما وضحنا في الوجه السابق.

يقول د. عبد الكريم الخضير: هناك أسباب أوقعت أصحابها في الكذب من غير تعمُّد له، وذكر منها غلبة الزهد، والعبادة على بعض الناس حتى جعلتهم يغفلون عن الحفظ، والتمييز، حتى صار الطابع لكثير من الزهاد الغفلة[1]، حتى قال أبو عاصم النبيل: "ما رأيت الصالح يكذب في شيء أكثر من الحديث"[2].

ونستدل على أن العلماء الأوائل لم يتركوهم يضعون الحديث دون بيان زيفهم وجهلهم بما روي عن عبد الله بن المبارك قال: "قلت لسفيان الثوري: إن عبَّاد بن كثير من تَعرِف حاله، وإذا حدَّث جاء بأمر عظيم، فترى أن أقول للناس: لا تأخذوا عنه؟ قال سفيان: بلى، قال عبد الله: فكنت إذا كنت في مجلس ذُكر فيه عبَّاد أثنيت عليه في دينه، وأقول: لا تأخذوا عنه"[3].

فهو ـ أي عباد بن كثير ـ صالح زاهد، لكن لا يقبل هؤلاء المحدثون حديثه؛ لأنه يقبل الحديث دون تمحيص وتدقيق جهلًا منه. وها هو ذا يحيى بن سعيد القطان لم يجهل حالهم، ولم يلتبس عليه أمرهم؛ إذ يقول: "لم تر أهل الخير في شيء أكذب منه في الحديث"، قال مسلم: يقول أي يحيى بن سعيد القطان: "يجري الكذب على لسانهم، ولا يتعمدون الكذب"[4].

وعن أيوب السختياني قال: "إن لي جارًا، وذكر من فضله، ولو شهد عندي على تمرتين ما رأيت شهادته

® في "جهود العلماء في الحفاظ على السنة من الوضع" طالع: الوجه الأول، من الشبهة الأولى، من الجزء الأول (مصدر السنة وحجيتها)، والوجه الرابع، من الشبهة الثالثة عشرة، والوجه الأول، من الشبهة السابعة عشرة، والوجه الأول، من الشبهة الحادية والعشرين، من هذا الجزء.

١. الحديث الضعيف وحكم الاحتجاج به، د. عبد الكريم الخضير، دار المنهاج، الرياض، ط٢، ١٤٢٦هـ، ص١٣٩.
٢. الكفاية في معرفة أصول علم الرواية، الخطيب البغدادي، مرجع سابق، (١/ ٢٧٩).
٣. صحيح مسلم (بشرح النووي)، المقدمة، باب: بيان أن الإسناد من الدين... (١/ ١٧٥).
٤. صحيح مسلم (بشرح النووي)، المقدمة، باب: بيان أن الإسناد من الدين... (١/ ١٧٥).

جائزة"[1]، وعن عبد الله بن المبارك رحمه الله قال: "بَقيَّة صدوق اللسان، ولكنه يأخذ عمن أقبل وأدبر"[2].

فبقية مع صدقه وصلاحه، لا يأخذ عنه عبد الله بن المبارك؛ لأنه يأخذ عن أناس لا يدقِّق النظر فيهم.

وقال الإمام يحيى بن معين: "إنا لنطعن على أقوام لعلهم قد حطوا رحالهم في الجنة منذ أكثر من مائتي سنة"[3].

قال السخاوي مفسرًا "أي: أناس صالحون، ولكنهم ليسوا من أهل الحديث"[4]، فهل هؤلاء الناس الصالحون الذين حطُّوا رحالهم في الجنة منذ زمن بعيد تركهم يحيى بن معين دون تجريح وبيان لضعفهم، وعدم اعتمادهم رجالًا للحديث؟!

وقد نبه الإمام مالك رحمه الله إلى وجود هذا الصنف من الوضاعين فقال: "لا يؤخذ العلم عن أربعة ويؤخذ ممن سوى ذلك، لا يؤخذ من رجل صاحب هوى يدعو الناس إلى هواه، ولا سفيه معلن بالسفه وإن كان أروى الناس، ولا من رجل يكذب في أحاديث الناس وإن كنت لا تتهمه أن يكذب على رسول الله ﷺ، ولا من رجل له فضل وصلاح وعبادة لا يعرف ما يحدِّث"[5].

وهكذا بهذا المنهاج العظيم الذي لا تعرف له الدنيا بأسرها مثيلًا خاب ظن هؤلاء الوضاعين من جهلة الزهاد والصالحين وغيرهم من الكفرة والزنادقة والمبتدعة والمتصوفين، كما قال الإمام الشعراني في العهود الكبرى: "واعلم يا أخي أن أكثر من يقع في خيانة هذا العهد المتصوفة الذين لا قدم لهم في الطريق، فربما رووا عن رسول الله ﷺ ما ليس من كلامه لعدم ذوقهم، وعدم فرقانهم بين كلام النبوة وكلام غيرها، وسمعت شيخنا شيخ الإسلام زكريا رحمه الله يقول: إنما قال بعض المحدثين: أكذب الناس الصالحون؛ لغلبة سلامة بواطنهم، فيظنون بالناس الخير وأنهم لا يكذبون على رسول الله ﷺ فمرادهم بالصالحين: المتعبدون الذين لا غوص لهم في علم البلاغة، فلا يفرقون بين كلام النبوة وغيره، بخلاف العارفين فإنهم لا يخفى عليهم ذلك"[6].

ويتضح مما سبق أن صلاح الكذابين: ليس المراد منه الصلاح الحقيقي الذي يتمثل في صلاح العلماء وأئمة الدين وحفاظ الحديث، بل هو الصلاح الذي تحدث عنه الأئمة سابقًا، وإلا كان يجب أن يكون سعيد بن المسيب وعروة والشافعي ومالك وأحمد وأبو حنيفة والبخاري ومسلم وغيرهم من أئمة المسلمين، من أكذب الناس في الحديث، وهل هذا يُعْقَل؟!

بالإضافة إلى أنه إذا كان أئمة المسلمين هم أكذب الناس في الحديث ـ كما يتصور هؤلاء المغرضون ـ فمن إذن الذي كشف كذبهم؟ ومن الذي عرَّفنا بالموضوع

---

١. صحيح مسلم (بشرح النووي)، المقدمة، باب: بيان أن الإسناد من الدين... (١/ ١٧٧، ١٧٨).

٢. صحيح مسلم (بشرح النووي)، المقدمة، باب: بيان أن الإسناد من الدين... (١/ ١٧٦).

٣. الجرح والتعديل، ابن أبي حاتم، مرجع سابق، (٦/ ٤١٢).

٤. الإعلان بالتوبيخ لمن ذم التاريخ، السخاوي، نقلا عن: السنة النبوية في كتابات أعداء الإسلام، د. عماد السيد الشربيني، مرجع سابق، (١/ ٤٢٠).

٥. المحدث الفاصل، الرامهرمزي، مرجع سابق، ص٤٠٢.

٦. قواعد التحديث، جمال الدين القاسمي، مرجع سابق، ص١٦٤.

وأسبابه وبأصنافه وبعلاماته، وصنَّف فيه المصنفات المتعددة[1]؟

وبناء عليه فإن كان الصالحون والزهاد قد وضعوا أحاديث فإن هؤلاء ليسوا الصالحين الحقيقيين، وإنما الجهلة منهم الذين لا معرفة لهم بالعلم، وهم لم يضعوا أحاديث من عند أنفسهم، وإنما كانوا يأخذون عمن لا يوثق فيهم دون تمحيص وتدقيق لما ينقلون، كما قال يحيى بن سعيد القطان" يجري الكذب على لسانهم، ولا يتعمدون الكذب". ومع ذلك ظهر كذبهم جليًّا واضحًا للعلماء، الذين بينوا الصحيح من الزائف حتى لا يختلط الأمر على العامة من المسلمين، وبالفعل تحقق ما أراده العلماء من التفريق بين الصحيح والموضوع.

ثالثًا. موقف العلماء من الإسرائيليات:

لقد كان سلف الأمة العدول من العلماء المحدثين والرواة والنقاد والفقهاء على وعي كامل بكل ما روي عن بني إسرائيل وأساطيرهم التي سجلها المفسرون في طيات كتبهم للإذن بالتحديث عن بني إسرائيل في قوله ﷺ: "حدثوا عن بني إسرائيل ولا حرج"[2]، فانبرى الكثير منهم لمحو هذه الأساطير، أو تصحيحها، وتبيان زيفها وزورها.

كما ذكره ابن حجر العسقلاني إذ قال: قال مالك: المراد ـ يعني من الحديث عن بني إسرائيل ـ جواز التحديث عنهم بما كان من أمر حسن، أما ما عُلم كذبه فلا.

وقال الشافعي: من المعلوم أن النبي ﷺ لا يجيز التحديث بالكذب ، فالمعنى: حدثوا عن بني إسرائيل بما لا تعلمون كذبه، وأما ما تجوِّزونه فلا حرج عليكم في التحديث عنهم، وهو نظير قوله: "إذا حدثكم أهل الكتاب فلا تصدقوهم ولا تكذبوهم"[3].

ولم يرد الإذن ولا المنع من التحديث بما يقطع بصدقه، وقد فطن ابن حجر إلى معنى دقيق حين قال: "لا حرج"؛ أي لا تضيق صدوركم بما تسمعونه من الأعاجيب، فإن ذلك وقع لهم كثيرًا... والمراد رفع الحرج عن حاكي ذلك لما في أخبارهم من الألفاظ الشنيعة نحو قولهم: ﴿فَٱذْهَبْ أَنتَ وَرَبُّكَ فَقَٰتِلَآ إِنَّا هَٰهُنَا قَٰعِدُونَ ﴿٢٤﴾﴾ (المائدة: ٢٤)، وقولهم: ﴿ٱجْعَل لَّنَآ إِلَٰهًا﴾ (الأعراف: ١٣٨)[4].

أما شيخ الإسلام ابن تيمية فإنه في"مقدمة أصول التفسير" قسَّم الإسرائيليات وموقف المسلمين منها إلى ثلاثة أقسام:

- **ما يوافق الصحيح من شريعة الإسلام وأخبار القرآن:**

وهذا يجب على المسلمين الإيمان به، ويدخل تحت هذا القسم قصة الخضر مع موسى عليه السلام، وقصة (جريج

١. السنة النبوية في كتابات أعداء الإسلام، د. عماد الشربيني، مرجع سابق، (١/ ٤٢١) بتصرف.

٢. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: أحاديث الأنبياء، باب: ما ذُكر عن بني إسرائيل، (٦/ ٥٧٢)، رقم (٣٤٦١).

٣. إسناده حسن: أخرجه أحمد في مسنده، مسند الشاميين، حديث أبي نملة الأنصاري رضي الله عنه، رقم (١٧٢٦٤). وحسَّن إسناده شعيب الأرنؤوط في تعليقه على المسند.

٤. الإسرائيليات والموضوعات وبدع التفسير قديمًا وحديثًا، حامد أحمد الطاهر البسيوني، دار التقوى، القاهرة، ١٤٢٤هـ/ ٢٠٠٤م، ص١٤، ١٥ بتصرف.

العابد)، وبعض ما جاء من التوراة والإنجيل مبشرًا بالنبي ﷺ، معرفًا بصفاته.

- **ما يخالف شريعة الإسلام، وأخبار القرآن الكريم:**

كالطعن في عصمة الأنبياء، وهو ما نقله المسلمون عن اليهود بشأن يوسف عليه السلام في الهمِّ بامرأة العزيز، وقصة الخطيئة المزعومة لداود عليه السلام، وخاتم سليمان عليه السلام، والتوراة مليئة بهذا الصنف من القصص التي تتهم الأنبياء بالوقوع في الشرك والزنا وغيرها من التهم الأخلاقية التي تأبى طبيعة النبوة أن تقع في أمثالها، حتى صاح ابن حزم في الرد علي ابن النغريلة اليهودي قائلًا: "تالله ما رأيت أمة تقرُّ بالنبوة، وتنسب إلى الأنبياء ما يشبه هؤلاء الكفرة"[1].

وقد جاء النهي صريحًا عن سؤال أهل الكتاب والأخذ عنهم فيما يتعلق بهذه المسألة، فقد روى البخاري عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: "كيف تسألون أهل الكتاب عن شيء وكتابكم الذي أنزل على رسول الله ﷺ أحدث، تقرءونه محضًا لم يُشب، وقد حدثكم أن أهل الكتاب بدَّلوا كتاب الله وغيَّروه، وكتبوا بأيديهم الكتاب، وقالوا: هو من عند الله ليشتروا به ثمنًا قليلًا، لا ينهاكم ما جاءكم من العلم عن مسألتهم؟ والله، ما رأينا منهم رجلًا يسألكم عن الذي أُنزل عليكم"[2].

والصحابة لن ينهوا عن هذا من باب الرأي، وإنما لا بد لهم سماع عن النبي ﷺ.

- **ما ليس في شريعتنا ما يوافقه، ولا ما يخالفه:**

أي المسكوت عنه فلا إيمان به ولا تكذيب، وهذا هو الأكثر الذي نُقل عن أهل الكتاب ولعله الذي نهى النبي ﷺ عن تصديقه أو تكذيبه، كما جاء في صحيح البخاري عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: كان أهل الكتاب يقرءون التوراة بالعبرانية، ويفسرونها بالعربية لأهل الإسلام، فقال رسول الله ﷺ: "لا تصدقوا أهل الكتاب ولا تكذبوهم وقولوا: آمنا بالله وما أنزل إلينا وما أنزل إليكم"[3].

وهذا القسم تجد كتب التفسير مملوءة به؛ إذ يذكر فيها أسماء أصحاب أهل الكهف وعددهم، واسم الغار، وطيور إبراهيم عليه السلام، والشجرة التي أكل منها آدم عليه السلام، وما دار في سفينة نوح عليه السلام بينه وبين إبليس، وما إلى ذلك[4].

على أننا نود أن نذكر هنا بعض الملاحظات على علماء أهل الكتاب الذين أسلموا ونقلوا لنا هذه الإسرائيليات، أمثال عبد الله بن سلام، وكعب الأحبار، وتميم الداري، ووهب بن منبه، وهي:

١. أنهم لم يخترعوا هذه الإسرائيليات أو يلفِّقوها

---

١. الفصل في الملل والنحل، ابن حزم، تحقيق: د. محمد إبراهيم نصر وعبد الرحمن عميرة، دار الجيل، بيروت، ١٤٠٥هـ/ ١٩٨٥م، (١/ ٢٣٩).

٢. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: الاعتصام بالكتاب والسنة، باب: قول النبي ﷺ: "لا تسألوا أهل الكتاب عن شيء"، (١٣/ ٣٤٥)، رقم (٧٣٦٣).

٣. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: الاعتصام بالكتاب والسنة، باب: قول النبي ﷺ: "لا تسألوا أهل الكتاب عن شيء"، (١٣/ ٣٤٥)، رقم (٧٣٦٢).

٤. انظر: الإسرائيليات والموضوعات وبدع التفسير قديمًا وحديثًا، حامد أحمد الطاهر البسيوني، مرجع سابق، ص١٣ بتصرف. مجموع الفتاوى، ابن تيمية، تحقيق: أنور الباز وعامر الجزار، دار الوفاء، مصر، ط٣، ١٤٢٦هـ/ ٢٠٠٥م، (١٣/ ٣٦٦).

من عندهم، وإنما كانت لهم مصادرهم الإسرائيلية التي نقلوا عنها، فرواياتهم للكذب والاختلاق لا تعني كذبهم واختلاقهم.

٢. لكن هذا لا يعفيهم من مسئولية الوساطة، فقد كانوا وسطاء في حمل ونقل معارف أهل الكتاب إلى المسلمين ، وما يتحملونه هنا أنهم فتحوا الباب أمام ضعفاء الإيمان كي ينسبوا إليهم المزيد من الضلالة والافتراءات التي تتفق ونوع ما رووه من القصص.

٣. أن نقلهم كان في الجانب القصصي والأعاجيب بعيدًا عن العقيدة والتشريع.

٤. أنهم لم ينسبوا أيًّا من هذه الأباطيل إلى النبي ﷺ، فليسوا بوضَّاعين للحديث كغيرهم.

٥. أن العلماء ـ علماء الجرح والتعديل، وهم سيف مسلول على رقاب الرواة ـ عدلوهم ولم يذكروا فيهم جرحًا[1].

أما بالنسبة للصحابة الذين نقلوا الإسرائيليات عن أهل الكتاب فهم عدول، أمثال عبد الله بن عمرو بن العاص وأبي هريرة، وعبد الله بن عباس، وهناك بعض المجروحين الذين روَّجوا الإسرائيليات، وقد أحصاهم العلماء وبينوا شأنهم كغيرهم من الوضاعين للحديث، ولكننا نقرر بعض الحقائق فيما نقله الصحابة عن أهل الكتاب:

١. أن الصحابة لم يكونوا ليأخذوا عن أحدهم شيئًا يتعارض مع المقررات الدينية الثابتة في القرآن والسنة، ومن ثم ينحصر مجال الأخذ فيما لا يمس جوهر العقيدة، أو المبادئ الدينية المقررة.

٢. أن الصحابة لم يأخذوا من أحد شيئًا وهم يشكون في صدق إسلامه؛ لأن هذا يخالف المبادئ المقررة لديهم في التلقي والرواية.

٣. لو فرضنا ـ جدلًا ـ أن الصحابة نقلوا عن أهل الكتاب ما يخالف عقيدة المسلمين أو شرائعهم فهذا يُنقد ويُمحص مثل غيره من المرويات، ولا يشفع له أن يكون ناقله صحابيًّا.

٤. أن علماء المسلمين من الصحابة والتابعين أخذوا عن أهل الكتاب في مجالات محدودة بعيدة عن العقائد والأحكام، وأكثر أخذهم من أهل الكتاب كان في مجال القصص، لا سيما التفصيلات التي لم ترد في القرآن والسنة[2].

ومع تقرير الحقائق السابقة فيمن نقلوا لنا هذه الإسرائيليات سواء من أهل الكتاب أو الصحابة أو التابعين فإن العلماء لم يهوِّنوا من شأنها، بل وقفوا لها بالمرصاد، ونقَّحوا كتب التفسير والحديث منها، ولم يقبلوا منها إلا ما صدقه القرآن الكريم أو السنة النبوية الشريفة، كما تصدوا للوضاعين والكذابين في الحديث حتى صفَّوه من الشوائب.

وبذلك فإن الإسرائيليات التي رواها مسلمو أهل الكتاب نقلت إلينا على أنها إسرائيليات لا على أنها أحاديث قالها النبي ﷺ، فالفرق بينهما واضح، ولقد لقيت هذه الآثار ما لقيته السنة النبوية من تمحيص وغربلة دقيقة من جانب علماء الحديث، مما يجعلنا نطمئن إلى سلامة ما بين أيدينا من دواوين السنة من

١. الإسرائيليات والموضوعات وبدع التفسير قديمًا وحديثًا، حامد أحمد الطاهر البسيوني، مرجع سابق، ص٣٠.

٢. المرجع السابق، ص٣٨: ٤٠ بتصرف.

الوضع من قبل مسلمي أهل الكتاب، أو غيرهم® .

الخلاصة:

- لقد قيَّض الله ﷻ لحفظ السنة علماء أجلاء وقفوا حياتهم على خدمة الحديث، واتخذوا جميع الوسائل لغربلته وتمحيصه، حتى استطاعوا التمييز بين صحيحه وسقيمه على أكمل وجه.
- لقد درس العلماء جميع الرواة وبينوا حال كل منهم ، سواء كانوا من العدول أو من جهلة الزهاد والصالحين، الذين قبلوا أحاديث مكذوبة على النبي ﷺ جهلًا منهم.
- إن المقصود بالصالحين والزهاد الذين قبلوا أحاديث مكذوبة على النبي ﷺ هم الجهّال منهم فقط، لا العلماء الصالحون كلهم.
- لقد وقف العلماء المعاصرون لهؤلاء الجهلة من الصالحين بالمرصاد، فبينوا جهلهم وزيفهم، والأمثلة على ذلك كثيرة.
- إن هؤلاء الزهاد لم يكذبوا على النبي ﷺ، وإنما تساهلوا في قبول الموضوع والمكذوب دون تدقيق وفحص له.
- إن موقف العلماء من الإسرائيليات هو موقف النبي ﷺ، وهو قبول ما يتفق مع تعاليم الإسلام، وترك ما يخالفه، وعدم تصديق أو تكذيب ما لم يرد فيه نص عندنا.
- إن ما رُوي من الإسرائيليات يخص الجانب القصصي كثيرًا، ولا يتناول أصول الدين أو الأمور العقدية؛ لذلك فلا يحدث اضطرابًا أو خلطًا في السنة النبوية.
- إن هذه الإسرائيليات رويت على أنها إسرائيليات من أقوال أهل الكتاب، ولم تنسب إلى النبي ﷺ، وبذلك فرواتها ليسوا بوضَّاعين في الحديث النبوي، ولا يطعن ذلك في السنة النبوية.
- إن المرويات من الإسرائيليات قد نقدت ومحِّصت مثل السنة تمامًا حتى تميز صحيحها من سقيمها، وبذلك فلا خلط بين الصحيح والضعيف فيها.

® في **"ثبوت عدالة الصحابة بالقرآن والسنة والإجماع"** طالع: الوجه الأول، من الشبهة الثانية عشرة، والوجه الثاني، من الشبهة الخامسة عشرة، من الجزء الأول (مصدر السنة وحجيتها)، والوجه الثاني، من الشبهة التاسعة، والوجه الأول، من الشبهة السادسة والثلاثين، من الجزء الرابع (عدالة الصحابة)، والوجه الثالث، من الشبهة الثالثة، من الجزء السابع (الإسناد والمتن). وفي **"موقف الصحابة من روايات أهل الكتاب"** طالع: الوجه الثاني، من الشبهة السادسة عشرة، من الجزء الثالث (أبو هريرة). وفي **"ثناء الله تعالى ونبيه على الصحابة وتزكيتهم"** طالع: الوجه الثاني، من الشبهة الأولى، والوجه الأول، من الشبهة الثانية، من الجزء الرابع (عدالة الصحابة). وفي **"عدالة الصحابي لا تتوقف على حجية قوله"** طالع: الشبهة الثالثة، من الجزء الرابع (عدالة الصحابة). وفي **"العصمة والاجتهاد ليسا شرطين في عدالة الصحابة"** طالع: الشبهة الرابعة، والوجه الأول، من الشبهة السادسة، من الجزء الرابع (عدالة الصحابة). وفي **"عدالة الصحابة الأعراب"** طالع: الوجه الأول، من الشبهة السابعة، من الجزء الرابع (عدالة الصحابة). وفي **"حكم رواية الإسرائيليات في الشريعة الإسلامية وحكمته"** طالع: الوجه الأول، من الشبهة الرابعة عشرة، من الجزء السادس (دواوين السنة)، والوجه الثاني، من الشبهة الثامنة، من الجزء العاشر (السمعيات). وفي **"نفي وصف الصحابة بالضلال"** طالع: الوجه الثالث، من الشبهة الخامسة والعشرين، من الجزء التاسع (النبوات).

الشبهة العشرون

دعوى إهمال المُحَدِّثين الأسباب السياسية الدافعة للوضع في الحديث(*)

مضمون الشبهة:

يدَّعي بعض المغرضين أن علماء الحديث، قد أهملوا البحث في الأسباب السياسية الداعية إلى الوضع في الحديث، ويستدلون على ذلك بأن أصحاب المذاهب السياسية قد أكثروا الوضع في الحديث، ولم يتنبه المحدِّثون لذلك الأمر. رامين من وراء ذلك إلى إنكار جهود المحدثين في تنقية الحديث الصحيح من الموضوع.

وجوه إبطال الشبهة:

١) كان من أسباب العناية بالحديث سندًا ومتنًا، ظهور المذاهب السياسية المختلفة في أواخر القرن الأول الهجري؛ فكيف يدَّعون أن المحدثين أهملوا النظر في الأسباب السياسية الدافعة للوضع، وهم أوَّل من كشف ذلك وقاومه؟

٢) اهتمام المحدثين بنقد روايات الشيعة ـ وهم إحدى الفرق السياسية ـ والتنبيه على عدم الأخذ عنهم، ونبذ أقوالهم، كل ذلك يؤكد اهتمام المحدثين بالأسباب السياسية الدافعة للوضع في الحديث.

٣) كان لبعض الخوارج ـ وهم من الفرق السياسية أيضًا ـ دور في وضع الحديث، وهذا ما حدا بالمحدثين إلى التشديد في قبول الرواية عنهم.

(*) دفاع عن السنة ورد شبه المستشرقين والكتاب المعاصرين، د. محمد أبو شهبة، مرجع سابق.

التفصيل:

أولا. عناية المحدثين بنقد الأحاديث سندًا ومتنًا مع بداية ظهور الخلافات السياسية:

إن أئمة الحديث كما عنوا به من ناحية جمعه في الكتب الجامعة لمتونه، عنوا كذلك بالبحث عنه من نواحٍ أخرى تتصل به من جهة سنده ومتنه، مما يتوقف عليه قبوله أو ردّه، والبحث عن حال الحديث من هذه الجوانب هو الأساس الذي يُعرف به صحة الحديث أو عدم صحته؛ إذ يتوقف عليه تمييز الطيب من الخبيث، والصحيح من العليل، وتطهير السنة مما عسى أن يكون دخلها من التزيد والاختلاق، وبذلك تسلم الشريعة من الفساد.

وإذا كانت السنة لم تدوَّن تدوينًا عامًّا إلا آخر القرن الأول وبداية القرن الثاني الهجري، فلا يشكلن عليك أن مباحث الرواة وشروطها، والرواة وصفاتهم، والتعديل والتجريح، لم تكن مدونة آنئذ؛ لأنها كانت منقوشة في الحوافظ والأذهان، وعلى صفحات القلوب، شأنها في ذلك شأن متون الأحاديث، وما كان أئمة الحديث الجامعون بغائبة عنهم هذه القواعد، بل كانوا يعرفونها حق المعرفة، فكان وجودها في الأذهان، وإن لم توجد في الأعيان، وكان من أثر هذه المعرفة ما نُقل إلينا من التثبُّت البالغ والتحوُّط الشديد في قبول المرويات وتدوينها، وصيانتها عن أن يتطرق إليها الكذب، أو الغلط، أو الخطأ.

وإنك لتلمس هذا جَليًّا في الكتب التي ألفت في القرون الأولى، فقد مزجت فيها المتون بأصول علم النقد والرواية، ومن ذلك ما نجده في ثنايا كتاب "الرسالة" للإمام الشافعي، وما نقله تلاميذ الإمام أحمد

في أسئلتهم له ومحاورتهم معه، وما كتبه الإمام مسلم في مقدمة صحيحه، وما ذكره أبو داود في رسالته إلى أهل مكة في بيان طريقته في كتابه "السنن"، وما ذكره الإمام الترمذي في كتابه "العلل"، الذي هو في آخر "جامعه" من تصحيح وتحسين وتضعيف، وما ذكره الإمام البخاري في تواريخه الثلاثة.

ومن هنا يتبين لنا أن نقد المرويَّات، وتمييز صحيحها من زائفها قد كان ملازمًا لجمعها في الكتب والجوامع والمسانيد[1].

وردًّا على فرية إهمال المحدثين للأسباب السياسية الدافعة للوضع يقول د. أبو شهبة: ولا أدري كيف يقولون إنهم لم يتعرضوا ـ أي علماء الحديث ـ لبحث الأسباب السياسية، وقد جعلوا من قواعدهم: عدم قبول رواية أهل الأهواء والمبتدعة من الطوائف المنتسبة إلى الإسلام، ومنهم من فصل بين الداعية وغيره، فقبلوا رواية غير الداعية وردوا رواية الداعية، وما ذلك إلا لأن احتمال تزيده احتمال قريب، بل انظر إلى دقتهم في التعويل على البواعث في الجرح، ويتمثل ذلك واضحًا جليًّا في تفصيلهم في الراوي الداعية، وهو: أن يروي ما يؤيد بدعته أو يروي ما يخالفها، فردوا رواية الأول، وقبلوا الثاني؛ لأن الباعث على التزيُّد والاختلاق في الأول قريب محتمل، وفي الثاني بعيد جدًّا، وكذلك تفصيلهم في الراوي غير الداعية، بين أن يروي ما يؤيد بدعته أو يردها ويخالفها، فردوا رواية الأول دون الثاني.

كما جعلوا من قواعدهم التي تدل على الوضع: أن يكون الحديث في فضائل علي وراويه شيعي، أو في ذمه وراويه ناصبي، أو في ذم أعدائهم وراويه رافضي، إلى غير ذلك، ولو رجع هؤلاء إلى الكتب المؤلفة في الموضوعات مثل كتاب "الموضوعات" لابن الجوزي، و"اللآلئ المصنوعة في الأحاديث الموضوعة" للسيوطي، و"تنزيه الشريعة المرفوعة عن الأحاديث الموضوعة" لابن عراق، لوجدوا أن العلماء انتبهوا غاية الانتباه إلى أحاديث الفضائل في الأشخاص، والأمكنة، والأجناس، والأمم، وبوَّبوا لذلك الأبواب في كتبهم، وقد استغرق ذكر الفضائل في كتاب "اللآلئ" ما يزيد عن مائة صحيفة، فكيف بعدما ذكرناه يستجيزون لأنفسهم أن يقولوا: "إن العلماء لو اتجهوا هذا الاتجاه لانكشفت أحاديث كثيرة، وتبين وضعها مثل كثير من أحاديث الفضائل..."؟!

أما إذا كانوا يقصدون أنهم لم يحكموا على كل ما ورد في الفضائل بالوضع، فهذا ما لا نوافقهم عليه وما لا نرتضيه لبحث علمي[2].

وتأكيدًا لما سبق فقد وضع المحدثون أيضا شروطًا عامَّة للرواية المقبولة، بحيث تكفل هذه الشروط الضمانات الكافية لصدق الرواة وسلامتهم من الكذب والخطأ والغفلة في النقل، ومن هذه الشروط:

١. **الإسلام**: وهو الانقياد ظاهرًا وباطنًا لله ﷻ والامتثال في كل أمر ونهي.

٢. **التكليف**: وذلك يتحقق بالبلوغ والعقل، فلا تقبل رواية الصبي والمجنون.

٣. **العدالة**: وهي ملكة تحمل على ملازمة التقوى

١. المرجع السابق، ص٢٨، ٢٩ بتصرف.

٢. السابق، ص٢٨٦، ٢٨٧.

والمروءة والتقوى امتثال المأمورات واجتناب المنهيات، وذلك بألا يفعل كبيرة، ولا يصر على صغيرة، ولا يكون مبتدعًا.

٤. **الضبط**: هو الحفظ الصحيح لكل ما يسمع من شيخه أو يكتبه.

وبناء على هذه الشروط فقد ردوا رواية من كثر غلطه وغفلته وساء حفظه، وكذا من تساوى صوابه وغلطه، واعتبروا حديثه منكرًا، ومن هنا نجد أن المحدثين احتاطوا غاية الاحتياط في الرواية، ولم يأخذوا إلا عن العدل الفطن اليقظ، ونبذوا أحاديث المغفلين والغالطين وأصحاب الأوهام[١].

ولذلك قد يكون الرجل موصوفًا بصفات الراوي الضبط إلا أنه قد يكون من أهل البدع والأهواء فلا يأخذون عنه الحديث.

روى مسلم في صحيحه عن ابن سيرين أنه قال: "لم يكونوا يسألون عن الإسناد فلما وقعت الفتنة، قالوا: سمُّوا لنا رجالكم، فينظر إلى أهل السنة فيؤخذ حديثهم، وينظر إلى أهل البدع فلا يؤخذ حديثهم"[٢].

وابن سيرين يشير بهذا إلى ما كان عليه الأمر في عصر التابعين بعد ظهور الفتن، وتفرق المسلمين إلى مذاهب دينية، وأخرى سياسية، واستباح بعض الدعاة لهذه المذاهب الكذب على رسول الله ﷺ ترويجًا لها وتمكينًا، فكان ذلك مدعاة للتشدد في رواية الحديث، والتأكد من صحته وصدقه على نطاق أشمل وأشد حيطة وحذرًا مما كان عليه الأمر في عهد الصحابة الكرام ﷺ[٣].

يقول د. عمر الأشقر: ومن يدرس طرائق أهل الأهواء في وضعهم الحديث يجد أنهم سلكوا في ذلك طرقًا ثلاثة:

الأول: وضع الأحاديث التي تشيد بالأئمة الذين ينتسبون إليهم، كما فعل الشيعة الذين غلوا في تعظيم أئمتهم، وكما فعل الذين وضعوا الأحاديث في فضل معاوية والدولة الأموية، ونحوهم.

الثاني: الأحاديث التي تذم خصومهم، كتلك التي وُضعت كذبًا وزورًا في سب الصحابة الأبرار، أو ذمت معاوية، وخلفاء الدولة الأموية، ونحوهم.

الثالث: الأحاديث التي وضعت لتأصيل الآراء والأحكام والنظريات التي تضمنها مذاهب واضعيها، أو تذم وتبطل ما عليه خصومهم في معتقداتهم وتوجهاتهم.

ويمكن أن يضاف إلى هذه الطرق الثلاث طريقان آخران، ذكرهما ابن عراق:

أحدهما: وضع أحاديث فيها شناعات تنكر من العقلاء، يعزونها إلى مخالفيهم لتسفيه أقوالهم ومذاهبهم، كالأحاديث التي تشبه الله ﷻ بخلقه، والتي وضعها عليهم خصومهم لتسفيه معتقدهم.

الآخر: جعل الحكم القياسي حديثًا لفظيًّا منسوبًا إلى رسول الله ﷺ[٤].

---

١. السابق، ص٣٠: ٣٢ بتصرف.

٢. صحيح مسلم (بشرح النووي)، المقدمة، باب: بيان أن الإسناد من الدين... (١/ ١٧٣).

٣. حماية السنة من الأكاذيب والأباطيل، د. صالح الفقي، مرجع سابق، ص٨٢ بتصرف.

٤. تنزيه الشريعة المرفوعة، ابن عراق الكناني، دار الكتب العلمية، بيروت، ط٢، ١٤٠١هـ/ ١٩٨١م، (١/ ١١). وانظر: الوضع في الحديث النبوي، د. عمر سليمان الأشقر، مرجع سابق، ص٧٥، ٧٦.

بهذا يتبين بجلاء اهتمام المحدثين بدراسة كافة الجوانب عند نقد الحديث بما في ذلك الجانب السياسي®.

ثانيًا. أثر الشيعة في وضع الحديث، ونقد علماء الحديث لمروياتهم:

أجمع العلماء على أن للشيعة أثرًا بارزًا في الكذب ووضع الحديث، ولم يخالف في ذلك أحد، بل إن نفرًا من الشيعة أنفسهم يُقرُّون بأن بعض من انتسب إليهم كان يفتري ويتقوَّل على رسول الله ﷺ وآل بيته، ويذكر ابن أبي الحديد أن أصل الأكاذيب في أحاديث الفضائل كان من جهة الشيعة، فإنهم وضعوا في مبدأ الأمر أحاديث مختلقة في صاحبهم، حملهم على وضعها عداوة خصومهم، فلما رأت البكرية ما صنعت الشيعة وضعت لصاحبها في مقابلة هذه الأحاديث[1].

وتميز الروافض من بين الشيعة بكثرة الوضع وغزارته، وشهرتهم بالكذب معروفة عند الأئمة من قديم.

وينقل ابن تيمية اتفاق أهل العلم ـ بالنقل والرواية والإسناد ـ على أن الرافضة أكذب الطوائف، والكذب فيهم قديم، ولهذا كان أئمة الإسلام يعلمون امتيازهم بكثرة الكذب[2]، كما يذكر شيخ الإسلام ابن تيمية أن الرافضة في الأصل ليسوا أهل علم وخبرة بطريق النظر والمناظرة، ومعرفة الأدلة، وما يدخل فيها من المنع والمعارضة، كما أنهم من أجهل الناس بمعرفة المنقولات والآثار والتمييز بين صحيحها وضعيفها، وإنما عمدتهم في المنقولات على تواريخ منقطعة الإسناد، وكثير منها من وضع المعروفين بالكذب بل بالإلحاد.

ونقل ابن تيمية قول الإمام مالك عندما سُئل عن الرافضة، فقال: لا تكلمهم ولا تَرْوِ عنهم فإنهم يكذبون، وكذلك قول الشافعي: لم أر أحدًا أشهد بالزور من الرافضة[3].

® في "**شروط قبول الإسناد**" طالع: الوجه الأول، من الشبهة الثانية عشرة، من الجزء الأول (مصدر السنة وحجيتها). وفي "**منهج المحدثين في التحقق من صحة الحديث**" طالع: الوجه الثالث، من الشبهة الثانية عشرة، من الجزء الأول (مصدر السنة وحجيتها)، والوجه الثالث، من الشبهة الثانية، من الجزء الخامس (الأئمة والرواة). وفي "**شروط الحديث الصحيح وأنواعه وعلامات عدم صحة الحديث**" طالع: الوجه الثاني، من الشبهة الثالثة عشرة، من الجزء الأول (مصدر السنة وحجيتها)، والوجه الأول، من الشبهة الرابعة، من الجزء السابع (الإسناد والمتن). وفي "**جهود العلماء في نقد الحديث سندا ومتنا**" طالع: الوجه الأول، من الشبهة الحادية والثلاثين، من الجزء الأول (مصدر السنة وحجيتها)، والوجه الأول، من الشبهة الحادية والعشرين، من الجزء الخامس (الأئمة والرواة)، والوجه الأول، من الشبهة الرابعة، من الجزء السابع (الإسناد والمتن). وفي "**معايير قبول الراوي والرواية**" طالع: الوجه الأول، من الشبهة الحادية والثلاثين، من الجزء الأول (مصدر السنة وحجيتها)، والوجه الأول، من الشبهة الثالثة، من الجزء الخامس (الأئمة والرواة)، والوجه الأول، من الشبهة الخامسة، من الجزء السادس (دواوين السنة). وفي "**استخدام العلماء قواعد الحكم على الأحاديث منذ ظهور الوضع**" طالع: الوجه الأول، من الشبهة الحادية والعشرين، من هذا الجزء. وفي "**الخلافات السياسية لم تؤثر في الرواية عن رسول الله**" طالع: الوجه الثاني، من الشبهة الرابعة والثلاثين، من الجزء الرابع (عدالة الصحابة). وفي "**انشغال أهل البيت بالسياسة كان سببا في قلة مروياتهم**" طالع: الوجه الثاني، من الشبهة الخامسة، من الجزء السادس (دواوين السنة). وفي "**معنى علم النقد الحديثي ونشأته المبكرة**" طالع: الوجه الثاني، من الشبهة الثانية، من الجزء السابع (الإسناد والمتن). وفي "**قبول رواية المنفرد ما دام ثقة**" طالع: الوجه الأول، من الشبهة الثلاثين، من الجزء التاسع (النبوات).

١. انظر: شرح نهج البلاغة، ابن أبي الحديد، (١/ ٤٨، ٤٩).
٢. منهاج السنة النبوية، ابن تيمية، مرجع سابق، (١/ ٩٠).
٣. المرجع السابق، (١/ ٩٠، ٩١) بتصرف.

واشتهرت طائفة الخَطَّابِيَّة بين الروافض بالإمعان في الكذب وشهادة الزور، فيروي الخطيب البغدادي عن الشافعي رحمه الله أنه قال: "وتقبل شهادة أهل الأهواء إلَّا الخطابية من الروافض؛ لأنهم يرون الشهادة بالزور لموافقيهم"[١].

وقال الخطيب أيضًا: "قال أبو أيوب: سئل إبراهيم عن الخطابية، فقال: صنف من الرافضة"[٢].

وهؤلاء الرافضة كانوا إذا استحسنوا أمرًا جعلوه حديثًا، فقد روى الخطيب في الجامع بإسناده عن حماد بن سلمة قال: "حدثني شيخ لهم ـ يعني الرافضة ـ تاب، قال: كنا إذا اجتمعنا واستحسنا شيئًا جعلناه حديثًا"[٣].

ومع ما لعليٍّ وآل البيت ﷺ في قلوب المؤمنين من رفيع المنزلة وعظيم المكانة بما ثبت لهم من فضل في الكتاب العزيز والسنة الصحيحة، فإن الروافض لم يتورعوا أن يحملوا على عليٍّ وآل البيت ماهم في غنًى عنه[٤].

بيد أننا نتساءل لماذا كانت الشيعة وفرقهم أكثر وضعًا عن غيرهم من الفرق الأخرى؟ وهنا يتجلى دور العلماء في بيان العوامل السياسية وإبراز دورها في عملية الوضع في الحديث.

١. الكفاية في معرفة أصول علم الرواية، الخطيب البغدادي، مرجع سابق، (١/ ٣٦٧).
٢. المرجع السابق، (١/ ٣٨١).
٣. الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع، الخطيب البغدادي، مرجع سابق، (١/ ٢١٠).
٤. الوضع في الحديث وجهود العلماء في مواجهته، أبو عبد الله محمد بن رسلان، مكتبة البلاغ، مصر، ط٢، ٢٠٠٥م، ص٢٨، ٢٩.

ويجيب د. عمر فلاتة عن هذا التساؤل بقوله: "لو أمعنا النظر لرأينا أن ثمة مؤثرات حدت بكثير من منتسبي الشيعة إلى الوضع في الحديث، وهذه المؤثرات يمكن تقسيمها إلى قسمين: مؤثرات خارجية، ومؤثرات داخلية.

فالمؤثرات الخارجية تتمثل فيما يأتي:

١. انخراط الكثير من أعداء الإسلام في صفوف كثير من الشيعة، وانتحلوا مذهبهم وتظاهروا بحب آل بيت رسول الله ﷺ، وهم يهدفون بذلك إلى نشر آرائهم الباطلة، وبث نظرياتهم المعادية للإسلام، فاتخذوا التشيع ستارًا يعملون من خلفه لتحقيق أهدافهم والوصول إلى مآربهم، وقد استغلوا مكانة آل بيت رسول الله ﷺ في نفوس المسلمين، وبعدهم عن السلطة بعد تنازل الحسن عن الحكم، فأشعلوا نار الفتنة وأذكوها حتى اشتد أوارها باسم آل البيت ليبلغوا ما أرادوا، فلم يكتفوا بتفريق كلمة المسلمين؛ حيث غدوا يشتم بعضهم بعضًا، ويلعن بعضهم بعضًا، ويضرب بعضهم رقاب بعض، حين بثُّوا تعاليمهم المخالفة للإسلام، فسووا بين الأئمة وبين الأنبياء، بل جعل بعضهم الأئمة آلهة عبدوها من دون الله، وطعنوا في الذات العلية، وجعلوها مكانًا للجهل والتناقض.

٢. انتحال بعض الكذابين والفَسَقَة مذهب التشيُّع والقيام بالدعوة لبعض أئمة آل البيت والأخذ بترتهم[٥]، وإنما غرضهم من ذلك الوصول إلى السلطة والحياة في ظل الإمرة.

وقد سوّغوا لأنفسهم الكذب ووضع الحديث

٥. الترّة: الثأر.

والحض عليه، بل تجاوزوا الأمر في ذلك حتى ادعوا الإمامة، بل النبوة، ويكفي في ذلك مثالًا قيام المختار الثقفي الكذاب الذي طلب من بعض الصحابة الكرام وأبنائهم أن يقوُّوه بأحاديث يضعونها على لسانه ﷺ، ليبلغ بها الوصول إلى الإمارة السلطة"[1].

وعلى الرغم من كل هذا فإننا لا نتصور قط أن يوافق الحسن والحسين، أو محمد بن الحنفية، أو جعفر الصادق أو زيد بن علي، وغيرهم من أهل البيت على الكذب على رسول الله ﷺ جَدِّهم، وهم على جانب عظيم من الورع والتقى والصفاء، وإن أهل البيت لأرفع بكثير من أن يكذبوا على رسول الله ﷺ، لهذا وجب أن نبيِّن أن أهل البيت براء من هذا كله، وإنما حمل إثم الوضع باسمهم من لف حولهم من شيعتهم، وكثر الوضع وأساءوا إلى إمامهم علي ﷺ أكثر مما أحسنوا إليه بذلك[2].

أمَّا المؤثرات الداخلية فتتضح في بعض آراء انفرد بها الشيعة:

ومحور هذه الآراء يتعلق بالإمامة وغيرها ومن ذلك:

١. جعلوا شرط الإمامة الأفضلية، وقالوا بفضل عليٍّ ﷺ على الإطلاق بعد رسول الله، وقد ذكر الشوكاني في كتابه "الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة" جملة من هذه الأحاديث، ومنها: "من لم يقل علي خير الناس فقد كفر"، "والنظر إلى علي عبادة"، "وحب علي يأكل السيئات كما تأكل النار الحطب"، و"من أراد أن ينظر إلى آدم في علمه، ونوح في فهمه، وإبراهيم في حكمه، ويحيى في زهده، وموسى في بطشه؛ فلينظر إلى علي"، و" من مات وفي قلبه بغض لعلي بن أبي طالب فليمت يهوديًّا أو نصرانيًّا"، و " من أحبني فليحبّ عليًّا، ومن أبغض عليًّا فقد أبغضني، ومن أبغضني فقد أبغض الله، ومن أبغض الله أدخله الله النار"[3].

٢. اقتضى إثباتهم الوصية له من رسول الله ﷺ التقول عليه، بأن وضعوا أحاديث تنص على أنه وارثه، وأنه وصيه من بعده، ومنها: "وصيِّي، وموضع سرِّي، وخليفتي في أهلي، وخير من أخلف بعدي علي"، و "إن لكل نبيٍّ وصيًّا ووارثًا، وإن وصيِّي ووارثي علي بن أبي طالب".

٣. دعوى الشيعة أن الأئمة محيطون بالأحكام المتعلقة بأفعال العباد، وأن النبي ﷺ لقَّنهم إياها، سواء فيما وقع أو فيما سيقع، وأن معرفة هذه الأحكام استأثر الأئمة بها، فلا يعلمها غيرهم إلا من طريقهم، كل هذا سوَّغ لبعض من انتسب إليهم أن يضع في ذلك أحاديث ينسبها إليهم، ويسلسل إسناده بأئمتهم.

فقد اشتهر لدى أئمة الحديث نسخ موضوعة ألصقت بآل البيت من ذلك:

- نسخة أحمد بن عامر بن سليمان الطائي عن آل البيت.

---

١. الوضع في الحديث، د. عمر حسن فلاتة، مرجع سابق، (١/ ٢٤٧، ٢٤٨).

٢. السنة قبل التدوين، د. محمد عجاج الخطيب، مرجع سابق، ص١٩٦ بتصرف.

٣. انظر: الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة، الشوكاني، تحقيق: المعلمي اليماني، المكتب الإسلامي، بيروت، د. ت، ص٣٤٢: ٣٨٣.

- نسخة محمد بن سهل بن عامر البجلي عن موسى الرضا عن آبائه.
- نسخة أحمد بن علي بن صدقة عن علي بن موسى الرضا عن آبائه.

وغير ذلك من النسخ التي حكم عليها الجهابذة بالوضع والكذب.

٤. سوَّغ قول الشيعة بالبداء الوضع والكذب على الله ﷻ، وعلى رسول الله ﷺ، فإذا كُشف أمره وبدت عورته وأسقط في يده، زعم أنه بدا لله غير ما أخبر[١].

ويذكر د. مصطفى السباعي جنايتهم وتقوُّلهم على الصحابة فيقول عنهم: "وكما وضعوا الأحاديث في فضل علي وآل البيت ﷺ، وضعوا الأحاديث في ذم الصحابة وخاصة الشيخين وكبار الصحابة، حتى قال ابن أبي الحديد: فأما الأمور المستبشعة التي تذكرها الشيعة من إرسال قنفذ إلى بيت فاطمة، وأنه ضربها بالسوط فصار في عضدها كالدملج، وأن عمر ﷺ ضغطها بين الباب والجدار، فصاحت: يا أبتاه. وجعل في عنق علي حبلًا يقاد به، وفاطمة خلفه تصرخ، وابناه الحسن والحسين يبكيان، ثم أخذ ابن أبي الحديد في ذكر الكثير من المثالب، ثم قال: "فكل ذلك لا أصل له عند أصحابنا، ولا يثبته أحد منهم، ولا رواه أهل الحديث ولا يعرفونه، وإنما هو شيء تنفرد الشيعة بنقله"، وكذلك وضعوا الأحاديث في ذم معاوية ﷺ: "إذا رأيتم معاوية على منبري فاقتلوه". وفي ذم معاوية وعمرو بن العاص رضي الله عنهما: "اللهم أركسهما في الفتنة ودُعَّهما في النار دعًّا".

وهكذا أسرفت الرافضة في وضع الأحاديث بما يتفق مع أهوائها، وبلغت من الكثرة حدًّا مزعجًا، حتى قال الخليلي في الإرشاد: "وضعت الرافضة في فضائل عليّ وأهل بيته نحو ثلاثمائة ألف حديث"، ومع ما في قوله من المبالغة؛ فإنه دليل على كثرة ما وضعوا من الأحاديث.

ويكاد المسلم يقف مذهولًا من هذه الجرأة البالغة على رسول الله ﷺ، لولا أن يعلم أن هؤلاء الرافضة أكثرهم من الفرس الذين تستروا بالتشيع لينقضوا عرى الإسلام، أو ممن أسلموا ولم يستطيعوا أن يتخلوا عن كل آثار ديانتهم القديمة، فانتقلوا إلى الإسلام بعقلية وثنية، لا يهمها أن تكذب على صاحب الرسالة، لتؤيد حبًّا ثاويًا في أعماق أفئدتها، وهكذا يصنع الجهال والأطفال حين يحبون وحين يكرهون"[٢].

وبناء على ما سبق يتضح لنا أن الشيعة هم أول من بدءوا الوضع في الحديث، وأن أوَّل باب طرقه الوضاعون في الحديث هو فضائل الأشخاص، كما أن ذلك يوضح لنا أن المحدثين والعلماء تنبهوا لهذه العصبية، وفطنوا لهذه المسالك فنخلوا الأحاديث على أسسها ولم يهملوا هذه الجوانب.

وقد ضارع الشيعةَ الجهلةُ من أهل السنة، فقابلوا ـ مع الأسف ـ الكذب بكذب مثله، وإن كان أقل منه دائرة وأضيق نطاقًا، ومن ذلك: "ما في الجنة شجرة إلا مكتوب على ورقة منها لا إله إلا الله محمد رسول الله، أبو بكر الصديق، عمر الفاروق، عثمان ذو النورين".

---

١. الوضع في الحديث، د. عمر حسن فلاتة، مرجع سابق، (١/ ٢٤٧: ٢٤٩) بتصرف.

٢. السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي، د. مصطفى السباعي، مرجع سابق، ص٨٣، ٨٤.

كذلك قابلهم المتعصبون لمعاوية ﷺ والأمويين فوضعوا أحاديث مثل قولهم: "الأمناء ثلاثة، أنا وجبريل، ومعاوية"، "أنت مني يا معاوية وأنا منك"، "لا أفتقد في الجنة إلا معاوية فيأتي آنفًا بعد وقت طويل، فأقول: من أين يا معاوية؟ فيقول: من عند ربي يناجيني وأناجيه، فيقول: هذا بما نيل من عرضك في الدنيا".

وكذلك فعل المؤيدون للعباسيين فوضعوا إزاء حديث وصاية علي ﷺ المكذوب وصاية العباس ﷺ، "العباس وصيي ووارثي".

وتأسيسًا على ما سبق، فإن الوضع في الأحاديث ومناقب الرجال شهد نشاطًا ملحوظًا على أيدي غلاة الشيعة وخصومهم، وانسحب ذلك على الحكومات والآراء في تلك الفترة، مما عمق هوة الخلاف بين هذه الأحزاب؛ فعاشت الأمة الإسلامية ما بين التناحر السياسي، والتشيع الدافع إلى الوضع في الحديث، قيض الله لهم علماء بيَّنوا زيف هذا كله، فردُّوا كل الأحاديث التي جاءت بها هذه الفرق، وجعلوا من شروط قبول الحديث ألا يوافق مذهب صاحبه، فإن وافقه ردُّوه، واحتاطوا لأنفسهم من الأخذ والرواية عن أصحاب هذه المذاهب، وَنَبَّهُوا غيرهم على عدم الأخذ عنهم.

أبعد هذا يُتهم المحدثون بإهمالهم الأسباب السياسية للوضع في الحديث؟ وإذا كان هذا حالهم كما يدعون، فكيف عرفنا الأحاديث الموضوعة من الصحيحة إن لم يكونوا هم أول من نَبَّهُوا على ذلك واهتموا به®؟!

® في "وضع غُلاة الشيعة الأحاديث في مدح علي وآل البيت" طالع: الوجه الرابع، من الشبهة الثالثة عشرة، والوجه الأول، من الشبهة الرابعة والعشرين، من هذا الجزء.

ثالثًا. أثر الخوارج في وضع الحديث، ودور العلماء في كشف ذلك وتمحيصه:

اختلفت نظرة الباحثين إلى دور الخوارج في وضع الحديث إلى فريقين:

الفريق الأول: يرى أن الخوارج كغيرهم من الفرق الإسلامية؛ كان لبعض الجاهلين والمتعصبين منهم دور في الكذب على رسول الله ﷺ، انتصارًا أو تعصبًا للآراء التي ينتحلونها، وقد استدلوا فيما ذهبوا إليه بأدلة هي:

١. قال الرامهرمزي: "حدثني الحسين بن عبد الله الجشمي من ولد مالك بن جشم، حدثنا عبيد بن هشام حدثنا عبيد الله بن عمرو، عن عبد الكريم قال: قال لي رجل من الخوارج: إن هذا الحديث دين فانظروا عمن تأخذون دينكم إنا كنا إذا هوينا أمرًا جعلناه في حديث"[(١)].

وكذلك ما رواه الخطيب بسنده إلى أبي نعيم الحلبي قال: "حدثنا أبو عبد الرحمن المقري، عن ابن لهيعة، قال سمعت شيخًا من الخوارج وهو يقول: إن هذه الأحاديث دين، فانظروا عمن تأخذون دينكم، فإنا كنا إذا هوينا أمرًا صيَّرناه حديثًا"[(٢)].

وهكذا أشارت الروايتان إلى أن الخوارج كانوا يضعون الحديث فيما يؤيد آراءهم.

٢. قال الرامهرمزي: "حدثنا الحضرمي حدثنا ابن نمير، حدثنا ابن إدريس عن الأعمش قال: جالست إياس بن معاوية فحدثني بحديث؛ قلت: من يذكر هذا؟ فضرب لي مَثَلَ رجل من الحرورية، فقلت: إليَّ

١. المحدث الفاصل، الرامهرمزي، مرجع سابق، ص٤٢٤.
٢. الكفاية في معرفة أصول علم الرواية، الخطيب البغدادي، مرجع سابق، (١/ ٣٧٦).

تضرب هذا المثل؟ تريد أن أكنس الطريق بثوبي فلا أدع بعرة ولا خنفساء إلا حملتها"[1].

ويعلق د. عمر فلاتة على ذلك بقوله: فقد دلّ كلام الأعمش على أن الخوارج يجانبون الصدق في مروياتهم، ولذا مثل رواياتهم بالبعر والخنفساء تحقيرًا واستهانة، ولو لم يظهر له من كذبهم ما شَبَّه حديثهم بما شبه.

الفريق الثاني: يرى أن الخوارج لم يكن لهم دور في وضع الحديث، ولم يقم دليل يثبت به أنهم وضعوا حديثًا، ويستدلون على ذلك بما يأتي:

١. روى الخطيب البغدادي في الكفاية وأخرجه عن أبي داود سليمان بن الأشعث قال: "ليس في أصحاب الأهواء أصح حديثًا من الخوارج"[2].

٢. كذلك ما قاله شيخ الإسلام ابن تيمية في رده على الشيعة قال: ونحن نعلم أن الخوارج شر منكم، ومع هذا لا نقدر أن نرميهم بالكذب، لأننا جربناهم فوجدناهم يتحرون الصدق لهم وعليهم، وكذلك قوله: ومن تأمل كتب الجرح والتعديل رأى المعروف عند مُصَنِّفيها بالكذب الشيعة أكثر منهم في جميع الطوائف، والخوارج مع مروقهم من الدين فهم من أصدق الناس حتى قيل: إن حديثهم من أصح الحديث، لكنهم جهلوا وضلوا في بدعتهم، ولم تكن بدعتهم عن زندقة وإلحاد، بل عن جهل وضلال في معرفة معاني الكتاب[3].

وبعد أن عرض صاحب كتاب الوضع في الحديث لضعف الآثار السابقة، وصل إلى حكم مفاده أن الخوارج لم يكن لهم أثر في وضع الحديث ويسوق الأدلة على ذلك ومنها:

- أن النظر في الكتب المؤلفة لجمع الأحاديث الموضوعة والتي تناولت كل الجزئيات التي تطرق إليها الوضع بما في ذلك أحاديث الفرق والمذاهب التي وضعت تأييدًا أو انتصارًا لتلك المذاهب، فإنا لا نرى لآراء الخوارج التي بنوا عليها مذهبهم ذكرًا في تلك المؤلفات، مما يدل على أن الخوارج لم يسلكوا هذا السبيل انتصارًا لمذهبهم، أو للدعوة إلى آرائهم، وإذا ثبتت براءتهم فيما انفردوا به مع إعوازهم إلى الانتصار والتأييد، فإن تبرئتهم فيما شاركوا فيه غيرهم أولى وألزم.
- أن كثيرًا من طوائف الخوارج يقتصرون في الاحتجاج على ظواهر القرآن، ولا يحتجون بالسنة؛ ولذا فقد خالفوا المشهور من السنة، بل المتواتر في بعض ما ذهبوا إليه؛ كقولهم بإسقاط الرجم عن الزاني؛ إذ ليس في القرآن ذكره، وإسقاط حد القذف عمن قذف المحصن من الرجال، مع وجوب الحد على قاذف المحصنات من النساء؛ لأن القرآن نص عليهن دون الرجال، وكقولهم: إن الصلوات ركعتان بالعشيِّ وركعتان بالغداة لا غير؛ لقوله ﷻ: ﴿ وَأَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ طَرَفَيِ ٱلنَّهَارِ وَزُلَفًا مِّنَ ٱلَّيۡلِ ﴾ (هود: ١١٤)، وحيث إنهم لا يقولون بحجية السنة، فمن الطبيعي أنهم لا يلجئون إلى الوضع في الحديث لعدم حاجتهم إليه.
- أن من أصول الخوارج أن مرتكب الكبيرة

١. المحدث الفاصل، الرامهرمزي، مرجع سابق، ص٢٠٩.
٢. الكفاية في معرفة أصول علم الرواية، الخطيب البغدادي، مرجع سابق، (١/ ٣٨٩).
٣. منهاج السنة النبوية، ابن تيمية، مرجع سابق، ص٩٦، ٩٧ بتصرف.

كافر، والكذب عندهم من الكبائر؛ ولذا فهم يكفِّرون الكاذب.

- اتصافهم بالشدة والغلظة والغلو الشديد لما يعتقدون مما لا يحتاجون فيه إلى ما قالوا برهانًا، مع عدم قولهم بالتقية، واعتمادهم على السيف والقوة في إدخال الناس إلى بدعهم حيث لم يعرف الجدل والمناقشة إليهم سبيلًا.

- كونهم أعرابًا أقحاحًا؛ إذ لم يكن للموالي والعجم أثر أو تأثير عليهم في بدعتهم، مع اتصافهم بالبداوة والحياة المجانفة للمدنية، والحضارة - التي من شأنها المداهنة والملق - هي الدافع إلى الكذب وتبريره.

- شهادة جماعة من أئمة الحديث، وعلماء الأمة بصدق الخوارج، وترفُّعهم عن الكذب وصحة حديثهم مع مخالفتهم له ومن هؤلاء: أبو داود، وابن تيمية وغيرهما[1].

وممن ذهب إلى تبرئة الخوارج من الوضع في الحديث د. مصطفى السباعي، حيث يقول بعد عرضه للروايات القائله بالوضع: "لقد حاولت أن أعثر على دليل علمي يؤيد نسبة الوضع إلى الخوارج، ولكني رأيت الأدلة العلمية على العكس، تنفي عنهم هذه التهمة؛ فقد كان الخوارج كما ذكرنا يكفِّرون مرتكب الكبيرة أو مرتكب الذنوب مطلقًا، والكذب كبيرة، فكيف إذا كان على رسول الله ﷺ؟

يقول المُبرِّد: "والخوارج في جميع أصنافها تبرأ من الكاذب ومن ذوي المعصية الظاهرة"، وكانوا في جمهرتهم عربًا أقحاحًا؛ فلم يكن وسطهم بالوسط الذي يقبل الدسائس من الزنادقة والشعوبيين كما وقع ذلك للرافضة، وكانوا في العبادة على حظ عظيم، شجعانًا صرحاء، لا يجاملون، ولا يلجئون إلى التقية كما يفعل الشيعة. وقوم هذه صفاتهم يبعد جدًّا أن يقع منهم الكذب. ولو كانوا يستحلون الكذب على رسول الله ﷺ لاستحلوا الكذب على من دونه من الخلفاء والأمراء والطغاة كزياد والحجاج، وكل ما بين أيدينا من النصوص التاريخية يدل دلالة قاطعة على أنهم واجهوا الحكام والخلفاء بمنتهى الصراحة والصدق، فلماذا يكذبون بعد ذلك؟ على أني أعود - والحديث للدكتور مصطفى السباعي - فأقول: إن المهم عندنا أن نلمس دليلًا محسوسًا يدل على أنهم ممن وضعوا الحديث، وهذا ما لم أعثر عليه حتى الآن"[2].

ويقول د. عجاج الخطيب بعد معالجته للآثار التي تثبت الوضع للخوارج وتفنيدها وإبطالها: وهكذا يثبت أن الخوارج لم ينغمسوا في حمأة الوضع، لما عرف عنهم من الورع والتقوى. بيد أن هذا الأمر - عدم وضع الخوارج للحديث - لم يكن مطلقًا أو ممنوعًا نهائيًّا، ولكن لكل قاعدة استثناءات، ولكل فرقة شذوذ، ومن الخوارج أيضًا فقد ذهبت طائفة مارقة منهم إلى الوضع في الحديث، ولكنه كان قليلًا، يؤيد ذلك صاحب كتاب "الحديث والمحدثون" بعد عرضه للخوارج، والتعريف بهم وبأهم صفاتهم، وعوامل قلتهم للوضع فيقول:

---

١. الوضع في الحديث، د. عمر حسن فلاتة، مرجع سابق، (١/ ٢٣٦، ٢٣٧) بتصرف.

٢. السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي، د. مصطفى السباعي، مرجع سابق، ص٨٥، ٨٦.

فكل هذه العوامل كان لها أثر في تقليل الكذب في الحديث من الخوارج بالنسبة إلى غيرهم من الفرق الأخرى. ومع ذلك لم يعدموا أفرادًا منهم اصطنعوا الأكاذيب واختلقوا الأحاديث[1].

وبناء على ما سبق يتضح لنا أن الخوارج يتحرون الصدق في الحديث ولا يكذبون فيه، ولم يقعوا في حمأة الكذب، ولم يعرف عنهم التجرؤ على رسول الله ﷺ أو التقول عليه سوى فئة ضالة منهم ـ وهم قليل ـ عبثت بالحديث، بيد أن الله قيَّض للسنة من يكشف زيف أقوالهم وسوء فعالهم، كما أبطل كيد غيرهم من الفرق المنتسبة للإسلام وغير المنتسبة إليه.

فإذا كان العلماء والمحدِّثون قد قاموا بهذا الجهد العظيم في نقد المرويات وتمييز صحيحها من سقيمها وقعَّدوا لذلك القواعد التي لم تصل إلى مثلها أمة من الأمم قبلهم ولا بعدهم ومنها عوامل الوضع وأسبابه، آخذين في الحسبان التعصب المذهبي والانتماءات السياسية ودورها في وضع الحديث ـ فكيف يقال بعد ذلك: إن علماء الحديث أهملوا الدوافع السياسية الدافعة للوضع®؟!

الخلاصة:

- لقد بقي الحديث النبوي الشريف نقيًّا لا يعتريه الكذب، ولا يدخله التحريف طوال مدة اجتماع كلمة الأمة الإسلامية على خلفائها الراشدين، ولكن بعد أن وقعت الفتن واختلف الناس، وغدوا فرقًا وأشياعًا، واندس في جسد الأمة الإسلامية أصحاب المصالح والأهواء، وأصبح كل فريق يسعى لمطلبه، وتحول الخلاف على شخصية الخليفة إلى خلاف سياسي اصطبغ بالصبغة الدينية، ومن هنا فقد قامت كل فرقة على نظريات تخصها، ووضعت في الحديث ما يؤيد وجهة نظرها، فنشأ الوضع في الحديث، وكان أول الوضع من قِبَل الشيعة في مناقب الرجال لتقوية من يرونه أهلًا للإمامة وأحق بها.

- قام المحدِّثون بجهود عظيمة في كشف الأحاديث الموضوعة ووضع قواعد لنقد المرويات مع تقنين أسباب الوضع وبيان سمات الوضاعين، وكان من أبرز أسلحتهم في ذلك: قواعد الجرح والتعديل، وأسس الحكم على الرجال والأسانيد، واستعملوا ذلك ليخلصوا السنة الصحيحة من المكذوبة والموضوعة، ووضعوا لذلك شروطًا لا بد أن تتوفر في الراوي، وكان من عمدة هذه الشروط ألا يكون من أصحاب البدع والأهواء والمذاهب السياسية التي استباحت الكذب على النبي ﷺ، فكيف يدَّعي أصحاب الأهواء بعد ذلك أن العلماء أهملوا الأسباب السياسية الدافعة للوضع، وهم الذين كشفوا حقيقة هذه الأسباب ونظَّروا لها القواعد، وكان على رأسها ظهور الفرق والمذاهب الكلامية الفلسفية، ونبَّهوا على ضرورة البعد عن أصحاب هذه المذاهب والآراء، وعدم الأخذ عنهم.

- وبعد كل هذا الجهد العظيم الذي قام به المحدثون في تنقيح الأحاديث وتمييز صحيحها من سقيمها، فاعتنوا بنقدها سندًا ومتنًا عناية فائقة،

---

١. الحديث والمحدثون، د. محمد محمد أبو زهو، مطبعة مصر، القاهرة، ط١، ١٩٥٨م، ص٨٧.

® في **"الخلافات السياسية لم تؤثر في الرواية عن رسول الله"** طالع: الوجه الثاني، من الشبهة الرابعة والثلاثين، من الجزء الرابع (عدالة الصحابة).

وحذروا من الرواية عن أصحاب هذه البدع والأهواء، هل يُتَّهمون بإهمال الأسباب السياسية الداعية للوضع؟!

• لقد كشف علماء الأمة الأفذاذ أثر الشيعة البارز في وضع الحديث، كما بيَّنوا دور الروافض الذين تميزوا بكثرة الوضع، وكان للوضع من قبل الشيعة مؤثرات دفعتهم إلى كثرته، ومن ذلك **أسباب خارجية منها:** دخول الكثير من أعداء الإسلام في صفوف الشيعة، وانتحلوا مذهبهم وتظاهروا بحب آل البيت، وهم يرمون من وراء ذلك إلى نشر آرائهم الباطلة، كما أنهم انتحلوا مذهب التشيع للوصول إلى السلطة والجاه، فوضعوا الكثير من الأحاديث التي تؤيد وجهتهم وأحقيتهم.

أما المؤثرات الداخلية الداعية للوضع: فقد كان على رأسها شرط الإمامة عندهم أو أفضلية علي بن أبي طالب على غيره من الصحابة وأحقيته بالإمامة دونهم، وكذلك الوصية لعليٍّ ﷺ مما جعلهم يلصقون بسيدنا عليٍّ ﷺ أوصافًا لا تليق به أو بمكانته في الإسلام، هذا فضلًا عن قولهم بالبداء، والذي سوَّغ لبعضهم الوضع والكذب على الله ﷻ.

• لقد تطاول الشيعة ـ بدعوى حبهم لآل البيت ـ على الصحابة ﷺ، ووضعوا في ذلك مرويات باطلة وأحاديث مكذوبة، فحدا ذلك بفريق من الوضاعين من الأحزاب الأخرى، إلى أن يضعوا في مقابلها أحاديث ترفع من شأن من أنقصهم الشيعة، فوضعوا أحاديث في فضل الأمويين والعباسيين وغيرهم.

• اختلف الباحثون حول الخوارج، وهل لهم دور في وضع الحديث أم لا؟ وانقسموا حيال هذا الأمر إلى فريقين: الأول يرى أنهم وضعوا الحديث، والفريق الآخر يرى براءة ساحتهم من هذا الوضع، والرأي الراجح في هذه المسألة هو قلة وضع الخوارج مقارنة بغيرهم من الفرق الضالة الأخرى، وذلك لأنهم لا يكذبون ويتحرون الصدق مما جعلهم لا يتقولون على النبي ﷺ رغم مروقهم من الدين.

الشبهة الحادية والعشرون

ادعاء أن القواعد الكلية للحكم على الحديث الموضوع لم تُعْرَف إلا في القرن الثامن الهجري(*)

مضمون الشبهة:

يدَّعي بعض المتوهمين أن القواعد والضوابط الكلية للحكم على الحديث الموضوع لم تُعرف إلا في القرن الثامن الهجري، ويستدلون على ذلك بأن أول من جمع هذه القواعد والضوابط الكلية هو ابن قيم الجوزية، والذي توفي في منتصف القرن الثامن الهجري (٧٥١هـ)، في كتابه "نقد المنقول والمحك المميِّز بين المردود والمقبول"، كما أن صحيحي البخاري ومسلم لم يُعْرَضَا على هذه القواعد. ويرمون من وراء ذلك إلى الطعن في صحة الأحاديث الصحيحة الواردة عنه ﷺ عامة، والطعن في أحاديث صحيحي البخاري ومسلم خاصة.

وجها إبطال الشبهة:

١) إن المتأمل لجهود علماء الأمة في مقاومة الوضع

(*) دور السنة في إعادة بناء الأمة، جواد عفانة، مرجع سابق.

في الحديث النبوي ليجد أن هذه الجهود قد بدأت منذ ظهور الوضع في أثناء الفتنة، ومن حينها والسنة محاطة بسياج من التوقِّي والنقد، فلا ينفذ إليها دَخَل، ولا يخلص إليها دخيل، وقد مارس العلماء قواعد الحكم على الحديث الموضوع على أرض الواقع مباشرة منذ فجر الرواية والتحديث، وقد جاءت بعض هذه القواعد في مؤلفاتهم، كما راعوها في تأليفهم تطبيقًا، وذلك كله كان قبل القرن الثامن الهجري.

٢) اتفق العلماء على أن أصح كتابين بعد كتاب الله صحيحا البخاري ومسلم، وقد تلقتهما الأمة بالقبول، وليس ذلك ناتجًا إلا عن فحص، وتدقيق، وتطبيق لقواعد وضوابط الحكم على الحديث، وما استدراكات الحاكم والدارقطني والبيهقي إلا دليلٌ على تناول الصحيحين بالفحص.

التفصيل:

أولا. ممارسة علماء الحديث قواعد الحكم على الحديث الموضوع منذ فجر الرواية والتحديث:

لم تكن ضوابط الرواية وقوانينها إلا ثمرة من ثمرات تصدِّي العلماء للوضع في الحديث، ونتيجة من نتائج جهودهم في نفي الكذب عن سنة رسول الله ﷺ، وقد بدأت جهود العلماء منذ عصر الراشدين ﷺ في حيطة السنة بسياج من التوقِّي والنقد، فلا ينفذ إليها دخل، ولا يخلص إليها دخيل، وإنما تبقى على أصل نقائها بغير شائبة تشوبها.

وقد سلك العلماء في مقاومة الوضع مسالك شتَّى، منها التثبت في السماع والتشديد فيه، وقد بدأ الأمر مبكرًا على عهد أبي بكر الصديق ﷺ، وهو كما قال الذهبي عنه: "أول من احتاط في قبول الأخبار"، وقصته في توريث الجدة مشهورة، وكذلك الفاروق عمر ﷺ، ومواقفه في ذلك معلومة، قال عنه الذهبي: "وهو الذي سن للمحدثين التثبت في النقل"، وكان علي ﷺ شديد التحرِّي في الأخذ، بالغ التثبت فيه.

وجاء في صحيح مسلم أن محمد بن سيرين قال: "إن هذا العلم دين، فانظروا عمن تأخذون دينكم"[١]، وفيه عن سليمان بن موسى قال: "لقيت طاوسًا فقلت: حدَّثني فلان كيت وكيت، قال: إن كان صاحبك مليًّا فخذ عنه"[٢].

قال النووي: "قوله: "إن كان مليًّا": يعني ثقة ضابطًا متقنًا، يوثق بدينه ومعرفته، ويعتمد عليه كما يعتمد على معاملة الملي بالمال ثقة بذمته".

وبمثل هذا وصَّى الأئمة طلَّاب علمهم، فقد أخرج الخطيب بسنده عن معن بن عيسى، قال: "كان مالك بن أنس (ت: ١٧٩هـ) يقول: لا يؤخذ العلم من أربعة، ويؤخذ ممن سوى ذلك، لا يؤخذ من سفيه معلن بالسفه وإن كان أروى الناس، ولا يؤخذ من كذاب يكذب في أحاديث الناس إذا جُرِّب ذلك عليه، وإذا كان لا يُتَّهم أن يكذب على رسول الله، ولا من صاحب هوًى يدعو الناس إلى هواه، ولا من شيخ له فضل وعبادة، إذا كان لا يعرف ما يحدِّث"[٣].

---

١. صحيح مسلم (بشرح النووي)، المقدمة، باب: بيان أن الإسناد من الدين... (١/ ١٧٣).

٢. صحيح مسلم (بشرح النووي)، المقدمة، باب: بيان أن الإسناد من الدين... (١/ ١٧٣).

٣. الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع، الخطيب البغدادي، مرجع سابق، (١/ ٢١٢).

إذا علمنا ذلك وغيره، تبيَّن ـ بما لا يدع مجالًا للمماحلة أو اللجج ـ مدى تثبتهم وحيطتهم في قبول المرويات، وحرصهم على الأخذ عن الأثبات الثقات، كل ذلك في القرون الأولى المتقدمة على القرن الثامن الهجري.

ومن مسالكهم في مقاومة الوضع، الكشف عن معايب رواة الحديث، وهذا مسلك سلكه العلماء منذ مطلع فجر الرواية والتحديث، فقد أخرج البخاري ومسلم في صحيحيهما عن سعيد بن جبير قال: "قلت لابن عباس: إن نوفًا البكالي يزعم أن موسى صاحب الخضر ليس هو موسى صاحب بني إسرائيل، فقال ابن عباس: كذب عدو الله..."[1]، وتتابع العلماء على ذلك لا يحابون أحدًا، ولو كانوا آباءهم أو إخوانهم أو عشيرتهم، حتى ليتكلم الرجل في أبيه من أجل الدين.

قال ابن حبان: "سئل علي بن المديني ـ وهو شيخ البخاري ـ عن أبيه، فقال: اسألوا غيري، فقالوا: سألناك، فأطرق ثم رفع رأسه وقال: هذا هو الدين، أبي ضعيف"[2]، بل كان علماء الحديث يتقربون إلى الله ﷻ ببيان أحوال الكاذبين على رسول الله ﷺ فكان شعبة يقول: تعالوا حتى نغتاب في الله ﷻ[3].

وقال محمد بن بندار لأحمد بن حنبل(ت: ٢٤١هـ): "إنه لَيَشْتَدُّ عليَّ أن أقول: فلان ضعيف، فلان كذَّاب، فقال أحمد: إذا سَكَتَّ أنت وسكتُّ أنا، فمتى يُعرف الجاهل الصحيح من السقيم"[4].

لقد ألزم العلماء أنفسهم ببيان أمر الكذابين، وإظهار حالهم ليُتَوَقَّف عن الاحتجاج بهم. ومن هاتيك المسالك أيضًا تضييق الخناق على الوضاعين، وذلك بمواجهتم المباشرة مع الوضاعين؛ ليكون ذلك زاجرًا لهم عن التمادي في الكذب والاختلاق، وقد كان ذلك بتعنيفهم للوضاعين بمقاطعتهم، وعدم إلقاء السلام عليهم، وذلك بعد تذكيرهم بالله مع تماديهم في الكذب، وإن تمادوا بعد ذلك وكذبوا استعدى العلماء عليهم السلطان ليزدجروا عن وضعهم وإفكهم.

وثمة مسلك في غاية الأهمية، وهو فحص الإسناد والذي تأسس بناء عليه علم الجرح والتعديل، فقد برز الفحص عن الإسناد درعًا يتحطَّم عليه الكذب، ويتبين به الصحيح من الزائف؛ إذ الإسناد للحديث كالنَّسب للرجل.

يقول ابن المبارك صحيحه: "الإسناد من الدين، ولولا الإسناد لقال من شاء ما شاء"[5].

وعن محمد بن سيرين قال: "لم يكونوا يسألون عن الإسناد، فلما وقعت الفتنة قالوا: سَمُّوا لنا رجالكم، فينظر إلى أهل السنة فيؤخذ حديثهم، وينظر إلى أهل البدع فلا يؤخذ حديثهم"[6].

وقد قيل: إن أول من فتَّش عن الإسناد الشعبي،

١. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: العلم، باب: ما يستحب للعالم إذ سئل: أي الناس أعلم، (١/ ٢٦٣)، رقم (١٢٢).

٢. كتاب المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين، ابن حبان، مرجع سابق، (٢/ ١٥).

٣. المرجع السابق، (١/ ١٩).

٤. طبقات الحنابلة، ابن أبي يعلى، نقلا عن: الوضع في الحديث، محمد سعيد رسلان، مرجع سابق، ص١٢١ وما بعدها.

٥. صحيح مسلم (بشرح النووي)، المقدمة، باب: أن الإسناد من الدين... (١/ ١٧٣).

٦. صحيح مسلم (بشرح النووي)، المقدمة، باب: أن الإسناد من الدين... (١/ ١٧٣).

وقيل: محمد بن سيرين، والأقرب أن التفتيش عن الإسناد ونقد الرجال كان معمولًا به من جهة الصحابة أنفسهم وبوصية منهم، فقد روى ابن عبد البر عن ابن معين أنه قال: "كان فيما أوصى به صهيب بنيه أنه قال: يا بني لا تقبلوا الحديث عن رسول الله ﷺ إلا من ثقة"[1]. وقد كان الزهري (ت: ١٢٤هـ) لا يحدِّث إلا بالإسناد. وعلم الجرح والتعديل علم يبحث فيه عن جرح الرواة وتعديلهم بألفاظ مخصوصة عن مراتب تلك الألفاظ[2]، قال الإمام مسلم في مقدمة صحيحه: "وإنما ألزموا أنفسهم الكشف عن معايب رواة الحديث وناقلي الأخبار، وأفتوا بذلك حين سئلوا، لما فيه من عظيم الخطر؛ إذ الأخبار في أمر الدين إنما تأتي لتحليل أو تحريم، أو أمر أو نهي، أو ترغيب أو ترهيب، فإذا كان الراوي ليس لها بمعدن للصدق والأمانة ثم أقدم على الرواية عنه من قد عرفه ولم يبين ما فيه لغيره ممن جهل معرفته، كان آثمًا بفعله ذلك غاشًّا لعوام المسلمين، إذ لا يؤمن على بعض من سمع تلك الأخبار أن يستعملها، أو يستعمل بعضها، ولعلها أو أكثرها أكاذيب لا أصل لها، مع أن الأخبار الصحاح من رواية الثقات، وأهل القناعة أكثر من أن يضطر إلى نقل من ليس بثقة ولا مقنع"[3].

مما سبق يتضح للعيان أن قواعد التحديث والحكم على الحديث عُرفت منذ ظهور الوضع، وقد استخدم العلماء هذه القواعد والضوابط فعليًّا وعمليًّا، من التثبت في السماع والكشف عن معايب رواة الحديث وتضييق الخناق على الوضاعين وفحص الإسناد الذي أدى بدوره إلى ظهور علم الجرح والتعديل، ولقد كان كل هذا يتداول بين العلماء، يمارسون هذه القواعد، لينفوا الزيف عن السنة، ويدفعوا عنها الدخيل.

ولقد كان كل هذا في وقت مبكر جدًّا، وليس كما يدَّعي المتوهمون أنه لم يكن ثمة معرفة بهذه القواعد قبل القرن الثامن الهجري.

وإذا قلنا: إن قواعد التحديث والمحدثين تتغيَّا معرفة الرواة والمرويات؛ ببيان صفاتهم وأحوالهم، والطرق الموصلة إلى ذلك وتَتَبُّعها ونقدها، وبيان ما لها وما عليها، وكذلك المنهج الذي ساروا عليه في التأليف والنقد، والتعديل والتجريح، إذا قلنا هذا، فإن هذا الأمر قد هيمن على الحركة العلمية الحديثية من حين اهتم أبناؤها بجمع الحديث النبوي، بل من حين عرف الصحابة الكرام أهمية الحديث ومكانته بالنسبة للتشريع عمومًا وخصوصًا.

وعليه يمكن القول بأن هذه القواعد قد نشأت في وقت مبكر، تزامن مع بدء الرواية والتحمُّل والأداء، وقد كان لدى الصحابة ما يمكن أن نطلق عليه "قواعد تحديث" أو "أصول الحديث".

مما يقطع بأن لهذه القواعد بدايات مبكرة، وإن لم تأخذ شكل العلوم المدونة في الكتب، والمسماة باسمها الخاص المشعر بها، أو لم تتبلور في صورة علم محدد مدوَّن من هذه الناحية.

---

١. التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، ابن عبد البر، تحقيق: مصطفى بن أحمد العلوي ومحمد عبد الكبير البكري، مطابع الشويخ، المغرب، ١٣٨٧هـ/ ١٩٦٧م، (١/ ٤٥).

٢. انظر: الوضع في الحديث وجهود العلماء في مواجهته، د. محمد سعيد رسلان، مرجع سابق، ص١٢١: ١٦٥.

٣. شرح صحيح مسلم، النووي، تحقيق: عادل عبد الموجود وعلي معوض، مكتبة نزار الباز، الرياض، ط٢، ١٤٢٢هـ/ ٢٠٠١م، (١/ ١٨٢).

معنى هذا أن البدايات الأولى للقواعد قد ظهرت في عهد النبوة وإن لم تأخذ صفة الانتشار، أو تتبلور في صورة أفكار واضحة محددة، شأن كل العلوم التي حُدِّدت معالمها فيما بعد ووُضِعت عليهاأسماؤها.

وإننا لا نبالغ إذا قلنا: إن القواعد والضوابط للحكم على الحديث لم يبتدعها علماء الحديث، بل إن الصحابة الكرام قد مهدوا الطريق لها؛ إذ يرجع الفضل للصحابة في بدء علم الرواية بما وعته صدورهم، ثم بما وضعوا للرواية من قوانين، ومنها: إحجام كثير من أعلام الصحابة عن الإكثار من الرواية؛ لأن الحديث عن رسول الله شديد، ومنه التشدد في قبول الأخبار والتثبت في السماع، ومنها ظهور بعض المصطلحات الحديثية خاصة ما يتعلق بالجرح والتعديل، بل لقد اعتبر الحاكم زعماء الطبقة الأولى من طبقات الجرح والتعديل: أبا بكر وعمر وزيد بن ثابت، وقال: إنهم قد جرَّحوا وعدَّلوا وبحثوا عن صحيح الروايات وسقيمها.

هذه بعض الأدلة التي يقف القارئ من خلالها على أن لقواعد المحدثين بدايات مبكرة تزامنت مع عصر الرواية ومراحلها الأولى.

ومن ثم يمكن القول: إن القرن الأول الهجري يُعَدُّ بداية التكوين الرسمي لقواعد المحدثين، وبعده وخلال القرن الثاني الهجري مرت القواعد بعدة أدوار اكتملت من خلالها سائر مباحثها وأنواعها. كل هذا، وهذه القواعد معروفة بين العلماء مشتهرة بينهم تجري على ألسنتهم ألفاظ الجرح والتعديل والحكم على الرجال وعلى الأحاديث.

وبعد ذلك بدأ تدوين هذه القواعد في مؤلفات خلال القرن الثالث الهجري، الذي يُعَدُّ بحق العصر الذهبي لتدوين السنة وعلومها، حتى شمل التدوين سائر فروعها، وبرزت الاصطلاحات الحديثية التي تداولها العلماء.

فلما كان منتصف القرن الرابع الهجري وما بعده ظهرت الكتب الخاصة، والتي تعد من أمهاتها، ولا تزال المرجع الذي لا غنى عنه لمبتغي هذا العلم، منها:

- المحدِّث الفاصل بين الراوي والواعي، وهو لأبي محمد الحسيب بن عبد الرحمن بن خلَّاد الرَّامَهْرْمزي (ت: ٣٦٠هـ).
- معرفة علوم الحديث، وهو لأبي عبد الله محمد بن عبد الله الحاكم النيسابوري (ت: ٤٠٥هـ)، وقد بحث في اثنتين وخمسين قاعدة من قواعد علوم الحديث.
- الكفاية في معرفة أصول علوم الرواية، والجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع، وهما للخطيب البغدادي (ت: ٤٦٣هـ).
- الإلماع في أصول الرواية والسماع للقاضي عياض (ت: ٥٤٤هـ).
- علوم الحديث، لابن الصلاح (ت: ٦٤٣هـ)[1].

وهكذا قُعِّدَت القواعد في مسائل النقل، وعلل الحديث، والجرح والتعديل، والتوثيق والتضعيف، وتقييم أحوال الرواة في الأسانيد ضبطًا وعدلًا، واتصالًا وانقطاعًا، وقبولًا وردًّا حتى انكشف الصبح

١. التأصيل الشرعي لقواعد المحدثين، د. عبد الله شعبان، دار السلام، القاهرة، ط١، ١٤٢٤هـ/ ٢٠٠٥م، ص١٣: ٢١ بتصرف.

لذي عينين، وتميز صحيح الأحاديث من سقيمها، وأصيلها من منحولها، بفضل الله ﷻ، ثم بفضل همة المخلصين من علماء الأمة وصلحاء البرية؛ إذ تصدَّى فريق من حفاظهم للتأليف، والإبانة عن الثقات من الرواة، واقتصر المؤلفون في كتبهم على العدول من أهل الثقة والأمانة والتثبت والحفظ والإتقان، ومن متقدِّمي هذا الفريق: الإمام أبو الحسن أحمد بن عبد الله العجلي (ت: ٢٦١هـ)، وأبو حاتم بن حبان البستي (ت: ٣٨٥هـ).

وتصدَّى فريق ثانٍ للتأليف والإبانة عن "الضعفاء" من الرواة، تحذيرًا للأمة منهم، وتنبيهًا للباحثين من التعويل على نقلهم، واقتصر المؤلفون في كتبهم على ذكر أسماء وأحوال المجروحين من أهل الغفلة، والكذب، ووضع الأحاديث زورًا على النبي ﷺ، ومن هذا الفريق الأئمة الحفاظ من أمثال البخاري (ت: ٢٥٦هـ)، والنسائي (ت: ٣٠٣هـ)، ومحمد بن عمرو العقيلي (ت: ٣٢٢هـ)، والدارقطني (ت: ٣٨٥هـ)[1]، وهم من علماء القرن الثالث والرابع الهجريين.

ومن هذه الكتب كذلك، كتاب الضعفاء لابن المديني (ت: ٢٣٤هـ)، وهو شيخ البخاري، وكتاب الضعفاء لابن البرقي (ت: ٢٤٩هـ)، وكتاب الضعفاء للبخاري (ت: ٢٥٦هـ)، وكتاب الضعفاء للجوزجاني السعدي (ت: ٢٥٩هـ)، وكتاب الضعفاء والمتروكين للبرذعي (ت: ٢٩٢هـ)، والضعفاء لابن الجارود (ت: ٢٩٩هـ)، والضعفاء والمتروكين للنسائي (ت: ٣٠٣هـ)، والضعفاء للساجي (ت: ٣٠٧هـ)، والضعفاء للعقيلي (ت: ٣٢٢هـ)، والضعفاء للجرجاني (ت: ٣٢٣هـ)، والضعفاء والمتروكين للدارقطني (ت: ٣٨٥هـ).

وكثير غير هذه الكتب مما أُلف في القرون المتقدمة على القرن الثامن الهجري بقرون، والتي تدل على وعي تام من العلماء بقواعد وضوابط الحكم على الحديث ومعرفة الصحيح من الضعيف والموضوع.

كما أولى أئمة النقد وعلماؤه التصنيف في الكذابين والضعفاء أهمية كبيرة، اعتنوا أيضًا بتأليف الكتب في الأحاديث الموضوعة، ومن هذه الكتب: موضوعات النقاش(ت: ٤١٤هـ)، الأباطيل للجوزقاني (ت: ٥٤٣هـ)[2].

وقد بدأت حركة جمع الحديث ونقده وتمييز صحيحه من ضعيفه، والبحث في أحوال الرجال والحكم لهم أو عليهم ـ في القرن الثالث الهجري، ففي هذا العصر أُلفت كتب الحديث، فظهر صحيح البخاري (ت: ٢٥٦هـ)، وكذلك صحيح مسلم (ت: ٢٦١هـ)، وسنن ابن ماجه (ت: ٢٣٧هـ)، وسنن أبي داود (ت: ٢٧٥هـ) وجامع الترمذي (ت: ٢٧٩هـ)، وسنن النسائي (ت: ٣٠٣هـ)[3].

ولا يشك عاقل في أن هؤلاء الذين ألَّفوا في الصحيح كالبخاري ومسلم، أو في السنن كابن ماجه، وأبي داود، والترمذي، والنسائي كانوا على دراية واسعة بقواعد الحكم على الحديث وضوابطه، وعلى علم كامل

١. انظر: الموضوعات، ابن الجوزي، مرجع سابق، (١/ ١٨، ١٩).

٢. انظر: الوضع في الحديث، د. عمر فلاتة، مرجع سابق، (٣/ ٤٥٣، ٤٥٤).

٣. الحديث النبوي ومكانته في الفكر الإسلامي الحديث، د. محمد حمزة، مرجع سابق، ص٢٠٣.

بأسس تمحيص الروايات ونقدها، وإلا لما درأ كل منهم الأحاديث غير الصحيحة وأقصاها عن مؤلَّفه، أو أدرجها وأشار إلى درجة ضعفها كما فعل الترمذي، فعلى أي أساس فعلوا ذلك، إلا على أساس معرفة القواعد والضوابط التي كانوا يمارسونها ويباشرونها على أرض الواقع، كل ذلك قبل القرن الثامن.

وأما أن ابن القيم هو الذي أفرد هذه القواعد في مصنَّف مستقل، فإن هذا لا يعني عدم وجودها قبله، سواء كانت موجودة بالممارسة الفعلية أو كانت في بطون الكتب كما ذكرنا، وما زاد ابن القيم على أن جمع شتات هذه القواعد والضوابط في مكان واحد.

إن التقول بعدم معرفة العلماء لقواعد الحكم على الحديث الموضوع وضوابطه إلا في القرن الثامن الهجري قول بغير دليل، والواقع يرده ويحكم ببطلانه، وهو اعتساف بغير تدبر، يتنزَّه عنه الباحث عن الحق®.

ثانيًا. صحيحا البخاري ومسلم في ميزان النقد:

لقد سطع في سماء علوم الحديث الإمام البخاري (ت: ٢٥٦هـ)، والإمام مسلم (ت: ٢٦١هـ)، وصار لكتابيهما الصحيحين منزلة لا تُضَارع في هذا المجال.

ولذلك صوَّب خصوم الإسلام سهامهم نحو هذين العلمين؛ لأن في النيل منهما نيلًا من المعارف التي برزا فيها، ولذا سعوا لتحقيق ذلك بكل ما أوتوا من دهاء ومكر وخديعة.

إن صحيحي البخاري ومسلم كتب الله لهما الذيوع، وقد تلقتهما الأمة بالرضا والقبول، وأجمعت على اعتمادهما بعد كتاب الله في العمل للدنيا والآخرة، والأمة لا تجتمع على ضلالة كما في الحديث الشريف من طرق متعددة[1].

لقد كانت هناك عناية تامة من الإمام البخاري، والإمام مسلم في انتقاء الأحاديث التي أودعها كل منهما كتابه، وفي وضع شروط خاصة وعالية في وضع المتون والأسانيد حتى لا يدون في الكتابين إلا ما كان صحيحًا، ولهذا انتشر الكتابان باسم الصحيح، "صحيح البخاري" و "صحيح مسلم"، واشتهرا بالصحيحين[2].

لقد كان البخاري ومسلم على درجة عالية من الدقة في انتقاء الرجال والأخذ عنهم، ولقد انتقى البخاري كتابه وجامعه الصحيح، والذي تبلغ عدة أحاديثه أربعة آلاف حديث دون المكرر والمعلقات والمتابعات من ستمائة ألف حديث، وانتقى مسلم جامعه، والذي تبلغ عدة أحاديثه أربعة آلاف أيضًا بإسقاط المكرر من كثير

® في **"قواعد الحكم على الأحاديث أدق من قواعد الحكم على أخبار المؤرخين"** طالع: الوجه الثاني، من الشبهة الثالثة عشرة، من الجزء الأول (مصدر السنة وحجيتها). وفي **"جهود العلماء في الحفاظ على السنة من الوضع"** طالع: الوجه الرابع، من الشبهة الثالثة عشرة، والوجه الأول، من الشبهة السابعة عشرة، من هذا الجزء. وفي **"معنى علم النقد الحديثي ونشأته المبكرة"** طالع: الوجه الثاني، من الشبهة الثانية، من الجزء السابع (الإسناد والمتن). وفي **"قواعد معرفة الحديث الموضوع ونقده"** طالع: الوجه الثالث، من الشبهة الثانية، من الجزء السابع (الإسناد والمتن). وفي **"اهتمام علماء الحديث بنقد المتن والسند على السواء"** طالع: الوجه الأول، من الشبهة الرابعة، من الجزء السابع (الإسناد والمتن).

١. الشبهات الثلاثون المثارة لإنكار السنة النبوية، د. عبد العظيم المطعني، مرجع سابق، ص٧٣، ٧٤ بتصرف.

٢. مكانة الصحيحين والدفاع عن صحيح مسلم، أبو عمر عبد العزيز بن ندي بن عبد الرحمن العتيبي الأثري، شركة غراس، الكويت، ط١، ١٤٢٧هـ/ ٢٠٠٧م، ص١٣.

من الأحاديث التي كان يحفظها[1].

ولا ريب أن دَرْأَهم للأحاديث الأخرى التي لم يذكروها في صحيحيهما دليل على معرفتهم الواعية الفاحصة بقواعد الحكم على الحديث ونقده وتمحيصه، فاختيارهم لرجال بأعينهم، وبشروط صارمة، دليل على معرفة قواعد التحديث، والحكم على الرجال، أي معرفة قواعد الجرح والتعديل.

وأما أن قواعد الحكم على الحديث لم يعرض عليها صحيحا البخاري ومسلم فهذا كلام غير صحيح، ولا دليل عليه؛ وإليك البيان:

إن صحيحي البخاري ومسلم لم يؤخذا قضية مسلَّمة فَأُبْعِدَ عنهما بحث النقاد وتوثيقهم لهما، وإنما الذي حدث هو العكس، فقد درس الأئمة كلًّا من الكتابين سندًا ومتنًا، وعرضوهما على أدق المقاييس النقدية الصحيحة التي التزمها صاحبا الصحيحين في كتابيهما، فنظر الأئمة فيما اشترطه كل منهما، هل وفَّى به أم أخلَّ؟

فكانت النتيجة أن استدرك جماعة من الحفاظ على البخاري ومسلم عدة أحاديث رأوا أنهما أخلا فيهما بشرطهما، وأنها لا تبلغ في صحتها مبلغ ما غلب عليهما إخراجه، وتكلموا في هذه الأحاديث من جهة أسانيدها، ومن جهة متونها، ولا يصل استدراكهم على هذه الأحاديث إلى حد النزول بها إلى درجة الوضع، بل ولا حتى إلى درجة الضعف الذي لا يُحتمل، وغاية ما هنالك أنهم رأوا قصورها عن درجة ما دأب عليه الشيخان، وما التزماه من إخراج أصح الصحيح.

يدل على ذلك ما قاله الحافظ العقيلي (ت: ٣٢٢هـ): "لما صنف البخاري كتاب الصحيح، عرضه على ابن المديني وأحمد بن حنبل ويحيى بن معين، وغيرهم فاستحسنوه وشهدوا له بالصحة، إلا أربعة أحاديث، قال العقيلي: والقول فيها قول البخاري وهي صحيحة". قال الإمام النووي: "قد استدرك جماعة على البخاري ومسلم أحاديث أخلَّا بشرطهما فيها ونزلت عن درجة ما التزماه... وقد ألف الدارقطني (ت: ٣٨٥هـ) في بيان ذلك كتابه المسمى بـ "الاستدراكات والتتبع"[2]، وذلك في مائتي حديث معًا في الكتابين، ولأبي مسعود الدمشقي أيضًا عليهم استدراك، ولأبي عليّ الغسَّاني الجياني في كتابه "تقييد المهمل" في جزء العلل منه استدراك أكثره على الرواة عنهما، وفيه ما يلزمهما، وقد أجيب عن كل ذلك أو أكثره"[3].

إن ما قام به الدارقطني وغيره من علماء الحديث من استدراكات على صحيحي البخاري ومسلم لهو دليل على الحرية التي كان يتمتع بها المسلمون مع كتب الصحاح، باعتبارها كتب حديث تُطبَّق عليها القواعد والضوابط الحديثية، ولو كانت هذه الكتب منتقاة أحاديثها من آلاف الأحاديث.

وإن هذا النقد ليدل على الإتقان الذي يبث في النفوس الاطمئنان إلى سلامة السنة المعتمدة لدى الأمة من التزوير والخلل؛ إذ لم ينظر المحدثون إلى هذين الإمامين نظرة تقديس ترفعهما إلى درجة العصمة من

١. انظر: السنة النبوية ومصطلح الحديث، د. حسين سمرة، مرجع سابق، ص٣٠٨: ٣١٩.

٢. وسمي كذلك بـ "الإلزامات والتتبع"، وطبعته تحت هذا العنوان: دار الكتب العلمية، بيروت، تحقيق ودراسة: الشيخ مقبل بن هادي الوادعي.

٣. شرح صحيح مسلم، النووي، مرجع سابق، (١/ ١٣٣).

الخطأ والسهو، ولكن ليعلم أن بعض هذه الأحاديث التي انتقدت على الصحيحين كان مرجع النقد فيها إلى عدم التزام شروطهما التي التزما بها في الرواية، وهذا لا يعني أن هذه الأحاديث ضعيفة أو مكذوبة، ولم يقل بذلك أحد من علماء الحديث الخبراء بأصول الرواية متنًا وسندًا، بل قال بعض هؤلاء النقاد: إن ما أُخذ على الإمامين معتمد عند الحفاظ ووارد من جهات أخرى[1].

وإذا كان الصحيحان ليس بهما أحاديث ضعيفة فضلًا عن أن تكون فيها أحاديث موضوعة، فماذا يقصد المدعون بتطبيق قواعد الحكم على الحديث الموضوع عليها؟ إن كانوا يقصدون أن بهما أحاديث موضوعة تطبَّق عليها القواعد والضوابط للحكم على الحديث الموضوع، فهذا ما لا يقول به متأمل منصف أو باحث متحرر.

لقد كان نقد الكتابين ابتداءً من المشايخ المعاصرين للإمامين، وما تلا ذلك من القرون، مرورًا بأبي الحسن الدارقطني، وأبي علي الغساني، وأبي مسعود الدمشقي، ومن بعدهم من أرباب وأئمة هذا الشأن.

ومثاله: عَرضُ أبي الحسين مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري كتابه "الصحيح" على سيد الحفاظ، إمام الجرح والتعديل أبي زرعة الرازي.

قال مكي بن عبدان: "سمعت مسلمًا يقول: عرضت كتابي هذا ـ المسند ـ على أبي زرعة، فكل ما أشار عليَّ في هذا الكتاب أن له علة وسببًا تركته. وكل ما قال: إنه صحيح ليس له علة، فهو الذي أخرجت[2]. فاستقر الأمر على قبول الكتابين، وقد تلقت الأمة هذين الكتابين بالقبول، وحصل لهما من الإجماع ما لم يحصل لغيرهما من كتب الحديث"[3]®.

الخلاصة:

- بدأت مقاومة الوضع في السنة منذ عهد الخلفاء الراشدين، وقد تمثَّل ذلك في تثبتهم وحيطتهم في السماع والتشدد فيه، كما ظهر ذلك في قول ابن سيرين: "إن هذا العلم دين، فانظروا عمن تأخذون دينكم"، وفي وصايا الأئمة بذلك مثل مالك بن أنس، مما يدل على حرصهم على الأخذ عن الأثبات الثقات.
- ظهر الكشف عن معايب رواة الحديث منذ فجر الرواية والتحديث، وقد وردت رواية عن ابن عباس تؤكد هذا، ثم تتابعت جهود العلماء في القرن الثاني والثالث وما بعدهما، لتمييز صحيح الحديث من ضعيفه، وكان العلماء يتقربون إلى الله ببيان أحوال الرواة الكذَّابين على رسول الله ﷺ.
- لقد كان من مسالك مقاومة الوضع فحص الإسناد، والذي أدَّى إلى ظهور علم الجرح والتعديل، وكان ذلك في مرحلة مبكرة بعد الفتنة مباشرة، أي بعد سنة أربعين للهجرة، أي قبل نهاية القرن الأول، فإذا

---

١. الشبهات الثلاثون المثارة لإنكار السنة النبوية، د. عبد العظيم المطعني، مرجع سابق، ص٧٥ بتصرف.

٢. سير أعلام النبلاء، الذهبي، مرجع سابق، (١٢/ ٥٦٨).

٣. مكانة الصحيحين والدفاع عن صحيح مسلم، د. ابن عبد الرحمن العتيبي، مرجع سابق، ص١٣، ١٤.

® في **"إجماع الأمة على صحة صحيحي البخاري ومسلم"** طالع: الشبهة الثانية عشرة، من الجزء السادس (دواوين السنة). وفي **"الاستدراكات على صحيحي البخاري ومسلم ليست أخطاء؛ بل هي إكمال للعمل على شرطهما"** طالع: الشبهة الثالثة عشرة، من الجزء السادس (دواوين السنة).

علمنا أن علم الجرح والتعديل وهو أهم علم لمعرفة حال الرواة، قد نشأ مبكرًا كما رأيت، علمنا أن هذه القواعد كانت موجودة معروفة قبل القرن الثامن الهجري خلافًا لما يتقوَّله المدَّعون.

- يُعَدُّ القرن الأول الهجري بداية التكوين الرسمي لقواعد المحدثين، ثم اكتملت بمرورها بعدة أدوار في القرن الثاني الهجري، ثم بدأ تدوين هذه القواعد في مؤلفات في القرن الثالث الهجري وليس في القرن الثامن، علمًا بأنها كانت تستخدم وتمارس فعليًّا وإن لم تكن مدونة، فقد كانت حية فعلية يتداولها العلماء ويمارسونها، ويحكمون على الرواة والأحاديث من خلالها منذ عهد الصحابة ﷺ.

- إذا علمنا أن البخاري ومسلمًا وأصحاب السنن قد ألَّفوا كتبهم في القرنين الثاني والثالث الهجريين، وقد قاموا باستبعاد الأحاديث الضعيفة فضلًا عن الموضوعة، إذا علمنا ذلك تأكد أنهم كانوا على معرفة تامة بهذه القواعد والضوابط لانتقاء الرواة، والحكم على الحديث.

- كتب العلماء في الوضاعين والضعفاء والكذابين، والكتب التي تحدثت عن قواعد المحدثين، والحكم على الأحاديث، كانت كلها في القرون المتقدمة على القرن الثامن الهجري، وهذا مما يكذب ادعاء المبطلين بعدم معرفة قواعد الحكم على الحديث الموضوع قبل القرن الثامن الهجري.

- إن طرق معرفة وضع الحديث، سواء كانت عائدة إلى الراوي أو المروي، والتي كان يستخدمها العلماء للحكم على الحديث، تدل على معرفتهم بهذه القواعد وممارستها.

- إذا كان ابن القيم (ت: ٧٥١هـ) هو الذي جمع قواعد الحكم على الحديث الموضوع في كتاب واحد فإن ذلك لا يدل على أن هذه القواعد لم تكن معروفة قبله؛ لأنه لم يزد على أن جمع القواعد التي كان يستخدمها العلماء ويمارسونها ـ والتي كانت موجودة في بطون الكتب ـ في كتاب واحد، ولقد سُبق ببعض المحاولات في ذلك.

- صحيحا البخاري ومسلم لم يكونا بمنأًى عن العرض على قواعد النقد الحديثي، فلقد تناولهما العلماء بالبحث والفحص سندًا ومتنًا، وطبَّقوا عليهما القواعد النقدية الحديثية، وفيما استدركه عليهما الدارقطني، وأبو علي الغسَّاني والحاكم والبيهقي وأبو مسعود الدمشقي دليل على ذلك.

- لا يوجد حديث واحد موضوع في صحيحي البخاري ومسلم، حتى نقول: إن قواعد الحكم على الحديث الموضوع لم تطبق عليهما، وأما إذا كان المقصود أن القواعد النقدية الصحيحة لم تطبَّق عليهما فهذا أيضًا غير صحيح؛ لأن العلماء لم يضعوهما موضع القداسة، بل تناولوهما بالفحص متنًا وسندًا، فاستقر الأمر على قبول الكتابين، عدا أحرف يسيرة بيَّنها العلماء، وقد تلقت الأمة هذين الكتابين بالقبول، وحصل لها من الإجماع ما لم يحصل لغيرهما من كتب الحديث.

الشبهة الثانية والعشرون

دعوى أن أحاديث التفسير كلها موضوعة(*)

مضمون الشبهة:

يدَّعي بعض المغالطين أن السنة مليئة بالأحاديث الموضوعة، خاصة أحاديث التفسير، ويستدلون على ذلك بما نُقل عن الإمام أحمد من قوله: "ثلاثة ليس لها أصل: التفسير، والملاحم، والمغازي"، وأن البخاري انتقى سبعة آلاف حديث فقط من بين ستمائة ألف كانت متداولة في عصره. ويتساءلون: كيف لنا أن نعتمد على السنة وهي ملأى بالأحاديث الموضوعة؟! رامين من وراء ذلك إلى القول بأن السنة موضوعة.

وجوه إبطال الشبهة:

١) إن أحاديث التفسير كغيرها من الأحاديث تم فحصها وتمييز صحيحها من سقيمها، وقد ثبت كثير منها بطرق صحيحة لا غبار عليها، مما يؤكد تواتر الأحاديث الصحيحة التي تبين القرآن، ومنها أحاديث التفسير.

٢) إذا صحَّت مقولة الإمام أحمد فإنها لا تعني التشكيك في أحاديث التفسير كلها، بدليل ثبوت أحاديث التفسير في أمهات الكتب، وفي مسند الإمام أحمد نفسه.

٣) لم يُرِد الإمام البخاري أن يحصر الصحيح كله في كتابه، إنما أراد أن يجمع أبواب الإسلام لتقريب السنة من الأمة، وألا يجمع إلا ما كان على شرطه الذي اشترطه على نفسه في تصنيف كتابه.

التفصيل:

أولا. إن كثيرًا من أحاديث التفسير قد ثبت بطرق صحيحة لا غبار عليها:

لا يخفى على كل من طالع كتب السنة أن كثيرًا من أحاديث التفسير قد ثبت بطرق صحيحة لا غبار عليها، وما من كتاب في السنة إلا وقد أفرد فيه مؤلفه بابًا خاصًّا لما ورد في التفسير عن الرسول ﷺ أو الصحابة أو التابعين، وقد اشترط علماء التفسير على من يفسر كتاب الله ﷻ أن يعتمد فيه على ما نُقِل عنه ﷺ في ذلك[١].

قال الإمام أبو جعفر الطبري في تفسيره: "إن مما أنزل الله من القرآن على نبيه ﷺ ما لا يوصل إلى علم تأويله إلا ببيان الرسول ﷺ، وذلك تأويل جميع ما فيه من وجوه أمره ونهيه وندبه وإرشاده"[٢].

وإن مهمة الرسول ﷺ تجاه القرآن قد اتضحت من خلال قوله ﷻ: ﴿ وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ ﴾ (النحل: ٤٤)، فمهمة الرسول ﷺ هي بيان القرآن، وتتعدد وسائل بيان الرسول للقرآن وتتنوع، فمنها البيان العملي الذي أشارت إليه السيدة عائشة بقولها عن رسول الله ﷺ: "كان خلقه القرآن"[٣]، ومنها

(*) حجية السنة ورد الشبهات التي أثيرت حولها، الجامعة الدولية بأمريكا اللاتينية، مرجع سابق. دفع أباطيل د. مصطفى محمود في إنكار السنة النبوية، د. عبد المهدي عبد القادر عبد الهادي، مرجع سابق. السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي، د. مصطفى السباعي، مرجع سابق.

١. السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي، د. مصطفى السباعي، مرجع سابق، ص٢٢٦ بتصرف.

٢. جامع البيان عن تأويل آي القرآن، ابن جرير الطبري، مرجع سابق، (١/ ٧٤).

٣. صحيح: أخرجه أحمد في مسنده، باقي مسند الأنصار، حديث عائشة رضي الله عنها، رقم (٢٤٦٤٥). وصححه شعيب الأرنؤوط في تعليقه على المسند.

البيان النظري الذي يعتمد على شرح المبهم، أو تفصيل المجمل، أو تخصيص العام، أو تقييد المطلق.

وفي هذا المعنى يقول الإمام أحمد: "الأمر بالصلاة والزكاة والحج ونحو ذلك مجمل". ولا يُعرف تفسير ما جاء مجملًا في مثل هذه القضايا التشريعية إلا بالرجوع إلى سنة الرسول ﷺ، فهو وحده صاحب الشأن في بيانها، وليس للعقول مجال لإعمال الرأي فيها؛ لأنها لا تُدرك إلا بواسطة الوحي.

وقد أثبت ذلك الإمام السيوطي بقوله: "وقد يقع التبيين بالسنة، مثل: "وأقيموا الصلاة"، "وآتوا الزكاة"، "ولله على الناس حج البيت"، وقد بينت السنة أفعال الصلاة والحج ومقادير نُصُب الزكوات في أنواعها. وهناك آثار في التفسير لا يصح تجاهلها، ولا يسوغ لأي عالم إنكارها، وقد ذكر الشافعي أنه لا يحل تفسير المتشابه إلا بسنة عن النبي ﷺ أو خبر عن أحد من أصحابه، أو إجماع العلماء"[1].

وقال الإمام أحمد بن حنبل: السنة تفسِّر الكتاب وتبينه[2].

وقد وضح من كلام الأئمة أنه لا بد من السنة لبيان مجمل الكتاب وتوضيح مشكله، ولا يماري في هذا الحق الدامغ، أو يحاول طمس الواقع الملموس إلا جاهل أو ضال[3]. ولن يصبح لقوله تبارك وتعالى: ﴿وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ﴾ (النحل: ٤٤) فائدة إذا صح الادعاء القائل بأن أحاديث التفسير لم يصح منها شيء.

ومما تجدر الإشارة إليه أن المنقول في التفسير بالمأثور ليست كلها أحاديث للنبي ﷺ، ولكن منها ما هو خبر عن النبي ﷺ، ومنها ما هو خبر عن أهل الكتاب، ومنها ما هو قول للصحابي علمه من رسول الله ﷺ أو فهمه من النص، ولا شك أن فهمهم أولى؛ لمعايشتهم الوقائع والأحداث ومعاينتهم أسباب النزول، ونزول القرآن بلغتهم ولسانهم الذي لم يكن قد اختلطت به عُجمة بعد، ولقد كان المفسرون على وعي كامل وهم ينقلون كل ذلك؛ فلم ينسبوا رواية من الإسرائيليات أو قول الصحابي للنبي ﷺ بل نقلوها على حالها منسوبة لأصحابها، ثم إن ذلك كله قد مُحِّص وفُحِّص فحصًا دقيقًا سواء ما كان من السنة أو غيرها.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: "والاختلاف في التفسير على نوعين: منه ما مستنده النقل فقط، ومنه ما يُعلم بغير ذلك، والمنقول إما عن المعصوم أو غيره، ومنه ما يمكن معرفة الصحيح منه من غيره، ومنه ما لا يمكن ذلك.

وهذا القسم ـ أي الذي لا يمكن معرفة صحيحه من ضعيفه ـ عامته ما لا فائدة فيه، ولا حاجة بنا إلى معرفته، وذلك كاختلافهم في لون كلب أهل الكهف واسمه، وفي البعض الذي ضُرِبَ به القتيل من البقرة، وفي قدر سفينة نوح وخشبها، وفي اسم الغلام الذي قتله الخضر ونحو ذلك، فهذه الأمور طريقة العلم بها النقل، فما كان منها منقولًا نقلًا صحيحًا عن النبي ﷺ

١. التمهيد في تخريج الفروع على الأصول، الإسنوي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط١، ١٤٠٠هـ، ص٥٠٢.

٢. جامع بيان العلم وفضله، ابن عبد البر، مرجع سابق، (٢/ ١١٩٤).

٣. منزلة السنة من الكتاب وأثرها في الفروع الفقهية، محمد سعيد منصور، مكتبة وهبة، القاهرة، ط١، ١٤١٣هـ/ ١٩٩٣م، ص٣٥٠، ٣٥١ بتصرف.

قُبِل، وما ليس كذلك بأن نُقِل عن أهل الكتاب ككعب ووهب وُقِفَ عن تصديقه وتكذيبه؛ لقوله ﷺ: "لا تصدقوا أهل الكتاب ولا تكذبوهم..."[1]، وكذا ما نُقل عن بعض التابعين وإن لم يذكر أنه أخذه عن أهل الكتاب، فمتى اختلف التابعون لم يكن بعض أقوالهم حجة على بعض، وما نُقل عن الصحابة نقلًا صحيحًا فالنفس إليه أسكن مما ينقل عن التابعين؛ لأن احتمال أن يكون سمعه من النبي ﷺ أو من بعض من سمعه منه أقوى، ولأن نقل الصحابة عن أهل الكتاب أقل من نقل التابعين. وأما القسم الذي يمكن معرفة الصحيح منه فهذا موجود كثيرًا، ولله الحمد، وإن قال الإمام أحمد: "ثلاثة لا أصل لها: التفسير والملاحم والمغازي"؛ وذلك لأن الغالب عليها المراسيل.

أما ما يُعلم بالاستدلال لا بالنقل، فهذا أكثر ما فيه الخطأ من جهتين حدثتا بعد تفسير الصحابة والتابعين وتابعيهم بإحسان..."، ثم ذكر ابن تيمية الجهتين اللتين هما مثار الخطأ فقال:

"**إحداهما**: حمل ألفاظ القرآن على معان اعتقدوها، لتأييدها به.

الثانية: التفسير بمجرد دلالة اللغة العربية من غير مراعاة المتكلم بالقرآن وهو الله ﷻ، والمنزل عليه، والمخاطب به"[2].

ويحقق الشيخ الزرقاني هذه المسألة ثم يصل إلى نتيجة مفادها قوله: "وكلمة الإنصاف في هذا الموضوع أن التفسير بالمأثور نوعان:

أحدهما: ما توافرت الأدلة على صحته وقبوله، وهذا لا يليق بأحد رده، ولا يجوز إهماله وإغفاله، ولا يجمل أن نعتبره من الصوارف عن هدي القرآن، بل هو على العكس عامل قوي من أقوى العوامل على الاهتداء بالقرآن.

ثانيهما: ما لم يصح لسبب من الأسباب، وهذا يجب رده ولا يجوز قبوله ولا الاشتغال به، اللهم إلا لتمحيصه والتنبيه إلى ضلاله وخطئه حتى لا يغتر به أحد، ولا يزال كثير من أيقاظ المفسرين؛ كابن كثير، وابن جرير الطبري، والقرطبي، وغيرهم يتحرَّون الصحة فيما ينقلون ويزيفون ما هو باطل أو ضعيف ولا يحابون ولا يجبنون"[3].

ولذلك أوجب علماء الإسلام النظر في سلسلة الرواة، رجلًا رجلًا لا سيما أن لدينا من كتب الجرح والتعديل ما يفي بهذه الغاية، ولا يكفي الاعتماد على ذكر السند في كتاب كبير كتفسير ابن جرير، فقد يذكر ابن جرير أو غيره أشياء غير صحيحة، ويسوق أسانيدها ثم لا يبين المجروح من رجال السند ولا المعدَّل فيهم؛ وعذره في ذلك أن أحوال الرجال كانت معروفة لأهل ذلك الزمان، فيستطيعون أن يحكموا في ضوء هذه المعرفة بقبول الخبر أو برده.

ولقد اعتنى المحققون من المحدثين والمفسرين بنقد هذه المرويات في التفسير قديمًا وحديثًا، وبينوا ما يُقبل

---

١. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: الشهادات، باب: لا يسأل أهل الشرك عن الشهادة وغيرها، (٥/ ٣٤٤) معلقًا.

٢. مجموع الفتاوى، ابن تيمية، مرجع سابق، (١٣/ ٣٤٤: ٣٥٥) بتصرف.

٣. مناهل العرفان في علوم القرآن، الشيخ محمد عبد العظيم الزرقاني، مكتبة نزار مصطفى الباز، مكة المكرمة، ١٤١٧هـ/ ١٩٩٦م، (٢/ ٢١).

منها وما لا يقبل.

وبذلك يتأكد لنا بطلان الادعاء القائل بأن أحاديث التفسير كلها موضوعة، أو لم يصح منها شيء، فقد ميَّز العلماء بين صحيحها وسقيمها®.

ثانيًا. أحاديث التفسير في كتب الحديث:

إن المطَّلع على تاريخ التأليف في كتب السنة النبوية يجد أن المحدثين اهتموا بجمع الأحاديث الصحيحة والحسنة، وتفننوا في التصنيف فيها، فوجدنا من اهتم بجمع الصحيح البالغ أعلى درجات الصحة خاصة، كالبخاري ومسلم، ومن حاول أن يسير على نهجهما كابن خزيمة وابن حبان والحاكم في استدراكاته عليهما.

ووجدنا أيضًا من جمع الصحيح والحسن، كما هو عند أصحاب السنن، وقد نجد الضعيف وشيئًا من الموضوع فيها، إلى غير ذلك من أنواع التأليف في السنة. ثم إن الحديث عن **كثرة** الموضوع في السنة ينقضه كثرة المؤلفات التي اعتنت بالصحيح المتعبد به لله ﷻ، ولو كانت الموضوعات بالكثرة التي يصفونها لوجدنا مؤلفات ظهرت في التاريخ نفسه الذي ظهرت فيه دواوين السنة الصحيحة، تحاول جمع هذه الموضوعات، والواقع أن هذه التآليف تأخر ظهورها إلى أوائل القرن الخامس الهجري بظهور كتاب "موضوعات النقَّاش" (ت: ٤١٤هـ)، وبعد ذلك تواترت الكتب التي تتحدث عن الموضوعات مثل: "الموضوعات" لابن الجوزي، و "ترتيب الموضوعات" للذهبي، و"اللآلئ المصنوعة في الأحاديث الموضوعة" للسيوطي.

ويحسن بنا قبل أن نتكلم عن أحاديث التفسير في كتب الحديث أن نشير إلى عدد من كتب الحديث، ونعرف درجة صحتها من كلام العلماء عنها، وبعد ذلك نتحدث عن أحاديث التفسير فيها.

- فهذا الإمام مالك، وهو أقدم من ألَّف كتابًا جامعًا لحديث رسول الله مقسمًا على أبواب الفقه، وسماه الموطأ.

وقد أثنى عليه العلماء قديمًا وحديثًا وتلقته الأمة بالقبول؛ فقد قال عنه الإمام الشافعي: "ما على ظهر الأرض كتاب بعد كتاب الله أصح من كتاب مالك".

وقال مغلطاي: "أول من صنف في الصحيح مالك".

وقال الشيخ أحمد شاكر: "والحق أن ما في الموطأ من الأحاديث الموصولة، والمرفوعة إلى رسول الله صحاح كلها، بل هي في الصحة كأحاديث الصحيحين".

أما المرسل والمنقطع والمعضل فيه، فقد قال ابن عبد البر: "وجميع ما في الموطأ من قول مالك (بلغني)، ومن قوله عن الثقة عنده مما لم يسنده أحد وستون حديثًا، كلها مسندة من غير طريق مالك إلا أربعة لا تعرف".

وقد وصل ابن الصلاح هذه الأربعة في تأليف مستقل.

- أما مسند الإمام أحمد فقد بلغ عدد ما جمعه صاحبه فيه ثلاثين ألف حديث أو يزيد.

وأحاديث المسند تدور بين الصحيح والحسن والضعيف، قال السيوطي: "كل ما في مسند الإمام أحمد فهو مقبول، فإن الضعيف الذي فيه يقرب من الحسن".

® في "**بيان السنة للقرآن وتأكيدها له وأدلة أمر الله للنبي بذلك**" طالع: الوجه الثالث، من الشبهة الأولى، والوجه الأول، من الشبهة الرابعة، من الجزء الأول (مصدر السنة وحجيتها)، والشبهة الثالثة، من الجزء الثامن (الإلهيات)، والوجه الأول، من الشبهة التاسعة والثلاثين، من الجزء الحادي عشر (العبادات).

• أما صحيح البخاري فقد قال عنه ابن حجر: "عدد أحاديث البخاري بالمكرر سوى المعلقات والمتابعات سبعة آلاف ومائتان وخمسة وسبعون حديثًا".

وقال النسائي: "ما في هذه الكتب كلها كتاب أجود من كتاب محمد بن إسماعيل البخاري". وقال السيوطي: "البخاري أصح الكتب بعد كتاب الله، وعليه الجمهور".

• وهذا صحيح مسلم قال عنه ابن الصلاح: "وجملة ما في صحيح مسلم بإسقاط المكرر نحو أربعة آلاف".

وذهب أبو علي النيسابوري وبعض المغاربة إلى تفضيل صحيح مسلم على صحيح البخاري ـ وإن كان هذا مرجوح ـ وقال: "ما تحت أديم السماء أصح من كتاب مسلم بن الحجاج في علم الحديث".

يتضح مما سبق إذن أن هذه الكتب المذكورة وغيرها مثل: صحيح الترمذي، وسنن النسائي، وسنن أبي داود وسنن ابن ماجه ـ هذه الكتب قد تلقتها الأمة بالقبول، وإن كان فيها شيء ضعيف أو غير صحيح فهو يسير، وقد بيَّنه العلماء[1].

وإذا جئنا إلى أحاديث التفسير في هذه الكتب نجدها متعددة ومتنوعة، فموطأ الإمام مالك مقسم على أبواب الفقه من عبادات ومعاملات وحدود... إلخ، ومالك يذكر في كل باب الأحاديث والأقوال التي وردت فيه، وهذه الأحاديث ما هي إلا بيان لمجمل القرآن، فنحن لا نعرف كيفية إقامة الصلاة من خلال قوله ﷻ: ﴿ وَأَقِيمُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ ﴾ (البقرة: ٤٣)، وإنما نعرف ذلك بعد قراءة أحاديث رسول الله في الصلاة.

ومسند الإمام أحمد نفسه مليء بالأحاديث التي تفسر آيات من القرآن الكريم، ومن ذلك ما رواه عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما قال: "لما نزلت: ﴿ إِذَا جَآءَ نَصْرُ ٱللَّهِ وَٱلْفَتْحُ ۝١ ﴾ (النصر)، قال رسول الله ﷺ: نُعِيَتْ إليَّ نفسي، بأنه مقبوض في تلك السنة"[2].

ومن يتصفح صحيح البخاري يجد كتابًا كاملًا بعنوان "التفسير"، ويجد العديد من الأبواب التي تتصدرها آيات قرآنية وتحتها حديث أو أكثر في شرحها هذه الآيات.

وكذلك نجد في صحيح مسلم كتابًا اسمه التفسير"، ونجد كثيرًا من الأحاديث مرتبطة بالآيات القرآنية.

وكذلك الأمر في كتب السنة الأخرى؛ إذ نجدها ملأى بالأحاديث المتعلقة بالقرآن شرحًا، أو تقييدًا، أو تخصيصًا، أو إضافة، أو غير ذلك.

وبذلك يتأكد بطلان الزعم القائل بعدم صحة أحاديث التفسير.

أما الاحتجاج بعبارة الإمام أحمد: "ثلاثة ليس لها أصل: التفسير، والملاحم، والمغازي" على عدم صحة كل أحاديث التفسير فهو خطأ شنيع؛ فالراجح أن هذه العبارة موضوعة عليه؛ لأن الإمام أحمد قد ذكر في مسنده أحاديث كثيرة في التفسير، فكيف يُعقل أن يخرج

١. انظر: في السنة النبوية ومصطلح الحديث، د. حسين سمرة، مرجع سابق، ص٢٨٤: ٣٤٨. الحديث والمحدثون، د. محمد محمد أبو زهو، مرجع سابق، ص٣٦٩: ٤١٨.

٢. صحيح: أخرجه أحمد في مسنده، مسند بني هاشم، مسند عبد الله بن عباس، (٣/ ٢٦٥)، رقم (١٨٧٣). وصححه أحمد شاكر في تعليقه على المسند.

هذه الأحاديث في مسنده، ثم يحكم بأنه لم يصح منها شيء، كما أن مقتضى العبارة يحكم على أخبار العرب ومغازي المسلمين بالكذب، وهذا ما لم يقله أحد.

وإذا سلمنا بصحة نسبة العبارة إلى الإمام أحمد، فإنها لا تُفيد أن كل أحاديث التفسير موضوعة؛ لأنه لم يقل: لم يصح في التفسير شيء، ولكن قال: "ثلاثة لا أصل لها"، والظاهر نفي كتب خاصة بهذه العلوم الثلاثة، بدليل ما جاء في الرواية الثانية مصرحًا: "ثلاثة كتب".

وهذا المعنى هو ما فهمه الخطيب البغدادي إذ يقول: إن هذا محمول على كتب مخصوصة في هذه المعاني الثلاثة، فأشهرها كتابان: للكلبي ومقاتل بن سليمان، وقد قال الإمام أحمد في تفسير الكلبي: من أوله إلى آخره كذب لا يحل النظر فيه[1].

كما أن نفي الصحة لا يستلزم الوضع أو الضعف، وقد عُرف من الإمام أحمد خاصَّةً نفي الصحة عن أحاديث مقبولة، وقال العلماء في ذلك: إن هذا اصطلاح خاص به.

قال اللكنوي: "كثيرًا ما يقولون: لا يصح، ولا يثبت، ويظن من لا علم له أنه موضوع، وهومبني على جهله بمصطلحاتهم وعدم وقوفه على مصرحاتهم؛ فقد قال علي القاري في تذكرة الموضوعات: لا يلزم من عدم الثبوت وجود الوضع"[2]، وقال ابن حجر: "لا يلزم من نفي الثبوت ثبوت الضعف؛ لاحتمال أن يراد بالثبوت الصحة فلا ينتفي الحسن"[3].

ويحتمل أن يكون المراد من عبارة الإمام أحمد أن ما صح في التفسير قليل، بالنسبة لما لم يصح، وقد حملها على هذا المعنى كثير من أهل العلم[4].

مما سبق يتبين عدم صحة الادعاء القائل بكثرة الأحاديث الموضوعة في التفسير، ونحن لا ننكر وجود بعض الأحاديث الضعيفة، بل الموضوعة، في هذا الباب ولكنها ضئيلة جدًّا إذا ما قورنت بالأحاديث الصحيحة والمقبولة.

ومما يدحض هذه الشبهة أن مسند الإمام أحمد مليء بالأحاديث التي ترتبط بتفسير القرآن ، فكيف يقال بعد ذلك: إن أحاديث التفسير لم يصح منها شيء®؟!

ثالثًا. لم يُرِد الإمام البخاري أن يحصر الصحيح في كتابه، إنما أراد أن يجمع أبواب الإسلام:

روي عن الإمام البخاري أنه قال: "ما أدخلت في كتاب الجامع إلا ما صح، وتركت من الصحاح لحال الطول"[5]. إن البخاري لم يُرِد أن يجمع الصحيح كله في كتابه، وإنما أراد أن يجمع أبواب الإسلام، ويضع تحت كل باب من الأحاديث ما يكفيه، على أن تكون هذه الأحاديث صحيحة، فغطى أبواب الإسلام من عقيدة، وشريعة، وآداب، وفضائل، وتفسير، وأشراط

---

١. الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع، الخطيب البغدادي، مرجع سابق، (٢/ ٢٣٢).

٢. الرفع والتكميل، أبو الحسنات اللكنوي، مكتب المطبوعات الإسلامية، حلب، ط٣، ١٤٠٧هـ، ص١٩١.

٣. نتائج الأفكار في تخريج الأذكار، ابن حجر العسقلاني، نقلا عن: المرجع السابق، ص١٩٥.

٤. حجية السنة ورد الشبهات التي أثيرت حولها، الجامعة الدولية بأمريكا اللاتينية، مرجع سابق، ص١٥٣، ١٥٤ بتصرف.

® في "آراء علماء الحديث في الصحيحين" طالع: الوجه الأول، من الشبهة الحادية والعشرين، من الجزء الثالث (أبو هريرة).

٥. علوم الحديث، ابن الصلاح، مرجع سابق، ص١٥، ١٦.

الساعة، غطى كل ذلك بأحاديث صحيحه، وكان حريصًا على ألا يطول الكتاب، فإنه لم يكن يضعه لجمع الأحاديث الصحيحة، وإنما وضعه لتقريب السنة من الأمة[1].

قال الإمام النووي في مقدمة شرحه لصحيح مسلم: "ألزم الإمام أبو الحسن علي بن عمر الدارقطني رحمه الله وغيره البخاري ومسلمًا إخراج أحاديث تركا إخراجها مع أن أسانيدها أسانيد قد أخرجا لرواتها في صحيحيهما بها... وصنف الدارقطني وأبو ذر الهروي في هذا النوع الذي ألزموهما، وهذا الإلزام ليس بلازم في الحقيقة، فإنهما لم يلتزما استيعاب الصحيح، بل صحَّ عنهما تصريحهما بأنهما لم يستوعباه، وإنما قصدا جمع جمل من الصحيحين كما يقصد المصنف في الفقه جمع جملة من مسائله، لا أنه يحصر جميع مسائله"[2].

فالواضح أن الإمامين البخاري ومسلمًا تركا إخراج أحاديث كثيرة في صحيحيهما إيثارًا لترك الإطالة أو رأيا أن غيرها مما ذكراه يسد مسدَّها.

ويؤيد هذا ما ذكره إبراهيم بن معقل النسفي عن البخاري إذ قال: سمعت البخاري يقول: "ما أدخلت في كتابي الجامع إلا ما صحَّ، وتركت من الصحيح حتى لا يطول"[3].

فالبخاري لم يلتزم أن يُخرِّج كل ما صح من الحديث، ويشهد لصحة ذلك قوله: "أحفظ مائة ألف حديث صحيح، وأحفظ مائتي ألف حديث غير صحيح"[4]، وقال أيضًا: "لم أُخَرِّج في هذا الكتاب إلا صحيحًا، وما تركت من الصحيح أكثر"[5].

وعليه فإن القول بأن البخاري دوّن أربعة آلاف حديث، من ستمائة ألف خوفًا من الوضع والتقول، قول في غاية البطلان®.

الخلاصة:

- أحاديث التفسير هي المبيِّنة للقرآن الكريم، وهي محفوظة بحفظ الله ﷻ للقرآن؛ لأن الله تعهد بحفظ القرآن في قوله ﷻ: ﴿ إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا ٱلذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُۥ لَحَٰفِظُونَ ﴿٩﴾ ﴾ (الحجر)، وحفظ المبيَّن يقتضي حفظ المبيِّن، وهذا يدحض الزعم القائل بعدم صحة أحاديث التفسير كلها؛ لأنه إذا صح هذا الزعم فلن يصبح لقوله ﷻ: ﴿ وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ ﴾ (النحل: ٤٤) معنى ولا فائدة.
- كتب السنة مليئة بالأحاديث الصحيحة التي تفسِّر القرآن أو آيات منه، ومن ذلك صحيحا البخاري ومسلم، وهما أصح كتب السنة، فقد عقد كلٌّ منهما كتابًا في جامعه بعنوان "التفسير"، وتحته الأحاديث التي

---

١. دفع أباطيل د. مصطفى محمود في إنكار السنة النبوية، د. عبد المهدي عبد القادر عبد الهادي، مرجع سابق، ص٥٢.

٢. شرح صحيح مسلم، النووي، مرجع سابق، (١/ ١٣٠).

٣. هدي الساري مقدمة فتح الباري، ابن حجر العسقلاني، مرجع سابق، ص٩.

٤. المرجع السابق، ص٥١٢.

٥. السابق، ص٩.

® في **"هدف البخاري من جمع صحيحه الانتقاء لا الحصر"** طالع: الشبهة الرابعة، من الجزء السادس (دواوين السنة). وفي **"الاستدراكات على صحيحي البخاري ومسلم ليست أخطاء؛ بل هي إكمال للعمل على شرطهما"** طالع: الشبهة الثالثة عشرة، من الجزء السادس (دواوين السنة). وفي **"البخاري ومسلم لم يستوعبا الصحيح ولم يلتزما حصره"** طالع: الوجه الثاني، من الشبهة الحادية والعشرين، من الجزء الثالث (أبو هريرة).

تتعلق بتفسير القرآن وبيانه، وكذلك نجد كتب السنة الأخرى مليئة بالأحاديث التي تفسر آيات من القرآن.

- أما مقولة الإمام أحمد: "ثلاثة ليس لها أصل: التفسير والملاحم والمغازي"، فالراجح أنها موضوعة عليه؛ وذلك لكثرة الأحاديث المفسِّرة للقرآن في مسنده، وإذا صحَّ أنه قالها فهو لا يقصد بها أن كل أحاديث التفسير لا تصح؛ إذ كيف يُعقل أن يعتمد عليها في كتابه إذا كان يعتقد عدم صحتها؟!

- لقد حرص الإمام البخاري على ألا يطول جامعه، فإنه لم يضعه لحصر الأحاديث الصحيحة، وإنما وضعه لتقريب السنة من الأمة، ولقد كان البخاري يحفظ مائة ألف حديث صحيح، ولكنه لم يدونها جميعًا في كتابه، وقد صرح بذلك كثيرًا.

الشبهة الثالثة والعشرون

الزعم أن السنة مليئة بالأخطاء التاريخية(*)

مضمون الشبهة:

يزعم بعض المشككين أن السنة النبوية مليئة بالأخطاء التاريخية، لما فيها من أغلاط واضطرابات في الأحداث التاريخية التي أخبرت بها، بسبب الوضع الذي تسرَّب إليها، فأصبحت سجلًّا مضطربًا من الأغلاط التاريخية الفادحة، ومن هنا يرون أن السنة لا تُبنى عليها الحقائق التاريخية، ولا يعوَّل عليها في دراسة التاريخ.

وَجْهَا إبطال الشبهة:

١) إن المعارف التاريخية والأحداث التي أخبر بها النبي ﷺ، لم يكن الرسول ﷺ ليعلمها ويخبر بها من تلقاء نفسه، وهو الأمي الذي لم يقرأ كتابًا في التاريخ أو العلم، وإنما هي وحي من الله إليه، تثبت الأحداث التاريخية كل يوم صدقها وصحتها، ومن أصدق من الله حديثًا.

٢) لقد جاءت السنة النبوية لتبيِّن للناس ما نُزِّل إليهم من القرآن الكريم، وقد حوت بين طياتها أحداثًا تاريخية صادقة، مما يجعلها أحد مصادر التاريخ الصادقة، وليس هناك دليل على وجود أيٍّ من هذه الأغلاط التاريخية المزعومة في الأحاديث الصحيحة، وأما الأحاديث غير الصحيحة فلا يُعتد بها، وقد تناولها العلماء بالفحص والتمحيص.

التفصيل:

أولا. ما ورد في السنة من علوم ومعارف وأخبار وحي من الله ﷻ:

اشتمل القرآن على سِيَر كثير من الأنبياء والمرسلين وأخبار كثير من الأمم السابقة، والنبي ﷺ هو المبلِّغ عن ربه ﷻ، وهو المبيِّن لما جاء في كتاب الله، بوحي من الله، فيعلم النبي ﷺ الصحابة علومًا ومعارف غير ما ورد في القرآن، أو يبيِّن ما جاء في القرآن من قصص وأخبار، وهذا هو الشطر الثاني من رسالته ﷺ، قال تعالى: ﴿كَمَآ أَرْسَلْنَا فِيكُمْ رَسُولًا مِّنكُمْ يَتْلُوا۟ عَلَيْكُمْ ءَايَٰتِنَا وَيُزَكِّيكُمْ وَيُعَلِّمُكُمُ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْحِكْمَةَ وَيُعَلِّمُكُم مَّا لَمْ تَكُونُوا۟ تَعْلَمُونَ ﴿١٥١﴾﴾ (البقرة).

(*) الرد على شبهات المستشرقين ومن شايعهم من المعاصرين حول السنة، د. أحمد محمد بوقرين.

وهذه العلوم والمعارف التاريخية وأخبار القدماء وأحداث القصص التاريخي القرآني ـ لم يكن ليعلمها النبي ﷺ من تلقاء نفسه، ولم يتعلمها في أماكن التعليم، أو في أديرة الأحبار والرهبان، وإنما علَّمه الله ﷻ إياها، وفي ذلك يقول تعالى في مناسبات تتصل بها: ﴿ تِلْكَ مِنْ أَنبَاءِ الْغَيْبِ نُوحِيهَا إِلَيْكَ مَا كُنتَ تَعْلَمُهَا أَنتَ وَلَا قَوْمُكَ مِن قَبْلِ هَٰذَا فَاصْبِرْ إِنَّ الْعَاقِبَةَ لِلْمُتَّقِينَ ﴿٤٩﴾ ﴾ (هود). ويقول عز من قائل عن قصة ابنة عمران: ﴿ ذَٰلِكَ مِنْ أَنبَاءِ الْغَيْبِ نُوحِيهِ إِلَيْكَ وَمَا كُنتَ لَدَيْهِمْ إِذْ يُلْقُونَ أَقْلَامَهُمْ أَيُّهُمْ يَكْفُلُ مَرْيَمَ وَمَا كُنتَ لَدَيْهِمْ إِذْ يَخْتَصِمُونَ ﴿٤٤﴾ ﴾ (آل عمران)، وعن أخبار الرسل الكرام وقصصهم يقول الله ﷻ لرسوله ﷺ: ﴿ وَكُلًّا نَّقُصُّ عَلَيْكَ مِنْ أَنبَاءِ الرُّسُلِ مَا نُثَبِّتُ بِهِ فُؤَادَكَ ﴾ (هود: ١٢٠).

فالرسول ﷺ كان يوضِّح لصحابته ما يغيب عن أذهانهم من أمور، ويذكر لهم مدلولاتها وما حوته من إشارات تاريخية، وذكر لسير الأنبياء والمرسلين، وأخبار عن أحداث الماضين من الشعوب البائدة والأمم الفانية المنقرضة.

وكل هذا بوحي من الله له، ومن أصدق من الله حديثًا، ومن أصدق من الله قيلًا[1].

لقد جاء لفظ التبيين في جانب رسول الله ﷺ بقوله ﷻ: ﴿ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ ﴾ (النحل: ٤٤)، وهو قصد مقصود وراءه دلالات يبحث عنها، وهي: أن بيان الله للقرآن إنما هو لنبيِّه ﷺ، ومصدره هو الله ﷻ، ومستقبِلُه رسول الله ﷺ، وطريقه الوحي في صورة ما من صوره، أما التبيين فهو من رسول الله ﷺ للناس، ومصدره رسول الله ﷺ المتلقي عن الله، ومستقبِله المخاطَبون بهذا القرآن، وطريقة عرضه عليهم اللغة والكلام[2].

إن السنة وكل ما أخبر به النبي ﷺ وحي من الله له: ﴿ وَمَا يَنطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ ﴿٣﴾ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ ﴿٤﴾ ﴾ (النجم)؛ ولذا قال ﷺ لعبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما: "اكتب فوالذي نفسي بيده ما خرج مني إلا حق"[3]، وقال الله ﷻ: ﴿ وَاذْكُرْنَ مَا يُتْلَىٰ فِي بُيُوتِكُنَّ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ وَالْحِكْمَةِ ﴾ (الأحزاب: ٣٤).

وقد نقل القرطبي رحمه الله عن أهل العلم بالتأويل تفسير الحكمة ها هنا بالسنة، فإذا كانت الحكمة معناها السنة، والله ﷻ قرن بين الكتاب والسنة في الإنزال، فهذا يقتضي كونها من عند الله تعالى.

وقد جاء في السنة أن السنة وحي، فقد قال النبي ﷺ: "ألا إني أوتيت الكتاب ومثله معه..."[4].

قال ابن حزم رحمه الله: "فصحَّ أن كلام رسول الله ﷺ كله في الدين وحي من عند الله ﷻ لا شك في ذلك، ولا خلاف بين أحد من أهل العلم في أن كل

---

١. الحديث النبوي والتأريخ، د. أحمد جمال العِمَري، دار المعارف، القاهرة، ١٤١٠هـ/ ١٩٩٠م، ص١٠ بتصرف.

٢. رد شبهات حول عصمة النبي ﷺ في ضوء الكتاب والسنة، د. عماد السيد الشربيني، مطابع دار الصحيفة، القاهرة، ط١، ١٤٢٢هـ/ ٢٠٠٣م، ص٣٥٣.

٣. صحيح: أخرجه أحمد في مسنده، مسند المكثرين من الصحابة، مسند عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما، (١٠/ ١٥، ١٦)، رقم (٦٥١٠). وصححه أحمد شاكر في تعليقه على المسند.

٤. صحيح: أخرجه أحمد في مسنده، مسند الشاميين، حديث المقدام بن معد يكرب الكندي، رقم (١٧٢١٣). وصححه شعيب الأرنؤوط في تعليقه على المسند.

وحي نزل من عند الله فهو ذكر منزَّل"[1].

وقال أبو البقاء الحسيني: "والحاصل أن القرآن والحديث يتحدانْ في كونهما وحيًا من عند الله"[2].

إذا كان الأمر كذلك، وإذا كان كل ما يتحدَّث به النبي ﷺ وحيًا من عند الله، فكلامه ﷺ الصدق، وحديثه الحق، ومن أصدق من الله حديثًا ومن أصدق من الله قيلًا؟

وليس في القرآن الكريم ـ بفضل الله ـ مقولة واحدة قابلة للنقد من وجهة نظر العلم الحديث، كما يقول المستشرق موريس بوكاي، وكذلك السنة وحي من الله تعالى ليس بها خطأ أو غلط، تعالى الله عن ذلك علوًّا كبيرًا.

وأنَّى لهذا النبي الأمي أن يأتي بشيء من هذه الأخبار من تلقاء نفسه؟ وقد كان بعض أهل الكتاب يسأل النبي ﷺ عن شيء أو حدث أو شخصية؛ كأهل الكهف، وخبر موسى والخضر، و ذي القرنين، ويأجوج ومأجوج... إلخ، فينتظر النبي ﷺ الوحي حتي يأتيه فيجيبهم، وما كان أحد من أهل الكتاب يكذب النبي ﷺ؛ لأن كل ما جاء به صحيح صادق، لأنه بوحي من الله تبارك وتعالى، ومن أصدق من الله قيلًا®؟

١. الإحكام في أصول الأحكام، ابن حزم، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤٠٥هـ، (١/ ١١٧).

٢. مصادر التشريع ومنهج الاستدلال والتلقي، حمدي عبد الله الصعيدي، مكتبة أولاد الشيخ للتراث، القاهرة، ط١، ١٤٢٥هـ/ ٢٠٠٤م، ص١٣١، ١٣٢.

® في "**السنة وحي من عند الله**" طالع: الوجه الثالث، من الشبهة السابعة والعشرين، من الجزء الأول (مصدر السنة وحجيتها).

ثانيًا. السنة النبوية سِجِلٌّ صادق، له أهميته في دراسة التاريخ:

إن القرآن الكريم في الأصل كتاب هداية، لكنه يعدُّ أيضًا مصدرًا صادقًا من مصادر التاريخ لما حواه من إشارات تاريخية، وذكره لأحداث جسام في الأزمنة الغابرة؛ وكذلك الحديث النبوي الذي جاء في الأصل لتبيين القرآن الكريم يعدُّ أيضًا من مصادر التاريخ، فهو مصدر توضيحي تحليلي صادق لكل هذه الأحداث التاريخية القديمة التي حدثت في تاريخ الأقوام السابقين وحياتهم، ومرجع تفسيري لقصص الأنبياء، وغيرها من القصص الواردة في القرآن الكريم.

ومن هنا تأتي أهمية دراسته بوصفه مصدرًا تاريخيًّا مهمًّا، يوضِّح ما جاء في القرآن مجملًا، ويفسر ما ورد عامًّا، ويحلل الدقائق التاريخية، ويلقي عليها الضوء لتظهر في جلاء ووضوح[3].

إن كل ما جاء عن النبي ﷺ من أخبار وأحداث تاريخية، وأخبار الأمم السابقة، وحياة الأنبياء والمرسلين، بدءًا من حديث بدء الخلق وخلق آدم، وانتهاء بما سيكون في أمته ـ كل هذا صحيح صادق غير مكذوب، هذا إن كان في الأحاديث الصحيحة المعتمد عليها في دراسة التاريخ، ولقد تنبَّأ النبي ﷺ بأشياء سوف تحدث، من مثل استيلاء المسلمين على ملك كسرى وفتح القسطنطينية، وقد حدث كل هذا بالفعل، وغير ذلك مما تحقق وقد تنبَّأ به الرسول ﷺ، وما هو آت لا محالة مما أخبر به الصادق ﷺ، وليس هناك

٣. الحديث النبوي والتأريخ، د. أحمد جمال العمري، مرجع سابق، ص١١.

دليل واحد لحدث رواه النبي ﷺ أو أخبر به وكان خطأً.

ولو كان فيما يخبر به النبي ﷺ من خطأ أو غلط تاريخي، أو وهم في رواية الأحداث لشنع به أهل الكتاب فيما يحكيه ويرويه عن ربه، ولو وَجَدَ العرب - الذين كانوا يَوَدُّون لو ظفروا بما يتوصلون به إلى تكذيب النبي ﷺ وإقصاء الناس عنه - لو وجدوا ذلك لما سكتوا عن النبي ﷺ، بل لأذاعوا ذلك ونشروه، وشهَّروا به ﷺ.

وما دمنا نتحدث عن الحديث النبوي وعلاقته بالتاريخ، فإننا ينبغي علينا أن ننظر سريعًا في عناصر التاريخ الأساسية وهي: الزمان، والمكان، والأحداث، وعالم الغيب وارتباطه بعالم الواقع، والأشخاص والأبطال.

- وأما العنصر الأول من هذه العناصر وهو الزمان، فقد جاء في الحديث النبوي أنواع من الزمان يمكن إجمالها فيما يأتي:

١. **الزمن الكوكبي.**
٢. **ما قبل الزمن الكوكبي.**
٣. **ما بعد الزمن الكوكبي.**
٤. **الزمن النفسي.**

والزمن الكوكبي: هو الزمان الذي نقيم عليه حساباتنا وأقسامها ومضاعفاتها، وقد ورد في أحاديث الرسول ﷺ ذكر ما يتصل بهذا الزمن وأجزائه، مثل حديث "إن الزمان قد استدار كهيئته يوم خلق الله السماوات والأرض"[1]، وحديث "خير يوم طلعت عليه الشمس يوم الجمعة..."[2].

وبهذا الزمن تتحدد أعمار الأفراد ومراحل السنين، فعن أبي عبد الرحمن عبد الله بن مسعود ﷺ قال: حدثنا رسول الله ﷺ وهو الصادق المصدوق: "إن أحدكم يجمع خلقه في بطن أمه أربعين يومًا، ثم يكون علقة مثل ذلك، ثم يكون مضغة مثل ذلك، ثم يبعث الله ملكًا يُؤمر بأربع كلمات، ويقال له: اكتب عمله ورزقُه وشقي أو سعيد"[3]، وغير ذلك من الأحاديث الكثيرة التي لا يتسع المقام لذكرها.

وبهذا الزمن تتحدد العبادات اليومية؛ كالصلوات الخمس، والعبادات السنوية؛ كالصيام والحج، والعبادات ذات الطابع الاقتصادي كالزكاة.

أما ما قبل الزمن الكوكبي: وهي تلك المدة الزمنية التي خُلقت فيها السماوات والأرض، فقد جاء في الأحاديث ذكره، وقد جاء بعضها إجابة على أسئلة اليهود لرسول الله ﷺ.

أما ما بعد الزمن الكوكبي: فهو المدة التي جاءت بعد خلق الكون إلى أن يأذن الله بانتهاء كل العوالم الدنيوية، وقد جاءت أشراط الساعة والحديث عن قيام الساعة والحشر والموقف الصعب في عرصات القيامة، جاء كل ذلك في الحديث النبوي، وقد تحققت كثير من أشراط الساعة، وسيكون ما أخبر به النبي الصادق الأمين ولتعلمن نبأه بعد حين.

---

١. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: بدء الخلق، باب: ما جاء في سبع أرضين... (٦/ ٣٣٨)، رقم (٣١٩٧).

٢. صحيح مسلم (بشرح النووي)، كتاب: الجمعة، باب: فضل يوم الجمعة، (٤/ ١٤٤٠)، رقم (١٩٤٣، ١٩٤٤).

٣. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: بدء الخلق، باب: ذكر الملائكة، (٦/ ٣٥٠)، رقم (٣٢٠٨). صحيح مسلم (بشرح النووي)، كتاب: القدر، باب: كيفية خلق الآدمي في بطن أمه، (٩/ ٣٧٥٩)، رقم (٦٥٩٩).

أما الزمن الرابع فهو الزمن النفسي: وهو الذي يبدو فيه إحساس الإنسان بطول الزمن أو قصره.

إن الزمان في الحديث النبوي مقاييس معلومة ومقاييس مجهولة، سابقة ولاحقة وإحساس به قصرًا وامتدادًا، يطغى على القياس المعلوم[1].

- أما العنصر الثاني من العناصر الأساسية فهو المكان، والقرآن الكريم مصدر تاريخي مهم، بل أقدم المصادر العربية المدونة لتاريخ العرب في عصر الجاهلية وعصر النبوة، وأصدقها على الإطلاق؛ لأنه تنزيل من رب العالمين، لا سبيل إلى الطعن أو الشك في صحة نصه.

ففيه ذكر لبعض مظاهر حياة العرب السياسية والاقتصادية والاجتماعية والدينية، وفيه ذكر لبعض أخبار الأمم البائدة (عاد وثمود)، وفيه أخبار عن أصحاب الفيل (أبرهة الحبشي وجيشه)، وسيل العَرِم، وهو السيل الذي أصاب سد مأرب، وأصحاب الأخدود (أهل نجران الذين أحرقهم ذو نُواس الحميري في أخاديد).

ولقد أثبتت الدراسات التاريخية والكشوف الأثرية الحديثة في الأماكن المختلفة صحة ما ورد في القرآن الكريم من أخبار العرب البائدة ودقتها.

فلقد ورد في القرآن الكريم أن قبائل عاد وثمود قد بادت بصاعقة دمرت كل شيء، وأن الله أرسل عليهم في أماكنهم ريحًا صرصرًا عاتية أتت على كل شيء.

وفي عصر النبوة تتجلَّى الأهمية التاريخية للقرآن الكريم؛ إذ إن النبي ﷺ تولَّى توضيح ما جاء في القرآن الكريم من ذكر أماكن وتحديد مساكن، وتفسير لكل ما جاء في القرآن الكريم من أمور تتصل بالجوانب التاريخية، هذا بالإضافة إلى توضيح تطور الدعوة الإسلامية، وما اتصل بها من غزوات وفتوحات واتصال بالأمصار المختلفة.

وما ذلك إلا لأن الحديث النبوي الشريف كان مواكبًا للقرآن، مسايرًا لأحداثه، موضحًا لمعانيه، مفصِّلًا لمجمله، مبيِّنًا لغامضه.

والباحث المدقق في الحديث النبوي يجد تحديدًا دقيقًا لكثير من الأماكن، وتفسيرًا جيدًا لأماكن الأحداث الطارئة على تاريخ الدعوة الإسلامية، كما يجد ذكرًا وتحليلًا للعديد من الأمور التاريخية التي وردت في القرآن، أو التي لم تَرِد في القرآن، وإنما كان الرسول ﷺ يذكرها للعلم والتوضيح، تمامًا كما كان يذكر الكثير من الأحكام والقوانين الخاصة بالمجتمع الإسلامي المتطور.

من هنا يمكن القول بأن الحديث النبوي يُعَدُّ مصدرًا مهمًّا، بل من أصدق المصادر التاريخية.

وعلى الحديث النبوي الشريف اعتمد المؤرخون على اختلاف اتجاهاتهم ومشاربهم في إيراد شروح تفصيلية لما ورد في القرآن الكريم، من أخبار مختصرة عن بعض الأحداث وأماكنها في الجاهلية وعصر النبوة.

وقد ورد في الحديث ذكر لأماكن عدة ترتبط بأحداث التاريخ الإسلامي، وسَيْر الدعوة، وتعاقب الأحداث[2].

- والعنصر الثالث هو عنصر الأحداث،

---

١. انظر: الحديث النبوي والتأريخ، د. أحمد جمال العمري، مرجع سابق، ص٥٥: ٩٧ بتصرف.

٢. المرجع السابق، ص١٠٩: ١١٢ بتصرف.

والأحداث التي سجلها الحديث النبوي كثيرة، منها أحداث حدثت قبل البعثة النبوية، كالأحداث التي حدثت لأنبياء الله ورسله السابقين والإرهاصات الأولى لبعثته، ومنها ما حدث في عهده من جهاده وغزواته ومعجزاته، ومنها ما تنبأ به ﷺ كأحداث الفتوحات والفتن والصراعات، وأحداث رجوع المسيح، وأحداث فتنة الدجال ويأجوج ومأجوج وغير ذلك.

والرسول ﷺ المصطفى لا ينطق عن الهوى إن هو إلا وحي يوحَى علَّمه شديد القوى، كان من إرادة الحق ﷻ أن يطلعه على أمور مستقبلية، جعل أخبارها وذكر أحداثها على لسانه ﷺ تأييدًا لصدق نبوته، ودليلًا على صحة رسالته.

أما الأحداث التي تنبَّأ بها وحدثت في حياته، فمثل تنبئه بمصرع كسرى، وأسر الشيماء بنت بقيلة الأزدية، وإسلام عمير بن وَهْب وغيرها.

وأما الأحداث التي تنبَّأ بها وحدثت بعد وفاته، فمنها أحداث تتصل بالفتوحات، كما تتصل بالفتن والاضطرابات، وما ينشأ عنها من صراعات، وأحداث تتصل بما يحدث في الكون، كما ذكر أمورًا مستقبلية من مثل مبعث المسيح ابن مريم عليه السلام وظهور الدَّجَّال[1].

- وأما العنصر الرابع من عناصر التاريخ فهو عالم الغيب وارتباطه بعالم الشهادة، وقد احتفل الحديث النبوي الشريف بذكر هذا العالم الغيبي، وتناول كل عناصره وجزئياته تناولًا دقيقًا، ينمُّ عن سعة علم واتساع أفق ومعرفة إلهامية من الله لنبيِّه ﷺ لكي يذكرها ويوضحها ويتحدث من خلالها عن خصائص هذا العالم اللامحسوس ومضامينه، مثل الإله (الله ﷻ)، والملائكة، والجن والشياطين، وكتب الله، وأنبياء الله ورسله[2].

- أما العنصر الخامس والأخير فهو الأشخاص والأبطال، وقد احتفل الحديث النبوي بالحديث عن الأشخاص الذين كانت لهم علاقة برسول الله ﷺ في حياته وتحدَّث عنهم وسجل أخبارهم في حديثه الشريف[3].

إن السنة بحر واسع عميق، مليء باللآلئ والكنوز والثروات الثمينة التي لا يجدها إلا من يحسن الغوص في الأعماق، ولا يقف عند الشواطئ أو السطوح.

ففيها من جوامع الكلم وجواهر الحِكَم ولطائف المعارف وروائع التوجيه ونوابع التثقيف ما لا تجد معشاره في كتب وتراث كبار الفلاسفة[4].

وفي السنة كثير من الحقائق التاريخية والأحداث والوقائع الحقيقية، ومن ادَّعى غير ذلك فليأت بحديث واحد فيه خطأ أو غلط تاريخي، شريطة أن يكون حديثًا صحيحًا، ليس ضعيفًا ولا موضوعًا؛ لأن العلماء قد وضَّحوا الضعيف والموضوع في ضوء المنهج النقدي الذي لم يُعرف له مثال في التاريخ، ألا وهو منهج الإسناد، حتى قال مرجليوث: "ليفتخر المسلمون ما شاءوا بعلم حديثهم".

فإن كان هؤلاء المغرضون يقصدون بادِّعائهم وجود

---

١. السابق، ص١٩٧.

٢. السابق، ص٢٧٣.

٣. السابق، ص٤٠٩.

٤. السنة مصدرًا للمعرفة والحضارة، د. يوسف القرضاوي، دار الشروق، القاهرة، ط٤، ١٤٢٦هـ/ ٢٠٠٥م، ص٣٠١.

أخطاء تاريخية بالحديث النبوي في أحاديث بعينها فليأتونا بها، وسوف نبيِّن لهم وهَمْهم في فهمها إن كانت صحيحة؛ لأنه لا يرد عن النبي ﷺ حديث صحيح يخالف الواقع أو الحقائق التاريخية.

ونضرب مثلًا لذلك ما ورد في صحيح مسلم عن المغيرة بن شعبة قال: "لما قدمتُ نجران سألوني، فقالوا: إنكم تقرءون: ﴿يَٰٓأُخۡتَ هَٰرُونَ﴾ (مريم: ٢٨)، وموسى قبل عيسى بكذا وكذا، فلما قدمت على رسول الله ﷺ سألته عن ذلك؛ فقال: إنهم كانوا يسمّون بأنبيائهم والصالحين قبلهم"[١].

والحقيقة أن ما ابتكره المحدّثون من علم مصطلح الحديث، الذي تفردت به الأمة الإسلامية عن سائر الأمم، وتميزت بتأسيسه وإنشائه وتقعيده والتفنن فيه يُعَدُّ من أكبر النتائج النافعة التي تولدت عن تلك الحملة الضارية على السنة النبوية المطهرة ولله دَرُّ القائل:

قصدتَ مساتي فاجتلبتَ مسرتي

وقد يحسن الإنسانُ من حيثُ لا يَدْري

كما كان هذا العلم صخرةً صلبةً تكسَّرت عليها كل المؤامرات التي حيكت في الظلام على أحاديثه ﷺ وخرجت السنة النبوية من المعركة الطويلة سليمة منتصرة، ولا يمكن أن تكون حركة الوضَّاعين، وما وضعوا من أحاديث دليلًا على ضعف السنة بمجموعها، وبالتالي عدم حجيتها؛ لأن ما وضعوه لم يخفَ على المحدثين.

يقول الأستاذ محمد أسد: "فوجود الأحاديث الموضوعة إذن لا يمكن أن يكون دليلًا على ضعف نظام الحديث في مجموعه؛ لأن تلك الأحاديث الموضوعة لم تخف قط على المحدثين، كما يزعم بعض النقاد الأوربيين عن سذاجة"[٢].

ولقد كان حريًّا بهؤلاء أن يتحاشوا ادعاءاتهم الكاذبة، ويظهروا ـ لو كانوا منصفين للبحث العلمي حقًّا ـ كيف أبان القرآن والسنة وجه الحق فيما دخل على بعض القصص الديني والتاريخي من زيف أو تحريف، سواء في كتب العهدين القديم والجديد أو في كتب التاريخ القديمة. ويوضِّحوا ما تضمنه القرآن والسنة من إشارات لا تخلو من أصول علم التاريخ وبذور فلسفته، وغير ذلك مما جاء فيه على أكمل نظام وأتقن ترتيب[٣].

يقول د. شوقي ضيف: "فالحديث هو الذي فتح باب الكتابة التاريخية، وهيَّأ لظهور كتب الطبقات في كل فن، وهذا غير ما نشأ عنه من علوم الحديث وغير مشاركته في علوم التفسير والفقه، مما بعث على نهضة علمية رائعة"[٤].

ويكفينا في التدليل على أهمية دراسة الحديث وأثره في علم التاريخ أن قواعد مصطلح الحديث باتت هي أصح طريقة علمية لتصحيح الأخبار والروايات، يقول

---

١. صحيح مسلم (بشرح النووي)، كتاب: الآداب، باب: النهي عن التكني بأبي القاسم، وبيان ما يستحب من الأسماء، (٨/ ٣٢٥٨)، رقم (٥٤٩٤).

٢. السنة النبوية في كتابات أعداء الإسلام، د. عماد السيد الشربيني، مرجع سابق، (١/ ٤٢٢، ٤٢٣).

٣. أباطيل الخصوم حول القصص القرآني: عرض ومناقشة، د. عبد الجواد محمد المحص، الدار المصرية، الإسكندرية، د. ت، ص٩٧، ٩٨ بتصرف.

٤. السنة في كتابات أعداء الإسلام، د. عماد السيد الشربيني، مرجع سابق، (١/ ٥٧).

د. أسد رستم أستاذ التاريخ في الجامعة اللبنانية: فإنهم اضطروا اضطرارًا إلى الاعتناء بأقوال النبي ﷺ وأفعاله لفهم القرآن، فقالوا في قوله ﷻ: ﴿ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ ﴿٤﴾ ﴾ (النجم) ما تُلي منه فهو القرآن، وما لم يتل فهو السنة، فانبروا لجمع الأحاديث ودرسها وتدقيقها، فأتحفوا علم التاريخ بقواعد لا تزال في أسسها وجوهرها محترمة في الأوساط العلمية حتى يومنا هذا[1].

والذي يطالع دواوين السنة ـ وخاصة الصحيحين ـ يجد حشدًا ضخمًا من الأحاديث النبوية التي تشير إلى وقائع وأحداث تاريخية ماضية؛ كقصص الأنبياء والأمم السابقة وبدء الخلق، كما أن هناك كثيرًا من الأحاديث التي تدل على أمور تحدث في المستقبل؛ كأحاديث الفتن وغيرها، وكثير من هذه الأحاديث صحيح ثابت تلقته الأمة بالقبول، وصدقت بما جاء فيه، وآمنت بكل ذلك؛ لأن الذي نطق بها رسول الله ﷺ الذي قال الله ﷻ فيه: ﴿ وَمَا يَنطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ ﴿٣﴾ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ ﴿٤﴾ ﴾ (النجم).

وقد اعتمد علماء الأمة على تلك الأحاديث في بيان الحقائق التاريخية وإثباتها، بل تعتبر عندهم من أقوى الأدلة بعد القرآن الكريم، ولذلك ملئت بها كتب السيرة والتاريخ، وحكَّموها في كثير من أخبار أهل الكتاب، فقبلوا منها ما أيدته الأحاديث النبوية، وردوا منها ما خالفته، وتوقفوا فيما لم يرد شاهد من القرآن الكريم أو السنة عليه، قال الحافظ ابن حجر في بيان معنى قوله ﷺ: "لا تصدِّقوا أهل الكتاب ولا تكذبوهم"[2] قال: "أي: إذا كان ما يخبرونكم به محتملًا لئلا يكون في نفس الأمر صدقًا فتكذبوه أو كذبًا فتصدقوه؛ فتقعوا في الحرج، ولم يرد النهي عن تكذيبهم فيما ورد شرعنا بخلافه، ولا عن تصديقهم فيما ورد شرعنا بوفاقه"[3].

وقد كان أصحاب رسول الله ﷺ يستندون في ذكر الحقائق التاريخية وتصويبها على ما جاء في كتاب الله وما نص عليه رسول الله ﷺ، فقد رُوي عن سعيد بن جبير قال: قلت لابن عبَّاس: إن نَوْفًا البكاليَّ يزعم أن موسى ليس بموسى بني إسرائيل إنما هو موسى آخر، فقال: كذب عدو الله، حدثنا أبي بن كعب عن النبي ﷺ: "قام موسى النبي خطيبًا في بني إسرائيل، فُسئل أي الناس أعلم؟ فقال: أنا أعلم، فعتب الله عليه إذ لم يردَّ العلم إليه، فأوحى الله إليه: أن عبدًا من عبادي بمجمع البحرين هو أعلم منك..."[4]، فقد استدل ابن عباس رضي الله عنهما على صدق الخبر وحقيقته بحديث رسول الله ﷺ، وكذَّب بذلك نوفًا، وتلك حقيقة تاريخية دل عليها الحديث.

بل أكثر من ذلك، فقد كانوا يلجئون إلى الأحاديث

---

١. المرجع السابق، (١/ ٥٩) بتصرف.

٢. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: التفسير، باب: قوله: ﴿ قُولُوا آمَنَّا بِاللَّهِ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْنَا ﴾، (٨/ ٢٠)، رقم (٤٤٨٥).

٣. فتح الباري بشرح صحيح البخاري، ابن حجر، مرجع سابق، (٨/ ٢٠).

٤. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: العلم، باب: ما يستحب للعالم إذا سُئل: أي الناس أعلم؟ فيكل العلم إلى الله، (١/ ٢٦٣)، رقم (١٢٢). صحيح مسلم (بشرح النووي)، كتاب: الفضائل، باب: من فضائل الخضر عليه السلام، (٨/ ٣٥٠٥)، رقم (٦٠٤٧).

في فض النزاع، إذا اختلفوا في حقيقة تاريخية، كما يلجئون إليها في الأحكام.

روى البخاري بسنده إلى ابن عباس رضي الله عنهما: أنه تمارى هو والحر بن قيس بن حصن الغزاري في صاحب موسى، قال ابن عباس: هو خضر فمرَّ بهما أُبي بن كعب، فدعاه ابن عباس، فقال: إني تماريت أنا وصاحبي هذا في صاحب موسى الذي سأل موسى السبيل إلى لُقيِّه؛ هل سمعت النبي ﷺ يذكر شأنه؟ قال: نعم سمعت رسول الله ﷺ يقول: "بينما موسى يمشي في ملأ من بني إسرائيل جاءه رجل..."[1].

ولقد استطاع هذا العلم في الناحية التاريخية أن يوجد سلسلة متماسكة لتراجم مفصَّلة لجميع الأشخاص الذين ذُكروا على أنهم رواة أو محدِّثون، سواء أكانوا رجالًا أم نساءً، فقد خضعت تراجمهم لبحث دقيق من كل ناحية، ولم يُعَدّ منهم في الثقات إلا أولئك الذين كانت حياتهم وطريقة روايتهم للحديث تتفق تمامًا مع القواعد التي تعتبر، على أشد ما يمكن أن يكون من الدقة[2].

الخلاصة:

- إن العلوم والمعارف والوقائع والأحداث التاريخية التي أخبر بها النبي ﷺ إن هي إلا وحي من الله لنبيِّه، وما كان له وهو الأمي أن يعلم ذلك ويخبر به من تلقاء نفسه، إن هو إلا وحي يوحَى.
- لما كان القرآن الكريم مصدرًا مهمًّا من مصادر التاريخ بما تضمنه من إشارات تاريخية وذكر لأحداث جسام حقيقية، كان الحديث النبوي كذلك مصدرًا تاريخيًّا وسجلًّا من السجلات المهمة الصحيحة في دراسة التاريخ، بل هو مصدر تفسيري تحليلي لكل هذه الأحداث؛ لأنه يبين مبهم القرآن، ويفصِّل مجمله، ويحلل دقائقه التاريخية.
- في الحديث النبوي تتجلى عناصر التاريخ الأساسية الخمسة، وهي الزمان، والمكان، والأحداث، وعالم الغيب، والأشخاص والأبطال، وكل ما ورد فيه متعلق بهذه العناصر أتى في أصدق سرد، وأحكم كلام، ومن ادَّعى غير ذلك فليأت بحديث واحد به خطأ تاريخي يقوم دليلًا على صحة ما ذهب إليه: ﴿قُلْ هَاتُوا بُرْهَانَكُمْ إِن كُنتُمْ صَادِقِينَ ﴿١١١﴾﴾ (البقرة).
- لا يُعتد بالحديث الضعيف أو الموضوع، ولا يُستدل به على وجود أخطاء أو أغلاط تاريخية في الحديث؛ لأن علماء الحديث قد بيّنوا كل هذا وأظهروه، فوجود الأحاديث الضعيفة والموضوعة لا يُعَدُّ دليلًا على ضعف نظام الحديث أو وجود الخطأ؛ لأن ذلك لم يخفَ قط على المحدِّثين.
- الحديث الشريف هو الذي فتح باب الكتابة التاريخية، وهيَّأ لظهور كتب الطبقات في كل فن، ويكفي في التدليل على أهمية دراسة الحديث وأثره في علم التاريخ ـ أن قواعد مصطلح الحديث باتت أصح طريقة علمية لتصحيح الأخبار والروايات.
- إن في دواوين السنة حشدًا ضخمًا من الأحاديث التي تشير إلى وقائع وأحداث تاريخية ماضية، كقصص

---

١. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: أحاديث الأنبياء، باب: حديث الخضر مع موسى عليهما السلام، (٦/ ٤٩٧)، رقم (٣٤٠٠).

٢. الرد على شبهات المستشرقين ومن شايعهم من المعاصرين حول السنة، د. أحمد محمد بوقرين، مرجع سابق، ص٤٠.

الأنبياء وأخبار الأمم السابقة، ولم يعثر فيها على أي خطأ، وقد أثبتت الدراسات التاريخية والكشوف الأثرية صحة ما جاء في القرآن والسنة من الوقائع والأخبار، ولو أنصف هؤلاء لأظهروا كيف أبان القرآن والسنة وجه الحق فيما دخله التحريف في الكتاب المقدس ـ بعهديه القديم والجديد ـ من وقائع التاريخ.

الشبهة الرابعة والعشرون

الزعم أن الأحاديث الواردة في فضائل علي بن أبي طالب ﷺ كلها صحيحة(*)

مضمون الشبهة:

يدَّعي بعض المغالطين صحة كل الأحاديث الواردة في فضائل علي بن أبي طالب ﷺ وقد دفعهم إلى ذلك حبهم الشديد له، وهذه الأحاديث التي يدَّعون صحتها كثيرة نذكر منها: "اللهم إن عبدك عليًّا احتبس نفسه على نبيك فرد عليه شرقها"، وفي رواية: "اللهم إنه كان في طاعتك وطاعة رسولك فاردد عليه الشمس، قالت أسماء: فرأيتها غربت، ثم رأيتها طلعت بعدما غربت"، وقوله: "أنا مدينة العلم وعلي بابها، فمن أراد العلم فليأت بابه"، وقوله: "إن الله تعالى أوحى إليَّ في عليٍّ ثلاثة أشياء ليلة أُسري بي، أنه سيد المؤمنين، وإمام المتقين، وقائد الغرِّ المحجلين"، وقوله: "لمبارزة علي بن أبي طالب لعمرو بن عَبد وُد يوم الخندق أفضل من أعمال أمتي إلى يوم القيامة". رامين من وراء ذلك إلى إدخال أقوال موضوعة في السنة على أنها من أقوال النبي ﷺ.

وجها إبطال الشبهة:

١) إن هذه الأحاديث التي وردت في مضمون هذه الشبهة لا يصح منها شيء في ميزان النقد الحديثي، فهي إما موضوعة وإما ضعيفة، وقد بين المحدِّثون كذبها أو ضعفها وعللها.

٢) إن منزلة علي بن أبي طالب ﷺ ومكانته في الإسلام ثابتة بالقرآن الكريم والسنة الصحيحة، فليس في حاجة لمن يضع له أحاديث تعلي شأنه.

التفصيل:

أولا. الأحاديث التي يدَّعون صحتها في فضل علي ﷺ لا تصح في ميزان النقد الحديثي:

كان من أهم أسباب الوضع في الحديث النبوي التعصب لمذهبٍ ما أو شخصٍ بعينه، فيضع المتعصبون من الأحاديث ما يُعلي من شأن هذا المذهب، أو ذلك الشخص، وكان عليُّ بن أبي طالب ﷺ ممن امتطى اسمَه الكريم أناسٌ مغرضون ذوو مآرب، وعلى رأسهم إمام الباطنية عبد الله بن سبأ الذي خلَّف من بعده مدرسة ضالة شَوهت جمال التاريخ الإسلامي، وجعلت عليًّا ﷺ ـ حاشاه ـ وكأنه مُكَمِّل للنبوة، فكأن النبوة لم تكتمل قبله، وكأن الله لم يُنزِّل في كتابه: ﴿ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلْإِسْلَٰمَ دِينًا﴾ (المائدة: ٣).

بل إن بعضهم رفعه إلى درجة الألوهية، فجاءوا إليه وقالوا: أنت هو، قال: من أنا؟ قالوا: أنت هو، قال:

(*) رياض الجنة في الرد على أعداء السنة، أبو عبد الرحمن مقبل بن هادي الوادعي، دار الحرمين، القاهرة، ط٤، ١٤٢٠هـ/ ١٩٩٩م.

ويلكم من أنا؟ قالوا: أنت ربنا. قال: ارجعوا فأبوا، فضرب أعناقهم، ثم خَدَّ لهم[1] في الأرض، ثم قال: يا قنبر ائتني بحزِم الحطب فحرَّقهم بالنار وقال:

لـمَّا رأيتُ الأمرَ أمْـرًا مُـنْكـرًا

أوْقَـدتُ نـارِي ودعـوتُ قَنْـبَرا[2]

وعلى نهج هؤلاء سار أقوام، فوضعوا أحاديث مكذوبة في عليٍّ ﷺ، منها ما هو خاص بالوصية والإمامة، ومنها ما يتحدث عن خلقه قبل البشر، ومنها ما يتحدث عن فضله على سائر الخلق يوم القيامة، ومنها ما يجعله في مرتبة أعلى من الأنبياء والمرسلين، وما إلى ذلك مما لا يخفى على ذوي الألباب من الأهداف الخفية التي يرمون إليها، وقد وفَّق الله ﷻ علماء الحديث إلى بيان معرفة الموضوع من هذه الأحاديث والضعيف، وبيان عللها، حتى فَرّقوا بين الحق والباطل منها. وأما ما استدل به أصحاب هذه الشبهة من أحاديث في فضائل علي ﷺ فإنها لا تصح، وإليك بيانها كما أوردها الشيخ الألباني في السلسلة الضعيفة:

الحديث الأول: "اللهم إن عبدك عليًّا احتبس نفسه على نبيك فردَّ عليه شرقها"، وفي رواية: "اللهم إنه كان في طاعتك وطاعة رسولك، فاردد عليه الشمس، قالت أسماء: فرأيتها غربت ثم رأيتها طلعت بعدما غربت".

هذا الحديث قال عنه الألباني: موضوع، أخرجه الطحاوي في "مشكل الآثار" (٢/ ٩) من طريق أحمد بن صالح، حدثنا ابن أبي فديك، حدثني محمد بن موسى عن عون بن محرر عن أمه أم جعفر عن أسماء بنت عميس "أن النبي ﷺ صلى الظهر بـ"الصهباء"، ثم أرسل عليًّا ﷺ في حاجة فرجع وقد صلى ﷺ العصر، فوضع النبي ﷺ رأسه في حجر علي (فنام) فلم يحركه حتى غابت الشمس، فقال النبي ﷺ (فذكره باللفظ الأول وزاد): قالت أسماء: فطلعت الشمس حتى وقعت على الجبال وعلى الأرض، ثم قام فتوضأ وصلى العصر، ثم غابت وذلك في الصهباء".

قال الطحاوي: "محمد بن موسى هو المدني المعروف بـ"الفطري"، وهو محمود في روايته، وعون بن محمد هو عون بن محمد بن علي بن أبي طالب، وأمه هي أم جعفر ابنة محمد بن جعفر بن أبي طالب"، ثم يقول: وهذا سند ضعيف مجهول، أما الرواية الثانية من طريق الفضيل بن مرزوق، وإن كان من رجال مسلم فإنه مختلف فيه، وقد أشار إلى ذلك الحافظ في التقريب بقوله: "صدوق يهم"، وقال فيه شيخ الإسلام ابن تيمية في "منهاج السنة" (٤/ ١٨٩): "وهو معروف بالخطأ على الثقات، وإن كان لا يتعمَّد الكذب"، وقال فيه ابن حبان: "يخطئ على الثقات، ويروي عن عطية الموضوعات"، وقال فيه أبو حاتم الرازي: "لا يُحتج به"، وقال يحيى بن معين: "هو ضعيف".

ثم قال الألباني: والحديث أورده ابن الجوزي في "الموضوعات" (١/ ٣٥٦)، وقال: موضوع بلا شك، وقال الجوزقاني: هذا حديث منكر مضطرب، هذا من ناحية السند، أما من ناحية المتن فقد نقل الألباني كلام شيخ الإسلام ابن تيمية في كتابه "الرد على الروافض"، حيث قال: وحديث رد الشمس لعلي، قد ذكره طائفة كالطحاوي والقاضي عياض وغيرهما، وعدوا ذلك من معجزات النبي ﷺ، لكنَّ المحققين من أهل العلم

١. خَدَّ لهم: حفر لهم الأخاديد.

٢. سير أعلام النبلاء، الذهبي، مرجع سابق، ص٢٤٤.

والمعرفة بالحديث يعلمون أن هذا الحديث كذب موضوع، ثم إن تفويت الصلاة بمثل هذا إما أن يكون جائزًا، وإما ألا يكون، فإن كان جائزًا لم يكن على علي ﷺ إثم إذا صلى العصر بعد الغروب، وليس علي أفضل من النبي ﷺ، وقد نام ﷺ ومعه علي وسائر الصحابة عن الفجر حتى طلعت الشمس، ولم ترجع لهم إلى الشرق. وإن كان التفويت محرمًا فتفويت العصر من الكبائر، وعلي كان يعلم أنها الوسطى وهي صلاة العصر، وقد روي عن النبي ﷺ كما في الصحيحين أنه قال: "شغلونا عن الصلاة الوسطى صلاة العصر، ملأ الله بيوتهم وقبورهم نارًا"[1]، وهذا كان في الخندق، وهذه القصة كانت في خيبر كما في بعض الروايات، وخيبر بعد الخندق، فعلي أجل قدرًا من أن يفعل مثل هذه الكبيرة ويقره عليها جبريل عليه السلام ورسول الله ﷺ، ومن فعل هذا كان من مثالبه لا من مناقبه، ثم إذا فاتت لم يسقط الإثم عنه بعود الشمس. وأيضًا فإذا كانت هذه الواقعة في خيبر في البرية أمام العسكر، والمسلمون أكثر من ألف وأربعمائة، وكان هذا مما يراه العسكر، ومثل هذا مما تتوافر الهمم والدواعي على نقله، فيمتنع أن ينفرد بنقله الواحد والاثنان، فلو نقله الصحابة لنقله عنهم أهل العلم، كما نقلوا أمثاله.

وجملة القول: أن العاقل إذا تأمل فيما سبق من كلام الحفاظ على هذا الحديث من جهة متنه، وعلم قبل ذلك أنه ليس له إسناد يُحتج به، تيقن أن الحديث كذب موضوع لا أصل له[2].

الحديث الثاني: "أنا مدينة العلم وعلي بابها، فمن أراد العلم فليأته من بابه".

يقول الألباني: موضوع أخرجه ابن جرير الطبري في "تهذيب الآثار"، والطبراني في "المعجم الكبير" (٣/ ١٠٨/ ١)، والحاكم في "المستدرك" (٣/ ١٢٦)، والخطيب في "تاريخ بغداد" (١١/ ٤٨)، وابن عساكر في "تاريخ دمشق" (١٢/ ١٥٩/ ٢) من طريق أبي الصلت عبد السلام بن صالح الهروي، حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن مجاهد عن ابن عباس مرفوعًا. وقال ابن جرير والحاكم: صحيح الإسناد، وردَّه الذهبي بقوله: "بل موضوع"، ثم قال الحاكم: "وأبو الصلت ثقة مأمون"، فتعقبه الذهبي بقوله: "لا والله لا ثقة ولا مأمون".

وقال في كتابه "الضعفاء والمتروكين": اتهمه بالكذب غير واحد، قال أبو زرعة: لم يكن بثقة، وقال ابن عدي: متهم، وقال غيره: رافضي، وقال الحافظ في "التقريب": صدوق له مناكير، وكان يتشيَّع، وأفرط العقيلي فقال: كذاب[3].

ثم يقول الألباني: لم يوثقه أحد سوى ابن معين، وقد اضطرب في توثيقه.

أما بالنسبة لمتن الحديث فقد نقل الألباني ما قاله ابن

---

١. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: الدعوات، باب: الدعاء على المشركين، (١١/ ١٩٧)، رقم (٦٣٩٦). صحيح مسلم (بشرح النووي)، كتاب: المساجد ومواضع الصلاة، باب: الدليل لمن قال الصلاة الوسطى هي صلاة العصر، (٣/ ١٢٠٧)، رقم (١٣٩٩).

٢. سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة، الألباني، مرجع سابق، (٢/ ٣٩٥: ٤٠١).

٣. المرجع السابق، (٦/ ٥١٨، ٥١٩).

تيمية في "منهاج السنة"، حيث قال: حديث "أنا مدينة العلم وعلي بابها" أضعف وأوهى، ولهذا إنما يعد في الموضوعات، وإن رواه الترمذي، وذكره ابن الجوزي وبَيَّن أن سائر طرقه موضوعة، والكذب يُعرف من نفس متنه، فإن النبي ﷺ إذا كان مدينة العلم ولم يكن لها إلا باب واحد، ولم يُبلِّغ العلم عنه إلا واحد، فسد أمر الإسلام، ولهذا اتفق المسلمون على أنه لا يجوز أن يكون المُبلِّغ عنه العلم واحدًا، بل يجب أن يكون المبلغون أهل التواتر الذين يحصل العلم بخبرهم الغائب، وخبر الواحد لا يفيد العلم بالقرآن والسنة المتواترة، ثم إن علم الرسول ﷺ من الكتاب والسنة قد طبق الأرض، وما انفرد به علي عن رسول الله ﷺ فيسير قليل، وأجلّ التابعين بالمدينة هم الذين تعلموا في زمن عمر وعثمان، وتعليم معاذ للتابعين، ولأهل اليمن أكثر من تعليم علي ﷺ، وقدم علي على الكوفة وبها من أئمة التابعين عدد: كشريح وعبيدة وعلقمة ومسروق وأمثالهم[1].

وبناء على هذا فإن الحديث موضوع سندًا ومتنًا.

الحديث الثالث: "إن الله تعالى أوحى إليَّ في عليٍّ ثلاثة أشياء ليلة أسري بي: أنه سيد المؤمنين وإمام المتقين وقائد الغُرِّ المحجَّلين" فهذا الحديث موضوع، ويوضح الشيخ الألباني ذلك فيقول: هذا الحديث موضوع، أخرجه الطبراني في "المعجم الصغير" (ص٢١٠) عن مجاشع بن عمرو، حدثنا عيسى بن سوادة النخعي، حدثنا هلال بن أبي حميد الوزَّان عن عبد الله بن عُكيم الجهني مرفوعًا، وقال: تفرَّد به مجاشع.

قلت: وهو كذاب ـ أي مجاشع ـ وكذا شيخه عيسى بن سوادة، وبه وحده أعله الهيثمي في "المجمع" (٩/ ١٢١)، فقصر. وقال شيخ الإسلام ابن تيمية: هذا حديث موضوع عند من له أدنى معرفة بالحديث، ولا تحلُّ نسبته إلى الرسول المعصوم ﷺ، ولا نعلم أحدًا هو: سيد المسلمين، وإمام المتقين، وقائد الغر المحجلين، غير نبينا ﷺ، واللفظ مطلق، ما قال فيه: من بعدي. وأقرَّه الذهبي في "مختصر المنهاج" (ص٤٧٣)[2].

الحديث الرابع: "لمبارزة علي بن أبي طالب لعمرو بن عبد ودٍّ يوم الخندق أفضل من أعمال أمتي إلى يوم القيامة". قال الألباني: كذب، أخرجه الحاكم في "المستدرك" (٣/ ٣٢) من طريق أحمد بن عيسى الخشاب: حدثنا عمرو بن أبي سلمة: حدثنا سفيان الثوري عن بهز بن حكيم عن أبيه عن جده مرفوعًا. سكت عنه الحاكم، قال الذهبي في تلخيصه: قبَّح الله رافضيًّا افتراه.

ثم قال الألباني: وعلته الخشاب هذا، فإنه كذاب؛ كما قال ابن طاهر وغيره، ولعله سرقه من كذاب مثله، فقد أخرجه الخطيب (١٣/ ١٩) من طريق إسحاق بن بشر القرشي عن بهز بن حكيم به.

وإسحاق هذا هو الكاهلي الكوفي، وهو كذاب أيضًا، وقد سبقت له أحاديث موضوعة. وقصة مبارزة علي ﷺ لعمرو بن عبد ودٍّ وقتله إياه مشهورة في كتب السيرة، وإن كنت لا أعرف لها طريقًا مسندًا صحيحًا، وإنما هي من المراسيل والمعاضيل[3].

وهناك أحاديث كثيرة موضوعة أو ضعيفة في فضل

١. السابق، (٦/ ٥٢٩، ٥٣٠).

٢. السابق، (١/ ٥٢٨).

٣. السابق، (١/ ٥٧٦، ٥٧٧).

علي بن أبي طالب وآل بيته.

وفي ذلك يقول الإمام ابن تيمية رحمه الله: "ولكن ينبغي أن يعرف أنه قد كُذب على علي وأهل بيته ـ لا سيما على جعفر الصادق ـ ما لم يكذب على غيره من الصحابة، حتى إن الإسماعيلية والنصيرية يضيفون مذهبهم إليه وكذلك المعتزلة، وكذلك فرقة التصوف يقولون: إن الحسن البصري صحبه، وإنه دخل المسجد فرأى الحسن يقصُّ مع القصاص فقال: ما صلاح الدين؟ قال: الورع، قال: فما فساده؟ قال: الطمع فأقره وأخرج غيره؛ وقد اتفق أهل المعرفة بالمنقولات على أن الحسن لم يصحب عليًّا ولم يأخذ عنه شيئًا، وإنما أخذ عن أصحابه كالأحنف بن قيس، وقيس بن سعد بن عباد، وأمثالهما ولم يقص الحسن في زمن علي؛ بل ولا في زمن معاوية؛ وإنما قصَّ بعد ذلك، وقد كانوا في زمن علي يكذبون عليه حتى كان الناس يسألونه كما ثبت في صحيح البخاري عن أبي جحيفة قال: سألت عليًّا ﷺ هل عندكم شيء ما ليس في القرآن؟ وقال مرة: ما ليس عند الناس؟ فقال: والذي فلق الحبة، وبرأ النسمة ما عندنا إلا ما في القرآن ـ إلا فهمًا يُعطى رجل في كتابه ـ وما في الصحيفة، قلت: وما في الصحيفة؟ قال: العقل[1]، وفكاك الأسير، وأن لا يقتل مسلم بكافر"[2][3].

وبعد، فهذه بعض الأحاديث التي وضعها مُدعو حب علي بن أبي طالب ﷺ، الذين استحلوا الكذب على رسول الله ﷺ، وغيرها كثير مما هو على شاكلتها من إخبار عن غيب، أو إفراط في تقديس علي، أو غير ذلك، مما لا يخفى على المحدثين الذين بيَّنوا زوره وبطلانه؛ لأن كلام النبي ﷺ نور لا يُرى في تلك الأحاديث المكذوبة الموضوعة في حق علي ﷺ، والذي هو في غنًى عن الوضع عليه؛ إذ قد ثبت فضله بالطرق الصحيحة التي لا يمتري فيها أحد، وهذا ما سنبينه في الوجه التالي®.

ثانيًا. مكانة علي ﷺ في القرآن والسنة الصحيحة:

إن علي بن أبي طالب ﷺ أحد الصحابة الأطهار، رابع الخلفاء الراشدين، ابن عم النبي ﷺ وصهره، وهو من المنزلة العالية والمكانة الرفيعة التي لا ينكرها إلا صاحب هوى ـ ليس في حاجة إلى وضع أحاديث تعلي من شأنه، فشأنه عالٍ، وقدره عظيم بشهادة القرآن والسنة الصحيحة؛ يقول الله ﷻ في فضل الصحابة ومنهم علي ﷺ: ﴿ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَهَاجَرُواْ وَجَٰهَدُواْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ بِأَمْوَٰلِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ أَعْظَمُ دَرَجَةً عِندَ ٱللَّهِ ۚ وَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْفَآئِزُونَ ﴿٢٠﴾ يُبَشِّرُهُمْ رَبُّهُم بِرَحْمَةٍ مِّنْهُ وَرِضْوَٰنٍ وَجَنَّٰتٍ لَّهُمْ فِيهَا نَعِيمٌ مُّقِيمٌ ﴿٢١﴾ خَٰلِدِينَ فِيهَآ أَبَدًا ۚ إِنَّ ٱللَّهَ عِندَهُۥٓ أَجْرٌ عَظِيمٌ ﴿٢٢﴾ ﴾ (التوبة)، وقال ﷻ: ﴿ لَٰكِنِ ٱلرَّسُولُ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ مَعَهُۥ جَٰهَدُواْ بِأَمْوَٰلِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ ۚ وَأُوْلَٰٓئِكَ لَهُمُ ٱلْخَيْرَٰتُ ۖ وَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ

---

١. العقل: الدِّية.

٢. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: الديات، باب: العاقلة، (١٢/ ٢٥٦)، رقم (٦٩٠٣).

٣. مجموع الفتاوى، ابن تيمية، مرجع سابق، (١٣/ ٢٤٤).

® في "**وضع غُلاة الشيعة الأحاديث في مدح آل البيت**" طالع: الوجه الرابع، من الشبهة الثالثة عشرة، من هذا الجزء. وفي "**أثر الشيعة في وضع الأحاديث**" طالع: الوجه الثاني، من الشبهة العشرين، من هذا الجزء. وفي "**اختلاق قصة وصاية النبي لعلي بالإمامة**" طالع: الوجه الأول، من الشبهة الثالثة عشرة، من الجزء الرابع (عدالة الصحابة).

﴿٨٨﴾ أَعَدَّ ٱللَّهُ لَهُمْ جَنَّٰتٍ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَآ ۚ ذَٰلِكَ ٱلْفَوْزُ ٱلْعَظِيمُ ﴿٨٩﴾﴾ (التوبة)، وقال ﷻ: ﴿وَٱلَّذِينَ هَاجَرُوا۟ فِى ٱللَّهِ مِنۢ بَعْدِ مَا ظُلِمُوا۟ لَنُبَوِّئَنَّهُمْ فِى ٱلدُّنْيَا حَسَنَةً ۖ وَلَأَجْرُ ٱلْءَاخِرَةِ أَكْبَرُ ۚ لَوْ كَانُوا۟ يَعْلَمُونَ ﴿٤١﴾﴾ (النحل)، وقال ﷻ: ﴿لَّقَدْ رَضِىَ ٱللَّهُ عَنِ ٱلْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ ٱلشَّجَرَةِ فَعَلِمَ مَا فِى قُلُوبِهِمْ فَأَنزَلَ ٱلسَّكِينَةَ عَلَيْهِمْ وَأَثَٰبَهُمْ فَتْحًا قَرِيبًا ﴿١٨﴾﴾ (الفتح)، وقال ﷻ: ﴿لَا يَسْتَوِى مِنكُم مَّنْ أَنفَقَ مِن قَبْلِ ٱلْفَتْحِ وَقَٰتَلَ ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ أَعْظَمُ دَرَجَةً مِّنَ ٱلَّذِينَ أَنفَقُوا۟ مِنۢ بَعْدُ وَقَٰتَلُوا۟ ۚ وَكُلًّا وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلْحُسْنَىٰ ۚ وَٱللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ ﴿١٠﴾﴾ (الحديد).

ولا شك أن عليًّا من هؤلاء الفائزين، المبشرين برحمة ربهم، الموعودين بالخيرات، الخالدين في الجنة، الذين فازوا برضا الله عنهم، وهل هناك أعظم من شهادة الله تعالى في كتابه بعدالة الصحابة ومنهم الإمام علي بن أبي طالب، ووعده تعالى إياهم بالخيرات، وأنهم خالدون في الجنة أبدًا، بل لقد نزل قرآن في علي بن أبي طالب وبعض الصحابة خاصة؛ مثل قول الله ﷻ: ﴿هَٰذَانِ خَصْمَانِ ٱخْتَصَمُوا۟ فِى رَبِّهِمْ ۖ فَٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ قُطِّعَتْ لَهُمْ ثِيَابٌ مِّن نَّارٍ يُصَبُّ مِن فَوْقِ رُءُوسِهِمُ ٱلْحَمِيمُ ﴿١٩﴾ يُصْهَرُ بِهِۦ مَا فِى بُطُونِهِمْ وَٱلْجُلُودُ ﴿٢٠﴾ وَلَهُم مَّقَٰمِعُ مِنْ حَدِيدٍ ﴿٢١﴾ كُلَّمَآ أَرَادُوٓا۟ أَن يَخْرُجُوا۟ مِنْهَا مِنْ غَمٍّ أُعِيدُوا۟ فِيهَا وَذُوقُوا۟ عَذَابَ ٱلْحَرِيقِ ﴿٢٢﴾ إِنَّ ٱللَّهَ يُدْخِلُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ جَنَّٰتٍ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ يُحَلَّوْنَ فِيهَا مِنْ أَسَاوِرَ مِن ذَهَبٍ وَلُؤْلُؤًا ۖ وَلِبَاسُهُمْ فِيهَا حَرِيرٌ ﴿٢٣﴾﴾ (الحج).

روى البخاري بسنده عن علي بن أبي طالب ﷺ أنه قال: "أنا أول من يجثو بين يدي الرحمن للخصومة يوم القيامة. وقال قيس بن عباد: وفيهم أنزلت: ﴿هَٰذَانِ خَصْمَانِ ٱخْتَصَمُوا۟ فِى رَبِّهِمْ﴾ (الحج: ١٩)، قال: هم الذين تبارزوا يوم بدر، حمزة وعلي وعبيدة أو أبو عبيدة بن الحارث، وشيبة بن ربيعة وعتبة بن ربيعة والوليد بن عتبة"[١].

وعلي ﷺ أحد من نزل فيهم قول الله ﷻ: ﴿فَمَنْ حَآجَّكَ فِيهِ مِنۢ بَعْدِ مَا جَآءَكَ مِنَ ٱلْعِلْمِ فَقُلْ تَعَالَوْا۟ نَدْعُ أَبْنَآءَنَا وَأَبْنَآءَكُمْ وَنِسَآءَنَا وَنِسَآءَكُمْ وَأَنفُسَنَا وَأَنفُسَكُمْ ثُمَّ نَبْتَهِلْ فَنَجْعَل لَّعْنَتَ ٱللَّهِ عَلَى ٱلْكَٰذِبِينَ ﴿٦١﴾﴾ (آل عمران)، وكان ذلك في وفد نجران حينما جادلهم النبي ﷺ في عيسى ابن مريم، وأنه عبد الله ورسوله، وكلمته ألقاها إلى أمه الطاهرة، وكذَّبهم في أنه الله أو ابن الله أو ثالث ثلاثة، ودعاهم إلى الإسلام، فأبوا، فدعاهم إلى المباهلة، فعن عامر بن سعد بن أبي وقاص، قال: لما نزلت ﴿فَقُلْ تَعَالَوْا۟ نَدْعُ أَبْنَآءَنَا وَأَبْنَآءَكُمْ﴾ (آل عمران: ٦١) دعا رسول الله ﷺ عليًّا، وفاطمة، وحسنًا وحسينًا ﷺ فقال: "اللهم هؤلاء أهلي"[٢].

هذا هو علي ﷺ ومكانته العظيمة في القرآن الكريم. وقد وردت في السنة الصحيحة أحاديث كثيرة في فضل أمير المؤمنين علي بن أبي طالب ﷺ، منها:

١. ما رواه أبوهريرة ﷺ أن رسول الله ﷺ كان على حراء هو وأبو بكر وعمر وعثمان وعلي وطلحة والزبير فتحركت الصخرة فقال رسول الله ﷺ: "اهدأ فما عليك

١. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: المغازي، باب: قتل أبي جهل، (٧/ ٣٤٦)، رقم (٣٩٦٥).

٢. صحيح مسلم (بشرح النووي)، كتاب: فضائل الصحابة، باب: فضائل علي بن أبي طالب، (٨/ ٣٥٤٠)، رقم (١٦٠٣).

إلا نبيٌّ أو صِدِّيق أو شهيد"[1].

٢. عن علي ﷺ قال: بعثني رسول الله ﷺ إلى اليمن فقلت: يا رسول الله، إنك تبعثني إلى قوم هم أسنّ منّي لأقضي بينهم قال: "اذهب فإن الله تعالى سيُثَبِّتُ لسانك ويهدي قلبك"[2].

٣. وقال ﷺ: "أبو بكر في الجنة، وعمر في الجنة، وعثمان في الجنة، وعلي في الجنة، وطلحة في الجنة، والزبير في الجنة، وعبد الرحمن بن عوف في الجنة، وسعد بن أبي وقاص في الجنة، وسعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل في الجنة، وأبو عبيدة بن الجراح في الجنة"[3].

٤. عن حبشي بن جنادة السلولي ـ وكان قد شهد حجة الوداع ـ قال: قال رسول الله ﷺ: "علي مني وأنا من علي، ولا يؤدي عني إلا أنا أوعلي"[4].

٥. عن علي ﷺ قال: "لما توفي أبو طالب أتيت النبي ﷺ فقلت: إن عمّك الشيخ قد مات، قال: اذهب فواره، ثم لا تحدث شيئًا حتى تأتيني، قال: فواريته ثم أتيته، قال: اذهب فاغتسل ثم لا تحدث شيئًا حتى تأتيني، قال: فاغتسلت ثم أتيته قال: فدعا لي بدعوات ما يسرني أن لي بها حمر النعم وسودها، قال: وكان علي ﷺ إذا غسَّل ميتًا اغتسل"[5].

٦. عن ذر الهمداني قال: قال علي: "والذي فلق الحبة، وبرأ النسمة، إنه لعهد النبي الأمي ﷺ إليَّ: ألا يحبني إلا مؤمن، ولا يبغضني إلا منافق"[6].

٧. عن ابن أبي ليلى قال: "حدثنا علي أن فاطمة رضي الله عنها شَكَتْ ما تلقى من أثر الرحى، فأُتي النبي ﷺ بسبي فانطلقت لتطلب منه من يخدمها من السبايا فلم تجده، فوجدت عائشة فأخبرتها، فلما جاء النبي ﷺ أخبرته عائشة بمجيء فاطمة، فجاء النبي ﷺ إلينا وقد أخذنا مضاجعنا، فذهبت لأقوم فقال: على مكانكما، فقعد بيننا، حتى وجدت برد قدميه على صدري، وقال: ألا أعلمكما خيرًا مما سألتماني؟ إذا أخذتما مضاجعكما تكبران أربعًا وثلاثين، وتسبحان ثلاثًا وثلاثين، وتحمدان ثلاثًا وثلاثين، فهو خير لكما من خادم"[7].

٨. عن مصعب بن سعد عن أبيه: أن رسول الله ﷺ خرج إلى تبوك واستخلف عليًّا، فقال: أَتُخَلِّفني في الصبيان والنساء؟ قال: "ألا ترضى أن تكون مني بمنزلة هارون من موسى، إلا أنه ليس نبي بعدي"[8].

---

١. صحيح مسلم (بشرح النووي)، كتاب: فضائل الصحابة، باب: من فضائل طلحة والزبير رضي الله عنهما، (٨/ ٣٥٥٢)، رقم (٦١٣٠).

٢. صحيح: أخرجه أحمد في مسنده، مسند العشرة المبشرين بالجنة، مسند علي بن أبي طالب، (٢/ ٧٣)، رقم (٦٦٦). وصححه أحمد شاكر في تعليقه على المسند.

٣. صحيح: أخرجه أحمد في مسنده، مسند العشرة المبشرين بالجنة، حديث عبد الرحمن بن عوف الزهري ﷺ، (٣/ ١٣٦)، رقم (١٦٧٥). وصححه أحمد شاكر في تعليقه على المسند.

٤. حسن: أخرجه الترمذي في سننه (بشرح تحفة الأحوذي)، كتاب: مناقب علي بن أبي طالب، باب رقم (٨٦)، (١٠/ ١٥٢)، رقم (٣٩٦٧). حسَّنه الألباني في صحيح وضعيف سنن الترمذي برقم (٣٧١٩).

٥. صحيح: أخرجه أحمد في مسنده، مسند العشرة المبشرين بالجنة، مسند علي بن أبي طالب ﷺ، (٢/ ١٣٦)، رقم (٨٠٧). وصححه أحمد شاكر في تعليقه على المسند.

٦. صحيح مسلم (بشرح النووي)، كتاب: الإيمان، باب: الدليل إلى حب الأنصار وعلي، (٢/ ٤٥٧)، رقم (٢٣٦).

٧. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: فضائل الصحابة، باب: مناقب عليٍّ، (٧/ ٨٨)، رقم (٣٧٠٥).

٨. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: المغازي، باب: غزوة تبوك، (٧/ ٧١٦)، رقم (٤٤١٦).

٩. عن سهل بن سعد ﷺ أن رسول الله ﷺ قال يوم خيبر: "لأعطين هذه الراية غدًا رجلًا يفتح الله على يديه، يحب الله ورسوله، ويحبه الله ورسوله، قال: فبات الناس يدركون ليلتهم: أيهم يُعطاها؟ فلما أصبح الناس غدوا على رسول الله ﷺ كلهم يرجو أن يُعطاها. فقال: أين علي بن أبي طالب؟ فقيل: هو يا رسول الله يشتكي عينيه. قال: فأرسلوا إليه، فأتي به، فبصق رسول الله ﷺ في عينيه، ودعا له فبرأ حتى كأنه لم يكن به وجع، فأعطاه الراية، فقال علي: يا رسول الله، أقاتلهم حتى يكونوا مثلنا؟ فقال: انفُذ على رسلك حتى تنزل بساحتهم، ثم ادعهم إلى الإسلام، وأخبرهم بما يجب عليهم من حق الله فيه، فوالله لأن يهدي الله بك رجلًا واحدًا خير لك من أن يكون لك حمر النعم"[١].

ويكفي للتدليل على فضله ﷺ أن البخاري خصَّص بابًا في صحيحه لبيان فضله ومكانته بين المؤمنين فسماه "باب: مناقب علي بن أبي طالب القرشي الهاشمِيِّ أبي الحسن ﷺ"، وذكر فيه سبعة أحاديث تبيِّن فضله وعلمه. فهل بعد هذا كله، وبعد المكانة العالية التي كانت لعلي بن أبي طالب، هل هو في حاجة لمن يضع له أحاديث تعلي من شأنه®؟!

١. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: المغازي، باب: غزوة خيبر، (٧/ ٥٤٤)، رقم (٤٢١٠).

® في **"ثبوت فضل آل البيت بالأحاديث الصحيحة"** طالع: الوجه الأول، من الشبهة السابعة عشرة، من الجزء الأول (مصدر السنة وحجيتها). وفي **"أبو هريرة من رواة أحاديث فضائل علي"** طالع: الوجه الثالث، من الشبهة الحادية عشرة، من الجزء الثالث (أبو هريرة). وفي **"احتواء صحيح البخاري على مناقب ومرويات لأهل البيت"** طالع: الوجه الثاني، من الشبهة الخامسة، من الجزء السادس (دواوين السنة).

الخلاصة:

- إن هذه الأحاديث التي استدلوا بها على فضل علي بن أبي طالب ﷺ لا يصح منها شيء في ميزان النقد الحديثي، وقد تصدَّى العلماء لها، ولمثلها من هذه الأحاديث وبينوا أنها موضوعة أو ضعيفة، موضحين علة ذلك الحكم سندًا ومتنًا.
- إن التعصب للمذهب الشيعي، ولشخص علي بن أبي طالب ﷺ كان السبب في وضع مثل هذه الأحاديث، ولكن علماء الحديث أوضحوا أن كلام النبوة له نور لا يُرى في تلك الأحاديث المكذوبة.
- لقد ذكر القرآن الكريم فضل علي بن أبي طالب ومكانته الرفيعة؛ إذ هو أحد الصحابة الكرام الذين أثنى عليهم القرآن جملة في آيات عديدة فبين أنهم أعظم درجة عند الله ﷻ، وهم الفائزون المبشرون برحمة الله ورضوانه وجناته التي تجري من تحتها الأنهار.
- إذا كانت هذه مكانة عليٍّ في القرآن، فإن السنة النبوية لم تترك بيان فضله، فقد صحت أحاديث كثيرة عن النبي ﷺ منها:
  - أنه شهيد.
  - أنه في الجنة.
  - أنه من النبي ﷺ والنبي ﷺ منه، ولا يؤدي عن النبي ﷺ إلا هو.
  - أنه لا يحبه إلا مؤمن، ولا يبغضه إلا كافر.
  - أنه كان من النبي ﷺ بمنزلة هارون من موسى عليهما السلام إلا أنه لا نبي بعد محمد ﷺ.
- إن هذه المكانة العالية والمنزلة العظيمة لعلي ﷺ لا يحتاج بعدها إلى من يضع أحاديث تبيِّن فضله.

الشبهة الخامسة والعشرون

إنكار الأحاديث الواردة في فضائل البلدان وأهلها(*)

مضمون الشبهة:

ينكر بعض المغرضين بعض الأحاديث الثابتة في فضل بعض البلدان والأمصار، زاعمين أن "النعرة القومية" لدى أهالي الأقاليم والمدن والأمصار المفتوحة كانت سببًا في وضع جملة هذه الأحاديث التي تثني على هذا الإقليم أو ذاك، وعلى حسب ما يزعمون فإن النعرة القومية كانت سببًا لوضع المصريين حديثًا في فضل مصر وشعبها ونصه هكذا: "إنكم ستفتحون مصر، وهي أرض يُسمَّى فيها القيراط، فإذا فتحتموها فأحسنوا إلى أهلها، فإن لهم ذمة ورحمًا". وهم من وراء إنكار الأحاديث الثابتة في فضل بعض البلدان وأهلها يرمون إلى وصم السنة بتهمة الوضع؛ تمهيدًا لإنكار نصوصها جملة، وترك العمل بمقتضاها.

وجها إبطال الشبهة:

١) إن فضل بعض البلدان والأمصار ثابت بالقرآن والسنة الصحيحة، والحديث الذي في حق مصر حديث صحيح، كما أنه ليس فيه ثناء واضح مباشر على شعب مصر حتى يُزْعَم أن المصريين وضعوه تحت إملاء النعرة القومية.

٢) إن مع الاعتراف بكثرة الأحاديث الموضوعة أو الضعيفة التي جاءت في الثناء على بعض الأمصار، فإن علماء الحديث قد فحصوها حديثًا حديثًا، وبيَّنوا صحيحها من موضوعها.

التفصيل:

أولا. فضائل بعض البلدان والأمصار ثابتة بالأحاديث الصحيحة:

العصبية القومية مرضٌ قلَّ أن تسلم منه أمة من الأمم؛ فقد وضع الشعوبيون مثلًا أحاديث في ذم العرب، ومدح أنفسهم وإعلاء شأنهم، ومما وضعوه في ذلك حديث "إن الله إذا غضب أنزل الوحي بالعربية، وإذا رضي أنزل الوحي بالفارسية"[1]، فقابلهم جهلة العرب بالمثل فوضعوا: "إن الله إذا غضب أنزل الوحي بالفارسية، وإذا رضي أنزل الوحي بالعربية"[2]، ومثل هذا كثير يمكن أن يقال في الأحاديث الموضوعة في فضائل بعض البلدان والقبائل.

بيد أن هذا لا يعني أن كل ما ورد في فضائل الأمصار والبلدان موضوع لا أساس له، فلقد أثنى القرآن الكريم على بعض البلدان التي فتحها المسلمون؛ فقال الله: ﴿ سُبْحَٰنَ ٱلَّذِىٓ أَسْرَىٰ بِعَبْدِهِۦ لَيْلًا مِّنَ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ إِلَى ٱلْمَسْجِدِ ٱلْأَقْصَا ٱلَّذِى بَٰرَكْنَا حَوْلَهُۥ ﴾ (الإسراء: ١)، وقال ﷻ لنبيه موسى عليه السلام: ﴿ إِنِّىٓ أَنَا۠ رَبُّكَ فَٱخْلَعْ نَعْلَيْكَ ۖ إِنَّكَ بِٱلْوَادِ ٱلْمُقَدَّسِ طُوًى ﴿١٢﴾ ﴾ (طه)، وقال أيضًا: ﴿ يَٰقَوْمِ ٱدْخُلُوا۟ ٱلْأَرْضَ ٱلْمُقَدَّسَةَ ﴾ (المائدة: ٢١).

وفي فضائل المدينة أخرج البخاري أحاديث عدة في كتاب فضائل المدينة عن عليّ بن أبي طالب، وعن أنس (حديثين)، وعن أبي هريرة (حديثين) وعن غيرهم؛

(*) كيف ولماذا التشكيك في السنة؟ د. أحمد عبد الرحمن، مرجع سابق.

١. موضوع: ذكره ابن الجوزي في كتاب الموضوعات، مرجع سابق، (١/ ١١١).

٢. موضوع: ذكره الفتني في تذكرة الموضوعات، (١/ ١١٣).

فعن أنس ﷺ عن النبي ﷺ قال: "المدينة حرم من كذا إلى كذا، لا يُقطع شجرها، ولا يحدث فيها حدث، من أحدث حدثًا فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين"[١].

• وعن أبي هريرة ﷺ أن النبي ﷺ قال: "حُرِّم ما بين لابتي المدينة[٢] على لساني، قال: وأتى النبي ﷺ بني حارثة فقال: أراكم يا بني حارثة قد خرجتم من الحرم، ثم التفت فقال: بل أنتم فيه"[٣].

• وعن أبي هريرة ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: "أمرت بقرية تأكل القوي، يقولون: يثرب، وهي المدينة، تنفي الناس كما ينفي الكير خبث الحديد"[٤].

• وأخرج البخاري ستة أحاديث في ذكر "أَسْلَم" و "غِفَار" و"مزينة" و"جهينة" و"أشجع"، وأنهم موالي النبي ﷺ؛ فعن أبي هريرة ﷺ قال: قال النبي ﷺ: "قريش والأنصار وجهينة ومزينة وأسلم وغفار وأشجع مواليَّ، ليس لهم مولى دون الله ورسوله"[٥]. وعنه ﷺ أيضًا أن رسول الله ﷺ قال: "أَسْلم سالمها الله، وغفار غفر الله لها"[٦].

١. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: فضائل المدينة، باب: حرم المدينة، (٤/ ٩٧)، رقم (١٨٦٧).
٢. لابتي المدينة: ناحيتيها.
٣. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: فضائل المدينة، باب: حرم المدينة، (٤/ ٩٧)، رقم (١٨٦٩).
٤. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: فضائل المدينة، باب: حرم المدينة، (٤/ ٩٧)، رقم (١٨٧٠).
٥. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: المناقب، باب: مناقب قريش، (٦/ ٦١٧)، رقم (٣٥٠٤).
٦. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: المناقب، باب: ذكر أسلم وغفار ومزينة وجهينة وأشجع، (٦/ ٦٢٦)، رقم (٣٥١٢).

إن المبدأ الإسلامي العظيم هو قوله تعالى: ﴿إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ ٱللَّهِ أَتْقَىٰكُمْ﴾ (الحجرات: ١٣)، فإذا أثنى النبي ﷺ على بلد أو قوم أو مصر فعلى هذا الأساس، فلا غَرو أن يوصي النبي ﷺ بأهل مصر خيرًا "فإن لهم منكم صهرًا وذمة" ـ أو كما قال ـ وقد كان ردُّ كبير القبط على رسالة النبي ﷺ خير رد[٧]، وهو الذي كتب إلى النبي ﷺ ما نصّه: "بسم الله الرحمن الرحيم... لمحمد بن عبد الله من المقوقس عظيم القبط، سلام عليك، أما بعد فقد قرأت كتابك، وفهمت ما ذكرت فيه، وما تدعو إليه، وقد علمت أن نبيًّا بقي، وكنت أظن أنه يخرج من الشام، وقد أكرمت رسولك، وبعثت إليك بجاريتين، لهما مكان في القبط عظيم، وبكسوة، وأهديت إليك بغلة لتركبها، والسلام عليك".

هذا ما كتبه المقوقس، وهو يدل على أنه اقتنع بالقرآن الكريم والإسلام، ولكن تردد في القبول، وتلطف في الرد، وبنى تردده على أنه كان يظن أن نبي آخر الزمان سيخرج من الشام[٨]. فما العجب ـ إذن ـ أن يوصي النبي بأقباط مصر خيرًا، "فإن لهم صهرًا وذمة"؟ أو لم تكن هاجر زوج إبراهيم عليهما السلام مصرية؟

هذا وقد أخرج الإمام أحمد في مسنده أحاديث عديدة في الثناء على بعض الأمصار، لكنها ليست مقتصرة على البلاد التي فتحها المسلمون، بل عليها وعلى أماكن في قلب الجزيرة العربية.

٧. كيف ولماذا التشكيك في السنة؟ د. أحمد عبد الرحمن، مرجع سابق، ص٨٥، ٨٦ بتصرف.
٨. خاتم النبيين ﷺ، محمد أبو زهرة، دار الفكر العربي، القاهرة، ١٤٢٥هـ/ ٢٠٠٤م، (٣/ ٨٦٧).

وأما الحديث الذي جاء في مسند أحمد في فضل مصر فإنه صحيح، ولا غبار عليه، ولم يكن قد وضع تحت إملاء النعرة القومية كما زعموا، وإليكم نص الحديث؛ قال النبي ﷺ: "إنكم ستفتحون مصر، وهي أرض يسمى فيها القيراط، فإذا فتحتموها فأحسنوا إلى أهلها، فإن لهم ذمة ورحمًا"[1]، هذا وقد أخرجه الإمام مسلم في صحيحه تحت باب وصية النبي ﷺ بأهل مصر عن أبي ذر ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: "إنكم ستفتحون أرضًا يُذكر فيها القيراط، فاستوصوا بأهلها خيرًا، فإن لهم ذمة ورحمًا"[2].

وفي رواية عنه أيضًا قال: قال رسول الله ﷺ: "إنكم ستفتحون مصر، وهي أرض يسمى فيها القيراط، فإذا فتحتموها فأحسنوا إلى أهلها، فإن لهم ذمة ورحمًا"، أو قال: "ذمة وصهرًا"[3].

وكلا الحديثين كما رأيت ورد في أصَحِّ كتب السنة بعد صحيح البخاري، ألا وهو صحيح مسلم، وليس في هذا وضع أو اختلاق تحت تأثيرات النعرة القومية كما يزعمون، فإن قواعد النقد الحديثي لا تعرف العصبية القومية أو القبلية.

وإذا وقفنا على ما عليه هذا الحديث من الصحة وثبوته إلى النبي ﷺ علمنا أن الزعم بأن النعرة القومية كانت سببًا في وضعه زعم لا أساس له من الصحة.

١. صحيح، أخرجه أحمد في مسنده، مسند الأنصار، حديث المشايخ عن أبي بن كعب ﷺ، رقم (٢١٥٦٠). وصححه شعيب الأرنؤوط في تعليقه على المسند.

٢. صحيح مسلم (بشرح النووي)، كتاب: فضائل الصحابة، باب: وصية النبي ﷺ بأهل مصر، (٩/ ٣٦٧٠)، رقم (٦٣٧٥).

٣. صحيح مسلم (بشرح النووي)، كتاب: فضائل الصحابة، باب: وصية النبي ﷺ بأهل مصر، (٩/ ٣٦٧٠)، رقم (٦٣٧٦).

ثانيًا. تمحيص العلماء لأحاديث فضائل البلدان وأهلها:

خلصنا فيما سبق إلى نتيجة مؤداها أن ثمة أحاديث صحيحة ـ وليست بالقليلة ـ وردت في فضائل بعض البلدان وأهلها، وإن كانت هذه النتيجة في الوقت ذاته لا تعني التسليم بصحة كل ما ورد في هذا الشأن، بل إننا معترفون بكثرة الأحاديث التي وُضعت في فضائل البلدان أو ذمها، ولسنا مبالغين إذا قلنا: إنه "لا تكاد توجد مدينة من مدن الدولة الإسلامية إلا وضع فيها حديث يشيد بفضلها أو يظهر ذمها والحط منها، أو يحذر من السكنى بها أو يرغب في ذلك، ولعَلَّ تَنَقُّل مقر السلطة بين الحجاز والشام والعراق كان له دور في ذلك"[4].

فقد وضعت أحاديث في فضائل مكة والمدينة وبيت المقدس ودمشق وجدة والإسكندرية وعسقلان وقزوين ونصيبين وخراسان، وكذلك وضعت أحاديث في ذم القسطنطينية وطبرية وأنطاكية وصنعاء ومصر والبصرة وبغداد والسودان، إلى غيرها من الأحاديث التي تشير إلى أن العصبية القبلية والفخر بالجنس أو اللون أو الدم أو المدن كان له أثر بارز في وضع الحديث والاختلاق على رسول الله ﷺ.

ومن ذلك ما ورد من الأحاديث في ذم الحبشة والسودان، "قال ابن القيم: كل ما ورد من الحديث في ذم الحبشة والسودان فهو كذب"[5]، وكذلك أيضًا ما

٤. الوضع في الحديث، د. عمر بن حسن عثمان فلاتة، مرجع سابق، (١/ ٢٦٢).

٥. المنار المنيف في الصحيح والضعيف، ابن القيم، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، مكتب المطبوعات الإسلامية، حلب، ط٢، ١٤٠٣هـ/ ١٩٨٧م، ص١٠١.

جاء في فضلهم ففيه ضعف. روى ابن حبان في الضعفاء: "اتخذوا السودان، فإن فيهم ثلاثة فيهم سادات الجنة: لقمان الحكيم، والنجاشي، وبلال"[1].

لقد "وجد العلماء في كل باب أحاديث صحيحة وأخرى ضعيفة أو موضوعة، فخصصوا للصحيح بدرجاته المختلفة كتبًا، وللموضوعات كتبًا، فليس الوضع في باب "فضل البلدان وذم البلدان" شيئًا خاصًا به دون سائر الأبواب، فهذا ابن الجوزي رحمه الله يخصص كتابًا ضخمًا في الموضوعات بعنوان: "العلل المتناهية في الأحاديث الواهية"، وقد أورد أحاديث واهية في ذم الإسكندرية وفضل عدن ودمشق وحمص ومرْو والأردن والشام والبصرة، وكذلك في ذم بعضها"[2].

ومهما يكن من أمر فقد صحَّت أحاديث في فضائل بعض البلدان وأهلها، فليست كل الأحاديث التي وردت في فضائل البلدان موضوعة، وقد صح في فضل اليمن حديث: "أتاكم أهل اليمن، هم أرق أفئدة، وألْيَنُ قلوبًا، الإيمان يمان، والحكمة يمانية، والفخر والخيلاء في أصحاب الإبل، والسكينة والوقار في أهل الغنم"[3].

إن ورود كثير من الأحاديث الموضوعة والضعيفة في فضائل بعض البلدان وأهلها، والتي مَحَّصها العلماء والمحدثون ـ لا تجعلنا نتبنى مبدأ التعميم في الحكم، فننكر الأحاديث الصحيحة الواردة في فضائل بعض البلدان وأهلها؛ لأنه لا يجوز التعميم إلا بحقه.

وعليه فإنه كما ضعَّف المحدِّثون بعض الأحاديث في باب فضائل بعض البلدان وأهلها، فإنهم أيضًا أثبتوا صحة بعض الأحاديث في بعض البلدان وأهلها مدحًا أو ذمًّا، وليس أمامنا إلا أن نردَّ ما ضعفوه، أو أخرجوه من جملة الكلام المنسوب للنبي ﷺ، وأن نقبل ما قبلوه منه، وثقتنا في قبول هذه الأحاديث الصحيحة لا تقل عن ثقتنا في رفض تلك الأقوال الموضوعة!

الخلاصة:

- على الرغم من تسليمنا بكثرة الأحاديث التي وُضعت في فضائل البلدان وأهلها، فإننا لا نسلم بأن كل ما ورد في هذا الشأن موضوع لا أساس له، فلقد أخرج البخاري في فضائل المدينة عدة أحاديث صحيحة، وأخرج كذلك ستة أحاديث في ذكر أسلم وغفار ومزينة وجهينة وأشجع، وكذا أخرج مسلم في صحيحه أحاديث في فضائل أهل اليمن، وعمان وفارس.
- إن الحديث الذي جاء في مسند أحمد في حق مصر ليس فيه ثناء على شعب مصر حتى يقال: إن المصريين وضعوه تحت إملاء النعرة القومية؛ إذ لا غضاضة في أن يوصي النبي ﷺ بهم خيرًا "فإن لهم صهرًا وذمة".
- رغم كثرة الأحاديث الموضوعة في فضائل البلدان ومناقب أهلها، فإن علماء الحديث قد فحصوها ونقدوها حديثًا حديثًا، ولم يمنعهم من ذلك مجيئها في بعض المسانيد، ومن ذلك مثلًا الحديث الخاص بفضل

١. الموضوعات، ابن الجوزي، مرجع سابق، (١/ ٢٣٢).
٢. كيف ولماذا التشكيك في السنة؟ د. أحمد عبد الرحمن، مرجع سابق، ص٨٨، ٨٩.
٣. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: المغازي، باب: قدوم الأشعريين وأهل اليمن، (٧/ ٧٠١)، رقم (٤٣٨٨).

عسقلان، وكذلك ما ورد من الأحاديث في ذم الحبشة والسودان.

- إن من المنطق ـ أمام تثبُّت المحدثين بشأن الأحاديث الواردة في باب فضائل البلدان وأهلها ـ ألا نعمِّم الحكم عليها بقبول مجمل أو رفض مجمل، وهم الذين قبلوا بعضًا وردّوا بعضًا.

- إننا وإن لم نقبل من هذه الأخبار ما وصفه جهابذة الحديث بالوضع، فإننا نقبل الأخبار الأخرى الصحيحة الثابتة في فضائل بعض البلدان ومناقب أهلها، بثقة في القبول لا تقل عن تلك الثقة في الرفض.

المصادر والمراجع

- أباطيل الخصوم حول القصص القرآني: عرض ومناقشة، د. عبد الجواد محمد المحص، الدار المصرية، الإسكندرية، د. ت.
- الاتجاهات الفقهية عند أصحاب الحديث في القرن الثاني الهجري، د. عبد المجيد محمود، مكتبة الخانجي، القاهرة، ١٤٠٠هـ/ ١٩٨٠م.
- الإحكام في أصول الأحكام، ابن حزم، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤٠٥هـ.
- الإحكام في أصول الأحكام، الآمدي، مكتبة نزار الباز، الرياض، ١٤٢١هـ/ ٢٠٠٠م.
- اختلاف الحديث، الإمام الشافعي، تحقيق: عامر أحمد حيدر، مؤسسة الكتب الثقافية، بيروت، ط١، ١٤٠٥هـ/ ١٩٨٥م.
- اختلاف الحديث، الشافعي، دار الفكر، بيروت، ط١.
- أخطاء وأوهام في أضخم مشروع تعسفي لهدم السنة النبوية، د. عبد العظيم إبراهيم المطعني، مكتبة وهبة، القاهرة، ط١، ١٩٩٩م.
- إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل، محمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي، بيروت، ط٢، ١٤٠٥هـ/ ١٩٨٥م.
- الاستشراق والمستشرقون: ما لهم وما عليهم، د. مصطفى السباعي، دار الوراق، السعودية، ١٤٢٠هـ/ ١٩٩٩م.
- الإسرائيليات في التفسير والحديث، د. محمد حسين الذهبي، مكتبة وهبة، القاهرة، ط٥، ١٤٢٥هـ/ ٢٠٠٤م.
- الإسرائيليات والموضوعات وبدع التفسير قديمًا وحديثًا، حامد أحمد الطاهر البسيوني، دار التقوى، القاهرة، ١٤٢٤هـ/ ٢٠٠٤م.
- الإصابة في تمييز الصحابة، ابن حجر العسقلاني، تحقيق: علي محمد البجاوي، دار نهضة مصر، القاهرة، د. ت.
- أصل الشيعة وأصولها، آل كاشف الغطاء، مؤسسة الأعلمي، بيروت، د. ت.
- أعلام الموقعين عن رب العالمين، ابن القيم، تحقيق: طه عبد الرءوف سعد، دار الجيل، بيروت، ١٩٧٣م.
- الإعلان بالتوبيخ لمن ذم التاريخ، السخاوي.
- الأغاني، أبو الفرج الأصفهاني، تحقيق: سمير جابر، دار الفكر، بيروت، ط٣، د. ت.
- الأنوار الكاشفة، المعلمي اليماني، المكتب الإسلامي، بيروت، ط٢، ١٤٠٥هـ/ ١٩٨٥م.
- اهتمام المحدثين، د. محمد لقمان.

- إيقاظ الهمم، القلاني.
- الباعث الحثيث شرح اختصار علوم الحديث، أحمد شاكر، دار التراث، القاهرة، ط٢، ١٣٧٠ هـ/ ١٩٥١م.
- البداية والنهاية، ابن كثير، تحقيق: علي شيري، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط١، ١٤٠٨هـ/ ١٩٩٨م.
- البداية والنهاية، ابن كثير، دار التقوى، القاهرة، ٢٠٠٤م.
- البيان والتبيين، الجاحظ، تحقيق: فوزي عطوي، دار صعب، بيروت، ط١، ١٩٦٨م.
- بين الشيعة وأهل السنة، إحسان إلهي ظهير، إدارة ترجمان السنة، باكستان، ط١، ١٤٠٥هـ/ ١٩٨٥م.
- تاريخ الأمم والملوك، الطبري، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤٠٧هـ.
- التاريخ الكبير، البخاري، تحقيق: السيد هاشم، دار الفكر، بيروت، د. ت.
- تاريخ بغداد، الخطيب البغدادي، دار الكتب العلمية، بيروت، د. ت.
- تاريخ دمشق، ابن عساكر، تحقيق: علي شيري، دار الفكر، بيروت، ط١، ١٤١٩هـ/ ١٩٩٨م.
- تأسيس الشيعة لعلوم الشريعة القرآنية، حسن الصدر، شركة الطباعة والنشر، بغداد، ١٩٥١م.
- التأصيل الشرعي لقواعد المحدثين، د. عبد الله شعبان، دار السلام، القاهرة، ط١، ١٤٢٤هـ/ ٢٠٠٥م.
- تحفة الأحوذي بشرح جامع الترمذي، المباركفوري، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١٠هـ/ ١٩٩٠م.
- تدوين السنة النبوية: نشأته وتطوره، د. محمد بن مطر الزهراني، مكتبة الصديق، السعودية، ط١، ١٤١٢هـ.
- تدوين وتوثيق السنة في حياة الرسول والصحابة، د. جمال محمود خلف، مكتبة الإيمان، مصر، ٢٠٠٧م.
- تذكرة الحفاظ، الذهبي، دار الكتب العلمية، بيروت، د. ت.
- تقريب التهذيب، ابن حجر العسقلاني، تحقيق: أبي الأشبال صغير أحمد شاغف، دار العاصمة، الرياض، ط١، ١٤١٦هـ.
- تقييد العلم، الخطيب البغدادي، تحقيق: يوسف العش، دار إحياء السنة النبوية، بيروت، ط٢، ١٩٧٤م.
- التمهيد في تخريج الفروع على الأصول، الإسنوي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط١، ١٤٠٠هـ.
- التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، ابن عبد البر، تحقيق: مصطفى بن أحمد العلوي ومحمد عبد الكبير البكري، مطابع الشويخ، المغرب، ١٣٨٧هـ/ ١٩٦٧م.
- التنبيه والإشراف، أبو الحسن علي بن الحسين المسعودي، تحقيق: عبد الله إسماعيل الصاوي، دار الصاوي، القاهرة، ١٩٣٨م.
- تنزيه الشريعة المرفوعة، ابن عراق الكناني، دار الكتب العلمية، بيروت، ط٢، ١٤٠١هـ/ ١٩٨١م.
- تهذيب التهذيب، ابن حجر العسقلاني، دار الفكر، بيروت، ط١، ١٤٠٤هـ/ ١٩٨٤م.

- تهذيب الكمال في أسماء الرجال، الحافظ المزي، تحقيق: د. بشار عواد معروف، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط١، ١٤١٣/ ١٩٩٢م.
- توثيق السنة في القرن الثاني الهجري أسسه واتجاهاته، د. رفعت فوزي عبد المطلب، مكتبة الخانجي، القاهرة، ١٤٠٠هـ/ ١٩٨١م.
- جامع البيان عن تأويل آي القرآن، ابن جرير الطبري، تحقيق: أحمد شاكر، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط١، ١٤٢٠هـ/ ٢٠٠٠م.
- جامع بيان العلم وفضله، ابن عبد البر، مكتبة التوعية، القاهرة، ١٤٢٨هـ/ ٢٠٠٧م.
- الجامع لأحكام القرآن، القرطبي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ١٤٠٥هـ/ ١٩٨٥م.
- الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع، الخطيب البغدادي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط٢، ١٤١٤هـ/ ١٩٩٤م.
- الجرح والتعديل، ابن أبي حاتم، دار الكتب العلمية، بيروت، د. ت.
- جمهرة رسائل العرب، أحمد زكي صفوت.
- حاشية زاد المختار على الدر المختار، ابن عابدين، دار الفكر، بيروت، ١٤١٥هـ/ ١٩٩٥م.
- حجية السنة والرد على الشبهات التي أثيرت حولها، الجامعة الدولية بأمريكا اللاتينية، د. ت.
- حجية السنة، د. الحسين شواط.
- حجية خبر الآحاد في العقائد والأحكام، ربيع بن هادي عمير المدخلي، دار المنهاج، القاهرة، ط١، ١٤٢٦هـ/ ٢٠٠٥م.
- الحديث الضعيف وحكم الاحتجاج به، د. عبد الكريم الخضير، دار المنهاج، الرياض، ط٢، ١٢٤٦هـ.
- الحديث النبوي والتأريخ، د. أحمد جمال العِمَري، دار المعارف، القاهرة، ١٤١٠هـ/ ١٩٩٠م.
- الحديث النبوي ومكانته في الفكر الإسلامي الحديث، محمد حمزة، المركز الثقافي العربي، الدار البيضاء، ط١، ٢٠٠٥م.
- الحديث والمحدثون، د. محمد محمد أبو زهو، مطبعة مصر، القاهرة، ط١، ١٩٥٨م.
- حماية السنة من الأكاذيب والأباطيل، د. صالح الفقي، دار النور، القاهرة، ١٩٩٥م.
- خاتم النبيين ﷺ، محمد أبو زهرة، دار الفكر العربي، القاهرة، ١٤٢٥هـ/ ٢٠٠٤م.
- دراسات في الحديث النبوي، د. محمد مصطفى الأعظمي، المكتب الإسلامي، بيروت، ١٤١٣هـ/ ١٩٩٢م.
- دراسات في السنة النبوية، صديق عبد العظيم أبو الحسن، دار هجر، القاهرة، ط٢، ١٤٠٨هـ/ ١٩٨٨م.

- دفاع عن الحديث النبوي، د. أحمد عمر هاشم، مكتبة وهبة، القاهرة، ط١، ١٤٢١هـ/ ٢٠٠٠م.
- دفاع عن السنة ورد شبه المستشرقين والكتّاب المعاصرين، د. محمد محمد أبو شهبة، مكتبة السنة، القاهرة، ط١، ١٤٠٩هـ/ ١٩٨٩م.
- دفاع عن العقيدة والشريعة ضد مطاعن المستشرقين، محمد الغزالي، دار نهضة مصر، القاهرة، ٢٠٠٢م.
- دفع أباطيل د. مصطفى محمود في إنكار السنة النبوية، د. عبد المهدي عبد القادر عبد الهادي، دار الاعتصام، القاهرة، ١٤٢٠هـ/ ١٩٩٩م.
- دفع الشبهات عن السنة النبوية، د. عبد المهدي عبد القادر عبد الهادي، دار الإيمان، القاهرة، ط١، ١٤٢١هـ/ ٢٠٠١م.
- دور السنة في إعادة بناء الأمة، جواد موسى محمد عفانة، جمعية عمال المطابع التعاونية، عمان، ط١، ١٤١٩هـ/ ١٩٩٩م.
- الدولة الأموية المفترى عليها، د. حمدي شاهين، دار القاهرة، القاهرة، ط٢، ٢٠٠٥م.
- الدولة الأموية: عوامل الازدهار وتداعيات الانهيار، د. علي محمد محمد الصلابي، مؤسسة اقرأ، القاهرة، ط١، ١٤٢٦هـ/ ٢٠٠٥م.
- الرحيق المختوم، المباركفوري، دار المؤيد، الرياض، ١٤١٨هـ/ ١٩٩٨م.
- رد السهام الموجهة إلى السنة في العصر الحديث من خلال جهود الإمام محمد رشيد رضا في خدمة السنة، د. يوسف عبد المقصود إبراهيم، دار التوعية، القاهرة، ط١، ١٤٢٩هـ/ ٢٠٠٨م.
- رد شبهات حول عصمة النبي ﷺ في ضوء الكتاب والسنة، د. عماد السيد الشربيني، مطابع دار الصحيفة، القاهرة، ط١، ١٤٢٢هـ/ ٢٠٠٣م.
- الرد على المستشرقين في شبهاتهم حول السنة النبوية، محمد شيخ عبد الله، مكتبة عباد الرحمن، القاهرة، ط١، ١٤٢٩هـ/ ٢٠٠٨م.
- الرد على شبهات المستشرقين ومن شايعهم من المعاصرين حول السنة، د. أحمد محمد بوقرين.
- الرد على شبهات منكري حجية السنة، د. عبد الغني محمد عبد الخالق، مكتبة السنة، القاهرة، د. ت.
- رفع الملام عن الأئمة الأعلام، ابن تيمية، مكتبة السنة، القاهرة، ط١، ١٤١٨هـ/ ١٩٩٨م.
- الرفع والتكميل، أبو الحسنات اللكنوي، مكتب المطبوعات الإسلامية، حلب، ط٣، ١٤٠٧هـ.
- رياض الجنة في الرد على أعداء السنة، تأليف أبي عبد الرحمن مقبل بن هادي الوادعي، دار الحرمين، القاهرة، ط٤، ١٤٢٠هـ/ ١٩٩٩م.

- سلسلة الأحاديث الصحيحة، محمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي، بيروت، ط١، ١٣٩٩هـ/ ١٩٧٩م.
- سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة، محمد ناصر الدين الألباني، مكتبة المعارف، الرياض، ط٢، ١٤٢٠هـ/ ٢٠٠٠م.
- السنة المفترى عليها، سالم علي البهنساوي، دار الوفاء، مصر، ١٤١٣هـ/ ١٩٩٢م.
- السنة النبوية بين دعاة الفتنة وأدعياء العلم، د. عبد الموجود محمد عبد اللطيف، مكتبة الإيمان، القاهرة، ٢٠٠٧م.
- السنة النبوية بين كيد الأعداء وجهل الأدعياء، حمدي عبد الله الصعيدي، مكتبة أولاد الشيخ، القاهرة، ط١، ٢٠٠٧م.
- السنة النبوية حجية وتدوينًا، محمد صالح الغرسي، مؤسسة الريّان، بيروت، ط١، ١٤٢٢هـ/ ٢٠٠٢م.
- السنة النبوية في كتابات أعداء الإسلام: مناقشتها والرد عليها، د. عماد السيد الشربيني، دار اليقين، مصر، ١٤٢٣هـ/ ٢٠٠٢.
- السنة النبوية: مكانتها، عوامل بقائها، تدوينها، د. عبد المهدي عبد القادر عبد الهادي، دار النصر، القاهرة، ١٩٨٩م.
- السنة النبوية وعلومها، د. أحمد عمر هاشم، مكتبة غريب، القاهرة، ط٢، د. ت.
- السنة بين الأصول والتاريخ، حمادي ذويب، المؤسسة العربية للتحديث الفكري، بيروت، ط١، ٢٠٠٥م.
- السنة قبل التدوين، د. محمد عجاج الخطيب، مكتبة وهبة، القاهرة، ط٤، ١٤٢٥هـ/ ٢٠٠٤م.
- السنة مصدرًا للمعرفة والحضارة، د. يوسف القرضاوي، دار الشروق، القاهرة، ط٤، ١٤٢٦هـ/ ٢٠٠٥م.
- السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي، د. مصطفى السباعي، دار السلام، القاهرة، ط٣، ١٤٢٧هـ/ ٢٠٠٦م.
- سنن ابن ماجه، ابن ماجه، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، د. ت.
- سنن الدارمي، عبد الله أبو محمد الدارمي، تحقيق: فواز أحمد زمرلي وخالد السبع العلمي، دار الكتاب العربي، بيروت، ط١، ١٤٠٧هـ.
- السنن الكبرى، أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي البيهقي، دار الفكر، بيروت، د. ت.
- السنن الكبرى، الإمام أبي عبد الرحمن بن شعيب النسائي، تحقيق: د. عبد الغفار سليمان البنداري وسيد كسروي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١١هـ/ ١٩٩١م.
- سنن النسائي، أبو عبد الرحمن أحمد بن علي النسائي، جمعية المكنز الإسلامي، القاهرة، د. ت.

- سير أعلام النبلاء، الذهبي، تحقيق: شعيب الأرنؤوط وآخرين، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط٩، ١٤٢٣هـ/ ١٩٩٣م.
- الشبهات الثلاثون المثارة لإنكار السنة النبوية: عرض وتفنيد ونقض، د. عبد العظيم محمد المطعني، مكتبة وهبة، القاهرة، ط١، ١٤٢٠هـ/ ١٩٩٩م.
- شرح الزرقاني على المواهب اللدنية، محمد الزرقاني.
- شرح العقيدة الطحاوية، ابن أبي العز الحنفي.
- شرح علل الترمذي، ابن رجب الحنبلي، تحقيق: نور الدين عتر.
- شرح مشكل الآثار، الطحاوي، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط١، ١٤١٥هـ/ ١٩٩٤م.
- شرح نهج البلاغة، عبد الحميد بن هبة الله بن الحسين بن أبي الحديد، تحقيق: محمد أبي الفضل إبراهيم، دار إحياء الكتب العربية، القاهرة، ١٣٧٨هـ/ ١٩٥٩م.
- شرف أصحاب الحديث، الخطيب البغدادي، مكتبة ابن تيمية، القاهرة، ط٢، ١٤١٧هـ/ ١٩٩٦م.
- الشفاعة: محاولة لفهم الخلاف القديم بين المؤيدين والمعارضين، د. مصطفى محمود، دار أخبار اليوم، القاهرة، ١٩٩٩م.
- صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان، محمد بن حبان بن أحمد أبو حاتم التميمي البستي، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط٢، ١٤١٤هـ/ ١٩٩٣م.
- صحيح ابن خزيمة، ابن خزيمة النيسابوري، تحقيق: د. محمد مصطفى الأعظمي، المكتب الإسلامي، بيروت، ١٣٩٠هـ/ ١٩٧٠م.
- صحيح مسلم بشرح النووي، النووي، تحقيق: عادل عبد الموجود وعلي معوض، مكتبة نزار مصطفى الباز، مكة المكرمة، ط٢، ١٤٢٢هـ/ ٢٠٠١م.
- صحيح وضعيف سنن ابن ماجه، محمد ناصر الدين الألباني.
- صحيح وضعيف سنن أبي داود، محمد ناصر الدين الألباني.
- صحيح وضعيف سنن الترمذي، محمد ناصر الدين الألباني.
- صحيح وضعيف سنن النسائي، محمد ناصر الدين الألباني.
- صفة صلاة النبي ﷺ، الألباني، مكتبة المعارف، الرياض، ط٢، ١٤١٧هـ/ ١٩٩٦م.
- ضوابط الرواية عند المحدثين، الصديق بشير نصر، منشورات كلية الدعوة الإسلامية، ليبيا، ط١، ١٩٩٢م.

- طبقات الحنابلة، ابن أبي يعلى.
- الطبقات الكبير، ابن سعد، تحقيق: د. علي محمد عمر، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، ٢٠٠٢م.
- ظلال الجنة في تخريج السنة لابن أبي عاصم، محمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي، بيروت، ط٣، ١٤١٣هـ/ ١٩٩٣م.
- عدالة الصحابة ﷺ في ضوء القرآن الكريم والسنة النبوية ودفع الشبهات، د. عماد الشربيني، مكتبة الإيمان، القاهرة، ٢٠٠٦م.
- العقد الفريد، ابن عبد ربه الأندلسي، دار الاستقامة، القاهرة، ١٩٤٠م.
- علوم الحديث، ابن الصلاح، المكتبة العلمية، بيروت، ١٤٠١هـ/ ١٩٨١م.
- علوم السنة وعلوم الحديث، د. عبد اللطيف محمد عامر، مكتبة وهبة، القاهرة، ط١، ١٤٢١هـ/ ٢٠٠٠م.
- عون المعبود شرح سنن أبي داود مع شرح الحافظ ابن قيم الجوزية، شمس الحق العظيم آبادي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١٠هـ/ ١٩٩٠م.
- فتح الباري بشرح صحيح البخاري، ابن حجر العسقلاني، تحقيق: محب الدين الخطيب وآخرين، دار الريان للتراث، القاهرة، ط١، ١٤٠٧هـ/ ١٩٨٧م.
- الفصل في الملل والنحل، ابن حزم، تحقيق: د. محمد إبراهيم نصر وعبد الرحمن عميرة، دار الجيل، بيروت، ١٤٠٥هـ/ ١٩٨٥م.
- الفقه الإسلامي وأدلته، د. وهبة الزحيلي، دار الفكر، دمشق ١٤١٧هـ/ ١٩٩٦م.
- فوات الوفيات، محمد بن شاكر الكتبي، تحقيق: إحسان عباس، دار صادر، بيروت، ط١، ١٩٧٤م.
- الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة، الشوكاني، تحقيق: المعلمي اليماني، المكتب الإسلامي، بيروت، د.ت.
- في السنة النبوية ومصطلح الحديث، د. حسين سمرة، دار الهاني، القاهرة، ١٤٢٧هـ/ ٢٠٠٦م.
- في رحاب السنة النبوية، د. إبراهيم عوضين، المجلس الأعلى للشئون الإسلامية، القاهرة، ١٤١٢هـ/ ١٩٩٢م.
- قصة الهجوم على السنة، د. علي أحمد السالوس، دار السلام، القاهرة، ط١، ١٤٠٨هـ/ ١٩٨٧م.
- قضايا حديثية، أشرف خليفة عبد المنعم السيوطي، مكتبة أولاد الشيخ، القاهرة، د. ت.
- قواعد التحديث من فنون مصطلح الحديث، محمد جمال الدين القاسمي، دار العقيدة، مصر، ط١، ١٤٢٤هـ/ ٢٠٠٤م.
- الكامل في ضعفاء الرجال، الحافظ أبو أحمد بن عدي الجرجاني، تحقيق: د. سهيل زكار، دار الفكر، بيروت، ط٣، ١٤٠٩هـ/ ١٩٩٨م.

- كتاب المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين، ابن حبان، تحقيق: محمود إبراهيم زايد، دار الوعي، سوريا، ط٢، ١٤٠٢هـ.
- كتابة الحديث بأقلام الصحابة، د. ساجد الرحمن الصديقي، دار الحديث، القاهرة، ٢٠٠١م.
- الكفاية في معرفة أصول علم الرواية، الخطيب البغدادي، مكتبة ابن عباس، القاهرة، ٢٠٠٢م.
- كيف ولماذا التشكيك في السنة، د. أحمد عبد الرحمن، مكتبة وهبة، القاهرة، ط١، ١٤٢٨هـ/ ٢٠٠٧م.
- اللآلئ المصنوعة في الأحاديث الموضوعة، الحافظ السيوطي، دار الكتب العلمية، بيروت، د. ت.
- لسان الميزان، ابن حجر العسقلاني، دار الفاروق الحديثة، القاهرة، ط١، ١٤١٦هـ/ ١٩٩٦م.
- مجلة روز اليوسف، بتاريخ ١٠ / ٤ / ١٩٩٩م.
- مجموع الفتاوى، ابن تيمية، تحقيق: أنور الباز وعامر الجزار، دار الوفاء، مصر، ط٣، ١٤٢٦هـ/ ٢٠٠٥م.
- المحدِّث الفاصل بين الراوي والواعي، الرامهرمزي، تحقيق: د. محمد عجاج الخطيب، دار الفكر، بيروت، ط٢، ١٤٠٤هـ/ ١٩٨٤م.
- المدخل إلى السنة النبوية، د. عبد المهدي عبد القادر عبد الهادي ، دار الاعتصام، القاهرة، ١٤١٩هـ/ ١٩٩٨م.
- مدخل إلى القرآن والحديث، د. عدنان محمد زرزور، المكتب الإسلامي، بيروت، ط١، ١٤٢٠هـ/ ١٩٩٩م.
- المدخل لدراسة السنة النبوية، د. يوسف القرضاوي، مكتبة وهبة، القاهرة، ط٥، ١٤٢٥هـ/ ٢٠٠٤م.
- مسائل الإمام أحمد، أبو داود.
- المستدرك على الصحيحين، الحاكم النيسابوري، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١١هـ/ ١٩٩٠م.
- المستشرقون والقرآن، د. إسماعيل سالم عبد العال، سلسة دعوة الحق، العدد (١٠٤)، السعودية، ١٩٩٠م.
- المسند، أحمد بن حنبل، تحقيق: أحمد شاكر، دار المعارف، القاهرة، ط٣، ١٣٦٨هـ/ ١٩٤٩م.
- مسند أبي داود الطيالسي، أبو داود الفارسي الطيالسي، دار المعرفة، بيروت.
- مسند أبي يعلى الموصلي، أبو يعلى، تحقيق: حسين سليم أسد، دار المأمون للتراث، دمشق، ط١، ١٩٨٤م.
- مسند أحمد بن حنبل، أحمد بن حنبل، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة قرطبة، القاهرة، د. ت.
- المشتهر من الحديث الموضوع والضعيف والبديل الصحيح، عبد المتعال الجبري، مكتبة وهبة، القاهرة، ط١، ١٤٠٧هـ/ ١٩٨٧م.
- مشكاة المصابيح، الخطيب التبريزي، تحقيق: محمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي، بيروت، ط٣، ١٤٠٥هـ/ ١٩٨٥م.

- مصادر التشريع ومنهج الاستدلال والتلقي، حمدي عبد الله الصعيدي، مكتبة أولاد الشيخ للتراث، القاهرة، ط١، ١٤٢٥هـ/ ٢٠٠٤م.
- مصادر الشعر الجاهلي، د. ناصر الدين الأسد، دار الجيل، بيروت، ط٧، ١٩٨٨م.
- مصنف عبد الرزاق، أبو بكر عبد الرزاق الصنعاني، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، المكتب الإسلامي، بيروت، ط٢، ١٤٠٣هـ.
- المصنف في الأحاديث والآثار، ابن أبي شيبة الكوفي، تحقيق: سعيد اللحام، دار الفكر، بيروت، ١٤١٤هـ/ ١٩٩٤م.
- معالم السنة، عبد الرحمن عتر.
- المعجم الكبير، الطبراني، تحقيق: حمدي عبد المجيد السلفي، مكتبة العلوم والحكم، العراق، ط٢، ١٤٠٤هـ/ ١٩٨٣م.
- المقدمة، ابن خلدون، دار القلم، بيروت، ط٦، ١٤٠٦هـ/ ١٩٨٦م.
- مكانة الصحيحين والدفاع عن صحيح مسلم، أبو عمر عبد العزيز بن ندي بن عبد الرحمن العتيبي الأثري، شركة غراس، الكويت، ط١، ١٤٢٧هـ/ ٢٠٠٧م.
- من جهود الأمة في حفظ السنة، د. أحمد حسين محمد إبراهيم، مطبعة الحسين الإسلامية، القاهرة، ط١، ١٤١٩هـ/ ١٩٩٩م.
- المنار المنيف في الصحيح والضعيف، ابن القيم، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، مكتب المطبوعات الإسلامية، حلب، ط٢، ١٤٠٣هـ/ ١٩٨٧م.
- مناهل العرفان في علوم القرآن، محمد عبد العظيم الزرقاني، مكتبة نزار مصطفى الباز، مكة المكرمة، ١٤١٧هـ/ ١٩٩٦م.
- منزلة السنة من الكتاب وأثرها في الفروع الفقهية، محمد سعيد منصور، مكتبة وهبة، القاهرة، ط١، ١٤١٣هـ/ ١٩٩٣م.
- منهاج السنة النبوية، ابن تيمية، دار الحديث، القاهرة، ١٤٢٥هـ/ ٢٠٠٤م.
- منهجية جمع السنة وجمع الأناجيل، د. عزية علي طه، دار البحوث، القاهرة، ١٩٨٧م.
- الموضوعات، ابن الجوزي، تحقيق: عبد الرحمن محمد عثمان، دار الفكر، بيروت، ط٢، ١٤٠٣هـ/ ١٩٨٣م.
- الموطأ، الإمام مالك، جمعية المكنز الإسلامي، القاهرة، د. ت.
- ميزان الاعتدال في نقد الرجال، الذهبي، تحقيق: علي محمد البجاوي، دار المعرفة، بيروت، د. ت.

- نتائج الأفكار في تخريج الأذكار، ابن حجر العسقلاني.
- الوزراء والكتاب، أبو عبد الله محمد بن عبدوس الجهشياري، مكتبة مصطفى البابي الحلبي، القاهرة، ط١، د.ت.
- الوضع في الحديث، د. عمر بن حسن عثمان فلاتة، مؤسسة مناهل العرفان، بيروت، د. ت.
- الوضع في الحديث النبوي، د. عمر سليمان الأشقر، دار النفائس، الأردن، ط١، ١٤٢٤هـ/ ٢٠٠٤م.
- الوضع في الحديث وجهود العلماء في مواجهته، أبو عبد الله محمد بن رسلان، مكتبة البلاغ، مصر، ط٢، ٢٠٠٥م.

موسوعة

بيان الإسلام

الرد على الافتراءات والشبهات

القسم الثالث: السنة النبوية

المجلد الأول

ج ٢

شبهات

حول تدوين السنة والوضع فيها